وقف مرحوم
استاد زین الدین جعفر زاهدی
به کتابخانه آستان قدس رضوی
آستان قدس
آغاز کتاب طهاره -
۲۸۶/۶۱ - ۷۰

کتابخانه مرکزی آستان قدس رضوی

نام کتاب الکافی
مؤلف متن محمد بن یعقوب کلینی (۰ — ۳۲۸) محشی
شارح .... مترجم ....
تاریخ تحریر در صدر ۲ نوع خط نسخ تعداد سطر ۲۱
جزء کتب اخبار زبان عرب عدد اوراق ۴۴۳
طول ۳۲ عرض ۱۹ شماره عمومی ۲۵۲۰۳
وقفی / خریداری تاریخ وقف / خریداری
ملاحظات آغاز: کتاب طهارة — ابواب طهور الماء
انجام: کتاب المعیشة

اندازهٔ نوشته‌ها: ۱۲٫۰ × ۱۱٫۵

فروع کافی جلد اول — اخبار و احادیث
مؤلف: ثقة الاسلام محمد بن یعقوب کلینی
آغاز: ابواب طهور الماء قال ابوجعفر علیه السلام
انجام: تم کتاب الجهاد من الکافی و تلیه کتاب المعیشة ان شاء الله
اندازه: (۲۱) ۲۰×۳۲ برگ (۴۴۰)
خط نسخ مصحح کاغذ صیقلی جلد تیماج مشکی
نسخه ایست قرائت شده و بلاغهائی در حاشیه دارد

بسم الله الرحمن الرحيم وبه ثقتي

ابواب طهور الماء قال ابو جعفر عليه السلام محمد بن يعقوب الكليني رحمه
الله حدثني علي بن ابراهيم بن هاشم عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه
السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه واله الماء يطهر ولا يطهر محمد بن يحيي
وغيره عن محمد بن احمد عن الحسن بن الحسين اللؤلؤي باسناده قال قال ابو عبد الله
عليه السلام الماء كله طاهر حتى يعلم انه قذر محمد بن يحيي عن محمد بن الحسين عن ابي
داود المنشد عن جعفر بن محمد عن يونس عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام
قال سألته عن الماء كله طاهر حتى يعلم انه قذر علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن
يونس بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن ماء
البحر اطهور هو قال نعم محمد بن يحيي عن احمد بن محمد بن عيسى عن عثمان بن عيسى عن ابي
بكر الحضرمي قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن ماء البحر اطهور هو قال نعم **باب
الماء الذي** لا ينجسه شيء محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى
وعلي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى جميعا عن معوية بن عمار قال سألت سمعت
ابا عبد الله عليه السلام يقول اذا كان الماء قدر كر لم ينجسه شيء عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن ابي ايوب الخزاز عن محمد بن مسلم قال
سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الماء الذي تبول فيه الدواب وتلغ فيه الكلاب

ويغتسل

ويغتسل فيه الجنب قال اذا كان الماء قدر كر لم ينجسه شيء علي بن ابراهيم عن ابيه و
محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة
قال اذا كان الماء اكثر من راوية لم ينجسه شيء تفسخ فيه او لم تفسخ فيه الا
ان يجيء له ريح يغلب على ريح الماء محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن الحسن
بن صالح الثوري عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا كان الماء في الركي كرا لم ينجسه
شيء قلت وكم الكر قال ثلثة اشبار ونصف عمقها في ثلثة اشبار ونصف عرضها
حدثني محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن ابن مسكان عن ابي بصير قال
سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الكر من الماء كم يكون قدره قال اذا كان الماء ثلثة
اشبار ونصف في مثله ثلثة اشبار ونصف في عمقه في الارض فذلك الكر من الماء
احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا
عن ابي عبد الله عليه السلام قال الكر من الماء الف ومائتا رطل محمد بن يحيي عن
احمد بن محمد عن البرقي عن ابن سنان عن اسماعيل بن جابر قال سألت ابا عبد الله عليه
السلام عن الماء الذي لا ينجسه شيء قال كر قلت وما الكر قال ثلثة اشبار في ثلثة
اشبار علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه
السلام قال الكر من الماء نحو حبي هذا فاشار الى حب من تلك الحباب التي تكون بالمدينة

**باب الماء الذي يكون فيه قلة والماء الذي يكون
فيه الجيف والرجل يأتي الماء وفيه قذرة** عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي
بن الحكم عن عبد الله بن يحيي الكاهلي قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول اذا
اتيت الماء وفيه قلة فانضح عن يمينك وعن يسارك وبين يديك وتوضأ علي بن ابراهيم
عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن ابن مسكان قال حدثني محمد بن الميسر قال سألت
ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل الجنب ينتهي الى الماء القليل في الطريق ويريد ان

يغتسل منه وليس معه اناء يغرف به ويداه قذرتان قال يضع يده ثم يتوضأ ثم
يغتسل هذا مما قال الله عز وجل ما جعل عليكم في الدين من حرج علي بن ابراهيم عن
ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن حماد عن حريز عمن اخبره عن
ابي عبدالله عليه السلام انه قال كلما غلب الماء ريح الجيفة فتوضأ من الماء واشرب
واذا تغير الماء وتغير الطعم فلا تتوضأ ولا تشرب علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى بن
عبيد عن يونس بن عبدالرحمن عن عبدالله بن سنان قال سأل رجل اباعبدالله عليه السلام
وانا جالس عن غدير اتوه وفيه جيفة فقال اذا كان الماء قاهرا ولا يوجد فيه الريح
فتوضأ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن علي
بن ابي حمزة قال سألت اباعبدالله عليه السلام عن الماء الساكن والاستنجاء منه و
الجيفة فيه فقال توضأ من الجانب الاخر ولا توضأ من جانب الجيفة علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبدالله عليه السلام في الماء الآجن يتوضأ
منه الا ان تجد ماء غيره فتنزه منه علي بن محمد عن سهل عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن
صفوان الجمال قال سألت اباعبدالله عليه السلام عن الحياض التي بين مكة والمدينة تردها
السباع وتلغ فيها الكلاب ويغتسل فيها الجنب ايتوضأ منه قال وكم قدر الماء قلت
الى نصف الساق والى الركبة واقل قال توضأ باب
البئر وما يقع فيها عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل بن بزيع
قال كتبت الى رجل اسأله ان يسأل ابا الحسن الرضا عليه السلام عن البئر يكون في المنزل
للوضوء فيقطر فيها قطرات من بول او دم او يسقط فيها شيء من عذرة كا
لبعرة ونحوها ما الذي يطهرها حتى يحل الوضوء منها للصلوة فوقع عليه السلام
بخطه في كتابي ينزح دلاء منها وبهذا الاسناد قال ماء البئر واسع لا يفسده شيء الا
ان يتغير علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابي اسامة عن ابي

عبدالله

عبدالله عليه السلام في الفارة والسنور والدجاجة والطير والكلب قال ما لم
يتفسخ او يتغير طعم الماء فيكفيك خمس دلاء فان تغير الماء فخذ منه حتى يذهب
الريح محمد بن يحيى رفعه عن ابي عبدالله عليه السلام قال لا يفسد الماء الا ما كانت
له نفس سائلة احمد بن ادريس عن محمد بن سالم عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر
عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام في السام ابرص يقع في البئر قال ليس بشيء حرك الماء
بالدلو عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن ابن سنان عن ابن
مسكان عن ابي بصير قال سألت اباعبدالله عليه السلام عما يقع في الآبار فقال اما
الفارة واشباهها فينزح منها سبع دلاء الا ان يتغير الماء فينزح حتى تطيب فان
سقط فيها كلب فقدرت ان تنزح ماءها فافعل وكل شيء وقع في البئر ليس له دم مثل
العقرب والخنافس واشباه ذلك فلا بأس احمد بن ادريس عن محمد بن عبدالجبار عن
صفوان عن ابن مسكان عن الحلبي عن ابي عبدالله عليه السلام قال اذا سقط في البئر
شيء صغير فمات فيها فانزح منها دلاء وان وقع فيها جنب فانزح منها سبع دلاء فان
مات فيها بعير او صب فيها خمر فلتنزح محمد بن يحيى عن العمركي بن علي عن علي بن
جعفر عن اخيه موسى ابي الحسن عليه السلام قال سألته عن رجل ذبح شاة فاضطربت
فوقعت في بئر ماء واوداجها تشخب دما هل يتوضأ من تلك البئر قال ينزح منها
ما بين الثلاثين الى الاربعين دلوا ثم يتوضأ منها ولا بأس به قال وسألته عن رجل
ذبح دجاجة او حمامة فوقعت في بئر هل يصلح ان يتوضأ منها قال ينزح منها دلاء
يسيرة ثم يتوضأ منها وسألته عن رجل يستقي من بئر فيرعف فيها هل يتوضأ
منها قال ينزح منها دلاء يسيرة علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبدالله بن المغيرة عمن ذكره
عن ابي عبدالله عليه السلام قال قلت بئر يخرج في مائها قطع جلود قال ليس بشيء
ان الوزغ ربما طرح جلده وقال يكفيك دلو من ماء محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن

ابن محبوب عن ابن رئاب عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الحبل
يكون من شعر الخنزير يستقى به الماء من البئر هل يتوضأ من ذلك الماء قال لا بأس
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة
قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن العذرة تقع في البئر قال ينزح منها عشرة دلاء
فان ذابت فاربعون او خمسون دلوا علي بن محمد عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي
نصر عن عبد الكريم عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام بئر يستقى منه
ويتوضأ به ويغسل منه الثياب ويعجن به ثم يعلم انه كان فيها ميت قال فقال لا بأس ولا
يغسل منه الثوب ولا تعاد منه الصلوة **باب البئر يكون الى
جنب البالوعة** عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن الحسن بن رباط
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن البالوعة تكون فوق البئر فقال اذا كانت
فوق البئر فسبع اذرع واذا كانت اسفل من البئر فخمسة اذرع من كل ناحية وذلك
كثير علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم وابي
بصير قالوا قلنا له بئر يتوضأ منها يجري البول قريبا منها اينجسها قال فقال اذا كانت
البئر في اعلى الوادي والوادي يجري فيه البول من تحتها وكان بينهما قدر ثلاثة اذرع او
اربعة اذرع لم ينجس ذلك شيء وان كان اقل من ذلك ينجسها وان كانت البئر في اسفل
الوادي ويمر الماء عليها وكان بين البئر وبينه تسعة اذرع لم ينجسها وما كان اقل من
ذلك فلا يتوضأ منه قال زرارة فقلت له فان كان مجرى البول يلزقها وكان لا يثبت
على الارض فقال ما لم يكن له قرار فليس به بأس وان استقر منه قليل فانه لا يثقب
الارض ولا قعر له حتى يبلغ البئر وليس على البئر منه بأس فيتوضأ منه انما ذلك اذا استنقع
كله محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن اسماعيل عن ابي اسماعيل السراج عن عبد الله بن عثمان
عن قدامة بن ابي يزيد الحمار عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته

كم ادنى

كم ادنى ما يكون بين البئر بئر الماء والبالوعة فقال ان كان سهلا فسبعة اذرع
وان كان جبلا فخمسة اذرع ثم قال الماء يجري الى القبلة الى يمين ويجري عن
يمين القبلة الى يسار القبلة ويجري عن يسار القبلة الى يمين القبلة ولا يجري
من القبلة الى دبر القبلة احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن عباد بن سليمان عن سعد
بن سعد عن محمد بن القسم عن ابي الحسن عليه السلام في البئر يكون بينها وبين الكنيف
خمسة اذرع اقل او اكثر يتوضأ منها قال ليس يكره من قرب ولا بعد يتوضأ منها
ويغتسل ما لم يتغير الماء **باب الوضوء من سؤر الدواب
والسباع والطير** علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا بأس ان يتوضأ مما شرب منه ما يؤكل لحمه
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن خالد والحسين بن سعيد عن القسم بن
محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال فضل
الحمامة والدجاج لا بأس به والطير ابو داود عن الحسين بن سعيد عن اخيه الحسن
عن زرعة عن سماعة قال سألته هل يشرب سؤر شيء من الدواب ويتوضأ منه
قال فقال اما الابل والبقر والغنم فلا بأس علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن
بن اذينة عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان في كتاب علي عليه السلام
ان الهر سبع فلا بأس بسؤره واني لأستحيي من الله ان ادع طعاما لان الهر اكل منه
احمد بن ادريس ومحمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن احمد بن الحسين عن عمرو بن سعيد عن
مصدق بن صدقة عن عمار بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال سئل عما تشرب
منه الحمامة فقال كل ما اكل لحمه فتوضأ من سؤره واشرب وعما شرب منه باز و
صقر وعقاب فقال كل شيء من الطير يتوضأ مما يشرب منه الا ان ترى في منقاره دما فان
رأيت في منقاره دما فلا يتوضأ منه ولا يشرب محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن

بن عيسى عن سماعة قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن جرة وجد فيه خنفسا
قد مات قال القه وتوضأ منه وان كان عقربا فارق الماء وتوضأ من ماء غيره
وعن رجل ومعه إناءان فيهما ماء فوقع في احدهما قذر ولا يدري ايهما هو ولا
يقدر على ماء غيره فقال يهريقهما جميعا ويتيمم احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن ايوب بن
نوح عن الوشاء عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام انه كان يكره سؤر كل شيء لا يوكل
لحمه باب الوضوء من سؤر الحائض والجنب واليهودي والنصراني
والناصب محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا
عن صفوان بن يحيى عن منصور بن حازم عن عنبسة عن ابي عبد الله عليه السلام قال اشرب
من سؤر الحائض ولا تتوضأ منه محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن
يحيى عن العيص بن القسم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام هل يغتسل الرجل والمرأة
من اناء واحد فقال نعم يفرغان على ايديهما قبل ان يضعا ايديهما في الاناء قال وسألته
عن سؤر الحائض فقال لا تتوضأ منه وتوضأ من سؤر الجنب اذا كانت مأمونة ثم تغسل
يديها قبل ان تدخلهما الاناء وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يغتسل هو وعائشة
في اناء واحد يغتسلان جميعا محمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن علي بن الحكم عن الحسين
بن ابي العلا قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الحائض يشرب من سؤرها قال
نعم ولا يتوضأ منه الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشاء عن حماد بن عثمان عن ابن
ابي يعفور قال سألت ابا عبد الله عليه السلام ايتوضأ الرجل من فضل المرأة قال
اذا كانت تعرف الوضوء ولا يتوضأ من سؤر الحائض علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله
بن المغيرة عن سعيد الاعرج قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن سؤر اليهودي
والنصراني فقال لا ٥ احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن ايوب بن نوح عن الوشاء عمن
ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام انه كره سؤر ولد الزنا وسؤر اليهودي والنصراني

والمشرك

والمشرك وكل ما خالف الاسلام وكان اشد عنده سؤر الناصب باب
الرجل يدخل يده في الماء قبل ان يغسلها والحد في غسل اليدين من الجنابة والبول
والغائط والنوم علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن سماعة عن ابي بصير
عنهم عليهم السلام قال اذا ادخلت يدك في الاناء قبل ان تغسلها فلا بأس الا ان
يكون اصابها قذر بول او جنابة فان ادخلت يدك في الاناء وفيها شيء من ذلك
فاهرق ذلك الماء عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن محمد
بن سنان عن ابن مسكان عن ابي بصير عن عبد الكريم بن عتبة قال سألت الشيخ عن
الرجل يستيقظ من نومه ولم يبل ايدخل يده في الاناء قبل ان يغسلها قال لا لانه
لا يدري اين باتت يده فليغسلها محمد بن يحيى عن احمد بن اسماعيل عن علي بن الحكم
عن شهاب بن عبد ربه عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل الجنب يسهو فيغمس يده
في الاناء قبل ان يغسلها انه لا بأس اذا لم يكن اصاب يده شيء محمد بن يحيى عن
محمد بن الحسين عن علي بن الحكم عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن احدهما
عليهما السلام قال سألته عن الرجل يبول ولم يمس يده شيء ايغمسها في الماء قال
نعم وان كان جنبا علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله
عليه السلام قال سئل كم يفرغ الرجل على يده قبل ان يدخلها في الاناء قال واحدة
من حدث البول وثنتين من الغائط وثلث من الجنابة علي بن ابراهيم عن سهل بن زياد
عمن ذكره عن يونس عن بكار بن عم ابي بكر قال قلت لابي عبد الله السلام الرجل
يضع الكوز الذي يغرف به من الحب في مكان قذر ثم يدخله الحب قال يصب من
الماء ثلثة اكف ثم يدلك الكوز باب اختلاط ماء المطر
بالبول وما يرجع في الاناء من غسالة الجنب والرجل يقع ثوبه على الماء الذي
يستنجى به علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هاشم بن الحكم عن ابي عبد الله

هشام

عليه السلام في ميزابين سالا احدهما بول والآخر ماء المطر فاختلطا فاصاب ثوب رجل لم يضره ذلك عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الهيثم بن ابي مسروق عن الحكم بن مسكين عن محمد بن مروان عن ابي عبد الله عليه السلام قال لو ان ميزابين سالا احدهما ميزاب بول وميزاب ماء فاختلطا ثم اصابك ما كان به باس احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن الكاهلي عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت امر في الطريق فيسيل علي الميزاب في اوقات اعلم ان الناس يتوضؤون قال قال ليس به باس لا تسال عنه قلت ويسيل علي من ماء المطر ارى فيه التغير وارى فيه آثار القذر فتقطر القطرات علي وينتضح علي منه والبيت يتوضأ على سطحه فيكف على ثيابنا قال ما بذا باس لا تغسله كل شيء يراه ماء المطر فقد طهر محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل عن بعض اصحابنا عن ابي الحسن عليه السلام في طين المطر انه لا باس به ان يصيب الثوب ثلثة ايام الا ان يعلم انه قد نجسه شيء بعد المطر فان اصابه بعد ثلثة ايام فاغسله وان كان الطريق نظيفا لم تغسله علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن الاحول قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اخرج من الخلا فاستنجي بالماء فيقع ثوبي في ذلك الماء الذي استنجيت به فقال لا باس به محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل عن علي بن الحكم عن شهاب بن عبد ربه عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال في الجنب يغتسل فيقطر الماء عن جسده في الاناء وينتضح الماء من الارض فيصير في الاناء انه لا باس بهذا كله محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن ربعي بن عبد الله عن الفضيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلام قال في الرجل الجنب يغتسل فينتضح من الماء في الاناء فقال لا باس ما جعل عليكم في الدين من حرج الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشاء عن حماد بن عثمان عن عمر بن يزيد قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اغتسل

في مغتسل يبال فيه ويغتسل من الجنابة فيقع في الاناء ما ينزو من الارض فقال لا باس به

باب ماء الحمام والماء الذي يسخنه الشمس

بعض اصحابنا عن ابن جمهور عن محمد بن القسم عن ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تغتسل من البئر التي يجتمع فيها غسالة ماء الحمام فان فيها غسالة ولد الزنا وهو لا يطهر الى سبعة آباء وفيها غسالة الناصب وهو شرهما ان الله لم يخلق خلقا شرا من الكلب وان الناصب اهون على الله من الكلب قلت اخبرني عن ماء الحمام يغتسل منه الجنب والصبي واليهودي والنصراني والمجوسي فقال ان ماء الحمام كماء النهر يطهر بعضه بعضا عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن صفوان بن يحيى عن منصور بن حازم عن بكر بن حبيب عن ابي جعفر عليه السلام قال ماء الحمام لا باس به اذا كانت له مادة الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن محمد بن اسماعيل عن حنان قال سمعت رجلا يقول لابي عبد الله عليه السلام اني ادخل الحمام في السحر وفيه الجنب وغير ذلك فاقوم فاغتسل فينتضح علي بعدما افرغ من مائهم قال أليس هو جار قلت بلى قال لا باس محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابي يحيى الواسطي عن بعض اصحابنا عن ابي الحسن الماضي قال سئل عن مجمع الماء في الحمام من غسالة الناس يصيب الثوب قال لا بأس علي بن ابراهيم عن ابيه عن الحسن بن ابي الحسين الفارسي عن سليمان بن جعفر عن اسماعيل بن ابي زياد عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الماء الذي تسخنه الشمس لا توضؤوا به ولا تغتسلوا به ولا تعجنوا به فانه يورث البرص

باب الموضع الذي يكره ان يتغوط فيه او يبال

علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من فقه الرجل ان يرتاد موضعا لبوله احمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن عاصم

بن حميد عن ابي عبدالله عليه السلام قال قال رجل لعلي بن الحسين عليه السلام
اين يتوضا الغربا قال يتقي شطوط الانهار والطرق النافذة وتحت الاشجار
المثمرة ومواضع اللعن فقيل له واين مواضع اللعن قال ابواب الدور محمد بن
يحيى باسناده رفعه قال سئل ابو الحسن عليه السلام ما حد الغائط قال لا تستقبل
القبلة ولا تستدبرها ولا تستقبل الريح ولا تستدبرها وروي ايضا في حديث
اخر لا تستقبل الشمس ولا القمر علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني
عن ابي عبدالله عليه السلام قال نهى النبي صلى الله عليه وآله ان يطمح الرجل ببوله
من السطح او من الشيء المرتفع في الهوا علي بن ابراهيم رفعه قال خرج ابو حنيفة
من عند ابي عبدالله عليه السلام وابو الحسن موسى عليه السلام قائم وهو غلام
فقال له ابو حنيفة يا غلام اين يضع الغريب ببلدكم فقال اجتنب افنية المساجد
وشطوط الانهار ومساقط الثمار ومنازل النزال ولا تستقبل القبلة بغائط
ولا بول وارفع ثوبك وضع حيث شئت محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن
اسماعيل عن صالح بن عقبة عن ابراهيم الكرخي عن ابي عبدالله عليه السلام قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله ثلثة ملعون من فعلهن المتغوط في ظل النزال والمانع ثلثة خ
المثاب وساد الطريق المسلوك الماء

باب القول عند دخول الخلاء وعند الخروج والاستنجاء ومن نسيه والتسمية عند الوضوء

علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن معاوية بن عمار قال سمعت اباعبدالله
عليه السلام يقول اذا دخلت المخرج فقل بسم الله اللهم اني اعوذ بك من الخبيث
المخبث الرجس النجس الشيطان الرجيم فاذا خرجت فقل بسم الله الحمد لله الذي عافاني
من الخبيث المخبث واماط عني الاذى واذا توضات فقل اشهد ان لا اله الا الله اللهم
اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين والحمد لله رب العالمين عدة من اصحابنا بلغ

عن احمد

عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا عن ابي عبد
الله عليه السلام قال اذا سميت في الوضوء طهر جسدك كله واذا لم تسم لم يطهر
من جسدك الا ما مر عليه الماء محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابراهيم بن ابي محمود
قال سمعت الرضا عليه السلام يقول يستنجي ويغسل ما ظهر منه على الشرج ولا
يدخل فيه الانملة احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن احمد بن الحسن بن علي عن عمرو
بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار الساباطي عن ابي عبدالله عليه السلام
قال سالته عن الرجل اذا اراد ان يستنجي بالماء يبدا بالمقعدة او بالاحليل فقال
~~بالمقعدة او بالاحليل~~ فقال بالمقعدة ثم بالاحليل علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى
عن يونس عن بعض اصحابنا عن ابي عبدالله عليه السلام قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وآله ان يستنجي الرجل بيمينه محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن محمد بن عيسى عن
علي بن الحسين بن عبد ربه قال قلت له ما تقول في الفص يتخذ من حجارة زمرد قال
ابراهيم خ لا باس به ولكن اذا اراد الاستنجاء نزعه علي عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد
الله عليه السلام قال الاستنجاء باليمين من الجفا وروي انه اذا كانت باليسار علة علي
بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير عن جميل
عن ابيه خ عن ابي عبدالله عليه السلام قال اذا انقطعت درة البول فصب الماء علي بن ابراهيم
عن ابن المغيرة عن ابي الحسن عليه السلام قال قلت له للاستنجاء حد قال لا ينقي ما ثمة قلت
الريح خ فانه ينقى ما ثمة ويبقى الريح قال الريح لا ينظر اليها علي بن محمد عن سهل عن احمد بن محمد بن ابي
نصر عن عبد الكريم بن عمرو عن الحسن بن زياد قال سئل ابو عبدالله عليه السلام عن الرجل
ركبته خ يبول فيصيب فخذه قدر نكتة من بوله فيصلي ثم يذكر بعد انه لم يغسله قال يغسله ويعيد
صلوته محمد بن الحسن عن سهل عن موسى بن القسم عن عمر بن سعيد عن مصدق بن صدقة
عن عمار عن ابي عبدالله عليه السلام قال قلت له الرجل يريد ان يستنجي كيف يقعد

قال كما يقعد للغايط وقال انما عليه ان يغسل ما ظهر منه وليس عليه ان يغسل باطنه
علي بن ابراهيم عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن زياد عن ابي عبد الله بن السلام
ان النبي صلى الله عليه واله قال لبعض نسائه مري نساء المؤمنات ان يستنجين بالماء
ويبالغن فانه مطهرة للحواشي ومذهبة للبواسير محمد بن اسماعيل عن الفضل وعلي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام قال في قول الله
عز وجل ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين قال كان الناس يستنجون بالكرسف
والاحجار ثم احدث الوضوء وهو خلق كريم فامر به رسول الله صلى الله عليه واله
وصنعه فانزل الله في كتابه ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين علي بن ابراهيم عن ابيه
عن ابن ابي عمير عن ابن اذينه عن زرارة قال توضات يوما ولم اغسل ذكري ثم صليت فسالت
اباعبد الله عليه السلام فقال اغسل ذكرك واعد صلوتك محمد بن يحيي عن احمد بن محمد بن
عيسى عن الحسن بن علي بن يقطين عن ابي الحسن عليه السلام في الرجل يبول فنسي غسل ذكره
ثم يتوضا وضوء الصلوة قال يغسل ذكره ولا يعيد الوضوء عنه عن احمد عن ابن فضال عن ابن
بكير عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يبول وينسى ان يغسل ذكره
حتى يتوضاء ويصلى قال يغسل ذكره ويعيد الصلوة ولا يعيد الوضوء علي بن ابراهيم عن
محمد بن عيسى عن يونس عن ذرعة عن سماعة قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا دخلت
الغايط فقضيت الحاجة فلم تهرق الماء ثم توضات ونسيت ان تستنجي فذكرت بعد
ما صليت فعليك الاعادة وان كنت اهرقت الماء فنسيت ان تغسل ذكرك حتى صليت
فعليك اعادة الوضوء والصلوة وغسل ذكرك لان البول مثل البراز باب
الاستبراء من البول وغسله ومن لم يجد الماء علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن
حريز عن محمد بن مسلم قال قلت لابي جعفر عليه السلام رجل بال ولم يكن معه ماء
فقال يعصر اصل ذكره الى طرفه ثلث عصرات وينتر طرفه فان خرج بعد ذلك شي فليس

عن احمد بن الحسين عن علي بن يقطين

من البول

من البول ولكنه من الحبائل عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد وابي داود جميعا عن
الحسين بن سعيد عن صفوان بن يحيي عن العلا عن ابن ابي يعفور قال سالت اباعبد
الله عليه السلام عن رجل بال ثم توضاء وقام الى الصلوة فوجد بللا قال لا يتوضا
انما ذلك من الحبائل محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن علي بن احمد بن اشيم عن صفوان قال
سال الرضا عليه السلام رجل وانا حاضر فقال ان بي جرحا في مقعدتي فاتوضا واستنجي
ثم اجد بعد ذلك الندا والصفرة من المقعدة افاعيد الوضوء فقال لعقد انقيت قال
نعم قال لا ولكن رشه بالماء ولا تعد الوضوء احمد عن ابن ابي نصر قال سال الرضا
عليه السلام رجل بنحو حديث صفوان علي بن ابراهيم عن ابيه عن حنان بن سدير قال
سمعت رجلا سال اباعبد الله عليه السلام فقال ربما بلت ولم اقدر على الماء ويشتد
على ذلك فقال اذا بلت وتمسحت فامسح ذكرك بريقك فان وجدت شيا فقل هذا
من ذلك علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن منصور بن حازم قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام الرجل يعتريه البول ولا يقدر على حبسه قال فقال لي اذا
لم يقدر على حبسه فالله اولى بالعذر يجعل خريطة الحسين بن محمد عن احمد بن محمد عن
احمد بن اسحاق عن سعدان عن عبد الرحمن قال كتبت الى ابي الحسن عليه السلام في
خصي يبول فيلقى من ذلك شدة ويرى البلل بعد البلل قال يتوضاء ثم ينتضح في النهار
مرة واحدة محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن الحسين بن ابي العلا قال سالت
اباعبد الله عليه السلام عن البول يصيب الجسد قال صب عليه الماء مرتين وروي انه يجزي
ان يغسل بمثله من الماء اذا كان على راس الحشفة وغيره وروي انه ليس يوسخ فيحتاج
ان يدلك محمد بن يحيي عن محمد بن الحسين عن ابن فضال عن عبد الله بن عثمان عن روح
بن عبد الرحيم قال بال ابو عبد الله عليه السلام وانا قايم على راسه ومعي اداوة او
قال كوز فلما انقطع شخب البول قال بيده هكذا الى فناوله الماء فتوضاء مكانه

باب مقدار الماء الذي يجزي للوضوء والغسل ومن
تعدى في الوضوء علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن العلا عن محمد بن مسلم
عن ابي جعفر عليه السلام قال يأخذ احدكم الراحة من الدهن فيملا بها جسده والماء
اوسع من ذلك علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد
عن حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال انما الوضوء حد
من حدود الله ليعلم الله من يطيعه ومن يعصيه وان المؤمن لا ينجسه شيء انما يكفيه
مثل الدهن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد وابو داود جميعا عن الحسين بن سعيد عن
فضالة عن داود بن فرقد قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان ابي كان يقول
ان للوضوء حدا من تعداه لم يوجر وكان ابي يقول انما يتلدد فقال له رجل وما حده
قال تغسل وجهك ويديك وتمسح رأسك ورجليك علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير
عن جميل عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال الجنب ما جرى عليه الماء من جسده كله
قليله وكثيره فقد اجزاه محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان عن العلا بن رزين
عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن وقت غسل الجنابة كم يجزي من الماء
فقال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يغتسل بخمسة امداد بينه وبين صاحبته ويغتسلان
جميعا من اناء واحد محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن يزيد بن اسحاق عن هرون بن خ بدل هرون
ابي حمزة عن ابي عبد الله عليه السلام قال يجزيك من الغسل والاستنجا ما بلّت يمينك
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعد عن فضالة بن ايوب عن جميل عن
زرارة عن ابي جعفر عليه السلام في الوضوء قال اذا مس جلدك الماء فحسبك علي
عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له الرجل يجنب فيرتمس
في الماء ارتماسة واحدة ويخرج يجزيه ذلك من غسله قال نعم علي بن محمد وغيره عن سهل
بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمون عن حماد بن عيسى عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام

قال

قال ان لله ملكا يكتب سرف الوضوء كما يكتب عداوته **باب**
السواك علي بن محمد عن سهل وغيره علي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن جعفر بن محمد الاشعري
عن عبد الله بن ميمون القداح عن ابي عبد الله عليه السلام قال ركعتان بالسواك افضل
من سبعين ركعة بغير سواك قال وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لولا ان اشق
على امتي لامرتهم بالسواك مع كل صلوة عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن محبوب
عن يونس بن يعقوب عن ابي اسامة عن ابي عبد الله عليه السلام قال من سنن المرسلين ابن
السواك احمد بن محمد عن ابن محبوب عن العلا عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام
قال قال النبي صلى الله عليه وآله ما زال جبرئيل عليه السلام يوصيني بالسواك حتى
خفت ان احفي او ادرد علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابن ابي بكير عمن ذكره
عن ابي جعفر عليه السلام في السواك قال لا تدعه في كل ثلث ولو ان تمره مرة علي
باسناده قال ادنى السواك ان تدلكه باصبعك احمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار
عن صفوان عن المعلى بن عثمان عن المعلى بن خنيس قال سألت ابا عبد الله عليه السلام
عن السواك بعد الوضوء فقال الاستياك قبل ان يتوضأ قلت ارايت ان نسي حتى
يتوضأ قال يستاك ثم يتمضمض ثلث مرات وروي ان السنة في السواك في وقت
السحر علي بن محمد بندار عن ابراهيم بن اسحاق الاحمر عن عبد الله بن حماد عن ابي بكر بن
ابي سماك قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا قمت بالليل فاستك فان الملك يأتيك
فيضع فاه على فيك وليس من حرف تتلوه وتنطق به الا صعد به الى السماء فليكن
فوك طيب الريح **باب المضمضة والاستنشاق** الحسين بن محمد
عن معلى بن محمد عن الوشاء عن حماد بن عثمان عن حكم بن حكيم عن ابي عبد الله عليه السلام
قال سألته عن المضمضة والاستنشاق امن الوضوء هي قال لا محمد بن يحيى عن
احمد بن محمد عن شاذان بن الخليل عن يونس بن عبد الرحمن عن حماد عن ابي بصير عن

ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن المضمضة والاستنشاق قال ليس هما من
الوضوء هما من الجوف محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة
عن ابي بكر الحضرمي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ليس عليك مضمضة ولا استنشاق
لانهما من الجوف

باب صفة الوضوء

علي بن ابراهيم عن
محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن ابان وجميل عن زرارة قال حكى لنا ابو جعفر
عليه السلام وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله فدعا بقدح واخذ كفا من ماء
فاسدله على وجهه ثم مسح وجهه من الجانبين جميعا ثم اعاد يده اليسرى في الاناء فاسدلها
على يده اليمنى ثم مسح جوانبها ثم اعاد اليمنى في الاناء فصبها على اليسرى ثم صنع
بها كما صنع باليمنى ثم مسح بما بقي في يده راسه ورجليه ولم يعدهما في الاناء عدة
من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن داود بن النعمان عن ابي ايوب عن بكير
بن اعين عن ابي جعفر عليه السلام قال الا احكي لكم وضوء رسول الله صلى الله عليه
وآله فاخذ بكفه اليمنى كفا من ماء فغسل به وجهه ثم اخذ بيده اليسرى كفا فغسل
به يده اليمنى ثم اخذ بيده اليمنى كفا من ماء فغسل به يده اليسرى ثم مسح بفضل يديه
راسه ورجليه علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن العلاء بن رزين عن محمد بن
مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال يأخذ احدكم الراحة من الدهن فيملأ بها جسده و
الماء اوسع الا احكي لكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله قلت بلى قال فادخل
يده في الاناء ولم يغسل يده فاخذ كفا من ماء فصبه على وجهه ثم مسح جانبيه حتى مسحه
كله ثم اخذ كفا آخر بيمينه فصبه على يساره ثم غسل به ذراعه الايمن ثم اخذ كفا آخر
فغسل به ذراعه الايسر ثم مسح راسه ورجليه بما بقي في يديه علي عن ابيه ومحمد بن اسماعيل
عن الفضل بن شاذان جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة قال ابو جعفر عليه
السلام الا احكي لكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله فقلت بلى يا رسول الله فدعا

بعقب

١٥

بقعب فيه شيء من ماء فوضعه بين يديه ثم حسر عن ذراعيه ثم غمس فيه كفه اليمنى
ثم قال هكذا اذا كانت الكف طاهرة ثم غرف فملأها ماء فوضعها على جبينه ثم قال
بسم الله وسدله على اطراف لحيته ثم امر يده على وجهه وظاهر جبينه مرة واحدة
ثم غمس يده اليسرى فغرف بها ملأها ثم وضعه على مرفقه اليمنى وامر كفه على ساعده
حتى جرى الماء على اطراف اصابعه ثم غرف بيمينه ملأها فوضعها على مرفقه اليسرى و
امر كفه على ساعده حتى جرى الماء على اطراف اصابعه ومسح مقدم راسه وظهر قدميه
ببلة يساره وبقية بلة يمناه قال وقال ابو جعفر عليه السلام ان الله وتر يحب الوتر
فقد يجزيك من الوضوء ثلث غرفات واحدة للوجه واثنتان للذراعين وتمسح ببلة
يمناك ناصيتك وما بقي من بلة يمينك ظهر قدمك اليمنى وتمسح ببلة يسارك ظهر
قدمك اليسرى قال زرارة قال ابو جعفر عليه السلام سأل رجل امير المؤمنين عليه
السلام عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله فحكى له مثل ذلك علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة وبكير انهما سألا ابا جعفر عليه السلام
عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله فدعا بطشت او تور فيه ماء فغمس يده اليمنى
فغرف بها غرفة فصبها على وجهه فغسل بها وجهه ثم غمس كفه اليسرى فغرف
بها غرفة فافرغ على ذراعه اليمنى فغسل بها ذراعه من المرفق الى الكف لا يردها
الى المرفق ثم غمس كفه اليمنى فافرغ بها على ذراعه اليسرى من المرفق وصنع بها
مثل ما صنع باليمنى ثم مسح راسه وقدميه ببلل كفه لم يحدث لهما ماء جديدا ثم قال
ولا يدخل اصابعه تحت الشراك قال ثم قال ان الله عز وجل يقول يا ايها الذين آمنوا اذا
قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم فليس له ان يدع شيئا من وجهه الا غسله
وامر بغسل اليدين الى المرفقين فليس له ان يدع شيئا من يديه الى المرفقين الا غسله
لان الله يقول اغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق ثم قال وامسحوا برؤسكم وارجلكم

الى الكعبين فاذا مسح بشيء من راسه او بشيء من قدميه ما بين الكعبين الى اطراف
الاصابع فقد اجزاه قال فقلنا اين الكعبان قال هاهنا يعني المفصل دون عظم
الساق فقلنا هذا ما هو فقال هذا من عظم الساق والكعب اسفل من ذلك فقلنا
اصلحك الله فالغرفة الواحدة تجزي للوجه وغرفة للذراع قال نعم اذا بالغت فيها
والثنتان تاتيان على ذلك كله محمد بن الحسين وغيره عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن ابن
رباط عن يونس بن عمار قال سالت اباعبدالله عليه السلام عن الوضوء للصلوة فقال
مرة مرة عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد وابو داود جميعا عن الحسين بن سعيد عن فضالة
بن ايوب عن حماد بن عثمان عن علي بن المغيرة عن ميسرة عن ابي جعفر عليه السلام قال
الوضوء واحدة واحدة ووصف الكعب في ظهر القدم الحسين بن محمد عن عبدالله
بن عامر عن علي بن مهزيار عن محمد بن يحيى عن حماد بن عثمان قال كنت قاعدا عند ابي
عبدالله عليه السلام فدعا بماء فملا به كفه فعم به وجهه ثم ملا كفه فعم به يده اليمنى
ثم ملا كفه فعم به اليسرى ثم مسح على راسه ورجليه وقال هذا وضوء من لم يحدث
حدثا يعني به التعدي في الوضوء علي بن محمد ومحمد بن الحسين عن سهل بن زياد وعلي
بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن احمد بن محمد بن ابي نصر
عن عبدالكريم قال سالت اباعبدالله عليه السلام عن الوضوء فقال ما كان وضوء
علي عليه السلام الا مرة مرة هذا دليل ان الوضوء انما هو مرة مرة لانه صلى الله عليه
واله كان اذا ورد عليه امران كلاهما لله طاعة اخذ باحوطهما واشدهما على بدنه
وان الذي جاء عنهم انه قال الوضوء مرتان انه هو لم يقنعه مرة واستزاده فقال
مرتان ثم قال ومن زاد على مرتين لم يوجر وهو اقصى غاية الحد في الوضوء الذي
من تجاوزه اثم ولم يكن له وضوء وكان كمن صلى الظهر خمس ركعات ولو لم يطلق
عليه السلام في المرتين لكان سبيلهما سبيل الثلاث وروي في رجل كان معه من الماء

مقدار

مقدار كف وحضرة الصلوة قال فقال يقسمه اثلاثا ثلث للوجه وثلث لليد اليمنى
وثلث لليسرى ويمسح بالبلة راسه ورجليه

باب

حد الوجه الذي يغسل والذراعين وكيف يغسل علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد
بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة قال
قلت له اخبرني عن حد الوجه الذي ينبغي له ان يوضا الذي قال الله عز
وجل فقال الوجه الذي امر الله تعالى بغسله الذي لا ينبغي لاحد ان يزيد عليه ولا
ينقص منه ان زاد عليه لم يوجر وان نقص منه اثم ما دارت السبابة والوسطى والابهام
من قصاص الراس الى الذقن وما جرت عليه الاصبعان من الوجه مستديرا فهو من
الوجه وما سوى ذلك فليس من الوجه قلت الصدغ ليس من الوجه قال لا محمد
بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن الحسين عن صفوان عن العلا عن محمد بن مسلم عن
احدهما عليهما السلام قال سالته عن الرجل يتوضا ايبطن لحيته قال لا محمد بن يحيى
عن عبدالله بن محمد بن عيسى عن ابيه عن ابن المغيرة عن السكوني عن ابي عبدالله عليه
السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه واله لا تضربوا وجوهكم بالماء ضربا اذا توضاتم
ولكن شنوا الماء شنا علي بن محمد عن سهل بن زياد عن اسماعيل بن مهران قال كتبت
الى الرضا عليه السلام اساله عن حد الوجه فكتب من اول الشعر الى اخر الوجه و
كذلك الجبينين محمد بن الحسين وغيره عن سهل بن زياد عن علي بن الحكم عن الهيثم
بن عروة التميمي قال سالنا اباعبدالله عليه السلام عن قول الله عز وجل فاغسلوا
وجوهكم وايديكم الى المرافق فقلت هكذا ومسحت من ظهر كفي الى المرافق فقال
ليس هكذا تنزيلها انما هي فاغسلوا وجوهكم وايديكم من المرافق ثم امر يده من مرفقه
الى اصابعه علي بن ابرهيم عن ابيه عن اسحاق بن ابراهيم عن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن ابي الحسن
الرضا عليه السلام قال فرض الله على النساء في الوضوء للصلوة ان يبتدين بباطن اذرعهن

وفي الرجال بظاهر الذراع علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي نجران عن عاصم بن حميد
عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عن الاقطع اليد والرجل
قال يغسلهما عنه عن ابيه عن ابن ابي عمير عن رفاعة ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن
الحسن بن علي عن رفاعة قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الاقطع قال يغسل
ما قطع منه محمد بن يحيى عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليه السلام
قال سألته عن رجل قطعت يده من المرفق كيف يتوضأ قال يغسل ما بقي من عضده
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة قال سألت ابا جعفر
عليه السلام ان اناسا يقولون ان بطن الاذنين من الوجه وظهرهما من الرأس فقال
ليس عليهما غسل ولا مسح

باب مسح الرأس

عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد عن شاذان بن الخليل النيسابوري عن معمر بن عمر عن ابي جعفر عليه
السلام قال يجزي في المسح على الرأس موضع ثلاث اصابع وكذلك الرجل علي بن
ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي ايوب عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام
قال الاذنان ليسا من الوجه ولا من الرأس قال وذكر المسح فقال امسح على مقدم رأسك
وامسح على القدمين وابدأ بالشق الايمن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن شاذان بن
الخليل عن يونس عن الحسين قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل توضأ وهو
معتم فثقل عليه نزع العمامة لمكان البرد فقال ليدخل اصبعه علي بن ابراهيم عن
ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة
قال قلت لابي جعفر عليه السلام الا تخبرني من اين علمت وقلت ان المسح ببعض الرأس
وبعض الرجلين فضحك ثم قال يا زرارة قال رسول الله صلى الله عليه وآله ونزل
به الكتاب من الله لان الله عز وجل يقول فاغسلوا وجوهكم فعرفنا ان الوجه كله ينبغي
ان يغسل ثم قال وايديكم الى المرافق ثم فصل بين الكلام فقال وامسحوا برؤسكم فعرفنا

حين

حين قال برؤسكم ان المسح ببعض الرأس لمكان الباء ثم وصل الرجلين بالرأس كما
وصل اليدين بالوجه فقال وارجلكم الى الكعبين فعرفنا حين وصلها بالرأس ان
المسح على بعضها ثم فسر ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله للناس فضيعوه ثم قال
فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه فلما وضع الوضوء
ان لم تجدوا الماء اثبت بعض الغسل مسحا لانه قال بوجوهكم ثم وصل بها وايديكم ثم
قال منه اي من ذلك التيمم لانه علم ان ذلك اجمع لم يجر على الوجه لانه يعلق من ذلك
الصعيد ببعض الكف ولا يعلق ببعضها ثم قال ما يريد الله ليجعل عليكم
في الدين من حرج والحرج الضيق علي عن ابيه عن حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر
عليه السلام المرأة يجزيها من مسح الرأس ان تمسح مقدمه قدر ثلاث اصابع ولا تلقي
عنها خمارها عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابي الحسن الرضا عليه السلام
قال سألته عن المسح على القدمين كيف هو فوضع كفه على الاصابع فمسحها الى
الكعبين الى ظاهر القدم فقلت جعلت فداك لو ان رجلا قال باصبعين من اصابعه هكذا
فقال لا الا بكفه احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن محمد بن عيسى عن يونس قال اخبرني
من رأى ابا الحسن عليه السلام بمنى يمسح ظهر قدميه من اعلى القدم الى الكعب
ومن الكعب الى اعلى القدم ويقول الامر في مسح الرجلين موسع من شاء مسح مقبلا
ومن شاء مسح مدبرا فانه من الامر الموسع ان شاء الله علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد
عن حريز عن زرارة قال قال لو انك توضأت فجعلت مسح الرجلين غسلا ثم
اضمرت ان ذلك هو المفترض لم يكن ذلك بوضوء ثم قال ابدأ بالمسح على الرجلين
فان بدا لك غسل فغسلت فامسح بعده ليكون آخر ذلك المفترض محمد بن يحيى عن محمد
بن الحسين عن الحكم بن مسكين عن محمد بن مروان قال قال ابو عبد الله عليه السلام
انه يأتي على الرجل ستون وسبعون سنة ما قبل الله منه صلاة قلت وكيف ذاك قال

لانه لا يغسل ما امر الله بمسحه محمد بن يحيى عن علي بن اسماعيل عن علي بن النعمان عن
القسم بن محمد عن جعفر بن سليمان عمه قال سالت ابا الحسن موسى عليه السلام قلت له
جعلت فداك يكون خف الرجل مخرقا فيدخل يده فيمسح ظهر قدمه ايجزيه ذلك قال
نعم الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشاء عن ابان عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام
قال توضا علي عليه السلام فغسل وجهه وذراعيه ثم مسح على راسه وعلى نعليه ولم
يدخل يده تحت الشراك محمد بن يحيى رفعه عن ابي عبد الله عليه السلام في الذي يخضب
راسه بالحناء ثم يبدو له في الوضوء قال لا يجوز حتى يصيب بشرة راسه بالماء

باب مسح الخف

عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن ابان عن
اسحاق قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن المريض هل له رخصة في المسح قال
لا علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة قال قلت له في مسح الخفين تقية
قال ثلثة لا اتقي فيهن احدا شرب المسكر ومسح الخفين ومتعة الحج قال زرارة
ولم يقل الواجب عليكم الا تتقوا فيهن احدا

باب الجباير والقروح والجراحات

محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين ومحمد بن اسماعيل
عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا
عبد الله عليه السلام عن الكسير تكون عليه الجباير او تكون به الجراحة كيف يصنع با
لوضوء وعند غسل الجنابة وغسل الجمعة قال يغسل ما وصل اليه الغسل مما ظهر
مما ليس عليه الجباير ويدع ما سوى ذلك مما لا يستطيع غسله ولا ينزع الجباير ويعبث
بجراحته علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله
عليه السلام قال سالته عن الجرح كيف يصنع به صاحبه قال يغسل ما حوله علي بن
ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل
عن الرجل يكون به القرحة في ذراعه او نحو ذلك في موضع الوضوء فيعصبها بالخرقة

ويتوضا

ويتوضا ويمسح عليها اذا توضا فقال ان كان يؤذيه الماء فليمسح على الخرقة وان
كان لا يؤذيه الماء فلينزع الخرقة ثم ليغسلها قال وسالته عن الجرح كيف اصنع به
في غسله فقال اغسل ما حوله عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن
علي بن الحسن بن رباط عن عبد الاعلى مولى آل سام قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
عثرت فانقطع ظفري فجعلت على اصبعي مرارة فكيف اصنع بالوضوء قال يعرف
هذا واشباهه من كتاب الله عز وجل ما جعل عليكم في الدين من حرج امسح عليه

باب الشك في الوضوء ومن نسيه او قدم او اخر

عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن العباس بن عامر عن عبد الله بن بكير عن ابيه
قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام اذا استيقنت انك قد احدثت فتوضا واياك
ان تحدث وضوءا ابدا حتى تستيقن انك قد احدثت علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن
اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر
عليه السلام قال اذا كنت قاعدا على وضوئك فلم تدر اغسلت ذراعك ام لا فاعد
عليها وعلى جميع ما شككت فيه انك لم تغسله او تمسحه مما سمى الله ما دمت في حال
الوضوء فاذا قمت من الوضوء وفرغت فقد صرت في حال اخرى في صلوة او غير صلوة
فشككت في بعض ما سمى الله مما اوجب الله تعالى عليك فيه وضوءه فلا شيء عليك
وان شككت في مسح راسك واصبت في لحيتك بللا فامسح بها عليه وعلى ظهر قدميك
وان لم تصب بللا فلا تنقض الوضوء بالشك وامض في صلوتك وان تيقنت انك
لم تتم وضوءك فاعد على ما تركت يقينا حتى تاتي على الوضوء قال حماد وقال حريز
قال زرارة قلت له رجل ترك بعض ذراعه او بعض جسده في غسل الجنابة فقال اذا شك
ثم كانت به بلة وهو في صلوته مسح بها عليه وان كان استيقن رجع فاعاد عليه الماء
ما لم يصب بلة فان كان دخله الشك وقد دخل في حال اخرى فليمض في صلوته ولا

شيء عليه وان استيقن انه رجع واعاد الماء عليه وان راه وبه بلة مسح عليه واعاد الصلوة
باستيقان وان كان شاكا فليس عليه في شكه شيء فليمض في صلوته علي بن ابراهيم عن
ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا ذكرت وانت
في صلوتك انك قد تركت شيا من وضوءك المفروض عليك فانصرف واتم الذي
نسيته من وضوءك واعد صلوتك ويكفيك من مسح راسك ان تاخذ من لحيتك بللها
اذا نسيت ان تمسح به مقدم راسك علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن
الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا نسي الرجل ان يغسل يمينه فغسل شماله و
مسح راسه ورجليه وذكر بعد ذلك غسل يمينه وشماله ومسح راسه ورجليه وان كان
انما نسي شماله فليغسل الشمال ولا يعيد على ما كان توضاه وقال اتبع وضوءك
بعضه بعضا علي عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل جميعا عن حماد عن حريز عن زرارة
قال قال ابو جعفر عليه السلام تابع بين الوضوء كما قال الله عز وجل ابدا بالوجه
ثم باليدين ثم امسح الراس والرجلين ولا تقدمن شيئا بين يدي شيء تخالف
ما امرت به وان غسلت الذراع قبل الوجه فابدا بالوجه واعد على الذراع وان مسحت
الرجل قبل الراس فامسح على الراس قبل الرجل ثم اعد على الرجل ابدا بما بدا الله به عدة
من اصحابنا عن احمد بن محمد وابي داود جميعا عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب
عن الحسين بن عثمان عن سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان نسيت
فغسلت ذراعك قبل وجهك فاعد غسل وجهك ثم اغسل ذراعيك بعد الوجه فان
بدات بذراعك الايسر قبل الايمن فاعد غسل الايمن ثم اغسل اليسار وان نسيت
مسح راسك حتى تغسل رجليك فامسح راسك ثم اغسل رجليك وبهذا الاسناد
قال ابو عبد الله عليه السلام اذا توضات بعض وضوءك فعرضت لك حاجة حتى يبس
وضوءك فاعد وضوءك فان الوضوء لا يتبعض علي بن ابراهيم عن صالح بن السندي

عن جعفر

عن جعفر بن بشير عن محمد بن ابي حمزة عن معاوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه
السلام قال ربما توضات فنفد الماء فدعوت الجارية فابطات علي بالماء فيجف
وضوءي فقال اعد الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشاء عن حماد
بن عثمان عن حكم بن حكيم قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل نسي من الوضوء
الذراع والراس قال يعيد الوضوء ان الوضوء يتبع بعضه بعضا

باب ما ينقض الوضوء وما لا ينقضه

محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان واحمد بن
ادريس عن محمد بن عبد الجبار جميعا عن صفوان بن يحيى عن سالم ابي الفضل عن ابي عبد
الله عليه السلام قال ليس ينقض الوضوء الا ما خرج من طرفيك الاسفلين الذين انعم
الله عليك بهما محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن سهل عن زكريا بن آدم قال سالت
الرضا عليه السلام عن الناسور اينقض الوضوء قال انما ينقض الوضوء ثلاث البول
والغائط والريح علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار قال قال ابو عبد
الله عليه السلام ان الشيطان ينفخ في دبر الانسان حتى يخيل اليه انه قد خرج منه ريح
فلا ينقض الوضوء الا ريح تسمعها او تجد ريحها عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد
عن محمد بن اسماعيل عن ظريف عن ثعلبة بن ميمون عن عبد الله بن يزيد عن ابي عبد الله
عليه السلام قال ليس في حب القرع والديدان الصغار وضوء انما هو بمنزلة القمل
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن الحسن بن حي عن فضيل عن ابي عبد
الله عليه السلام في الرجل يخرج منه مثل حب القرع قال ليس عليه وضوء وفي
اذا كانت ملطخة بالعذرة اعاد الوضوء علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن
زرارة قال قلت لابي جعفر عليه السلام ولابي عبد الله عليه السلام ما ينقض
الوضوء فقالا ما يخرج من طرفيك الاسفلين من الدبر والذكر غائط او بول او مني
او ريح والنوم حتى يذهب العقل وكل النوم يكره الا ان يكون تسمع الصوت محمد بن

يحيى عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سالته عن الرجل
هل يصلح له ان يستدخل الدواء ثم يصلي وهو معه اينقض الوضوء قال لا ينقض
الوضوء ولا يصلي حتى يطرحه عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن
الحسين بن ابي العلاء قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يحتشي فيخرج منه
شيء بعد الوضوء قال لا علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن ابان
قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن المذي هل ينقض الوضوء قال لا عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد وابو داود عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابان عن عبيد بن زرارة
عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا قاء الرجل وهو على طهر فليتمضمض محمد بن اسمعيل
عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن ابن مسكان عن محمد بن الحلبي قال سالت ابا
عبد الله عليه السلام عن الرجل يكون على طهر فياخذ من اظفاره او شعره ايعيد الوضوء
فقال لا ولكن يمسح راسه واظفاره بالماء قال قلت فانهم يزعمون ان فيه الوضوء فقال
ان خاصموكم فلا تخاصموهم وقولوا هكذا السنة علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير
عن جميل عن زرارة عن ابي عبد الله جعفر عليه السلام قال ليس في القبلة ولا مس الفرج
ولا المباشرة وضوء محمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن
ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الرعاف والحجامة وكل دم سائل
فقال ليس في هذا وضوء انما الوضوء من طرفيك اللذين انعم الله بهما عليك محمد بن
يحيى عن احمد بن محمد عن معمر بن خلاد قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن رجل
به علة لا يقدر على الاضطجاع والوضوء يشتد عليه وهو قاعد مستند بالوسائد
فربما اغفى وهو قاعد على تلك الحال قال يتوضأ قلت له ان الوضوء يشتد عليه
لحال علته فقال اذا خفي عليه الصوت فقد وجب الوضوء عليه وقال يؤخر
الظهر ويصليها مع العصر يجمع بينهما وكذلك المغرب والعشاء محمد بن اسمعيل

عن الفضل

عن الفضل بن شاذان ومحمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن عبد
الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الخفقة والخفقتين فقال
ما ادري ما الخفقة والخفقتان ان الله يقول بل الانسان على نفسه بصيرة ان عليا
عليه السلام كان يقول من وجد طعم النوم قائما او قاعدا فقد وجب عليه الوضوء
علي بن محمد عن ابن جمهور عمن ذكره عن احمد بن محمد عن سعدان عن ابي عبد الله عليه
السلام قال اذنان وعينان تنام العينان ولا تنام الاذنان وذلك لا ينقض الوضوء
فاذا نامت العينان والاذنان انتقض الوضوء احمد بن محمد بن ادريس ومحمد بن يحيى
عن محمد بن احمد عن احمد بن الحسين عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار الساباطي
عن ابي عبد الله عليه السلام قال الرجل يقرض من شعره باسنانه ويمسحه بالماء قبل
ان يصلي قال لا باس انما ذلك في الحديد ۵ باب
الرجل يطأ على العذرة او غيرها من القذر محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن
ابي عمير عن جميل بن صالح عن الاحول عن ابي عبد الله عليه السلام قال في الرجل
يطأ على الموضع الذي ليس بنظيف ثم يطأ بعده مكانا نظيفا فقال لا باس اذا
كان خمسة عشر ذراعا او نحو ذلك علي بن ابراهيم عن حماد عن حريز عن محمد بن مسلم
قال كنت مع ابي جعفر عليه السلام اذ مر على عذرة يابسة فوطئ عليها فاصابت ثوبه
فقلت جعلت فداك قد وطئت على عذرة فاصابت ثوبك فقال اليس هي يابسة فقلت
بلى فقال لا باس ان الارض تطهر بعضها بعضا محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان
عن صفوان عن اسحاق بن عمار عن محمد الحلبي قال نزلنا في مكان بيننا وبين المسجد
زقاق قذر فدخلت على ابي عبد الله عليه السلام فقال اين نزلتم فقلت نزلنا
في دار فلان فقال ان بينكم وبين المسجد زقاقا قذرا او قلنا له ان بيننا وبين
المسجد زقاقا قذرا ~~فقلنا له ان بيننا~~ فقال لا باس الارض تطهر بعضها بعضا

قلت والسرقين الرطب اطأ عليه فقال لا يضرك مثله علي بن محمد عن سهل بن زياد عن
محمد بن سنان عن ابن مسكان عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يطأ في العذرة
او البول ابعيد الوضوء قال لا ولكن يغسل ما اصابه وفي رواية اخرى اذا كان جافا
فلا يغسله علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن المعلى بن خنيس
قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الخنزير يخرج من الماء فيمر على الطريق فيسيل
منه الماء امر عليه حافيا فقال اوليس وراءه شيء جاف قلت بلى قال فلا باس ان الارض
يطهر بعضها بعضا **باب المذي والوذي** علي بن ابراهيم عن
ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان سال منك شيء من ذكرك
مذي او وذي وانت في الصلوة فلا تغسله ولا تقطع الصلوة ولا تنقض له الوضوء
وان بلغ عقبيك فانما ذلك بمنزلة النخامة وكل شيء يخرج منك بعد الوضوء فانه
من الحبائل او من البواسير وليس بشيء فلا تغسله من ثوبك الا ان تقذره محمد بن
يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن عمر بن حنظلة قال سالت ابا عبد
الله عليه السلام عن المذي فقال ما هو والنخامة الا سواء علي بن ابراهيم عن ابيه عن
النوفلي عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن يزيد بن معاوية قال سالت احدهما عليهما
السلام عن المذي فقال لا ينقض الوضوء ولا يغسل منه ثوب ولا جسد انما هو بمنزلة
المخاط والبزاق علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن محمد بن مسلم قال سالت ابا
جعفر عليه السلام عن المذي يسيل حتى يصيب الفخذ فقال لا يقطع صلوته ولا
يغسله من فخذه انه لم يخرج من مخرج المني انما هو بمنزلة النخامة **باب**
انواع الغسل محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى وابن ابي
عمير عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول الغسل من الجنابة
ويوم الجمعة والعيدين ويوم تحرم وحين تدخل مكة والمدينة ويوم عرفة ويوم تزور

البيت

البيت وحين تدخل الكعبة وفي ليلة تسع عشرة واحدى وعشرين وثلاث وعشرين
من شهر رمضان ومن غسل ميتا محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى
عن سماعة قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن غسل يوم الجمعة فقال واجب
في السفر والحضر الا انه رخص للنساء في السفر لقلة الماء وقال غسل الجنابة واجب
وغسل الحائض اذا طهرت واجب وغسل المستحاضة واجب فاذا احتشت بالكرسف فجاز
الدم الكرسف فعليها الغسل لكل صلوتين وللفجر غسل وان لم يجز الدم الكرسف
فعليها الغسل كل يوم مرة والوضوء لكل صلوة وغسل النفساء واجب وغسل المولود
واجب وغسل الميت واجب وغسل الزيارة واجب وغسل دخول البيت واجب وغسل الاستسقاء واجب
وغسل اول ليلة من شهر رمضان يستحب وغسل ليلة احدى وعشرين وغسل
ليلة ثلاث وعشرين سنة لا تتركها فانه يرجى في احديهن ليلة القدر وغسل يوم
الفطر وغسل يوم الاضحى سنة لا احب تركها وغسل الاستخارة يستحب العمل في
غسل الثلاث الليالي من شهر رمضان ليلة تسع عشرة واحدى وعشرين وثلث و
عشرين **باب ما يجزي الغسل منه اذا اجتمع** علي بن
ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة قال اذا اغتسلت بعد طلوع الفجر
اجزاك غسلك ذلك للجنابة والجمعة وعرفة والنحر والحلق والذبح والزيارة فاذا
اجتمعت عليك حقوق اجزاها عنك غسل واحد قال ثم قال وكذلك المراة يجزيها
غسل واحد لجنابتها واحرامها وجمعتها وغسلها من حيضها وعيدها محمد بن يحيى عن
احمد بن محمد عن علي بن حديد عن جميل بن دراج عن بعض اصحابنا عن احدهما عليهما
السلام انه قال اذا اغتسل الجنب بعد طلوع الفجر اجزا عنه ذلك الغسل من غسل
كل يلزمه في ذلك اليوم **باب وجوب الغسل يوم**
الجمعة علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن ابي الحسن الرضا عليه السلام

قال سالته عن الغسل يوم الجمعة فقال واجب على كل ذكر او انثى عبد او حر علي بن
محمد عن سهل بن زياد ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن ابي نصر عن محمد بن
عبد الله قال سالت الرضا عليه السلام عن غسل يوم الجمعة فقال واجب على كل
ذكر او انثى عبد او حر محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان عن منصور بن
حازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال الغسل يوم الجمعة على الرجال والنساء في الحضر
وعلى الرجال في الحضر وعلى الرجال في السفر وليس على النساء في السفر وفي
رواية اخرى انه رخص للنساء في السفر لقلة الماء عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد
عن علي بن سيف عن ابيه سيف بن عميرة عن الحسين بن خالد قال سالت ابا الحسن
الاول عليه السلام كيف صار غسل يوم الجمعة واجبا فقال ان الله تبارك وتعالى
اتم صلوة الفريضة بصلوة النافلة واتم صيام الفريضة بصيام النافلة واتم وضوء
النافلة بغسل يوم الجمعة ما كان في ذلك من سهو او تقصير او نسيان او نقصان بعض
اصحابنا عن ابراهيم بن اسحاق الاحمر عن عبد الله بن حماد الانصاري عن صباح المزني عن
الحارث بن حصيرة عن الاصبغ قال كان امير المؤمنين عليه السلام اذا اراد ان يوبخ الرجل يقول
والله لانت اعجز من التارك الغسل يوم الجمعة فانه لا يزال في طهر الى يوم الجمعة
الاخرى عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن موسى عن امه وام احمد بنت
موسى قالتا كنا مع ابي الحسن عليه السلام بالبادية ونحن نريد بغداد فقال لنا يوم
الخميس اغتسلا اليوم لغد يوم الجمعة فان الماء بها غدا قليل فاغتسلنا يوم الخميس
ليوم الجمعة علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن بعض اصحابنا عن ابي جعفر عليه
السلام قال لا بد من غسل يوم الجمعة في السفر والحضر فمن نسي فليعد من الغد وروي
فيه رخصة للعليل

باب صفة الغسل والوضوء

قبله وبعده والرجل يغتسل في مكان غير طيب وما يقال عند الغسل وتحويل الخاتم

عند الغسل

عند الغسل محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان
جميعا عن صفوان بن يحيى عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام
قال سالته عن غسل الجنابة فقال تبدا بكفيك فتغسلهما ثم تغسل فرجك ثم تصب
على راسك ثلاثا ثم تصب على سائر جسدك مرتين فما جرى عليه الماء فقد طهر محمد بن
اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن ربعي بن عبد الله عن ابي عبد الله عليه
السلام قال يفيض الجنب على راسه الماء ثلاثا لا يجزيه اقل من ذلك علي بن ابراهيم عن
ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة قال قلت كيف يغتسل الجنب فقال ان لم يكن
اصاب كفه شيء غمسها في الماء ثم بدا بفرجه فانقاه بثلاث غرف ثم صب على راسه
ثلاث اكف ثم صب على منكبه الايمن مرتين وعلى منكبه الايسر مرتين فما جرى عليه
الماء فقد اجزاه عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن بعض اصحابنا
قال يقول في غسل الجمعة اللهم طهر قلبي من كل آفة تمحق بها ديني وتبطل بها عملي وتقول
في غسل الجنابة اللهم طهر قلبي وزك عملي وتقبل سعيي واجعل ما عندك خيرا لي
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال سمعت ابا عبد الله عليه
السلام يقول اذا ارتمس الجنب في الماء ارتماسة واحدة اجزاه ذلك من غسله محمد بن
يحيى عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال سالته عن المراة عليها
السوار والدملج في بعض ذراعها لا تدري يجري الماء تحته ام لا كيف تصنع اذا توضات
او اغتسلت قال تحركه حتى يدخل الماء تحته او تنزعه وعن الخاتم الضيق لا يدري هل
يجري الماء تحته ام لا كيف تصنع قال ان علم ان الماء لا يدخله فليخرجه اذا توضا عدة من
اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى وابي داود جميعا عن الحسين بن سعيد عن محمد بن ابي
حمزة عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل اصابته جنابة فقام في المطر حتى
سال على جسده ايجزيه ذلك من الغسل قال نعم علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل

والدملج

عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن ابراهيم بن عمر اليماني عن ابي عبدالله عليه
السلام قال ان عليا عليه السلام لم ير باسا ان يغسل الجنب راسه غدوة ويغسله
سائر جسده عند الصلوة علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي
عبدالله عليه السلام قال من اغتسل من جنابة فلم يغسل راسه ثم بدا له ان يغسل راسه
لم يجد بدا من اعادة الغسل ومحمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن حماد عن بكر بن كرب
قال سالت اباعبدالله عليه السلام عن الرجل يغتسل من الجنابة ايغسل رجليه بعد الغسل
فقال ان كان يغتسل في مكان يسيل الماء على رجليه فلا عليه ان لا يغسلهما وان بعد الغسل
كان يغتسل في مكان يستنقع رجلاه في الماء فليغسلهما محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
عن ابي يحيى الواسطي عن هشام بن سالم عن ابي عبدالله عليه السلام قال قلت له اغتسل
من الجنابة وغير ذلك في الكنيف الذي يبال فيه وعلي نعل سندية فقال ان كان الماء الذي يسيل
من جسدك يصيب اسفل قدميك فلا تغسل قدميك عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن
شاذان بن الخليل عن يونس عن يحيى بن طلحة عن ابيه عن عبدالله بن سليمان قال سمعت
اباعبدالله عليه السلام يقول الوضوء بعد الغسل بدعة محمد بن يحيى وغيره عن محمد بن
احمد عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن رجل عن ابي عبدالله عليه السلام قال كل
غسل قبله وضوء الا غسل الجنابة وروي انه ليس شيء من الغسل فيه وضوء الا غسل يوم
الجمعة فان قبله وضوء وروي اي وضوء اطهر من الغسل عدة من اصحابنا عن احمد بن
محمد عن علي بن الحكم عن الحسين بن ابي العلا قال سالت اباعبدالله عليه السلام عن
الخاتم اذا اغتسلت قال حوله من مكانه وقال في الوضوء تديره وان نسيت حتى تقوم
في الصلوة فلا آمرك ان تعيد الصلوة عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن
سعيد عن فضالة عن عبدالله بن سنان عن ابي عبدالله عليه السلام قال اغتسل ابي من
الجنابة فقيل له قد ابقيت لمعة في ظهرك لم يصبها الماء فقال له ما كان عليك لو سكت

ثم مسح

ثم مسح تلك اللمعة بيده علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبدالله بن المغيرة عن ابن مسكان عن
محمد بن الحلبي عن رجل عن ابي عبدالله عليه السلام قال لا تنقض المراة شعرها اذا
اغتسلت من الجنابة علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل قال سالت اباعبدالله عليه
السلام عما يصنع النساء في الشعر والقرون فقال لم تكن هذه المشطة انما كن يجمعنه ثم
وصف اربعة امكنة ثم قال يبالغن في الغسل باب ما يوجب الغسل
على الرجل والمراة محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن العلا بن رزين
عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سالته متى يجب الغسل على الرجل والمراة
فقال اذا ادخله فقد وجب الغسل والمهر والرجم عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن علي
عن محمد بن اسماعيل قال سالت الرضا عليه السلام عن الرجل يجامع المراة قريبا من
الفرج فلا ينزلان متى يجب الغسل فقال اذا التقى الختانان فقد وجب الغسل فقلت
التقاء الختانين هو غيبوبة الحشفة قال نعم وبهذا الاسناد عن احمد بن محمد عن الحسين
بن علي بن يقطين عن اخيه الحسن عن علي بن يقطين قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن الرجل يصيب
الجارية البكر لا يفضي اليها ولا ينزل عليها اعليها غسل وان كانت ليست ببكر ثم اصابها
ولم يفض اليها اعليها غسل قال اذا وقع الختان على الختان فقد وجب الغسل البكر و
غير البكر علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن عبيدالله الحلبي قال
سالت اباعبدالله عليه السلام عن المفخذ عليه غسل قال نعم اذا انزل عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد عن اسماعيل بن سعد الاشعري قال سالت الرضا عليه السلام عن الرجل
يلمس فرج جاريته حتى ينزل الماء من غير ان يباشر يعبث بها بيده حتى تنزل قال اذا انزلت
من شهوة فعليها الغسل محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل بن بزيع قال سالت
الرضا عليه السلام عن الرجل يجامع المراة فيما دون الفرج وتنزل المراة عليها غسل
قال نعم الحسين بن محمد عن عبدالله بن عامر عن علي بن مهزيار عن الحسين بن سعيد عن

محمد بن الفضيل قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن المرأة تعانق زوجها من خلفه فتحرك
على ظهره فتأتيها الشهوة فينزل الماء عليها الغسل ولا يجب عليها الغسل قال اذا
جاءتها الشهوة فانزلت الماء وجب عليها الغسل محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن البرقي
رفعه عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اتى الرجل المرأة في دبرها فلم ينزل فلا غسل
عليهما وان انزل فعليه الغسل ولا غسل عليها باب
احتلام الرجل والمرأة محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن الحسين
بن ابي العلاء قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يرى في المنام حتى يجد الشهوة
فهو يرى انه قد احتلم فاذا استيقظ لم ير في ثوبه الماء ولا في جسده قال ليس عليه
الغسل وقال كان علي عليه السلام يقول انما الغسل من الماء الاكبر فاذا رأى في منامه ولم
ير الماء الاكبر فليس عليه غسل محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن
معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل احتلم فلما انتبه وجد
بللا وقال ليس بشيء الا ان يكون مريضا فعليه الغسل علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن
عيسى عن حريز عن زرارة قال اذا كنت مريضا فاصابتك شهوة فانه ربما كان هو الدافق
ولكنه يجيء مجيئا ضعيفا ليس له قوة لمكان مرضك ساعة بعد ساعة قليلا قليلا فاغ
تسل منه علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابن المغيرة عن حريز عن ابن ابي يعفور قال
قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يرى في المنام ويجد الشهوة فيستيقظ وينظر
فلا يجد شيئا ثم يمكث بعد فيخرج قال ان كان مريضا فليغتسل وان لم يكن مريضا فلا شيء
عليه قال فقلت له فما الفرق بينهما فقال لان الرجل اذا كان صحيحا جاء الماء بدفقة
بقوة واذا كان مريضا لا يجيء الا بعد عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير
عن حماد بن عثمان عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن المرأة ترى في المنام
ما يرى الرجل قال ان انزلت فعليها الغسل وان لم تنزل فليس عليها الغسل محمد بن يحيى

عن احمد

عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان قال سألت ابا عبد الله عليه السلام
عن المرأة ترى ان الرجل يجامعها في المنام في فرجها حتى تنزل قال تغتسل وفي رواية
اخرى قال عليها غسل ولكن لا تحدثوهن بهذا الحديث فيتخذنه علة محمد بن
يحيى عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سألت ابا عبد الله عليه السلام
عن الرجل ينام ولم ير في نومه انه احتلم فيجد في ثوبه وعلى فخذه الماء هل عليه
غسل قال نعم باب الرجل والمرأة يغتسلان من الجنابة
ثم يخرج منهما الشيء بعد الغسل محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى
عن عبد الله بن مسكان عن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته
عن رجل اجنب فاغتسل قبل ان يبول فخرج منه شيء قال يعيد الغسل قلت فالمرأة
يخرج منها بعد الغسل قال لا تعيد قلت فما فرق بينهما قال لان ما يخرج من المرأة انما هو
من ماء الرجل علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله
عليه السلام قال سئل عن الرجل يغتسل ثم يجد بعد ذلك بللا وقد كان بال قبل
ان يغتسل قال ان كان بال قبل ان يغتسل فلا يعيد الغسل الحسين بن محمد عن معلى
بن محمد عن الوشاء عن ابان بن عثمان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عليه السلام قال
سألت ابا عبد الله عليه السلام عن المرأة تغتسل من الجنابة ثم ترى نطفة الرجل بعد ذلك
هل عليها غسل فقال لا ابو داود عن الحسين بن سعيد عن اخيه الحسن عن زرعة عن
سماعة قال سألته عن الرجل يجنب ثم يغتسل قبل ان يبول فيجد بللا بعد ما يغتسل قال يعيد الغسل
فان كان بال قبل ان يغتسل فلا يعيد غسله ولكن يتوضأ ويستنجي باب
الجنب يأكل ويشرب ويقرأ ويدخل المسجد ويختضب ويدهن ويطلي ويحتجم
علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن حماد بن عيسى
عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال الجنب اذا اراد ان يأكل ويشرب غسل

يديه ويتمضمض ويغسل وجهه ويأكل ويشرب عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن
فضال عن ابن بكير قال سألت اباعبدالله عليه السلام عن الجنب يأكل ويشرب ويقرأ
ويذكر الله ما شاء علي بن محمد ومحمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن ابن ابي نصر عن جميل
بن دراج عن ابي عبدالله عليه السلام قال للجنب ان يمشي في المساجد كلها ولا يجلس
فيها الا المسجد الحرام ومسجد الرسول صلى الله عليه وآله علي بن ابراهيم عن ابيه عن
ابن ابي عمير عن جميل قال سألت اباعبدالله عليه السلام عن الجنب يجلس في المساجد قال
لا ولكن يمر فيها كلها الا المسجد الحرام ومسجد الرسول صلى الله عليه وآله محمد بن يحيى
عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن الحسين بن المختار عن ابي بصير
قال سألت اباعبدالله عليه السلام عمن قرأ في المصحف وهو على غير وضوء قال لا
بأس ولا يمس الكتاب محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن عبدالله بن بحر
عن حريز قال قلت لابي عبدالله عليه السلام الجنب يدهن ثم يغتسل قال لا محمد بن يحيى
عن احمد بن محمد عن ابراهيم بن ابي محمود قال قلت للرضا عليه السلام الرجل يجنب
فيصيب جسده ورأسه الخلوق والطيب والشيء اللكد مثل علك الروم والطراز وما
اشبهه فيغتسل فاذا فرغ وجد شيئا قد بقي في جسده من اثر الخلوق والطيب وغيره
قال لا بأس ابو داود عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن عبدالله بن سنان قال
سألت اباعبدالله عليه السلام عن الجنب والحائض يتناولان من المسجد المتاع يكون
فيه قال نعم ولكن لا يضعان شيئا محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن ابي نصر عن ابي
عن ابي الحسن الاول عليه السلام قال لا بأس ان يختضب الجنب ويجنب المختضب
ويطلي بالنورة وروي ايضا ان المختضب لا يجنب حتى يأخذ الخضاب فاما في اول
الخضاب فلا عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن اخيه الحسن عن
زرعة عن سماعة قال سألته عن الرجل يجنب ثم يريد النوم قال ان احب ان يتوضأ

فليفعل

قال نعم يأكل ويشرب ويقرأ

في المسجد

فليفعل والغسل افضل من ذلك وان هو نام ولم يتوضأ ولم يغتسل فليس عليه
شيء ان شاء الله علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد
الله عليه السلام قال لا بأس ان يختضب الرجل وهو جنب علي بن ابراهيم عن ابيه عن
النوفلي عن السكوني عن ابي عبدالله عليه السلام قال لا بأس بان يختضب الرجل ويجنب
وهو ولا بأس ان يتنور الجنب ويحتجم ويذبح ولا يذوق شيئا حتى يغسل يديه ويتمضمض
فانه يخاف منه الوضح **باب الجنب يعرق في الثوب او يصيب**
جسده ثوبه وهو رطب علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن ابي اسامة
قال سألت اباعبدالله عليه السلام عن الجنب يعرق في ثوبه او يغتسل فيعانق امرأته
ويضاجعها وهي حائض او جنب فيصيب جسده من عرقها قال هذا كله ليس بشيء علي
بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابي اسامة قال قلت لابي عبدالله عليه
السلام يصيبني السماء وعلي ثوب فتبله وانا جنب فيصيب بعض ما اصاب جسدي
من المني فاصلي فيه قال نعم عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد
عن القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة قال سئل ابوعبدالله عليه السلام وانا حاضر
عن رجل اجنب في ثوبه فيعرق فيه فقال ما ارى به بأسا قيل انه يعرق حتى لو شاء ان
يعصره عصره قال فقطب ابوعبدالله عليه السلام في وجه الرجل فقال ان أبيتم
فشيء من ماء ينضحه به محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن
حمزة بن حمران عن ابي عبدالله عليه السلام قال لا يجنب الثوب الرجل ولا يجنب الرجل
الثوب محمد بن احمد عن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن ابي اسامة قال سألت اباعبد
الله عليه السلام عن الثوب يكون فيه الجنابة فيصيبني السماء حتى يبتل علي قال لا بأس
علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبدالله
عليه السلام الرجل يبول وهو جنب ثم يستنجي فيصيب ثوبه جسده وهو رطب

قال لا بأس باب المني والمذي يصيبان الثوب والجسد

الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشا عن حماد بن عثمان عن ابن ابي يعفور عن ابي
عبدالله عليه السلام قال سألته عن المني يصيب الثوب قال ان عرفت مكانه فاغسله
وان خفي عليك مكانه فاغسله كله علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معوية بن
عمار عن قيس قال قلت لابي عبدالله عليه السلام آمر الجارية فتغسل ثوبي من المني فلا
تبالغ في غسله فاصلي فيه فاذا هو يابس قال اعد صلوتك اما انك لو كنت غسلت انت
لم يكن عليك شيء محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سألته
عن المني يصيب الثوب قال اغسل الثوب كله اذا خفي عليك مكانه قليلا كان او كثيرا
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبدالله عليه السلام
قال اذا احتلم الرجل فاصاب ثوبه شيء فليغسل الذي اصابه فان ظن انه اصابه شيء
ولم يستيقن ولم ير مكانه فلينضحه بالماء وان استيقن انه قد اصابه شيء فليغسل ولم ير مكانه
الذي ثوبه كله فانه احسن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن خالد عن الحسين بن سعيد
عن القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سألت ابا عبدالله عليه السلام
عن المذي يصيب الثوب قال ليس به بأس الحسين بن سعيد محمد عن معلى بن محمد
عن الوشا عن ابان عن عنبسة بن مصعب قال سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول
لا ترى في المذي وضوء ولا غسل ما اصاب الثوب منه الا في الماء الاكبر باب
البول يصيب الثوب او الجسد محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن الحسين
بن ابي العلا قال سألت اباعبدالله عليه السلام عن البول يصيب الجسد قال صب
عليه الماء مرتين فانما هو ماء وسألته عن الثوب يصيبه البول قال اغسله
مرتين وسألته عن الصبي يبول على الثوب قال يصب عليه الماء قليلا ثم تعصره احمد
عن ابراهيم بن ابي محمود قال قلت للرضا عليه السلام الطنفسة والفراش يصيبهما

البول

البول كيف يصنع بهما وهو ثخين كثير الحشو قال يغسل ما ظهر منه في وجهه
احمد عن موسى بن القسم عن ابراهيم بن عبد الحميد قال سألت ابا الحسن عليه السلام
عن الثوب يصيبه البول فينفذ الى الجانب الاخر وعن الفرو وما فيه من الحشو قال
اغسل ما اصاب منه ومس الجانب الاخر فان اصبت مس شيء منه فاغسله والا فانضحه
بالماء علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن حكم بن الحكيم الصيرفي
قال قلت لابي عبدالله عليه السلام ابول فلا اصيب الماء وقد اصاب يدي شيء من البول
فامسحه بالحائط وبالتراب ثم تعرق يدي فامسح وجهي وبعض جسدي او يصيب
ثوبي قال لا بأس به علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبدالله بن المغيرة انه قال في كتاب سماعة
رفعه الى ابي عبدالله عليه السلام ان اصاب الثوب شيء من بول السنور فلا تصلح
الصلوة فيه حتى تغسله علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال
سألت اباعبدالله عليه السلام عن بول الصبي قال يصب عليه الماء فان كان قد اكل
فاغسله غسلا والغلام والجارية في ذلك شرع سواء عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد
عن علي بن الحكم عن الفضيل بن غزوان عن الحكم بن حكيم قال قلت لابي عبدالله عليه
السلام اني اغدو الى السوق فاحتاج الى البول وليس عندي ماء ثم اتمسح واتنشف
بيدي ثم امسحها بالحائط وبالارض ثم احك جسدي بعد ذلك قال لا بأس عدة
من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن المثنى عن ابي ايوب قال قلت لابي عبد
الله عليه السلام ادخل الخلا وفي يدي خاتم فيه اسم من اسماء الله قال لا ولا
تجامع فيه وروي ايضا انه اذا اراد ان يستنجي من الخلا فليحوله من اليد التي يستنجي
بها باب ابوال الدواب وارواثها علي بن ابراهيم عن ابيه عن
حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة انهما قالا لا تغسل ثوبك من بول شيء يوكل لحمه حماد
عن حريز عن محمد بن مسلم قال سألت اباعبدالله عليه السلام عن البان الابل والبقر

والغنم وابوالها ولحومها فقال لا توضأ منه ان اصابك منه شيء او ثوبا لك
فلا تغسله الا ان تتنظف قال وسألته عن ابوال الدواب والبغال والحمير فقال
اغسله فان لم تعلم مكانه فاغسل الثوب كله فان شككت فانضحه علي بن ابراهيم عن
ابيه عن عبدالله بن المغيرة عن عبدالله بن سنان قال قال ابو عبدالله عليه السلام اغسل
ثوبك من ابوال ما لا يوكل لحمه محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن خالد عن القسم بن
عروة عن بكير بن اعين عن زرارة عن احدهما عليهما السلام في ابوال الدواب يصيب الثوب
فكرهه فقلت اليس لحومها حلالا قال بلى ولكن ليس مما جعله الله للاكل الحسين بن محمد
عن معلى بن محمد عن الوشاء عن ابان بن عثمان عن ابي مريم قال قلت لابي عبدالله عليه السلام
ما تقول في ابوال الدواب وارواثها قال اما ابوالها فاغسل ان اصابك واما ارواثها
فهي اكثر من ذلك محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن البرقي عن ابان عن الحلبي عن ابي عبدالله
عليه السلام قال لا باس بروث الحمر واغسل ابوالها محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد
بن سنان عن ابن مسكان عن مالك الجهني قال سألت ابا عبدالله عليه السلام عما يخرج
من منخر الدابة يصيبني قال لا باس به علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبدالله بن المغيرة عن
سماعة عن ابي عبدالله عليه السلام قال ان اصاب الثوب شيء من بول السنور فلا يصلح
الصلوة فيه حتى تغسله علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبدالله بن المغيرة عن جميل بن دراج
عن ابي بصير عن ابي عبدالله عليه السلام قال كل شيء يطير فلا باس ببوله وخرؤه محمد
بن يحيى عن محمد بن الحسين عن علي بن الحكم عن ابي الاغر النخاس قال قلت لابي عبدالله
عليه السلام اني اعالج الدواب فربما خرجت بالليل وقد بالت وراثت فتضرب احدها
برجله او بيده فينضح على ثيابي فاصبح فارى فيه اثره فقال ليس عليك شيء باب
الثوب يصيبه الدم محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن معاوية بن حكيم عن المعلى بن
عثمان عن ابي بصير قال دخلت على ابي جعفر عليه السلام وهو يصلي فقال لي قائدي

ان في ثوبه

ان في ثوبه دما فلما انصرف قلت له ان قائدي اخبرني ان بثوبك دما فقال لي
ان بي دماميل ولست اغسل ثوبي حتى تبرأ احمد بن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سألته
عن الرجل به القرح او الجرح ولا يستطيع ان يربطه ولا يغسل دمه قال يصلي
ولا يغسل ثوبه كل يوم الا مرة فانه لا يستطيع ان يغسل ثوبه كل ساعة علي بن ابراهيم
عن ابيه عن حماد عن حريز عن محمد بن مسلم قال قلت له الدم يكون في الثوب علي وانا في الصلوة
قال ان رايت وعليك ثوب غيره فاطرحه وصل وان لم يكن عليك غيره فامض في
صلوتك ولا اعادة عليك ما لم يزد على مقدار الدرهم وما كان اقل من ذلك فليس بشيء
رايته قبل او لم تره واذا كنت قد رايته وهو اكثر من مقدار الدرهم فضيعت غسله وصليت
فيه صلوة كثيرة فاعد ما صليت فيه علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن
ابي عبدالله عليه السلام قال ان عليا صلوة الله عليه كان لا يرى باسا بدم ما لم يذك
يكون في الثوب فيصلي فيه الرجل يعني دم السمك احمد بن محمد ادريس عن محمد بن
احمد عن احمد بن الحسن عن علي عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار الساباطي
قال سئل ابو عبدالله عليه السلام عن رجل يسيل من انفه الدم هل عليه ان يغسل
باطنه يعني جوف الانف فقال انما عليه ان يغسل ما ظهر منه محمد بن يحيى عن احمد
بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن العبد الصالح
عليه السلام قال سألته ام ولد لابيه فقالت جعلت فداك اني اريد ان اسألك عن
شيء وانا استحيي منه قال سلي ولا تستحيي قالت اصاب ثوبي دم الحيض فغسلته
فلم يذهب اثره فقال اصبغيه بمشق حتى يختلط ويذهب علي بن ابراهيم عن احمد بن ابي
عبدالله عليه السلام عن ابيه رفعه عن ابي عبدالله عليه السلام قال قال دمك انظف
من دم غيرك واذا كان في ثوبك شبه النضح من دمك فلا باس وان كان دم غيرك قليلا
او كثيرا فاغسله محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن سنان عن ابن مسكان عن الحلبي عن

قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن دم البراغيث يكون في الثوب هل يمنعه
ذلك من الصلوة فيه قال لا وان كثر فلا باس ايضا يشبهه من الرعاف ينضحه ولا
يغسله وروي ايضا انه لا يغسل شيء بالريق شيء الا الدم علي بن محمد عن سهل بن
زياد عن محمد بن الريان قال كتبت الى الرجل عليه السلام هل يجري دم البق مجرى دم
البراغيث وهل يجوز لاحد ان يقيس بدم البق على البراغيث فيصلي فيه وان يقيس
على نحو هذا فيعمل به فوقع عليه السلام تجوز الصلوة والطهر منه افضل

باب الكلب يصيب الثوب والجسد وغيره مما يكره ان يمس شيء منه

علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد عمن اخبره عن ابي
عبد الله عليه السلام قال اذا مس ثوبك الكلب فان كان يابسا فانضحه وان كان
رطبا فاغسله حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله عليه
السلام عن الكلب يصيب شيا من جسد الرجل قال يغسل المكان الذي اصابه محمد بن
يحيى عن العمركي بن علي النيسابوري عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال
سالته عن الفارة الرطبة قد وقعت في الماء تمشي على الثياب ايصلي فيها قال اغسل
ما رايت من اثرها وما لم تره فانضحه بالماء علي بن ابرهيم عن محمد بن عيسى عن يونس
عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته هل يحل ان يمس الثعلب
والارنب وشيا من السباع حيا او ميتا قال لا يضره ولكن يغسل يده محمد بن يحيى عن احمد
بن محمد عن ابن محبوب عن ابن رئاب عن ابرهيم بن ميمون قال سالت ابا عبد الله عليه السلام
عن الرجل يقع ثوبه على جسد الميت قال ان كان غسل فلا تغسل ما اصاب ثوبك منه
وان كان لم يغسل فاغسل ما اصاب ثوبك منه يعني اذا برد الميت محمد بن يحيى عن العمركي
بن علي عن علي بن جعفر عن موسى بن جعفر عليه السلام قال سالته عن الرجل يصيب
ثوبه خنزير فلم يغسله فذكر وهو في صلوة كيف يصنع قال ان كان دخل في صلوة

فليمض

فليمض وان لم يكن دخل في صلوته فلينضح ما اصاب من ثوبه الا ان يكون فيه اثر
فيغسله

باب صفة التيمم

علي بن ابرهيم عن ابيه وعلي
بن محمد عن سهل جميعا عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابن بكير عن زرارة قال سالت
ابا جعفر عليه السلام عن التيمم فضرب بيده الارض ثم رفعها فنفضها ثم مسح
بها جبينيه وكفيه مرة واحدة علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن بعض اصحابنا
عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن التيمم فتلا هذه الاية والسارق والسارقة
فاقطعوا ايديهما وقال فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق قال وامسح على كفيك
من حيث موضع القطع وقال وما كان ربك نسيا محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن
صفوان عن الكاهلي قال سالته عن التيمم قال فضرب بيده على البساط فمسح بها وجهه
ثم مسح كفيه احدهما على ظهر الاخرى علي بن ابرهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن
ابي ايوب الخزاز عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن التيمم فقال ان
عمار بن ياسر اصابته جنابة فتمعك كما تتمعك الدابة فقال له رسول الله صلى الله
عليه واله يا عمار تمعكت كما تتمعك الدابة فقلت له كيف التيمم فوضع يده على المسح
ثم رفعها فمسح وجهه ثم مسح فوق الكف قليلا وعنه عن ابيه عن ابن ابي عمير عن
ابي ايوب عن النوفلي عن محمد بن يحيى عن الحسين بن علي الكوفي عن النوفلي عن غياث بن
ابرهيم عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين صلوات الله عليه لا
وضوء من موطا قال النوفلي يعني ما تطا عليه برجلك الحسن بن علي العلوي عن سهل بن
جمهور عن عبد العظيم بن عبد الله الحسني عن الحسن بن الحسين العرني عن غياث بن
ابرهيم عن ابي عبد الله عليه السلام قال نهى رسول الله صلى الله عليه واله ان يتيمم الرجل
بتراب من اثر الطريق

باب الوقت الذي يوجب التيمم ومن تيمم ثم وجد الماء

محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان عن العلا عن محمد بن مسلم قال سمعته

وهل يجوز لاحد

يقول اذا لم يجد ماء واردت التيمم فاخر التيمم الى اخر الوقت فان فاتك الماء لاتفتك
الارض علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابن اذينه عن زرارة عن احدهما عليهما
السلام قال اذا لم يجد المسافر الماء فليطلب ما دام في الوقت فاذا خاف ان يفوته الوقت
فليتيمم وليصل في اخر الوقت فاذا وجد الماء فلا قضاء عليه وليتوضا لما يستقبل علي
بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عمن قال سمعت ابا عبد الله عليه
السلام يقول اذا لم يجد الرجل طهورا وكان جنبا فليمسح من الارض وليصل فاذا وجد
ماء فليغتسل وقد اجزاته صلوته التي صلى محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان وعلي
بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة قال قلت لابي جعفر عليه
السلام يصلي الرجل بوضوء واحد صلوة الليل والنهار كلها قال نعم ما لم يحدث قلت
فيصلي بتيمم واحد صلوة الليل والنهار كلها قال نعم ما لم يحدث او يصيب ماء قلت
فان اصاب الماء ورجا ان يقدر على ماء اخر وظن انه يقدر عليه كلما اراد فعسر ذلك
عليه قال ينقض ذلك تيممه وعليه ان يعيد التيمم قلت فان اصاب الماء وقد دخل في
الصلوة قال فلينصرف وليتوضا ما لم يركع فان كان قد ركع فليمض في صلوته فان
التيمم احد الطهورين الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشا عن ابان بن عثمان عن
عبد الله بن عاصم قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل لا يجد الماء فيتيمم
ويقيم في الصلوة فجاء الغلام فقال هو ذا الماء فقال ان كان لم يركع فلينصرف
وليتوضا وان كان قد ركع فليمض في صلوته عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن محبوب
عن داود الرقي قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اكون في السفر وتحضر الصلوة و
ليس معي ماء ويقال ان الماء قريب منا فاطلب الماء وانا في وقت يمينا وشمالا قال لا
تطلب الماء ولكن تيمم فاني اخاف عليك التخلف عن اصحابك فتضل ويأكلك السبع احمد
بن محمد عن علي بن الحكم عن الحسين بن ابي العلا قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن

الرجل

الرجل يمر بالركية وليس معه دلو قال ليس عليه ان ينزل الركية ان رب الماء هو رب
الارض فليتيمم الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشا عن حماد بن عثمان عن يعقوب
بن سالم قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل لا يكون معه ماء والماء عن
يمين الطريق ويساره غلوتين او نحو ذلك قال لا آمره ان يغرر بنفسه فيعرض له لص
او سبع محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن صفوان عن منصور بن حازم عن
ابن ابي يعفور وعنبسة بن مصعب عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اتيت البئر و
انت جنب ولم تجد دلوا ولا شيئا تغرف به فتيمم بالصعيد فان رب الماء ورب الصعيد
واحد ولا تقع في البئر ولا تفسد على القوم ماءهم محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عثمان بن
عيسى عن ابن مسكان عن ابي بصير قال سالته عن رجل كان في سفر وكان معه ماء فنسيه
وتيمم وصلى ثم ذكر ان معه ماء قبل ان يخرج الوقت قال عليه ان يتوضا ويعيد الصلوة
قال وسالته عن تيمم الحائض والجنب سوا اذا لم يجدا ماء قال نعم باب

الرجل يكون معه الماء القليل في السفر (ويخاف العطش)

علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن
المغيرة عن ابن سنان عن ابي عبد الله السلام في رجل اصابته جنابة في السفر وليس معه
ماء الا قليل وخاف ان هو اغتسل ان يعطش قال ان خاف عطشا فلا يهريق منه قطرة
وليتيمم بالصعيد فان الصعيد احب الي الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن
علي الوشا عن حماد بن عثمان عن ابن ابي يعفور قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن
الرجل يجنب ومعه من الماء قدر ما يكفيه لشربه ايتيمم او يتوضا قال يتيمم افضل الا
ترى انه انما جعل عليه نصف الطهور علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن
حمران وجميل قالا قلنا لابي عبد الله عليه السلام امام قوم اصابته جنابة في السفر
وليس معه ما يكفيه للغسل ايتوضا بعضهم ويصلي بهم قال لا ولكن يتيمم ويصلي بهم
فان الله عز وجل قد جعل التراب طهورا علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة قال

ان كانت الارض مبتلة وليس فيها تراب ولا ماء فانظر اجف موضع تجده فتيمم من غباره او شيء مغبر وان كان في حال لا تجد الا الطين فلا باس ان تتيمم به باب الرجل يصيبه الجنابة ولا يجد الا الثلج او الماء الجامد علي بن ابراهيم عن ابيه و محمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن رجل اجنب في سفر ولم يجد الا الثلج او ماء جامدا فقال هو بمنزلة الضرورة يتيمم ولا ارى ان يعود الى هذه الارض التي توبق دينه علي بن ابراهيم عن ابيه رفعه قال قال ان اجنب فعليه ان يغتسل على ما كان منه وان احتلم تيمم محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عمن رواه عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن رجل اصابته الجنابة في ليلة باردة يخاف على نفسه التلف ان اغتسل قال يتيمم ويصلي فاذا امن البرد اغتسل واعاد الصلوة باب التيمم بالطين محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن ابن رئاب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا كنت في حال لا تقدر الا على الطين فتيمم به فان الله اولى بالعذر اذا لم يكن معك ثوب جاف او لبد تقدر ان تنفضه وتتيمم به وفي رواية اخرى صعيد طيب وماء طهور باب الكسير والمجدور ومن به الجراحات وتصيبهم الجنابة محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن ابي ايوب الخزاز عن محمد بن مسلم قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يكون به القرح والجراحة يجنب قال لا باس بان لا يغتسل يتيمم علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام قال يتيمم المجدور والكسير بالتراب اذا اصابته الجنابة عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن احمد رفعه عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن مجدور اصابته جنابة قال ان كان اجنب هو فليغتسل وان كان احتلم فليتيمم احمد بن محمد عن بكر بن صالح عن ابن فضال عن عبد الله بن ابراهيم الغفاري عن جعفر بن

ابراهيم

ابراهيم الجعفري عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان النبي صلى الله عليه وآله ذكر له ان رجلا اصابته جنابة على جرح كان به فامر بالغسل فاغتسل فكز فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وآله قتلوه قتلهم الله انما كان دواء العي السؤال علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن مسكين وغيره عن ابي عبد الله عليه السلام قال قيل له ان فلانا اصابته جنابة وهو مجدور فغسلوه فمات فقال قتلوه الا سألوا الا يمموه ان شفاء العي السؤال قال وروي ذلك في الكسير والمبطون يتيمم ولا يغتسل باب النوادر علي بن محمد بن عبد الله عن ابراهيم بن اسحاق الاحمر عن ابي الحسن بن علي الوشا قال دخلت على الرضا عليه السلام وبين يديه ابريق يريد ان يتهيا منه للصلوة فدنوت منه لاصب عليه فابى ذلك وقال مه يا حسن فقلت له لم تنهاني ان اصب عليك تكره ان اوجر قال تؤجر انت واوزر انا فقلت له وكيف ذلك فقال اما سمعت الله عز وجل يقول فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا وها انا ذا اتوضا للصلوة وهي العبادة فاكره ان يشركني فيها احد علي بن محمد عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله افتتاح الصلوة الوضوء وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم علي بن ابراهيم عن صالح بن السندي عن جعفر بن بشير عن صباح الحذاء عن ابي اسامة قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فسأله رجل من المغيرة عن شيء من السنن فقال ما من شيء يحتاج اليه احد من بني آدم الا وقد جرت فيه من الله تعالى ومن رسوله سنة عرفها من عرفها وانكرها من انكرها فقال له رجل فما السنة في دخول الخلاء قال تذكر الله وتتعوذ بالله من الشيطان الرجيم واذا فرغت قلت الحمد لله على ما اخرج مني من الاذى في يسر وعافية قال له الرجل فالانسان يكون على تلك الحال ولا يصبر حتى ينظر الى ما خرج منه قال انه ليس في الارض آدمي الا ومعه ملكان موكلان به فاذا كان على تلك الحال ثنيا

برقبته ثم قال لا يا ابن آدم انظر ما كنت تكدح له في الدنيا الى ما هو صاير محمد بن يحيي
عن سلمة بن الخطاب عن ابراهيم بن محمد الثقفي عن علي بن المعلى عن ابراهيم بن محمد بن
حمران عن ابي عبد الله عليه السلام قال من توضا فتمندل كانت له حسنة وان توضاء
ولم يتمندل حتى يجف وضوءه كانت له ثلثون حسنة علي بن ابراهيم عن ابيه عن عمرو بن
عثمان عن جراح الحذاء عن سماعة بن مهران قال قال ابو الحسن موسى عليه السلام
من توضاء للمغرب كان وضوءه ذلك كفارة لما مضى من ذنوبه في ليلته الا الكبائر
علي بن ابراهيم عن ابيه عن قاسم الخزاز عن عبد الرحمن بن بكير عن ابي عبد الله عليه السلام
قال بينا امير المؤمنين صلوات الله ومعه ابنه محمد ع فقال يا محمد ايتني باناء من ماء
فاتاه به فصبه بيده اليمنى على يده اليسرى ثم قال الحمد لله الذي جعل الماء طهورا ولم
يجعله نجسا ثم استنجى فقال اللهم حصن فرجي واعفه واستر عورتي وحرمهما على
النار ثم استنشق فقال اللهم لا تحرم علي ريح الجنة واجعلني ممن ترضى عنه ثم غسل وجهه
فقال اللهم بيض وجهي يوم تسود فيه الوجوه ولا تسود وجهي يوم تبيض فيه الوجوه
ثم غسل يمينه فقال اللهم اعطني كتابي بيميني والخلد بيساري ثم غسل شماله ثم فقال
اللهم لا تعطني كتابي بشمالي ولا تجعلها مغلولة الى عنقي واعوذ بك من مقطعات
النيران ثم مسح راسه فقال اللهم غشني برحمتك وبركاتك وعفوك ثم مسح على رجليه فقال
اللهم ثبت قدمي يوم تزل فيه الاقدام واجعل سعيي فيما يرضيك عني ثم التفت الى محمد
فقال يا محمد من توضا بمثل ما توضات وقال مثل ما قلت خلق الله له من كل قطرة ملكا
يقدسه ويسبحه ويكبره ويهلله ويكتب له ثواب ذلك عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد
عن ابن محبوب عن ابن رئاب عن محمد بن قيس قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول وهو
يحدث الناس بمكة صلى رسول الله صلى الله عليه وآله الفجر ثم جلس مع اصحابه
حتى طلعت الشمس فجعل يقوم الرجل بعد الرجل حتى لم يبق معه الا رجلان انصاري وثقفي

فقال

فيها الا الكبائر ومن توضا لصلوة الصبح كان وضوءه ذلك كفارة لما مضى من ذنوبه م

المدائني

وسلامه عليه قاعد

يشم ريحها وطيبها وريحانها ثم تمضمض فقال اللهم انطق لساني بذكرك واجعلني ممن م

فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وآله قد علمت ان لكما حاجة وتريدان ان تسالاني
عنها وان شئتما اخبرتكما بحاجتكما قبل ان تسالاني وان شئتما فسالاني عنها قالا بل
تخبرنا قبل ان نسالك عنها فان ذلك اجلى للعمى وابعد من الارتياب واثبت للايمان
فقال رسول الله صلى الله عليه وآله اما انت يا اخا ثقيف فانك جئت تسالني عن
وضوئك وصلوتك وما لك في ذلك من الخير اما وضوءك فانك اذا وضعت يدك في انائك
ثم قلت بسم الله تناثرت منها ما اكتسبت من الذنوب فاذا غسلت وجهك تناثرت
الذنوب التي اكتسبتها عيناك بنظرهما وفوك فاذا غسلت ذراعيك تناثرت الذنوب
عن يمينك وشمالك فاذا مسحت راسك وقدميك تناثرت الذنوب التي مشيت
اليها على قدميك فهذا لك في وضوئك علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن
ابي عبد الله عليه السلام قال الوضوء شطر الايمان ابو علي الاشعري عن بعض اصحابنا
عن اسماعيل بن مهران عن صباح الحذاء عن سماعة قال كنت عند ابي الحسن عليه السلام
فصلى الظهر والعصر بين يدي وجلست عنده حتى حضرت المغرب فدعا بوضوء فتوضا
للصلوة ثم قال لي توضا فقلت جعلت فداك انا على وضوء فقال وان كنت على وضوء
ان من توضا للمغرب كان وضوءه ذلك كفارة لما مضى من ذنوبه في ليلته الا الكبائر
محمد بن يحيي عن احمد بن ادريس عن احمد بن اسحاق عن سعدان عن بعض اصحابه عن ابي
عبد الله عليه السلام قال الطهر على الطهر عشر حسنات محمد بن الحسن وغيره عن
سهل بن زياد باسناده عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا فرغ احدكم من وضوئه فليأخذ
كفا من ماء فيمسح به قفاه يكون ذلك فكاك رقبته من النار علي بن محمد عن سهل بن زياد
عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابي الحسن عليه السلام قال قلت له الرجل يغتسل بماء الورد
ويتوضا به للصلوة قال لا باس بذلك ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان
عن عبد الوهاب عن محمد بن ابي حمزة عن هشام بن سالم عن اسماعيل الجعفي عن ابي عبد الله

الجعفي م

في يومه الا الكبائر ومن توضا للصبح كان وضوءه ذلك كفارة لما مضى من ذنوبه م

عليه السلام قال سالته عمن مس عظم الميت قال اذا جاز سنة فليس به باس
محمد بن يحيى رفعه عن ابي حمزة قال قال ابو جعفر عليه السلام اذا كان الرجل نائما
في المسجد الحرام او مسجد الرسول صلى الله عليه واله فاحتلم فاصابته جنابة فليتيمم
ولا يمر في المسجد الا متيمما حتى يخرج منه ثم يغتسل وكذلك الحائض اذا اصابها الحيض
تفعل كذلك ولا باس ان يمرا في سائر المساجد ولا يجلسان فيها محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين
عن وهب بن حفص عن ابي بصير قال سالته عن حية دخلت حبا فيه ماء وخرجت منه قال
ان وجد ماء غيره فليهرقه محمد بن يحيى عن العمركي بن علي عن علي
بن جعفر عن اخيه ابي الحسن قال سالته عن رجل رعف فامتخط فصار بعض ذلك الدم
قطعا صغارا فاصاب اناءه هل يصلح له الوضوء منه فقال ان لم يكن شيئا يستبين في الماء
فلا باس وان كان شيئا بينا فلا يتوضا منه قال وسالته عن رجل رعف وهو يتوضا
فيقطر قطرة في انائه هل يصلح الوضوء منه قال لا محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن
البرقي عن سعد بن سعد عن صفوان قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن رجل احتاج
الى الوضوء للصلوة وهو لا يقدر على الماء فوجد بقدر ما يتوضا
به بمائة درهم او بالف درهم وهو واجد لها يشتري ويتوضا او
يتيمم قال لا بل يشتري قد اصابني مثل هذا فاشتريت وتوضات
وما يسرني بذلك مال كثير تم كتاب
الطهارة من الكتاب الكافي للكليني وهو
خمسة واربعون بابا ويتلوه
انشاء الله كتاب
الحيض

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثقتي

كتاب الحيض ابواب الحيض الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشا
عن حماد بن عثمان عن اديم بن الحر قال سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول ان الله تبارك
وتعالى حد للنساء في كل شهر مرة علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي
عن ابي عبدالله عليه السلام قال سالته عن قول الله عز وجل ان ارتبتم فقال ما جاز
الشهر فهو ريبة

باب ادنى الحيض واقصاه وادنى الطهر

عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن احمد بن اشيم عن احمد بن محمد
بن ابي نصر قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن ادنى ما يكون من الحيض فقال ثلثة
واكثره عشرة محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان وعلي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن
ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبدالله عليه السلام قال اقل ما يكون الحيض ثلثة ايام
واكثر ما يكون عشرة ايام محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى قال
سالت ابا الحسن عليه السلام عن ادنى ما يكون من الحيض فقال ادناه ثلثة وابعده عشرة
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن صفوان عن العلا عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه
السلام قال لا يكون القرء في اقل من عشرة ايام فما زاد اقل ما يكون عشرة من حين تطهر
الى ان ترى الدم علي بن ابراهيم عن ابيه عن اسماعيل بن مرار عن يونس عن بعض رجاله
عن ابي عبدالله عليه السلام قال ادنى الطهر عشرة ايام وذلك ان المراة اول ما تحيض

ربما

ربما كانت كثيرة الدم فيكون حيضها عشرة ايام فلا تزال كلما كبرت نقصت حتى
ترجع الى ثلثة ايام فاذا رجعت الى ثلثة ايام ارتفع حيضها ولا يكون اقل من ثلثة ايام
فاذا رات المراة الدم في ايام حيضها تركت الصلوة فاذا استمر بها الدم ثلثة ايام فهي
حائض وان انقطع الدم بعد ما راته يوما او يومين اغتسلت وصلت وانتظرت من
يوم رات الدم الى عشرة ايام وان رات في تلك العشرة ايام من يوم رات الدم يوما
او يومين حتى يتم لها ثلثة ايام فذلك الذي راته في اول الامر مع هذا الذي راته
بعد ذلك في العشرة فهو من الحيض وان مر بها من يوم رات الدم عشرة ايام ولم ترى
الدم فذلك اليوم واليومان الذي راته لم يكن من الحيض انما كان من علة اما قرحة في
جوفها واما من الجوف فعليها ان تعيد الصلوة تلك اليومين التي تركتها لانها لم تكن
حائضا فيجب ان تقضي ما تركت من الصلوة في اليوم واليومين وان تم لها ثلثة ايام وحين ذو م
فهو من الحيض وهو ادنى الحيض ولم يجب عليها القضا ولا يكون الطهر اقل من عشرة
ايام واذا حاضت المراة وكان حيضها خمسة ايام ثم انقطع الدم اغتسلت وصلت فان رات
بعد ذلك الدم ولم يتم لها من يوم طهرت عشرة ايام فذلك من الحيض تدع الصلوة فان
رات الدم من اول ما رات الثاني الذي راته تمام العشرة ايام ودام عليها عدت من اول ما رات الدم
الاول والثاني عشرة ايام ثم هي مستحاضة تعمل ما تعمله المستحاضة وقال كل ما رات
المراة في ايام حيضها من صفرة او حمرة فهو من الحيض وكلما راته بعد ايام حيضها فليس
من الحيض

باب المراة ترى الدم قبل ايامها او بعد طهرها

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام
قال اذا رات المراة الدم قبل عشرة فهو من الحيضة الاولى وان كان بعد العشرة فهو من
الحيضة المستقبلة الحسين بن محمد عن عبدالله بن عامر عن علي بن مهزيار عن الحسين بن
سعيد عن زرعة عن سماعة قال سالته عن المراة ترى الدم من قبل وقت حيضها فقال اذا

راتا الدم قبل وقت حيضها فلتدع الصلوة فانه ربما تعجل بها الوقت فاذا كان اكثر
من ايامها التي كانت تحيض فيهن فلتربص ثلثة ايام بعد ما يمضي ايامها فاذا تربصت
ثلثة ايام ولم ينقطع عنها الدم فلتصنع كما تصنع المستحاضة علي بن ابراهيم عن ابيه
عن عبدالله بن المغيرة عمن اخبره عن ابي عبدالله عليه السلام قال اذا كانت ايام المراة
عشرة ايام لم تستظهر واذا كانت اقل استظهرت

باب المراة ترى الصفرة قبل الحيض وبعده

علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل
بن شاذان عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم قال سالته اباعبدالله عليه السلام
عن المراة ترى الصفرة في ايامها فقال لا تصلي حتى تنقضي ايامها وان رات الصفرة
في غير ايامها توضات وصلت علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبدالله بن المغيرة عن اسحاق بن
عمار عن ابي بصير عن ابي عبدالله عليه السلام في المراة ترى الصفرة فقال ان كان قبل الحيض
بيومين فهو من الحيض وان كان بعد الحيض بيومين فليس من الحيض الحسين بن محمد عن
معلي بن محمد عن الوشا عن ابان عن اسماعيل الجعفي عن ابي عبدالله عليه السلام قال اذا
رات المراة الصفرة قبل انقضا ايام عدتها لم تصل وان كانت صفرة بعد انقضا ايام قرئها
صلت محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن خالد عن القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة
قال سئل ابوعبدالله عليه السلام وانا حاضر عن المراة ترى الصفرة فقال ما كان قبل الحيض
فهو من الحيض وما كان بعد الحيض فليس منه محمد بن ابي عبدالله عن معاوية بن حكيم
قال قال الصفرة قبل الحيض بيومين فهو من الحيض وبعد ايام الحيض ليس من الحيض
وهي في ايام الحيض حيض

باب اول ما تحيض المراة

محمد بن يحيى
عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة بن مهران قال سالته عن الجارية البكر اول
ما تحيض فتقعد في الشهر يومين وفي الشهر ثلثة ايام يختلف عليها لا يكون طمثها
في الشهر عدة ايام سوا قال فلها ان تجلس وتدع الصلوة ما دامت ترى الدم ما لم تجز العشرة

فاذا اتفق

عادتها

فاذا اتفق شهران عدة ايام سواء فتلك ايامها علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن يونس
بن يعقوب قال قلت لابي عبدالله عليه السلام المراة ترى الدم ثلثة ايام او اربعة
قال تدع الصلوة قلت فانها ترى الطهر ثلثة ايام او اربعة قال تصلي قلت فانها
ترى الدم ثلثة ايام او اربعة قال تدع الصلوة تصنع ما بينها وبين شهر فان انقطع
الدم عنها والا فهي بمنزلة المستحاضة محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن زرعة عن
سماعة قال سالته عن جارية حاضت اول حيضها فدام دمها ثلثة اشهر وهي لا تعرف
ايام اقرائها قال اقراؤها مثل اقراء نسائها فان كانت نسائها مختلفات فاكثر جلوسها عشرة ايام
واقله ثلثة ايام

باب استبراء الحائض

علي بن ابراهيم عن اسماعيل
بن مرار وغيره عن يونس عمن حدثه عن ابي عبدالله عليه السلام قال سئل عن امراة انقطع عنها
الدم فلا تدري اطهرت ام لا قال تقوم قائمة وتلزق بطنها بحائط وتستدخل قطنة
بيضاء وترفع رجلها اليمنى فان خرج على راس القطنة مثل راس الذباب دم عبيط
لم تطهر وان لم يخرج فقد طهرت تغتسل وتصلي محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن
محبوب عن ابي ايوب عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا ارادت الحائض
ان تغتسل فلتستدخل قطنة فان خرج فيها شيء من الدم فلا تغتسل وان لم تر شيئا
فلتغتسل وان رات بعد ذلك صفرة فلتتوضا ولتصل محمد بن يحيى عن سلمة بن الخطاب
عن علي بن الحسن الطاطري عن محمد بن ابي حمزة عن ابن مسكان عن شرحبيل الكندي عن
ابي عبدالله عليه السلام قال قلت كيف تعرف الطامث طهرها قال تعمد برجلها اليسرى
على الحائط وتستدخل الكرسف بيدها اليمنى فان كان ثم مثل راس الذباب خرج على
الكرسف محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن ابي حمزة عن ابي جعفر عليه السلام
انه بلغه ان نساء كانت احداهن تدعو بالمصباح في جوف الليل تنظر الى الطهر فكان
يعيب ذلك ويقول متى كان النساء يصنعن هذا علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير

قلت فانها ترى الطهر ثلثة ايام او اربعة قال تصلي قلت فانها ترى الدم ثلثة ايام او اربعة قال تدع الصلوة صح

امراة

وترفع رجلها اليمنى

عن ثعلبة عن ابي عبد الله عليه السلام انه كان ينهى النساء ان ينظرن الى انفسهن في المحيض
في الليل ويقول انها قد تكون الصفرة والكدرة علي بن محمد عن بعض اصحابنا عن محمد
بن علي البصري قال سألت ابا الحسن الاخير عليه السلام وقلت له ان ابنة شهاب تقعد
ايام اقرائها فاذا هي اغتسلت رأت القطرة بعد القطرة قال فقال مرها فلتقم باصل
الحائط كما يقوم الكلب ثم يأمر امرأة فلتغمز بين وركيها غمزاً شديداً فانه انما هو شيء يبقى
في الرحم يقال له الاراقة وانه سيخرج كله ثم قال لا تخبروهن بهذا وشبهه وذروهن
وعلتهن القذرة قال ففعلت بالمرأة الذي قال فانقطع عنها فما عاد اليها الدم حتى ماتت

باب غسل الحائض وما يجزيها من الماء

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم وعلي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير جميعاً عن عبد
الله بن يحيى الكاهلي قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان النساء اليوم احدثن مشطاً
تعمد احداهن الى القرامل من الصوف تفعله الماشطة تصنعه مع الشعر ثم تحشوه بالرياحين
ثم تجعل عليه خرقة رقيقة ثم تخيطه بمسلة ثم تجعله في رأسها ثم تصيبها الجنابة
فقال كان النساء الاول انما يتمشطن المقاديم فاذا اصابهن الغسل بقدر رمرها ان تروى
رأسها من الماء وتعصره حتى يروى فاذا روي فلا بأس عليها قال قلت فالحائض قال
تنقض المشط نقضاً محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن مثنى الحناط عن حسن
الصيقل عن ابي عبد الله عليه السلام قال الطامث تغتسل بتسعة ارطال من ماء علي
بن محمد وغيره عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن ابن رئاب عن ابي عبيدة قال سألت ابا
عبد الله عليه السلام عن المرأة الحائض ترى الطهر وهي في السفر وليس معها من الماء
ما يكفيها لغسلها وقد حضرت الصلوة قال اذا كان معها بقدر ما تغتسل به فرجها
فتغسله ثم تتيمم وتصلي قلت فيأتيها زوجها في تلك الحال قال نعم اذا غسلت فرجها
وتيممت فلا بأس محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن ابي ايوب الخزاز عن محمد

بن مسلم

١٣٠

بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال الحائض ما بلغ بلل الماء من شعرها اجزأها
ابو علي الاشعري عن محمد بن احمد عن احمد بن الحسن بن علي عن عمرو بن سعيد عن مصدق
بن صدقة عن عمار بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام في الحائض تغتسل وعلى جسدها
الزعفران لم يذهب به الماء فقال لا بأس

باب المرأة ترى الدم وهي جنب

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن عبد الله بن يحيى الكاهلي
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن المرأة يجامعها زوجها فتحيض وهي في المغتسل
تغتسل او لا تغتسل قال قد جاءها ما يفسد الصلوة فلا تغتسل علي بن ابراهيم عن محمد بن
عيسى عن يونس عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن المرأة
تحيض وهي جنب هل عليها غسل الجنابة قال غسل الجنابة والحيض واحد علي بن ابراهيم
عن ابيه عن اسماعيل بن مرار عن يونس عن سعيد بن يسار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
المرأة ترى الدم وهي جنب اتغتسل من الجنابة او غسل الجنابة والحيض فقال قد اتاها
ما هو اعظم من ذلك

باب جامع في الحائض والمستحاضة

علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن غير واحد سألوا ابا عبد الله عليه السلام عن
الحائض والسنة في وقته فقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله سن في الحيض ثلاث
سنن بين فيها كل مشكل لمن سمعها وفهمها حتى لا يدع لاحد مقالاً فيه بالرأي اما احدى
السنن فالحائض التي لها ايام معلومة قد احصتها بلا اختلاط عليها ثم استحاضت
واستمر بها الدم وهي في ذلك تعرف ايامها ومبلغ عددها فان امرأة يقال لها فاطمة
بنت ابي حبيش استحاضت فاتت ام سلمة فسألت رسول الله صلى الله عليه وآله عن ذلك
فقال تدع الصلوة قدر ايام اقرائها او قدر حيضها وقال انما هو عزف وامرها ان
تغتسل وتستثفر بثوب وتصلي قال ابو عبد الله عليه السلام هذه سنة النبي صلى
الله عليه وآله في التي تعرف ايام اقرائها لم تختلط عليها الا ترى انه لم يسألها كم يوم هي ولم يقل

اذا زادت على كذا يوما فانت مستحاضة وانما سن لها اياما معلومة ما كانت من قليل
او كثير بعد ان يعرفها وكذلك افتى ابي عليه السلام وسئل عن المستحاضة فقال انما
ذلك عرق عابر او ركضة من الشيطان فلتدع الصلوة ايام اقرائها ثم تغتسل وتتوضا
لكل صلوة قيل وان سال قال وان سال مثل المثعب قال ابو عبد الله عليه السلام هذا
تفسير حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وهو موافق له فهذه سنة التي تعرف ايام
اقرائها لا وقت لها الا اياما قلت او كثرت واما سنة التي قد كانت لها ايام متقدمة
ثم اختلط عليها من طول الدم فزادت ونقصت حتى اغفلت عددها وموضعها من الشهر
فان سنتها غير ذلك وذلك ان فاطمة بنت ابي حبيش اتت النبي صلى الله عليه وآله فقالت
اني استحاض فلا اطهر فقال النبي صلى الله عليه وآله ليس ذلك بحيض انما هو عرق
فاذا اقبلت الحيضة فدعي الصلوة واذا ادبرت فاغتسلي عنك الدم وصلي فكانت تغتسل
في كل صلوة وكانت تجلس في مركن لاختها فكانت صفرة الدم تعلو الماء قال ابو عبد
الله عليه السلام اما تسمع رسول الله صلى الله عليه وآله امر هذه بغير ما امر به تلك الا تراها
لم يقل لها دعي الصلوة ايام اقرائك ولكن قال لها اذا اقبلت الحيضة فدعي الصلوة واذا
ادبرت فاغتسلي وصلي فهذا يبين ان هذه امراة قد اختلط عليها ايامها لم تعرف عددها
ولا وقتها الا تسمعها تقول اني استحاض فلا اطهر وكان ابي يقول انها استحيضت
سبع سنين ففي اقل من هذا تكون الريبة والاختلاط فلهذا احتاجت الى ان تعرف اقبال
الدم من ادباره وتغير لونه من السواد الى غيره وذلك ان دم الحيض اسود يعرف ولو كانت
تعرف ايامها ما احتاجت الى معرفة لون الدم لان السنة في الحيض ان تكون الصفرة و
الكدرة فما فوقها في ايام الحيض اذا عرفت حيضا كله ان كان الدم اسود او غير ذلك فهذا
يبين لك ان قليل الدم وكثيره ايام الحيض حيض كله اذا كانت الايام معلومة فاذا جهلت
الايام وعددها احتاجت الى النظر حينئذ الى اقبال الدم وادباره وتغير لونه ثم تدع الصلوة

على قدر

على قدر ذلك ولا ارى النبي صلى الله عليه وآله قال اجلسي كذا يوما فما زادت فانت
مستحاضة كما لم يامر الاولى بذلك وكذلك ابي عليه السلام افتى في مثل هذا
وذلك ان امراة من اهلنا استحاضت فسالت ابي عليه السلام عن ذلك فقال اذا رايت
الدم البحراني فدعي الصلوة واذا رايت الطهر ولو ساعة من نهار فاغتسلي وصلي قال ابو
عبد الله عليه السلام واري جواب ابي هاهنا غير جوابه في المستحاضة الاولى الا ترى انه
قال تدع الصلوة ايام اقرائها لانه نظر الى عدد الايام وقال هاهنا اذا رات الدم البحراني
فلتدع الصلوة وامرها هاهنا ان تنظر الى الدم اذا اقبل وادبر وتغير لونه وقوله البحراني
شبه معنى قول النبي صلى الله عليه وآله ان دم الحيض اسود يعرف وانما سماه ابي بحرانيا
لكثرته ولونه فهذه سنة النبي صلى الله عليه وآله التي اختلط عليها ايامها حتى لا تعرفها
وانما تعرفها بالدم ما كان من قليل الايام وكثيره قال واما السنة الثالثة فهي التي ليس لها
ايام متقدمة ولم تر الدم قط ورات اول ما ادركت واستمر بها فان سنة هذه غير سنة
الاولى والثانية وذلك ان امراة يقال لها حمنة بنت جحش اتت رسول الله صلى الله عليه
وآله فقالت اني استحضت حيضة شديدة فقال لها احتشي كرسفا فقالت انه اشد من ذلك
اني اثجه ثجا فقال تلجمي وتحيضي في كل شهر في علم الله ستة ايام او سبعة ايام ثم اغتسلي
غسلا وصومي ثلثة وعشرين او اربعة وعشرين واغتسلي للفجر غسلا واخري الظهر و
عجلي العصر واغتسلي غسلا واخري المغرب وعجلي العشا واغتسلي غسلا قال ابو عبد
الله عليه السلام فاراه قد سن في هذه غير ما سن في هاتين الاولى والثانية وذلك لان امرها
مخالف لامر هاتيك الا ترى ان ايامها لو كانت اقل من سبع وكانت خمسا او اقل من ذلك
ما قال لها تحيضي سبعا فيكون قد امرها بترك الصلوة اياما وهي مستحاضة غير حائض
وكذلك لو كان حيضها اكثر من سبع وكانت ايامها عشرا او اكثر لم يامرها بالصلوة و
هي حائض ثم مما يزيد هذا بيانا قوله عليه السلام لها تحيضي وليس يكون التحيض الا

للمراة التي تريد ان تكلف ما تعمل الحائض الا تراها لم يقل لها اياما معلومة تحيضي
ايام حيضك ومما يبين هذا قوله لها في علم الله لانه قد كان لها وان كانت الاشياء كلها
في علم الله تعالى وهذا بين واضح ان هذه لم يكن لها ايام قبل ذلك قط وهذه سنة
التي استمر بها الدم اول ما تراه اقصى وقتها سبع واقصى طهرها ثلاث وعشرون
حتى يصير لها ايام معلومة فينتقل الى حكمها فجميع حالات المستحاضة تدور على هذه السنن
الثلاث لا تكاد ابدا تخلو من واحدة منهن ان كانت لها ايام معلومة من قليل او كثير فهي
على ايامها وخلقتها التي جرت عليها ليس فيه عدد معلوم موقت غير ايامها وان اختلفت
الايام عليها وتقدمت وتاخرت وتغير عليها الدم الوانا فسنتها اقبال الدم وادباره و
تغير حالاته وان لم يكن لها ايام قبل ذلك واستحاضت اول ما رات فوقتها سبع وطهرها
ثلث وعشرون وان استمر بها الدم اشهرا فعلت في كل شهر كما قال لها وان انقطع الدم
في اقل من سبع او اكثر من سبع فانها يغتسل ساعة ترى الطهر وتصلي فلا تزال كذلك
حتى تنظر ما يكون في الشهر الثاني فان انقطع الدم لوقته في الشهر الاول سواء حتى
توالى عليه حيضتان او ثلث فقد علم الان ان ذلك قد صار لها وقتا وخلقا معروفا
تعمل عليه وتدع ما سواه ويكون سنتها فيما تستقبل ان استحاضت قد صارت
سنة الى ان تجلس اقراءها وانما جعل الوقت ان توالى عليه حيضتان او ثلث لقول
النبي صلى الله عليه وآله للتي تعرف ايامها دعي الصلوة ايام اقرائك فعلمنا انه لم يجعل
القرء الواحد سنة لها فيقول دعي الصلوة ايام قرئك ولكن سن لها الاقراء وادناه
حيضتان فصاعدا وان اختلط عليها ايامها وزادت ونقصت حتى لا تقف منها على
حد ولا من الدم على لون عملت باقبال الدم وادباره وليس لها سنة غير هذا لقول رسول
الله صلى الله عليه وآله اذا اقبلت الحيضة فدعي الصلوة واذا ادبرت فاغتسلي ولقوله
ان دم الحيض اسود يعرف كقول ابي عبد الله عليه السلام اذا رايت الدم البحراني فان لم يكن الامر

كذلك

كذلك ولكن الدم اطبق عليها فلم ترى الاستحاضة دارة وكان الدم على لون واحد
وحالة واحدة فسنتها السبع والثلاث والعشرون لان قصتها كقصة حمنة حين قالت
اني اثجه ثجا محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى وابن ابي عمير عن
معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال المستحاضة تنظر ايامها فلا تصلي
فيها ولا تقربها بعلها فاذا جازت ايامها ورات الدم يثقب الكرسف اغتسلت للظهر
والعصر تؤخر هذه وتعجل هذه وللمغرب والعشاء غسلا تؤخر هذه وتعجل هذه
وتغتسل للصبح وتحتشي وتستثفر ولا تحني وتضم فخذيها في المسجد وسائر جسدها
خارج ولا ياتيها بعلها ايام قروها وان كان الدم لا يثقب الكرسف توضات ودخلت
المسجد وصلت كل صلوة بوضوء وهذه ياتيها بعلها الا في ايام حيضها محمد بن الفضل
عن صفوان عن محمد الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن المراة تستحاض
فقال قال ابو جعفر عليه السلام سئل رسول الله صلى الله عليه وآله عن المراة تستحاض
فامرها ان تمكث ايام حيضها لا تصلي فيها ثم تغتسل وتستدخل قطنة وتستثفر بثوب ثم
تصلي حتى يخرج الدم من وراء الثوب وقال تغتسل المراة الدمية بين كل صلوتين
والاستثفار ان تطيب وتستجمر بالدخنة وغير ذلك والاستثفار ان تجعل مثل
ثفر الدابة محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال قال المستحاضة
اذا ثقب الدم الكرسف اغتسلت لكل صلوتين وللفجر غسلا وان لم يجز الدم الكرسف فعليها الغسل
كل يوم مرة والوضوء لكل صلوة وان اراد زوجها ان ياتيها فحين تغتسل هذا ان كان الدم
عبيطا وان كانت صفرة فعليها الوضوء علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن
عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال المستحاضة تغتسل عند صلوة الظهر
وتصلي الظهر والعصر ثم تغتسل عند المغرب فتصلي المغرب والعشاء ثم تغتسل عند
الصبح فتصلي الفجر ولا باس ان ياتيها بعلها اذا شاء الا ايام حيضها فيعتزلها زوجها

قال وقال زوجها ولم يفعله امراة قط احتسابا الا عوفيت من ذلك محمد بن اسماعيل عن
عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن ابي الحسن عليه السلام قال قلت له جعلت
فداك اذا مكثت المراة عشرة ايام ترى الدم ثم طهرت فمكثت ثلثة ايام طاهرة ثم رات الدم
بعد ذلك اتمسك عن الصلوة قال لا هذه مستحاضة تغتسل وتستدخل قطنة بعد
قطنة وتجمع بين صلوتين بغسل وياتيها زوجها ان اراد عدة من اصحابنا عن احمد بن
محمد عن علي بن الحكم عن داود مولى ابي المعزا العجلي عمن اخبره عن ابي عبد الله عليه السلام
قال سالته عن المراة تحيض ثم يمضي وقت طهرها وهي ترى الدم قال فقال تستظهر بيوم
ان كان حيضها دون العشرة ايام فان استمر الدم فهي مستحاضة وان انقطع الدم اغتسلت
وصلت قال قلت له فالمراة تكون حيضها سبعة ايام او ثمانية ايام حيضها دائم مستقيم
ثم تحيض ثلثة ايام ثم ينقطع عنها الدم فترى البياض لا صفرة ولا دما قال تغتسل وتصلي
قلت تغتسل وتصلي وتصوم ثم يعود الدم قال اذا رات الدم امسكت عن الصلوة والصيام
قلت فانها ترى الدم يوما وتطهر يوما قال فقال اذا رات الدم امسكت واذا رات
الطهر صلت ~~فاذا رات الدم~~ فاذا مضت ايام حيضها واستمر بها الطهر صلت واذا رات
الدم فهي مستحاضة قد انتظمت لك امرها كله

باب معرفة دم الحيض من دم الاستحاضة

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري قال
دخلت على ابي عبد الله عليه السلام امراة فسالته عن المراة تستمر بها الدم فلا تدري حيض
هو او غيره قال فقال لها ان دم الحيض حار عبيط اسود له دفع وحرارة ودم الاستحاضة
اصفر بارد فاذا كان للدم حرارة ودفع وسواد فلتدع الصلوة قال فخرجت وهي تقول
والله ان لو كان امراة ما زاد على هذا محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى
وابن ابي عمير جميعا عن معوية بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام ان دم الاستحاضة
والحيض ليسا يخرجان من مكان واحد ان دم الاستحاضة بارد وان دم الحيض حار

اصحابنا

اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن اسحاق بن جرير قال سالتني امراة منا
ان ادخلها على ابي عبد الله عليه السلام فاستاذنت لها فاذن لها فدخلت ومعها مولاة
لها فقالت له يا ابا عبد الله قول الله عز وجل زيتونة لا شرقية ولا غربية ما عنى بهذا
فقال لها ايتها المراة ان الله لم يضرب الامثال للشجر انما ضرب الامثال لبني آدم سلي
عما تريدين قالت اخبرني عن اللواتي باللواتي ما حدهن فيه قال حد الزنا انه اذا كان يوم
القيمة اتي بهن فالبسن مقطعات من نار وقنعن بمقامع من نار وسربلن من النار وادخلن
في اجوافهن الى رؤسهن اعمدة من نار وقذف بهن في النار ايتها المراة ان اول من عمل هذا
العمل قوم لوط واستغنى الرجال بالرجال فبقين النساء بغير رجال ففعلن كما فعل
رجالهن ليستغني بعضهن ببعض قالت له اصلحك الله ما تقول في المراة تحيض فتجوز
ايام حيضها قال ان كان ايام حيضها دون عشرة ايام استظهرت بيوم واحد ثم هي
مستحاضة قالت فان الدم استمر بها الشهر والشهرين والثلاثة كيف تصنع بالصلوة
قال تجلس ايام حيضها ثم تغتسل لكل صلوتين قالت له ان ايام حيضها تختلف عليها وكان
يتقدم الحيض اليوم واليومين والثلثة ويتاخر مثل ذلك فما علمها به قال دم الحيض ليس
به خفاء هو دم حار تجد له حرقة ودم الاستحاضة دم فاسد بارد قال فالتفتت الى مولاتها
فقالت اتراه كان امراة مرة

باب معرفة دم الحيض والعذرة والقرحة

علي بن ابراهيم عن ابيه وعدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد جميعا عن محمد بن خالد
عن خلف بن حماد ورواه احمد ايضا عن محمد بن مسلم عن خلف بن حماد الكوفي قال تزوج
بعض اصحابنا جارية معصرا لم تطمث فلما اقتضها سال الدم فمكث سائلا لا ينقطع نحوا
من عشرة ايام قال فاروها القوابل ومن ظنوا انه يبصر ذلك من النساء فاختلفن فقال
بعض هذا من دم الحيض وقال بعض هو من دم العذرة فسألوا عن ذلك فقهاءهم كابي
حنيفة وغيره من فقهائهم فقالوا هذا شيء قد اشكل والصلوة فريضة واجبة فلتتوضأ

ولتصلّ وليمسك عنها زوجها حتى ترى البياض فان كان دم الحيض لم يضرها الصلوة وان
كان دم العذرة كانت قد ادّت الفريضة ففعلت الجارية ذلك وحججت في تلك السنة
فلما صرنا بمنى بعثت الى ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام فقلت جعلت فداك
ان لنا مسئلة قد ضقنا بها ذرعا فان رايت ان تاذن لي فاتيك واسئلك عنها فبعث الى
اذا هدات الرجل وانقطع الطريق فاقبل ان شاء الله قال خلف فرعيت الليل حتى اذا رايت
الناس قد قل اختلافهم بمنى توجهت الى مضربه فلما كنت قريبا اذا انا باسود قاعد على
الطريق فقال من الرجل فقلت رجل من الحاج فقال ما اسمك فقلت خلف بن حماد فقال
ادخل بغير اذن فقد امرني ان اقعد هاهنا واذا اتيت اذنت لك فدخلت فسلمت فرد السلام وهو
جالس على فراشه وحده ما في الفسطاط غيره فلما صرت بين يديه سالني وسالته عن حاله
فقلت له ان رجلا من مواليك تزوج جارية معصرا لم تطمث فلما افتضها سال الدم
فمكث سائلا لا ينقطع نحوا من عشرة ايام وان القوابل اختلفن في ذلك فقال بعضهن
دم الحيض وقال بعضهن دم العذرة فما ينبغي لها ان تصنع قال فلتتق الله فان كان من
دم الحيض فلتمسك عن الصلوة حتى ترى الطهر وليمسك عنها بعلها وان كان من العذرة
فلتتق الله ولتتوضا ولتصل وياتيها بعلها ان احب ذلك فقلت له وكيف لهم ان يعلموا مما هو
حتى يفعلوا ما ينبغي قال فالتفت يمينا وشمالا في الفسطاط مخافة ان يسمع كلامه احد
قال ثم نهد الي فقال يا خلف سر الله سر الله فلا تذيعوه ولا تعلموا هذا الخلق اصول
دين الله بل ارضوا لهم ما رضي الله لهم من ضلال قال ثم عقد بيده اليسرى تسعين ثم قال
تستدخل القطنة ثم تدعها مليا ثم تخرجها اخراجا رفيقا فان كان الدم مطوقا في
القطنة فهو من العذرة وان كان مستنقعا في القطنة فهو من الحيض قال خلف فاستخفني
الفرح فبكيت فلما سكن بكائي قال ما ابكاك قلت جعلت فداك من كان يحسن هذا غيرك
قال فرفع يده الى السماء وقال والله اني ما اخبرك الا عن رسول الله صلى الله عليه وآله

عن جبرئيل

عن جبرئيل عن الله تعالى محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن ابن رئاب
عن زياد بن سوقة قال سئل ابو جعفر عليه السلام عن رجل اقتض امراته او امته
فرات دما كثيرا لا ينقطع عنها يوما كيف تصنع بالصلوة قال تمسك الكرسف
فان خرجت القطنة مطوقة بالدم فانه من العذرة تغتسل وتمسك معها قطنة وتصلي
فان خرج الكرسف منغمسا بالدم فهو من الطمث تقعد عن الصلوة ايام الحيض محمد
بن يحيى رفعه عن ابان قال قلت لابي عبد الله عليه السلام فتاة منا بها قرحة في
فرجها والدم سائل لا تدري من دم الحيض او من دم القرحة فقال مرها فلتستلق جوفها
على ظهرها ثم ترفع رجليها ثم تستدخل اصبعها الوسطى فان خرج الدم من الجانب
الايمن فهو من الحيض وان خرج من الجانب الايسر فهو من القرحة باب
الحبلى ترى الدم محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن الحسين بن
نعيم الصحاف قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان ام ولدي ترى الدم وهي
حامل كيف تصنع بالصلوة قال فقال لي اذا رات الحامل الدم بعد ما يمضي عشرون
يوما من الوقت الذي كانت ترى الدم فيه من الشهر الذي كانت تقعد فيه فان ذلك
ليس من الرحم ولا من الطمث فلتتوضاء وتحتشي بالكرسف وتصلي واذا رات الحامل
الدم قبل الوقت الذي كانت ترى فيه الدم بقليل او في الوقت من ذلك الشهر فانه
من الحيضة فلتمسك عن الصلوة عدد ايامها التي كانت تقعد في حيضها فان انقطع
الدم عنها قبل ذلك فلتغتسل ولتصل وان لم ينقطع الدم عنها الا بعد ما تمضي الايام
التي كانت فيها ترى الدم بيوم او يومين فلتغتسل ثم تحتشي وتستذفر وتصلي الظهر
والعصر ثم لتنظر فان كان الدم فيما بينها وبين المغرب لا يسيل من خلف الكرسف فلتتوضا
ولتصل عند وقت كل صلوة ما لم تطرح الكرسف فان طرحت الكرسف عنها وسال الدم
وجب عليها الغسل وان طرحت الكرسف ولم يسل الدم فلتتوضا ولتصل ولا غسل

عليهما قال وان كان الدم اذا امسكت الكرسف يسيل من خلف الكرسف صبيبًا لا يرقى
فان عليها ان تغتسل في كل يوم وليلة ثلث مرات وتحتشي وتصلي وتغتسل للفجر
وتغتسل للظهر والعصر وتغتسل للمغرب والعشا قال وكذلك تفعل المستحاضة
فانها اذا فعلت ذلك اذهب الله بالدم عنها علي بن ابراهيم عن ابيه عن بعض رجاله
عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سالته عن المراة الحبلى قد استبان
حبلها ترى ما ترى الحائض من الدم قال تلك الهراقة من الدم ان كان دما احمر كثيرا
فلا تصلّ وان كان قليلا اصفر فليس عليها الا الوضوء عدة من اصحابنا عن احمد بن
محمد عن علي بن الحكم عن العلا عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهم السلام قال سالته
عن الحبلى ترى الدم كما كانت ترى ايام حيضها مستقيما في كل شهر فقال تمسك عن الصلوة
كما كانت تصنع في حيضها فاذا طهرت صلت محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان و
محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين جميعا عن صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج
قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن الحبلى ترى الدم وهي حامل كما كانت ترى قبل ذلك
في كل شهر هل تترك الصلوة قال تترك اذا دام عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد وابو داود
جميعا عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد وفضالة بن ايوب عن ابي عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الحبلى ترى الدم اتترك الصلوة فقال نعم ان
الحبلى ربما قذفت بالدم علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن سليمان بن خالد قال
قلت لابي عبد الله عليه السلام جعلت فداك الحبلى ربما طمثت فقال نعم وذلك ان الولد
في بطن امه غذاؤه الدم فربما كثر ففضل عنه فاذا فضل دفقته فاذا دفقته حرمت
عليها الصلوة وفي رواية اخرى اذا كان كذلك تاخر الولادة باب
النفسا علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن الفضيل بن يسار وعن زرارة عن احدهما
عليهما السلام قال النفسا تكف عن الصلوة ايام اقرائها التي كانت تمكث فيها ثم تغتسل

دفعته ر

وتعمل

وتعمل كما تعمل المستحاضة عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن عبد
الله بن بكير عن عبد الرحمن بن اعين قال قلت له ان امراة عبد الملك ولدت فعدّ لها
ايام حيضها ثم امرها فاغتسلت واحتشت وامرها ان تلبس ثوبين نظيفين وامرها
بالصلوة فقالت له لا تطيب نفسي ان ادخل المسجد فدعني اقوم خارجا منه واسجد
فيه فقال قد امر بها رسول الله صلى الله عليه وآله قال فانقطع الدم عن المراة ورات
الطهر وامر علي عليه السلام بهذا قبلكم فانقطع الدم عن المراة ورات الطهر فما فعلت
صاحبتكم قلت ما ادري علي بن ابراهيم عن ابيه رفعه قال سالت امراة ابا عبد الله عليه
السلام فقالت اني كنت اقعد في نفاسي عشرين يوما حتى افتوني بثمانية عشر يوما فقال
ابو عبد الله عليه السلام ولم افتوك بثمانية عشر يوما فقال رجل للحديث الذي روي
عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال لاسماء بنت عميس حين نفست بمحمد بن ابي بكر فقال
ابو عبد الله عليه السلام ان اسماء سالت رسول الله صلى الله عليه وآله وقد اتى لها ثمانية
عشر يوما ولو سالته قبل ذلك لامرها ان تغتسل وتفعل كما تفعل المستحاضة
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد وعلي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل
بن شاذان جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة قال قلت له النفسا متى تصلي قال
تقعد بقدر حيضها وتستظهر بيومين فان انقطع الدم والا اغتسلت واحتشت
واستثفرت وصلت وان جاز الدم الكرسف تعصبت واغتسلت ثم صلت الغداة بغسل
والظهر والعصر بغسل والمغرب والعشا بغسل وان لم يجز الدم الكرسف صلت بغسل واحد قلت والحائض قال
مثل ذلك سواء فان انقطع عنها الدم والا فهي مستحاضة تصنع مثل النفسا سواء
ثم تصلي ولا تدع الصلوة على حال فان النبي صلى الله عليه وآله قال الصلوة عماد دينكم
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد وابو داود عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن محمد بن
ابي حمزة عن يونس بن يعقوب قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول تجلس النفسا

الذي روي
واستثفرت
والظهر والعصر بغسل

ايام حيضها التي كانت تحيض ثم تستظهر وتغتسل وتصلي محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
عن ابن محبوب عن فضالة عن ابن بكير عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال تقعد النفساء
ايامها التي كانت تقعد في الحيض وتستظهر بيومين
باب النفساء تطهر ثم ترى الدم او رات الدم قبل ان تلد محمد بن ابي عبد الله عليه السلام
عن معاوية بن حكيم عن عبد الله بن المغيرة عن ابي الحسن الاول عليه السلام في امراة نفست
فتركت الصلوة ثلثين يوما ثم طهرت ثم رات الدم بعد ذلك قال تدع الصلوة لان ايامها
باب ايام الطهر وقد جازت مع ايام النفاس
محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان ومحمد بن يحيى عن محمد بن الحسين جميعا عن صفوان
بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا ابراهيم عليه السلام عن امراة نفست
فمكثت ثلثين يوما او اكثر ثم طهرت وصلت ثم رات دما او صفرة قال ان كانت صفرة فلتغتسل
ولتصل ولا تمسك عن الصلوة ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن احمد بن الحسن عن علي
عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام
في المراة يصيبها الطلق اياما او يوما او يومين فترى الصفرة او دما قال تصلي ما لم
تلد فان غلبها الوجع ففاتها صلوة لم تقدر ان تصليها من الوجع فعليها قضاء تلك
الصلوة بعد ما تطهر
باب ما يجب على الحائض في اوقات الصلوة
علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم قال سالت ابا
عبد الله عليه السلام عن الحائض تطهر يوم الجمعة وتذكر الله قال اما الطهر فلا ولكنها
تتوضا في وقت الصلوة ثم تستقبل القبلة وتذكر الله تعالى محمد بن اسماعيل عن الفضل
بن شاذان عن ابن ابي عمير وحماد عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال تتوضا
المراة الحائض اذا ارادت ان تاكل واذا كان وقت الصلوة توضات واستقبلت القبلة
وهللت وكبرت وتلت القران وذكرت الله عز وجل علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير

عن حماد

عن عمار بن مروان عن زيد الشحام قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ينبغي للحائض
ان تتوضا عند وقت كل صلوة ثم تستقبل القبلة وتذكر الله مقدار ما كانت تصلي علي بن
ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز
عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قال اذا كانت المراة طامثا فلا تحل لها الصلوة
وعليها ان تتوضا وضوء الصلوة عند وقت كل صلوة ثم تقعد في موضع طاهر
فتذكر الله عز وجل وتسبحه وتهلله وتحمده كمقدار صلوتها ثم تفرغ لحاجتها ٥٥
باب المراة تحيض بعد دخول وقت الصلوة قبل ان تصليها
او تطهر قبل دخول وقتها فتتوانى في الغسل محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن محبوب
عن الفضل بن يونس قال سالت ابا الحسن الاول عليه السلام قلت المراة ترى الطهر قبل
غروب الشمس كيف تصنع بالصلوة قال اذا رات الطهر بعد ما يمضي من زوال الشمس اربعة
اقدام فلا تصلي الا العصر لان وقت الظهر دخل عليها وهي في الدم وخرج عنها الوقت
وهي في الدم فلم يجب عليها ان تصلي الظهر وما طرح الله عنها من الصلوة وهي في الدم
اكثر قال فاذا رات المراة الدم بعد ما يمضي من زوال الشمس اربعة اقدام فلتمسك عن الصلوة
فاذا طهرت من الدم فلتقض صلوة الظهر لان وقت الظهر دخل عليها وهي طاهر وخرج
عنها وقت الظهر وهي طاهر فضيعت صلوة الظهر فوجب عليها قضاؤها محمد بن يحيى عن
احمد بن محمد عن الحجاج عن ثعلبة عن معمر بن عمر قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن الحائض
تطهر عند العصر تصلي الاولى قال لا انما تصلي الصلوة التي تطهر عندها علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن محبوب عن علي بن رئاب عن ابي عبيدة عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا
رات المراة الطهر وقد دخل عليها وقت الصلوة ثم اخرت الغسل حتى يدخل وقت
صلوة اخرى كان عليها قضا تلك الصلوة التي فرطت فيها فاذا طهرت في وقت
الصلوة حتى تدخل وقت صلوة اخرى ثم رات دما كان عليها قضا تلك الصلوة

التي فرطت فيها ابن محبوب عن علي بن رئاب عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قال ايما امراة رات الطهر وهي قادرة على ان تغتسل في وقت صلوة ففرطت فيها
حتى تدخل وقت صلوة اخرى كان عليها قضا تلك الصلوة التي فرطت فيها وان رات
الطهر في وقت صلوة فقامت في تهيئة ذلك فجاز وقت الصلوة ودخل وقت صلوة
اخرى فليس عليها قضاء وتصلي الصلوة التي تطهر عندها دخل وقتها وعن ابن محبوب
عن علي بن رئاب عن ابي الورد قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن المراة تكون في صلوة الظهر
وقد صلت ركعتين ثم ترى الدم قال تقوم من مسجدها ولا تقضي الركعتين وان كانت
رات الدم وهي في صلوة المغرب وقد صلت ركعتين فلتقم من مسجدها فاذا طهرت
فلتقض الركعة التي فاتتها من المغرب **باب المراة
تكون في الصلوة فتحس بالحيض** محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن احمد بن الحسن
بن علي عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار بن موسى عن ابي عبد الله
عليه السلام في المراة تكون في الصلوة فتظن انها قد حاضت قال تدخل يدها
فتمس الموضع فان رات شيا انصرفت وان لم تر شيا اتمت صلوتها **باب
الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلوة** الحسين بن محمد الاشعري عن معلى
بن محمد عن الوشا عن ابان عمن اخبره عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام قال الحائض
تقضي الصيام ولا تقضي الصلوة علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن الحسن بن
راشد قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الحائض تقضي الصلوة قال لا قلت تقضي الصوم
قال نعم قلت من اين جاء هذا قال ان اول من قاس ابليس علي عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابن
اذينة عن زرارة قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن قضاء الحائض الصلوة ثم تقضي
الصيام قال ليس عليها ان تقضي الصلوة وعليها ان تقضي صوم شهر رمضان ثم اقبل
علي فقال ان رسول الله صلى الله عليه واله كان يامر بذلك فاطمة عليها السلام وكانت تامر

بذلك

بذلك المؤمنات الحسين بن محمد الاشعري عن معلى بن محمد عن الوشا عن ابان بن عثمان
عن اسماعيل الجعفي قال قلت لابي جعفر عليه السلام ان المغيرة بن سعيد روى عنك انك
قلت له ان الحائض تقضي الصلوة فقال ما له لا وفقه الله ان امراة عمران نذرت
ما في بطنها محررا والمحرر للمسجد يدخله ثم لا يخرج منه ابدا فلما وضعتها قالت رب
اني وضعتها انثى وليس الذكر كالانثى فلما وضعتها ادخلتها المسجد فساهمت عليها
الانبياء فاصابت القرعة زكريا فكفلها فلم تخرج من المسجد حتى بلغت فلما بلغت ما تبلغ
النساء خرجت فهل كانت تقدر على ان تقضي تلك الايام التي خرجت وهي عليها ان تكون
الدهر في المسجد **باب الحائض والنفساء تقرآن القرآن**
محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير وحماد ومعوية بن عمار عن ابي عبد الله
عليه السلام قال الحائض تقرأ القرآن وتحمد الله علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير
عن زيد الشحام عن ابي عبد الله عليه السلام قال تقرأ الحائض القرآن والنفساء والجنب
ايضا محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن ابن رئاب عن ابي عبيدة قال سالت
ابا جعفر عليه السلام عن الطامث تسمع السجدة فقال ان كانت من العزائم فلتسجد اذا
سمعتها محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن منصور بن حازم عن ابي
عبد الله عليه السلام قال سالته عن التعويذ يعلق على الحائض فقال نعم اذا كان في جلد او فضة ثم
او قصبة حديد علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن داود بن فرقد عن ابي عبد الله عليه
السلام قال سالته عن التعويذ يعلق على الحائض قال نعم لا باس قال وقال تقرأه وتكتبه
ولا تصيبه يدها وروي انها لا تكتب القرآن **باب
الحائض تاخذ من المسجد ولا تضع فيه شيا** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن حماد
بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال سالته كيف صارت الحائض
تاخذ ما في المسجد ولا تضع فيه فقال لان الحائض تستطيع ان تضع ما في يدها في غيره

ولا تستطيع ان ياخذ ما فيه الا منه باب المراة يرتفع طمثها ثم يعود وحدها لا باس من المحيض ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن العيص بن القسم قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن امراة ذهب طمثها سنين ثم عاد اليها شيء قال تترك الصلوة حتى تطهر علي بن محمد عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن بعض اصحابنا قال قال ابو عبد الله عليه السلام المراة التي قد يئست من المحيض حدها خمسون سنة وروي ستون سنة ايضا عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن ظريف عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا بلغت المراة خمسين سنة لم ترحمرة الا ان تكون امراة قريش محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلام قال حد التي قد يئست من المحيض خمسون سنة باب المراة يرتفع طمثها من علة فتسقى الدواء ليعود طمثها عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن رفاعة بن موسى النخاس قال سالت ابا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام قلت اشترى الجارية فيمكث عندي الاشهر لا تطمث وليس ذلك من كبر واريها النساء فيقلن ليس بها حبل فلي ان انكحها في فرجها فقال ان الطمث قد يحبسه الريح من غير حبل فلا باس ان تمسها في الفرج قلت فان كان بها حبل فمالي منها قال ان اردت فما دون الفرج ابن محبوب عن رفاعة قال قلت لابي عبد الله السلام اشتري الجارية فربما احتبس طمثها من فساد دم او ريح في رحم فتسقى الدوا لذلك فتطمث من يومها افيجوز لي ذلك وانا لا ادري من حبل هو او من غيره فقال لي لا تفعل ذلك فقلت له انه انما ارتفع طمثها منها شهرا ولو كان ذلك من حبل انما كان نطفة كنطفة الرجل الذي يعزل فقال لي ان النطفة اذا وقعت في الرحم تصير الى علقة ثم الى مضغة ثم الى ما شاء الله وان النطفة اذا وقعت في غير الرحم لم يخلق منها شيء فلا تسقها دواء اذا ارتفع طمثها شهرا وجاز وقتها الذي

كانت

كانت يطمث فيه محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن مالك بن عطية عن داود بن فرقد قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اشترى جارية مدركة ولم تحض عنده حتى مضى لذلك ستة اشهر وليس بها حبل قال ان كان مثلها تحيض ولم يكن ذلك من كبر فهذا عيب ترد منه باب الحايض تختضب عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن محمد بن سهل بن اليسع عن ابيه قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن المراة تختضب وهي حائض قال لا باس به احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن محمد بن ابي حمزة قال قلت لابي ابراهيم عليه السلام تختضب المراة وهي طامث فقال نعم باب غسل ثياب الحائض محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن هشام بن سالم عن سورة بن كليب قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن المراة الحائض ايغسل ثيابها التي لبستها في طمثها قال تغسل ما اصاب ثيابها من الدم وتدع ما سوى ذلك قلت له وقد عرقت فيها قال ان العرق ليس من الحيض علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عقبة بن محرز عن اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال الحائض تصلي في ثوبها ما لم يصبه دم محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن العبد الصالح عليه السلام قال سالته ام ولد لابيه فقالت جعلت فداك اني اريد ان اسالك عن شيء وانا استحيي منه فقال سلي ولا تستحيي قالت اصاب ثوبي دم الحيض فغسلته ولم يذهب اثره فقال اصبغيه بمشق حتى يختلط ويذهب باب الحائض تناول الخمرة او الماء محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الحائض تناول الرجل الماء فقال قد كان بعض نساء النبي صلى الله عليه واله تسكب عليه الماء وهي حائض وتناوله الخمرة تم كتاب الحيض والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد النبي واله الطاهرين

بسم الله الرحمن الرحيم ٥ وبه ثقتي

كتاب علل الموت وان المؤمن يموت بكل ميتة

علي بن ابراهيم عن فضال ابيه عن ابن
ابي فضال عمن حدثه عن سعد بن ظريف عن ابي جعفر عليه السلام قال كان الناس
يغتبطون اغتباطا فلما كان زمان ابراهيم عليه السلام قال يا رب اجعل للموت علة
يؤجر بها الميت ويسلى بها عن المصاب قال فانزل الله عز وجل الموم ثم وهو البرسام ثم
انزل الله بعده الداء محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن عاصم بن
حميد عن سعد بن ظريف عن ابي جعفر عليه السلام قال كان الناس يعتبطون اعتباطا
فقال ابراهيم عليه السلام يا رب لو جعلت للموت علة يعرف بها ويسلي عن المصاب فانزل
الله الموم وهو البرسام ثم انزل الداء بعده محمد عن احمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل عن
سعدان عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول الحمى رائد
الموت وهي سجن الله في الارض وهي حظ المؤمن من النار علي بن ابراهيم عن ابيه عن
ابن فضال عن محمد بن الحسين عن محمد بن الفضيل عن عبد الرحمن بن يزيد عن ابي عبد
الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه واله يوم السبت مغجوا فاظلته الطير مات داود النبي عم
باجنحتها ومات موسى كليم الله في التيه فصاح صائح من السماء مات موسى واي نفس لا تموت
عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر والحسن بن محبوب عن
ابي جميلة عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه واله ان

موت

موت الفجاة تخفيف عن المؤمن واخذة اسف على الكافر محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
بن ابي نصر والحسن بن محبوب عن ابي جميلة عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله او غيره عن علي بن حديد عن الرضا عليه السلام قال
اكثر من يموت من موالينا بالبطن الذريع محمد بن يحيى عن موسى بن الحسن عن الهيثم
بن ابي مسروق عن شيخ من اصحابنا يكنى بابي عبد الله عليه السلام عن رجل عن ابي عبد
الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الحمى رائد الموت وسجن الله
في ارضه وفورها من جهنم وهي حظ كل مؤمن من النار محمد بن يحيى عن محمد بن
الحسين عن صفوان عن معاوية بن عمار عن ناجية قال قال ابو جعفر عليه السلام
ان المؤمن يبتلي بكل بلية ويموت بكل ميتة الا انه لا يقتل نفسه حميد بن زياد عن الحسن
بن محمد عن وهيب بن حفص عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن ميتة
المؤمن فقال يموت المؤمن بكل ميتة يموت غرقا ويموت بالهدم ويبتلي بالسبع ويموت
بالصاعقة ولا يصيب ذاكر الله عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن سنان عن
عثمان النواء عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله عز وجل يبتلي المؤمن
بكل بلية ويميته بكل ميتة ولا يبتليه بذهاب عقله اما ترى ايوب عليه السلام كيف
سلط ابليس على ماله وولده واهله وعلى كل شيء منه ولم يسلط على عقله ترك له
يوحد الله عز وجل به

باب ثواب المريض

عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال
قال رسول الله صلى الله عليه واله رفع راسه الى السماء فتبسم فقيل له يا رسول الله رايناك
رفعت راسك الى السماء فتبسمت قال نعم عجبت لملكين هبطا من السماء الى الارض خ م هبطا
يلتمسان عبدا صالحا مؤمنا في مصلى كان يصلي فيه ليكتبا له عمله في يومه وليلته فلم
يجداه في مصلاه فعرجا الى السماء فقالا ربنا عبدك فلان المؤمن التمساه في مصلاه

ليكتب له عمله ليومه وليلته فلم يصبه فوجدناه في حبالك فقال الله عز وجل اكتبا
لعبدي مثل ما كان يعمله في صحته من الخير في يومه وليلته ما دام في حبالي فان علي ان اكتب له
اجر ما كان يعمله اذ حبسته عنه علي بن ابراهيم عن ابيه عن عمرو بن عثمان عن المفضل
بن صالح عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال قال النبي صلى الله عليه وآله ان المسلم
اذا غلبه ضعف الكبر امر الله عز وجل الملك ان يكتب له في حاله تلك مثل ما كان يعمل
وهو شاب نشيط صحيح ومثل ذلك اذا مرض وكل الله به ملكا يكتب له في سقمه ما كان
يعمل من الخير في صحته حتى يرفعه الله ويقبضه وكذلك الكافر اذا اشتغل
بسقم في جسده كتب الله له ما كان يعمل من شر في صحته علي بن ابراهيم عن ابيه عن
عبد الله بن المغيرة عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
يقول الله عز وجل للملك الموكل بالمؤمن اذا مرض اكتب له ما كنت تكتب له في صحته
فاني انا الذي صيرته في حبالي علي عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن ابي الصباح قال قال
ابو جعفر عليه السلام سهر ليلة من مرض افضل من عبادة سنة عدة من اصحابنا عن
سهل بن زياد عن ابن محبوب عن عبد الحميد عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا صعد
ملكا العبد المريض الى السماء عند كل مساء يقول الرب تبارك وتعالى ماذا كتبتما
على عبدي في مرضه فيقولان الشكاية فيقول ما انصفت عبدي ان حبسته في حبس من ثم لعبدي
حبسي ثم امنعه الشكاية اكتبا لعبدي مثل ما كنتما تكتبان له من الخير في صحته ولا
تكتبا عليه سيئة حتى اطلقه من حبسي فانه في حبس من حبسي محمد بن يحيى عن احمد
بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن درست عن زرارة عن احدهما
عليهما السلام قال سهر ليلة من مرض او وجع افضل واعظم اجرا من عبادة سنة
عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن درست قال سمعت ابا ابراهيم عليه السلام يقول اذا مرض
المؤمن اوحى الله عز وجل الى صاحب الشمال لا تكتب على عبدي ما دام في حبسي ووثاقي

ذنبا ويوحي الى صاحب اليمين ان اكتب لعبدي ما كنت تكتب له في صحته من الحسنات
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن حفص بن غياث عن حجاج عن
ابي جعفر عليه السلام قال الجسد اذا لم يمرض اشر ولا خير في جسد لم يمرض باشر ابو
علي الاشعري عن محمد بن حسان عن محمد بن علي عن محمد بن الفضيل عن ابي حمزة عن ابي
جعفر عليه السلام قال حمى ليلة تعدل عبادة سنة وحمى ليلتين تعدل عبادة سنتين
وحمى ثلث تعدل سبعين سنة قال قلت فان لم يبلغ سبعين سنة قال فلامه وابيه عبادة ثلث
قال قلت فان لم يبلغا قال فلقرابته قال فان لم تبلغ قرابته قال فجيرانه محمد بن يحيى
عن محمد بن الحسين عن الحكم بن مسكين عن محمد بن مروان عن ابي عبد الله عليه السلام
قال حمى ليلة كفارة لما قبلها ولما بعدها باب آخر منه
ابو علي الاشعري عن محمد بن سالم عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر
عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله قال الله عز وجل من مرض ثلاثا
فلم يشك الى احد من عواده ابدلته لحما خيرا من لحمه ودما خيرا من دمه فان عافيته عافيته
ولا ذنب له فان قبضته قبضته الى رحمتي علي بن ابراهيم عن ابيه عن بعض اصحابه عن
ابي حمزة عن ابي جعفر عليه السلام قال قال الله تبارك وتعالى ما من عبد ابتليته
ببلاء فلم يشك الى عواده الا ابدلته لحما خيرا من لحمه ودما خيرا من دمه فان قبضته
قبضته الى رحمتي وان عاش عاش وليس له ذنب الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر
عن علي بن مهزيار عن الحسن بن الفضل عن غالب بن عثمان عن بشر الدهان عن ابي عبد
الله عليه السلام قال قال الله عز وجل ايما عبد ابتليته ببلية فكتم ذلك عواده ثلاثا
ابدلته لحما خيرا من لحمه ودما خيرا من دمه وبشرا خيرا من بشره فان ابقيته ابقيته ولا
ذنب له وان مات مات الى رحمتي حميد بن زياد عن الحسن بن محمد الكندي عن احمد بن
الحسن الميثمي عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلام قال من مرض ليلة فقبلها بقبولها

كتب الله له عبادة ستين سنة قلت ما معنى قبولها قال لا يشكو ما اصابه فيها الى
احد عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن العرزمي عن ابيه عن ابي عبد الله عليه
السلام قال من اشتكى ليلة فقبلها بقبولها وادى الى الله شكرها كانت كعبادة ستين
سنة قال ابي فقلت له ما قبولها قال يصبر عليها ولا يخبر بما كان فيها فاذا اصبح حمد
الله على ما كان علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه قال قال ابو عبد
الله عليه السلام من مرض ثلثة ايام فكتمه ولم يخبر به احدا ابدل الله عز وجل له لحما خيرا
من لحمه ودما خيرا من دمه وبشرة خيرا من بشرته وشعرا خيرا من شعره قال قلت جعلت
فداك وكيف يبدله قال يبدله لحما وشعرا ودما وبشرة لم يذنب فيها باب
حد الشكاة علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن صالح عن ابي عبد الله عليه
السلام قال سئل عن حد الشكاة للمريض فقال ان الرجل يقول حممت اليوم وسهرت
البارحة وقد صدق وليس هذا شكاة وانما الشكوى ان يقول لقد ابتليت بما لم يبتل
به احد ويقول لقد اصابني ما لم يصب احدا وليس الشكوى ان يقول البارحة وحممت
اليوم ونحو هذا باب المريض يؤذن به الناس علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن محبوب عن ابي ولاد الحناط عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله
عليه السلام يقول ينبغي للمريض منكم ان يؤذن اخوانه بمرضه فيعودونه فيؤجر فيهم
فيكتب له بذلك عشر حسنات ويرفع له عشر درجات ويمحى بها عنه عشر سيئات محمد
بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن عبد العزيز بن المهتدي عن يونس قال قال ابو الحسن
عليه السلام اذا مرض احدكم فليأذن الناس يدخلون عليه فانه ليس من احد الا وله دعوة
مستجابة محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن خالد عن القسم بن محمد عن عبد الرحمن
بن محمد عن سيف بن عميرة قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا دخل احدكم على اخيه
عائدا له فليسأله يدعو له فان دعاءه مثل دعاء الملائكة باب

ويؤجرون فيه قال فقيل له
نعم هم يؤجرون فيه
لممشاهم اليه فكيف يؤجر
فيهم قال فقال باكتساب
له الحسنات فيؤجر فيهم

سهرت م

فيكم

في كم يعاد المريض وقدر ما يجلس عنده وتمام العيادة عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد
عن علي بن اسباط عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا عيادة في وجع
العين ولا يكون عيادة في اقل من ثلثة ايام فاذا وجبت فيوم ويوم لا واذا طالت العلة
ترك المريض وعياله علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلام قال العيادة قدر فواق ناقة او حلب ناقة محمد بن يحيى
عن موسى بن الحسن عن الفضل بن عامر عن العباس عن موسى بن القسم قال حدثني ابو زيد
قال اخبرني مولى لجعفر بن محمد قال مرض بعض مواليه فخرجنا اليه نعوده ونحن عدة من
موالي جعفر فاستقبلنا جعفر في بعض الطريق فقال لنا اين تريدون فقلنا نريد فلانا
نعوده فقال لنا قفوا فوقفنا فقال مع احدكم تفاحة او سفرجلة او اترجة او لعقة من
طيب او قطعة من عود بخور فقلنا ما معنا شيء من هذا فقال اما تعلمون ان المريض
يستريح الى كل ما ادخل به عليه عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن سليمان
عن موسى بن قادم عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلام قال تمام العيادة للمريض ان
يضع يدك على ذراعه وتعجل القيام من عنده فان عيادة النوكى اشد على المريض من
وجعه حميد بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن غير واحد عن ابان عن ابي يحيى قال
قال ابو عبد الله عليه السلام تمام العيادة ان تضع يدك على المريض اذا دخلت عليه
علي بن ابراهيم عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن ابي عبد الله عليه السلام قال
ان امير المؤمنين صلوات الله عليه قال ان من اعظم العواد اجرا عند الله عز وجل لمن
اذا عاد اخاه خفف الجلوس الا ان يكون المريض يحب ذلك ويريده ويسأله ذلك
وقال عليه السلام من تمام العيادة ان يضع العائد احدى يديه على الاخرى او على
جبهته باب
محمد بن يحيى عن موسى بن الحسن الهندي رفعه الحديث قال كان ابو جعفر عليه السلام يقول

ابي م

عليه السلام م

عليه السلام

ابي الحسن م

من مات دون الاربعين فقد اخترم وقال من مات دون اربعة عشر يوما فموته
موت فجاة عنه عن يعقوب بن يزيد عن يحيى بن المبارك عن بهلول بن مسلم عن جنين
عن ابي عبد الله عليه السلام قال من مات فيما قبل من اربعة عشر يوما كان موته فجاة ٥

باب ثواب عيادة المريض

عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد
عن ابن فضال عن علي بن عقبة عن ميسر قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول من عاد امرء
مسلما في مرضه صلى عليه يومئذ سبعون الف ملك ان كان صباحا حتى يمسوا وان كان
مساء حتى يصبحوا مع ان له خريفا في الجنة محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن
فضال عن عبد الله بن بكير عن فضل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلام قال من عاد مريضا
شيعه سبعون الف ملك يستغفرون له حتى يرجع الى منزله عنه عن احمد عن ابن فضال
عن محمد بن الفضيل عن ابي حمزة عن ابي جعفر عليه السلام قال ايما مؤمن عاد مؤمنا خاض
الرحمة خوضا فاذا جلس غمرته الرحمة فاذا انصرف وكل الله سبعين الف ملك يستغفرون
له ويسترحمون عليه ويقولون طبت وطابت لك الجنة الى تلك الساعة من الغد وكان له
يا ابا حمزة خريف في الجنة قلت ما الخريف جعلت فداك قال زاوية في الجنة يسير الراكب
فيها اربعين عاما علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب عن داود الرقي عن رجل من اصحابه
عن ابي عبد الله عليه السلام قال ايما مؤمن عاد مؤمنا في الله عز وجل في مرضه وكل الله به
ملكا من العواد يعوده في قبره ويستغفر له الى يوم القيمة عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي
عبد الله عليه السلام عن عبد الرحمن بن ابي نجران عن صفوان الجمال عن ابي عبد الله عليه
السلام قال من عاد مريضا من المسلمين وكل الله به ابدا سبعين الفا من الملائكة تغشون
رحله يسبحون فيه ويقدسون ويهللون ويكبرون الى يوم القيمة نصف صلوتهم لعائد
المريض عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن وهيب بن عبد ربه قال
سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ايما مؤمن عاد مؤمنا مريضا في مرضه حين يصبح شيعه

سبعون

سبعون الف ملك فاذا قعد غمرته الرحمة واستغفروا الله عز وجل له حتى يمسى وان
عاده مساء كان له مثل ذلك حتى يصبح ابو علي الاشعري عن الحسن بن علي عن عبد الله
بن المغيرة عن عبيس بن هشام عن ابراهيم بن مهزم عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه
السلام قال من عاد مريضا وكل الله عز وجل به ملكا يعود في قبره محمد بن يحيى عن احمد
بن محمد عن ابن محبوب عن معاوية بن وهب عن ابي عبد الله عليه السلام قال ايما مؤمن
عاد مؤمنا حتى يصبح شيعه سبعون الف ملك فاذا قعد غمرته الرحمة واستغفروا
له حتى يمسى وان عاده مساء كان له مثل ذلك حتى يصبح محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن
ابن سنان عن ابي الجارود عن ابي جعفر عليه السلام قال كان فيما ناجى موسى ربه ان قال
يا رب ما بلغ من عيادة المريض من الاجر فقال الله عز وجل اوكل ملكا يعوده في قبره
الى محشره علي بن ابراهيم عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن ابي عبد الله عليه
السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من عاد مريضا نادى مناد من السماء باسمه
يا فلان طبت وطاب ممشاك بثواب من الجنة

باب تلقين الميت

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه
السلام قال اذا حضرت الميت قبل ان يموت فلقنه شهادة ان لا اله الا الله وحده لا شريك
له وان محمدا عبده ورسوله عنه عن ابن ابي عمير عن ابي ايوب بن محمد عن مسلم عن ابي جعفر
عليه السلام وحفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام قال انكم تلقنون موتاكم
عند الموت شهادة ان لا اله الا الله ونحن نلقن موتانا شهادة ان محمدا صلى الله عليه وآله رسول الله ص
علي عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا ادركت
الرجل عند النزع فلقنه كلمات الفرج لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي
العظيم سبحان الله رب السموات السبع ورب الارضين السبع وما فيهن وما بينهن
ورب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين قال وقال ابو جعفر عليه السلام لو ادركت

اكرمه عند الموت لنفعه فقيل لابي عبد الله عليه السلام بما ذا كان ينفعه قال يلقنه عكرمة
ما انتم عليه محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن داود
بن سليمان الكوفي عن ابي بكر الحضرمي قال مرض رجل من اهل بيتي فاتيته عائدا له فقلت
له يا ابن اخي ان لك عندي نصيحة اتقبلها فقال نعم فقلت قل اشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له فشهد بذلك فقلت قل وان محمدا رسول الله فشهد بذلك فقلت ان
هذا لا ينتفع به الا ان يكون منك على يقين فذكر انه منه على يقين فقلت اشهد ان
عليا وصيه وهو الخليفة من بعده والامام المفترض الطاعة من بعده فشهد بذلك فقلت
له انك لن تنتفع بذلك حتى يكون منك على يقين فذكر انه منه على يقين ثم سميت له الائمة
عليهم السلام رجلا رجلا فاقر بذلك وذكر انه على يقين فلم يلبث الرجل ان توفي فجزع
اهله عليه جزعا شديدا قال فغبت عنهم ثم اتيتهم بعد ذلك فرايت عزاء حسنا فقلت كيف
تجدونكم كيف عزاؤك ايتها المراة فقالت والله لقد اصبنا بمصيبة عظيمة بوفاة فلان
رحمه الله وكان مما سخا بنفسي لرؤيا رايتها الليلة فقلت وما تلك الرؤيا قالت رايت
فلانا يعني الميت حيا سليما فقلت فلان فقال نعم فقلت له اما كنت مت فقال بلى ولكن
نجوت بكلمات لقنيهن ابو بكر ولولا ذلك كدت اهلك عنه عن احمد بن محمد عن الحسين
بن سعيد عن القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال كنا
عنده وعنده حمران اذ دخل عليه مولى له فقال له جعلت فداك هذا عكرمة في الموت وكان
يرى راي الخوارج وكان منقطعا الى ابي جعفر عليه السلام فقال لنا ابو جعفر انظروني
حتى ارجع اليكم قلنا نعم فما لبث ان رجع فقال اما اني لو ادركت عكرمة قبل ان تقع
النفس موقعها لعلمته كلمات ينتفع بها ولكني ادركته وقد وقعت النفس موقعها فقلت
جعلت فداك وما ذاك الكلام فقال هو والله ما انتم عليه فلقنوا موتاكم عند الموت
شهادة ان لا اله الا الله والولاية علي بن محمد بن بندار عن احمد بن ابي عبد الله عن محمد بن

علي

علي عن عبد الرحمن بن ابي هاشم عن ابي خديجة عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما
من احد يحضره الموت الا وكل به ابليس من شياطينه من يامره بالكفر ويشككه في دينه
حتى تخرج نفسه فمن كان مؤمنا لم يقدر عليه فاذا حضرتم موتاكم فلقنوهم شهادة
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله صلى الله عليه وآله حتى يموت وفي رواية اخرى
قال فلقنه كلمات الفرج والشهادتين وتسمي له الاقرار بالائمة عليهم السلام واحدا
بعد واحد حتى ينقطع عنه الكلام عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد
الاشعري عن عبد الله بن ميمون القداح عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان امير المؤمنين
صلوات الله عليه اذا حضر احدا من اهل بيته الموت قال له قل لا اله الا الله العلي العظيم
سبحان الله رب السموات السبع ورب الارضين السبع وما بينهما ورب العرش العظيم
والحمد لله رب العالمين فاذا قالها المريض قال اذهب فليس عليك باس سهل بن زياد
عن محمد بن الحسن بن شمون عن عبد الله بن عبد الرحمن عن عبد الله بن القسم عن ابي بكر
الحضرمي قال قال ابو عبد الله عليه السلام والله لو ان عابد وثن وصف ما تصفون
عند خروج نفسه ما طعمت النار من جسده شيئا ابدا علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي
عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله
دخل على رجل من بني هاشم وهو يقضي فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله قل لا
اله الا الله العلي العظيم لا اله الا الله الحليم الكريم سبحان الله رب السموات السبع
ورب الارضين السبع وما بينهن ورب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين فقالها فقال رسول الله صلى الله عليه وآله الحمد لله الذي استنقذه
من النار محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن عبد الرحمن بن ابي هاشم عن سالم بن ابي
سلمة عن ابي عبد الله عليه السلام قال حضر رجلا الموت فقيل يا رسول الله صلى الله
عليه وآله ان فلانا قد حضره الموت فنهض رسول الله صلى الله عليه وآله ومعه ناس
من اصحابه حتى اتاه وهو مغمى عليه قال فقال يا ملك الموت كف عن الرجل حتى اسائله

فافاق الرجل فقال له النبي صلى الله عليه وآله ما رايت قال رايت بياضا كثيرا وسوادا
كثيرا قال فايهما كان اقرب اليك منك فقال السواد فقال له النبي صلى الله عليه وآله
قل اللهم اغفر لي الكثير من معاصيك واقبل مني اليسير من طاعتك فقال له ثم اغمي
عليه فقال يا ملك الموت خفف عنه حتى اسائله فافاق الرجل فقال ما رايت قال رايت
بياضا كثيرا وسوادا كثيرا فقال فايهما اقرب اليك فقال البياض فقال رسول الله صلى
الله عليه وآله غفر الله لصاحبكم قال فقال ابو عبد الله عليه السلام اذا حضرتم ميتا فقولوا
له هذا الكلام ليقوله **باب اذا عسر على الميت الموت واشتد**
النزع عليه علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن الحسين بن عثمان عن ذريح قال
سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول قال علي بن الحسين صلوات الله عليهما ان ابا سعيد
الخدري كان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وكان مستقيما فنزع ثلثة ايام
فغسله اهله ثم حمل الى مصلاه فمات فيه محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد
عن النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا عسر على الميت
موته ونزعه قرب الى مصلاه الذي كان يصلي فيه او عليه الحسين بن محمد علي بن ابراهيم
عن ابيه عن حماد بن حريز عن زرارة قال اذا اشتد عليه النزع فضعه في مصلاه الذي
كان يصلي فيه او عليه الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشا عن ابان عن ليث المرادي
عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان ابا سعيد الخدري قد رزقه الله هذا الراي
انه اشتد نزعه فقال احملوني الى مصلاي فحملوه فلم يلبث ان هلك محمد بن يحيى عن موسى بن
الحسن عن سليمان الجعفري قال رايت ابا الحسن عليه السلام يقول لابنه القسم قم يا بني
فاقرا عند راس اخيك والصافات صفا حتى تستتمها فقرا فلما بلغ اهم اشد خلقا امن
خلقنا قضى الفتى فلما سجي وخرجوا اقبل عليه يعقوب بن جعفر فقال له كنا نعهد الميت
اذا نزل به الموت يقرا عنده يس والقرآن الحكيم وصرت تامرنا بالصافات فقال يا بني

لم تقرا

لم تقرا عند مكروب من موت قط الا عجل الله راحته **باب**
توجيه الميت الى القبلة علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير الشعيري وغير واحد عن — عن ابراهيم م
ابي عبد الله عليه السلام قال في توجيه الميت يستقبل القبلة بوجهه القبلة ويجعل
قدميه مما يلي القبلة حميد بن زياد عن الحسين بن محمد عن محمد بن ابي حمزة عن معاوية بن عمار
قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الميت فقال استقبل بباطن قدميه القبلة علي
بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال سمعت ابا عبد
الله عليه السلام يقول اذا مات لاحدكم ميت فسجوه تجاه القبلة وكذلك اذا غسل يحفر له
موضع المغتسل تجاه القبلة فيكون مستقبل باطن قدميه ووجهه الى القبلة **باب**
ان المؤمن لا يكره على قبض روحه ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن محمد الانصاري
قال وكان خيرا قال حدثني ابو اليقظان عمار الاسدي عن ابي عبد الله عليه السلام قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله لو ان مؤمنا اقسم على ربه ان لا يميته ما اماته ابدا ولكن
اذا كان ذلك او اذا حضر اجله بعث الله عز وجل اليه ريحين ريحا يقال لها المنسية وريحا
يقال لها المسخية واما المنسية فانها تنسيه اهله وماله واما المسخية فانها تسخي
نفسه عن الدنيا حتى يختار ما عند الله عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن مسلم
سليمان عن ابيه عن سدير الصيرفي قال قلت لابي عبد الله عليه السلام جعلت فداك يا ابن
رسول الله صلى الله عليه وآله يكره المؤمن على قبض روحه قال لا والله انه اذا اتاه ملك
الموت لقبض روحه جزع عند ذلك فيقول له ملك الموت يا ولي الله لا تجزع فوالذي
بعث محمدا لانا ابر بك واشفق عليك من والد رحيم لو حضرك افتح عينيك فانظر
قال ويمثل له رسول الله صلى الله عليه وآله وامير المؤمنين وفاطمة والحسين والائمة — والحسن م
من ذريتهم عليهم السلام فيقال له هذا رسول الله صلى الله عليه وآله وامير المؤمنين
وفاطمة والحسين والائمة رفقاؤك قال فيفتح عينيه فينظر فينادي روحه مناد من — والحسن م

قبل رب العزة فيقول يا ايتها النفس المطمئنة الى محمد واهل بيته ارجعي الى ربك راضية
بالولاية مرضية بالثواب فادخلي في عبادي يعني محمدا واهل بيته وادخلي جنتي فما شيء
احب اليه من استلال روحه واللحوق بالمنادي باب
ما يعاين المؤمن والكافر عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن فضال عن علي بن عقبة
عن ابيه قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام يا عقبة لا يقبل الله من العباد يوم القيمة الا
هذا الامر الذي انتم عليه وما بين احدكم وبين ان يرى ما تقر به عينه الا ان تبلغ نفسه
هذه ثم اهوى بيده الى الوريد ثم اتكى وكان معي المعلى فغمزني ان اسأله فقلت يا ابن
رسول الله فاذا بلغت نفسه هذه اي شيء يرى فقلت له بضعة عشر مرة اي شيء فقال
في كلها يرى لا يزيد عليها ثم جلس في اخرها فقال يا عقبة فقلت لبيك وسعديك
فقال ابيت الا ان تعلم فقلت نعم يا ابن رسول الله انما ديني مع دينك فاذا ذهب ديني كان ذلك
كيف لي يا ابن رسول الله كل ساعة وبكيت فرق لي فقال لي يراهما والله قلت بابي وامي من هما
قال ذاك رسول الله صلى الله عليه وآله وعلي عليه السلام يا عقبة لن تموت نفس مؤمنة
ابدا حتى تراهما قلت فاذا نظر اليهما المؤمن يرجع الى الدنيا قال لا يمضي امامه اذا نظر
اليهما مضى امامه فقلت له يقولان شيئا قال نعم يدخلان جميعا على المؤمن فيجلس
رسول الله صلى الله عليه وآله عند راسه وعلي عليه السلام عند رجليه فيكب عليه رسول
الله صلى الله عليه وآله فيقول يا ولي الله ابشر انا رسول الله اني خير لك مما تركت من الدنيا
ثم ينهض رسول الله صلى الله عليه وآله فيقوم علي عليه السلام حتى يكب عليه فيقول
يا ولي الله ابشر انا علي بن ابي طالب الذي كنت تحبه اما لانفعنك ثم قال ان هذا في
كتاب الله عز وجل فقلت اين جعلني الله فداك هذا من كتاب الله وقال في يونس قول الله عز
وجل هاهنا الذين آمنوا وكانوا يتقون لهم البشرى في الحيوة الدنيا وفي الاخرة لا تبديل
لكلمات الله ذلك هو الفوز العظيم علي بن ابراهيم عن ابيه عن محمد بن عيسى عن يونس

عن خالد

عن خالد بن عمارة عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا حيل بينه وبين
الكلام اتاه رسول الله صلى الله عليه وآله فجلس رسول الله صلى الله عليه وآله
عن يمينه والاخر عن يساره فيقول له رسول الله صلى الله عليه وآله اما ما كنت ترجو
فهو ذا امامك واما ما كنت تخاف منه فقد امنت منه ثم يفتح له باب الى الجنة فيقول
هذا منزلك من الجنة فان شئت رددناك الى الدنيا ولك فيها ذهب وفضة فيقول
لا حاجة لي في الدنيا فعند ذلك يبيض لونه ويرشح جبينه وتقلص شفتاه وتنتشر منخراه
وتدمع عينه اليسرى فاي هذه العلامات رايت فاكتف بها فاذا خرجت النفس من الجسد
فيعرض عليها كما يعرض عليه وهي في الجسد فيختار الاخرة فيغسله فيمن يغسله ويقلبه
فيمن يقلبه فاذا ادرج في اكفانه ووضع على سريره خرجت روحه تمشي بين ايدي القوم قدما
وتلقاه ارواح المؤمنين يسلمون عليه ويبشرونه بما اعد الله له جل ثناؤه من النعيم فاذا
وضع في قبره رد اليه الروح الى وركيه ثم يسئل عما يعلم فاذا جاء بما يعلم فتح له ذلك
الباب الذي اراه رسول الله صلى الله عليه وآله فيدخل عليه من نورها وبردها وطيب
ريحها قال قلت جعلت فداك فاين ضغطة القبر فقال هيهات ما على المؤمنين منها
شيء والله ان هذه الارض لتفتخر على هذه فيقول وطئ على ظهري مؤمن فلم يطأ على
ظهرك مؤمن ويقول له الارض والله لقد كنت احبك وانت تمشي على ظهري فاما اذا وليتك
فستعلم ماذا اصنع بك فتفسح له مد بصره محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن
ابن فضال عن يونس بن يعقوب عن سعيد بن يسار انه حضر احد ابني سابور وكان لهما
فضل وورع واخبات فمرض احدهما ولا احسبه الا زكريا بن سابور قال فحضرته عند
موته فبسط يده ثم قال ابيضت يدي يا علي قال فدخلت على ابي عبد الله عليه السلام و
عنده محمد بن مسلم قال فلما قمت من عنده ظننت ان محمدا يخبره بخبر الرجل فاتبعني برسول
فرجعت اليه فقال اخبرني عن هذا الرجل الذي حضرته عند الموت اي شيء سمعته يقول

قال قلت بسطيه وقال اسضت يدي يا علي فقال ابو عبد الله عليه السلام والله
راه والله راه والله راه محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن سنان عن عمار بن مروان قال
حدثني من سمع اباعبد الله عليه السلام يقول منكم والله يقبل ولكم والله يغفر
انه ليس بين احدكم وبين ان يغتبط ويرى السرور وقرة العين الا ان تبلغ نفسه
ههنا واومى بيده الى حلقه ثم قال انه اذا كان ذلك واحتضر حضره رسول الله
صلى الله عليه واله وعلي وجبرئيل وملك الموت عليهم السلام فيدنو علي عليه السلام
فيقول يا رسول الله ان هذا كان يحبنا اهل البيت فاحبه ويقول رسول الله صلى
الله عليه واله يا جبرئيل ان هذا كان يحب الله ورسوله واهل بيت رسوله ويقول
جبرئيل لملك الموت ان هذا كان يحب الله ورسوله واهل بيت رسوله فاحبه وارفق به
فيدنوا منه ملك الموت فيقول يا عبد الله اخذت فكاك رقبتك اخذت امان
براءتك تمسكت بالعصمة الكبرى في الحيوة الدنيا قال فيوفقه الله عز وجل فيقول
نعم فيقول وما ذاك فيقول ولاية علي بن ابي طالب فيقول صدقت اما الذي كنت تح
تحذره فقد امنك الله منه واما الذي كنت ترجوه فقد ادركته ابشر بالسلف الصالح
مرافقة رسول الله صلى الله عليه واله وعلي وفاطمة عليهما السلام ثم يسل نفسه
سلا رفيقا ثم ينزل بكفنه من الجنة وحنوطه من الجنة بمسك اذفر فيكفن بذلك الكفن
ويحنط بذلك ثم يكسا حلة صفراء من حلل الجنة فاذا وضع في قبره فتح الله له باب
من ابواب الجنة تدخل عليه من روحها وريحانها ثم يفسح له عن امامه مسيرة شهر و
عن يمينه وعن يساره ثم يقال له نم نومة العروس على فراشها ابشر بروح وريحان
وجنة نعيم ورب غير غضبان ثم يزور ال محمد في جنان رضوي فياكل معهم من طعامهم
فيشرب معهم من شرابهم ويتحدث معهم في مجالسهم حتى يقوم قائمنا اهل البيت
عليهم السلام فاذا قام قائمنا بعثهم الله فاقبلوا معه يلبون زمرا زمرا فعند ذلك

برتاب

يرتاب المبطلون ويضمحل المحلون وقليل ما يكونون هلكت المحاضير ونجا المقربون (نسخة: المتخرصون)
من اجل ذلك قال رسول الله صلى الله عليه واله لعلي عليه السلام انت اخي وميعاد
ما بيني وبينك وادي السلام قال واذا احتضر الكافر حضره رسول الله صلى الله عليه
واله وعلي وجبرئيل وملك الموت عليهم السلام فيدنو منه علي عليه السلام فيقول
يا رسول الله ان هذا كان يبغضنا اهل البيت ويقول رسول الله صلى الله عليه واله يا (فابغضه)
جبرئيل ان هذا كان يبغض الله ورسوله واهل بيت رسوله فابغضه ويقول جبرئيل
يا ملك الموت ان هذا كان يبغض الله ورسوله واهل بيت رسوله فابغضه واعنف
عليه فيدنو منه ملك الموت فيقول يا عبد الله اخذت فكاك رهانك اخذت امان
براءتك تمسكت بالعصمة الكبرى في الحيوة الدنيا فيقول لا فيقول ابشر يا عدو الله
عز وجل وعذابه والنار اما الذي كنت تحذره فقد نزل بك ثم يسل نفسه سلا (بلادم)
عنيفا ثم يوكل بروحه ثلثمائة شيطان كلهم يبزق في وجهه ويتاذى بروحه فاذا
وضع في قبره فتح له باب من ابواب النار فيدخل عليه من قيحها ولهبها محمد بن يحيى
عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن ابن مسكان
عن عبد الرحيم قال قلت لابي جعفر عليه السلام حدثني صالح بن ميثم عن عباية
الاسدي انه سمع عليا عليه السلام يقول والله لا يبغضني عبد ابدا يموت على بغضي
الا راني عند موته حيث يكره ولا يحبني عبد ابدا فيموت على حبي الا راني عند موته
حيث يحب فقال ابو جعفر عليه السلام نعم رسول الله صلى الله عليه واله باليمين (در دست راست است)
محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن معاوية بن وهب عن يحيى
بن سابور قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول في الميت تدمع عيناه عند الموت
فقال ذلك عند معاينة رسول الله صلى الله عليه واله فيرى ما يسره ثم قال اما ترى
الرجل ما يسره وما يحب فتدمع عيناه لذلك ويضحك حميد بن زياد عن الحسن بن

محمد الكندي عن غير واحد عن ابان بن عثمان عن عامر بن عبد الله بن جذاعة عن ابي
عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول ان النفس اذا وقعت في الحلق اتاه ملك فقال
له يا هذا ويا فلان اما ما كنت ترجو فايس منه وهو الرجوع الى الدنيا واما ما كنت
تخاف فقد امنت منه ابان بن عثمان عن عقبة انه سمع ابا عبد الله عليه السلام يقول
ان الرجل اذا وقعت نفسه في صدره راى قلت جعلت فداك وما يرى قال يرى رسول
الله صلى الله عليه وآله فيقول له رسول الله صلى الله عليه وآله انا رسول الله صلى الله
عليه وآله ابشر ثم قال ثم يرى علي بن ابي طالب عليه السلام فيقول انا علي بن ابي طالب
الذي كنت تحبه تحب ان انفعك اليوم قال قلت له احد من الناس يرى هذا ثم يرجع
الى الدنيا قال اذا راى هذا ابدا مات واعظم ذلك قال وذلك في القرآن قول
الله عز وجل الذين امنوا وكانوا يتقون لهم البشرى في الحيوة الدنيا وفي الاخرة
لا تبديل لكلمات الله عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن عبد العزيز
العبدي عن ابن ابي يعفور قال كان خطاب الجهني خليطا لنا وكان شديد النصب لال
محمد وكان يصحب نجدة الحروري قال فدخلت عليه اعوده للخلطة والتقية فاذا
هو مغمى عليه في حد الموت فسمعته يقول ما لي ولك يا علي فاخبرت بذلك ابا
عبد الله عليه السلام فقال رآه ورب الكعبة رآه ورب الكعبة سهل بن زياد عن ابو عبد الله
احمد بن محمد بن ابي نصر عن حماد بن عثمان عن عبد الحميد بن عواض قال سمعت
ابا عبد الله عليه السلام اذا بلغت نفس احدكم هذه قيل له اما ما كنت تحذر من هم يقول م
الدنيا وحزنها فقد امنت منه ويقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وعلي
وفاطمة عليهما السلام امامك عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن علي
عن محمد بن الفضيل عن ابي حمزة قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول ان اية المؤمن
اذا حضره الموت يبيض وجهه اشد من بياض لونه ويرشح جبينه ويسيل من

عينه

عينه كهيئة الدموع فيكون ذلك خروج نفسه وان الكافر يخرج نفسه سلا من
شدقه كزبد البعير او كما يخرج نفس البعير محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن
خالد والحسين بن سعيد جميعا عن القسم بن محمد عن عبد الصمد بن بشير عن
بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له اصلحك الله من احب
لقاء الله احب الله لقاءه ومن ابغض لقاء الله ابغض الله لقاءه قال نعم قلت فوالله انا لنكره الموت
فقال ليس ذلك حيث تذهب انما ذلك عند المعاينة اذا راى ما يحب فليس شيء احب
اليه من ان يتقدم والله يحب لقاءه وهو يحب لقاء الله حينئذ واذا راى ما يكره
فليس شيء ابغض اليه من لقاء الله والله يبغض لقاءه ابو علي الاشعري عن محمد بن
عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن ابي المستهل عن محمد بن حنظلة قال قلت لابي
عبد الله عليه السلام جعلت فداك حديث سمعته من بعض شيعتك ومواليك
يرويه عن ابيك قال وما هو قلت زعموا انه كان يقول اغبط ما يكون امرء بما نحن
عليه اذا كانت النفس في هذه فقال نعم اذا كان ذلك اتاه نبي الله واتاه علي واتاه
جبرئيل واتاه ملك الموت عليهم السلام فيقول ذلك الملك لعلي عليه السلام يا علي
ان فلانا كان مواليا لك ولاهل بيتك فيقول نعم كان يتولانا ويتبرأ من عدونا
فيقول ذلك نبي الله لجبرئيل عليه السلام فيرفع ذلك جبرئيل الى الله عز وجل عنه
عن صفوان عن جارود بن المنذر قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول اذا بلغت
نفس احدكم هذه واومى بيده الى حلقه قرت عينه محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن
عيسى عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن سليمان بن داود عن
ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام قوله عز وجل فلولا اذا بلغت الحلقوم
الى قوله ان كنتم صادقين فقال انها اذا بلغت الحلقوم ثم اري منزله من الجنة
فيقول ردوني الى الدنيا حتى اخبر اهلي بما ارى فيقال له ليس لك الى ذلك سبيل

سهل بن زياد عن غير واحد من اصحابنا قال قال اذا رايت الميت قد شخص ببصره
وسالت عينه اليسرى ورشح جبينه وتقلصت شفتاه وانتشرت منخراه فاي
شيء رايت من ذلك فحسبك بها وفي رواية اخرى واذا ضحك ايضا فهو من الدلائل
قال واذا رايته قد غمض وجهه وسالت عينه اليمنى فاعلم انه **باب**
اخراج روح المؤمن والكافر علي بن ابراهيم عن ابيه عن محمد بن عيسى عن يونس عن
ادريس القمي قال سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول ان الله عز وجل يامر ملك الموت
فيرد نفس المؤمن ليهون عليه ويخرجها من احسن وجهها فيقول الناس لقد شدد
علي فلان الموت وذلك تهوين من الله عز وجل عليه وقال يصرف عنه اذا كان
يسخط الله عليه او ممن يبغض الله امره ان يجذب الجذبة التي بلغتكم بمثل السفود
من الصوف المبلول فيقول الناس لقد هون الله علي فلان الموت عنه عن يونس
عن الهيثم بن واقد عن رجل عن ابي عبدالله عليه السلام قال دخل رسول الله صلى
الله عليه وآله على رجل من اصحابه وهو يجود بنفسه فقال يا ملك الموت ارفق
بصاحبي فانه مؤمن فقال ابشر يا محمد فاني بكل مؤمن رفيق واعلم يا محمد اني
اقبض روح ابن آدم فيجزع اهله فاقوم في ناحية من دارهم فاقول ما هذا الجزع
فوالله ما تعجلناه قبل اجله وما كان لنا في قبضه من ذنب فان تحتسبوا وتصبروا
تؤجروا وان تجزعوا تاثموا وتوزروا واعلموا ان لنا فيكم عودة ثم عودة فالحذر الحذر
انه ليس في شرقها ولا في غربها اهل بيت مدر ولا وبر الا وانا اتصفحهم في كل
يوم خمس مرات ولانا اعلم بصغيرهم وكبيرهم منهم بانفسهم ولو اردت قبض روح
بعوضة ما قدرت عليها حتى يامرني ربي بها فقال رسول الله صلى الله عليه وآله
انما يتصفحهم مواقيت الصلوة فان كان ممن يواظب عليها عند مواقيتها لقنه شهادة
ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله ونحا عنه ملك الموت ابليس علي بن ابراهيم عن

ابيه

ابيه عن ابن محبوب عن المفضل بن صالح عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال
حضر رسول الله صلى الله عليه وآله رجلا من الانصار وكانت له حالة حسنة عند
رسول الله صلى الله عليه وآله فحضره عند موته فنظر الى ملك الموت عند راسه
فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله ارفق بصاحبي فانه مؤمن فقال له ملك
الموت يا محمد طب نفسا وقر عينا فاني بكل مؤمن رفيق شفيق واعلم يا محمد اني
لاحضر ابن آدم عند قبض روحه فاذا قبضته صرخ صارخ من اهله عند ذلك
فانتحي في جانب الدار ومعي روحه فاقول لهم والله ما ظلمناه ولا سبقنا به اجله
ولا استعجلنا به قدره وما كان لنا في قبض روحه من ذنب فان ترضوا بما صنع
الله وتصبروا تؤجروا وتحمدوا وان تجزعوا وتسخطوا تاثموا وتوزروا وما لكم
عندنا من عتبة وان لنا عندكم ايضا لبقية وعودة فالحذر فما من اهل بيت مدر
ولا شعر في بر ولا بحر الا وانا اتصفحهم في كل يوم خمس مرات عند مواقيت الصلوة
حتى لانا اعلم منهم ولو اني يا محمد اردت قبض نفس بعوضة ما قدرت على
قبضها حتى يكون الله عز وجل هو الآمر بقبضها واني لالقن المؤمن عند موته
شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وآله **باب**
تعجيل الدفن ابو علي الاشعري عن محمد بن سالم عن احمد بن النضر عن عمرو بن
شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
يا معشر الناس لا الفين رجلا مات له ميت ليلا فانتظر به الصبح ولا رجلا مات له
ميت نهارا فانتظر به الليل ولا تنتظروا بموتاكم طلوع الشمس ولا غروبها عجلوا
بهم الى مضاجعهم يرحمكم الله فقال الناس وانت يا رسول الله يرحمك الله محمد بن
يحيى عن محمد بن احمد عن العباس بن معروف عن اليعقوبي عن موسى بن عيسى عن
محمد بن ميسر عن هارون بن الجهم عن السكوني عن ابي عبدالله عليه السلام قال قال

رسول الله صلى الله عليه وآله اذا مات الميت فلا يمهل الا في فترة **باب**
نادر عنه علي بن محمد عن صالح بن ابي حماد والحسين بن محمد عن معلى بن محمد جميعا
عن الوشاء عن احمد بن عائذ عن ابي خديجة عن ابي عبد الله عليه السلام قال ليس من م
ميت يموت ويترك وحده الا لعب الشيطان في جوفه **باب**
الحايض تمرض المريض علي بن ابراهيم عن ابيه عن عدة من
اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن علي بن ابي حمزة قال قلت لابي الحسن عليه السلام
المراة تقعد عند راس المريض وهي حائض في حد الموت فقال لا باس ان تمرضه فاذا
خافوا عليه وقرب ذلك فلتنح عنه وعن قربه فان الملائكة تتاذى بذلك ٥٥
باب غسل الميت علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي
عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اردت غسل الميت فاجعل
بينك وبينه ثوبا يستر عنك عورته اما قميص واما غيره ثم تبدا بكفيه وراسه ثلاث مرات
بالسدر ثم سائر جسده وابدا بشقه الايمن فاذا اردت ان تغسل فرجه فخذ خرقة نظيفة خرقة م
فلفها على يدك اليسرى ثم ادخل يدك من تحت الثوب الذي على فرج الميت فاغسله
من غير ان ترى عورته فاذا فرغت من غسله بالسدر فاغسله مرة اخرى بماء وكافور
وشيء من حنوطه ثم اغسله بماء بحت غسلة اخرى حتى اذا فرغت من ثلاث جعلته في ثوب
ثم جففته محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد ومحمد بن خالد عن
النضر بن سويد عن ابن مسكان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن غسل
الميت فقال اغسله بماء وسدر ثم اغسله على اثر ذلك غسلة اخرى بماء وكافور و
ذريرة ان كانت واغسله الثالثة بماء قراح قلت ثلاث غسلات لجسده كله قال
نعم قلت يكون عليه ثوب اذا غسل قال ان استطعت ان يكون عليه قميص فغسله
من تحته وقال احب لمن غسل الميت ان يلف على يده الخرقة حين يغسله عدة من

اصحابنا

اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن الحلبي قال قال
ابو عبد الله عليه السلام يغسل الميت ثلاث غسلات مرة بالسدر ومرة بالماء
يطرح فيه الكافور ومرة اخرى بالماء القراح ثم يكفن وقال ان ابي كتب في وصيته
ان اكفنه في ثلاثة اثواب احدها رداء له حبرة وثوب آخر وقميص قلت ولم كتب
هذا قال مخافة قول الناس وعصبناه بعد ذلك بعمامة وشققنا له الارض من
اجل انه كان بادنا وامرني ان ارفع القبر من الارض اربع اصابع مفرجات وذكر
ان رش القبر بالماء حسن عنه عن محمد بن سنان عن عبد الله الكاهلي قال سألت ابا
عبد الله عليه السلام عن غسل الميت فقال استقبل ببطن قدميه القبلة حتى يكون
وجهه مستقبل القبلة ثم تلين مفاصله فان امتنعت عليك فدعها ثم ابدا بفرجه
بماء السدر والحرض فاغسله ثلاث غسلات واكثر من الماء فامسح بطنه مسحا
رفيقا ثم تحول الى راسه وابدا بشقه الايمن من لحيته وراسه ثم ثن بشقه الايسر
من راسه ولحيته ووجهه فاغسله برفق واياك والعنف واغسله غسلا ناعما ثم
اضجعه على شقه الايسر ليبدو لك الايمن ثم اغسله من قرنه الى قدمه وامسح
يدك على ظهره وبطنه ثلاث غسلات ثم رده على جنبه الايمن ليبدو لك الايسر
فاغسله بماء من قرنه الى قدميه وامسح يدك على ظهره وبطنه ثلاث غسلات
بماء الكافور والحرض وامسح يدك على بطنه مسحا رفيقا ثم تحول الى راسه فاصنع
كما صنعت اولا بلحيته من جانبيه كليهما وراسه ووجهه بماء الكافور ثلاث غسلات
ثم رده الى الجانب الايسر حتى يبدو لك الايمن فاغسله من قرنه الى قدمه ثلاث
غسلات ثم رده الى جانبه الايمن حتى يبدو لك الايسر فاغسله من قرنه الى قدمه
ثلاث غسلات وادخل يدك تحت منكبيه وذراعيه ويكون الذراع والكف مع
جنبه كلما غسلت شيئا منه ادخلت يدك تحت منكبيه وفي باطن ذراعيه ثم رده

على ظهره ثم اغسله بماء قراح كما صنعت اولا تبدا بالفرج ثم تحول الى الراس واللحية
والوجه حتى تصنع كما صنعت اولا بماء قراح ثم ازره بالخرقة ويكون تحتها القطن
تذفره به اذفارا قطنا كثيرا ثم تشد فخذيه على القطن بالخرقة شدا شديدا
حتى لا يخاف ان يظهر شيء واياك ان تقعده او تغمز بطنه واياك ان تحشو في مسامعه
شيا فان خفت ان يظهر من المنخرين شيء فلا عليك ان تصير ثم قطنا وان لم تخف
فلا تجعل فيه شيا ولا تخلل اظفاره وكذلك غسل المراة علي بن ابراهيم عن ابيه عن
رجاله عن يونس عنهم عليهم السلام قال اذا اردت غسل الميت فضعه على المغتسل
مستقبل القبلة فان كان عليه قميص فاخرج يده من القميص واجمع قميصه على عورته
وارفعه من رجليه الى فوق الركبة وان لم يكن عليه قميص فالق على عورته خرقة و
اعمد الى السدر فصيره في طشت وصب عليه الماء واضربه بيدك حتى ترتفع رغوته
واعزل الرغوة في شيء وصب الاخر في الاجانة التي فيها الماء ثم اغسل يديه ثلث
مرات كما يغسل الانسان من الجنابة الى نصف الذراع ثم اغسل فرجه ونقه ثم
اغسل راسه بالرغوة وبالغ في ذلك واجتهد ان لا يدخل الماء منخريه ومسامعه
ثم اضجعه على جانبه الايسر وصب الماء من نصف راسه الى قدميه ثلث
مرات وادلك بدنه دلكا رفيقا وكذلك ظهره وبطنه ثم اضجعه على جانبه الايمن
وافعل به مثل ذلك ثم صب ذلك الماء من الاجانة واغسل الاجانة بماء قراح واغسل
يديك الى المرفقين ثم صب الماء في الانية والق فيه حبات كافور وافعل به كما فعلت
في المرة الاولى ابدا بيديه ثم بفرجه وامسح بطنه مسحا رفيقا فان خرج منه شيء
فانقه ثم اغسل راسه ثم اضجعه على جانبه الايسر واغسل جنبه الايمن وبطنه و
ظهره ثم اضجعه على جنبه الايسر واغسل جنبه الايمن وبطنه وظهره ثم اضجعه
على جنبه الايمن واغسل جنبه الايسر كما فعلت اول مرة ثم اغسل يديك الى المرفقين

والانية

والانية وصب فيه ماء القراح واغسله بماء القراح كما غسلته في المرتين الاولين
ثم نشفه بثوب طاهر واعمد الى قطن فذر عليه شيا من حنوط وضعه على فرجه
قبل ودبر واحش القطن في دبره لئلا يخرج منه شيء وخذ خرقة طويلة عرضها
شبر فشدها في حقويه وضم فخذيه ضما شديدا ولفها في فخذيه ثم اخرج
راسها من تحت رجليه الى الجانب الايمن واغرزها في الموضع الذي لففت فيه الخرقة
وتكون الخرقة طويلة تلف فخذيه من حقويه الى ركبتيه لفا شديدا محمد بن يحيى عن
العمركي بن علي عن علي بن جعفر عن اخيه ابي الحسن عليه السلام قال سالته عن
الميت هل يغسل في الفضاء قال لا باس وان ستر بستر فهو احب الي باب
تحنيط الميت وتكفينه علي بن ابراهيم عن ابيه عن رجاله عن يونس عنهم عليهم السلام
قال في تحنيط الميت وتكفينه قال ابسط الحبرة بسطا ثم ابسط عليها الازار ثم ابسط
القميص عليه وترد مقدم القميص عليها ثم اعمد الى كافور مسحوق وضعه على جبهته
موضع سجوده وامسح الكافور على جميع مفاصله من قرنه الى قدمه وفي راسه وفي
عنقه ومنكبيه ومرافقه وفي كل مفصل من مفاصله من اليدين والرجلين وفي وسط
راحتيه ثم يحمل فيوضع على قميصه ثم يرد مقدم القميص عليه ويكون القميص غير
مكفوف ولا مزرور ويجعل له قطعتين من جريد النخل رطبا قدر ذراع يجعل له واحدة
بين ركبتيه نصف مما يلي الساق ونصف مما يلي الفخذ ويجعل الاخرى تحت ابطه
الايمن ولا يجعل في منخريه ولا في بصره ومسامعه ولا على وجهه قطنا ولا كافورا
ثم يعمم يؤخذ وسط العمامة فيثنى على راسه بالتدوير ثم يلقى فضل الشق الايمن
على الايسر والايسر على الايمن ثم يمد على صدره علي بن ابراهيم عن ابيه عن عمرو بن عثمان
عن المفضل بن صالح عن زيد الشحام قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن رسول الله صلى
الله عليه وآله بما كفن قال في ثلثة اثواب ثوبين صحاريين وبرد حبرة عدة من اصحابنا

عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن ابي عبدالله عليه السلام قال اذا كفنت الميت
فذر على كل ثوب شيا من ذريرة وكافور علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد
عن الحلبي عن ابي عبدالله عليه السلام قال اذا اردت ان تحنط الميت فاعمد الى الكافور
فامسح به اثار السجود منه ومفاصله كلها وراسه ولحيته وعلى صدره من الحنوط
وقال حنوط الرجل والمراة سواء وقال اكره ان يتبع بمجمرة علي بن ابراهيم عن ابيه عن
حماد بن عثمان عن حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم قالا قلنا لابي جعفر عليه السلام
العمامة للميت من الكفن قال لا انما الكفن المفروض ثلثة اثواب وثوب تام لا اقل
منه يواري به جسده كله فما زاد فهو سنة الى ان يبلغ خمسة اثواب فما زاد فهو
مبتدع والعمامة سنة وقال امر النبي صلى الله عليه واله بالعمامة وعمم النبي صلى
الله عليه واله وبعث الينا الشيخ ونحن بالمدينة لما مات ابو عبيدة الحذاء بدينار
وامرنا ان نشتري له حنوطا وعمامة ففعلنا عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن ابي
نصر عن عبدالله بن سنان عن ابي عبدالله عليه السلام قال الميت يكفن في ثلاثة سوى
العمامة والخرقة تشد بها وركيه لكي لا يبدو منه شيء والخرقة والعمامة لا بد منهما
وليستا من الكفن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد
الله عليه السلام قال كتب ابي في وصيته ان اكفنه في ثلثة اثواب احدها رداء له حبرة
كان يصلي فيه يوم الجمعة وثوب اخر وقميص فقلت لابي لم تكتب هذا فقال اخاف
ان يغلبك الناس وان قالوا كفنه في اربعة او خمسة فلا تفعل وعممه بعمامة وليس
تعد العمامة من الكفن انما تعد ما يلف به الجسد علي عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي
ايوب الخزاز عن عثمان النوا قال قلت لابي عبدالله عليه السلام اني اغسل الموتى
قال وتحسن قلت اني اغسل فقال اذا غسلت فارفق به ولا تغمزه ولا تمس مسامعه بكافور
واذا عممته فلا تعممه عمة الاعرابي قلت كيف اصنع قال خذ العمامة من وسطها

عدة من اصحابنا عن سهل عن ابن محبوب

سهل بن زياد

تحسن / يحسن

وانشرها

وانشرها على راسها ثم ردها الى خلفه واطرح طرفيها على صدره محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن
الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن عبدالله بن سنان قال قلت لابي عبدالله عليه السلام
كيف اصنع بالكفن قال تؤخذ خرقة فتشد بها على مقعدته ورجليه قلت فالازار
قال انها لا تعد شيا انما تصنع ليضم ما هناك لئلا يخرج منه شيء وما يصنع من القطن
افضل منها ثم يخرق القميص اذا غسل وينزع من رجليه قال ثم الكفن قميص غير مزرور ولا
مكفوف وعمامة تعصب بها راسه ويرد فضلها على رجليه علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن
ابي عمير عن بعض اصحابنا عن ابي عبدالله عليه السلام في العمامة للميت فقال حنكه عدة
من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن معاوية بن وهب عن ابي عبدالله عليه
السلام قال يكفن الميت في خمسة اثواب قميص لا يزر عليه وازار وخرقة يعصب بها
وسطه وبرد يلف فيه وعمامة يعمم بها ويلقي فضلها على صدره علي بن ابراهيم عن
ابيه عن عبدالله بن المغيرة عن غير واحد عن ابي عبدالله عليه السلام قال الكافور هو
الحنوط علي بن ابراهيم عن ابيه عن صالح بن السندي عن جعفر بن بشير عن داود بن سرحان قال قال
ابو عبدالله عليه السلام لي كفن ابو عبيدة الحذاء انما الحنوط الكافور ولكن اذهب
فاصنع كما يصنع الناس محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن داود بن سرحان
قال مات ابو عبيدة الحذاء وانا بالمدينة فارسل الي ابو عبدالله عليه السلام بدينار
وقال اشتر بهذا حنوطا واعلم ان الحنوط هو الكافور ولكن واصنع كما يصنع الناس
قال فلما مضيت اتبعني بدينار وقال اشتر بهذا كافورا احمد بن زياد عن الحسن بن
محمد الكندي عن احمد بن الحسن الميثمي عن ابان بن عثمان عن عبد الرحمن بن ابي عبدالله
قال سالت اباعبدالله عليه السلام عن الحنوط للميت فقال اجعله في مساجده علي بن ابراهيم
عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبدالله عليه السلام ان النبي عليه السلام
نهى ان يوضع على النعش الحنوط باب تكفين المراة

حميد بن زياد عن الحسين بن محمد الكندي عن غير واحد عن ابان بن عثمان عن عبد
الرحمن بن ابي عبد الله قال سالت ابا عبد الله عليه السلام في كم تكفن المراة قال تكفن
في خمسة اثواب احدها الخمار عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن بعض اصحابنا
رفعه قال سالته كيف تكفن المراة فقال كما تكفن الرجل غير انا نشد على ثدييها
خرقة تضم الثدي الى الصدر ويشد الى ظهرها ويضع لها القطن اكثر مما يضع
للرجال ويحشى القبل والدبر بالقطن والحنوط ثم يشد عليها الخرقة شدا شديدا
الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن فضالة عن القسم بن بريد عن
محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال يكفن الرجل في ثلثة اثواب والمراة اذا كانت
عظيمة في خمسة درع ومنطق وخمار ولفافتين باب

كراهية تجمير الكفن وتسخين الماء

علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض
اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يجمر الكفن عدة من اصحابنا عن سهل بن
زياد عن يعقوب بن يزيد عن عدة من اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا
يسخن الماء للميت لا تعجل له النار ولا يحنط بمسك احمد بن محمد الكوفي عن ابن جمهور عن
ابيه عن محمد بن سنان عن المفضل بن عمر قال حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن عن حريز عن
محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام لا تجمروا
الاكفان ولا تمسحوا موتاكم بالطيب الا بالكافور فان الميت بمنزلة المحرم علي بن ابراهيم
عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليهما السلام ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى ان تتبع جنازة بمجمرة باب

ما يستحب من الثياب للكفن وما يكره

علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه
السلام قال اجيدوا اكفان موتاكم فانها زينتهم عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن
ابي نصر عن ابي جميلة عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه

وآله البسوا من لباسكم شيء احسن من البياض فالبسوه موتاكم عدة من اصحابنا عن احمد
بن محمد عن خالد عن عمر بن عثمان وغيره عن المفضل بن صالح عن جابر عن ابي جعفر
عليه السلام قال قال النبي صلى الله عليه وآله ليس من لباسكم شيء احسن من البياض
فالبسوه وكفنوا فيه موتاكم علي بن ابراهيم عن عبد الله بن المغيرة عن بعض اصحابه قال
يستحب ان يكون في كفنه ثوب كان يصلي فيه نظيف فان ذلك يستحب ان يكفن فيما
كان يصلي فيه ابو علي الاشعري عن بعض اصحابنا عن ابن فضال عن مروان عن عبد الملك
قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن رجل اشترى من كسوة الكعبة شيا فقضى ببعضه
حاجته وبقي بعضه في يده هل يصلح بيعه قال يبيع ما اراد ويهب ما لم يرد ويستنفع
به ويطلب بركته قلت ايكفن به الميت قال لا محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن محمد بن عيسى
عن محمد بن الحسين عن عبد الرحمن بن ابي هاشم عن خديجة عن ابي عبد الله عليه السلام
تنوقوا في الاكفان فانكم تبعثون بها محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن عبد الرحمن بن
ابي هاشم عن ابي خديجة عن ابي عبد الله عليه السلام قال الكتان كان لبني اسرائيل يكفنون
به والقطن لامة محمد عليه السلام عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن عمرو
بن سعيد عن يونس بن يعقوب عن ابي الحسن الاول عليه السلام قال سمعته يقول اني
كفنت ابي في ثوبين شطويين كان يحرم فيهما وفي قميص من قمصه وفي عمامة كانت
لعلي بن الحسين عليهما السلام في برد اشتريته باربعين دينارا لو كان اليوم لساوى
اربعة مائة دينار سهل بن زياد عن ايوب بن نوح عمن رواه عن ابي مريم الانصاري
عن ابي جعفر عليه السلام ان الحسن بن علي عليهما السلام كفن اسامة بن زيد ببرد احمر حبرة
وان عليا عليه السلام كفن سهل بن حنيف ببرد احمر حبرة محمد بن يحيى عن محمد بن احمد
عن احمد بن الحسن بن علي عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار بن موسى عن
ابي عبد الله عليه السلام قال الكفن يكون بردا فان لم يكن بردا فاجعله كله قطنا

فان لم تجد عمامة فقطن فاجعل العمامة سائر علي بن محمد عن بعض اصحابه عن الوشا
عن الحسين بن المختار عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يكفن الميت في السواد محمد بن
يحيى عن محمد بن احمد عن محمد بن عيسى عن الحسين بن راشد قال سالته عن ثياب تعمل بالبصرة
على عمل القصب اليماني من قز وقطن هل يصلح ان يكفن فيها الموتى قال اذا كان القطن
اكثر من القز فلا باس **باب حد الماء الذي يغسل به الميت**
والكافور عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن فضيل
بن سكرة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام جعلت فداك هل للماء حد محدود قال
ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لعلي صلوات الله عليه اذا انا مت فاستق لي ست
قرب من ماء بئر غرس فاغسلني وكفني وحنطني فاذا فرغت من غسلي وكفني وتحنيطي
فخذ بمجامع كفني واجلسني ثم سلني عما شئت فوالله لا تسالني عن شيء الا اجبتك
فيه علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه
السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام يا علي اذا انا مت
فاغسلني بسبع قرب من بئر غرس محمد بن يحيى قال كتب محمد بن الحسن الى ابي محمد عليه
السلام في الماء الذي يغسل به الميت كم حده فوقع عليه السلام حد غسل الميت يغسل
حتى يطهر ان شاء الله قال وكتب اليه هل يجوز ان يغسل الميت وماؤه الذي يصب عليه
يدخل الى بئر كنيف او الرجل يتوضا وضوء الصلوة ان ينصب ماء وضوئه في كنيف
فوقع عليه السلام يكون ذلك في بلاليع علي بن ابراهيم عن ابيه رفعه قال السنة
في الحنوط ثلاثة عشر درهما وثلث اكثره وقال ان جبرئيل عليه السلام نزل على رسول
الله صلى الله عليه وآله بحنوط وكان وزنه اربعين درهما فقسمها رسول الله صلى
الله عليه وآله ثلثة اجزاء جزء له وجزء لعلي وجزء لفاطمة عليهم السلام عدة من اصحابنا
عن سهل بن زياد عن ابن ابي نجران عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام قال اقل ما

يجري

يجري من الكافور للميت مثقال وفي رواية الكاهلي وحسين بن المختار عن ابي عبد
الله عليه السلام قال القصد من ذلك اربعة مثاقيل **باب**
الجريدة ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان
جميعا عن صفوان بن يحيى عن ابن مسكان عن الحسن بن زياد الصيقل عن ابي عبد الله عليه
السلام قال يوضع للميت جريدتان واحدة في اليمين والاخرى في الايسر قال قال
الجريدة تنفع المؤمن والكافر محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل بن بزيع
عن حنان بن سدير عن يحيى بن عبادة المكي قال سمعت سفيان الثوري يساله عن التخضير
فقال ان رجلا من الانصار هلك فاوذن رسول الله صلى الله عليه وآله بموته فقال
لمن يليه من قرابته خضروا صاحبكم فما اقل المخضرين قال وما التخضير قال جريدة
خضراء توضع من اصل اليدين الى الترقوة علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة
عن رجل عن يحيى بن عبادة عن ابي عبد الله عليه السلام قال تؤخذ جريدة رطبة قدر ذراع
فتوضع واشار بيده من عند ترقوته الى يده تلف مع ثيابه قال وقال الرجل لقيت ابا عبد
الله عليه السلام بعد فسالته عنه فقال نعم قد حدثت به يحيى بن عبادة علي بن ابراهيم
عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة قال قلت لابي جعفر عليه السلام ارايت
الميت اذا مات لم تجعل معه الجريدة قال يتجافى عنه العذاب والحساب ما دام العود
رطبا قال والعذاب كله في يوم واحد في ساعة واحدة قدر ما يدخل القبر ويرجع
القوم وانما جعلت السعفتان فلا يصيبه عذاب ولا حساب بعد جفوفهما ان شاء
الله علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج قال قال ان الجريدة قدر
شبر توضع واحدة من عند الترقوة الى ما بلغت مما يلي الجلد والاخرى من الايسر
من عند الترقوة الى ما بلغت من فوق القميص عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن
احمد بن محمد بن ابي نصر عن محمد بن سماعة عن فضيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلام

قال توضع للميت جريدتان واحدة في الايمن والاخرى في الايسر علي بن ابراهيم عن ابيه
عن عبد الله بن المغيرة عن حريز وفضيل وعبد الرحمن بن ابي عبد الله قال قيل لابي
عبد الله عليه السلام لاي شيء توضع مع الميت الجريدة قال انه يتجافى عنه ما دامت
رطبة عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد رفعه قال قيل له جعلت فداك ربما حضرني
من اخافه فلا يمكن وضع الجريدة على ما رويتنا قال ادخلها حيث ما امكن حميد بن زياد
عن الحسن بن محمد الكندي عن غير واحد عن ابان بن عثمان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن
ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الجريدة توضع في القبر قال لا بأس عدة من
اصحابنا عن سهل بن زياد عن غير واحد من اصحابنا قالوا قلنا له جعلنا فداك ان لم
نقدر على الجريدة فقال عود السدر قيل فان لم نقدر على السدر فقال عود الخلاف
علي بن ابراهيم عن علي بن محمد القاساني عن محمد بن محمد عن علي بن بلال انه كتب اليه
يسأله عن الجريدة اذا لم نجد نجعل بدلها غيرها في موضع لا يمكن النخل فكتب يجوز اذا اعوزت
الجريدة والجريدة افضل وبه جاءت الرواية وروى علي بن ابراهيم في رواية اخرى قال
يجعل بدلها عود الرمان علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل قال سألته عن
الجريدة توضع من دون الثياب او من فوقها قال فوق القميص ودون الخاصرة
فسألته من اي جانب فقال من الجانب الايمن باب
الميت يموت وهو جنب او حائض او نفساء علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن
حريز عن زرارة قال قلت له مات ميت وهو جنب كيف يغسل وما يجزيه من الماء قال
يغسل غسلا واحدا يجزي ذلك عنه لجنابته ولغسل الميت لانهما حرمتان اجتمعتا
في حرمة واحدة محمد بن يحيى عن محمد بن احمد بن الحسن عن علي عن عمرو بن سعيد عن مصدق
بن صدقة عن عمار بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن المرأة اذا ماتت
في نفاسها كيف تغسل قال مثل غسل الطاهرة وكذلك الحائض وكذلك الجنب انما يغسل

غسلا

غسلا واحدا فقط سهل بن زياد عن ابن محبوب واحمد بن محمد في المرأة اذا ماتت
نفساء وكثر دمها ادخلت الى السرة في الادم او مثل الادم نظيف ثم يكفن بعد
ذلك باب المرأة تموت وفي بطنها ولد يتحرك
حميد بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن محمد بن ابي حمزة عن علي بن يقطين قال
سألت العبد الصالح عليه السلام عن المرأة تموت وولدها في بطنها قال يشق بطنها
ويخرج ولدها سهل بن زياد عن اسماعيل بن مهران عن علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله
عليه السلام قال سألته عن المرأة تموت ويتحرك الولد في بطنها ايشق بطنها و
يستخرج ولدها قال نعم وفي رواية ابن ابي عمير زاد فيه يخرج الولد ويخاط
بطنها عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن ابن وهب عن ابي عبد الله
عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام اذا ماتت المرأة وفي بطنها ولد
يتحرك شق بطنها ويخرج الولد وقال في المرأة تموت في بطنها الولد فيتخوف
عليها قال لا بأس ان يدخل الرجل يده فيقطعه ويخرجه باب
كراهية ان يقص من الميت ظفر او شعر علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض
اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يمس من الميت شعر ولا ظفر وان سقط
منه شيء فاجعله في كفنه عنه عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن غياث عن ابي عبد الله
عليه السلام قال كره امير المؤمنين ان يحلق عانة الميت اذا غسل او يقلم له ظفر او
يجز له شعر عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن ابراهيم بن مهزم عن طلحة
بن زيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال كره ان يقص من الميت ظفر او يقص له شعر او
يحلق له عانة او يغمز له مفصل حميد بن زياد عن الحسن بن محمد الكندي عن احمد بن الحسن
الميثمي عن ابان بن عثمان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عليه السلام قال سألت ابا عبد
الله عليه السلام عن الميت يكون عليه الشعر فيحلق عنه او يقلم قال لا يمس منه شيء اغسله

ودفنه باب ما يخرج من الميت بعد ان يغسل

عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابي عبد الله عليه
بن يحيى الكاهلي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا خرج من منخر الميت الدم او الشيء
بعد الغسل واصاب الامامة والكفن قرضه بالمقراض عنه عن بعض اصحابه رفعه
قال اذا غسل الميت ثم احدث بعد الغسل فانه يغسل الحدث ولا يعاد الغسل علي بن
ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا خرج
من الميت شيء بعد ما يكفن فاصاب الكفن قرض منه

باب الرجل يغسل المراة والمراة تغسل الرجل

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد
بن عثمان عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الرجل يموت وليس عنده من
يغسله الا النساء قال تغسله امراته او ذو قرابته ان كانت له ويصب النساء عليه الماء
صبا وفي المراة اذا ماتت يدخل زوجها يده تحت قميصها فيغسلها محمد بن يحيى عن احمد بن
محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن عبد الله بن سنان قال سالت ابا عبد الله
عليه السلام عن الرجل يصلح له ان ينظر الى امراته حين تموت او يغسلها اذا لم يكن عندها
من يغسلها وعن المراة هل تنظر الى مثل ذلك من زوجها حين يموت فقال لا باس بذلك
انما يفعل ذلك اهل المراة كراهية ان ينظر زوجها الى شيء يكرهونه منها محمد بن يحيى
عن محمد بن الحسين عن صفوان عن العلاء عن محمد بن مسلم قال سالته عن الرجل يغسل
امراته قال نعم من وراء الثوب حميد بن زياد عن الحسن بن محمد الكندي عن غير واحد
عن ابان بن عثمان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله قال سالت ابا عبد الله عليه السلام
عن الرجل يموت وليس عنده من يغسله الا النساء فقال تغسله امراته وذات محرمه
ويصب النساء عليه الماء صبا من فوق الثياب محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي
بن النعمان عن داود بن فرقد قال سمعت صاحبا لنا يسال ابا عبد الله عليه السلام عن

بلغ

المراة تموت مع رجال ليس فيهم ذو محرم هل يغسلونها وعليها ثيابها قال اذا يدخل
ذلك عليهم ولكن يغسلون كفيها محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن
الحسين بن عثمان عن سماعة قال سالته عن المراة اذا ماتت فقال يدخل زوجها يده تحت
قميصها الى المرافق عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن داود
بن سرحان عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يموت في السفر او في الارض ليس معه
فيها الا النساء قال يدفن ولا يغسل وقال في المراة تكون مع الرجال بتلك المنزلة
الا ان يكون معها زوجها قال لكان معها زوجها فليغسلها من فوق الدرع ويسكب
عليها الماء سكبا ولتغسله امراته اذا مات والمراة ليست مثل الرجل المراة اسوا منظرا
حين تموت ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان
جميعا عن صفوان بن يحيى عن منصور قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يخرج
في السفر ومعه امراته يغسلها قال نعم وامه واخته ونحو هذا يلقي على عورتها خرقة
عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن داود بن فرقد
قال سمعت صاحبا لنا يسال ابا عبد الله عليه السلام عن المراة تموت مع رجال ليس
معهم ذو محرم هل يغسلونها وعليها ثيابها قال اذا يدخل عليهم ولكن يغسلون
كفيها عن سهل بن محبوب عن ابن رئاب عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام في المراة
اذا ماتت وليس معها امراة يغسلها قال يدخل زوجها يده تحت قميصها فيغسلها الى المرافق
علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم قال سالته عن الرجل
يغسل امراته قال نعم انما يمنعها اهلها تعصبا محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن احمد
بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار بن موسى عن ابي عبد الله
عليه السلام انه سئل عن الرجل المسلم يموت في السفر وليس معه رجل مسلم ومعه
رجال نصارى ومعه عمته وخالته مسلمتان كيف يصنع في غسله قال تغسله عمته

وخالته في قميصه ولا يقربه النصارى وعن المراة تموت في السفر وليس معها امراة مسلمة
معها نساء نصارى وعمها وخالها معهم مسلمون قال يغسلونها ولا تقربها النصرانية
كما كانت المسلمة تغسله غير انه يكون عليها درع فيصب الماء من فوق الدرع قلت فان مات
رجل مسلم وليس معه رجل مسلم ولا امراة مسلمة من ذي قرابته ومعه رجال نصارى
ونساء مسلمات وليس بينه وبينهن قرابة قال يغسله النصراني ثم يغسله فقد اضطر وعن
المراة المسلمة تموت وليس معها امراة مسلمة ولا رجل مسلم من ذي قرابتها ومعها نصرانية
ورجال مسلمون ليس بينها وبينهم قرابة قال تغتسل النصرانية ثم تغسلها وعن النصراني
يكون في السفر وهو مع المسلمين فيموت قال لا يغسله مسلم ولا كرامة ولا يدفنه ولا
يقوم على قبره محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن عبد الرحمن بن سالم عن مفضل
بن عمر قال قلت لابي عبد الله عليه السلام من غسل فاطمة عليها السلام قال ذاك امير
المؤمنين عليه السلام كانما استضقت ذلك من قوله فقال لي كانك ضقت مما اخبرتك
فقلت قد كان ذلك جعلت فداك فقال لا تضيقن فانها صديقة لم يكن يغسلها
الا صديق اما علمت ان مريم عليها السلام لم يغسلها الا عيسى عليه السلام فقلت جعلت
فداك فما تقول في المراة تكون في السفر مع الرجال ليس معهم لها ذو محرم ولا معهم امراة
فتموت المراة ما تصنع بها قال يغسل منها ما اوجب الله عليه التيمم ولا تمس ولا تكشف
شيء من محاسنها التي امر الله عز وجل بسترها قلت كيف يصنع بها قال يغسل بطن
كفيها ووجهها ويغسل ظهر كفيها **باب حد الصبي الذي
يجوز للنساء ان يغسلنه** ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن ابن فضال عن يونس
بن يعقوب عن ابي النمير مولى الحرث بن المغيرة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام حدثني
عن الصبي الى كم تغسله النساء فقال الى ثلاث سنين **باب
غسل من غسل الميت ومن مسه وهو حار ومن مسه وهو بارد** علي بن ابراهيم عن

ابيه

ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال من غسل ميتا فليغتسل
قلت فان مسه ما دام حارا قال فلا غسل عليه واذا برد ثم مسه فليغتسل قلت فمن ادخله
القبر قال لا غسل عليه انما يمس الثياب ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان
بن يحيى عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال قلت الرجل
يغمض عين الميت عليه غسل قال اذا مسه بحرارته فلا ولكن اذا مسه بعد ما يبرد فليغتسل
قلت فالذي يغسله يغتسل قال نعم قلت فيغسله ثم يكفنه قبل ان يغتسل قال يغسل
ثم يغسل يديه من العاتق ثم يلبسه اكفانه ثم يغتسل قلت فمن حمله عليه غسل قال لا قلت
فمن ادخله القبر عليه وضوء قال لا الا ان يتوضا من تراب القبر ان شاء عدة من
اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله
عليه السلام قال يغتسل الذي غسل الميت وان قبل الميت انسان بعد موته وهو حار
فليس عليه غسل ولكن اذا مسه وقبله وقد برد فعليه الغسل ولا باس ان يمسه بعد الغسل
ويقبله علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام
قال سالته عن الرجل يمس الميتة اينبغي له ان يغتسل منها قال لا انما ذلك من الانسان
وحده قال وسالته عن الرجل يصيب ثوبه جسد الميت فقال يغسل ما اصاب الثوب
ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار وعن الحجال عن ثعلبة عن معمر بن يحيى قال سالت
ابا عبد الله عليه السلام ينهى عن الغسل اذا دخل القبر محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين
بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن اسماعيل بن ابي زياد عن ابي عبد الله عليه السلام قال
ان رسول الله صلى الله عليه واله قبل عثمان بن مظعون بعد موته عدة من اصحابنا عن سهل
بن زياد عن الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن ابراهيم عن ابي عبد الله عليه السلام قال
يقع طرف ثوبه على جسد الميت قال ان كان غسل الميت فلا باس ما اصاب ثوبك منه وان
كان لم يغسل فاغسل ما اصاب ثوبك منه سهل بن زياد عن ابي نجران عن عبد الله بن سنان

عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له اتغتسل من غسل الميت قال نعم قلت
من ادخله القبر قال لا انما يمس الثياب **باب**
العلة في غسل الميت غسل الجنابة علي بن محمد بن عبد الله عن ابراهيم بن اسحاق
عن محمد بن سليمان الديلمي عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام قال دخل عبد الله
بن قيس الماصر على ابي جعفر عليه السلام فقال اخبرني عن الميت لم يغسل غسل الجنابة
فقال له ابو جعفر عليه السلام لا اخبرك فخرج من عنده فلقي بعض الشيعة فقال
العجب لكم يا معشر الشيعة توليتم هذا الرجل واطعتموه فلو دعاكم الى عبادته لاجبتموه
وقد سالته عن مسالة فلم يكن عنده فيها شيء فلما كان من قابل دخل عليه ايضا فساله
عنها فقال له لا اخبرك بها فقال عبد الله بن قيس لرجل من اصحابه انطلق الى الشيعة
فاصحبهم واظهر عندهم موالاتك اياهم والبراءة مني فاذا كان وقت الحج فاتني حتى
ادفع اليك ما تحج به وسلهم ان يدخلوك على محمد بن علي فاذا صرت اليه فسله عن
الميت لم يغسل غسل الجنابة فانطلق الرجل الى الشيعة فكان معهم الى وقت الموسم
فنظر الى دين القوم فقبله بقبوله وكتم ابن قيس امره مخافة ان يحرمه الحج فلما كان وقت
الحج اتاه فاعطاه حجة وخرج فلما صار بالمدينة قال له اصحابه تخلف بالمنزل حتى
نذكرك له ونساله ليأذن لك فلما صاروا الى ابي جعفر قال لهم اين صاحبكم ما انصفتموه
قالوا لم نعلم ما يوافقك من ذلك فامر بعض من ياتيه به فلما دخل على ابي جعفر عليه
السلام فقال له مرحبا كيف رايت ما انت فيه اليوم مما كنت فيه من قبل فقال يا ابن
رسول الله صلى الله عليه وآله لم اكن في شيء فقال صدقت اما ان عبادتك يومئذ كانت
اخف عليك من عبادتك اليوم الى لان الحق ثقيل والشيطان موكل بشيعتنا لان
سائر الناس قد كفوه انفسهم اني ساخبرك بما قال لك ابن قيس الماصر قبل ان تسالني
عنه واصير الامر في تعريفه اياه اليك ان شئت اخبرته وان شئت لم تخبره ان الله عز

وجل

وجل خلق خلاقين فاذا اراد ان يخلق خلقا امرهم فاخذوا من التربة التي قال
في كتابه منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة اخرى فعجن النطفة بتلك
التربة التي لم يخلق منها بعد ان اسكنها الرحم اربعين ليلة فاذا تمت لها اربعة اشهر
قالوا يا رب تخلق ماذا فيامرهم بما يريد من ذكر وانثى ابيض واسود فاذا خرجت الروح
من البدن خرجت هذه النطفة بعينها منه كائنا ما كان صغيرا او كبيرا ذكرا او انثى فلذلك
يغسل الميت غسل الجنابة فقال الرجل يا ابن رسول الله لا والله لا اخبر ابن قيس الماصر
بهذا ابدا فقال ذاك اليك علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي
عبد الله عليه السلام قال سئل ما بال الميت يمنى قال النطفة التي خلق منها يرمي
بها بعض اصحابنا عن علي بن الحسن التيمي عن هارون بن حمزة عن بعض
اصحابنا عن علي بن الحسين عليهما السلام قال ان المخلوق لا يموت حتى يخرج منه
النطفة التي خلق منها من فيه او من عينه **باب**
ثواب من غسل مؤمنا عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن
عبد الله بن غالب عن سعد الاسكاف عن ابي جعفر عليه السلام قال ايما مؤمن غسل مؤمنا
فقال اذا قلبه اللهم ان هذا بدن عبدك المؤمن قد اخرجت روحه منه وفرقت بينهما
فعفوك عفوك الا غفر الله له ذنوب سنة الا الكبائر علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن
ابي عمير عن سيف بن عميرة عن سعد بن طريف عن ابي جعفر عليه السلام قال من غسل ميتا
فادى فيه الامانة غفر له قلت وكيف يؤدي فيه الامانة قال لا يخبر بما يرى علي بن ابراهيم
عن ابيه عن حماد بن عيسى عن ابراهيم بن عمر عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما من
مؤمن يغسل مؤمنا ويقول وهو يغسله رب عفوك عفوك الا عفى الله عنه محمد
بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن سنان عن ابي الجارود عن ابي جعفر عليه السلام قال كان
فيما ناجى الله به موسى عليه السلام ربه قال يا رب ما لمن غسل الموتى فقال اغسله من

ذنوبه كما ولدته امه باب ثواب من كفن مؤمنا علي بن
ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن سيف بن عميرة عن سعد بن طريف عن ابي جعفر عليه
السلام قال من كفن مؤمنا كان كمن ضمن كسوته الى يوم القيمة باب
ثواب من حفر لمؤمن قبرا علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن سيف بن عميرة
عن سعد بن طريف عن ابي جعفر عليه السلام قال من حفر لميت قبرا كان كمن بواه بيتا
موافقا الى يوم القيمة باب حد القبر واللحد
والشق ان رسول الله صلى الله عليه وآله لحد له سهل بن زياد قال روى اصحابنا ان
حد القبر الى الترقوة وقال بعضهم الى الثدي وقال بعضهم قامة الرجل حتى يمد
الثوب على راس من في القبر واما اللحد فبقدر ما يمكن فيه الجلوس قال ولما حضر علي
بن الحسين عليهما السلام الوفاة اغمي عليه فبقي ساعة ثم رفع عنه الثوب ثم قال
الحمد لله الذي اورثنا الجنة نتبوأ من الجنة حيث نشاء فنعم اجر العاملين ثم قال
احفروا لي وابلغوا الى الرشح قال ثم مد الثوب عليه فمات عليه السلام سهل عن بعض اصحابه
عن ابي همام اسماعيل بن همام عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال قال ابو جعفر عليه السلام
حين احتضر اذا انا مت فاحفروا لي وشقوا لي شقا فان قيل لكم ان رسول الله صلى الله عليه وآله
لحد له فقد صدقوا علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن الحلبي عن
ابي عبد الله عليه السلام ان النبي صلى الله عليه وآله لحد له ابو طلحة الانصاري علي عن
ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام ان النبي صلى الله عليه وآله نهى
ان يعمق القبر فوق ثلثة اذرع باب ان الميت يؤذن
به الناس عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد وعلي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن الحسن بن
محبوب عن ابي ولاد وعبد الله بن سنان جميعا عن ابي عبد الله عليه السلام قال ينبغي لاولياء
الميت منكم ان يؤذنوا اخوان الميت بموته فيشهدون جنازته ويصلون عليه ويستغفرون

له فيكتب

له فيكتب لهم الاجر ويكتب للميت الاستغفار ويكتسب هو الاجر فيهم وفيما
اكتسب لميته من الاستغفار ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن
يحيى عن ذريح المحاربي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الجنازة يؤذن بها
الناس قال نعم محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القسم بن محمد عن بعض
اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الجنازة يؤذن بها الناس باب
القول عند رؤية الجنازة علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن ابان لا اعلمه الا
ذكره عن ابي حمزة قال كان علي بن الحسين عليه السلام اذا راى جنازة قد اقبلت
قال الحمد لله الذي لم يجعلني من السواد المخترم محمد بن يحيى عن موسى بن الحسن عن
ابي الحسن النهدي رفعه قال كان ابو جعفر عليه السلام اذا راى جنازة قال الحمد لله
الذي لم يجعلني من السواد المخترم حميد عن ابن سماعة عن عبد الله بن جبلة عن محمد
بن مسود الطائي عن عنبسة بن مصعب عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول
الله صلى الله عليه وآله من استقبل جنازة او راها فقال الله اكبر هذا ما وعدنا الله ورسوله
وصدق الله ورسوله اللهم زدنا ايمانا وتسليما الحمد لله الذي تعزز بالقدرة وقهر
العباد بالموت لم يبق بالسماء ملك الا بكى رحمة لصوته باب
السنة في حمل الجنازة علي بن ابراهيم عن ابيه عن غير واحد عن يونس عن علي بن يقطين
عن ابي الحسن موسى عليه السلام قال سمعته يقول السنة في حمل الجنازة ان تستقبل
جانب السرير بشقك الايمن فيلزم الايسر بكفك الايمن ثم تمر عليه الى الجانب الاخر وتدور
من خلفه الى الجانب الثالث من السرير ثم تمر عليه الى الجانب الرابع مما يلي يسارك ابو علي
الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن علي بن حديد عن سيف بن عميرة عن عمرو بن شمر عن جابر
عن ابي جعفر عليه السلام قال السنة ان يحمل السرير من جوانبه الاربع وما كان بعد ذلك
من حمل فهو تطوع علي بن ابراهيم عن ابيه عن بعض اصحابه عن الفضل بن يونس قال سالت

ابا ابراهيم عليه السلام عن تربيع الجنازة قال اذا كنت في موضع تقيه فابدا باليد
اليمنى ثم بالرجل اليمنى ثم ارجع من مكانك الى ميامن الميت لا تمر خلف رجله البتة
حتى تستقبل القبلة فتاخذ يده اليسرى ثم رجله اليسرى ثم ارجع مكانك لا تمر الجنازة م
خلف الجنازة البتة حتى تستقبلها تفعل كما فعلت اولا فان لم تكن تتقي فيه فان تربيع
الجنازة التي جرت به السنة ان تبدا باليد اليمنى ثم بالرجل اليمنى ثم بالرجل اليسرى حتى
تدور حولها علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن فضال عن علي بن عقبة عن موسى بن اكيل عن
العلاء بن سيابة عن ابي عبد الله عليه السلام قال تبدا في حمل السرير من الجانب الايمن ثم
تمر عليه من خلفه الى الجانب الآخر ثم تمر حتى ترجع الى المقدم كذلك دوران الرحا عليه

باب المشي مع الجنازة

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن
محمد بن اسماعيل عن محمد بن عذافر عن اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال
المشي خلف الجنازة افضل من المشي بين يديها عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن
محمد بن اورمة عن محمد بن عمرو وحسين بن احمد المنقري عن يونس بن ظبيان عن ابي
عبد الله عليه السلام قال امش امام جنازة المسلم العارف ولا تمش امام جنازة الجاحد
فان امام جنازة المسلم ملائكة يسرعون به الى الجنة وان امام جنازة الكافر ملائكة
يسرعون به الى النار عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن عمرو بن عثمان عن مفضل
بن صالح عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال مشى النبي صلى الله عليه وآله خلف جنازة
فقيل يا رسول الله ما لك تمشي خلفها فقال ان الملائكة رايتهم يمشون امامها ونحن
تبع لهم ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن العلاء بن رزين
عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سالته عن المشي مع الجنازة فقال بين
يديها وعن يمينها وعن شمائلها وخلفها حميد بن زياد عن الحسن بن محمد الكندي عن غير
واحد عن ابان بن عثمان عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال امش بين يدي

الجنازة

الجنازة وخلفها ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن الحجال عن علي بن شجرة
عن ابي الوفا المرادي عن سدير عن ابي جعفر عليه السلام قال من احب ان يمشي ممشى الكرام
الكاتبين فليمش جنبي السرير علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله
عليه السلام قال سئل كيف اصنع اذا خرجت مع الجنازة امشي امامها او خلفها او عن
يمينها او عن شمالها فقال ان كان مخالفا فلا تمش امامه فان ملائكة العذاب يستقبلونه
بالوان العذاب

باب كراهية الرجل الركوب مع الجنازة

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه
السلام قال راى رسول الله صلى الله عليه وآله قوما يمشون خلف جنازة ركبانا فقال اما
استحيى هؤلاء ان يتبعوا صاحبهم ركبانا وقد اسلموه على هذه الحالة علي عن ابيه عن
حماد بن عيسى عن حريز عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عليه السلام قال مات رجل من
الانصار من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله في
جنازته يمشي فقال له بعض اصحابه الا تركب يا رسول الله صلى الله عليه وآله فقال اني
لاكره ان اركب والملائكة يمشون وابى ان يركب

باب من يتبع جنازة ثم يرجع م

عدة من اصحابنا عن احمد وسهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن
زرارة قال كنت مع ابي جعفر عليه السلام في جنازة لبعض قرابته فلما ان صلى على الميت
قال وليه لابي جعفر عليه السلام ارجع يا ابا جعفر ماجورا ولا تعنى لانك تضعف عن
المشي فقلت انا لابي جعفر عليه السلام قد اذن لك في الرجوع فارجع ولي حاجة اريد
ان اسالك عنها فقال لي ابو جعفر عليه السلام انما هو فضل واجر فبقدر ما يمشي مع
الجنازة يوجر الذي يتبعها فاما باذنه فليس باذنه جئنا ولا باذنه نرجع عدة من اصحابنا
عن احمد بن ابي عبد الله عليه السلام رفعه عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول
الله صلى الله عليه وآله اميران وليسا باميرين ليس لمن تبع جنازة ان يرجع حتى تدفن

اويؤذن له ورجل يحج مع امراة فليس له ان ينفر حتى يقضي مناسكها علي بن ابراهيم عن
ابيه عن ابن محبوب عن علي بن رئاب عن زرارة قال حضر ابو جعفر عليه السلام جنازة
رجل من قريش وانا معه وكان فيها عطا فصرخت صارخة فقال عطا لتسكتن او لنرجعن
قال فلم تسكت فرجع عطا قال فقلت لابي جعفر عليه السلام ان عطا قد رجع قال
ولم قلت صرخت هذه الصارخة فقال لها لتسكتن او لنرجعن فلم تسكت فرجع فقال
امض فلو انا اذا راينا شيا من الباطل مع الحق تركنا له الحق لم نقض حق مسلم قال فلما صلى
على الجنازة قال وليها لابي جعفر صلوات الله عليه ارجع ماجورا رحمك الله فانك لا تقوى
على المشي فابى ان يرجع قال فقلت له قد اذن لك في الرجوع ولي حاجة اريد ان اسالك
عنها فقال امض فليس باذنه جئنا ولا باذنه نرجع انما هو فضل واجر طلبناه فبقدر
ما يتبع الجنازة الرجل يوجر على ذلك باب
ثواب من مشى علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن سيف بن عميرة عن جابر عن ابي جعفر
عليه السلام قال اذا ادخل المؤمن قبره نودي الا ان اول حبائك الجنة الا واول حباء من
تبعك المغفرة علي عن ابيه وعدة من اصحابنا عن سهل بن زياد جميعا عن ابن محبوب عن
داود الرقي عن رجل من اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام قال من شيع جنازة مؤمن
حتى يدفن في قبره وكل الله عز وجل به سبعين ملكا من المشيعين يشيعونه ويستغفرون
له اذا خرج من قبره الى الموقف سهل بن زياد عن الحسن بن علي عن محمد بن الفضيل عن اسحاق
بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اول ما يتحف به المؤمن يغفر لمن تبع جنازته
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي
جعفر عليه السلام قال من شيع ميتا حتى يصلى عليه كان له قيراط من الاجر ومن بلغ معه
الى قبره حتى يدفن كان له قيراطان من الاجر والقيراط مثل جبل احد عدة من اصحابنا عن
سهل بن زياد عن ابن ابي نجران عن عاصم بن حميد عن ابي بصير قال سمعت ابا جعفر عليه السلام

بقول

يقول من مشى مع جنازة حتى يصلى عليها ثم رجع كان له قيراط فاذا مشى معها حتى
يدفن كان له قيراطان والقيراط مثل جبل احد ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار
عن صفوان بن فضال عن علي بن عقبة عن ميسر قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول
من تبع جنازة مسلم اعطي يوم القيمة اربع شفاعات ولم يقل شيا الا قال الملك ولك
مثل ذلك محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن الحسين بن علوان
عن سعيد بن طريف عن الاصبغ بن نباتة قال قال امير المؤمنين عليه السلام من تبع جنازة
كتب الله له اربع قراريط قيراط باتباعه وقيراط للصلوة عليها وقيراط بالانتظار حتى يفرغ
من دفنها وقيراط للتعزية محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن سنان عن ابي الجارود عن ابي
جعفر عليه السلام قال فيما ناجى موسى عليه السلام ربه قال يا رب ما لمن شيع جنازة قال
اوكل به ملائكة من ملائكتي معهم رايات يشيعونه من قبورهم الى محشرهم باب
ثواب من حمل جنازة علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن سيف بن عميرة عن جابر عن ابي
جعفر عليه السلام قال من حمل جنازة من اربع جوانبها غفر الله له اربعين كبيرة الحسين
بن محمد عن احمد بن اسحاق عن سعدان بن مسلم عن سليمان بن خالد عن رجل عن ابي عبد
الله عليه السلام قال من اخذ بقائمة السرير غفر الله له خمسا وعشرين كبيرة واذا ربع خرج
من الذنوب ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان الجمال عن علي بن شجرة
عن عيسى بن راشد عن رجل من اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول
من اخذ بجوانب السرير الاربعة غفر الله له اربعين كبيرة باب
جنائز الرجال والنساء والصبيان والاحرار والعبيد عدة من اصحابنا عن سهل بن
زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه
السلام قال سالته كيف تصلى على الرجال والنساء فقال يوضع الرجال مما يلي الرجال
والنساء خلف الرجال محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن احمد بن الحسن بن علي عن عمرو بن

سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل
يصلي على ميتين او ثلثة موتى كيف يصلي عليهم قال ان كان ثلثة او اثنين او عشرة
او اكثر من ذلك فليصل عليهم صلوة واحدة يكبر عليهم خمس تكبيرات كما يصلي على ميت
واحد وقد صلى عليهم جميعا يضع ميتا واحدا ثم يجعل الاخر الى الية الاول ثم يجعل راس
الثالث الى الية الثاني شبه المدرج حتى يفرغ منهم كلهم ما كانوا به فاذا سواهم هكذا
قام في الوسط فكبر خمس تكبيرات يفعل كما يفعل اذا صلى على ميت واحد سئل فاذا كان الموتى
رجالا ونساء قال يبدا بالرجال فيجعل راس الثاني الى الية الاول حتى يفرغ من الرجال
كلهم ثم يجعل راس المراة الى الية الرجل الاخر ثم يجعل راس المراة الاخرى الى الية المراة
الاولى حتى يفرغ منهم كلهم فاذا سوى هكذا قام في الوسط وسط الرجال فكبر عليهم كما
يصلي على ميت واحد وسئل عن ميت صلى عليه فلما سلم الامام فاذا الميت مقلوب رجلاه
الى موضع راسه قال يسوى ويعاد الصلوة عليه وان كان قد حمل ما لم يدفن فان كان
قد دفن فقد مضت الصلوة لا يصلى عليه وهو مدفون عدة من اصحابنا عن سهل بن
زياد عن محمد بن سنان عن طلحة بن زيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا صلى على كان
المراة والرجل قدم المراة واخر الرجل واذا صلى على العبد والحر قدم العبد واخر الحر واذا
صلى على الصغير والكبير قدم الصغير واخر الكبير ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار
عن صفوان بن يحيى عن العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سالته عن
الرجال والنساء كيف يصلى عليهم قال الرجال امام النساء مما يلي الامام يصف بعضهم
على اثر بعض محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن ابن بكير عن بعض اصحابه
عن ابي عبد الله عليه السلام في جنائز الرجال والصبيان والنساء قال يضع النساء
مما يلي القبلة والصبيان دونهم والرجال دون ذلك ويقوم الامام مما يلي الرجال
حميد بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن غير واحد عن ابان بن عثمان عن عبد الرحمن

بن ابي

بن ابي عبد الله قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن جنائز الرجال والنساء اذا اجتمعت
فقال يقدم الرجال في كتاب علي عليه السلام **باب**
نادر علي بن ابراهيم عن ابيه عن يحيى محمد بن زكريا عن ابيه زكريا بن موسى عن اليسع
بن عبد الله القمي قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل يصلي على جنازة وحده
قال نعم قلت فاثنان يصليان عليها قال نعم ولكن يقوم الاخر خلف الاخر ولا يقوم
بجنبه عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن اسماعيل بن مهران عن سيف بن عميرة عن ابي
عبد الله عليه السلام قال لا يصلى على الجنازة بحذاء ولا باس بالخف علي بن ابراهيم عن
ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله
عليه وآله خير الصفوف في الصلوة المقدم وخير الصفوف في الجنائز المؤخر قيل يا رسول
الله ولم قال صار سترة للنساء **باب الموضع الذي يقوم الامام**
اذا صلى على الجنائز علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن بعض اصحابنا عن ابي
عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام من صلى على امراة فلا يقوم في
وسطها ويكون مما يلي صدرها واذا صلى على الرجل فليقم في وسطه عدة من اصحابنا
عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن موسى بن بكر عن ابي الحسن عليه السلام
قال اذا صليت على المراة فقم عند راسها واذا صليت على الرجل فقم عند صدره **باب**
من اولى الناس بالصلوة على الميت علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه
عن ابي عبد الله عليه السلام قال يصلي على الجنازة اولى الناس بها او يامر من يحب محمد
بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن سعيد عن القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة
عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له المراة تموت من احق الناس بالصلوة
عليها قال زوجها قلت الزوج احق من الولد والاب والاخ قال نعم ويغسلها علي بن
ابراهيم عن ابيه عن اسماعيل بن مرار عن يونس عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال

سالته عن المراة تموت من احق ان يصلي عليها قال الزوج قلت الزوج احق من الاب
والاخ والولد قال نعم علي بن ابراهيم عن ابيه عن محمد بن يحيى عن طلحة بن زيد عن ابي
عبد الله عليه السلام قال اذا حضر الامام الجنازة فهو احق الناس بالصلوة عليها عدة
من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله
عليه السلام قال يصلي على الجنازة اولى الناس بها او يامر من يحب باب
من يصلي على الجنازة وهو على غير وضوء محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن
فضال عن يونس بن يعقوب قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الجنازة ايصلى عليها
على غير وضوء فقال نعم انما هو تكبير وتسبيح وتحميد وتهليل كما تكبر وتسبح في بيتك
على غير وضوء علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن الحلبي قال سئل
ابو عبد الله عليه السلام عن الرجل تدركه الجنازة وهو على غير وضوء فان ذهب
يتوضا فاتته الصلوة عليها قال يتيمم ويصلي محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان وابو
علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار جميعا عن صفوان بن يحيى عن عبد الحميد بن سعد قال
قلت لابي الحسن عليه السلام الجنازة يخرج بها ولست على وضوء فان ذهبت اتوضا
فاتتني الصلوة الي ان اصلي عليها وانا على غير وضوء قال تكون على طهر احب الي ابو علي
الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما
السلام قال سالته عن الرجل تفجاه الجنازة وهو على غير طهر قال فليكبر معهم محمد بن
يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن اخيه الحسن عن زرعة عن سماعة
قال سالته عن رجل مرت به جنازة وهو على غير وضوء كيف يصنع قال يضرب
بيديه على حائط اللبن فيتيمم باب صلوة النساء على
الجنازة عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن علي بن فضال عن علي بن عقبة عن
امراة الحسن الصيقل عن الحسن عن ابي عبد الله عليه السلام قال سئل كيف تصلي النساء

على الجنازة

على الجنازة اذا لم يكن معهن رجل قال يصففن جميعا ولا تتقدمهن امراة ابو علي الاشعري
عن محمد بن عبد الجبار عن سالم عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه
السلام قال اذا لم يحضر الرجل تقدمت امراة وسطهن وقام النساء عن يمينها وشمالها
وهي وسطهن تكبر حتى تفرغ من الصلوة حميد بن زياد عن الحسن بن محمد الكندي
عن الميثمي عن ابان بن عثمان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قلت تصلي الحائض على الجنازة قال نعم ولا تصف معهم تقوم مفردة علي بن ابراهيم
عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الحائض
تصلي على الجنازة قال نعم ولا تصف معهم حماد عن حريز عمن اخبره عن ابي عبد الله
عليه السلام عن الحائض تصلي قال الطامث تصلي على الجنازة لانه ليس فيها ركوع
ولا سجود والجنب تيمم وتصلي على الجنازة باب وقت الصلوة على الجنازة
حميد بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن غير واحد عن ابان عن محمد بن مسلم قال
سالت ابا عبد الله عليه السلام هل يمنعك شيء من هذه الساعات عن الصلوة على
الجنائز فقال لا ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن العلاء
بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال يصلي على الجنازة في كل ساعة
انها ليست بصلوة ركوع ولا سجود وانما تكره الصلوة عند طلوع الشمس وعند
غروبها التي فيها الخشوع والركوع والسجود لانها تغرب بين قرني شيطان وتطلع
بين قرني شيطان باب علة تكبير الخمس على الجنازة
علي بن ابيه رفعه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام لم جعل التكبير على الميت خمسا
قال فقال لعدد من كل صلوة تكبيرة علي بن ابراهيم عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان وهشام
بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه واله يكبر على قوم
خمسا وعلى قوم اخرين اربعا فاذا كبر على رجل اربعا اتهم يعني بالنفاق علي بن ابراهيم

عن ابيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن مهاجر عن امه ام سلمة قال سمعت ابا عبد الله عليه
السلام يقول كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا صلى على ميت كبر وتشهد ثم كبر
ثم صلى على الانبياء ودعا ثم كبر ودعا ثم كبر الرابعة ودعا للميت ثم كبر وانصرف فلما
نهاه الله عز وجل عن الصلوة على المنافقين كبر وتشهد ثم كبر وصلى على النبيين صلى
الله عليهم ثم كبر ودعا للمؤمنين ثم كبر الرابعة وانصرف ولم يدع للميت محمد بن احمد
بن يحيى عن احمد بن محمد عن بعض اصحابه عن سليمان بن جعفر الجعفري عن ابيه عن ابي
عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى فرض
الصلوة خمسا وجعل للميت من كل صلوة تكبيرة عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي
بن الحكم عن عثمان بن عبد الملك الحضرمي عن ابي بكر الحضرمي قال قال ابو جعفر عليه
السلام يا ابا بكر تدري كم الصلوة على الميت قلت لا قال خمس تكبيرات تدري من اين
اخذت الخمس تكبيرات من الخمس صلوة من كل صلوة تكبيرة باب
الصلوة على الجنائز في المساجد محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن موسى بن طلحة عن
ابي بكر بن عيسى بن احمد العلوي قال كنت في المسجد وقد جيء بجنازة فاردت ان اصلي
عليها فجاء ابو الحسن الاول عليه السلام فوضع مرفقه في صدري فجعل يدفعني حتى
خرج من المسجد وقال يا ابا بكر ان الجنائز لا يصلى عليها في المساجد باب
الصلوة على المؤمن والتكبير والدعاء عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن
محمد بن اورمه عن زرعة بن محمد عن سماعة قال سالته عن الصلوة على الميت فقال
تكبر خمس تكبيرات يقول اول ما تكبر اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد
ان محمدا عبده ورسوله اللهم صل على محمد وآل محمد وعلى الائمة الهداة واغفر لنا و
لاخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين امنوا ربنا انك
رءوف رحيم اللهم اغفر لاحيائنا وامواتنا من المؤمنين والمؤمنات والف قلوبنا

على قلوب

على قلوب اخيارنا واهدنا لما اختلف فيه من الحق باذنك انك تهدي من تشاء الى
صراط مستقيم فان قطع عليك التكبيرة الثانية فلا يضرك يقول اللهم عبدك ابن
عبدك وابن امتك انت اعلم به افتقر الى رحمتك واستغنيت عنه اللهم فتجاوز عن
سيئاته وزده في حسناته واغفر له وارحمه ونور له في قبره ولقنه حجته والحقه بنبيه
صلى الله عليه وآله ولا تحرمنا اجره ولا تفتنا بعده يقول هذا حتى تفرغ من خمس تكبيرات
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن زرارة عن ابي عبد الله
عليه السلام في الصلوة على الميت قال تكبر ثم تصلي على النبي صلى الله عليه وآله ثم تقول
اللهم عبدك ابن عبدك ابن امتك لا اعلم الا خيرا وانت اعلم به اللهم ان كان محسنا
فزد في احسانه وتقبل منه وان كان مسيئا فاغفر له ذنبه وافسح له في قبره واجعله من
رفقاء محمد صلى الله عليه وآله ثم تكبر الثانية وتقول اللهم ان كان زاكيا فزكه وان كان خاطئا
فاغفر له ثم تكبر الثالثة وتقول اللهم لا تحرمنا اجره ولا تفتنا بعده ثم تكبر الرابعة وتقول
اللهم اكتبه عندك في عليين واخلف على عقبه في الغابرين واجعله من رفقاء محمد صلى
الله عليه وآله ثم تكبر الخامسة وانصرف علي عن ابيه وعدة من اصحابنا عن سهل بن زياد
جميعا عن ابن محبوب عن ابي ولاد قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن التكبير على
الميت فقال خمس تقول في اولهن اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له اللهم
صل على محمد وآل محمد ثم تقول اللهم ان هذا المسجى قدامنا عبدك وابن عبدك
وقد قبضت روحه اليك وقد احتاج الى رحمتك وانت غني عن عذابه اللهم انا لا نعلم
من ظاهره الا خيرا وانت اعلم بسريرته اللهم ان كان محسنا فزد في احسانه وان كان مسيئا
فتجاوز عن سيئاته ثم تكبر الثانية وتفعل ذلك في كل تكبيرة علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن
ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال تكبر ثم تشهد ثم تقول
انا لله وانا اليه راجعون الحمد لله رب العالمين رب الموت والحياة صل على محمد واهل بيته

جزى الله عنا محمدا خيرا بما صنع بامته وبما بلغ من رسالات ربه ثم يقول اللهم عبدك
ابن عبدك ابن امتك ناصيته بيدك خلا من الدنيا واحتاج الى رحمتك وانت غني
عن عذابه اللهم انا لا نعلم الا خيرا وانت اعلم اللهم ان كان محسنا فزد في احسانه
وتقبّل منه وان كان مسيئا فاغفر له ذنبه وارحمه وتجاوز عنه برحمتك اللهم الحقه
بنبيك وثبته بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الاخرة اللهم اسلك بنا وبه سبيل
الهدى واهدنا واياه صراطك المستقيم اللهم عفوك عفوك ثم تكبر الثالثة وتقول
مثل ما قلت حتى تفرغ من خمس تكبيرات عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن
عيسى عن يونس قال سالت الرضا عليه السلام قلت جعلت فداك ان الناس يرفعون
ايديهم بالتكبير على الميت في التكبيرة الاولى ولا يرفعون فيما بعد ذلك فاقتصر على
التكبيرة الاولى كما يفعلون او ارفع في كل تكبيرة فقال ارفع يدك في كل تكبيرة علي بن
محمد عن علي بن الحسن عن احمد بن عبد الرحيم ابو الصخر عن عبد الرحيم عن اسماعيل
بن عبد الخالق عن عبد ربه عن ابي عبد الله عليه السلام في الصلوة على الجنازة تقول
اللهم انت خلقت هذه النفس وانت امتها تعلم سرها وعلانيتها اتيناك شافعين
فيها شفعنا اللهم ولّها من تولت واحشرها مع من احبت باب
انه ليس في الصلوة على الميت دعاء موقت وانه ليس فيها تسليم علي بن ابراهيم عن ابيه
عن ابن ابي عمير عن اذينه عن محمد بن مسلم وزرارة ومعمر بن يحيى واسماعيل الجعفي
عن ابي جعفر عليه السلام قال ليس في الصلوة على الميت قراة ولا دعاء موقت تدعوا
بما بدا لك واحق الموتى ان يدعا له المؤمن وان يبدء بالصلوة على رسول الله صلى
الله عليه واله عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن سنان عن عبد الله بن مسكان
عن الحلبي قال قال ابو عبد الله عليه السلام ليس في الصلوة على الميت تسليم علي بن
ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن الحلبي وزرارة عن ابي جعفر عليه

السلام

السلام قال ليس في الصلوة على الميت تسليم باب عن ابي عبد الله عليه السلام
من زاد على خمس تكبيرات عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي
نصر عن مثنى بن الوليد عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال رسول الله صلى
الله عليه واله على حمزة سبعين صلوة علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن
الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال كبر امير المؤمنين صلوات الله عليه على سهل بن
حنيف وكان بدريا خمس تكبيرات ثم مشى ساعة ثم وضعه وكبر عليه خمسة اخرى وصنع
ذلك به حتى كبر خمسا وعشرين تكبيرة محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن
القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال كبر ابو جعفر
رسول الله صلى الله عليه واله على حمزة سبعين تكبيرة وكبر علي عليه السلام عندكم
على سهل بن حنيف خمسا وعشرين تكبيرة قال كبر خمسا خمسا كلما ادركه الناس قالوا يا
امير المؤمنين لم ندرك الصلوة على سهل فيضعه فيكبر عليه خمسا حتى انتهى الى قبره
خمس مرات باب الصلوة على المستضعف وعلى من لا يعرف
علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال
الصلوة على المستضعف والذي لا يعرف الصلوة على النبي واله والدعا للمؤمنين
والمؤمنات ويقول ربنا اغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم الى اخر
الايتين علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينه عن الفضل بن يسار
عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا صليت على المؤمن فادع له واجتهد له في الدعاء وان
كان واقفا مستضعفا فكبر وقل اللهم اغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ان كان مستضعفا فقل اللهم اغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم
واذا كنت لا تدري ما حاله فقل اللهم ان كان يحب الخير واهله فاغفر له وارحمه وتجاوز

عنه وان كان المستضعف منك بسبيل فاستغفر له على وجه الشفاعة لا على وجه
الولاية علي بن ابراهيم عن ابن فضال عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام
قال الترحم على جهتين جهة الولاية وجهة الشفاعة علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد
الله بن المغيرة عن رجل عن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام قال تقول
اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله اللهم صل على محمد عبدك ورسولك
اللهم صل على محمد وآل محمد وتقبل شفاعته وبيض وجهه واكثر تبعه اللهم اغفر لي
وارحمني وتب علي اللهم اغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم فان كان
مؤمنا دخل فيها وان كان ليس بمؤمن خرج منها عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن
الحسن بن محبوب عن عبد الله بن غالب عن ثابت ابي المقدام قال كنت مع ابي جعفر عليه السلام
فاذا بجنازة لقوم من جيرته فحضرها وكنت قريبا منه فسمعته يقول اللهم انك خلقت هذه
النفوس وانت تميتها وانت تحييها وانت اعلم بسرائرها وعلانيتها ومستقرها ومستودعها
اللهم وهذا عبدك ولا اعلم منه شرا وانت اعلم به وقد جئناك شافعين له بعد موته فان
كان مستوجبا فشفعنا فيه واحشره مع من كان يتولاه باب

الصلوة على الناصب علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن الحلبي
عن ابي عبد الله عليه السلام قال لما مات عبد الله بن ابي سلول حضر النبي صلى الله عليه
وآله جنازته فقال عمر لرسول الله صلى الله عليه وآله يا رسول الله الم ينهك الله ان تقوم
على قبره فسكت فقال يا رسول الله الم ينهك الله ان تقوم على قبره فقال له ويلك
وما يدريك ما قلت اني قلت اللهم احش جوفه نارا واملأ قبره نارا واصله نارا قال ابو عبد
الله وآله فابدا من رسول الله صلى الله عليه وآله ما كان يكره عدة من اصحابنا عن سهل
بن زياد وعلي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن محبوب عن زياد بن عيسى عن عامر بن السمط
عن ابي عبد الله عليه السلام ان رجلا من المنافقين مات فخرج الحسين علي صلوات

الله

الله عليهما يمشي معه فلقيه مولى له فقال له الحسين عليه اين تذهب يا فلان
قال فقال له مولاه افر من جنازة هذا المنافق ان اصلي عليها فقال له الحسين عليه
السلام انظر ان تقوم على يميني فما تسمعني اقول فقل مثله فلما ان كبر عليه وليه
قال الحسين عليه السلام اللهم العن فلانا عبدك الف لعنة مؤتلفة غير مختلفة
اللهم اخز عبدك في عبادك وبلادك واصله حر نارك واذقه اشد عذابك فانه كان يتولى اعداءك
ويعادي اولياءك ويبغض اهل بيت نبيك سهل عن ابن ابي نجران عن صفوان الجمال عن ابي
عبد الله عليه السلام قال لما مات رجل من المنافقين فخرج الحسن عليه السلام يمشي
فلقي مولى له فقال له الى اين تذهب فقال افر من جنازة هذا المنافق ان اصلي
عليه فقال الحسين عليه السلام قم الى جنبي فما سمعتني اقول فقل مثله قال فرفع
يديه فقال اللهم اخز عبدك في عبادك وبلادك اصله حر نارك اللهم اذقه
اشد عذابك فانه كان يتولى اعداءك ويعادي اولياءك ويبغض اهل بيت نبيك
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه
السلام قال اذا صليت على عدو الله فقل اللهم ان فلانا لا نعلم الا انه عدو
لك ولرسولك اللهم فاحش قبره نارا واحش جوفه نارا وعجل به الى النار فانه
كان يتولى اعداءك ويعادي اولياءك ويبغض اهل بيت نبيك اللهم ضيق عليه قبره
فاذا رفع فقل اللهم لا ترفعه ولا تزكه علي بن ابراهيم عن حماد بن عيسى عن حريز عن
محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال ان كان جاحدا للحق فقل اللهم املأ
جوفه نارا وقبره نارا وسلط عليه الحيات والعقارب وذلك قال ابو جعفر لامرأة
من بني امية صلى عليها ابي وقال هذه المقالة واجعل الشيطان لها قرينا قال محمد
بن مسلم فقلت لاي شيء يجعل الحيات والعقارب في قبرها فقال ان الحيات
يعضضها والعقارب يلسعها والشيطان يقارنها في قبرها قلت تجد الم ذلك

قال نعم شديدا عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر قال
يقول اللهم اخز عبدك في بلادك وعبادك اللهم اصله نارك واذقه اشد عذابك
فانه كان يعادي اولياءك ويوالي اعداءك ويبغض اهل بيت نبيك محمد بن يحيى عن
احمد بن محمد عن عبد الله الحجال عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام او عمن
ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام قال لما ماتت امراة من بني امية فحضرتها فلما صلوا عليها
رفعوها وصارت على ايدي الرجال قال اللهم ضعها ولا ترفعها ولا تزكها وكانت
عدوة لله قال ولا اعلمه الا قال ولنا قال في الجنازة توضع وقد كبر على الاولى

باب في الجنازة توضع وقد كبر على الاولى

محمد بن يحيى عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال سالته
عن قوم كبروا على جنازة تكبيرة او ثنتين ووضعت معها اخرى كيف يصنعون قال
ان شاؤوا تركوا الاولى حتى يفرغوا من التكبير على الاخيرة وان شاؤوا رفعوا الاولى و
اتموا ما بقي على الاخيرة كل ذلك لا باس به

باب في وضع الجنازة دون القبر

عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن سنان عن
محمد بن عجلان قال قال ابو عبد الله عليه السلام لا تفدح ميتك بالقبر ولكن ضعه
اسفل منه بذراعين او ثلاثة ودعه ياخذ اهبته علي بن محمد عن محمد بن احمد الخزاز
عن يونس قال حديث سمعته عن ابي الحسن موسى عليه السلام ما ذكرته وانا في بيت الا ضاق
علي يقول اذا اتيت بالميت شفير قبره فامهله ساعة فانه ياخذ اهبته للسؤال

باب نادر

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن يحيى
بن عمران الحلبي عن عبد الله بن مسكان عن زرارة قال كنت عند ابي جعفر عليه السلام
وعنده رجل من الانصار فمرت به جنازة فقام الانصاري ولم يقم ابو جعفر فقعدت
معه ولم يزل الانصاري قائما حتى مضوا بها ثم جلس فقال له ابو جعفر ما اقامك
قال رايت الحسن بن علي عليه السلام يفعل ذلك فقال ابو جعفر والله ما فعله الحسين

ولا قام

٦

ولا قام لها احد منا اهل البيت قط فقال الانصاري شككتني اصلحك الله قد
كنت اظن اني رايت عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن ابي نجران عن مثنى الحناط
عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان الحسين بن علي عليه السلام جالسا فمرت عليه
جنازة فقام الناس حين طلعت الجنازة فقال الحسين عليه السلام مرت جنازة
يهودي وكان رسول الله صلى الله عليه وآله على طريقها جالسا فكره ان تعلو راسه جنازة
يهودي فقام لذلك

باب دخول القبر والخروج منه

عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن عبد العزيز العبدي عن ابن ابي يعفور
عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا ينبغي لاحد ان يدخل القبر في نعلين ولا خفين ولا
عمامة ولا رداء ولا قلنسوة علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن علي بن يقطين
قال سمعت ابا الحسن عليه السلام يقول لا تنزل في القبر وعليك العمامة والقلنسوة
ولا الحذاء ولا الطيلسان وحلل ازرارك وبذلك سنة رسول الله صلى الله عليه و
آله جرت وليتعوذ بالله من الشيطان الرجيم وليقرأ فاتحة الكتاب والمعوذتين
وقل هو الله احد وآية الكرسي وان قدر ان يحسر عن خده ويلصقه بالارض فليفعل
وليتشهد وليذكر ما يعلم حتى ينتهي الى صاحبه محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن
عبد الله السمعي عن اسماعيل بن يسار الواسطي عن سيف بن عميرة عن ابي بكر الحضرمي
عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تنزل القبر وعليك العمامة ولا القلنسوة ولا
رداء ولا حذاء وحلل ازرارك قال قلت والخف قال لا باس بالخف في وقت الضرورة
والتقية علي بن محمد عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال من
دخل القبر فلا يخرج الا من قبل الرجلين عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد رفعه
قال قال يدخل الرجل القبر من حيث شاء ولا يخرج الا من قبل رجليه وفي رواية اخرى
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان لكل بيت بابا وان باب القبر من قبل الرجلين ٥

باب من يدخل القبر ومن لا يدخل علي بن ابراهيم عن ابيه
عن صالح السندي عن جعفر بن بشير عن عبد الله بن راشد عن ابي عبد الله عليه السلام
قال الرجل ينزل في قبر والده ولا ينزل الوالد في قبر ولده علي بن ابراهيم عن ابيه عن
ابن ابي عمير عن حفص بن البختري وغيره عن ابي عبد الله عليه السلام قال يكره للرجل ان
ينزل في قبر ولده علي عن ابيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن ابي حمزة عن رجل عن ابي عبد الله
عليه السلام قال لما مات اسماعيل بن ابي عبد الله عليه السلام اتى ابو عبد الله القبر فارخى
نفسه فقعد ثم قال رحمك الله وصلى عليك ولم ينزل في قبره وقال هكذا فعل النبي
صلى الله عليه واله بابراهيم ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن عبد الله الحجال عن
ثعلبة بن ميمون عن زرارة انه سال ابا عبد الله عليه السلام عن القبر كم يدخله قال ذاك
الى الولي ان شاء ادخل وترا وان شاء شفعا عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد وعلي بن ابراهيم
عن ابيه جميعا عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين
صلوات الله عليه مضت السنة من رسول الله ان المراة لا يدخل قبرها الا من كان يراها
في حياتها سهل بن زياد عن محمد بن اورمه عن علي بن ميسرة عن اسحاق بن عمار عن ابي عبد
الله عليه السلام قال الزوج احق بامراته حتى يضعها في قبرها حميد بن زياد عن الحسن
بن محمد الكندي عن احمد بن الحسن الميثمي عن ابان عن عبد الله بن راشد قال كنت مع ابي
عبد الله عليه السلام حين مات اسماعيل ابنه فانزل في قبره ثم رمى بنفسه على الارض مما
يلي القبلة ثم قال هكذا صنع رسول الله صلى الله عليه واله بابراهيم ثم قال ان الرجل
ينزل في قبر والده ولا ينزل في قبر ولده عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد
بن الوليد عن يحيى بن عمر عن عبد الله بن راشد بن عبد الله العنزي قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام الرجل يدفن ابنه قال لا يدفنه في التراب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
قال فالابن يدفن اباه قال نعم لا باس باب سل الميت وما يقال عند دخول القبر

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا اتيت بالميت القبر فسله من قبل رجليه فاذا وضعته في القبر فاقرا آية الكرسي
وقل بسم الله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله اللهم افسح له في قبره والحقه بنبيه
صلى الله عليه واله وقل كما قلت في الصلوة عليه مرة واحدة من عند اللهم ان كان محسنا
فزد في احسانه وان كان مسيا فاغفر له وارحمه وتجاوز عنه واستغفر له ما استطعت
قال وكان علي بن الحسين عليه السلام اذا ادخل الميت القبر قال اللهم جاف الارض
عن جنبيه وصاعد عمله ولقه منك رضوانا محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى
عن الحسين بن سعيد ومحمد بن خالد جميعا عن النضر بن سويد عن يحيى بن عمران عن
هارون بن خارجه عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا سللت الميت
فقل بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه واله اللهم الى رحمتك لا الى
عذابك فاذا وضعته في اللحد فضع يدك على اذنه فقل الله ربك والاسلام دينك
ومحمد نبيك والقرآن كتابك وعلي امامك عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن
بن محبوب عن العلا بن رزين عن محمد بن مسلم قال سالت احدهما عليهما السلام فقال
يسله من قبل الرجلين ويلزق القبر بالارض الا قدر اربع اصابع مفرجات ويربع
قبره سهل بن زياد عن محمد بن سنان عن محمد بن عجلان عن ابي عبد الله عليه السلام
قال سله سلا رفيقا فاذا وضعته في لحده فليكن اولى الناس مما يلي راسه ليذكر
اسم الله ويصلي على النبي صلى الله عليه واله ويتعوذ من الشيطان وليقرا فاتحة
الكتاب والمعوذتين وقل هو الله احد وآية الكرسي وان قدر ان يحسر عن خده
ويلزقه بالارض فعل ويتشهد ويذكر ما يعلم حتى ينتهي الى صاحبه محمد بن يحيى عن
محمد بن اسماعيل عن علي بن الحكم عن محمد بن سنان عن محفوظ الاسكاف عن ابي
عبد الله عليه السلام قال اذا اردت ان تدفن الميت فليكن اعقل من ينزل في قبره عند

راسه وليكشف خده الايمن حتى يفضي به الى الارض ويدني فمه الى سمعه ويقول
اسمع وافهم ثلاث مرات الله ربك ومحمد نبيك والاسلام دينك وفلان امامك
اسمع وافهم واعدها عليه ثلث مرات هذا التلقين علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد
بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال اذا وضع الميت في
لحده فقل بسم الله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه واله عبدك ابن عبدك
نزل بك وانت خير منزول به اللهم افسح له في قبره والحقه بنبيه اللهم انا لا نعلم الا
خيرا وانت اعلم به فاذا وضعت عليه اللبن فقل اللهم صل وحدته وانس وحشته و
اسكن اليه من رحمتك رحمة تغنيه عن رحمة من سواك واذا خرجت من قبره فقل انا لله
وانا اليه راجعون والحمد لله رب العالمين اللهم ارفع درجته في اعلا عليين واخلف
على عقبه في الغابرين يا رب العالمين عنه عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة قال اذا وضعت
الميت في لحده قرات اية الكرسي واضرب بيدك على منكبه الايمن ثم قل يا فلان قد رضيت
بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه واله نبيا وبعلي عليه السلام اماما وهم امام زمانه عدة من اصحابنا عن
سهل بن زياد محمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن ابن محبوب عن ابي ايوب عن سماعة قال
قلت لابي عبد الله عليه السلام ما اقول اذا ادخلت الميت منا قبره قال قل اللهم هذا
عبدك فلان وابن عبدك قد نزل بك وانت خير منزول به قد احتاج الى رحمتك اللهم
وانا لا نعلم منه الا خيرا وانت اعلم بسريرته ونحن الشهداء بعلانيته اللهم فجاف الارض
عن جنبيه ولقنه حجته واجعل هذا اليوم خير يوم اتى عليه واجعل هذا القبر خير
بيت نزل فيه وصيره الى خير مما كان فيه ووسع له في مدخله وانس وحشته واغفر ذنبه
ولا تحرمنا اجره ولا تضلنا بعده علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن غير واحد من
اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال يشق الكفن من عند راس الميت اذا ادخل قبره
حميد بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن بعض اصحابه عن ابان عن عبد الرحمن بن سيابه

عن ابي

عن ابي عبد الله عليه السلام قال يسل الميت سلا عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن
عثمان بن عيسى عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا وضعت الميت على القبر
قلت اللهم عبدك ابن عبدك وابن امتك نزل بك وانت خير منزول به فاذا سللته من
قبل الرجلين ودليته قلت بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه واله اللهم
الى رحمتك لا الى عذابك اللهم افسح له في قبره ولقنه حجته وثبته بالقول الثابت
وقنا واياه عذاب القبر واذا سويت عليه التراب قل اللهم جاف الارض عن جنبيه و
صعد روحه الى ارواح المؤمنين في عليين والحقه بالصالحين باب
ما يبسط في اللحد ووضع اللبن والاجر والساج علي بن ابراهيم عن ابيه عن
علي بن محمد القاساني قال كتب علي بن بلال الى ابي الحسن عليه السلام انه ربما مات
الميت عندنا وتكون الارض ندية فنفرش القبر بالساج او يطبق عليه فهل يجوز ذلك
فكتب عليه السلام ذلك جائز علي بن ابراهيم عن صالح بن السندي عن جعفر بن بشير
عن يحيى بن ابي العلاء عن ابي عبد الله عليه السلام قال القى شقران مولى رسول الله
صلى الله عليه واله في قبره القطيفة محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن
حسين بن عثمان عن ابن مسكان عن ابان بن تغلب قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام
يقول علي عليه السلام على قبر رسول الله صلى الله عليه واله لبنا فقلت ارايت
ان جعل الرجل عليه اجرا هل يضر الميت قال لا باب
من حثا على ميت وكيف يحثا علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن داود بن النعمان
قال رايت ابا الحسن عليه السلام يقول ما شاء الله لا ما شاء الناس فلما انتهى الى القبر
تنحى فجلس فلما ادخل الميت لحده قام فحثا عليه التراب ثلث مرات بيده علي بن
ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا حثوت
التراب على الميت فقل ايمانا بك وتصديقا ببعثك هذا ما وعدنا الله ورسوله صلى

الله عليه وآله قال وقال امير المؤمنين صلوات الله عليه سمعت رسول الله صلى
الله عليه وآله يقول من حثى على ميت وقال بهذا القول اعطاه الله بكل ذرة حسنة
علي بن ابراهيم عن ابيه عن بعض اصحابه عن العلا بن رزين عن محمد بن مسلم قال كنت
مع ابي جعفر عليه السلام في جنازة رجل من اصحابنا فلما ان دفنوه قام عليه السلام
الى قبره فحثا عليه مما يلي راسه ثلثا بكفه ثم بسط كفه على القبر ثم قال اللهم جاف
الارض عن جنبيه واصعد اليك روحه ولقه منك رضوانا واسكن قبره من رحمتك
ما تغنيه به عن رحمة من سواك ثم مضى علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل
بن دراج عن عمر بن اذينه قال رايت ابا عبد الله عليه السلام يطرح التراب على الميت
فيمسكه ساعة في يده ثم يطرحه ولا يزيد على ثلثة اكف قال فسالته عن ذلك فقال
يا عمر كنت اقول ايمانا بك وتصديقا ببعثك هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق
الله ورسوله وما زادهم الا ايمانا وتسليما هكذا كان يفعل رسول الله صلى الله عليه
واله وبه جرت السنة علي بن ابراهيم عن ابيه عن يعقوب بن يزيد عن علي بن اسباط
عن عبيد بن زرارة قال مات لبعض اصحاب ابي عبد الله عليه السلام ولد فحضر ابو
عبد الله عليه السلام فلما الحد تقدم ابوه فطرح عليه التراب فاخذ ابو
عبد الله عليه السلام بكفيه وقال لا تطرح عليه التراب ومن كان منه ذا رحم فلا
يطرح عليه التراب فان رسول الله صلى الله عليه واله نهى ان يطرح الوالد او ذو رحم
على ميته التراب فقلنا يا ابن رسول الله صلى الله عليه واله اتنهانا عن هذا
وحده فقال انهاكم ان تطرحوا التراب على ذوي ارحامكم فان ذلك يورث القسوة
في القلب ومن قسا قلبه بعد من ربه باب تربيع القبر
ورشه بالماء وما يقال عند ذلك وقدر ما يرفع من الارض محمد بن يحيى عن
احمد بن محمد عن الحسن بن علي عن ابن بكير عن قدامة بن زائدة قال سمعت ابا جعفر

عليه

عليه السلام يقول ان رسول الله صلى الله عليه واله سل ابراهيم عليه السلام
ابنه سلا ورفع قبره عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى
عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال يستحب ان يدخل معه في قبره جريدة
رطبة ويرفع قبره من الارض قدر اربع اصابع مضمومة وينضح عليه الماء ويخلى
عنه حميد بن زياد عن الحسن بن سماعة عن غير واحد عن ابان عن عبد الرحمن بن ابي عبد
الله عليه السلام قال سالته عن وضع الرجل يده على القبر ما هو ولم صنع فقال

ابي عبد الله ع م

صنعه رسول الله صلى الله عليه واله على ابنه بعد النضح قال وسالته كيف اضع
يدي على قبور المسلمين فاشار بيده في الارض ووضعها عليها ثم رفعها وهو
مقابل القبلة علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينه عن زرارة
عن ابي جعفر عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه واله يصنع بمن مات
من بني هاشم خاصة شيئا لا يصنعه باحد من المسلمين كان اذا صلى على الهاشمي
ونضح قبره بالماء وضع رسول الله صلى الله عليه واله كفه على القبر حتى ترى
اصابعه في الطين فكان الغريب يقدم او المسافر من اهل المدينة فيرى القبر الجديد
عليه اثر كف رسول الله صلى الله عليه واله فيقول من مات من آل محمد صلى الله عليه واله
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ان ابي قال لي ذات يوم في مرضه يا بني ادخل اناسا من قريش من اهل المدينة
حتى اشهدهم قال فادخلت عليه اناسا منهم فقال يا جعفر اذا انا مت فغسلني
وكفني وارفع قبري اربع اصابع ورشه بالماء فلما خرجوا قلت يا ابه لو امرتني بهذا
صنعته ولم ترد ان ادخل عليك قوما تشهدهم فقال يا بني اردت ان لا تنازع علي
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام في رش الماء على
القبر قال يتجافى عنه العذاب ما دام الندى في التراب عدة من اصحابنا عن سهل بن

زياد عن محمد بن سنان عن طلحة بن زيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان رش
القبر على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى
عن حريز عن زرارة قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا فرغت من القبر فانضحه
ثم ضع يدك عند راسه وتغمز كفك عليه بعد النضح حميد بن زياد عن الحسن بن محمد
عن غير واحد عن ابان عن عبد الله بن عجلان قال قام ابو جعفر عليه السلام على قبر
رجل من الشيعة فقال اللهم صل وحدته وآنس وحشته واسكن اليه من رحمتك
ما يستغني بها عن رحمة من سواك ابان عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال
يدعا للميت حين يدخل حفرته ويرفع القبر فوق الارض اربع اصابع محمد بن يحيى عن
بعض اصحابنا عن احمد بن ابي نصر عن اسماعيل قال حدثني ابو الحسن الدلال عن يحيى
بن عبد الله قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ما على اهل الميت منكم ان يدروا
عن ميتهم لقاء منكر ونكير قلت كيف يصنع قال اذا افرد الميت فليتخلف عنده اولى
الناس به فيضع فمه عند راسه ثم ينادي باعلى صوته يا فلان بن فلان او يا فلانة
بنت فلان هل انت على العهد الذي فارقتنا عليه من شهادة ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله سيد النبيين وان عليا امير المؤمنين سيد الوصيين
وان ما جاء به محمد صلى الله عليه وآله حق وان الموت حق وان البعث حق وان الله يبعث
من في القبور قال فيقول منكر لنكير انصرف بنا عن هذا فقد لقن حجته

باب تطيين القبر وتجصيصه

علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي
عبد الله عليه السلام قال لا تطينوا القبور من غير طينها حميد بن زياد عن الحسن بن
محمد عن غير واحد عن ابان عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام قال قبر رسول
الله صلى الله عليه وآله محصب حصباء حمراء عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب
عن يونس بن يعقوب قال لما رجع ابو الحسن موسى عليه السلام من بغداد ومضى الى

المدينة

المدينة ماتت له ابنة بفيد فدفنها وامر بعض مواليه ان يجصص قبرها ويكتب
على لوح اسمها ويجعله في القبر علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني
عن ابي عبد الله عليه السلام ان النبي صلى الله عليه وآله نهى ان يزاد على القبر تراب
لم يخرج منه

باب التربة التي يدفن فيها الميت

عدة من اصحابنا عن سهل واحمد بن محمد بن عيسى عن ابن مسكان عن محمد بن مسلم عن
احدهما عليهما السلام قال من خلق من تربة دفن فيها عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد
عن الحجال عن ابن بكير عن ابي منهال عن الحارث بن المغيرة قال سمعت ابا عبد الله عليه
السلام يقول ان النطفة اذا وقعت في الرحم بعث الله عز وجل ملكا فاخذ من التربة
التي يدفن فيها فماثها في النطفة فلا يزال قلبه يحن اليها حتى يدفن فيها ٥

باب التعزية وما يجب على صاحب المصيبة

عدة من اصحابنا
عن سهل بن زياد عن محمد بن اسماعيل عن محمد بن عذافر عن اسحاق بن عمار عن ابي عبد
الله عليه السلام قال ليس التعزية الا عند القبر ثم ينصرفون لا يحدث في الميت حدث
فيسمعون الصوت علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله
عليه السلام قال التعزية لاهل المصيبة بعد ما يدفن ابو علي الاشعري عن محمد بن
عبد الجبار عن الحجال عن اسحاق بن عمار قال ليس التعزية الا عند القبر ثم ينصرفون
لا يحدث في الميت حدث فيسمعون الصوت عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد
عن ابيه عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام قال التعزية الواجبة بعد
الدفن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن القسم بن محمد عن الحسين بن عثمان
قال لما مات اسماعيل بن ابي عبد الله عليه السلام خرج ابو عبد الله عليه السلام فتقدم
السرير بلا حذاء ولا رداء علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه عن ابي
عبد الله عليه السلام قال ينبغي لصاحب المصيبة ان يضع رداءه حتى يعلم الناس انه

صاحب المصيبة محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن رفاعة النخاس عن
رجل عن ابي عبد الله عليه السلام قال عزى ابو عبد الله عليه السلام رجلا بابن له
فقال الله خير لابنك منك وثواب الله خير لك من ابنك فلما راه جزعه بعد عاد اليه
فقال قد مات رسول الله صلى الله عليه وآله فما لك به اسوة فقال انه كان مرهقا
فقال ان امامه ثلث خصال شهادة ان لا اله الا الله ورحمة الله وشفاعة رسول الله
صلى الله عليه وآله فلن يفوته واحدة فيهن ان شاء الله الحسين بن محمد عن محمد بن اسحاق
عن سعدان بن مسلم عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال ينبغي لصاحب المصيبة
ان لا يلبس رداء وان يكون في قميص حتى يعرف علي بن [ابراهيم] عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل
بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم قال رايت موسى عليه السلام يعزي
قبل الدفن وبعده عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن مهران قال كتب ابو
جعفر الثاني عليه السلام الى رجل ذكرت مصيبتك بعلي ابنك وذكرت انه
كان احب ولدك اليك وكذلك ان الله عز وجل انما ياخذ من الوالد وغيره ازكى
ما عند اهله ليعظم به اجر المصاب بالمصيبة فاعظم الله اجرك واحسن عزاك و
ربط على قلبك انه قدير وعجل الله عليك بالخلف وارجو ان يكون الله قد فعل
ان شاء الله **باب ثواب من عزى حزينا** علي بن ابراهيم عن
النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابائه عليهم السلام قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله من عزى حزينا كسي في الموقف حلة يحبر بها عدة من
اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن وهب عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من عزى مصابا كان له مثل اجره من غير ان
ينتقص من اجر المصاب شيئا **باب المراة تموت وفي** ينقص
بطنها صبي يتحرك علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه عن ابي

عبد الله عليه السلام في المراة تموت ويتحرك الولد في بطنها ايشق بطنها ويخرج
الولد قال فقال نعم ويخاط بطنها عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن وهب
بن وهب عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام اذا ماتت
المراة وفي بطنها ولد يتحرك فيتخوف عليه فشق بطنها واخرج الولد وقال في المراة
تموت وولدها في بطنها فيتخوف عليه قال لا باس ان يدخل الرجل يده فيقطعه ويخرجه
اذا لم ترفق به النساء **باب غسل الاطفال والصبيان
والصلوة عليهم** عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد عن الحسين بن
موسى عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال السقط اذا تم له اربعة اشهر غسل
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن الحلبي وزرارة عن ابي عبد
الله عليه السلام انه سئل عن الصلوة على الصبي متى يصلى عليه قال اذا عقل الصلوة
قلت متى تجب الصلوة عليه فقال اذا كان ابن ست سنين والصيام اذا اطاقه علي عن
ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة قال رايت ابنا لابي عبد الله عليه السلام
في حياة ابي جعفر فقال له عبد الله فطيم قد درج فقلت له يا غلام من ذا الذي الى
جنبك لمولى لهم فقال هذا مولاي فقال له المولى يمازحه لست بمولى لك فقال ذا
شر لك فطعن في جنازة الغلام فمات فاخرج في سفط الى البقيع فخرج ابو جعفر عليه
السلام وعليه جبة خز صفراء وعمامة خز صفراء ومطرف خز اصفر فانطلق يمشي الى
البقيع وهو معتمد علي والناس يعزونه على ابن ابيه فلما انتهى الى البقيع تقدم ابو
جعفر عليه السلام فصلى عليه وكبر عليه اربعا ثم امر به فدفن ثم اخذ بيدي فتنحى بي
ثم قال انه لم يكن يصلى على الاطفال انما كان امير المؤمنين صلوات الله عليه يامر بهم
فيدفنون من وراء ولا يصلي عليهم وانما صليت عليه من اجل اهل المدينة كراهية
ان يقولوا لا يصلون على اطفالهم محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن خالد

والحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن يحيى بن عمران عن ابن مسكان عن زرارة قال
مات بني لابي جعفر عليه السلام فاخبر بموته فامر به فغسل وكفن ومشى معه وصلى
عليه وطرحت خمرة فقام عليها ثم قام على قبره حتى فرغ منه ثم انصرف وانصرفت معه
حتى اني لامشي معه فقال اما انه لم يكن يصلى على مثل هذا وكان ابن ثلاث سنين وكان
علي عليه السلام يامر به فيدفن ولا يصلى عليه ولكن الناس صنعوا شيئا فنحن نصنع مثله
قال قلت فمتى يجب عليه الصلوة قال اذا عقل الصلوة وكان ابن ست سنين قال فقلت فما
تقول في الولدان فقال سئل رسول الله صلى الله عليه وآله عنهم فقال الله اعلم بما كانوا
عاملين محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن اسماعيل عن عثمان بن عيسى عن زرعة
عن سماعة عن ابي الحسن الاول عليه السلام قال سالته عن السقط اذا استوى خلقه
يجب عليه الغسل واللحد والكفن فقال كل ذلك يجب عليه عدة من اصحابنا عن سهل
بن زياد عن علي بن مهران عن محمد بن الفضيل قال كتبت الى ابي جعفر عليه السلام
اسأله عن السقط كيف يصنع به فكتب عليه السلام الى السقط يدفن بدمه في موضعه
علي بن ابراهيم عن ابيه عن عمرو بن سعيد عن علي بن عبد الله قال سمعت ابا الحسن موسى
عليه السلام يقول انه لما قبض ابراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وآله جرت فيه
ثلث سنن اما واحدة فانه لما مات انكسفت الشمس فقال الناس انكسفت الشمس لفقد
ابن رسول الله صلى الله عليه وآله فصعد رسول الله صلى الله عليه وآله المنبر فحمد الله
واثنى عليه ثم قال يا ايها الناس ان الشمس والقمر آيتان من ايات الله تجريان بامره
مطيعان لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته فان انكسفتا او واحدة منهما فصلوا ثم
نزل على المنبر فصلى بالناس صلوة الكسوف فلما سلم قال يا علي قم فجهز ابني فقام
علي عليه السلام فغسل ابراهيم وحنطه وكفنه ثم خرج به ومضى رسول الله صلى الله
عليه وآله حتى انتهى به الى قبره فقال الناس ان رسول الله صلى الله عليه وآله نسي ان

يصلي

يصلي على ابنه ابراهيم لما دخله من الجزع عليه فانتصب قائما ثم قال ايها الناس اتاني
جبرئيل عليه السلام بما قلتم زعمتم اني نسيت ان اصلي على ابني لما دخلني من الجزع
الا وانه ليس كما ظننتم ولكن اللطيف الخبير فرض عليكم خمس صلوات وجعل لموتاكم
من كل صلوة تكبيرة وامرني ان لا اصلي الا على من صلى ثم قال يا علي انزل فالحد ابني
فنزل فالحد ابراهيم في لحده فقال الناس انه لا ينبغي لاحد ان ينزل في قبر ولده
ان لم يفعل رسول الله صلى الله عليه وآله فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله ايها
الناس انه ليس عليكم بحرام ان تنزلوا في قبور اولادكم ولكني لست امن اذا حل احدكم
الكفن عن ولده ان يلعب به الشيطان فيدخله عند ذلك من الجزع ما يحبط اجره ثم
انصرف صلى الله عليه وآله علي عن علي بن شيره عن محمد بن سليمان عن حسين الحرسوس
عن هشام قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان الناس يكلمونا ويردون علينا قولنا
انه لا يصلى على الطفل لانه لم يصل فيقولون لا يصلى الا على من صلى فنقول نعم فيقولون
ارايتم لو ان رجلا نصرانيا او يهوديا اسلم ثم مات من ساعته فما الجواب فيه فقال قولوا
لهم ارايت لو ان هذا الذي اسلم الساعة ثم افترى على انسان ما كان يجب عليه في فريته
فانهم سيقولون يجب عليه الحد فاذا قالوا هذا قيل لهم فلو ان هذا الصبي الذي لم
يصل افترى على انسان هل كان يجب عليه الحد فانهم سيقولون لا فيقال لهم صدقتم انما
يجب ان يصلى على من وجب عليه الصلوة والسلام الحدود ولا يصلى على من لم تجب الصلوة
عليه ولا الحدود باب الغريق والمصعوق
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي الحسن عليه السلام
في المصعوق والغريق قال ينتظر به ثلثة ايام الا ان يتغير قبل ذلك محمد بن يحيى
عن احمد بن محمد بن عيسى عن عيسى بن الحكم عن سيف بن عميرة عن اسحاق بن عمار قال
سالته عن الغريق ايغسل قال نعم ويستبرأ قلت وكيف يستبرأ قال يترك ثلثة ايام

قبل ان يدفن وكذلك ايضا صاحب الصاعقة فانهم ربما ظنوا انه مات ولم يمت علي بن
ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان امير
المؤمنين عليه السلام يقول الغريق يغسل محمد بن يحيى عن محمد بن محمد عن احمد
بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار الساباطي عن ابي عبد الله
عليه السلام قال الغريق يحبس حتى يتغير ويعلم انه قد مات ثم يغسل ويكفن قال
وسئل عن المصعوق فقال اذا صعق حبس يومين ثم يغسل ويكفن علي بن ابراهيم عن
محمد بن عيسى عن يونس عن اسماعيل بن عبد الخالق ابن اخي شهاب بن عبد ربه قال قال
ابو عبد الله عليه السلام خمس ينتظر بهم الى ان يتغيروا الغريق والمصعوق والمبطون
والمهدوم والمدخن احمد بن مهران عن محمد بن علي عن علي بن ابي حمزة قال اصاب الناس
بمكة سنة من السنين صواعق كثيرة مات من ذلك خلق كثير فدخلت على ابي ابراهيم
عليه السلام فقال مبتديا من غير ان اسأله ينبغي للغريق والمصعوق ان يتربص به
ثلثا لا يدفن الا ان يجيء منه ريح يدل على موته قلت جعلت فداك كانك تخبرني
انه قد دفن ناس كثير احياء فقال نعم يا علي قد دفن ناس كثير احياء ما ماتوا الا في
قبورهم باب القتلى محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن
علي بن الحكم عن الحسين بن عثمان عن ابن مسكان عن ابان بن تغلب قال سألت ابا عبد
الله عليه السلام عن الذي يقتل في سبيل الله ايغسل ويكفن ويحنط قال يدفن كما هو
في ثيابه الا ان يكون به رمق ثم مات فانه يغسل ويكفن ويحنط ويصلى عليه ان
رسول الله صلى الله عليه وآله صلى على حمزة وكفنه لانه كان جرد علي بن ابراهيم عن
ابيه عن حماد عن حريز عن اسماعيل بن جابر وزرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت
كيف رأيت الشهيد يدفن بدمائه قال نعم في ثيابه بدمائه ولا يحنط ولا يغسل
ويدفن كما هو ثم قال دفن رسول الله صلى الله عليه وآله عمه حمزة في ثيابه بدمائه التي

اصيب

اصيب فيها ورداه النبي صلى الله عليه وآله برداء فقصر عن رجليه فدعا له باذخر
فطرحه عليه وصلى عليه سبعين صلوة وكبر عليه سبعين تكبيرة حميد بن زياد عن الحسن
بن محمد عن غير واحد عن ابان عن ابي مريم قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول
الشهيد اذا كان به رمق غسل وكفن وحنط وصلي عليه وان لم يكن به رمق دفن في
اثوابه عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن خالد عن ابيه عن ابي الجوزاء عن الحسين
بن علي عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن آبائه عليهم السلام قال قال امير المؤمنين
عليه السلام ينزع عن الشهيد الفرو والخف والقلنسوة والعمامة والمنطقة و
السراويل الا ان يكون اصابه دم فان اصابه دم ترك ولا يترك عليه شيء معقود الا حل
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب عن ابن سنان عن ابان بن تغلب قال سمعت ابا عبد
الله عليه السلام يقول الذي يقتل في سبيل الله يدفن في ثيابه ولا يغسل الا ان يدركه
المسلمون وبه رمق ثم يموت بعد فانه يغسل ويكفن ويحنط ان رسول الله صلى الله عليه
وآله كفن حمزة في ثيابه ولم يغسله ولكنه صلى عليه باب
اكيل السبع والطير والقتيل يوجد بعض جسده والحريق محمد بن يحيى عن العمركي
عن علي بن جعفر عن اخيه ابي الحسن عليه السلام قال سألته عن الرجل يأكله السبع
والطير وتبقى عظامه بغير لحم كيف يصنع به قال يغسل ويكفن ويصلى عليه و
يدفن واذا كان الميت نصفين صلي على النصف الذي فيه القلب علي بن ابراهيم عن
ابيه عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن جميل بن دراج عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه
السلام قال اذا قتل قتيل فلم يوجد الا لحم بلا عظم له لم يصل عليه وان وجد عظما
بلا لحم صلي عليه قال وروي انه لا يصلى على الرأس اذا افرد عن الجسد عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد عن ابن خالد عن ابيه عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا وجد الرجل قتيلا فان وجد له عضو تام صلي عليه ودفن وان لم يوجد له عضو

تام لم يصل عليه ودفن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ايوب بن نوح رفعه
عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا قطع من الرجل قطعة وهي ميتة واذا مسه الرجل
فكل ما كان فيه عظم فقد وجب على من مسه الغسل وان لم يكن فيه عظم فلا غسل
عليه سهل عن عبد الله بن الحسين عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام اذا وسط
الرجل بنصفين صلى على الذي فيه القلب عدة من اصحابنا عن احمد بن خالد عن ابي
الجوزا عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن ابائه عليهم السلام
قال قال امير المؤمنين صلوات الله عليه وسئل عن رجل يحترق بالنار فامرهم ان
يصبوا عليه الماء وان يصلى عليه علي بن ابراهيم عن ابيه عن علي بن معبد عن الدهقان
عن ابن درست عن ابي خالد قال اغسل كل شي من الموتى الغريق واكيل السبع وكل شي الا
ما قتل بين الصفين فان كان به رمق غسل والا فلا باب

من يموت في السفينة ولا تقدر على الشط او يصاب وهو عريان ابو علي الاشعري
عن محمد بن عبد الجبار ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن صفوان بن يحيى
عن ابن مسكان عن ايوب بن الحر قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن رجل مات في
سفينة في البحر كيف يصنع به قال يوضع في خابية ويوكى راسها ويطرح في الماء
حميد بن زياد عن الحسن بن محمد عن غير واحد عن ابان عن رجل عن ابي عبد الله عليه
السلام انه قال في الرجل يموت مع القوم في البحر قال يغسل ويكفن ويصلى عليه و
يثقل ويرمى به في البحر عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد رفعه عن ابي عبد الله عليه
السلام قال اذا مات الرجل في السفينة ولم يقدر على الشط قال يكفن ويحنط في
ثوب ويلقى في الماء عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن مروان بن مسلم
عن عمار بن موسى قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما تقول في قوم كانوا في سفر
لهم يمشون على ساحل البحر فاذا هم برجل ميت عريان قد لفظه البحر وهم عراة ليس عليهم الا

ازار

ازار كيف يصلون عليه وهو عريان وليس معهم فضل ثوب يكفنونه فيه قال يحفر
له ويوضع في لحده ويوضع اللبن على عورته ليستر عورته باللبن ثم يصلى عليه
ثم يدفن قال قلت فلا يصلى عليه اذا دفن قال لا لا يصلى على الميت بعدما
يدفن ولا يصلى عليه وهو عريان حتى يوارى عورته باب

الصلوة على المصلوب والمرجوم والمقتص منه عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد
عن محمد بن الحسن بن شمون عن عبد الله بن عبد الرحمن عن مسمع كردين عن ابي عبد
الله عليه السلام قال المرجوم والمرجومة يغسلان ويحنطان ويلبسان الكفن قبل ذلك
ثم يرجمان ويصلى عليهما والمقتص منه بمنزلة ذلك يغسل ويحنط ويلبس الكفن ويصلى
عليه علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابي هاشم الجعفري قال سالت الرضا عليه السلام عن المصلوب
فقال اما علمت ان جدي عليه السلام صلى على عمه قلت اعلم ذاك ولكني لا افهمه مبينا
قال ابينه لك ان كان وجه المصلوب الى القبلة فقم على منكبه الايمن وان كان قفاه الى
القبلة فقم على منكبه الايسر فان ما بين المشرق والمغرب قبلة وان كان منكبه الايسر
الى القبلة فقم على منكبه الايمن وان كان منكبه الايمن الى القبلة فقم على منكبه الايسر
وكيف كان منحرفا فلا تزايل مناكبه وليكن الى ما بين المشرق والمغرب فلا تستقبله
ولا تستدبره البتة قال ابو هاشم وقد فهمت ان شاء الله فهمته والله محمد بن يحيى
عن محمد بن احمد عن العباس بن معروف عن اليعقوبي عن موسى بن عيسى عن محمد بن
ميسر عن هارون بن الجهم عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول
الله صلى الله عليه وآله لا تقروا المصلوب بعد ثلثة حتى ينزل ويدفن باب

ما يجب على الجيران لاهل المصيبة واتخاذ المأتم علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير
عن حفص بن البختري وهشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال لما قتل جعفر
بن ابي طالب عليه السلام امر رسول الله صلى الله عليه وآله فاطمة عليها السلام

ان يتخذ طعاما لاسماء بنت عميس ثلثة ايام وتاتيها ونساءها فيقيم عندها ثلثة ايام
فجرت بذلك السنة ان يصنع لاهل المصيبة طعاما ثلثة علي بن ابراهيم عن ابيه عن ايام
حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال يصنع لاهل الميت ماتما ثلثة
ايام من يوم مات الحسين بن محمد عن احمد بن اسحاق عن سعدان عن ابي بصير عن ابي
عبدالله عليه السلام قال ينبغي لجيران صاحب المصيبة ان يطعموا الطعام عنه ثلثة
ايام علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز او غيره قال اوصى ابو جعفر عليه السلام
بثمانمائة درهم لماتمه وكان ذلك يرى من السنة لان رسول الله صلى الله عليه واله قال
اتخذوا لال جعفر طعاما فقد شغلوا محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم
عن عبدالله الكاهلي قال قلت لابي الحسن عليه السلام ان امراتي وان امراة ابن مارد
يخرجان في الماتم فانهاهما فيقول لي امراتي ان كان حراما فانهنا عنه حتى نتركه وان لم
يكن حراما فلاي شيء تمنعناه فاذا مات لنا ميت لم يجئنا احد قال فقال ابو الحسن عليه
السلام عن الحقوق تسالني كان ابي عبدالله عليه السلام كان يبعث امي وام فروة تقضيان
حقوق اهل المدينة احمد بن محمد الكوفي عن ابن جمهور عن ابيه عن محمد بن سنان عن
المفضل بن عمر عن ابي عبدالله عليه السلام قال وحدثنا الاصم عن حريز عن محمد بن
مسلم عن ابي عبدالله عليه السلام قال قال امير المؤمنين صلوات الله عليه مروا
اهاليكم بالقول الحسن عند موتاكم فان فاطمة عليها السلام لما قبض ابوها عليه
السلام اسعدتها بنات هاشم فقالت اتركن التعداد وعليكن بالدعاء ٥ فقالت

باب المصيبة بالولد عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد
عن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن ابي اسماعيل السراج عن ابي عبدالله عليه السلام
قال ولد يقدمه الرجل افضل من سبعين ولدا يخلفهم بعده كلهم قد ركبوا الخيل
وجاهدوا في سبيل الله ابو علي الاشعري عن محمد بن سالم عن احمد بن النضر عن عمرو بن

شمر

شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال دخل رسول الله صلى الله عليه واله على
خديجة حين مات القسم ابنها وهي تبكي فقال لها ما يبكيك فقالت درت دريرة فقالت
فبكيت فقال يا خديجة اما ترضين اذا كان يوم القيمة ان تجيء الى باب الجنة وهو
قائم فياخذ بيدك فيدخلك الجنة وينزلك افضلها وذلك لكل مؤمن ان الله عز وجل
احكم واكرم ان يسلب المؤمن ثمرة فؤاده ثم يعذبه بعدها ابدا محمد بن يحيى عن احمد بن
محمد بن عيسى وعدة من اصحابنا عن سهل بن زياد جميعا عن ابن مهران قال كتب رجل
الى ابي جعفر عليه السلام يشكو اليه مصابه بولده وشدة ما دخله فكتب اليه اما
علمت ان الله عز وجل يختار من مال المؤمن ومن ولده انفسه ليأجره على ذلك علي بن ابراهيم انفسه
عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبدالله عليه السلام قال قال رسول الله صلى
الله عليه واله اذا قبض ولد المؤمن والله اعلم بما قال العبد قال الله تبارك وتعالى
للملائكة قبضتم فلانا فيقولون نعم ربنا قال فيقول فما قال عبدي قالوا حمدك و ولده قال
استرجع قال الله تبارك وتعالى اخذتم ثمرة قلبه وقرة عينه فحمدني واسترجع ابنوا له بيتا فيقول
في الجنة وسموه بيت الحمد عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن اسماعيل بن مهران الحمد
عن سيف بن عميرة قال حدثنا ابو عبد الرحمن قال حدثني ابو بصير قال سمعت ابا عبدالله
عليه السلام يقول الله عز وجل انا احب عبدا قبض احب ولده اليه عنه عن اسماعيل ان
بن مهران عن سيف بن عميرة عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي عبدالله عليه السلام قال
من قدم من المسلمين ولدين يحتسبهما عند الله عز وجل حجباه من النار باذن الله عز وجل
عنه عن اسماعيل بن مهران عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال لما توفي
طاهر بن رسول الله صلى الله عليه واله نهى رسول الله صلى الله عليه واله خديجة
عن البكاء فقالت بلى يا رسول الله صلى الله عليه واله ولكن درت عليه الدريرة فبكيت
فقال اما ترضين ان تجديه قائما على باب الجنة فاذا راك اخذ بيدك فادخلك الجنة

اطهرهما مكانا واطيبها قالت وان ذلك قال الله اعز وجل واكرم من ان يسلب عبدا ثمرة
فواده فيصبر ويحتسب ويحمد الله عز وجل ثم يعذبه علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن
اسمعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير عن ابن بكير عليه السلام قال ثواب عن ابي عبد الله
ثواب المؤمن من ولده اذا مات الجنة صبر او لم يصبر ابن ابي عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج
عن ابي عبد الله عليهما السلام قال ان الله عز وجل ليعجب من رجل يموت ولده وهو او ابي الحسن
يحمد الله فيقول يا ملائكتي عبدي اخذت نفسه وهو يحمدني محمد بن يحيى عن
سلمه بن الخطاب عن علي بن سيف عن ابيه عن عمر بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه
السلام قال من قدم اولادا يحتسبهم عند الله عز وجل حجبوه من النار باذن الله
عز وجل

باب التعزية

عدة من اصحابنا عن سهل بن
زياد عن علي بن الحكم عن سليمان بن عمرو النخعي النخعي عن ابي عبد الله عليه السلام
قال من اصيب بمصيبة فليذكر مصابه بالنبي صلى الله عليه وآله فانه من اعظم المصاب
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن عمار بن مروان عن زيد
الشحام عن عمر بن سعيد الثقفي عن ابي جعفر عليه السلام قال قال ان اصبت
بمصيبة في نفسك او في مالك او في ولدك فاذكر مصابك برسول الله صلى الله عليه
وآله فان الخلائق لم يصابوا بمثله قط عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن خالد عن
اسماعيل بن مهران عن سيف بن عميرة عن عمرو بن شمر عن عبد الله بن الوليد الجعفي عن
رجل عن ابيه قال لما اصيب امير المؤمنين عليه السلام نعى الحسن الى الحسين عليهما
السلام وهو بالمداين فلما قراء الكتاب قال يا لها من مصيبة ما اعظمها مع ان رسول
الله صلى الله عليه واله قال من اصيب منكم بمصيبة فليذكر مصابه بي فانه لن يصاب
بمصيبة اعظم منها وصدق رسول الله صلى الله عليه واله فاسلم علي بن ابراهيم عن
ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال لما مات النبي

صلى

صلى الله عليه واله سمعوا صوتا ولم يروا شخصا يقول كل نفس ذائقة الموت و
انما توفون اجوركم يوم القيمة فمن زحزح عن النار وادخل الجنة فقد فاز وقال
قال ان في الله خلفا من كل هالك وعزاء من كل مصيبة ودركا مما فات فبالله فثقوا
واياه فارجوا وانما المحروم من حرم الثواب محمد بن يحيى عن سلمة بن الخطاب عن سليمان
بن سماعة عن الحسين بن المختار عن ابي عبد الله عليه السلام قال لما قبض رسول الله
صلى الله عليه واله جاءهم جبرئيل والنبي عليه وآله مسجى وفي البيت علي وفاطمة والحسن والحسين صلى الله م والحسين م
عليهم السلام فقال السلام عليكم يا اهل بيت الرحمة كل نفس ذائقة الموت وانما توفون
اجوركم يوم القيمة فمن زحزح عن النار وادخل الجنة فقد فاز وما الحيوة الدنيا
الا متاع الغرور ان في الله عز وجل عزاء من كل مصيبة وخلفا من كل هالك ودركا لما فات
فبالله فثقوا واياه فارجوا فان المصاب من حرم الثواب هذا اخر وطئي من الدنيا قالوا
فسمعنا الصوت ولم نر الشخص عنه عن سلمة عن علي بن سيف عن ابيه عن ابي اسامة
زيد الشحام عن ابي عبد الله عليه السلام قال لما قبض رسول الله وآله جاءت التعزية يسمعون ره
اتاهم ات يسمعون حسه ولا يرون شخصه فقال السلام عليكم اهل البيت ورحمة
الله وبركاته كل نفس ذائقة الموت وانما توفون اجوركم يوم القيمة فمن زحزح عن
النار وادخل الجنة فقد فاز وما الحيوة الدنيا الا متاع الغرور ان في الله عز وجل
عزا من كل مصيبة وخلفا من كل هالك ودركا لما فات فبالله فثقوا واياه فارجوا
فان المحروم من حرم الثواب والسلام عليكم عنه عن علي بن سيف عن ابيه عن ابي الجارود
عن ابي جعفر عليه السلام مثله وزاد فيه قلت من كان في البيت قال علي وفاطمة
والحسن والحسين عليهم السلام عنه عن سلمة عن محمد بن عيسى الارمني عن الحسين
بن علوان عن عبد الله بن الوليد عن ابي جعفر عليه السلام قال لما قبض رسول الله
صلى الله عليه واله اتاهم ات فوقف بباب البيت فسلم عليهم ثم قال السلام عليكم

يا آل محمد كل نفس ذائقة الموت وانما توفون اجوركم يوم القيمة فمن زحزح عن النار
وادخل الجنة فقد فاز وما الحيوة الدنيا الا متاع الغرور فى الله خلف من كل هالك
وعزا من كل مصيبة ودرك لما فات فبالله فثقوا وعليه فتوكلوا وبنصره لكم عند المصيبة
فارضوا فانما المصاب من حرم الثواب والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ولم يروا احدا
فقال بعض من في البيت هذا ملك من السماء بعثه الله عز وجل اليكم ليعزيكم وقال
بعضهم هذا الخضر عليه السلام جاءكم يعزيكم بنبيكم صلى الله عليه وآله باب
الصبر والجزع والاسترجاع عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي
نصر والحسن بن علي جميعا عن ابي جميلة عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قلت له ما الجزع
قال اشد الجزع الصراخ بالويل والعويل ولطم الوجه والصدر وجز الشعر من النواصي
ومن اقام النواحة فقد ترك الصبر واخذ في غير طريقه ومن صبر واسترجع وحمد الله
عز وجل فقد رضي بما صنع الله عز وجل ووقع اجره على الله ومن لم يفعل ذلك جرى
عليه القضاء وهو ذميم واحبط الله اجره علي بن ابراهيم عن ابيه عن عمرو بن عثمان عن ابي
جابر عن ابي جعفر عليه السلام مثله الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار
عن علي بن اسماعيل الميثمي عن ربعي بن عبد الله عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الصبر
والبلاء يستبقان الى المؤمن فياتيه البلاء وهو صبور وان الجزع والبلاء يستبقان
الى الكافر فياتيه البلاء وهو جزوع علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني
عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ضرب المسلم يده
على فخذه عند المصيبة احباط لاجره علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن
سنان عن معروف بن خربوذ عن ابي جعفر عليه السلام قال ما من عبد يصاب بمصيبة
فيسترجع عند ذكره المصيبة ويصبر حين تفجأه الا غفر الله له ما تقدم من ذنبه وكلما
ذكر مصيبة فاسترجع عند ذكره المصيبة غفر له كل ذنب اكتسب فيما بينهما علي بن ابراهيم عن

ابيه

ابيه عن ابن ابي عمير عن داود بن رزين عن ابي عبد الله عليه السلام قال من ذكر
مصيبة ولو بعد حين فقال انا لله وانا اليه راجعون والحمد لله رب العالمين اللهم
اجرني على مصيبتي واخلف علي افضل منها كان له من الاجر مثل ما كان عند اول صدمة
عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن
اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال يا اسحاق لا تعدن مصيبة اعطيت
عليها الصبر واستوجبت عليها من الله عز وجل الثواب انما المصيبة التي يحرم صاحبها
اجرها وثوابها اذا لم يصبر عند نزولها عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن
بن علي عن علي بن عقبة عن امرأة الحسن الصيقل عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا
ينبغي الصياح على الميت ولا شق الثياب سهل بن زياد عن علي بن ريان عن موسى بن بكر
عن ابي الحسن الاول قال ضرب الرجل يده على فخذه عند المصيبة احباط لاجره سهل
عن الحسن بن علي عن ميسر قال كنا عند ابي عبد الله عليه السلام فجاء رجل فشكا اليه
مصيبة اصيب بها فقال له ابو عبد الله عليه السلام اما انك ان تصبر توجر وان لا
تصبر يمض عليك قدر عليك وانت مأزور الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن
الحسن بن محمد بن مهزيار عن قتيبة الاعشى قال اتيت ابا عبد الله عليه السلام اعود ابنا له
فوجدته على الباب فاذا هو مهتم حزين فقلت جعلت فداك كيف الصبي فقال والله
انه لما به ثم دخل فمكث ساعة ثم خرج الينا وقد اسفر وجهه وذهب التغير والحزن
قال فطمعت ان يكون قد صلح الصبي فقلت كيف الصبي جعلت فداك فقال قد مضى لسبيله لقد كنت
وهو حي مهموما حزينا وقد رايت حالك الساعة وقد مات على غير تلك الحال فكيف
هذا فقال انا اهل بيت انما نجزع قبل المصيبة واذا وقع امر الله رضينا بقضائه وسلمنا
لامره محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد
عن القسم بن سليمان عن جراح المدائني عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يصلح الصياح

على الميت ولا ينبغي ولكن الناس لا يعرفونه والصبر خير علي بن ابراهيم عن ابيه عن
حماد بن عيسى عن الحسين بن المختار عن العلا بن كامل قال كنت جالسا عند ابي عبد
الله عليه السلام فصرخت الصارخة من الدار فقام ابو عبد الله عليه السلام ثم
جلس فاسترجع وعاد في حديثه حتى فرغ منه ثم قال انا لنحب ان نعافى في انفسنا
واموالنا واولادنا فاذا وقع القضا ليس لنا ان نحب ما لم يحب الله لنا ابو علي الاشعري
عن محمد بن عبد الجبار عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب عن بعض اصحابنا قال كان قوم
اتوا ابا جعفر عليه السلام فوافقوا صبيا له مريضا فراوا منه اهتماما وغما وجعل لا يقر
قال فقالوا والله لئن اصابه شيء انا لنتخوف ان نرى منه ما نكره قال فما لبثوا ان سمعوا
الصياح عليه فاذا هو قد خرج عليهم منبسط الوجه في غير الحال التي كان عليها فقالوا
له جعلنا الله فداك لقد كنا نخاف مما نرى منك ان نغتم فقال لهم انا لنحب ان نعافى
فيمن نحب فاذا جاء امر الله سلمنا فيما احب باب ثواب التعزية
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن سنان عن ابي الجارود عن ابي جعفر عليه السلام
قال كان فيما ناجى به موسى عليه السلام ربه قال يا رب ما لمن عزى الثكلى قال اظله
في ظلي يوم لا ظل الا ظلي ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن محمد بن حسان عن
الحسن بن الحسين عن علي بن عبد الله عن علي بن منصور عن اسماعيل الجوزي عن ابي عبد
الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من عزى حزينا كسي في الموقف
حلة يحبى بها عنه محمد بن علي عن علي بن عيسى بن عبد الله العمري عن ابيه عن جده عن
ابيه قال قال امير المؤمنين عليه السلام من عزى الثكلى اظله الله في ظل عرشه يوم
لا ظل الا ظله عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن وهب عن ابي عبد الله
عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من عزى مصابا كان له مثل اجره من
غير ان ينتقص من اجر المصاب شيء باب في السلوة عدة من اصحابنا

عن احمد

عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن مهران بن محمد قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام
يقول ان الميت اذا مات بعث الله ملكا الى اوجع اهله فمسح على قلبه فانساه لوعة الحزن
ولولا ذلك لم تعمر الدنيا علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد
الله عليه السلام قال ان الله تبارك وتعالى تطول على عباده بثلث القى عليهم الريح بعد
الروح فلولا ذلك ما دفن حميم حميما والقى عليهم السلوة ولولا ذلك لانقطع النسل
والقى على هذه الحبة الدابة ولولا ذلك لكنزها ملوكهم كما يكنزون الذهب والفضة
محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن عثمان بن عيسى عن مهران بن محمد قال سمعت ابا عبد
الله عليه السلام يقول اذا مات الميت بعث الله ملكا الى اوجع اهله فمسح على قلبه
وانساه لوعة الحزن ولولا ذلك لم تعمر الدنيا باب زيارة القبور
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري وجميل بن دراج عن ابي عبد
الله عليه السلام في زيارة القبور قال انهم يانسون بكم فاذا غبتم عنهم استوحشوا
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سألته عن زيارة
القبور وبناء المساجد فيها فقال اما زيارة القبور فلا باس بها ولا يبنى عندها
المساجد علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه
السلام قال سمعته يقول عاشت فاطمة عليها السلام بعد ابيها عليه السلام خمسة
وسبعين يوما لم تر كاشرة ولا ضاحكة تاتي قبور الشهداء في كل جمعة مرتين الاثنين
والخميس فيقول ها هنا كان رسول الله صلى الله عليه وآله ها هنا كان المشركون عدة
من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن سنان عن اسحاق بن عمار عن ابي الحسن عليه السلام
قال قلت له المؤمن يعلم من يزور قبره قال نعم لا يزال مستانسا به ما دام عند قبره
فاذا قام وانصرف من قبله دخله من انصرافه عن قبره وحشة علي بن ابراهيم عن ابيه
عن عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن سنان قال قلت لابي عبد الله عليه السلام كيف

التسليم على اهل القبور فقال نعم يقول السلام على اهل الديار من المؤمنين والمسلمين
انتم لنا فرط ونحن ان شاء الله بكم لاحقون عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد ومحمد
عن احمد بن محمد جميعا عن ابن محبوب عن عمرو بن ابي المقدام قال مررت مع ابي جعفر
عليه السلام بالبقيع قال مررت مع ابي جعفر عليه السلام بالبقيع فمررنا بقبر رجل
من اهل الكوفة من الشيعة قال فوقف عليه فقال اللهم ارحم غربته وصل وحدته
وآنس وحشته واسكن اليه من رحمتك ما يستغني بها عن رحمة من سواك والحقه
بمن كان يتولاه ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار ومحمد بن اسماعيل عن الفضل
بن شاذان جميعا عن صفوان بن يحيى عن منصور بن حازم قال يقول السلام عليكم
من ديار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى
عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن القسم بن سليمان عن جراح المدائني قال
سالت ابا عبد الله عليه السلام كيف التسليم على اهل القبور قال يقول السلام على اهل
الديار من المسلمين والمؤمنين رحم الله المستقدمين منا والمستاخرين وانا ان شاء الله
بكم لاحقون محمد بن يحيى عن محمد بن احمد قال كنت بفيد فمشيت مع علي بن بلال الى
قبر محمد بن اسماعيل بن بزيع فقال لي علي بن بلال قال لي صاحب هذا القبر عن الرضا عليه
السلام قال من اتى قبر اخيه ثم وضع يده على القبر وقرا انا انزلناه في ليلة القدر
سبع مرات امن يوم الفزع الاكبر او يوم الفزع احمد بن محمد الكوفي عن ابن جمهور
عن ابيه عن محمد بن سنان عن مفضل بن عمر عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير
المؤمنين عليه السلام زوروا موتاكم فانهم يفرحون بزيارتكم وليطلب احدكم حاجته
عند قبر ابيه وعند قبر امه بما يدعو لهما **باب ان الميت يزور اهله**
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ان المؤمن ليزور اهله فيرى ما يحب ويستر عنه ما يكره وان الكافر ليزور اهله

فيرى

فيرى ما يكره ويستر عنه ما يحب قال ومنهم من يزور كل جمعة ومنهم من يزور
على قدر عمله محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن علي بن حمزة عن ابي
ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما من مؤمن ولا كافر الا وهو ياتي
اهله عند زوال الشمس فاذا راى اهله يعملون الصالحات حمد الله على ذلك واذا راى
الكافر اهله يعملون الصالحات كانت عليه حسرة عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد
عن ابن محبوب عن اسحاق بن عمار عن ابي الحسن عليه السلام قال سالته عن الميت يزور
اهله قال نعم فقلت في كم يزور قال في الجمعة وفي الشهر وفي السنة على قدر منزلته
فقلت في اي صورة ياتيهم فقال في صورة طائر لطيف يسقط على جدرهم ويشرف
عليهم فان رآهم بخير فرح وان رآهم بشر وحاجة حزن واغتم عنه عن اسماعيل بن
مهران عن درست الواسطي عن اسحاق بن عمار عن عبد الرحيم القصير قال قلت له
المؤمن يزور اهله فقال نعم يستاذن ربه فياذن له فيبعث معه ملكين فياتيهم في
بعض صور الطير يقع في داره ينظر اليهم ويسمع كلامهم عنه عن محمد بن سنان عن اسحاق
بن عمار قال قلت لابي الحسن الاول عليه السلام يزور المؤمن اهله فقال نعم فقلت
في كم فقال على قدر فضائلهم منهم من يزور في كل يوم ومنهم من يزور في كل يومين
ومنهم من يزور في كل ثلاثة ايام قال ثم رايت في مجرى كلامه يقول ادناهم منزلة
يزور كل جمعة قال قلت في اي ساعة قال عند زوال الشمس ومثل ذلك قال قلت
في اي صورة قال في صورة العصفور او اصغر من ذلك فيبعث الله عز وجل معه ملكا فيريه ما
يسره ويرجع الى قرة عين **باب ان الميت يمثل له ماله وولده و**
عمله قبل موته علي بن ابراهيم عن ابيه عن عمرو بن عثمان وعدة من اصحابنا عن سهل
بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر والحسن بن علي جميعا عن ابي جميلة مفضل بن صالح
عن جابر عن عبد الاعلى وعلي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابراهيم عن

ابراهيم عن عبد الاعلى عن سويد بن غفلة قال قال امير المؤمنين صلوات الله عليه
ان ابن ادم اذا كان في اخر يوم من ايام الدنيا واول يوم من ايام الاخرة مثل له ماله
وولده وعمله فيلتفت الى ماله فيقول والله اني كنت عليك حريصا شحيحا فما لي
عندك فيقول خذ مني كفنك قال فيلتفت الى ولده فيقول والله اني كنت لكم محبا
فماذا عندكم فيقولون نؤديك الى حفرتك نواريك فيها قال فيلتفت الى عمله فيقول
والله اني كنت فيك لزاهدا وان كنت علي لثقيلا فماذا عندك فيقول انا قرينك في
قبرك ويوم نشرك حتى اعرض انا وانت على ربك قال فان كان لله وليا اتاه اطيب
الناس ريحا واحسنهم منظرا واحسنهم رياشا فيقول ابشر بروح وريحان وجنة
نعيم ومقدمك خير مقدم فيقول له من انت فيقول انا عملك الصالح ارتحل من
الدنيا الى الجنة وانه ليعرف غاسله ويناشد حامله ان يعجله فاذا دخل قبره اتاه
ملكا القبر يجران اشعارهما ويخدان الارض باقدامهما اصواتهما كالرعد القاصف
وابصارهما كالبرق الخاطف فيقولان من ربك وما دينك ومن نبيك فيقول الله
ربي وديني الاسلام ونبيي محمد صلى الله عليه واله فيقولان ثبتك الله فيما تحب وترضى
وهو قول الله عز وجل يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت في الحيوة الدنيا و
في الاخرة ثم يفسحان له في قبره مد بصره ثم يفتحان له بابا الى الجنة ثم يقولان له
نم قرير العين نوم الشاب الناعم فان الله عز وجل يقول اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا
واحسن مقيلا قال واذا كان لربه عدوا فانه ياتيه اقبح من خلق الله زيا ورؤيا و
انتنه ريحا فيقول له ابشر بنزل من حميم وتصلية جحيم وانه ليعرف غاسله ويناشد
حملته ان يحبسوه فاذا دخل القبر اتاه ممتحنا القبر فالقيا عنه اكفانه ثم يقولان من
ربك وما دينك ومن نبيك فيقول لا ادري فيقولان لا دريت ولا هديت فيضربان
يافوخه بمرزبة معهما ضربة ما خلق الله عز وجل من دابة الا وتذعر لها ما خلا الثقلين

ثم يفتحان

ثم يفتحان له بابا الى النار ثم يقولان له نم بشر حال فيه من الضيق مثل ما فيه
القنا من الزج حتى ان دماغه ليخرج من بين ظفره ولحمه ويسلط الله عليه حيات
الارض وعقاربها وهوامها فتنهشه حتى يبعثه الله من قبره وانه ليتمنى قيام الساعة
مما هو فيه من الشر وقال جابر قال ابو جعفر عليه السلام قال النبي صلى الله عليه
واله اني كنت انظر الى الابل والغنم وانا ارعاها فليس من نبي الا وقد رعاها الغنم
وكنت انظر اليها قبل النبوة وهي متمكنة في المكينة ما حولها شيء يهيجها حتى تذعر
فتطير فاقول ما هذا واعجب حتى حدثني جبرئيل عليه السلام ان الكافر يضرب ضربة
ما خلق الله شيئا الا سمعها ويذعر لها الا الثقلين فقلنا ذلك لضربة الكافر فنعوذ
بالله من عذاب القبر سهل بن زياد عن الحسن بن علي عن بشر الدهان عن ابي عبد الله عليه
السلام وعلي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن جميلة عن ابي جعفر عليه السلام
عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه واله اذا حمل عدو الله الى قبره
نادى حملته الا يسمعون يا اخوتاه اني اشكو اليكم ما وقع فيه اخوكم الشقي ان عدو
الله خدعني فاوردني ثم لم يصدرني واقسم لي انه ناصح لي فغشني واشكو اليكم دنيا
غرتني حتى اذا اطمانت صرعتني واشكو اليكم اخلاء الهوى منوني ثم تبرؤا مني وخذلوني
واشكو اليكم اولادا حميت عنهم واثرتهم على نفسي فاكلوا مالي واسلموني واشكو اليكم
مالا منعت فيه حق الله فكان وباله علي وكان نفعه لغيري واشكو اليكم دارا انفقت
عليها خربتني وصار سكانها غيري واشكو اليكم طول الثوى في قبري ينادي انا بيت
الدود انا بيت الظلمة والوحشة والضيق يا اخوتاه فاحبسوني ما استطعتم واحذروا
مثل ما لقيت واني قد بشرت بالنار وبالذل والصغار وغضب الله العزيز الجبار واحسرتاه
في جنب الله ويا طول عولتاه فما لي من شفيع يطاع ولا صديق يرحمني فلو ان لي كرة
فاكون من المؤمنين محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن عمرو بن عثمان عن جابر عن

ابي جعفر عليه السلام مثله وزاد فيه ثم يفتح منادي حتى يدخل قبره فاذا دخل حفرته ردت الروح في جسده وجاء ملك القبر فامتحناه قال وكان ابو جعفر عليه السلام يبكي اذا ذكر هذا الحديث علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن عمرو بن شمر عن جابر قال قال علي بن الحسين عليهما السلام ما ندري كيف نصنع بالناس ان حدثناهم بما سمعنا من رسول الله صلى الله عليه وآله ضحكوا وان سكتنا لم يسعنا قال فقال ضمرة بن معبد حدثنا فقال هل تدرون ما يقول عدو الله اذا حمل على سريره قال فقلنا لا قال فانه يقول لحملته الا تسمعون اني اشكوا اليكم عدو الله خدعني واوردني ثم لم يصدرني واشكوا اليكم اخوانا واخيتهم فخذلوني واشكوا اليكم اولادا حاميت عليهم فخذلوني واشكوا اليكم دارا انفقت فيها خزينتي فصار سكانها غيري فارفقوا بي ولا تستعجلوا قال فقال ضمرة يا ابا الحسن ان كان هذا يتكلم بهذا الكلام يوشك ان يثب على اعناق الذين يحملونه قال فقال علي بن الحسين اللهم ان كان ضمرة هزاء من حديث رسولك فخذه اخذ اسف قال فمكث اربعين يوما ثم مات فحضره مولى له قال فلما دفن اتى علي بن الحسين عليه السلام فجلس اليه فقال له من اين جئت يا فلان قال من جنازة ضمرة فوضعت وجهي عليه حين سوى عليه فسمعت صوته والله اعرفه كما كنت اعرفه وهو حي يقول ويلك يا ضمرة بن معبد اليوم خذلك كل خليل وصار مصيرك الى الجحيم فيها مسكنك ومبيتك والمقيل قال فقال علي بن الحسين عليهما السلام اسأل الله العافية هذا جزاء من يهزا من حديث رسول الله صلى الله عليه وآله

باب المسألة في القبر ومن يسأل ومن لا يسأل

ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن الحجال عن ثعلبة عن ابي بكر الحضرمي قال قال ابو عبد الله عليه السلام لا يسأل في القبر الا من محض الايمان محضا او من محض الكفر محضا والاخرون يلهون عنهم عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن عبد الرحمن

١٢

بن ابي نجران عن ابي عبد الله عليه السلام قال انما يسأل في قبره من محض الايمان محضا والكفر محضا وما سوى ذلك فيلهى عنه ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن محمد بن اسماعيل عن منصور بن يونس عن ابي بكر عن ابي جعفر عليه السلام قال انما يسأل في قبره من محض الايمان والكفر محضا واما ما سوى ذلك فيلهى عنهم محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن بريد بن معوية عن محمد بن مسلم قال قال ابو عبد الله عليه السلام لا يسأل في القبر الا من محض الايمان محضا او من محض الكفر محضا عنه عن احمد بن محمد عن الحسين عن النضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن هارون بن خارجة عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله عليه السلام يسأل وهو مضغوط عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ايفلت من ضغطة القبر احد قال فقال نعوذ بالله منها ما اقل من يفلت من ضغطة القبر ان رقيه لما قتلها عثمان وقف رسول الله صلى الله عليه وآله على قبرها فرفع راسه الى السماء فدمعت عيناه وقال للناس ذكرت هذه وما لقيت فرققت لها واستوهبتها من ضمة القبر قال فقال اللهم هب لي رقية من ضمة القبر فوهبها الله له قال وان رسول الله صلى الله عليه وآله خرج في جنازة سعد وقد شيعه سبعون الف ملك فرفع رسول الله صلى الله عليه وآله راسه الى السماء ثم قال مثل سعد يضم قال قلت جعلت فداك انا نحدث انه كان يستخف بالبول فقال معاذ الله انما كان من زعارة في خلقه على اهله قال فقالت ام سعد هنيئا لك يا سعد قال فقال لها رسول الله صلى الله عليه وآله يا ام سعد لا تحتمي على الله محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن عيسى عن الحسن بن علي عن غالب بن عثمان عن بشير الدهان عن ابي عبد الله عليه السلام قال يجيء الملكان منكر ونكير الى الميت حين يدفن اصواتهما كالرعد القاصف وابصارهما

كالبرق الخاطف يخطان الارض بانيابهما ويطآن في شعورهما فيسألان
الميت من ربك وما دينك قال فاذا كان مؤمنا قال الله ربي وديني الاسلام فيقولان
له ما تقول في هذا الرجل الذي خرج بين ظهرانيكم فيقول اعن رسول الله صلى الله
عليه وآله تسألاني فيقولان له تشهد انه رسول الله فيقولان له نم نومة لا حلم (رسخ اشهد ان رسول الله)
فيها ويفسح له في قبره تسعة اذرع ويفتح له باب الى الجنة ويرى مقعده فيها
واذا كان الرجل كافرا دخلا عليه واقيم الشيطان بين يديه عيناه من نحاس فيقولان
له من ربك وما دينك وما تقول في هذا الرجل الذي قد خرج من بين ظهرانيكم فيقول
لا ادري فيخليان بينه وبين الشيطان فيسلط عليه في قبره تسعة وتسعين تنينا واحد
منها نفخ في الارض ما انبتت شجرا ابدا ويفتح له باب الى النار ويرى مقعده فيها
عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمون عن عبد الله بن عبد الرحمن (فيما)
عن عبد الله بن القسم عن ابي بكر الحضرمي قال قلت لابي جعفر عليه السلام اصلحك الله
من المسئولون في قبورهم قال من محض الايمان ومن محض الكفر قال قلت فبقية
هذا الخلق قال يلهو والله عنه ما يعبأ بهم قال قلت وعمّا يسألون قال عن الحجة (يلهون)
القائمة بين اظهركم فيقال للمؤمن ما تقول في فلان بن فلان فيقول ذاك امامي
فيقول نم انام الله عينك ويفتح له باب الى الجنة فما يزال يتحفه من روحها الى (ذاك)
يوم القيمة ويقال للكافر ما تقول في فلان بن فلان قال فيقول قد سمعت به
وما ادري هو قال فيقال له لا دريت قال ويفتح له باب من النار فما يزال يتحفه من حرها
الى يوم القيمة محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن حديد عن جميل عن عمرو (فما يزال)
بن الاشعث انه سمع ابا عبد الله عليه السلام يقول يسأل الرجل في قبره فاذا اثبت
فسح له في قبره سبعة اذرع وفتح له باب الى الجنة وقيل له نم نومة العروس قرير
العين عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن عبد الرحمن بن ابي نجران عن عاصم بن حميد عن

ابي بصير

ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول اذا وضع الرجل في قبره اتاه
ملكان ملك عن يمينه وملك عن يساره واقيم الشيطان بين عينيه عيناه من نحاس
فيقال له كيف تقول في الرجل الذي كان بين ظهرانيكم قال فيفزع له فزعة فيقول
اذا كان مؤمنا اعن محمد رسول الله تسألاني فيقولان له نم نومة لا حلم فيها ويفسح له
في قبره تسعة اذرع ويرى مقعده من الجنة وهو قول الله عز وجل يثبت الله الذين
آمنوا بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الآخرة فاذا كان كافرا قالا له من هذا الرجل
الذي خرج بين ظهرانيكم فيقول لا ادري فيخليان بينه وبين الشيطان محمد بن يحيى
عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن ابرهيم بن ابي البلاد عن بعض اصحابه عن
ابي الحسن موسى عليه السلام قال يقال للمؤمن في قبره من ربك قال فيقول الله فيقال
له ما دينك فيقول الاسلام فيقال له من نبيك فيقول محمد صلى الله عليه وآله فيقال له من امامك فيقول
فلان فيقال كيف علمت بذلك قال امر هداني الله وثبتني عليه فيقال له نم نومة
لا حلم فيها نومة العروس ثم يفتح له بابا الى الجنة فيدخل اليه من روحها وريحانها
فيقول يا رب عجل قيام الساعة لعلي ارجع الى اهلي ومالي ويقال للكافر من ربك
فيقول الله ربي فيقال له من نبيك فيقول محمد فيقال له ما دينك فيقول الاسلام فيقول
من اين علمت ذلك فيقول سمعت الناس يقولون فقلته فيضربانه بمرزبة لو اجتمع
عليها الثقلان الجن والانس لم يطيقوها قال فيذوب كما يذوب الرصاص ثم يعيدان
فيه الروح فيوضع قلبه بين لوحين من نار فيقول يا رب اخر قيام الساعة محمد بن يحيى
عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي
بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان المؤمن اذا خرج من بيته شيعته الملائكة
الى قبره يزدحمون عليه حتى اذا انتهى به الى قبره قالت له الارض مرحبا بك واهلا و
الله لقد كنت احب ان يمشي على مثلك لترين ما اصنع بك فيوسع له مد بصره ويدخل

عليه في قبره ملك القبر وهما قعيدا القبر منكر ونكير فيلقيان فيه الروح الى حقويه
فيقعدانه ويسالانه فيقولان من ربك فيقول الله فيقولان ما دينك فيقول الاسلام
فيقولان ومن نبيك فيقول محمد فيقولان م من امامك فيقول فلان فالا فينادي
[illegible] السماء صدق عبدي افرشوا له في قبره من الجنة وافتحوا له في قبره بابا الى الجنة
و[illegible] من ثياب الجنة حتى ياتينا وما عندنا خير له ثم يقال له نم نومة عروس نم نومة
لا حلم فيها قال وان كان كافرا اخرجت الملائكة تشيعه الى قبره يلعنونه حتى اذا انتهى
الى قبره قالت له الارض لا مرحبا بك ولا اهلا اما والله لقد كنت ابغض ان يمشي على
مثلك لا جرم لترين ما اصنع بك اليوم فتضيق عليه حتى يلتقي جوانحه قال ثم يدخل
عليه ملكا القبر وهما قعيدا القبر منكر ونكير قال ابو بصير جعلت فداك يدخلان على
المؤمن والكافر في صورة واحدة فقال لا قال فيقعدانه ويلقيان فيه الروح الى
حقويه فيقولان من ربك فيتلجلج ويقول قد سمعت الناس يقولون فيقولان له لا دريت
ويقولان له ما دينك فيتلجلج فيقولان له لا دريت ويقولان له من نبيك فيقول
قد سمعت الناس يقولون فيقولان له لا دريت ويسال عن امام زمانه قال وينادي
مناد من السماء عبدي افرشوا له في قبره من النار والبسوه من ثياب النار وافتحوا
له بابا الى النار حتى ياتينا وما عندنا شر له فيضربانه بمرزبة ثلث ضربات ليس منها ضربة الا
يتطاير قبره نارا لو ضرب بتلك المرزبة جبال تهامة لكانت رميما وقال ابو عبد الله عليه
السلام ويسلط الله عليه في قبره الحيات تنهشه نهشا والشيطان يغمه غما قال ويسمع
عذابه من خلق الله الا الجن والانس قال وانه ليسمع خفق نعالهم ونفض ايديهم و
هو قول الله عز وجل يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الاخرة
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي محبوب عن عبد الله بن كولوم عن ابي سعيد عن ابي عبد
الله عليه السلام قال اذا دخل المؤمن قبره كانت الصلوة عن يمينه والزكاة عن يساره

كذب

ثلث م

ويضل الظالمين ويفعل الله ما يشاء م

قال

والبر مظل عليه قال ويتنحى الصبر ناحية فاذا دخل عليه الملكان اللذان يليان مسائلته
قال الصبر للصلوة والزكوة دونكما صاحبكم فان عجزتم عنه فانا دونه علي بن محمد عن
احمد بن محمد بن احمد الخراساني عن ابيه قال قال ابو عبد الله عليه السلام قال اذا
وضع الميت في قبره مثل له شخص فقال له يا هذا كنا ثلثة كان رزقك [illegible]
بانقطاع اجلك وكان اهلك فخلفوك وانصرفوا عنك وكنت عملك فتبقى [illegible]
اما اني كنت اهون الثلاثة عليك عنه عن ابيه رفعه قال قال ابو عبد الله عليه السلام
يسال الميت في قبره عن خمس عن صلوته وزكاته وحجه وصيامه وولايته ايانا اهل
البيت فيقول الولاية من جانب القبر للاربع ما دخل فيكن من نقص فعلي تمامه علي
بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس قال سالته عن المصلوب يعذب عذاب القبر
قال فقال نعم ان الله عز وجل يامر الهواء ان يضغطه وفي رواية اخرى سئل ابو عبد الله
عليه السلام عن المصلوب يصيبه عذاب القبر فقال ان رب الارض هو رب الهواء
فيوحي الله عز وجل الى الهواء فيضغطه ضغطة اشد من ضغطة القبر حميد بن زياد عن الحسن
بن محمد بن سماعة عن غير واحد عن ابان عن ابي بصير عن احدهما عليهما السلام قال
لما ماتت رقية ابنة رسول الله صلى الله عليه واله قال رسول الله صلى الله عليه واله
الحقي بسلفنا الصالح عثمان بن مظعون واصحابه قال وفاطمة عليها السلام
على شفير القبر تنحدر دموعها في القبر ورسول الله صلى الله عليه واله يتلقاه بثوبه
قايم يدعو قال اني لاعرف ضعفها وسالت الله عز وجل ان يجيرها من ضمة القبر
باب محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن عبد الرحمن بن ابي هاشم
عن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما من موضع قبر الا وهو ينطق كل يوم
ثلث مرات انا بيت التراب انا بيت البلا انا بيت الدود قال فاذا دخله عبد مؤمن
قال مرحبا واهلا اما والله لقد كنت احبك وانت تمشي على ظهري فكيف اذا دخلت

ثلثة

رفعه

من يموتوا ... فيقال ... موت صح

بطني فسترى ذلك قال فيفسح له مد البصر ويفتح له باب يرى مقعده من الجنة
قال ويخرج من ذلك رجل لم تر عيناه شيئا احسن منه فيقول يا عبد الله ما رايت
شيئا احسن منك قط فيقول انا رايك الحسن الذي كنت عليه وعملك الصالح الذي
[illegible] قال ثم يؤخذ روحه فيوضع في الجنة حيث راى منزله ثم يقال له نم
[illegible] فلا تزال نفحة من الجنة تصيب جسده يجد لذتها وطيبها حتى يبعث
قال واذا دخل الكافر قالت لا مرحبا بك ولا اهلا اما والله لقد كنت ابغضك وانت
تمشي على ظهري فكيف اذا دخلت بطني سترى ذلك قال فتضم عليه فتجعله رميما
ويعاد كما كان ويفتح له بابا الى النار فيرى مقعده من النار ثم قال ثم انه يخرج منه
رجل اقبح من راى قط قال فيقول يا عبد الله من انت ما رايت شيئا اقبح منك قال فيقول
انا عملك السيء الذي كنت تعمله ورايك الخبيث قال ثم يؤخذ روحه فيوضع حيث راى
مقعده من النار ثم لم تزل نفحة من النار تصيب جسده فيجد المها وحرها في جسده
الى يوم البعث ويسلط على روحه تسعة وتسعين تنينا تنهشه ليس فيها تنين ينفخ على
ظهر الارض فينبت شيئا عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن علي عن غالب بن
عثمان عن بشير الدهان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان للقبر كلاما في كل يوم يقول
انا بيت الغربة وانا بيت الوحشة انا بيت الدود انا القبر انا روضة من رياض الجنة او حفرة
من حفر النار محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد عن عبد الرحمن بن
حماد عن عمرو بن يزيد قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني سمعتك وانت تقول كل شيعتنا
في الجنة على ما كان فيهم قال صدقتك كلهم والله في الجنة قال قلت جعلت فداك ان
الذنوب كثيرة كبار فقال اما في القيامة فكلكم في الجنة بشفاعة النبي المطاع او وصي
النبي ولكني والله اتخوف عليكم في البرزخ قلت وما البرزخ فقال القبر منذ حين
موته الى يوم القيامة

باب في ارواح المؤمنين

علي بن محمد عن علي بن الحسن عن حسين بن راشد عن المرتجل بن معمر عن ذريح المحاربي
عن عبادة الاسدي عن حبة العرني قال خرجت مع امير المؤمنين عليه السلام الى الظهر
فوقف بوادي السلام كانه مخاطب لاقوام فقمت بقيامه حتى اعييت ثم جلست حتى
مللت ثم قمت حتى نالني مثل ما نالني اولا ثم جلست حتى مللت ثم قمت وجمعت ردائي
فقلت يا امير المؤمنين اني قد اشفقت عليك من طول القيام فراحة ساعة ثم طرحت
الرداء ليجلس عليه فقال لي يا حبة ان هو الا محادثة مؤمن او مؤانسته قال قلت
يا امير المؤمنين وانهم لكذلك قال نعم ولو كشف لك لرايتهم حلقا حلقا محتبين
يتحادثون فقلت اجسام ام ارواح فقال ارواح وما من مؤمن يموت في بقعة
من بقاع الارض الا قيل لروحه الحقي بوادي السلام وانها لبقعة من جنة عدن
عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن علي عن احمد بن عمر رفعه عن ابي عبد الله
عليه السلام قال قلت له ان اخي ببغداد واخاف ان يموت بها فقال ما تبالي حيثما مات
اما انه لا يبقى مؤمن في شرق الارض وغربها الا حشر الله روحه الى وادي السلام قلت
له واين وادي السلام قال ظهر الكوفة اما اني كاني بهم حلق حلق قعود يتحدثون

باب

علي بن ابراهيم عن ابيه عن الحسن بن محبوب عن ابي ولاد الخياط عن ابي عبد الله عليه
السلام قال قلت له جعلت فداك يروون ان ارواح المؤمنين في حواصل طيور خضر حول العرش
فقال لا المؤمن اكرم على الله من ان يجعل روحه في حوصلة طير لكن في ابدان كابدانهم
عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن عبد الرحمن بن ابي نجران عن مثنى الخياط عن ابي بصير
قال قال ابو عبد الله عليه السلام ان ارواح المؤمنين لفي شجرة من الجنة ياكلون من
طعامها ويشربون من شرابها ويقولون ربنا اقم الساعة لنا وانجز لنا ما وعدتنا والحق
اخرنا باولنا سهل بن زياد عن اسماعيل بن مهران عن درست بن ابي منصور عن ابن مسكان

عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الارواح في صفة الاجساد في شجرة
في الجنة تعارف وتسايل فاذا قدمت الروح على الارواح يقول دعوها فانها
قد افلتت من هول عظيم ثم يسالونها ما فعل فلان وما فعل فلان فان قالت لهم
تركته حيا ارتجوه وان قالت لهم قد هلك قالوا قد هوى علي بن ابراهيم عن ابيه عن
ابن ابي عمير عن محمد بن عثمان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن
عبد الله عليه السلام عن ارواح المؤمنين فقال في حجرات في الجنة ياكلون من طعامها ويشربون
من شرابها ويقولون ربنا اقم لنا الساعة وانجز لنا ما وعدتنا والحق اخرنا باولنا علي
عن ابيه عن محسن بن احمد عن محمد بن حماد عن يونس بن يعقوب عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا مات الميت اجتمعوا عنده يسالونه عن من مضى وعن من بقي فان مات ولم يرد عليهم
قالوا قد هوى هوى ويقول بعضهم لبعض دعوه حتى يسكن مما مر عليه من الموت محمد
بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن خالد عن القسم بن محمد عن الحسين بن احمد
عن يونس بن ظبيان قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فقال ما يقول الناس في ارواح
المؤمنين فقلت يقولون تكون في حواصل طيور خضر في قناديل تحت العرش فقال ابو
عبد الله سبحان الله المؤمن اكرم على الله من ان يجعل روحه في حوصلة طير يا يونس اذا كان
ذلك اتاه محمد صلى الله عليه واله وعلي وفاطمة والحسن والحسين والملائكة المقربون
عليهم السلام فاذا قبضه الله عز وجل صير تلك الروح في قالب كقالبه في الدنيا فياكلون
ويشربون فاذا قدم عليهم القادم عرفوه بتلك الصورة التي كانت في الدنيا محمد بن احمد
عن الحسين بن سعيد عن اخيه الحسن عن زرعة عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه
السلام انا نتحدث عن ارواح المؤمنين في حواصل طيور خضر ترعى في الجنة وتاوي الى
قناديل تحت العرش فقال لا اذا ما هي في حواصل طير قلت فاين هي قال في روضة كهيئة
الاجساد في الجنة

باب في ارواح الكفار

علي

علي عن ابيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن عثمان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال
سالته عن ارواح المشركين فقال في النار يعذبون يقولون ربنا لا تقم لنا الساعة
ولا تنجز لنا ما وعدتنا ولا تلحق اخرنا باولنا عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن
عبد الرحمن بن ابي نجران عن مثنى عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان ارواح
الكفار في نار جهنم يعرضون عليها يقولون ربنا لا تقم لنا الساعة ولا تنجز لنا ما وعدتنا
ولا تلحق اخرنا باولنا محمد بن يحيى عن محمد بن احمد باسناد له قال قال امير المؤمنين
عليه السلام شر بير في النار برهوت الذي فيه ارواح الكفار عدة من اصحابنا عن
سهل بن زياد وعلي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن جعفر بن محمد الاشعري عن القداح عن
ابي عبد الله عليه السلام عن ابائه عليهم السلام قال قال امير المؤمنين صلوات الله
عليه شر ماء على وجه الارض ماء برهوت وهو الذي بحضرموت يرده هام الكفار
علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال
رسول الله صلى الله عليه واله شر اليهود يهود بيسان وشر النصارى نصارى نجران
وخير ماء على وجه الارض ماء زمزم وشر ماء على وجه الارض ماء برهوت وهو واد
بحضرموت يرد عليه هام الكفار وصداهم

باب جنة الدنيا

عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد وسهل بن زياد و
علي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن محبوب عن ابن رئاب عن ضريس الكناسي قال سالت
ابا جعفر عليه السلام ان الناس يذكرون ان فراتنا يخرج من الجنة فكيف وهو
يقبل من المغرب وتصب فيه العيون والاودية قال فقال ابو جعفر عليه السلام
وانا اسمع ان لله جنة خلقها الله في المغرب وماء فراتكم يخرج منها واليها ارواح
ارواح المؤمنين من حفرهم عند كل مساء فيسقط على ثمارها وتاكل منها وتنعم فيها
وتتلاقى وتتعارف فاذا طلع الفجر هاجت من الجنة فكانت في الهواء فيما بين السماء

والارض تطير ذاهبة وجاية وتعهد حفرها اذا طلعت الشمس وتلاقى فى الهواء و
يتعارف قال وان لله فى المشرق نارا خلقها ليسكنها ارواح الكفار ويا كلون من
ذقومها ويشربون من حميمها ليلهم فاذا طلع الفجر هاجت الى واد باليمن يقال له برهوت
اشد حرا من نيران الدنيا كانوا فيه يتلاقون ويتعارفون فاذا كان المسا عادوا الى
النار فهم كذلك الى يوم القيمة قال قلت اصلحك الله فما حال الموحدين المقرين بنبوة
محمد صلى الله عليه واله من المؤمنين الذين يموتون وليس لهم امام ولا يعرفون ولايتكم
فقال اما هؤلاء فانهم فى حفرهم لا يخرجون منها فمن كان منهم له عمل صالح ولم يظهر
منه عداوة فانه يخد له خدا الى الجنة التى خلقها الله فى المغرب فيدخل عليه منها
الروح فى حفرته الى يوم القيمة فيلقى الله فيحاسبه بحسناته وسياته فاما الى جنة واما
الى نار فهؤلاء موقوفون لامر الله وكذلك يفعل الله بالمستضعفين والبله والاطفال
واولاد المسلمين الذين لم يبلغوا الحلم فاما النصاب من اهل القبلة فانهم يخد لهم
خدا الى النار التى خلقها الله فى المشرق فيدخل عليهم منها اللهب والشرر والدخان
وفورة الحميم الى يوم القيمة ثم مصيرهم الى الحميم فى النار يسجرون ثم قيل لهم اينما كنتم
تشركون من دون الله اين امامكم الذي اتخذتموه دون الامام الذى جعله الله للناس
اماما ٥ على بن ابراهيم عن ابيه عن احمد بن محمد بن ابى نصر عن الحسين بن ميسر قال سالت
اباعبدالله عليه السلام عن جنة ادم عليه السلام فقال جنة من جنان الدنيا فيها تطلع
الشمس والقمر ولو كانت من جنان الاخرة ما خرج منها ابدا باب
الاطفال ٥ على بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابى جعفر
عليه السلام قال سالته هل سئل رسول الله صلى الله عليه واله عن الاطفال فقال قد
سئل فقال الله اعلم بما كانوا عاملين ثم قال يا زرارة هل تدرى قوله الله اعلم بما كانوا
عاملين قلت قال لله فيهم المشية انه اذا كان يوم القيمة جمع الله عز وجل الاطفال

والذي مات من الناس فى الفترة والشيخ الكبير الذي ادرك النبي صلى الله عليه واله
وهو لا يعقل والاصم والابكم الذي لا يعقل والمجنون والابله الذي لا يعقل و
كل واحد منهم يحتج على الله عز وجل فيبعث الله اليهم ملكا من الملائكة فيؤجج
لهم نارا ثم يبعث الله اليهم ملكا فيقول لهم ان ربكم يامركم ان تثبوا فيها فمن دخلها
كانت عليه بردا وسلاما وادخل الجنة ومن تخلف عنها دخل النار عدة من
اصحابنا عن سهل بن زياد عن غير واحد رفعه انه سئل عن الاطفال فقال اذا كان
يوم القيمة جمعهم الله واجج نارا فامرهم ان يطرحوا انفسهم فيها فمن كان فى علم
الله عز وجل انه سعيد رمى بنفسه فيها وكانت عليه بردا وسلاما ومن كان فى
علم الله انه شقى امتنع فيامر الله عز وجل بهم الى النار فيقولون يا ربنا تامر بنا الى
النار ولم يجر علينا القلم فيقول الجبار قد امرتكم مشافهة فلم تطيعوني فكيف
ولو ارسلت رسلي بالغيب اليكم وفى حديث اخر اما اطفال المؤمنين فيلحقون
باباءهم واولاد المشركين يلحقون باباءهم وهو قول الله عز وجل بايمان الحقنا بهم
ذريتهم محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن بن سعيد عن النضر بن سويد عن الحلبي
عن ابن مسكان عن زرارة قال سالت اباجعفر عليه السلام عن الولدان فقال سئل
رسول الله صلى الله عليه واله عن الولدان والاطفال فقال الله اعلم بما كانوا عاملين
على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابى عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة قال قلت لابى
عبدالله عليه السلام ما تقول فى اطفال الذين ماتوا قبل ان يبلغوا فقال سئل
عنهم رسول الله صلى الله عليه واله فقال الله اعلم بما كانوا عاملين ثم اقبل
على فقال يا زرارة هل تدرى ما عنى بذلك رسول الله صلى الله عليه واله قال
قلت لا فقال انما عنى كفوا عنهم ولا تقولوا فيهم شيئا وردوا علمهم الى الله
عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن على بن الحكم عن سيف بن عميرة عن ابى بكر عن

ابي عبدالله عليه السلام في قول الله عز وجل والذين امنوا واتبعتهم ذريتهم
بايمان الحقنا بهم ذريتهم قال فقال قصرت الابناء عن عمل الاباء فالحقوا الابناء
بالاباء ليقر بذلك اعينهم علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام عن
ابي عبدالله عليه السلام انه سئل عمن مات في الفترة وعمن لم يدرك الحنث
والمعتوه فقال يحتج عليهم يرفع لهم نارا فيقول لهم ادخلوها فمن دخلها كانت
عليه بردا وسلاما ومن ابا قال ها انتم قد امرتكم فعصيتموني وبهذا الاسناد
قال ثلثة يحتج الابكم والطفل ومن مات في الفترة فترفع لهم نار فيقال لهم
ادخلوها فمن دخلها كانت عليه بردا وسلاما ومن ابى قال تبارك وتعالى هذا قد
امرتكم فعصيتموني **باب النوادر** علي بن ابراهيم
عن ابيه عن نوح بن شعيب عن شهاب بن عبد ربه عن ابي عبدالله عليه السلام
قال سالته عن الجنب يغسل الميت او من غسل ميتا له ان ياتي اهله ثم يغتسل فقال سواءم
لا باس بذلك اذا كان جنبا غسل يديه وتوضا وغسل الميت وان غسل ميتا ثم توضا
ثم اتى اهله ويجزيه غسل واحد لهما ٥ علي عن ابيه عن عبدالله بن المغيرة عن السكوني
عن ابي عبدالله عليه السلام قال ان الميت اذا حضره الموت اوثقه ملك الموت ولولا
ذلك ما استقر ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن ابي محمد الهذلي عن ابراهيم
بن خالد القطان عن محمد بن منصور الصيقل عن ابيه قال شكوت الى ابي عبدالله
عليه السلام وجدا وجدته على ابن لي هلك حتى خفت على عقلي فقال اذا اصابك من هذا
شيء فافض دموعك فانه يسكن عنك علي بن ابراهيم رفعه قال لما مات ذر بن ابي
ذر مسح ابو ذر القبر بيده ثم قال رحمك الله يا ذر والله ان كنت بي بارا ولقد
قبضت واني عنك لراض اما والله ما بي فقدك وما علي غضاضة وما لي الى احد سوى
الله من حاجة ولولا هول المطلع لسرني ان اكون مكانك ولقد شغلني الحزن لك

عن الحزن

٨٨

عن الحزن عليك والله ما بكيت لك ولكن بكيت عليك فليت شعري ماذا قلت وما
ذا قيل لك ثم قال اللهم اني قد وهبت له ما افترضت عليه من حقي فهب له
~~ما افترضت عليه من حقي~~ فهب له ما افترضت عليه من حقك فانت احق بالجود
مني عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن عثمان بن عيسى عن عدة من اصحابنا قال
لما قبض ابو جعفر عليه السلام امر ابو عبدالله عليه السلام بالسراج في البيت الذي كان يسكنه حتى قبض ابو
عبدالله عليه السلام ثم امر ابو الحسن عليه السلام بمثل ذلك في بيت ابي عبدالله عليه
السلام حتى خرج به الى العراق ثم لا ادري ما كان علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن
ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبدالله عليه السلام قال سالته عن اول من جعل
له النعش فقال فاطمة عليها السلام محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن احمد بن الحسن عن
عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار بن موسى عن ابي عبدالله عليه السلام
قال سئل عن الميت يبلى جسده قال نعم حتى لا يبقى لحم ولا عظم الا طينته التي خلق منها
فانها لا تبلى تبقى في القبر مستديرة حتى يخلق منها كما خلق اول مرة علي بن ابراهيم عن ابيه
واحمد بن محمد الكوفي عن بعض اصحابه عن صفوان بن يحيى عن يزيد بن خليفة الخولاني
وهو يزيد بن خليفة الحارثي قال سال عيسى بن عبدالله ابا عبدالله عليه السلام وانا
حاضر فقال تخرج النساء الى الجنازة وكان متكئا فاستوى جالسا ثم قال ان الفاسق عليه لعنة الله الناس
اوى عمه المغيرة بن العاص وكان ممن تدر رسول الله صلى الله عليه وآله دمه فقال لا
رسول الله صلى الله عليه وآله لا تخبري اباك بمكانه كانه لا يوقن ان الوحي ياتي محمدا
فقلت ما كنت لاكتم رسول الله صلى الله عليه وآله عدوه فجعله بين مشجب له ولحفه
بقطيفة فاتى رسول الله صلى الله عليه وآله الوحي فاخبره بمكانه فبعث اليه عليا عليه
السلام وقال اشتمل على سيفك وائت بيت ابنة ابن عمك فان ظفرت بالمغيرة فاقتله فاتى البيت
فجال فيه فلم يظفر به فرجع الى رسول الله صلى الله عليه وآله فاخبره فقال يا رسول

الله صلى الله عليه وآله لم ارع فقال لانا الوحي اتى فاخبرني انه في المسجد ودخل
عثمان بعد خروج علي عليه السلام فاخذ بيد عمه فاتى به النبي فلما راه اكب
ولم يلتفت اليه وكان رسول الله صلى الله عليه وآله حييا كريما فقال يا رسول الله
هذا عمي هذا المغيرة بن العاص وفد والذي بعثك بالحق امنته قال ابو عبد الله
عليه السلام وكذب والذي بعثه بالحق ما امنه فاعادها ثلثا واعادها ابو عبد الله
عليه السلام ثلاثا اني امنته الا انه ياتيه عن يمينه ثم ياتيه عن يساره فلما كان في الرابعة
رفع راسه اليه فقال قد جعلت لك ثلاثا فان قدرت عليه بعد ثالثة قتلته فلما
ادبر قال رسول الله صلى الله عليه وآله اللهم العن المغيرة ابن ابي العاص والعن من يؤويه
والعن من يطعمه والعن من يسقيه والعن من يجهزه والعن من يعطيه سقاء او حذاء او — والعن من يحمله
رشاء او وعاء وهو يعدهن بيمينه وانطلق به عثمان فآواه واطعمه وسقاه وحمله و
جهزه حتى فعل جميع ما لعن النبي صلى الله عليه وآله من يفعله به ثم اخرجه في اليوم الرابع
يسوقه فلم يخرج من ابيات المدينة حتى اعطب الله راحلته ونقب حذاءه ودميت قدماه
فاستعان بيديه وركبتيه واثقله حتى وجر به جهان فاتى شجرة فاستظل لو اتاها
بعضكم ما ابهره ذلك فاتى رسول الله صلى الله عليه وآله الوحي فاخبره بذلك فدعا عليا عليه — بهام
السلام فقال خذ سيفك وانطلق انت وعمار وثالثهم فان المغيرة بن ابي العاص
تحت شجرة كذا وكذا فاتاه علي عليه السلام فقتله فضرب عثمان بنت رسول الله صلى
الله عليه وآله وقال انت اخبرت اباك بمكانه فبعثت الى رسول الله صلى الله عليه وآله
تشكو ما لقيت فارسل اليها رسول الله صلى الله عليه وآله كالوالد من منزله الى دار عثمان
فاخرج علي عليه السلام ابنة رسول الله صلى الله عليه وآله فلما نظرت اليه رفعت صوتها
بالبكاء واستعبر رسول الله صلى الله عليه وآله وبكا ثم ادخلها منزله وكشفت عن
ظهرها فلما ان راى ما بظهرها قال ثلث مرات ما له قتلك قتله الله وكان ذلك يوم

اقني حياءك ما اقبح بالمرأة ذات حسب
ودين في كل يوم تشكو زوجها فارسلت
اليه مرات كل ذلك يقول لها ذلك فلما
كان في الرابعة دعا عليا عليه السلام وقال خذ
سيفك واشتمل عليه ثم ائت بنت ابن عمك
فخذ بيدها فان حال بينك وبينها احد فاحطمه بالسيف
واقبل رسول الله صلى الله عليه وآله

الاحد

الاحد وبات عثمان ملتحفا بجاريتها فمكثت الاثنين والثلثا وماتت في يوم الرابع
فلما حضر ان يخرج بها امر رسول الله صلى الله عليه وآله فاطمة عليها السلام
فخرجت ونساء المؤمنين معها وخرج عثمان يشيع جنازتها قال ذلك ثلاثا فلم
ينصرف فلما كان في الرابعة قال لينصرفن او لاسمين باسمه فاقبل عثمان متوكيا على
مولى له ممسك ببطنه فقال يا رسول الله اني اشتكي بطني فان رايت ان تاذن لي ان
انصرف قال انصرف وخرج فاطمة عليها السلام ونساء المؤمنين والمهاجرين
فصلين على الجنازة علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه
السلام قال اذا مات الرجل كفنه فهو ماجور ما نظر اليه وبهذا الاسناد ان امير المؤمنين
عليه السلام اشتكى عينه فعاده النبي صلى الله عليه وآله فاذا هو يصيح فقال له رسول
الله صلى الله عليه وآله اجزعا ام وجعا فقال يا رسول الله ما وجعت وجعا قط اشد
منه فقال يا علي اذا نزل ملك الموت لقبض روح الكافر نزل معه بسفود من نار فينزع
روحه به فتصيح جهنم فاستوى علي عليه السلام جالسا فقال يا رسول الله اعد علي
حديثك فلقد انساني وجعي ما قلت ثم قال هل يصيب ذلك احدا من امتك قال
نعم حاكم جائر واكل مال اليتيم ظلما وشاهد زور وبهذا الاسناد عن ابي عبد الله
عليه السلام قال قال النبي صلى الله عليه وآله مستريح ومستراح منه اما المستريح فالعبد
الصالح استراح من غم الدنيا وما كان فيه من العبادة الى الراحة ونعيم الآخرة واما المستراح
منه فالفاجر يستريح منه ملكاه اللذان يحفظان عليه وخادمه واهله والارض التي
كان يمشي عليها عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله
عليه السلام قال اذا اعد الرجل كفنه فهو ماجور كلما نظر اليه سهل بن زياد وعلي بن
ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن محبوب عن علي بن رئاب قال سمعت ابا الحسن الاول عليه
السلام يقول اذا مات المؤمن بكت عليه الملائكة وبقاع الارض التي كان يعبد الله

فلما نظر اليه النبي صلى الله عليه وآله قال
من اطاف البارحة باهله او بفتاته
فلا يتبعن جنازتها

عليها وابواب السماء التي كان يصعد اعماله فيها وثلم ثلمة في الاسلام لا يسدها
شيء لان المؤمنين حصون الاسلام كحصون سور المدينة لها ٥ سهل بن زياد
عن محمد بن علي عن اسماعيل بن يسار عن عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال
انا ميتا ربعون رجلا فقالوا اللهم لا نعلم الا خيرا قال الله عز وجل قد قبلت
شهادتكم وغفرت له ما علمت مما لا تعلمون ٥ سهل عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن حماد بن
عثمان عن عامر بن عبد الله قال سمعنا ابا عبد الله عليه السلام يقول كان على قبر ابراهيم
بن رسول الله صلى الله عليه وآله عذق يظله من الشمس يدور حيث دارت الشمس فلما
يبس العذق درس القبر فلم يعلم مكانه ٥ الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن
مهزيار عن حماد بن عيسى عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان
البراء بن معرور التميمي الانصاري بالمدينة وكان رسول الله صلى الله عليه وآله
بمكة وانه حضره الموت وكان رسول الله صلى الله عليه وآله والمسلمين يصلون الى بيت المقدس فاوصى البراء اذا دفن ان يجعل وجهه الى رسول الله صلى الله عليه وآله الى القبلة فجرت به
السنة وانه اوصى بثلث له فنزل به الكتاب وجرت به السنة ٥ علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال جاء جبرئيل
عليه السلام الى النبي صلى الله عليه وآله فقال يا محمد عش ما شئت فانك ميت و
احبب من شئت فانك مفارقه واعمل ما شئت فانك ملاقيه ٥ ابن ابي عمير عن
ايوب عن ابي عبيدة قال قلت لابي جعفر عليه السلام حدثني ما انتفع به فقال يا
ابا عبيدة اكثر ذكر الموت فانه لم يكثر ذكره انسان الا زهد في الدنيا ٥ ابن ابي عمير عن
الحكم بن ايمن عن داود الانباري عن ابي جعفر عليه السلام قال ما من يوم الا ينادي في كل يوم
ابن آدم لد للموت واجمع للفناء وابن للخراب ٥ علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال شكوت
الى ابي عبد الله عليه السلام الوسواس فقال يا ابا محمد اذكر تقطع اوصالك في قبرك
ورجوع احبابك عنك اذا دفنوك في حفرتك وخروج بنات الماء من منخريك واكل

الدود

٦٥

الدود لحمك فان ذلك يسلي عنك ما انت فيه قال ابو بصير فوالله ما ذكرته الا سلا
عني ما انا فيه من هم الدنيا ٥ ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن ابن فضال عن علي بن عقبة عن اسباط بن سالم مولى ابان قال قلت لابي عبد الله ٥ الي ابي عبد الله عليه السلام جعلت فداك يعلم ملك الموت
عليه السلام بقبض من يقبض قال لا انما هي صكاك تنزل من السماء اقبض
نفس فلان بن فلان ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمرو بن عثمان عن
الفضل بن صالح عن زيد الشحام قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن ملك الموت
فقال الارض بين يديه كالقصعة يمد يده منها حيث يشاء فقال نعم ٥ محمد بن يحيى
~~عن احمد بن محمد بن سنان عمن اخبره عن ابي عبد الله عليه السلام قال من كان معه~~ كفنه
~~في بيته لم يكتب من الغافلين وكان ماجورا كلما نظر اليه ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه~~
~~عن عمرو بن عثمان عن المفضل بن صالح عن زيد الشحام عن~~ عيسى عن الحسين بن سعيد
عن فضالة بن ايوب عن ابي المغرا قال حدثني يعقوب الاحمر قال دخلنا على ابي عبد الله
عليه السلام نعزيه باسماعيل فترحم عليه ثم قال ان الله عز وجل نعى الى نبيه صلى الله
عليه وآله نفسه فقال انك ميت وانهم ميتون وقال كل نفس ذائقة الموت ثم انشأ
يحدث فقال انه يموت اهل الارض حتى لا يبقى احد ثم يموت اهل السماء حتى لا يبقى
احد الا ملك الموت وحملة العرش وجبرئيل وميكائيل عليهم السلام قال فيجيء ملك
الموت حتى يقوم بين يدي الله عز وجل فيقال له من بقي وهو اعلم فيقول يا رب لم
يبق الا ملك الموت وحملة العرش وجبرئيل وميكائيل فيقال له قل لجبرئيل وميكائيل
فليموتا فيقول الملائكة عند ذلك يا رب رسوليك واميناك فيقول اني قد قضيت على
كل نفس فيها الروح الموت ثم يجيء ملك الموت حتى يقف بين يدي الله عز وجل فيقال
له من بقي وهو اعلم فيقول يا رب لم يبق الا ملك الموت وحملة العرش فيقول قل لحملة العرش فليموتوا قال ثم يجيء كئيبا حزينا لا يرفع طرفه فيقال من بقي فيقول يا رب لم يبق الا ملك الموت صح فيقال له مت يا ملك الموت
فيموت ثم ياخذ الارض بيمينه والسموات بيمينه ويقول اين الذين كانوا يدعون معي شريكا
اين الذين كانوا يجعلون مع الله الها آخر ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن عمرو بن عثمان عن مفضل

عن هشام بن سالم قال قال ابو عبد الله عليه السلام ما من اهل بيت شعر ولا وبر الا وملك الموت يتصفحهم في كل يوم خمس مرات ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عمن اخبره عن ابي عبد الله عليه السلام قال من كان معه كفنه في بيته لم يكتب من الغافلين وكان ماجورا كلما نظر اليه ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن عمرو صح

بن صالح عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
اخبرني جبرئيل عليه السلام ان ملكا من ملائكة الله كانت له عند الله منزلة
عظيمة فعتب عليه فاهبط من السماء الى الارض فاتى ادريس عليه السلام فقال
ان لك من الله منزلة فاشفع لي عند ربك فصلى ثلث ليال لا يفتر وصام ايامها
لا يفطر ثم طلب الى الله عز وجل في السحر في الملك فقال الملك انك قد اعطيت
سؤلك وقد اطلق لي جناحي وانا احب ان اكافيك فاطلب الي حاجة فقال تريني ملك
الموت لعلي آنس به فانه ليس يهنيني مع ذكره شيء فبسط جناحه ثم قال اركب وصعد
به يطلب ملك الموت في السماء الدنيا فقيل له اصعد فاستقبله بين السماء الرابعة
والخامسة فقال الملك يا ملك الموت ما لي اراك قاطبا قال العجب اني تحت ظل
العرش حيث امرت ان اقبض روح آدمي بين السماء الرابعة والخامسة فسمع ادريس
عليه السلام فامتعض فخرج من جناح الملك فقبض روحه مكانه وقال الله عز وجل
مكانا عليا محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن النعمان عن علي ابن مسكان عن داود
بن فرقد عن ابن ابي شيبة الزهري عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى
الله عليه وآله الموت الموت الا ولا بد من الموت جاء الموت بما فيه جاء بالروح
والراحة والكرة المباركة الى جنة عالية لاهل دار الخلود الذين كان لها سعيهم و
فيها رغبتهم وجاء الموت بما فيه بالشقوة والندامة وبالكرة الخاسرة الى نار حامية
لاهل دار الغرور الذين كان لها سعيهم وفيها رغبتهم ثم قال وقال اذا استحقت ولاية
الله والسعادة جاء الاجل بين العينين وذهب الامل وراء الظهر واذا استحقت
ولاية الشيطان والشقاوة جاء الامل بين العينين وذهب الاجل وراء الظهر قال
وسئل رسول الله صلى الله عليه وآله اي المؤمنين اكيس قال اكثرهم ذكرا للموت و
اشدهم له استعدادا علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي حمزة

قال

قال سمعت علي بن الحسين عليه السلام يقول عجب كل العجب لمن انكر الموت و
هو يرى من يموت كل يوم وليلة والعجب كل العجب لمن انكر النشاة الاخرى و
هو يرى النشاة الاولى محمد بن يحيى عن الحسين بن اسحاق عن علي بن مهزيار
عن فضالة بن ايوب عن سعدان عن عجلان عن ابي صالح قال قال لي ابو عبد
الله عليه السلام يا ابا صالح اذا انت حملت جنازة فكن كانك انت المحمول وكانك
سالت ربك الرجوع الى الدنيا ففعل فانظر ماذا تستانف قال ثم قال عجب لقوم
حبس اولهم عن آخرهم ثم نودي فيهم الرحيل وهم يلعبون عنه عن فضالة عن اسماعيل
بن زياد عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام ما انزل الموت
حق منزلته من عد غدا من اجله وقال قال امير المؤمنين عليه السلام ما اطال عبد الامل
الا اساء العمل وكان يقول لو راى العبد اجله وسرعته اليه لابغض العمل من طلب الدنيا
محمد عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن الحسين بن علوان عن عمرو بن شمر عن جابر
عن ابي جعفر عليه السلام قال سالته عن لحظة ملك الموت قال اما رايت الناس
يكونون جلوسا فتعتريهم السكينة فما يتكلم احد منهم فتلك لحظة ملك الموت حيث
يلحظهم علي بن ابراهيم عن ابيه عن عمرو بن عثمان عن المفضل بن صالح عن جابر عن
ابي جعفر عليه السلام قال سالته عن قول الله عز وجل وقيل من راق وظن انه
الفراق قال فان ذلك ابن آدم اذا حل به الموت قال هل من طبيب انه الفراق وايقن
بمفارقة الاحبة قال والتفت الساق بالساق التفت الدنيا بالآخرة ثم الى ربك يومئذ
المساق قال المصير الى رب العالمين محمد بن يحيى عن الحسين بن اسحاق عن علي بن
مهزيار عن علي بن اسماعيل الميثمي عن عبد الاعلى مولى آل سام قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام قول الله عز وجل انما نعد لهم عدا قال ما هو عندك قلت عدد الايام قال
ان الآباء والامهات يحصون ذلك لا ولكنه عدد الانفاس عنه عن فضالة عن موسى

بن بكر عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال الحيوة والموت خلقان من خلق الله
فاذا جاء الموت فدخل في الانسان لم يدخل في شي الا وخرجت منه الحياة عدة
من اصحابنا عن سهل بن زياد عن بعض اصحابه عن محمد بن مسكين قال سئل ابو عبد
الله عليه السلام عن الرجل يقول استاثر الله بفلان فقال ذا مكروه فقيل فلان
يجود بنفسه فقال لا باس اما تراه يفتح فاه عند موته مرتين او ثلاث فذلك حين يجود
بها لما يرى من ثواب الله عز وجل وقد كان بها ضنينا علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن
ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان قوما فيما مضى قالوا لنبي
لهم ادع لنا ربك يرفع عنا الموت فدعا لهم فرفع الله عنهم الموت فكثروا حتى ضاقت
عليهم المنازل وكثر النسل ويصبح الرجل يطعم اباه وجده وامه وجدة جده ويوضيهم
ويتعاهدهم فشغلوا عن طلب المعاش فقالوا سل لنا ربك ان يردنا الى حالنا التي كنا
عليها فسال نبيهم ربه فردهم الى حالهم علي بن محمد عن بعض اصحابنا عن علي بن الحكم
عن ربيع بن محمد عن عبد الله بن سليم العامري عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان عيسى
بن مريم جاء الى قبر يحيى بن زكريا عليهما السلام وكان سال ربه ان يحييه له فدعاه فاجابه
وخرج اليه من القبر فقال له ما تريد مني فقال له اريد ان تونسني كما كنت في الدنيا
فقال له يا عيسى ما سكنت عني حرارة الموت وانت تريد ان تعيدني الى الدنيا وتعود — مرارة ط
علي حرارة الموت فتركه فعاد الى قبره ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب عن ابي ايوب
عن يزيد الكناسي عن ابي جعفر عليه السلام قال ان فتية من اولاد ملوك بني اسرائيل
كانوا متعبدين وكانت العبادة في اولاد ملوك بني اسرائيل وانهم خرجوا يسيرون في
البلاد ليعتبروا فمروا بقبر على ظهر الطريق قد سفى عليه السافي ليس يتبين منه الا
رسمه فقالوا لو دعونا الله الساعة فينشر لنا صاحب هذا القبر فسالناه كيف وجد
طعم الموت فدعوا الله عز وجل وكان دعاؤهم الذي دعوا الله به انت الهنا يا ربنا ليس

لنا الٰه

لنا الٰه غيرك والبديع الدائم غير الغافل والحي الذي لا يموت لك في كل يوم
شان تعلم كل شي بغير تعليم انشر لنا هذا الميت بقدرتك قال فخرج من ذلك
القبر رجل ابيض الراس واللحية ينفض راسه من التراب فزعا شاخصا بصره الى
السماء فقال لهم ما يوقفكم على قبري فقالوا دعوناك لنسالك كيف وجدت طعم
الموت فقال لهم لقد سكنت في قبري تسعة وتسعين سنة ما ذهب عني الم الموت و
كربه ولا خرج مرارة طعم الموت من حلقي فقالوا له مت يوم مت وانت على ما نرى
ابيض الراس واللحية قال لا ولكن لما سمعت الصيحة اخرج اجتمعت تربة عظامي
الى روحي فبقيت فيه فخرجت فزعا شاخصا بصري مهطعا الى صوت الداعي
فابيض لذلك راسي ولحيتي ٥ علي عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه
السلام قال قال النبي صلى الله عليه واله من اشراط الساعة ان يفشوا الفالج وموت
الفجاة ٥ علي بن محمد عن صالح بن ابي حماد رفعه قال جاء امير المؤمنين عليه السلام الى
الاشعث بن قيس يعزيه باخ له فقال له عبد الرحمن فقال له امير المؤمنين عليه السلام
ان جزعت فحق الرحم اتيت وان صبرت فحق الله اديت على انك ان صبرت جرى عليك
القضاء وانت محمود وان جزعت جرى عليك القضاء وانت مذموم فقال له الاشعث
انا لله وانا اليه راجعون فقال امير المؤمنين عليه السلام اتدري ما تاويلها فقال
الاشعث لا انت غاية العلم ومنتهاه فقال له اما قولك انا لله فاقرار منك بالملك
واما قولك وانا اليه راجعون فاقرار منك بالهلاك ٥ محمد بن يحيى رفعه عن امير المؤمنين
عليه السلام قال دعا نبي من الانبياء على قومه فقيل له اسلط عليهم عدوهم فقال
لا فقيل له فالجوع فقال لا فقيل له ما تريد فقال موت دفق يحزن القلب ويقل — دمعة ط
العدد فارسل عليهم الطاعون ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن اسباط
رفعه قال كان ابو عبد الله عليه السلام يقول عند المصيبة الحمد لله الذي لم يجعل مصيبتي

اعظم مما كانت والحمد لله على الامر الذي شاء ان يكون فكان ٥ علي بن ابراهيم عن
ابيه عن النضر بن سويد عن القسم بن سليمان عن عبد الحميد بن ابي جعفر الفراء قال
ان ابا جعفر عليه السلام انقلع ضرس من اضراسه فوضعه في كفه ثم قال الحمد لله
ثم قال يا جعفر اذا انت دفنتني فادفنه معي ثم مكث بعد حين ثم انقلع ايضا
آخر فوضعه على كفه ثم قال الحمد لله يا جعفر اذا مت فادفنه معي علي بن ابراهيم عن ابيه
عن بكر بن محمد الازدي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الموت الذي تفرون منه
فانه ملاقيكم ثم تردون الى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون
قال تعد السنين ثم تعد الشهور ثم تعد الايام ثم تعد الساعات ثم تعد النفس
فاذا جاء اجلهم لا يستاخرون ساعة ولا يستقدمون عدة من اصحابنا عن احمد بن
محمد عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد عن ابن القداح عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمع
النبي صلى الله عليه وآله امراة حين مات عثمان بن مظعون وهي تقول هنيئا لك
يا ابا السائب الجنة فقال النبي صلى الله عليه وآله حين وما علمك عثمان حسبك ان
تقولي كان يحب الله ورسوله فلما مات ابراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وآله هملت
عين رسول الله صلى الله عليه وآله بالدموع ثم قال النبي صلى الله عليه وآله تدمع العين
ويحزن القلب ولا نقول ما يسخط الرب وانا بك يا ابراهيم لمحزونون ثم راى النبي
صلى الله عليه وآله في قبره خللا فسواه بيده ثم قال اذا عمل احدكم عملا فليتقن
ثم قال الحق بسلفك الصالح عثمان بن مظعون عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن
علي بن مهزيار قال كتب الى ابي جعفر عليه السلام يشكو اليه مصابه بولده وشدة
ما دخله فقال وكتب عليه السلام اليه اما علمت ان الله عز وجل يختار من مال المؤمنين
ومن ولده انفسه ليأجره على ذلك ٥ تم كتاب الجنائز من كتاب الكافي والحمد لله وحده
وصلوته على سيدنا محمد وآله وصحبه اجمعين ٥

بسم الله الرحمن الرحيم وبه ثقتي

كتاب الصلوة باب فضل الصلوة

قال محمد بن يعقوب الكليني مصنف هذا الكتاب رحمه الله حدثني محمد بن
يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن معوية بن وهب قال سال
ابو عبد الله عليه السلام عن افضل ما يتقرب به العباد الى ربهم احب ذلك الى الله عز
وجل ما هو فقال ما اعلم شيا بعد المعرفة افضل هذه من الصلوة الا ترى ان العبد الصالح
عيسى بن مريم عليه السلام قال واوصاني بالصلوة والزكوة ما دمت حيا ٥ علي بن ابراهيم
عن محمد بن عيسى عن هارون بن خارجة عن زيد الشحام عن ابي عبد الله عليه السلام
قال سمعته يقول احب الاعمال الى الله عز وجل الصلوة وهي اخر وصايا الانبياء عليهم
السلام فما احسن الرجل يغتسل او يتوضا فيسبغ الوضوء ثم يتنحى حيث لا يراه انيس
فيشرف عليه وهو راكع او ساجد ان العبد اذا سجد فاطال السجود نادى ابليس يا ويله
اطاعوا وعصيت وسجدوا وابيت ٥ علي بن محمد عن سهل بن زياد عن الوشا قال سمعت الرضا
عليه السلام يقول اقرب ما يكون العبد من الله عز وجل وهو ساجد وذلك قوله عز
وجل واسجد واقترب ٥ علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن يزيد بن خليفة قال
سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول اذا قام المصلى نزلت عليه الرحمة من اعنان السماء
الى الارض وحفت به الملائكة وناداه ملك لو يعلم هذا المصلى ما في الصلوة ما انفتل

محمد

محمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن ابي حمزة عن ابي جعفر عليه السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا قام العبد المؤمن في صلوته نظر الله
اليه او قال اقبل عليه حتى ينصرف واظلته الرحمة من فوق راسه الى افق السماء
والملائكة تحفه من حوله الى افق السماء ووكل الله ملكا قائما على راسه يقول
المصلى لو تعلم من ينظر اليك ومن تناجي ما التفت ولا زلت من موضعك ابدا ابو
داود ٥ عن الحسين بن سعيد عن محمد بن الفضل عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال
الصلوة قربان كل تقي عنه عن صفوان بن يحيى عن ابن مسكان عن اسماعيل بن عمار عن
ابي بصير قال قال ابو عبد الله عليه السلام صلوة فريضة خير من عشرين حجة وحجة
خير من بيت مملو ذهب يتصدق منه حتى يفنى جماعة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن
عيسى عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال انه مر بالنبي صلى الله عليه وآله رجل وهو يعالج بعض حجراته فقال يا رسول الله
صلى الله عليه وآله حاجتك قال الجنة فاطرق رسول الله صلى الله عليه وآله ثم قال نعم
فلما ولى قال له يا عبد الله اعنا بطول السجود ٥ احمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار
عن صفوان بن يحيى عن حمزة بن حمران عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله مثل الصلوة مثل عمود الفسطاط اذا ثبت العمود نفعت
الاطناب والاوتاد والغشا واذا انكسر العمود لم ينفع طنب ولا وتد ولا غشا ٥
محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن ابراهيم بن عمر اليماني عمن حدثه
عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل ان الحسنات يذهبن السيئات قال
صلوة المؤمن بالليل تذهب بما عمل من ذنب بالنهار ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي
عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام قال من قبل الله منه صلوة واحدة
لم يعذبه ومن قبل منه حسنة لم يعذبه ٥ محمد بن يحيى عن سلمة بن الخطاب عن الحسن بن

يوسف عن ابيه قال حدثني من سمع اباعبدالله عليه السلام يقول من صلى ركعتين يعلم ما يقول فيهما انصرف وليس بينه وبين الله ذنب ٥ محمد بن يحيى عن عبدالله بن محمد بن عيسى عن ابيه عن عبدالله بن المغيرة عن السكوني عن ابي عبدالله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الصلوة ميزان من وفى استوفى باب من حافظ على صلوته او ضيعها علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن عبدالرحمن بن الحجاج عن ابان بن تغلب قال كنت صليت خلف ابي عبد الله عليه السلام بالمزدلفة فلما انصرف التفت الي فقال يا ابان الصلوة الخمس المفروضات من اقام حدودهن وحافظ على مواقيتهن لقي الله يوم القيمة وله عنده عهد يدخله به الجنة ومن لم يقم حدودهن ولم يحافظ على مواقيتهن لقي الله ولا عهد له ان شاء عذبه وان شاء غفر له ٥ الحسين بن محمد الاشعري عن عبدالله بن عامر عن علي بن مهزيار عن ابن ابي عمير عن عبدالرحمن بن الحجاج عن ابان بن تغلب قال صليت مع ابي عبدالله عليه السلام المغرب بالمزدلفة فلما انصرف اقام الصلوة فصلى العشاء الآخرة ولم يركع بينهما ثم صليت معه بعد ذلك بسنة فصلى المغرب ثم قام فتنفل باربع ركعات ثم اقام فصلى العشاء الآخرة ثم التفت الي فقال يا ابان هذه الصلوات الخمس المفروضات من اقامهن وحافظ على مواقيتهن

لقي الله يوم القيمة وله عنده عهد يدخله به الجنة ومن لم يصلهن لمواقيتهن صح

ولم يحافظ عليهن فذاك اليه ان شاء غفر له وان شاء عذبه ٥ علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس بن عبدالرحمن عن يونس بن عمار عن ابي عبدالله عليه السلام قال قيل له وانا حاضر الرجل يكون في صلوته خاليا فيدخله العجب فقال اذا كان اول صلوته بنية يريد بها ربه فلا يضره ما دخله بعد ذلك فليمض في صلوته وليخسأ الشيطان ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن حسين بن عثمان عن سماعة عن ابي بصير قال سمعت اباجعفر عليه السلام يقول كل سهو في الصلوة يطرح منها غير ان الله يتم بالنوافل ان اول ما يحاسب به العبد الصلوة فان قبلت قبل ما سواها ان

رجعت الى صاحبها وهي بيضاء مشرقة تقول حفظتني حفظك الله واذا ارتفعت في غير وقتها

الصلوة اذا ارتفعت في وقتها بغير حدودها رجعت الى صاحبها وهي سوداء مظلمة تقول ضيعتني ضيعك الله ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن عن محمد بن الفضيل قال سالت عبدا صالحا عليه السلام عن قول الله عز وجل الذين هم عن صلوتهم ساهون قال هو التضييع ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال بينا رسول الله صلى الله عليه وآله جالس في المسجد اذ دخل رجل فقام يصلي فلم يتم ركوعه ولا سجوده فقال صلى الله عليه وآله نقر كنقر الغراب لئن مات هذا وهو هكذا صلوته ليموتن على غير ديني ٥ عنه عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قال لا تتهاون بصلوتك فان النبي صلى الله عليه وآله قال عند موته ليس مني من استخف بصلوته ليس مني من شرب مسكرا لا يرد على الحوض لا والله ٥ علي بن محمد عن سهل بن زياد عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبدالله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا يزال الشيطان ذعرا من المؤمن ما حافظ على الصلوة الخمس فاذا ضيعهن تجرأ عليه فادخله في العظائم ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن سعيد عن صفوان بن يحيى عن العيص بن القسم قال قال ابو عبدالله عليه السلام والله انه ليأتي على الرجل خمسون سنة وما قبل الله منه صلوة واحدة فاي شيء اشد من هذا والله انكم لتعرفون من جيرانكم واصحابكم من لو كان يصلي لبعضكم ما قبلها منه لاستخفافه بها ان الله عز وجل لا يقبل الا الحسن فكيف يقبل ما يستخف به ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن هشام بن سالم عن ابي عبدالله عليه السلام قال اذا قام العبد في الصلوة فخفف صلوته قال الله تبارك وتعالى لملائكته اما ترون الى عبدي كانه يرى ان قضاء حوائجه بيد غيري اما يعلم ان قضاء حوائجه بيدي ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد ومحمد بن يحيى عن احمد عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا ادى الرجل صلوة واحدة تامة قبلت جميع صلوته

وان كن غير تامات وان فسدها كلها لم يقبل منه شيء منها ولا يحتسب له نافلة ولا فريضة
وانما يقبل النافلة بعد الفريضة واذا لم يود الرجل لم يقبل منه النافلة وانما جعلت
النافلة ليتم بها ما افسد من الفريضة وبهذا الاسناد عن حريز عن الفضيل وبهذا
الاسناد عن حريز عن الفضيل قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن قول الله عز وجل
الذين هم على صلواتهم يحافظون قال الفريضة قلت الذين هم على صلوتهم دائمون قال
هي النافلة محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن
داود بن فرقد قال قلت لابي عبد الله عليه السلام قوله تعالى ان الصلوة كانت على
المؤمنين كتابا موقوتا قال كتابا ثابتا وليس ان عجلت قليلا او اخرت قليلا بالذي
يضرك ما لم تضيع تلك الاضاعة فان الله عز وجل يقول لقوم اضاعوا الصلوة و
اتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب عن جميل
بن دراج عن بعض اصحابه عن ابي جعفر عليه السلام قال ايما مؤمن حافظ على
الصلوة المفروضة فصليها لوقتها فليس هذا من الغافلين محمد بن يحيي عن احمد بن
محمد بن اسماعيل عن ابي اسماعيل السراج عن ابن مسكان عن ابي بصير قال قال ابو الحسن
الاول عليه السلام انه لما حضر ابي الوفاة قال لي يا بني انه لا ينال شفاعتنا من استخف لم
بالصلوة محمد عن سهل بن زياد عن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن ابيه قال قال
رسول الله صلى الله عليه واله لكل شيء وجه ووجه دينكم الصلوة فلا يشين
احدكم وجه دينه ولكل شيء انف وانف الصلوة التكبير باب
فرض الصلوة علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى ومحمد بن يحيي عن احمد بن محمد
بن عيسى ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز
عن زرارة قال سالت ابا جعفر عليه السلام عما فرض الله عز وجل من الصلوة فقال
خمس صلوات في الليل والنهار فقلت سماهن الله بينهن في كتابه قال نعم قال الله تبارك هل
تعالى

96

وتعالى لنبيه اقم الصلوة لدلوك الشمس الى غسق الليل ودلوكها زوالها وفيما
بين دلوك الشمس الى غسق الليل اربع صلوات فيما هن وبينهن ووقتهن وغسق الليل
هو انتصافه ثم قال وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا فهذه الخامسة وقال
تعالى في ذلك اقم الصلوة طرفي النهار فطرفاه المغرب والغداة وزلفا من الليل
وهي صلوة العشاء الاخرة وقال تعالى حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وهي صلوة الظهر وهي اول صلوة صلاها رسول الله صلى الله عليه واله وهي وسط النهار ووسط صلاتين بالنهار صلوة الغداة وصلوة العصر وفي بعض القراءة حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى
صلوة العصر وقوموا لله قانتين قال ونزلت هذه الاية يوم الجمعة ورسول الله
صلى الله عليه واله في سفر فقنت فيها رسول الله صلى الله عليه واله وتركها على حالها
في السفر والحضر واضاف للمقيم ركعتين وانما وضعت الركعتان اللتان اضافهما
النبي صلى الله عليه واله يوم الجمعة للمقيم لمكان الخطبتين مع الامام فمن صلى
يوم الجمعة في غير جماعة فليصلها اربع ركعات كصلوة الظهر في سائر الايام
حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال كان الذي فرض الله على العباد
من الصلوة عشر ركعات فيهن القراءة وليس فيهن وهم يعني سهو فزاد النبي صلى الله عليه
واله سبعا وفيهن الوهم وليس فيهن قراءة وباسناده عن حماد عن حريز عن زرارة قال
قال ابو جعفر عليه السلام فرض الله الصلوة وسن رسول الله صلى الله عليه واله
عشرة اوجه صلوة الحضر والسفر وصلوة الخوف على ثلثة اوجه وصلوة كسوف
الشمس والقمر وصلوة العيدين وصلوة الاستسقاء والصلوة على الميت حماد عن
حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام في قول الله عز وجل ان الصلوة كانت
على المؤمنين كتابا موقوتا اي موجبا ٥ حماد عن حريز عن زرارة قال سالت ابا
جعفر عليه السلام عن الفرض في الصلوة فقال الوقت والطهور والقبلة والتوجه
والركوع والسجود والدعاء قلت ما سوى ذلك قال سنة مفروضة علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام عن حماد بن

عيسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال للصلوة اربعة الاف حد وفي رواية اخرى
للصلوة اربعة الاف باب علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينه
عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال عشر ركعات ركعتان من الظهر وركعتان
من العصر وركعتا الصبح وركعتا المغرب وركعتا العشاء الاخرة لا يجوز الوهم
فيهن من وهم في شيء منهن استقبل الصلوة استقبالا وهي الصلوة التي فرض الله عز
وجل على المؤمنين في القران وفوض الى محمد صلى الله عليه وآله فزاد النبي صلى الله عليه
وآله في الصلوة سبع ركعات وهي سنة ليس فيهن قراءة انما هي تسبيح وتهليل وتكبير
ودعاء فالوهم انما يكون فيهن فزاد رسول الله صلى الله عليه وآله في صلوة المقيم غير
المسافر ركعتين في الظهر والعصر والعشاء الاخرة وركعة في المغرب للمقيم والمسافر
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال
الصلوة ثلثة اثلاث ثلث طهور وثلث ركوع وثلث سجود باب
المواقيت اولها واخرها وافضلها علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن
اذينه عن زرارة قال كنت قاعدا عند ابي عبد الله عليه السلام انا وحمران بن اعين
فقال له حمران ما يقول فيما يقول زرارة وقد خالفته فيه فقال ابو عبد الله عليه
السلام فما تقول انت قلت ان جبرئيل ما هو قال بزعم ان مواقيت الصلوة كانت مفوضة
الى رسول الله صلى الله عليه وآله هو الذي وضعها فقال ابو عبد الله عليه السلام فما
تقول انت قلت ان جبرئيل عليه السلام يا حمران ان زرارة يقول ان جبرئيل عليه السلام
انما جاء مشيرا الى رسول الله صلى الله عليه وآله فصدق زرارة وانما جعل ذلك
الى محمد صلى الله عليه وآله فوضعه واشار جبرئيل عليه به ٥ عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن الحسن بن علان عن حماد بن عيسى وصفوان
بن يحيى بن عبد الله عن فضيل بن يسار عن ابي جعفر عليه السلام قال ان من الاشياء

اتاه في اليوم الاول بالوقت الاول
وفي اليوم الاخر بالوقت الاخير ثم
قال جبرئيل ما بينهما وقت فقال ابو
عبد الله عليه السلام صح

اشياء

اشياء موسعة واشياء موضعة فالصلوة مما وسع فيه تقدم مرة وتؤخر اخرى
والجمعة مما ضيق فيها فان وقتها يوم الجمعة ساعة تزول ووقت العصر فيها وقت الظهر
وغيرها علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول لكل صلوة وقتان واول الوقت افضله
وليس لاحد ان يجعل اخر الوقتين وقتا الا في عذر من غير علة ٥ محمد بن يحيى عن احمد
بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن معوية بن عمار وابن وهب قال
قال ابو عبد الله عليه السلام لكل صلوة وقتان واول الوقت افضلهما ٥ علي بن
ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينه عن زرارة قال قلت لابي جعفر عليه
السلام اصلحك الله وقت كل صلوة اول الوقت افضل او اوسطه او اخره فقال اوله ان
رسول الله صلى الله عليه وآله قال ان الله عز وجل يحب من الخير ما يعجل ٥ محمد بن يحيى
عن سلمة بن الخطاب عن علي بن سيف بن عميرة عن ابيه عن قتيبة الاعشى عن ابي عبد الله
عليه السلام قال ان فضل الوقت الاول على الاخر كفضل الاخرة على الدنيا الحسين
بن محمد عن احمد بن اسحاق عن بكر بن محمد الازدي قال قال ابو عبد الله عليه السلام
لفضل الوقت الاول على الاخير خير للرجل من ولده وماله ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن
محمد عن حماد عن حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر عليه السلام اعلم ان اول الوقت
ابدا افضل فعجل الخير ما استطعت واحب الاعمال الى الله عز وجل ما داوم العبد عليه
وان قل ٥ احمد بن ادريس وغيره عن محمد بن احمد عن محمد بن الحسين عن ابيه عن صفوان
بن خازم او غيره عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال علي بن الحسين صلوات الله
وسلامه عليه من اهتم بمواقيت الصلوة فلم يستكمل لذة الدنيا باب
وقت الظهر والعصر علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس بن يزيد بن خليفة قال
قلت لابي عبد الله عليه السلام ان عمر بن حنظله اتانا عنك بوقت فقال ابو عبد الله

فلم تزل م

عليه السلام اذا لا يكذب علينا قلت ذكر انك قلت ان اول صلوة افترضها الله على
نبيه صلى الله عليه وآله الظهر وهو قول الله عز وجل اقم الصلوة لدلوك الشمس
فاذا زالت الشمس لم يمنعك الا سبحتك ثم لا تزال في وقت الى ان يصير الظل قامة وهو
هو اخر الوقت فاذا صار الظل قامة دخل وقت العصر حتى يصير الظل قامتين
وذلك المسا فقال صدق ٥ محمد بن يحيى عن سلمة بن الخطاب عن علي بن سيف بن عميرة
عن ابيه عن عمر بن حنظلة عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا زالت الشمس دخل وقت
الظهر الا ان بين يديها سبحة وذلك اليك ان شئت طولت وان شئت قصرت ٥
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ذريح المحاربي قال قلت لابي عبد الله عليه
السلام متى اصلي الظهر فقال صل الزوال ثمانية ثم صل الظهر ثم صل سبحتك طالت
او قصرت ثم صل العصر ٥ الحسين بن محمد الاشعري عن عبد الله بن عامر عن علي بن
مهزيار عن فضالة بن ايوب بن عثمان عن ابن مسكان عن الحرث بن المغيرة وعمر بن حنظلة عن الحسين صح
ومنصور بن حازم قالوا كنا نقيس الشمس بالمدينة بالذراع فقال ابو عبد الله عليه
السلام الا انبئكم بابين من هذا اذا زالت الشمس فقد دخل وقت الظهر وذلك اليك
ان شئت طولت وان شئت قصرت ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن
سعيد عن القسم بن عروة عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا زالت
الشمس فقد دخل وقت الصلوتين الا ان هذه قبل هذه ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن
الحسين عن عبد الرحمن بن ابي هاشم البجلي عن سالم عن ابي خديجة عن ابي عبد الله عليه
السلام قال سأله انسان وانا حاضر فقال ربما دخلت المسجد وبعض اصحابنا
يصلون العصر وبعضهم يصلي الظهر فقال انا امرتهم بهذا لو صلوا على وقت
واحد عرفوا فاخذوا برقابهم ٥ علي بن ابراهيم عن صالح بن سعيد عن يونس عن بعض
رجاله عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عما جاء في الحديث ان صل الظهر اذا كانت

الشمس

الشمس قامة او قامتين وذراعا وذراعين وقدما وقدمين من هذا ومن هذا فمتى
هذا وكيف هذا وقد يكون الظل في بعض الاوقات نصف قدم قال انما قال ظل
ظل قامة ولم يقل قامة الظل وذلك ان ظل القامة يختلف مرة تكثر ومرة يقل
والقامة قامة ابدا لا تختلف ثم قال ذراع وذراعان وقدم وقدمان فصار ذراع
وذراعان تفسير القامة والقامتين في الزمان الذي يكون فيه ظل القامة ذراعا وظل
القامتين ذراعين فيكون ظل القامة والقامتين والذراع والذراعين متفقين
في كل زمان معروفين مفسرا احدهما بالاخر مسددا به فاذا كان الزمان يكون فيه
ظل القامة اقل او اكثر كان الوقت محصورا بالذراع والذراعين فهذا تفسير القامة
والقامتين قال اذا صليت الظهر فقد دخل علي بن ابراهيم محمد عن سهل بن زياد عن
محمد بن الحسن عن عبد الله بن عبد الرحمن عن مسمع بن عبد الملك قال اذا صليت الظهر
فقد دخل وقت العصر الا ان بين يديها سبحة وذلك اليك ان شئت طولت
وان شئت قصرت

باب وقت المغرب والعشاء الاخرة

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن احمد بن اشيم عن بعض اصحابه عن
ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول وقت المغرب اذا ذهبت الحمرة من المشرق
وتدري كيف ذلك قلت لا قال لان المشرق مطل على المغرب هكذا ورفع يمينه
فوق يساره واذا غابت هاهنا ذهبت الحمرة من هاهنا ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
بن خالد والحسين بن سعيد عن القسم بن عروة عن بريد بن معوية عن ابي جعفر
عليه السلام قال اذا غابت الحمرة من هذا الجانب يعني من المشرق فقد غابت الشمس
من شرق الارض وغربها ٥ علي بن محمد ومحمد بن الحسين عن سهل بن زياد عن ابن محبوب
عن ابي ولاد قال قال ابو عبد الله عليه السلام ان الله خلق حجابا من ظلمة مما يلي المشرق
ووكل به ملكا فاذا غابت الشمس اغترف ذلك الملك غرفة بيده ثم استقبل بها اتبع الشفق المغرب صح

ويخرج من بين يديه قليلاً ويمضي فيوافي المغرب عند سقوط الشفق فتسرح في قليلاً م
الظلمة ثم يعود الى المشرق فاذا طلع الفجر نشر جناحيه فاستاق الظلمة من المشرق الى
المغرب حتى يوافي بها المغرب عند طلوع الشمس ◌ علي بن محمد عن سهل بن زياد عن
محمد بن عيسى عن ابن ابي عمير عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام قال وقت سقوط
القرص ووجوب الافطار ان يقوم بحذاء القبلة وتتفقد الحمرة التي ترتفع من المشرق
اذا جازت قمة الراس الى ناحية المغرب فقد وجب الافطار وسقط القرص ◌ محمد بن علي
بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر عليه السلام
وقت المغرب اذا غاب القرص فان رايت بعد ذلك وقد صليت فاعد الصلوة ومضى
صومك وتكف عن الطعام ان كنت اصبت منه شيئا ◌ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد
بن عيسى عن حريز عن يزيد بن خليفة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان عمر بن حنظلة يونس م
اتانا عنك بوقت قال فقال ابو عبد الله عليه السلام اذا لا يكذب علينا قلت فقال
وقت المغرب اذا غاب القرص الا ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان اذا جد به السير
اخر المغرب ويجمع بينها وبين العشاء فقال صدق وقال وقت العشاء حين يغيب الشفق
الى ثلث الليل ووقت الفجر حين يبدو حتى يضيء ◌ عدة من اصحابنا عن احمد بن الحسين حين م
بن سعيد عن النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام
وقت المغرب اذا غربت الشمس فغاب قرصها ◌ الحسن بن محمد الاشعري عن عبد الله قال سمعت يقوله
بن عامر عن علي بن مهزيار عن حماد بن عيسى عن حريز عن زيد الشحام قال قلت
سالت ابا عبد الله عليه السلام عن وقت المغرب فقال ان جبرئيل عليه السلام اتى النبي
صلى الله عليه وآله لكل صلوة بوقتين غير صلوة المغرب فان وقتها واحد ووقتها
وجوبها وقد رواه عن زرارة والفضيل قالا قال ابو جعفر عليه السلام ان لكل صلوة
وقتين غير المغرب فان وقتها وجوبها ووقت فوتها سقوط الشفق وروي ايضا

ان لها وقتين اخر وقتها سقوط الشفق وليس هذا مما يخالف الحديث الاول
ان لها وقتا واحدا لان الشفق هو الحمرة وليس بين غيبوبة الشمس وبين غيبوبة
الشفق الا شيء يسير وذلك ان علامة غيبوبة الشمس بلوغ الحمرة القبلة وليس
بين بلوغ الحمرة القبلة وبين غيبوبتها الا قدر ما يصلي الانسان صلوة المغرب
ونوافلها اذا صلاها على تؤدة وسكون وقد تفقدت ذلك مرة ولذلك صار وقت المغرب
ضيقا ◌ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضال قال سال علي بن اسباط
ابا الحسن عليه السلام ونحن نسمع الشفق الحمرة او البياض فقال الحمرة لو كان البياض
كان الى ثلث الليل ◌ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عبد الله بن سعيد عن القسم بن
محمد الحجال عن ثعلبة بن ميمون عن عمران بن علي الحلبي قال سالت ابا عبد الله
عليه السلام متى تجب العتمة فقال اذا غاب الشفق والشفق الحمرة فقال عبد الله
اصلحك الله انه يبقى بعد ذهاب الحمرة ضوء شديد معترض فقال ابو عبد الله عليه
السلام ان الشفق انما هو الحمرة وليس الضوء من الشفق ◌ عدة من اصحابنا عن احمد من الشفق م
بن محمد عن حسين بن سعيد عن القسم بن عروة عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله
عليه السلام قال اذا غربت الشمس دخل وقت الصلوتين الا ان هذه قبل هذه
الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشاء عن ابان عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه
السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لولا اني اشق على امتي لاخرت
العشاء الى ثلث الليل وروي ايضا الى نصف الليل ◌ محمد بن يحيى عن سلمة بن الخطاب
عن محمد بن الوليد عن ابان بن عثمان عن عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قال وقت المغرب في السفر الى ربع الليل ◌ علي بن محمد الا عن سهل بن زياد
عن علي بن الريان قال كتبت اليه الرجل يكون في الدار تمنعه حيطانها النظر الى الحمرة م
المغرب ومعرفة مغيب الشمس الشفق وقت صلوة العشاء الاخرة متى يصليها وكيف

يصنع فوقع عليه السلام يصليها اذا كان على هذه الصفة عند قصرة النجوم والمغرب
عند اشتباكها وبياض مغيب الشمس قصرة النجوم بياضها ٥ علي بن محمد ومحمد بن الحسن
عن سهل بن زياد عن اسماعيل بن مهران قال كتبت الى الرضا عليه السلام ذكر اصحابنا
انه اذا زالت الشمس فقد دخل وقت الظهر والعصر واذا غربت دخل وقت المغرب
والعشاء الآخرة الا ان هذه قبل هذه في السفر والحضر وان وقت المغرب الى ربع الليل فكتب
كذلك الوقت غير ان وقت المغرب ضيق واخر وقتها ذهاب الحمرة ومصيرها الى البياض
في افق المغرب باب وقت الفجر علي بن محمد عن
سهل بن زياد عن علي بن مهزيار قال كتب ابو الحسن بن الحصين الى ابي جعفر الثاني عليه السلام
معي جعلت فداك قد اختلفت موالوك في صلوة الفجر فمنهم من يصلي اذا طلع الفجر
المستطيل في السماء ومنهم من يصلي اذا اعترض في اسفل الافق واستبان ولست اعرف
افضل الوقتين فاصلي فيه فان رايت ان تعلمني افضل الوقتين وتحده لي وكيف
اصنع مع القمر والفجر لا تبين معه حتى يحمر ويصبح وكيف اصنع مع الغيم وما حد ذلك
في السفر والحضر فعلت ان شاء الله فكتب عليه السلام بخطه وقرأته الفجر يرحمك الله
هو الخيط الابيض المعترض ليس هو الابيض صعدا فلا تصل في سفر ولا حضر حتى تبينه
فان الله تبارك وتعالى لم يجعل خلقه في شبهة من هذا فقال وكلوا واشربوا حتى يتبين
لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر فالخيط الابيض هو المعترض الذي يحرم به
الاكل والشرب في الصوم وكذلك هو الذي يوجب به الصلوة ٥ علي بن محمد عن سهل
بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن عبد الرحمن بن سالم عن اسحاق بن عمار قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام اخبرني بافضل المواقيت في صلوة الفجر فقال مع طلوع الفجر
ان الله يقول وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا يعني صلوة الفجر تشهده ملائكة
الليل وملائكة النهار فاذا صلى الصبح العبد مع طلوع الفجر اثبتت له مرتين اثبتها

ملائكة

ملائكة الليل وملائكة النهار ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن علي بن
عطية عن ابي عبد الله عليه السلام قال الصبح هو الذي اذا رايته معترضا كانه
بياض سوداء ٥ علي بن محمد بن عيسى عن يونس عن يزيد بن خليفة عن ابي عبد الله
عليه السلام قال وقت الفجر حين يبدو حتى يضيء ٥ علي عن ابيه عن ابن ابي عمير عن
حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال وقت الفجر حين ينشق الفجر الى ان
يتجلل الصبح السماء ولا ينبغي تاخير ذلك عمدا ولكنه وقت من شغل او نسي او نام
علي بن ابراهيم عن علي بن محمد القاساني عن سليمان بن حفص المروزي عن ابي
الحسن العسكري عليه السلام قال اذا انتصف الليل ظهر بياض في وسط السماء شبه
عمود من حديد يضيء له الدنيا فيكون ساعة ثم يذهب ويظلم فاذا بقي ثلث الليل
ظهر بياض من قبل المشرق فاضاءت له الدنيا فيكون ساعة ثم تذهب وهو وقت صلوة
الليل ثم يظلم قبل الفجر ثم يطلع الفجر الصادق من قبل المشرق قال ومن اراد ان
يصلي صلوة الليل في نصف الليل فذلك له باب
وقت الصلوة في يوم الغيم والريح ومن صلى لغير القبلة محمد بن يحيى عن
محمد بن الحسين عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سالته عن الصلوة بالليل والنهار
اذا لم ير الشمس والقمر والنجوم قال اجتهد رايك وتعمد القبلة جهدك ٥ علي بن ابراهيم عن
ابيه عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن الفراء عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال له رجل
من اصحابنا ربما اشتبه الوقت علينا في يوم الغيم فقال تعرف هذه الطيور التي
عندكم بالعراق يقال لها الديكة فقلت نعم فقال اذا ارتفعت اصواتها وتجاوبت
فقد زالت الشمس او قال فصله ٥ الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن
مهزيار عن فضالة بن ايوب عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا عن ابي عبد الله ع
صليت وانت على غير القبلة فاستبان لك انك صليت على غير القبلة وانت في وقت

فاعد فان فاتك الوقت فلا تعد وبهذا الاسناد عن فضالة عن ابان عن زرارة
عن ابي جعفر عليه السلام في رجل صلى الغداة بليل غرة من ذلك القمر ونام حتى
طلع الشمس فاخبر انه صلى بليل قال يعيد صلوته ٥ علي بن محمد عن سهل بن زياد عن
محمد بن ابرهيم النوفلي عن الحسين بن المختار عن رجل قال قلت لابي عبد الله عليه
السلام اني رجل مؤذن فاذا كان يوم الغيم لم اعرف الوقت فقال اذا صاح الديك
ثلثة اصوات ولاء فقد زالت الشمس وقد دخل وقت الصلوة ٥ محمد بن يحيى عن
سلمة بن الخطاب عن يحيى بن ابرهيم بن ابي البلاد عن ابيه عن ابي بصير عن ابي عبد الله
عليه السلام قال من صلى في غير وقت فلا صلوة له ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن
حماد عن حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر عليه السلام يجزي التحري ابدا اذا لم يعلم
اين وجه القبلة احمد بن ادريس ومحمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن احمد بن الحسن
بن علي عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار الساباطي عن ابي عبد الله
عليه السلام قال في رجل صلى على غير القبلة فيعلم وهو في الصلوة قبل ان يفرغ
من صلوته قال ان كان متوجها فيما بين المشرق والمغرب فليحول وجهه الى القبلة
ساعة يعلم وان كان متوجها الى دبر القبلة فليقطع الصلوة ثم يحول وجهه الى القبلة
ثم يفتتح الصلوة ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن هشام بن سلمان
بن خالد قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يكون في قفر من الارض في يوم
غيم فيصلي لغير القبلة ثم تضحى فيعلم انه صلى لغير القبلة كيف يصنع قال ان كان
في وقت فليعد صلوته وان كان مضى الوقت فحسب اجتهاده ٥ عنه عن احمد بن
محمد عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا عن زرارة قال سالت
ابا جعفر عليه السلام قال اذا صليت وانت ترى انك في وقت ولم يدخل الوقت
فدخل الوقت وانت في الصلوة فقد اجزات عنك ٥ علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن

عن قبلة المتحير وسال يصلي حيث شاء وروي ايضا ان المصلي الى اربع جوانب محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن اسمعيل بن رباح عن ابي عبد الله عليه السلام

ابي عمير

ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته هل كان رسول
الله صلى الله عليه واله يصلي الى بيت المقدس قال نعم فقلت اكان يجعل القبلة الكعبة ص
خلف ظهره فقال اما اذا كان بمكة فلا واما اذا هاجر الى المدينة فنعم حتى حول
الى الكعبة باب الجمعة بين الصلوتين محمد بن يحيى عن
احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن عبد الله بن بكير عن زرارة عن ابي عبد الله عليه
السلام قال صلى رسول الله صلى الله عليه واله بالناس الظهر والعصر حين زالت
الشمس في جماعة من غير علة وصلى بهم المغرب والعشاء الاخرة قبل سقوط الشفق
من غير علة في جماعة وانما فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه واله ليتسع الوقت على
امته ٥ علي بن محمد عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن عبد الله بن سنان
قال شهدت المغرب ليلة مطيرة في مسجد رسول الله صلى الله عليه واله فحين كان قريبا
من الشفق نادوا واقاموا الصلوة فصلوا المغرب ثم امهلوا الناس حتى صلوا ركعتين ركعتين ص
ثم قام المنادي في مكانه في المسجد فاقام الصلوة فصلوا العشاء ثم انصرف الناس
الى منازلهم فسالت ابا عبد الله عليه السلام عن ذلك فقال نعم قد كان رسول الله صلى الله عليه
واله عمل بهذا ٥ محمد بن يحيى عن سلمة بن الخطاب عن الحسين بن سيف عن حماد بن عثمان
عن محمد بن حكيم عن ابي الحسن عليه السلام قال سمعته يقول اذا جمعت بين الصلوتين
فلا تطوع بينهما ٥ علي بن محمد عن محمد بن موسى عن محمد بن عيسى عن ابن فضال
عن حماد بن عثمان قال حدثني محمد بن حكيم قال سمعت ابا الحسن عليه السلام يقول
الجمع بين الصلوتين اذا لم يكن بينهما تطوع فاذا كان بينهما تطوع فلا جمع ٥ علي
بن محمد عن الفضل بن محمد عن يحيى بن ابي بكر عن ابي الوليد عن ابان عن صفوان الجمال
قال صلى بنا ابو عبد الله عليه السلام الظهر والعصر عندما زالت الشمس باذان واقامتين
وقال اني على حاجة فتنفلوا ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن عباس الناقد قال

تفرق ما كان في يدي وتفرق عني حرفائي فشكوت ذلك الى ابي محمد عليه السلام
فقال لي اجمع بين الصلوتين الظهر والعصر ترى ما تحب باب
الصلوات التي تصلى في كل وقت علي بن محمد عن ابراهيم بن عيسى عن يونس عن هاشم
عن ابي سعيد المكاري عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال خمس صلوات
يصليهن في وقت كل صلوة الكسوف والصلوة على الميت وصلوة الاحرام والصلوة
التي تفوت وصلوة الطواف من الفجر الى طلوع الشمس وبعد العصر الى الليل محمد
بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان واحمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار جميعا عن صفوان
بن يحيى عن معاوية بن عمار قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول خمس صلوات لا تترك
على كل حال اذا طفت بالبيت واذا اردت ان تحرم وصلوة الكسوف واذا نسيت فصل اذا ذكرت
وصلوة الجنازة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام
قال اربع صلوات يصليهن العبد في ساعة فاتتك فمتى ما ذكرتها اديتها وصلوة ركعتي
طواف الفريضة وصلوة الكسوف والصلوة على الميت هؤلاء يصليهن في الساعات
كلها باب التطوع في وقت الفريضة والساعات التي
لا يصلى فيها الحسين بن محمد الاشعري عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن فضالة
عن الحسين بن عثمان عن ابن مسكان عن زرارة قال قال لي اتدري لم جعل الذراع
والذراعان قال قلت لم قال لمكان الفريضة لك ان تتنفل من زوال الشمس الى ان
يبلغ ذراعا فاذا بلغ ذراعا بدات بالفريضة وتركت النافلة ٥ محمد بن يحيى عن احمد
بن محمد عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب عن منهال قال سألت ابا عبد الله عليه
السلام عن الوقت الذي لا ينبغي لي اذا جاء الزوال قال ذراع الى مثله ٥ محمد بن يحيى
عن محمد بن الحسين عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سألته عن الرجل يأتي المسجد وقد
صلى اهله ايبتدي بالمكتوبة او يتطوع فقال ان كان في وقت حسن فلا باس بالتطوع

قبل الفريضة

قبل الفريضة وان كان خاف الفوت من اجل ما مضى من الوقت فليبدا بالفريضة وهو
حق الله ثم ليتطوع بما شاء الا هو موسع ان يصلي الانسان في اول دخول وقت
الفريضة بالنوافل الا ان يخاف فوت الفريضة والفضل اذا صلى الانسان وحده
ان يبتدئ بالفريضة اذا دخل وقتها ليكون فضل اول الوقت للفريضة وليس بمحظور
عليه ان يصلي النوافل من اول الوقت الى قريب من اخر الوقت ٥ محمد بن يحيى عن
احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن عثمان بن عيسى عن اسحاق بن عمار قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام اصلي في وقت فريضة نافلة قال نعم في اول الوقت اذا
كنت مع امام تقتدي به فاذا كنت وحدك فابدا بالمكتوبة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه
عن ابن ابي عمير عن ابي ايوب عن محمد بن مسلم قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اذا
دخل وقت الفريضة اتنفل او ابدا بالفريضة فقال ان الفضل ان تبدا بالفريضة
وانما اخرت الظهر ذراعا من عند الزوال من اجل صلوة الاوابين ٥ علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي ايوب عن محمد بن مسلم قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
اذا دخل وقت الفريضة اتنفل او ابدا بالفريضة قال ان الفضل ان تبدا بالفريضة ٥ علي بن
ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن عدة من اصحابنا انهم سمعوا ابا جعفر عليه
السلام يقول كان امير المؤمنين صلوات الله عليه لا يصلي من النهار حتى تزول الشمس
ولا من الليل بعد ما يصلي العشاء الاخرة حتى ينتصف الليل معنى هذا انه صلوة
فريضة ولا سنة لان الاوقات كلها قد بينها رسول الله صلى الله عليه وآله فاما
القضاء قضاء الفريضة وتقديم النوافل وتاخيرها فلا باس ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه
رفعه قال قال رجل لابي عبد الله عليه السلام الحديث الذي روي عن ابي جعفر
عليه السلام ان الشمس تطلع بين قرني الشيطان قال نعم ان ابليس اتخذ عرشا بين
السماء والارض فاذا طلعت الشمس وسجد في ذلك الوقت الناس قال ابليس لشياطينه

ان بني آدم يصلون لي ٥ علي بن محمد عن سهل بن زياد عن الحسين بن راشد عن الحسين
بن اسلم قال قلت لابي الحسن الثاني عليه السلام اكون في السوق فاعرف الوقت ويضيق
الوقت علي ان ادخل فاصلي قال ان الشيطان يقارن الشمس في ثلثة احوال اذا ذرت
واذا كبدت واذا غربت فصل بعد الزوال فان الشيطان يريد ان يوقعك على حد يقطع
بك دونه باب من نام عن الصلوة او سهى عنها علي بن
ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز بن
عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا نسيت صلوة او صليتها بغير وضوء وكان
عليك قضاء صلوات فابدا باولهن فاذن لها واقم ثم صلها ثم صل ما بعدها باقامة
اقامة لكل صلوة وقال قال ابو جعفر عليه السلام وان كنت قد صليت الظهر وقد
فاتتك الغداة فذكرتها فصل الغداة اي ساعة ذكرتها ولو بعد العصر ومتى ما ذكرت (متى م)
صلوة فاتتك صليتها وقال اذا نسيت الظهر حتى صليت العصر فذكرتها وانت في
الصلوة او بعد فراغك فانوها الاولى ثم صلى الركعتين الباقيتين وقم فصل (ثم صل العصر انما هي اربع مكان اربع وان ذكرت انك لم تصل الاولى وانت في صلوة العصر وقد صليت منها ركعتين فانوها الاولى م)
العصر وان كنت قد ذكرت انك لم تصل العصر حتى دخل وقت المغرب ولم تخف
فوتها فصل العصر ثم صل المغرب فان كنت قد صليت المغرب فقم فصل المغرب
وان كنت قد صليت المغرب ركعتين ثم ذكرت العصر فانوها العصر ثم قم فاتمها ركعتين
ثم سلم ثم صل المغرب فان كنت قد صليت العشاء الآخرة ونسيت المغرب فقم فصل المغرب
وان كنت ذكرتها وقد صليت من العشاء الآخرة ركعتين او قمت في الثالثة فانوها
المغرب ثم سلم ثم قم فصل العشاء الآخرة وان كنت قد نسيت العشاء الآخرة حتى
صليت الفجر فصل العشاء وان كنت ذكرتها وانت في ركعة اولى او في الثانية من الغداة
فانوها العشاء ثم قم فصل الغداة واذن واقم وان كانت المغرب والعشاء الآخرة
قد فاتتاك جميعا فابدا بهما قبل ان تصلي الغداة ابدا بالمغرب ثم العشاء فان خشيت

ان يفوتك الغداة ان بدات بهما فابدا بالمغرب ثم بالغداة ثم صل العشاء فان خشيت (الآخرة م)
ان يفوتك الغداة ان بدات بالمغرب فصل الغداة ثم صل المغرب والعشاء ابدا باولهما
لانهما جميعا قضاء ايهما ذكرت فلا تصلهما الا بعد شعاع الشمس قال قلت ولم ذاك
قال لانك لست تخاف فوتها ٥ علي بن ابراهيم محمد عن سهل بن زياد عن محمد بن سنان
عن ابن مسكان عن ابي بصير قال سألته عن رجل نسي الظهر حتى دخل وقت الظهر قال (العصر م)
يبدا بالظهر وكذلك الصلوات تبدا بالتي نسيت الا ان تخاف ان يخرج وقت الصلوة
فتبدا بالتي انت في وقتها ثم تصلي التي نسيت ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي
عمير عن ابن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل عن رجل صلى بغير
طهور او نسي صلوات لم يصلها او نام عنها فقال يقضيها اذا ذكرها في اي ساعة
ذكرها من ليل او نهار فاذا دخل وقت العصر ولم يتم ما فاته فليقض ما لم يتخوف (الصلوة م)
ان يذهب وقت هذه الصلوة التي قد حضرت وهذه احق بوقتها فليصلها
فاذا قضاها فليصل ما قد فاته مما قد مضى ولا يتطوع بركعة حتى يقضي الفريضة كلها
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد ومحمد بن خالد جميعا عن القسم
بن عروة عن عبيد بن زرارة عن ابيه عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا فاتتك
صلوة فذكرتها في وقت اخرى فان كنت تعلم انك اذا صليت التي فاتتك كنت
من الاخرى في وقت فابدا بالتي فاتتك فان الله عز وجل اقم الصلوة لذكري وان
كنت تعلم انك اذا صليت التي فاتتك التي بعدها فابدا بالتي انت في وقتها فصلها (فاتتك م)
ثم اقم الاخرى ٥ الحسين بن محمد الاشعري عن معلى بن محمد عن الوشاء عن ابان بن
عثمان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عليه السلام عن رجل قال سالت ابا عبد
الله عليه السلام عن رجل نسي صلوة حتى دخل وقت صلوة اخرى فقال اذا
نسي الصلوة او نام عنها صلى حين يذكرها فاذا ذكرها وهو في صلوة بدا

بالتي يبني وان ذكرها مع امام في صلوة المغرب اتمها بركعة ثم صلى المغرب ثم
صلى العتمة وان كان صلى العتمة وحده فصلى منها ركعتين ثم ذكر انه نسي بعدها
المغرب اتمها بركعة فيكون صلوة المغرب ثلث ركعات ثم يصلي العتمة بعد
ذلك ۞ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن ابي
الحسن عليه السلام قال سالته عن رجل نسي الظهر حتى غربت الشمس وقد ان يصليها
كان قد صلى العصر فقال كان ابو جعفر عليهما السلام يقول ان امكنه ان يصليها وكان ابي
قبل ان يفوته المغرب بداء بها والا صلى المغرب ثم صلاها ۞ علي بن ابراهيم عن ابيه عن
ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال سالنا اباعبدالله عليه السلام عن رجل ام قوما في
العصر فذكر وهو يصلي انه لم يكن صلى الاولى قال فليجعلها الاولى التي
فاتته ويستانف بعد صلوة العصر وقد مضى القوم بصلوتهم ۞ محمد بن يحيى
عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة بن مهران قال سالته عن رجل نسي ان
يصلي الصبح حتى طلعت الشمس قال يصليها حين يذكرها فان رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم رقد عن صلوة الفجر حتى طلعت الشمس ثم صلاها حين استيقظ
ولكنه تنحى عن مكانه ذلك ثم صلى ۞ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن النعمان
عن سعيد الاعرج قال سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول نام رسول الله صلى الله
عليه وآله عن الصبح والله عز وجل انامه حتى طلعت الشمس عليه وكان ذلك رحمة
من ربك للناس الا ترى لو ان رجلا نام حتى طلعت الشمس لعيره الناس وقالوا لا
تتورع لصلوتك فصارت اسوة وسنة فان قال رجل لرجل نمت عن الصلوة قال
قد نام رسول الله صلى الله عليه وآله فصارت اسوة ورحمة رحم الله بها هذه الامة ۞
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن حريز عن زرارة والفضيل عن ابي
جعفر عليه السلام في قول الله تبارك اسمه ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا

قال يعني

قال يعني مفروضا وليس يعني وقت فوتها ان جاز ذلك الوقت ثم صلاها لم تكن
صلوته مؤداة ولو كان ذلك كذلك لهلك سليمان بن داود عليهما السلام حين صلاها
لغير وقتها ولكنه متى ما ذكرها صلاها ثم قال ومتى ما استيقنت او شككت في وقتها
انك لم تصلها صليتها فان شككت بعد ما خرج وقت الفوت فقد دخل حايل ولا
اعادة حايل عليك من شك حتى تستيقن فان استيقنت فعليك ان تصليها في اي حالة
كنت ۞ علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبدالله بن المغيرة عمن حدثه عن ابي عبدالله عليه السلام
في رجل نام عن العتمة فلم يقم الا بعد انتصاف الليل قال يصليها ويصبح صائما ۞

باب بناء مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم

علي بن محمد ومحمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر وعلي بن ابراهيم
عن ابيه عن عبدالله بن المغيرة عن عبدالله بن سنان عن ابي عبدالله عليه السلام قال سمعته
يقول ان رسول الله صلى الله عليه وآله بنى مسجده بالسميط ثم ان المسلمين كثروا فقالوا
يا رسول الله صلى الله عليه وآله لو امرت بالمسجد فزيد فيه فقال نعم فزيد فيه وبناه
بالسعيدة ثم ان المسلمين كثروا فقالوا يا رسول الله صلى الله عليه وآله لو امرت بالمسجد
فزيد فيه فقال نعم فامر به فزيد فيه وبنى جداره بالانثى والذكر ثم اشتد عليهم
الحر فقالوا يا رسول الله صلى الله عليه وآله لو امرت بالمسجد فظلل فقال نعم فامر به
فاقيمت فيه سواري من جذوع النخل ثم طرحت عليه العوارض والخصف والاذخر فعاشوا
فيه حتى اصابتهم الامطار فجعل المسجد يكف عليهم فقالوا يا رسول الله صلى الله عليه
وآله لو امرت بالمسجد فطين فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله لا عريش كعريش
موسى صلى الله عليه وآله فلم يزل كذلك حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
وكان جداره قبل ان يظلل قامة وكان اذا كان الفيء ذراعا وهو قدر مربض عنز صلى الظهر
واذا كان ضعف ذلك صلى العصر وقال السميط لبنة لبنة والسعيدة لبنة ونصف

والذكر والانثى لبنان مختلفان ۞ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابيه عن
حماد بن عيسى عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن المسجد الذي
اسس على التقوى قال مسجد قبا ۞ احمد بن ادريس وغيره عن احمد بن محمد عن علي بن
اسماعيل عن محمد بن عمرو بن سعيد قال حدثني موسى بن اكيل عن عبد الاعلى مولى آل
سام قال قلت لابي عبد الله عليه السلام كم كان مسجد رسول الله صلى الله عليه واله
قال كان ثلثة الاف وستمائة ذراع تكسيرا ۞ باب ما يستر به
المصلى ممن يمر بين يديه ۞ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن معاوية
بن وهب عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه واله يجعل
العنزة بين يديه اذا صلى ۞ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن
ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان طول رحل رسول الله
صلى الله عليه واله ذراعا فاذا كان صلى وضعه بين يديه يستتر به ممن يمر بين يديه
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن ابن مسكان عن ابن ابي يعفور قال
سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل هل يقطع صلوته شيء مما يمر بين يديه فقال لا
يقطع صلوة المؤمن شيء ولكن ادرؤا ما استطعتم ۞ وفي رواية ابن مسكان عن ابي
بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يقطع الصلوة شيء لا كلب ولا حمار ولا امراة
ولكن استتروا بشيء فان كان بين يديك قدر ذراع رافعا من الارض فقد استترت
والفضل في هذا ان تستتر بشيء وتضع بين يديه ذلك ما يتقي به المار فان لم يفعل
فليس به باس لان الذي يصلي له المصلي اقرب اليه ممن يمر بين يديه ولكن ذلك ادب
الصلوة وتوقيرها ۞ علي بن ابراهيم رفعه عن محمد بن مسلم قال دخل ابو حنيفة على ابي
عبد الله عليه السلام فقال له رايت ابنك موسى يصلي والناس يمرون بين يديه فلا
ينهاهم وفيه ما فيه فقال ابو عبد الله عليه السلام ادعوا لي موسى فدعا فقال يا بني

ان ابا حنيفة

ان ابا حنيفة يذكر انك كنت صليت والناس يمرون بين يديك فلم تنههم فقال نعم
يا ابت ان الذي كنت اصلي له كان اقرب الي منهم يقول الله عز وجل ونحن اقرب اليه
من حبل الوريد قال فضمه ابو عبد الله عليه السلام الى نفسه ثم قال بابي انت وامي
يا مودع الاسرار وهذا تاديب منه صلى الله عليه وعلى آله لانه ترك الفضل ۞
باب المراة تصلي بحيال الرجل والرجل يصلي والمراة
بحياله ۞ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام في المراة
تصلي الى جنب الرجل قريبا منه فقال اذا كان بينهما موضع رحل فلا باس ۞ الحسين بن
محمد عن معلى بن محمد عن الوشاء عن ابان بن عثمان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عليه
السلام قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي والمراة عن يمينه او يساره — بحذاه م
فقال لا باس به اذا كانت لا تصلي ۞ علي بن محمد عن سهل بن زياد عن ابن سنان عن ابن
مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل والمراة يصليان في بيت
واحد المراة عن يمين الرجل بحذاه بحذاه قال لا الا ان يكون بينهما شبر او ذراع ۞ علي
بن محمد عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما
عليهما السلام قال سالته عن الرجل يصلي في زاوية الحجرة وامراته او ابنته تصلي
بحذاه في الزاوية الاخرى فقال لا ينبغي له ذلك فان كان بينهما شبر اجزاه وقال وسالته — زاوية اخرى
عن المراة تزامل الرجل في المحمل يصليان جميعا فقال لا ولكن يصلي الرجل فاذا صلى
صلت المراة ۞ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن حماد بن عثمان عن
ادريس بن عبد الله القمي قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي وبحياله
امراة نائمة على فراشها جنبا فقال ان كانت قاعدة فلا يضره وان كانت تصلي فلا عن احمد
بن محمد عن ابن فضال عن علي بن الحسن بن رباط عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله
عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي وعايشة نائمة معترضة

بين يديه وهي لا تصلي ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عمن
رواه عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يصلي والمراة تصلي بحذاه او الى جانبه فقال
اذا كان سجودها مع ركوعه فلا باس ٥ باب الخشوع في الصلوة
وكراهة العبث علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا
عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر عليه السلام اذا قمت في الصلوة
فعليك بالاقبال على صلوتك فانما لك منها ما اقبلت عليه ولا تعبث فيها بيدك ولا
براسك ولا بلحيتك ولا تحدث نفسك ولا تتثاب ولا تتمطى ولا تكفر فانما يفعل ذلك
المجوس ولا تلثم ولا تحتفز وتفرج كما يتفرج البعير ولا تقع على قدميك ولا تفترش
ذراعيك ولا تفرقع اصابعك فان ذلك كله نقصان من الصلوة ولا تقم الى الصلوة
متكاسلا ولا متناعسا ولا متثاقلا فانها من خلال النفاق فان الله نهى المؤمنين ان يقوموا
الى الصلوة وهم سكارى يعني سكر النوم وقال للمنافقين واذا قاموا الى الصلوة قاموا
كسالى يراؤن الناس ولا يذكرون الله الا قليلا ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن الحسن بن ابي الحسين
الهاشمي الفارسي عمن حدثه عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله
عليه واله ان الله كره لكم ايتها الامة اربعا وعشرين خصلة ونهاكم عنها كره لكم العبث
في الصلوة علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه
السلام قال اذا كنت دخلت في صلوتك فعليك بالتخشع والاقبال على صلوتك فان
الله عز وجل يقول الذين هم في صلوتهم خاشعون عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد
وابو داود جميعا عن الحسين بن سعيد عن علي بن ابي جهمه عن جهم بن حميد عن ابي عبد
الله عليه السلام قال كان ابي عليه السلام يقول كان علي بن الحسين صلوات الله عليه
وسلامه اذا قام في الصلوة كانه ساق شجرة لا يتحرك منه شيء الا ما حركت الريح منه
محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن ربعي بن عبد الله عن الفضيل

بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان علي بن الحسين صلوات الله تعالى عليهما
اذا قام في الصلوة تغير لونه فاذا سجد لم يرفع راسه حتى يرفض عرقا ٥ علي بن ابراهيم
عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا استقبلت القبلة
بوجهك فلا تلفت وجهك عن القبلة فتفسد صلوتك فان الله عز وجل يقول لنبيه
صلى الله عليه واله في الفريضة فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا
وجوهكم شطره واخشع ببصرك ولا ترفعه الى السماء وليكن حذاء وجهك في موضع
سجودك ٥ الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشا عن ابان بن عثمان
عن الفضيل بن يسار عن احدهما عليهما السلام انه قال في الرجل يتثاب ويتمطى في الصلوة
قال هو من الشيطان ولا يملكه ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن ابي نصر
عن ابن الوليد قال كنت جالسا عند ابي عبد الله عليه السلام فساله ناجية ابو حبيب
فقال له جعلني الله فداك ان لي رحى اطحن فيها فربما قمت في ساعة من الليل فاعرف
من الرحى ان الغلام قد نام فاضرب الحائط لاوقظه قال نعم انت في طاعة الله عز و
جل تطلب رزقه ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى رفعه عن ابي عبد الله عليه
السلام فساله ابو عايذ ابو حبيب فقال له جعله الله فداك ان لي رحى الطحن فيها
فربما قمت في ساعة من الليل فاعرف من الرحى ان الغلام قد نام فاضرب الحائط
لاوقظه قال نعم انت في طاعة الله عز وجل تطلب رزقه ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن
محمد بن عيسى رفعه عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا قمت في الصلوة فلا تعبث
بلحيتك ولا براسك ولا تعبث بالحصى وانت تصلي الا ان تسوي حيث تسجد فانه
لا باس باب البكاء والدعاء في الصلوة محمد بن يحيى
عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال قال ابو عبد الله عليه السلام
ينبغي لمن قرا القران اذا مر باية من القران فيها مسالة او تخويف ان يسال الله عند

ذلك خير ما يرجو ويسأل الله العافية من النار ومن العذاب ٥ الحسين بن محمد عن معلى
بن محمد عن الوشاء عن حماد بن عثمان عن سعيد بياع السابري قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام أسأل الرجل في الصلوة قال فقال لا يحرج ولو سأل الذباب ٥ علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن
الرجل يكون مع الامام فيمر بالمسألة او بآية فيها ذكر جنة او نار قال لا بأس بان يسأل
ذلك ويتعوذ من النار ويسأل الله الجنة ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال
عن ابن بكير عن عبيد بن زرارة قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن ذكر السورة من
الكتاب ندعو بها في الصلوة مثل قل هو الله احد فقال اذا كنت تدعو بها فلا بأس ٥ علي بن
ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام قال كلما
كلمت الله به في صلوة الفريضة فلا بأس ٥ باب

بدو الاذان والاقامة وفضلهما وثوابهما ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير
عن عمر بن اذينة عن زرارة والفضيل عن ابي جعفر عليه السلام قال لما اسري برسول
الله صلى الله عليه وآله الى السماء فبلغ البيت المعمور وحضرت الصلوة فاذن جبرئيل
واقام فتقدم رسول الله صلى الله عليه وآله وصف الملائكة والنبيون خلف محمد
صلى الله عليه وآله ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن منصور بن حازم
عن ابي عبد الله عليه السلام قال لما هبط جبرئيل عليه السلام بالاذان على رسول الله
صلى الله عليه وآله كان رأسه في حجر علي عليه السلام فاذن جبرئيل عليه السلام واقام
فلما انتبه رسول الله صلى الله عليه وآله قال يا علي سمعت قال نعم قال حفظت قال نعم
قال ادع بلالا فعلمه فدعا علي بلالا فعلمه ٥ علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى بن
عبيد عن يونس عن ابان بن عثمان عن اسماعيل الجعفي قال سمعت ابا جعفر عليه السلام
يقول الاذان والاقامة خمسة وثلثون حرفا ٥ فعدد ذلك بيده واحدا واحدا

الاذان ثمانية عشر حرفا والاقامة سبعة عشر حرفا ٥ احمد بن ادريس عن احمد بن محمد
عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي نجران عن صفوان الجمال قال سمعت ابا عبد الله عليه
السلام يقول الاذان مثنى مثنى والاقامة مثنى مثنى ٥ محمد بن اسماعيل عن الفضل
بن شاذان عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قال
يا زرارة تفتتح الاذان باربع تكبيرات وتختمه بتكبيرتين وتهليلتين ٥ علي بن ابراهيم
عن محمد بن عيسى عن يونس عن معاوية بن وهب قال سألت ابا عبد الله عليه السلام
عن التثويب في الاذان والاقامة قال ما نعرفه ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن
عيسى عن حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر عليه السلام اذا اذنت فافصح بالالف
والهاء وصل على النبي كلما ذكرته او ذكره ذاكر في اذان او غيره صلى الله عليه وآله
عنه عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا
اذنت واقمت صلى خلفك صفان من الملائكة واذا اقمت صلى خلفك صف من
الملائكة ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القسم بن محمد عن
علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن احدهما عليهما السلام قال سألته ايجزي اذان واحد
قال ان صليت جماعة لم يجز الا اذان واقامة فان كنت وحدك تبادر امرا تخاف ان يفوتك
يجزيك اقامة الا الفجر والمغرب فانه ينبغي ان تؤذن فيهما وتقيم من اجل انه لا
يقصر فيهما كما يقصر في سائر الصلوات ٥ ابو داود عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن
الحسين بن عثمان عن عمرو بن ابي نصر قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ايتكلم الرجل
في الاذان قال لا بأس قلت في الاقامة قال لا ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي
عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا بأس ان يؤذن الرجل من
غير وضوء ولا يقيم الا وهو على وضوء ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن صالح بن سعيد
عن يونس عن ابن مسكان عن ابي بصير قال سألته عن الرجل ينتهي الى الامام حين يسلم قال

قال ليس عليه ان يعيدا الاذان فليدخل معهم في اذانهم فان وجدهم قد تفرقوا
اعادا الاذان ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن احمد بن الحسن بن علي عن عمرو بن
سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام قال
سئل عن الاذان ان يكون من غير عارف قال لا يستقيم الاذان ولا يجوز ان
يؤذن به الا رجل مسلم عارف فان علم الاذان فاذن به ولم يكن عارفا لم يجز اذانه
ولا اقامته ولا يقتدى به وسئل عن الرجل يؤذن ويقيم ليصلي وحده فيجيء رجل آخر
فيقول له نصلي جماعة هل يجوز ان يصليا بذلك الاذان والاقامة قال لا ولكن يؤذن
ويقيم ٥ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان عن العلاء بن رزين عن محمد
بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال في الرجل ينسى الاذان والاقامة حتى
يدخل في الصلوة قال ان كان ذكر قبل ان يقرأ فليصل على النبي صلى الله عليه وآله
وليقم وان كان قد قرأ فليتم صلوته ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن حماد بن حريز
عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال سهى في الاذان فقدم او اخر اعاد على الاول
الذي اخره حتى يمضي الى آخره علي بن محمد عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي
نصر عن ابي الحسن عليه السلام قال يؤذن الرجل وهو جالس ولا يقيم الا وهو قائم
وتؤذن وانت راكب ولا تقيم الا وانت على الارض ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي
عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له يؤذن الرجل وهو
على غير القبلة قال اذا كان التشهد مستقبل القبلة فلا بأس ٥ محمد بن اسماعيل عن
الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج قال سألنا ابا عبد الله عليه
السلام عن المرأة عليها اذان واقامة قال لا ٥ احمد بن ادريس عن احمد بن محمد عن الحسين
بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن ابان بن عثمان عن ابي مريم الانصاري قال سمعت ابا عبد
الله عليه السلام يقول اقامة المرأة ان تكبر وتشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده

ورسوله ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسماعيل عن صالح بن عقبة عن
ابي هارون المكفوف قال قال ابو عبد الله عليه السلام يا ابا هارون الاقامة من
الصلوة فاذا اقمت فلا تتكلم ولا تومئ بيدك وهو ماش ولا راكب ولا مضطجع
الا ان يكون مريضا وليتمكن في الاقامة كما يتمكن في الصلوة فانه اذا اخذ في الاقامة
فهو في الصلوة ٥ الحسين بن محمد الاشعري عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن
ابن ابي عمير عن ابي ايوب عن معاذ بن كثير عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا دخل
الرجل المسجد وهو لا يأتم بصاحبه وقد بقي على الامام آية او آيتان فخشي ان هو
اذن واقام ان يركع فليقل قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة الله اكبر الله اكبر لا
اله الا الله والله اكبر وليدخل في الصلوة ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن
الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن يحيى بن عمران الحلبي عن عمران بن علي قال
سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الاذان قبل الفجر فقال اذا كان في جماعة فلا وان
كان وحده فلا بأس ٥ محمد بن يحيى الحسن عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر
عن ابي الحسن عليه السلام قال القعود بين الاذان والاقامة في الصلوات كلها اذا لم
يكن قبل الاقامة صلوة يصليها ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن علي بن مهزيار عن بعض
اصحابنا عن اسماعيل بن جابر ان ابا عبد الله عليه السلام كان يؤذن ويقيم غيره
من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن الحسن بن السري عن ابي عبد الله
عليه السلام قال الاذان ترتيل والاقامة حدر ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن
ابن ابي نجران رفعه قال قال ثلثة يوم القيمة على كثبان المسك احدهم مؤذن اذن احتسابا
محمد عن احمد عن الحسين بن سعيد عن يحيى عن عمران الحلبي عن محمد بن مروان قال
سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول المؤذن يغفر له مد صوته ويشهد له كل شيء
سمعه ٥ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن يحيى بن عبد الله

وبهذا الاسناد عن صالح بن عقبة
عن سليمن بن صالح عن ابي عبد الله عليه السلام
قال لا يقيم احدكم الصلوة صح

محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا
سمع المؤذن يؤذن قال مثل ما يقوله في كل شيء ۝ علي بن محمد عن سهل بن زياد عن
ابن محبوب عن جميل بن صالح عن الحارث بن مغيرة النصري عن ابي عبد الله عليه السلام
قال من سمع المؤذن يقول اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله صلى
الله عليه وآله فقال مصدقا محتسبا وانا اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا
رسول الله صلى الله عليه وآله اكتفي بها عمن ابى وجحد واعين بها من اقر وشهد الا
كان له من الاجر عدد من انكر وجحد ومثل عدد من اقر وعرف ۝ علي بن محمد عن سهل بن
زياد عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان طول
حائط رسول الله صلى الله عليه وآله قامة وكان يقول صلى الله عليه وآله لبلال اذا
دخل الوقت يا بلال اعل فوق الجدار وارفع صوتك بالاذان فان الله قد وكل بالاذان
ريحا ترفعه الى السماء وان الملائكة اذا سمعوا الاذان من اهل الارض قالوا هذه
اصوات امة محمد صلى الله عليه وآله بتوحيد الله عز وجل ويستغفرون لامة محمد
صلى الله عليه وآله حتى يفرغوا من تلك الصلوة ۝ الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر
عن علي بن مهزيار عن الحسين بن اسد عن جعفر بن محمد بن يقظان رفعه اليهم قال
يقول الرجل اذا فرغ من الاذان وجلس اللهم اجعل قلبي بارا ورزقي دارا واجعل
لي عند قبر نبيك قرارا ومستقرا صلى الله عليه وآله ۝ علي بن مهزيار عن محمد بن راشد قال
حدثني هشام بن ابراهيم انه شكا الى ابي الحسن الرضا عليه السلام سقمه وانه لا يولد
له ولد فامره ان يرفع صوته بالاذان في منزله قال ففعلت فاذهب الله عني سقمي
وكثر ولدي قال محمد بن راشد وكنت دائم العلة ما انفك منها في نفسي وجماعة
خدمي وعيالي فلما سمعت ذلك من هشام عملت به فاذهب الله عني وعن عيالي العلل ۝
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله

عليه

عليه السلام قال لو ان مؤذنا اعاد في الشهادة وفي حي على الصلوة او في حي على
الفلاح المرتين والثلاث واكثر من ذلك اذا كان يريد به جماعة القوم ليجمعهم
لم يكن به باس ۝ جماعة عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن سليمان الجعفري
قال سمعته يقول اذن في بيتك فانه يطرد الشيطان ويستحب مراحل الشيطان ۝

باب القول عند دخول المسجد والخروج منه

علي بن ابراهيم عن ابيه عن صالح بن سعيد الراشدي عن يونس عنهم عليهم السلام
قال قال الفضل في دخول المسجد ان تبدا برجلك اليمنى اذا دخلت وباليسرى
اذا خرجت ۝ علي عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله
عليه السلام قال اذا دخلت المسجد فصل على النبي صلى الله عليه وآله فاذا خرجت
فافعل ذلك ۝ وعنه عن ابيه عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابان ومعوية
بن وهب قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا قمت الى الصلوة فقل اللهم اني
اقدم اليك محمدا صلى الله عليه وآله بين يدي حاجتي واتوجه به اليك فاجعلني
به وجيها عندك في الدنيا والاخرة ومن المقربين اجعل صلوتي به مقبولة وذنبي
به مغفورا ودعائي به مستجابا انك انت الغفور الرحيم ۝ الحسين بن محمد عن عبد
الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن جعفر بن محمد الهاشمي عن ابي جعفر بن محمد
الهاشمي عن ابي حفص العطار شيخ من اهل المدينة قال سمعت ابا عبد الله عليه
السلام يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا صلى احدكم المكتوبة وخرج
من المسجد فليقف بباب المسجد ثم ليقل اللهم دعوتني فاجبت دعوتك وصليت
مكتوبتك وانتشرت في ارضك كما امرتني فاسالك من فضلك العمل بطاعتك
واجتناب سخطك والكفاف من الرزق برحمتك

باب افتتاح الصلوة والحد في التكبير وما يقال عند ذلك

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن

ابي عمير عن جميل بن دراج عن زرارة عن احدهما عليهما السلام قال ترفع يديك
في افتتاح الصلوة قبالة وجهك ولا ترفعهما كل ذلك وعنه عن ابيه عن حماد عن
حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا قمت في الصلوة فكبرت فارفع
يديك ولا تجاوز بكفيك اذنيك اي حيال خديك عنه عن ابيه عن حماد بن عيسى
عن حريز عن زرارة قال ادنى ما يجزي من التكبير في التوجه تكبيرة واحدة وثلاث
تكبيرات احسن وسبع افضل محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن
~~حريز عن زرارة قال ادنى ما يجزي من التكبير في التوجه تكبيرة واحدة~~ معاوية بن عمار
عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا كنت اماما اجزاتك تكبيرة واحدة لان معك
ذا الحاجة والضعيف والكبير علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن
عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال التكبير في صلوة الفرض الخمس صلوات خمس و
تسعون تكبيرة منها تكبيرة القنوت خمسة ورواه ايضا عن ابيه عن عبد الله
بن المغيرة وفسرهن في الظهر احدى وعشرين تكبيرة وفي المغرب ستة عشر تكبيرة
وفي العشاء الاخرة احدى وعشرين تكبيرة وفي الفجر احدى عشرة تكبيرة وخمس تكبيرات
القنوت في خمس صلوات علي بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن
عثمان عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا افتتحت الصلوة فارفع كفيك ثم
ابسطهما بسطا ثم كبر ثلاث تكبيرات ثم قل اللهم انت الملك الحق المبين لا اله الا انت
سبحانك اني ظلمت نفسي فاغفر لي ذنبي انه لا يغفر الذنوب الا انت ثم تكبر تكبيرتين ثم قل
لبيك وسعديك والخير في يديك والشر ليس اليك والمهدي من هديت لا ملجأ منك
الا اليك سبحانك وحنانيك تباركت وتعاليت سبحانك رب البيت ثم تكبر
تكبيرتين ثم تقول وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة
حنيفا مسلما وما انا من المشركين ان صلوتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين

(في الهامش: كبّر او ع — وفي العصر احدى وعشرين تكبيرة — ظلمت ص)

لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين ثم تعوذ من الشيطان الرجيم ثم اقرا
فاتحة الكتاب علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى قال قال ابو عبد الله عليه
السلام يوما يا حماد تحسن ان تصلي قال فقلت يا سيدي انا احفظ كتاب حريز في
الصلوة فقال لا عليك يا حماد قم فصل قال فقمت بين يديه متوجها الى القبلة
فاستفتحت الصلوة وركعت وسجدت فقال يا حماد لا تحسن ان تصلي ما اقبح
بالرجل منكم ياتي عليه ستون سنة او سبعون سنة فلا يقيم صلوة واحدة بحدودها (دها)
تامة قال حماد فاصابني في نفسي الذل فقلت جعلت فداك فعلمني الصلوة فقام ابو
عبد الله عليه السلام مستقبل القبلة منتصبا فارسل يديه جميعا على فخذيه قد
ضم اصابعه وقرب بين قدميه حتى كان بينهما قدر ثلث اصابع منفرجات واستقبل
باصابع رجليه جميعا القبلة لم يحرفهما عن القبلة وقال بخشوع الله اكبر ثم قرا الحمد
لله بترتيل وقل هو الله احد ثم صبر هنيهة بقدر ما يتنفس وهو قائم ثم رفع يديه
حيال وجهه وقال الله اكبر وهو قائم ثم ركع وملأ كفيه من ركبتيه منفرجات و
رد ركبتيه الى خلفه حتى استوى ظهره حتى لو صب عليه قطرة من ماء او دهن لم يزل
لاستواء ظهره ومد عنقه وغمض عينيه ثم سبح ثلثا بترتيل فقال سبحان ربي
العظيم وبحمده ثم استوى قائما فلما استمكن من القيام قال سمع الله لمن حمده ثم
كبر وهو قائم ورفع يديه حيال وجهه ثم سجد وبسط كفيه مضمومتي الاصابع
بين يدي ركبتيه حيال وجهه فقال سبحان ربي الاعلى وبحمده ثلث مرات
ولم يضع شيئا من جسده على شيء منه وسجد على ثمانية اعظم الكفين والركبتين
وانامل ابهامي الرجلين والجبهة والانف وقال سبعة منها فرض يسجد عليها وهي
التي ذكرها الله في كتابه فقال وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا وهي الجبهة
والكفان والابهامان والركبتان ووضع الانف على الارض سنة ثم رفع راسه

من السجود فلما استوى جالسا قال الله اكبر ثم قعد على فخذه الايسر وقد وضع
ظاهر قدمه الايمن على بطن قدمه الايسر وقال استغفر الله واتوب اليه
ثم كبر وهو جالس وسجد السجدة الثانية وقال كما قال في الاولى ولم يضع
[illegible] شيء منه في ركوع ولا سجود وكان مجنحا ولم يضع ذراعيه
على [illegible] ركعتين على هذا ويداه مضمومتا الاصابع وهو جالس في التشهد
فلما فرغ من التشهد سلم فقال يا حماد هكذا صل

باب قراءة القرآن

علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن معاوية بن عمار قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام اذا قمت للصلوة اقرأ بسم الله الرحمن الرحيم في فاتحة
القرآن قال نعم فاذا قرأت فاتحة القرآن اقرأ بسم الله الرحمن الرحيم مع السورة
قال نعم ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن مهزيار عن يحيى بن ابي عمران الهمداني
قال كتبت الى ابي جعفر عليه السلام جعلت فداك ما تقول في رجل ابتداء ببسم
الله الرحمن الرحيم في صلوته وحده في ام الكتاب فلما صار الى غير ام الكتاب من السورة
تركها فقال العياشي ليس بذلك بأس فكتب بخطه يعيدها مرتين على رغم انفه يعني بأس
العياشي ٥ محمد بن يحيى عن علي بن الحسن بن علي عن عبادة بن يعقوب عن عمرو بن مصعب
عن فرات بن احنف عن ابي جعفر عليه السلام قال سمعته يقول اول كتاب نزل من كلام
السماء بسم الله الرحمن الرحيم فاذا قرأت بسم الله الرحمن الرحيم فلا تبالي الا
تستعيذ واذا قرأت بسم الله الرحمن الرحيم سترتك فيما بين السماء والارض علي بن
ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن ابي ايوب الخزاز عن محمد بن مسلم
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام القراءة في الصلوة فيها شيء موقت قال لا الا في
الجمعة يقرأ فيها الجمعة والمنافقين ٥ علي عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن جميل عن ابي
عبد الله عليه السلام قال اذا كنت خلف امام فقرأ الحمد وفرغ من قراءتها فقل انت الحمد

لله

لله رب العالمين ولا تقل آمين ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة وابن
بكير عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال لا يكتب من الدعاء الا ما اسمع نفسه القراءة
ابو داود عن الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن حسن الصيقل قال
قلت لابي عبد الله عليه السلام ايجزي عني ان اقرأ في الفريضة فاتحة الكتاب وحدها
اذا كنت مستعجلا او اعجلني شيء فقال لا بأس ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن
ابن ابي نجران عن صفوان الجمال قال صلى بنا ابو عبد الله عليه السلام المغرب فقرأ
بالمعوذتين في الركعتين علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن عبد الله بن
سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال يجوز للمريض ان يقرأ في الفريضة فاتحة
الكتاب وحدها ويجوز للصحيح في قضاء صلوة التطوع بالليل والنهار علي بن محمد
بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان عن ابن بكير عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام
قال يكره ان يقرأ قل هو الله احد في نفس واحد ٥ احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن محمد
بن عبد الحميد عن سيف بن عميرة عن منصور بن حازم قال قال ابو عبد الله عليه السلام
لا يقرأ في المكتوبة باقل من سورة ولا باكثر ابو داود عن علي بن مهزيار باسناده عن
صفوان الجمال قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول صلوة الاوابين الخمسون
كلها بقل هو الله احد ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسماعيل عن
صالح بن عقبة عن ابي هارون المكفوف قال سأل رجل ابا عبد الله عليه السلام
وانا حاضر كم يقرأ في الزوال فقال ثمانين آية فخرج الرجل فقال يا ابا هارون هل ثمانين
رأيت شيخا اعجب من هذا الذي سألني عن شيء فاخبرته ولم يسألني عن تفسيره هذا
الذي يزعم اهل العراق انه عاقلهم يا ابا هارون ان الحمد سبع آيات وقل هو الله احد
ثلث آيات فهذه عشر آيات والزوال ثمان ركعات فهذه ثمانون آية ٥ عنه عن محمد
بن الحسين عن ابن محبوب عن ابن رئاب عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته

قال انما يكره ان يجمع بين السورتين في الفريضة فاما في النافلة فلا بأس محمد بن يحيى باسناده عن ابي عبد الله عليه السلام

هل يقراء الرجل في صلوته وثوبه على فيه قال لا باس بذلك اذا اسمع اذنيه الهمهمة ٥ احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن ابي حمزة عمن ذكره قال قال ابو عبد الله عليه السلام يجزيك من القراءة معهم مثل حديث النفس ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال تلبية الاخرس وتشهده وقراءته للقرآن في الصلوة تحريك لسانه واشارته بيده ٥ وعنه عن محمد بن احمد عن احمد بن الحسن بن علي عن ابن فضال قال في الرجل يسنى حرفا من القرآن فيذكر وهو راكع هل يجوز له ان يقراء في الركوع قال لا ولكن اذا سجد فليقراء ٥ علي بن محمد عن سهل بن زياد عن احمد بن عبدوس عن محمد بن زاويه عن علي بن راشد قال قلت لابي عبد الله عليه السلام جعلت فداك كتبت الى محمد بن الفرج تعلمه ان افضل ما يقرا في الفرائض بانا انزلناه وقل هو الله احد وان صدري ليضيق بقراءتهما في الفجر فقال عليه السلام لا يضيقن بهما فان الفضل والله فيهما ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القسم بن محمد عن صفوان الجمال قال صليت خلف ابي عبد الله عليه السلام اياما فكان اذا كانت صلوة لا يجهر فيها جهر ببسم الله الرحمن الرحيم وكان يجهر في السورتين جميعا ٥ وعنه عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سالته عن قول الله عز وجل ولا تجهر بصلوتك ولا تخافت بها قال المخافتة ما دون سمعك والجهر ان ترفع صوتك شديدا ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة قال حدثني معاذ بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا تدع ان تقراء بقل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون في سبع مواطن في الركعتين قبل الفجر وركعتي الزوال وركعتين بعد المغرب وركعتين من اول صلوة الليل وركعتي الاحرام والفجر اذا اصبحت بها وركعتي الطواف وفي رواية اخرى انه يبداء في هذا كله بقل هو الله احد وفي الركعة الثانية بقل يا ايها الكافرون الا في الركعتين قبل الفجر فانه يبداء بقل يا ايها الكافرون

الا في

الا في الركعتين قبل الفجر فانه يبداء بقل يا ايها الكافرون ثم يقراء في الثانية بقل هو الله احد ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن الرجل يؤم القوم فيغلط قال يفتح عليه من خلفه ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال في الرجل يصلي في موضع ثم يريد ان يتقدم قال يكف عن القراءة في مشيه حتى يتقدم الى الموضع الذي يريد ثم يقراء ٥ الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن فضالة بن ايوب عن الحسين بن عثمان عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يقوم في الصلوة فيريد ان يقراء سورة فيقراء قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون فقال يرجع من كل سورة الا من قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن داود بن فرقد عن صابر مولى بسام قال امنا ابو عبد الله عليه السلام في صلوة المغرب فقراء بالمعوذتين ثم قال هما من القرآن ٥ علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سنان قال قلت لابي عبد الله عليه السلام على الامام ان يسمع من خلفه وان كثروا فقال ليقرا قراءة وسطا يقول الله تبارك وتعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها ٥ علي عن محمد بن عيسى عن يونس عن العلاء عن محمد بن مسلم قال سالته عن الذي لا يقرا فاتحة الكتاب في صلوته قال لا صلوة له الا ان يبداء بها في جهر او اخفات قلت ايهما احب اليك اذا كان خائفا او مستعجلا يقراء سورة او فاتحة الكتاب قال فاتحة الكتاب

باب عزائم السجود

عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا قرات شيا من العزائم التي يسجد فيها فلا تكبر قبل سجودك ولكن تكبر حين ترفع راسك والعزائم اربعة حم السجدة وتنزيل والنجم واقرا

باسم ربك ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القسم بن محمد عن علي
بن ابي حمزة عن ابي بصير قال قال اذا قرئ شيء من العزايم الاربع فسمعتها فاسجد وان
كنت على غير وضوء وان كنت جنبا وان كانت المراة لا تصلي وساير القرآن انت فيه
بالخيار ان شئت سجدت وان شئت لم تسجد ٥ علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى بن
عبيد عن يونس بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سنان قال سالت ابا عبد الله عليه السلام
عن رجل سمع السجدة يقراء قال لا يسجد الا ان يكون منصتا لقرائته مستمعا لها او يصلي
بصلوته فاما ان يكون يصلي في ناحية وانت في ناحية اخرى فلا تسجد لما سمعت ٥ احمد بن
ادريس عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن الحسين بن عثمان
عن سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان صليت مع قوم فقرا الامام اقرا
باسم ربك الذي خلق او شيا من العزايم وفرغ من قرائته ولم يسجد فاوم ايماء والحايض
تسجد اذا سمعت السجدة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن
ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل يقراء بالسجدة في اخر السورة قال يسجد ثم
يقوم فيقراء فاتحة الكتاب ثم يركع ويسجد محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين
بن سعيد عن القسم بن عروة عن ابن بكير عن زرارة عن احدهما عليهما السلام قال لا تقرا
في المكتوبة بشيء من العزايم فان السجود زيادة في المكتوبة

باب القراة في الركعتين الاخيرتين والتسبيح فيهما

الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر
عن علي بن مهزيار عن النضر بن سويد عن محمد بن ابي حمزة عن معوية بن عمار قال سالت
ابا عبد الله عليه السلام عن القراة خلف الامام في الركعتين الاخيرتين فقال الامام يقراء
فاتحة الكتاب ومن خلفه يسبح فاذا كنت وحدك فاقرا فيهما وان شئت فسبح ٥ محمد بن
اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة قال قلت لابي جعفر
عليه السلام ما يجزي من القول في الركعتين الاخيرتين قال ان تقول سبحان الله والحمد

فسبح

لله ولااله

لله ولا اله الا الله والله اكبر وتكبر وتركع

باب الركوع وما يقال فيه من التسبيح والدعاء واذا رفع الراس منه

محمد بن
يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن حريز عن زرارة وعلي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد
عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا اردت ان تركع فقل وانت
منتصب الله اكبر ثم اركع وقل اللهم لك ركعت ولك اسلمت وبك امنت وعليك
توكلت وانت ربي خشع لك قلبي سمعي وبصري وشعري وبشري ولحمي ودمي ومخي وعصبي و
عظامي وما اقلته قدماي غير مستنكف ولا مستكبر ولا مستحسر سبحان ربي العظيم
وبحمده ثلث مرات في ترتيل وتصف في ركوعك بين قدميك تجعل بينهما قدر شبر
وتمكن راحتيك من ركبتيك وتضع يدك اليمنى على ركبتك اليمنى قبل اليسرى وبلغ
باطراف اصابعك عين الركبة وفرج اصابعك اذا وضعتها على ركبتيك واقم صلبك
ومد عنقك وليكن نظرك بين قدميك ثم قل سمع الله لمن حمده وانت منتصب قائم
الحمد لله رب العالمين اهل الجبروت والكبرياء والعظمة لله رب العالمين تجهر بها
صوتك ثم ترفع يديك بالتكبير وتخر ساجدا ٥ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان
عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج قال سالت ابا عبد الله عليه السلام فقلت ما يقول
الرجل خلف الامام اذا قال سمع الله لمن حمده قال يقول الحمد لله رب العالمين و
يخفض من الصوت ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة قال
قال ابو جعفر عليه السلام اذا اردت ان تركع وتسجد فارفع يديك وكبر ثم اركع
واسجد ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب
عن ابي المغرا عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام
من لم يقم صلبه في الصلوة فلا صلوة له الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن
مهزيار عن محمد بن اسماعيل بن بزيع قال رايت ابا الحسن عليه السلام يركع ركوعا اخفض

عن حماد بن عيسى

واستقله حمله ورفعه كقله واقله ق

من ركوع كل من رايته يركع وكان اذا ركع جنح بيديه احمد بن ادريس عن احمد بن محمد
عن الحسين بن سعيد عن القسم بن محمد عن رجل عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه
السلام قال اذا رفعت راسك من الركوع فاقم صلبك فانه لا صلوة لمن لا يقيم صلبه
محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن السندي بن الربيع عن سعيد بن جناح قال كنت عند
ابي جعفر عليه السلام في منزله بالمدينة فقال مبتديا يا من اتم ركوعه لم يدخله وحشة
في القبر محمد بن يحيي عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن حماد عن هشام قال سالت
ابا عبد الله عليه السلام يجزي عني ان اقول مكان التسبيح في الركوع والسجود لا اله
الا الله والله اكبر قال نعم ٥ احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن يعقوب بن يزيد عن
ابن ابي عمير عن علي بن عقبه قال راني ابو الحسن عليه السلام بالمدينة وانا اصلي و
انكس براسي وامتدد في ركوعي فارسل الي لا تفعل باب

السجود والتسبيح والدعاء فيه في الفرايض والنوافل وما يقال بين السجدتين

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عيسى عن الحلبي عن ابي عبد الله
عليه السلام قال اذا سجدت فكبر وقل اللهم لك سجدت وبك امنت وعليك توكلت [ولك اسلمت]
وانت ربي سجد لك وجهي الذي خلقه وشق سمعه وبصره والحمد لله رب العالمين
تبارك الله احسن الخالقين ثم قل سبحان ربي الاعلى ثلث مرات فاذا رفعت راسك [وبحمده م]
فقل ما بين السجدتين اللهم اغفر لي وارحمني واجرني وادفع عني اني لما انزلت الي من
خير فقير تبارك الله رب العالمين جماعة عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة
بن ايوب عن عبد الله بن سنان عن حفص الاعور عن ابي عبد الله عليه السلام قال
كان علي عليه السلام اذا سجد يتخوي كما يتخوى البعير الضامر يعني بروكه الحسين
بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن محمد بن اسماعيل قال رايت ابا الحسن
عليه السلام اذا سجد يحرك ثلث اصابع من اصابعه واحدة [بعد واحدة م] تحريكا خفيفا كانه يعد

التسبيح

التسبيح ثم رفع راسه ٥ محمد بن يحيي عن احمد بن محمد ومحمد بن الحسين عن الحسن بن
محبوب عن ابي جعفر الاحول عن ابي عبيدة الحذاء قال سمعت ابا جعفر عليه السلام
يقول وهو ساجد اسلك بحق حبيبك محمد الا بدلت سياتي حسنات وحاسبتني
حسابا يسيرا ثم قال في الثانية اسالك بحق حبيبك محمد الا كفيتني مونة الدنيا
وكل هول دون الجنة وقال في الثالثة اسالك بحق حبيبك محمد لما غفرت لي
الكثير من الذنوب والقليل وقبلت من عملي اليسير ثم قال في الرابعة اسالك بحق
محمد حبيبك لما ادخلتني الجنة وجعلتني من سكانها او لما نجيتني من سفعات النار
برحمتك وصلى الله على محمد واله جماعة عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن
النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان وعن عبد الله بن سليمان قال سالت ابا عبد الله
عليه السلام عن الرجل يذكر النبي صلى الله عليه واله وهو في الصلوة المكتوبة اما
راكعا او ساجدا فيصلي عليه وهو على تلك الحال فقال نعم ان الصلوة على نبي
الله صلى الله عليه واله ~~وهو في الصلوة المكتوبة~~ كهيئة التكبير والتسبيح وهي عشر
حسنات يبتدرها ثماني عشر ملكا ايهم يبلغها اياه ٥ احمد بن محمد عن الحسين بن
سعيد عن فضالة عن ابان عن عبد الرحمن بن سيابه قال قلت لابي عبد الله عليه
السلام ادعوا وانا ساجد فقال نعم فادع للدنيا والاخرة فانه رب الدنيا ورب الاخرة
محمد بن اسماعيل عن الفضل عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اقرب ما يكون العبد من ربه اذا دعى ربه وهو ساجد فاي شيء يقول اذا سجدت
قلت علمني جعلت فداك ما اقول قال قل يا رب الارباب ويا ملك الملوك ويا سيد
السادات ويا جبار الجبابرة ويا اله الالهة صل على محمد وال محمد وافعل بي كذا وكذا
ثم قل اني عبدك ناصيتي في قبضتك ثم ادع بما شئت واساله فانه جواد ولا يتعاظمه
شيء ٥ محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن محمد بن مسلم

قال صلى بنا ابو بصير في طريق مكة فقال وهو ساجد وقد كانت ضلت ناقة لجمالهم
اللهم رد على فلان ناقته قال محمد فدخلت على ابي عبد الله عليه السلام فاخبرته
فقال وفعل قلت نعم قال وفعل قلت نعم قال فسكت قلت فاعيد الصلوة قال لا قلت صح
احمد بن ادريس عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن اسحاق بن عمار قال قال لي ابو عبد
الله عليه السلام اني كنت امهد لابي فراشه حتى ياتي فاذا اوى فراشه ونام قمت الى فان تنظره
فراشي وانه ابطا علي ذات ليلة فاتيت المسجد في طلبه وذلك بعد ما هدا الناس فاذا والترصد
هو في المسجد ساجد وليس في المسجد غيره فسمعت حنينه وهو يقول سبحانك
اللهم انت ربي حقا سجدت لك يا رب تعبدا ورقا اللهم ان عملي ضعيف فضاعفه
لي اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك وتب علي انك انت التواب الرحيم احمد عن ابن
محبوب عن ابي جرير الرواسي قال سمعت ابا الحسن موسى عليه السلام يقول اللهم وهو صح
اني اسالك الراحة عند الموت والعفو عند الحساب يرددها ○ محمد بن يحيى عن احمد
بن محمد عن الحجال عن عبد الله بن محمد عن ثعلبة بن ميمون عن عبد الله بن هلال قال
شكوت الى ابي عبد الله عليه السلام تفرق اموالنا وما دخل علينا فقال عليك بالدعاء
وانت ساجد فان اقرب ما يكون العبد الى الله عز وجل وهو ساجد قال قلت فادعو
في الفريضة واسمي حاجتي فقال نعم قد فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله فدعا
على قوم باسمائهم وفعله علي عليه السلام بعده جماعة من اصحابنا عن احمد بن محمد واسمائهم صح
بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن
ابي جعفر عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله
عند عايشة ذات ليلة فقام يتنفل فاستيقظت عايشة فضربت بيدها فلم تجده
فظنت انه قد قام الى جاريتها فقامت تطوف عليه فوطئت على عنقه صلى الله عليه
وآله وهو ساجد باك يقول سجد لك سوادي وخيالي وامن بك فوادي ابوء اليك

بالنعم

بالنعم واعترف لك بالذنب العظيم عملت سوء وظلمت نفسي فاغفر لي انه لا يغفر الذنوب
العظيم الا انت اعوذ بعفوك من عقوبتك واعوذ برضاك من سخطك واعوذ
برحمتك من نقمتك واعوذ بك منك لا ابلغ مدحك والثناء عليك انت
كما اثنيت على نفسك استغفرك واتوب اليك فلما انصرف قال يا عايشة لقد
اوجعت عنقي اي شيء خشيت ان اقوم الى جاريتك ○ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد صنته م
عن ابيه عمن ذكره عن محمد بن ابي حمزة عن ابيه قال قال ابو جعفر عليه السلام من قال
في ركوعه وسجوده وقيامه صلى الله على محمد وآل محمد كتب الله له بمثل الركوع والسجود
والقيام ○ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جعفر بن علي قال رايت ابا الحسن عليه
السلام وقد سجد بعد الصلوة فبسط ذراعيه على الارض والصق جؤجؤه في الارض
بدعائه علي بن ابراهيم عن يحيى بن عبد الرحمن بن خاقان قال رايت ابا الحسن الثالث عليه الثالث م
السلام سجد سجدة الشكر فافترش ذراعيه والصق جؤجؤه صدره بالارض وبطنه م
فسالته عن ذلك فقال كذا نحب علي بن محمد عن سهل عن احمد بن محمد عن عبد العزيز
قال حدثني بعض اصحابنا قال كان ابو الحسن الاول عليه السلام اذا رفع راسه من
اخر ركعة الوتر قال هذا مقام من حسناته نعمة منك وشكره ضعيف وذنبه عظيم
وليس لذلك الا رفقك ورحمتك فانك قلت في كتابك المنزل على نبيك المرسل صلى
الله عليه وآله كانوا قليلا من الليل ما يهجعون وبالاسحار هم يستغفرون طال هجوعي
وقل قيامي وهذا السحر وانا استغفرك لذنبي استغفار من لا يجد لنفسه ضرا ولا نفعا
ولا موتا ولا حيوة ولا نشورا ثم يخر ساجدا صلى الله عليه وآله علي بن ابراهيم عن
ابيه عن عبد الله بن جندب قال سالت ابا الحسن الماضي عليه السلام
عما اقول في سجدة الشكر فقد اختلف اصحابنا فيه فقال قل وانت ساجد اللهم
اني اشهدك واشهد ملائكتك وانبيائك ورسلك وجميع خلقك انك الله ربي والاسلام

ديني ومحمدا صلى الله عليه وآله نبيي وعليا وفلانا وفلانا الى آخرهم ائمتي بهم اتولى
ومن عدوهم ابرأ اللهم اني انشدك دم المظلوم ثلاثا اللهم اني انشدك بايوائك
على نفسك لاوليائك لتظفرنهم بعدوك وعدوهم ان تصلي على محمد وعلى آل محمد
وعلى المستحفظين من آل محمد اللهم اني اسالك اليسر بعد العسر ثلاثا ثم ضع خدك
الايمن على الارض وتقول يا كهفي حين تعييني المذاهب وتضيق علي الارض بما رحبت
ويا بارئ خلقي رحمة بي وقد كان عن خلقي غنيا صلى الله على محمد وآله وعلى المستحفظين
من آل محمد ثم ضع خدك الايسر وتقول يا مذل كل جبار ويا معز كل ذليل قد وعزتك
بلغ مجهودي ثلاثا ثم تقول يا حنان يا منان يا كاشف الكرب العظام ثلاثا ثم تعود الى
السجود وتقول مائة مرة شكرا شكرا ثم تسل حاجتك ان شاء الله ٥ علي بن ابراهيم عن
علي بن محمد القاساني عن سليمان بن حفص المروزي قال كتبت الى ابي الحسن عليه السلام
في سجدة الشكر فكتب الى مائة مرة شكرا شكرا وان شئت عفوا عفوا ٥ عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن محمد بن سليمان عن ابيه قال خرجت مع ابي
الحسن بن جعفر عليه السلام الى بعض امواله فقام الى الصلوة الظهر فلما فرغ خر لله ساجدا
فسمعته يقول بصوت حزين وتغرغر دموعه رب عصيتك بلساني ولو شئت وعزتك
لاخرستني وعصيتك ببصري ولو شئت وعزتك لاكمهتني وعصيتك بسمعي وعزتك ولو شئت
لاصممتني وعصيتك بيدي ولو شئت وعزتك لكنعتني وعصيتك برجلي ولو شئت
وعزتك لجذمتني وعصيتك بفرجي ولو شئت وعزتك لعقمتني وعصيتك بجميع
جوارحي التي انعمت بها علي وليس هذا جزاؤك مني ثم احصيت له الف مرة وهو يقول
العفو العفو قال ثم الصق خده الايمن بالارض فسمعته وهو يقول بصوت حزين بؤت
اليك بذنبي عملت سوءا وظلمت نفسي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب غيرك يا مولاي
ثلث مرات ثم الصق خده الايسر بالارض فسمعته يقول ارحم من اساء واقترف واستكان

واعترف

واعترف ثلث مرات ثم رفع راسه ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن مالك
بن عطية عن يونس بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام جعلت فداك هذا
الذي ظهر بوجهي يزعم الناس ان الله لم يبتل به عبدا له فيه حاجة فقال لا قد كان مؤمن
آل فرعون مكنع الاصابع فكان يقول هكذا ويمد يديه ويقول يا قوم اتبعوا المرسلين
قال ثم قال لي اذا كان الثلث الاخير من الليل في اوله فتوضا وقم الى صلوتك التي
تصليها فاذا كنت في السجدة الاخيرة من الركعتين الاولتين فقل وانت ساجد يا علي
يا عظيم يا رحمن يا رحيم يا سامع الدعوات يا معطي الخيرات صل على محمد واهل بيته
واعطني من خير الدنيا والآخرة ما انت اهله واصرف عني من شر الدنيا والآخرة ما
انت اهله واذهب عني هذا الوجع وسمه فانه قد غاضني واحزنني والح في الدعاء
قال فما وصلت الى الكوفة حتى اذهب الله عني كله ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد البرقي
عن محمد بن علي عن سعدان عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان يقول في
سجوده سجد وجهي البالي الفاني لوجهك الباقي الدائم العظيم سجد وجهي الذليل لوجهك
العزيز سجد وجهي الفقير لوجه ربي الغني الكريم العلي العظيم رب استغفرك مما
كان واستغفرك مما يكون رب لا تجهد بلائي رب لا تشمت بي اعدائي رب لا تسئ
قضائي رب انه لا رافع ولا مانع الا انت صل على محمد وآل محمد بافضل صلواتك وبارك
على محمد وآل محمد بافضل بركاتك اللهم اني اعوذ بك من سطواتك واعوذ بك من
جميع غضبك وسخطك سبحانك لا اله الا انت رب العالمين وكان امير المؤمنين
صلى الله عليه وآله يقول وهو ساجد ارحم ذلي بين يديك وتضرعي اليك ووحشتي
من الناس وانسي بك يا كريم وكان يقول ايضا وعظتني فلم اتعظ وزجرتني عن محارمك
فلم انزجر وغمرتني ايادك فما شكرت عفوك عفوك يا كريم اسالك الراحة عند الموت واسالك
العفو عند الحساب وكان ابو جعفر عليه السلام يقول وهو ساجد لا اله الا انت

حقا حقا سجدت لك يا رب تعبدا ورقا يا عظيم ان عملي ضعيف فضاعف
لي يا كريم يا حنان اغفر لي ذنوبي وجرمي وتقبل عملي يا كريم يا جبار اعوذ بك ان
اخيب او احمل ظلما اللهم منك النعمة وانت ترزق شكرها وعليك ثواب ما تفضلت
به من ثوابها بفضل طولك وبكريم عائدتك ٥ علي بن محمد عن سهل بن زياد عن
يعقوب بن يزيد عن زياد بن مروان قال كان ابو الحسن عليه السلام يقول في سجوده
اعوذ بك من نار حرها لا يطفى واعوذ بك من نار جديدها لا يبلى واعوذ بك من نار
عطشانها لا يروى واعوذ بك من نار مسلوبها لا يكسى ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
عن ابن محبوب عن ابن رئاب عن ابي عبيدة الحذاء عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا
قرا احدكم السجدة من العزائم فليقل في سجوده سجدت لك تعبدا ورقا لا مستكبرا
عن عبادتك ولا مستنكفا ولا متعظما بل انا عبد ذليل خائف مستجير ٥ علي بن محمد عن
سهل بن زياد عن علي بن الريان عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال شكو
اليه علة ام ولد لي اخذتها فقال قل لها تقول في السجود في دبر كل صلوة مكتوبة
يا ربي يا سيدي صل على محمد وآل محمد وعافني من كذا وكذا فبها نجا جعفر بن سليمان
من النار قال فعرضت هذا الحديث على بعض اصحابنا فقال اعرف فيه يا رؤف يا
رحيم يا ربي يا سيدي افعل بي كذا وكذا محمد عن بعض اصحابنا عن ابن ابي عمير عن زياد
القندي قال كتبت الى ابي الحسن الاول عليه السلام علمني دعاء فاني قد بليت بشيء وكان
قد حبس ابنا له حيث انهم باموالهم فكتب اليه اذا صليت فاطل السجود ثم قل يا احد من
لا احد له حتى ينقطع النفس ثم قل يا من لا يزيده كثرة الدعاء الا كرما وجودا حتى ينقطع
نفسك ثم قل يا رب الارباب انت انت الذي انقطع الرجاء الا منك يا علي يا عظيم
قال زياد فدعوت به ففرج الله عني وخلى سبيلي باب
ادنى ما يجزي من التسبيح في الركوع والسجود واكثره ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن

محمد

١١٧

محمد عن علي بن الحكم عن عثمان بن عبد الملك عن ابي بكر الحضرمي قال قال ابو جعفر عليه
السلام اتدري اي شيء حد الركوع والسجود قلت لا قال تسبح في الركوع ثلث مرات
سبحان ربي العظيم وبحمده وفي السجود سبحان ربي الاعلى وبحمده ثلث مرات فمن
نقص واحدة نقص ثلث صلوته ومن نقص ثنتين نقص ثلثي صلوته ومن لم يسبح فلا
صلوة له ٥ الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن ابن فضال عن احمد
بن عمر الحلبي عن ابيه عن ابان بن تغلب قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام وهو
يصلي فعددت له في الركوع والسجود ستين تسبيحة ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
عن فضال عن ابن بكير عن حمزة بن حمران والحسن بن زياد قالا دخلنا على ابي عبد الله عليه
السلام وعنده قوم فصلى بهم العصر وقد كنا صلينا فعددنا له في ركوعه سبحان
ربي العظيم اربعا وثلاثين مرة وقال احدهما في حديثه وبحمده في الركوع والسجود
سواء هذا لانه علم صلى الله عليه وآله احتمال القوم لطول ركوعه وسجوده وذلك
روي انه الفضل للامام ان يخفف ويصلي باضعف القوم ٥ علي بن ابراهيم عن محمد
بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال
قلت له ادنى ما يجزي المريض من التسبيح في الركوع والسجود قال تسبيحة واحدة ٥
علي عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن هشام بن الحكم قال قال ابو عبد الله عليه السلام
ما من كلمة اخف على اللسان منها ولا ابلغ من سبحان الله قال قلت يجزيني في الركوع و
السجود ان اقول مكان التسبيح لا اله الا الله والحمد لله والله اكبر قال نعم كل ذا ذكر الله قال والحمد لله ص
قلت الحمد لله ولا اله الا الله قد عرفناهما فما تفسير سبحان الله فقال انفة لله اما ترى
الرجل اذا عجب من الشيء قال سبحان الله ٥ علي بن محمد عن بعض اصحابنا عن ابي جعفر عن ... بن عبيد عن بعض اصحابنا
عليه السلام قال قلت له اني امام مسجد الحي فاركع بهم فاسمع خفقان نعالهم وانا
راكع فقال اصبر ركوعك ومثل ركوعك فان انقطع والا فانتصب قائما باب

باب ما يسجد عليه وما يكره

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن خالد و
الحسين بن سعيد عن القسم بن عروة عن ابي العباس الفضل بن عبد الملك قال قال
ابو عبد الله عليه السلام لا تسجد الا على الارض او ما انبتت الارض الا القطن والكتان
علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن حماد بن عيسى عن
حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له اسجد على الزفت يعني القير فقال
لا ولا على الثوب الكرسف ولا على الصوف ولا على شيء من الحيوان ولا على طعام ولا
على شيء من الرياش محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحسن بن محبوب قال سألت
ابا الحسن عليه السلام عن الجص يوقد عليه بالعذرة وعظام الموتى ثم يجصص به المسجد
ايصلى عليه فكتب الي بخطه ان الماء والنار قد طهراه محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن سنان
عن ابن مسكان عن الحلبي قال قال ابو عبد الله عليه السلام دعا ابي بالخمرة فابطأت عليه
فاخذ كفا من حصا فجعله على البساط ثم سجد علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن
عمر بن اذينة عن الفضيل بن يسار وبريد بن معاوية عن احدهما عليهما السلام قال لا باس
بالقيام على المصلى من الشعر والصوف اذا كان يسجد على الارض فان كان من نبات
الارض فلا باس بالقيام عليه والسجود عليه احمد بن ادريس وغيره عن احمد بن محمد عن علي
بن اسماعيل عن محمد بن عمر بن سعيد عن ابي الحسن الرضا صلوات الله تعالى وتقدس
عليه قال لا تسجد على القير ولا على الصاروج علي بن محمد وغيره عن سهل بن زياد عن
علي بن ريان قال كتب بعض اصحابنا اليه بيد ابراهيم بن عقبة يساله يعني ابا جعفر
عليه السلام عن الخمرة المدنية فكتب صل فيها ما كان معمولا بخيوطه ولا تصل على ما كان
معمولا بسيوره قال فتوقف اصحابنا فانشدتهم بيت شعر لتابط شرا العدواني كانها
خيوطة ماري تغار وتفتل وماري كان رجلا حبالا كان يعمل الخيوط ٥ محمد بن يحيى
باسناده قال قال ابو عبد الله عليه السلام السجود على الارض فريضة وعلى الخمرة سنة

علي

علي بن محمد عن سهل بن زياد عن محمد بن الوليد عن يونس بن يعقوب عن ابي عبد الله
عليه السلام قال لا تسجد على الذهب ولا على الفضة علي بن ابراهيم عن ابيه عن
محمد بن يحيى عن غياث بن ابراهيم عن جعفر عن ابيه عن علي عليهم السلام قال لا يسجد
الرجل على شيء منه ليس عليه سائر جسده احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة
عن ابان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن حمران عن احدهما عليهما السلام قال كان
ابي عليه السلام يصلي على الخمرة يجعلها على الطنفسة ويسجد عليها فاذا لم
تكن عليها خمرة جعل حصى على الطنفسة حيث يسجد ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام انه كره ان يسجد
على قرطاس عليه كتابة ٥ محمد بن يحيى عن العمركي النيسابوري عن علي بن جعفر عن اخيه
موسى بن جعفر عليه السلام قال سألته عن الرجل يصلي على الرطبة النابتة قال فقال
اذا الصق جبهته بالارض فلا باس وعن الحشيش النابت الثيل وهو يصيب ارضا جرزا
قال لا باس محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين ان بعض اصحابنا كتب الى ابي الحسن الماضي
عليه السلام يساله عن الصلوة على الزجاج قال فلما نفذ كتابي اليه تفكرت وقلت
هو مما انبتت الارض وما كان لي ان اسال عنه قال فكتب الي لا تصل على الزجاج وان
حدثتك نفسك انه مما انبتت الارض ولكنه من الملح والرمل وهما ممسوخان ٥

باب وضع الجبهة على الارض

علي بن ابراهيم عن ابيه
عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال الجبهة كلها من
قصاص شعر الراس الى الحاجبين موضع السجود فايما سقط من ذلك الى الارض
اجزاك مقدار الدرهم ومقدار طرف الانملة عنه عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة
قال اخبرني من سمع ابا عبد الله عليه السلام يقول لا صلوة لمن لم يصب انفه ما يصيب
جبينه ٥ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن معاوية بن عمار قال

قال ابو عبد الله عليه السلام اذا وضعت جبهتك على نبكة فلا ترفعها ولكن جرها
على الارض علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله
عليه السلام قال سالته عن موضع جبهة الساجد يكون ارفع من قيامه قال لا
ولكن يكون مستويا وفي حديث اخر في السجود على الارض المرتفعة قال اذا كان موضع
جبهتك مرتفعا عن رجليك قدر لبنة فلا باس ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن
الحسين بن سعيد عن صفوان بن يحيى عن اسحاق بن عمار عن بعض اصحابه عن مصادف
قال خرج بي دمل فكنت اسجد على جانب فراى ابو عبد الله عليه السلام اثره فقال لي ما هذا
فقلت لا استطيع ان اسجد من اجل الدمل فانما اسجد منحرفا فقال لي لا تفعل ولكن
احفر حفيرة فاجعل الدمل في الحفيرة حتى تقع جبهتك على الارض علي بن محمد باسناد
له قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عمن بجبهته علة لا يقدر على السجود عليها قال
يضع ذقنه على الارض ان الله عز وجل يقول ويخرون للاذقان سجدا ٥ محمد بن اسماعيل
عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن اسحاق بن عمار عن عبد الملك بن عمرو قال
رايت ابا عبد الله عليه السلام سوى الحصا حين اراد السجود محمد بن الفضل عن
حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم عن ابو عبد الله عليه السلام قال قلت له الرجل
ينفخ في الصلوة موضع جبهته فقال لا ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين
بن سعيد عن فضالة عن ابان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله قال سالت ابا عبد الله عليه
السلام عن الرجل يسجد وعليه العمامة لا يصيب وجهه الارض قال لا يجزيه ذلك
حتى يصل جبهته الى الارض

باب السجود والقعود في الصلوة

علي عن ابيه عن حماد بن عيسى ابن اسماعيل عن الفضل بن شاذان
عن حماد ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر
عليه السلام قال اذا قمت في الصلوة فلا تلصق قدمك بالاخرى دع بينهما

فضل

اكثره واسدل منكبيك وارسل يديك ولا تشبك اصابعك وليكونا على فخذيك قبالة ركبتيك وليكن نظرك الى موضع سجودك فاذا ركعت فصف في ركوعك بين قدميك تجعل بينهما قدر شبر

فضلا اصبعا

فضل اصبع اقل ذلك الى شبر ويمكن راحتيك من ركبتيك وتضع يدك اليمنى على
ركبتك اليمنى قبل اليسرى وبلغ اطراف اصابعك عين الركبة وفرج اصابعك
اذا وضعتها على ركبتيك فاذا وصلت اطراف اصابعك في ركوعك الى ركبتيك
اجزاك ذلك واحب الي ان تمكن كفيك من ركبتيك فتجعل اصابعك في عين الركبة
وتفرج بينهما واقم صلبك ومد عنقك وليكن نظرك الى ما بين قدميك فاذا
اردت ان تسجد فارفع يديك بالتكبير وخر ساجدا وابدا بيديك فضعهما على
الارض قبل ركبتيك تضعهما معا ولا تفترش ذراعيك افتراش السبع ذراعيه ولا
تضعن ذراعيك على ركبتيك وفخذيك ولكن تجنح بمرفقيك ولا تلصق كفيك
بركبتيك ولا تدنهما من وجهك بين ذلك حيال منكبيك ولا تجعلهما بين يدي
ركبتيك ولكن تحرفهما عن ذلك شيئا وابسطهما على الارض بسطا واقبضهما اليك
قبضا فان كان تحتهما ثوب فلا يضرك وان افضيت بهما الى الارض فهو افضل ولا
تفرجن بين اصابعك في سجودك ولكن اضممهن جميعا قال واذا قعدت في تشهدك
فالصق ركبتيك بالارض وفرج بينهما شيئا وليكن ظاهر قدمك اليسرى على الارض
وظاهر قدمك اليمنى على باطن قدمك اليسرى واليتاك على الارض وطرف ابهامك
اليمنى على الارض واياك والقعود على قدميك فتتاذى بذلك ولا تكن قاعدا على
الارض فيكون انما قعد بعضك على بعض فلا تصبر للتشهد والدعاء وبهذا الاسناد
عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة قال اذا قامت المراة في الصلوة جمعت بين
قدميها ولا تفرج بينهما وتضم يديها الى صدرها لمكان ثدييها فاذا ركعت وضعت
يديها فوق ركبتيها على فخذيها لئلا تطاطا كثيرا وترتفع عجيزتها فاذا جلست على
اليتيها ليس كما يقعد الرجل واذا سقطت للسجود بدات بالقعود بالركبتين قبل اليدين
ثم تسجد لاطئة بالارض فاذا كانت في جلوسها ضمت فخذيها ورفعت ركبتيها من الارض فاذا

نهضت نسلت انسلالا لا ترفع عجيزتها اولا اجاعة عن احمد بن محمد بن عيسى
عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن الحسين بن عثمان عن سماعة عن ابي
بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يبقي بين المسجدين قعا ۞ احمد بن
محمد عن الحسين بن سعيد عن عثمان بن عيسى عن ابن مسكان عن ابي يعفور عن ابي
عبد الله عليه السلام قال لا يبقي بين السجدين اذا سجدت المراة بسطت ذراعيها
احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن معلى بن ابي عثمان عن معلى
بن خنيس عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول كان علي بن الحسين عليه السلام
اذا هوى ساجدا انكب وهو يكبر علي بن ابراهيم عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمن
عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا سجد الرجل ثم اراد ان ينهض فلا يعجن بيديه
في الارض ولكن يبسط كفيه من غير ان يضع مقعدته على الارض ۞ علي بن ابراهيم عن
ابيه عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عليه
السلام قال سالته عن جلوس المراة في الصلوة قال تضم فخذيها ۞ محمد بن يحيى
عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن بعض اصحابنا قال المراة اذا سجدت
تضممت والرجل اذا سجد يفتح عنه عن احمد بن محمد عن حماد عن حريز عن رجل عن ابي
جعفر صلوات الله عليه قال قلت له فصل لربك وانحر قال النحر الاعتدال في
القيام ان يقيم صلبه ونحره وقال لا تكفر فانما يصنع ذلك المجوس ولا تلثم ولا تحتفز
ولا تقع على قدميك ولا تفترش ذراعيك ۞ باب

في الركعتين الاوليين والرابعة والتسليم

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى
عن الحسين بن سعيد عن عثمان بن عيسى عن منصور بن حازم عن بكر بن حبيب قال
سالت ابا جعفر عليه السلام عن التشهد فقال لو كان كما يقولون واجبا على الناس
هلكوا انما كان القوم يقولون ايسر ما تعلمون اذا حمدت الله اجزا عنك وفي رواية
يعلمون

اخرى

اخرى لابن صفوان عن منصور عن بكر بن حبيب قال قلت لابي جعفر عليه السلام اي
شيء اقول في التشهد والقنوت قال قل باحسن ما علمت فانه لو كان موقتا لهلك
الناس محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحجال عن ثعلبة بن ميمون عن يحيى بن طلحة
عن سورة بن كليب قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن ادنى ما يجزي من التشهد
فقال الشهادتان ۞ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن النعمان عن داود بن فرقد
عن يعقوب بن شعيب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اقرا في التشهد ما
طاب فلله وما خبث فلغيره فقال هكذا كان يقول علي عليه السلام علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام قال ينبغي
للامام ان يسمع من خلفه التشهد ولا يسمعونه شيئا ۞ محمد بن يحيى عن احمد بن
محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن الحسين بن عثمان عن ابن مسكان
عن الحلبي قال قال ابي عبد الله عليه السلام كلما ذكرت الله به والنبي صلى الله عليه
واله فهو من الصلوة فان قلت السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقد انصرفت
وبهذا الاسناد عن ابن مسكان عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله عليه السلام
اذا كنت في صف فسلم تسليمة عن يمينك وتسليمة عن يسارك لان عن يسارك من يسلم عليك فاذا كنت
اماما فسلم تسليمة وانت مستقبل القبلة ۞ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين
بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن الحسين عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن ابي عبد الله
عليه السلام قال اذا انصرفت من الصلوة فانصرف عن يمينك ۞ محمد بن يحيى عن
احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن الحسين بن عثمان عن ابن
مسكان عن عنبسة بن مصعب قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يقوم
في الصف خلف الامام وليس على يساره احد كيف يسلم قال يسلم واحدة عن يمينه
وبهذا الاسناد عن فضالة بن ايوب عن سيف بن عميرة عن ابي بكر الحضرمي قال قال

ابو عبد الله عليه السلام اذا قمت من الركعة فاعتمد على كفك وقل بحول الله اقوم
واقعد فان عليا عليه السلام كان يفعل ذلك ۵ محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن
حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا جلست
في الركعتين الاولتين فتشهدت ثم قمت فقل بحول الله اقوم واقعد ۵ ۵ ۵

باب القنوت في الفريضة والنافلة ومتى هو وما يجزي فيه منه

محمد بن يحيي وغيره عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير
وصفوان بن يحيي عن ابن بكير عن محمد بن مسلم قال سألنا ابا جعفر عليه السلام عن
القنوت في الصلوات الخمس فقال اقنت فيهن جميعا قال وسألت ابا عبد الله
عليه السلام بعد ذلك عن القنوت فقال لي اما ما جهرت به فلا تشك ۵
احمد عن الحسين بن ابي نجران عن صفوان الجمال قال صليت خلف ابي عبد الله عليه
السلام اياما فكان يقنت في كل صلوة يجهر فيها ولا يجهر فيها ۵ علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن فضال عن بكير عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن
القنوت فقال مما يجهر فيه بالقراءة قال فقلت له اني سألت اباك عن ذلك فقال
في الخمس كلها فقال رحم الله ابي ان اصحاب ابي اتوه فسألوه فاخبرهم بالحق ثم اتوني
شكاكا فافتيتهم بالتقية ۵ علي بن محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن محمد
بن الفضيل عن الحارث بن المغيرة قال قال ابو عبد الله عليه السلام اقنت في ركعتين
فريضة او نافلة قبل الركوع ۵ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير
عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن القنوت فقال
في كل صلوة فريضة ونافلة وبهذا الاسناد عن يونس عن وهب عن عبد ربه عن ابي
عبد الله عليه السلام قال من ترك القنوت رغبة عنه فلا صلوة له ۵ علي بن ابراهيم
عن ابن ابي عمير عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال القنوت في كل صلوة في الركعة

الثانية

الثانية قبل الركوع ۵ محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة
بن ايوب عن ابان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عليه السلام قال سألت ابا عبد الله
عليه السلام عن القنوت وما يقال فيه فقال ما قضى الله على لسانك ولا اعلم
له شيئا موقتا وبهذا الاسناد عن فضالة عن ابان عن عبد الرحمن عن ابي عبد الله عليه السلام قال
عليه السلام رجل نسي القنوت فذكره وهو في بعض الطريق قال يستقبل القبلة
ثم ليقله ثم قال لاني لاكره للرجل ان يرغب عن سنة رسول الله صلى الله عليه واله او
يدعها ۵ محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القسم بن محمد عن علي
بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن ادنى القنوت
فقال خمس تسبيحات ۵ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن سعد بن ابي خلف
عن ابي عبد الله عليه السلام قال تجزيك في القنوت اللهم اغفر لنا وارحمنا وعافنا
واعف عنا في الدنيا والاخرة انك على كل شيء قدير ۵ محمد بن اسماعيل عن الفضل
بن شاذان عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما
اعرف قنوتا الا قبل الركوع ۵ محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد قال
حدثني يعقوب بن يقطين قال سألت عبدا صالحا صلوات الله عليه عن القنوت
في الوتر والفجر وما يجهر به قبل الركوع او بعده فقال قبل الركوع حين يفرغ من
قراءتك ۵ علي بن محمد عن سهل بن زياد عن يعقوب عن زياد بن يزيد القندي عن
درست عن محمد بن مسلم قال قال القنوت في كل صلوة في الفريضة والتطوع

باب التعقيب بعد الصلوة والدعاء

علي بن ابراهيم عن
ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا ينبغي للامام
ان ينتقل اذا سلم حتى يتم من خلفه الصلوة قال وسألته عن الرجل يأم في الصلوة
هل ينبغي له ان يعقب باصحابه بعد التسليم فقال يسبح ويذهب من شاء بحاجته

الوتر لا استغفار محمد بن اسماعيل عن
الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن حريز
عن زرارة قال قلت لابي جعفر ع

التعقيب

ولا يعقب رجل للتعقيب الامام ٥ علي عن ابيه عن حماد عن حريز عن ابي بصير عن ابي عبد
الله عليه السلام قال ايما رجل ام قوماً فعليه ان يقعد بعد التسليم ولا يخرج من
ذلك الموضع حتى يتم الذين خلفه الذين سبقوا صلوتهم ذلك على كل امام واجب اذا
اعلم ان فيهم مسبوق بالصلوة فليذهب حيث شاء ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
عن علي بن حديد عن منصور بن يونس عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام قال من
صلوة م صلى فريضة وعقب الى اخرى فهو ضيف الله وحق على الله ان يكرم ضيفه ٥ الحسين
بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشا عن ابان بن عثمان عن الحسن بن المغيرة انه سمع ابا
عبد الله عليه السلام يقول ان فضل الدعاء بعد الفريضة على الدعاء النافلة كفضل
الفريضة على النافلة قال ثم قال ادعه ولا تقل قد فرغ من الامر فان الدعاء هو
العبادة ان الله عز وجل يقول ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين
وقال ادعوني استجب لكم وقال اذا اردت ان تدعوا الله فمجده واحمده وسبحه
وهلله واثن عليه وصل على النبي صلى الله عليه وآله ثم تعطى ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه
صل م عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال الدعاء بعد الفريضة
افضل من الصلوة تنفلا ٥ الحسين بن محمد الاشعري عن عبد الله بن عامر عن علي
بن مهزيار عن فضالة بن ايوب عن عبد الله بن سنان قال قال ابو عبد الله عليه السلام
من سبح تسبيح فاطمة الزهراء عليها السلام قبل ان يثني رجليه من صلوة الفريضة
غفر الله له وليبدأ بالتكبير ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن خالد عن يحيى بن
ابن ظ محمد عن علي بن النعمان عن ابي نجران عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلام قال من سبح
الله في دبر الفريضة تسبيح فاطمة المائة واتبعها بلا اله الا الله غفر له ٥ عدة من اصحابنا
علم عن احمد بن محمد عن عمرو بن عثمان عن محمد بن عذافر قال دخلت مع ابي على ابي عبد الله عليه السلام
فسأله ابي عن تسبيح فاطمة صلى الله عليها فقال الله اكبر حتى احصى اربعا وثلثين مرة

ثم قال

ثم قال الحمد لله حتى بلغ سبعا وستين ثم قال سبحان الله حتى بلغ مائة يحصيها بيده
جملة واحدة ٥ علي بن محمد عن سهل بن زياد عن محمد بن عبد الحميد عن صفوان عن ابن
مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال في تسبيح فاطمة صلى الله عليها
يبدأ بالتكبير اربعا وثلثين ثم التحميد ثلاثا وثلثين ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين ثم التسبيح ثلاثا وثلثين م
عن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن الجيري عن الحسين بن ثوير وابي سلمة السراج قالا
سمعنا ابا عبد الله عليه السلام وهو يلعن في دبر كل مكتوبة اربعة من الرجال
واربعا من النساء فلان وفلان وفلان ومعاوية ويسميهم وفلانة وفلانة وهند وام
الحكم اخت معاوية ٥ احمد بن ادريس عن احمد بن محمد رفعه قال قال ابو عبد الله عليه
السلام اذا شككت في تسبيح فاطمة عليها السلام فاعده ٥ عنه عن محمد بن احمد عن
يعقوب بن يزيد عن محمد بن جعفر عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام انه كان
يسبح تسبيح فاطمة صلى الله عليها فيصله ولا يقطعه ٥ محمد بن يحيى عن محمد
بن اسماعيل عن بزيع عن صالح بن عقبة عن ابي هارون المكفوف عن ابي عبد الله عليه
السلام قال يا ابا هارون انا نأمر صبياننا بتسبيح فاطمة عليها السلام كما نأمرهم بالصلوة
فالزمه فانه لم يلزمه عبد فشقي ٥ وبهذا الاسناد عن صالح بن عقبة عن عقبة عن
ابي جعفر عليه السلام قال ما عبد الله بشيء من التحميد افضل من تسبيح فاطمة عليها
السلام ولو كان شيء افضل منه لنحله رسول الله صلى الله عليه وآله فاطمة عليها
السلام ٥ وعنه عن ابي خالد القماط قال سمعت ابا عبد الله عليها السلام يقول تسبيح
فاطمة في كل يوم في دبر كل صلوة احب الي من صلوة الف ركعة في كل يوم ٥ علي بن ابراهيم
عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اقل ما يجزيك من
الدعاء بعد الفريضة ان تقول اللهم اني اسألك من كل خير احاط به علمك واعوذ
بك من كل شر احاط به علمك اللهم اني اسألك عافيتك في اموري كلها واعوذ بك من

خزي الدنيا وعذاب الاخرة عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن القسم
بن عروة عن ابي العباس الفضل بن عبد الملك قال قال ابو عبد الله عليه السلام
يستجاب الدعاء في اربعة مواطن في الوتر وبعد الفجر وبعد الظهر وبعد المغرب
محمد بن يحيي عن عبد الله بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن ابان عن محمد بن الوليد
الواسطي قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول لا تدع في دبر كل صلوة اعيذ نفسي
وما رزقني ربي بالله الواحد الاحد الصمد حتى تختمها واعيذ نفسي وما رزقني برب الفلق
حتى تختمها واعيذ نفسي وما رزقني ربي برب الناس حتى تختمها ه علي بن ابراهيم عن
ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر عليه السلام لا تنسوا الموجبتين
او قال عليكم بالموجبتين في دبر كل صلوة قلت وما الموجبتان قال تسال الله الجنة وتعوذ
بالله من النار ه محمد بن يحيي عن احمد عن علي بن محمد القاساني عن محمد بن عيسى عن سليمان
بن حفص المروزي قال كتب الى الرجل صلوات الله تعالى عليه في سجدة الشكر مائة مرة
شكرا شكرا وان شئت عفوا عفوا ه محمد بن الحسن عن سهل بن زياد باسناده عن سماعة بن
مهران عن ابي عبد الله عليه السلام قال من سبقت اصابعه لسانه حسب له ه عدة من
اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن داود العجلي مولى ابي المعزا قال سمعت ابا
عبد الله عليه السلام يقول ثلث اعطين سمع الخلائق الجنة والنار والحور العين
فاذا صلى العبد وقال اللهم اعتقني من النار وادخلني الجنة وزوجني الحور العين
قالت النار يا رب ان عبدك قد سالك ان تعتقه مني فاعتقه وقالت الجنة يا رب ان
عبدك قد سالك اياي فاسكنه وقالت الحور العين يا رب ان عبدك خطبنا اليك فزوجه
منا فان هو انصرف من صلوته ولم يسال الله شيئا من هذا قلن الحور العين ان هذا العبد
فينا لزاهد وقالت النار ان هذا العبد فيهم لجاهل احمد رفعه عن ابي عبد الله عليه
السلام دعا يدعا له في دبر كل صلوة يصليها فان كان بك من داء من سقم ووجع فاذا قضيت

وقالت الجنة ان هذا العبد فينا لزاهد

صلوتك

صلوتك فامسح بيدك على موضع سجودك من الارض وادع بهذا الدعاء وامر يدك
على موضع وجعك سبع مرات تقول يا من كبس الارض على الماء وسد الهواء بالسماء
واختار لنفسه احسن الاسماء صل على محمد وال محمد وافعل بي كذا وكذا وارزقني
كذا وكذا وعافني من كذا وكذا ه محمد بن يحيي عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن
اسماعيل عن ابي اسماعيل السراج عن علي بن شجرة عن محمد بن مروان عن ابي عبد الله عليه
السلام انه قال تمسح بيدك اليمنى على جبهتك ووجهك في دبر المغرب والصلوة و
تقول بسم الله الذي لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة هو الرحمن الرحيم اللهم اني
اعوذ بك من الهم والحزن والسقم والعدم والصغار والذل والفواحش ما ظهر منها وما
بطن ه علي بن ابراهيم عن ابيه عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن العلا عن محمد بن مسلم
قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن التسبيح فقال ما علمت شيئا موصوفا غير تسبيح موصوفاه فاطمة
صلوات الله عليها وعشر مرات بعد الغداة تقول لا اله الا الله وحده لا شريك له
له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويميت ويحيي بيده الخير وهو على كل شيء قدير ولكن
الانسان يسبح ما شاء تطوعا ه محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن عبد
الملك القمي عن ادريس اخيه قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول اذا فرغت من
صلوتك فقل اللهم اني ادينك بطاعتك وولايتك وولاية الائمة من اولهم الى اخرهم رسوله
وتسميهم ثم يقول اني ادينك بطاعتك وولايتهم والرضا بما فضلتهم به غير متكبر
ولا مستكبر على معنى ما انزلت في كتابك على حدود ما اتانا فيه وما لم ياتنا مؤمن مقر
مسلم بذلك راض بما رضيت به يا رب اريد به وجهك والدار الاخرة مرهوبا ومرغوبا
اليك فيهم فاحيني ما احييتني على ذلك وامتني اذا امتني على ذلك وابعثني اذا بعثتني
على ذلك وان كان مني تقصير فيما مضى فاني اتوب اليك منه وارغب اليك فيما عندك
واسالك ان تعصمني من معاصيك ولا تكلني الى نفسي طرفة عين ابدا ما احييتني لا اقل

من ذلك ولا اكثر ان النفس لامارة بالسوء الا ما رحمت يا ارحم الراحمين واسالك ان
تعصمني بطاعتك حتى يتوفاني عليها وانت عني راض وان تختم لي بالسعادة ولا تحولني
منها ابدا ولا قوة الا بك ٥ الحسين بن محمد عن معلي بن محمد عن الوشا عن ابان عن محمد
الواسطي قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول لا تدع في دبر كل صلوة اعيذ نفسي
وما رزقني ربي بالله رب الناس حتى تختمها واعيذ نفسي وما رزقني ربي برب الناس
حتى تختمها ٥ علي بن محمد عن سهل بن زياد عن علي بن مهزيار قال كتب محمد بن ابراهيم
الى ابي الحسن عليه السلام ان رايت يا سيدي ان تعلمني دعاء ادعو به في دبر صلوتي
يجمع الله لي به خير الدنيا والاخرة فكتب عليه السلام يقول اعوذ بوجهك الكريم وعزتك
التي لا ترام وقدرتك التي لا يمتنع منها شيء من شر الدنيا والاخرة وشر الاوجاع
كلها ٥ باب من احدث قبل التسليم محمد بن يحيى عن احمد
بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن ابن بكير عن عبيد بن زرارة
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن رجل صلى الفريضة فلما فرغ ورفع راسه
من السجدة الثانية من الركعة الرابعة احدث فقال اما صلوته فقد مضت وبقي
التشهد وانما التشهد سنة في الصلوة فليتوضا وليعد الى مجلسه او مكان نظيف
فيتشهد ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر
عليه السلام في الرجل يحدث ما يرفع راسه من السجدة الاخيرة قبل ان يتشهد قال
ينصرف فيتوضا فان شاء رجع الى المسجد وان شاء ففي بيته وان شاء حيث شاء يقعد
فيتشهد ثم يسلم وان كان الحدث بعد التشهد فقد مضت صلوته السهو في افتتاح
الصلوة ٥ علي بن ابراهيم ابن ابي هشام عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل ومحمد بن اسماعيل
عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن زرارة قال سالت ابا جعفر
عليه السلام عن الرجل ينسى تكبيرة الافتتاح ٥ الحسين بن محمد الاشعري عن عبد الله

الواحد الاحد الصمد حتى تختمها واعيذ نفسي وما رزقني ربي

قال بعيدهم

السلام

بن عامر

بن عامر عن علي بن مهزيار عن فضالة عن ابان عن الفضل بن عبد الملك وابن يعفور
عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال في الرجل يصلي فلم يفتتح بالتكبير هل يجزيه
تكبيرة الركوع قال لا بل يعيد صلوته اذا حفظ انه لم يكبر ٥ محمد بن يحيى رفعه عن ابي
عليه السلام قال الامام يحمل اوهام من خلفه الا تكبيرة الافتتاح باب
السهو في القراءة محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن ربعي بن
عبد الله عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال ان الله فرض الركوع والسجود
والقراءة سنة فمن ترك القراءة متعمدا اعاد الصلوة ومن نسي القراءة فقد تمت صلوته
ولا شيء عليه ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القسم بن محمد عن علي
بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل نسي ام القران
قال ان كان لم يركع فليعد ام القران ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن
يونس بن يعقوب عن منصور بن حازم قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني صليت
المكتوبة فنسيت ان اقرا في صلوتي كلها فقال اليس قد اتممت الركوع والسجود قلت
بلى قال قد تمت صلوتك اذا كان نسيانا ٥ باب
السهو في الركوع محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال الحسين بن سعيد عن
فضالة بن ايوب عن الحسين بن عثمان عن ابن مسكان عن ابي بصير قال سالت ابا عبد
الله عليه السلام عن الرجل يشك وهو قايم لا يدري ركع ام لم يركع قال يركع ويسجد
علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير عن
رفاعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن رجل نسي ان يركع حتى يسجد ويقوم
قال يستقبل ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة
عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا استيقن يقينا باب السهو في السجود ٥ علي بن ابراهيم عن
ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن رجل سهي

ثنتين ما لم يسجد اخرى ص فلم يدر سجد سجدة ام ثنتين وليس عليه بعد انقضاء الصلوة سجدتا السهو ٥ محمد بن يحيي
عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن ابي بصير قال سالت
اباعبدالله عليه السلام عن رجل شك فلم يدر سجد سجدة ام سجدتين قال يسجد حتى
يستيقن انهما سجدتان ٥ عنه عن احمد بن محمد بن ابي نصر وعلي بن محمد عن سهل بن زياد
محمد عن احمد ص
عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابي الحسن عليه السلام قال سالته عن رجل صلى ركعة ثم
ذكر وهو في الثانية وهو راكع انه ترك سجدة من الاولى فقال كان ابو الحسن عليه
السلام يقول اذا تركت السجدة في الركعة الاولى ولم تدر واحدة ام ثنتين استقبلت
الصلوة حتى يصح لك انهما اثنتان ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن عمر بن عثمان الخزاز عن
المفضل بن صالح عن زيد الشحام عن ابي عبدالله عليه السلام في رجل شبه عليه فلم يدر
واحدة سجد ام ثنتين قال فليسجد اخرى باب السهو في الركعتين الاولتين محمد بن الحسن
وغيره ٥ عن سهل بن زياد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن عنبسة بن مصعب قال قال
لي ابو عبدالله عليه السلام اذا شككت في الركعتين الاولتين فاعد ٥ الحسين بن محمد عن
عبدالله بن عامر عن علي بن مهزيار عن الحسين بن سعيد عن زرعة بن محمد عن سماعة قال
قال اذا سها الرجل في الركعتين الاولتين من الظهر والعصر والعتمة ولم يدر واحدة
صلى ام ثنتين فعليه ان يعيد الصلوة ٥ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان ومن
علي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن احدهما عليهما السلام
قال قلت له رجل لا يدري واحدة صلى ام ثنتين قال يعيد قال قلت له رجل لا يدري اثنتين
صلى ام ثلثا قال ان دخله الشك بعد دخوله في الثالثة مضى في الثالثة ثم صلى الاخرى
ولا شيء عليه ويسلم قلت فانه لم يدر في اثنتين هو ام في اربع قال يسلم ويقوم
فيصلي ركعتين ثم يسلم ولا شيء عليه ٥ محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن الحسين بن علي
الوشا والحسين بن محمد عن معلي بن محمد عن الحسين بن علي الوشا والحسين بن محمد عن معلي

بن محمد

بن محمد عن الحسن بن علي الوشا قال قال لي ابو الحسن الرضا عليه السلام الاعادة
في الركعتين الاولتين والسهو في الركعتين الاخيرتين باب السهو في المغرب والفجر و
الجمعة علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز بن محمد عن اسماعيل عن الفضل بن
شاذان جميعا عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري وغيره عن ابي عبدالله عليه السلام
قال اذا شككت في المغرب فاعد واذا شككت في الفجر فاعد علي بن ابراهيم عن
ابيه عن حماد عن حريز عن محمد بن مسلم قال سالت اباعبدالله عليه السلام عن الرجل
يصلي ولا يدري واحدة صلى ام ثنتين قال يستقبل حتى يستيقن انه قد اتم وفي الجمعة
وفي المغرب وفي الصلوة في السفر الحسين بن محمد الاشعري عن عبدالله بن عامر
عن علي بن مهزيار عن فضالة بن ايوب عن سيف بن عميرة عن ابي بكر الحضرمي قال صليت
باصحابي المغرب فلما ان صليت ركعتين سلمت فقال بعضهم انما صليت ركعتين فاعدت
فاخبرت اباعبدالله عليه السلام فقال لعلك اعدت فقلت نعم قال فضحك ثم
قال انما كان يجزيك ان تقوم فتركع ركعة علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس
عن رجل عن ابي عبدالله عليه السلام قال ليس في المغرب والفجر سهو باب السهو في
الثلاث والاربع ٥ محمد بن يحيي وغيره عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن
فضالة عن الحسين بن عثمان عن سماعة عن ابي بصير قال سالته عن رجل صلى فلم يدر
في الثالثة هو ام في الرابعة قال فما ذهب وهمه اليه ان راى انه في الثالثة وفي
قلبه من الرابعة شيء سلم بينه وبين نفسه ثم يصلي ركعتين يقرأ فيهما بفاتحة
الكتاب وعنه عن احمد عن الحسين بن عثمان ابي العلاء عن ابي عبدالله عليه السلام
قال قال ان استوى وهمه في الثلاث والاربع سلم وصلى ركعتين وان سجدتا
بفاتحة الكتاب وهو جالس يقصد في التشهد ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل
عن الفضل بن شاذان جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن احدهما عليهما

السلام قال قلت له من لم يدر في اربع هو ام في ثنتين وقد احرز الثنتين قال يركع
ركعتين واربع سجدات وهو قائم بفاتحة الكتاب ويتشهد ولا شيء عليه ○
ولا ينقض اليقين بالشك ولا يدخل الشك في اليقين ولا يخلط احدهما بالآخر
ولكنه ينقض الشك باليقين ويتم على اليقين فيبني عليه ولا يعتد بالشك في حال من
الحالات ○ علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابن مسكان عن ابن ابي يعفور
قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل لا يدري ركعتين صلى ام اربعا قال
يتشهد ويسلم ثم يقوم فيصلي ركعتين واربع سجدات يقرأ فيهما بفاتحة الكتاب
ثم يتشهد ويسلم وان كان صلى اربعا كانت هاتان نافلة وان كان صلى ركعتين كانت
هاتان تمام الاربع وان تكلم فليسجد سجدتي السهو ○ حماد عن حريز عن محمد بن مسلم
قال انما السهو بين الثلاث والاربع وفي الاثنين وفي الاربع بتلك المنزلة ومن
سها فلم يدر ثلاثا صلى ام اربعا واعتدل شكه قال يقوم فيتم ثم يجلس فيتشهد ويسلم
ويصلي ركعتين واربع سجدات وهو جالس فان كان اكثر وهمه الى الاربع تشهد
وسلم ثم قرأ فاتحة الكتاب وركع وسجد ثم قرأ وسجد سجدتين وتشهد وسلم وان
كان اكثر وهمه الى الثنتين نهض فصلى ركعتين وتشهد وسلم ○ علي بن ابراهيم عن ابيه
عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل صلى فلم يدر
ثنتين صلى ام اربعا قال يقوم فيصلي ركعتين من قيام ويسلم ثم يصلي ركعتين من
جلوس ويسلم فان كانت اربع ركعات كانت الركعتان نافلة والا تمت الاربع ○ محمد بن يحيى
عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابان عن عبد الرحمن بن
سيابة وابي العباس عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا لم تدر ثلاثا صليت او اربعا ووقع
رأيك على الثلاث فابن على الثلاث وان وقع رأيك على الاربع فسلم وانصرف وان
اعتدل وهمك فانصرف وصل ركعتين وانت جالس ○ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي

عمير

عمير عن حماد بن عثمان عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا لم تدر اثنتين
صليت ام اربعا ولم يذهب وهمك الى شيء فتشهد وسلم ثم صل ركعتين واربع
سجدات تقرأ فيهما بام القرآن ثم تشهد وتسلم فان كنت انما صليت ركعتين كانتا
هاتان تمام الاربع وان كنت صليت الاربع كانتا هاتان نافلة وان كنت لا تدري
ثلاثا صليت ام اربعا ولم يذهب وهمك الى شيء فسلم ثم صل ركعتين وانت جالس
تقرأ فيهما بام الكتاب وان ذهب وهمك الى الثلاث فقم فصل الركعة الرابعة ولا
تسجد سجدتي السهو فان ذهب وهمك الى الاربع فتشهد وسلم ثم اسجد سجدتي
السهو ○ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن حديد عن جميل عن بعض اصحابه عن
ابي عبد الله عليه السلام قال فيمن لا يدري اثلاثا صلى ام اربعا ووهمه في ذلك
سواء قال فقال اذا اعتدل الوهم في الثلاث والاربع فهو بالخيار ان شاء صلى
ركعة وهو قائم وان شاء صلى ركعتين واربع سجدات وهو جالس وقال في
رجل لم يدر اثنتين صلى ام اربعا ووهمه يذهب الى الاربع او الى الركعتين فقال
يصلي ركعتين واربع سجدات وقال ان ذهب وهمك الى ركعتين واربع فهو سواء
وليس الوهم في هذا الموضع مثله في الثلاث والاربع باب من سها في الاربع والخمس ولم
يدر زاد ام نقص واستيقن انه زاد ○ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة
عن زرارة قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول قال رسول الله صلى الله عليه و
آله المرغمتين ○ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن زرارة وبكير ابني
اعين عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا استيقن انه زاد في صلاته المكتوبة لم يعتد
بها واستقبل صلاته استقبالا اذا كان قد استيقن يقينا ○ علي بن ابراهيم عن محمد بن
عيسى عن يونس عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا كنت لا تدري
اربعا صليت او خمسا فاسجد سجدتي السهو بعد تسليمك ثم سلم بعدهما ○ محمد بن يحيى

عن احمد بن محمد بن عيسى عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال قال من حفظ سهوه واتمه
فليس عليه سجدتا السهو على من لم يدر زاد ام نقص منها ه الحسين بن محمد عن عبد الله
بن عامر عن علي بن مهزيار عن فضالة بن ايوب عن ابان بن عثمان عن ابي بصير قال قال
ابو عبد الله عليه السلام من زاد في صلوته فعليه الاعادة ه محمد بن يحيى عن احمد بن
محمد عن حماد بن عيسى عن شعيب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا لم تدر
صليت خمسا اربعا فاسجد سجدتي السهو بعد تسليمك وانت جالس ثم سلم بعدهما

باب ــــــ او انصرف قبل ان يتمها او يقوم في موضع الجلوس

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن عثمان بن عيسى عن سماعة بن مهران قال قال
ابو عبد الله عليه السلام من حفظ سهوه فاتمه فليس عليه سجدتا السهو فان رسول
الله صلى الله عليه وآله صلى بالناس الظهر ركعتين ثم سها فسلم فقال له ذو الشمالين
يا رسول الله صلى الله عليه وآله انزل في الصلوة شيء فقال وما ذلك فقال انما صليت
ركعتين فقال رسول الله صلى الله عليه وآله اتقولون مثل قوله قالوا نعم فقام صلى
الله عليه وآله فاتم بهم الصلوة وسجد بهم سجدتي السهو قال قلت ارايت من صلى
ركعتين فظن انها اربعا فسلم وانصرف ثم ذهب ذكر بعدما ذهب انه انما صلى ركعتين
قال يستقبل الصلوة من اولها قال قلت فما بال رسول الله صلى الله عليه وآله لم
يستقبل الصلوة وانما اتم بهم ما بقي من صلوته فقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله
لم يبرح من مجلسه فان كان لم يبرح من مجلسه فليتم ما نقص من صلوته اذا كان
قد حفظ الركعتين الاولتين ه علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة
عن الفضيل بن يسار عن ابي جعفر عليه السلام قال في الرجل يصلي الركعتين من المكتوبة
ثم ينسى فيقوم قبل ان يجلس بينهما قال فليجلس ما لم يركع وقد تمت صلوته فان لم يذكر
حتى ركع فليمض في صلوته فاذا سلم سجد سجدتين وهو جالس عدة من اصحابنا

عن احمد

عن احمد بن محمد البرقي عن منصور بن العباس عن عمرو بن سعيد عن الحسن
بن صدقة قال قلت لابي الحسن الاول عليه السلام اسلم رسول الله صلى الله
عليه وآله في الركعتين الاولتين فقال نعم قلت وحاله حاله قال انما اراد الله عز وجل قلت صح
ان يفقههم ه محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان
جميعا عن صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا عبد الله عليه السلام
عن الرجل يتكلم ناسيا في الصلوة يقول اقيموا صفوفكم فقال يتم صلوته ثم يسجد سجدتين
فقلت سجدتا السهو قبل التسليم هما او بعد قال بعد ه علي بن ابراهيم عن ابيه عن
ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال تقول في سجدتي السهو
بسم الله وبالله اللهم صل على محمد وآل محمد قال الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام
وسمعته مرة اخرى يقول بسم الله وبالله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله و
بركاته ه محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن النعمان عن
سعيد الاعرج قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول صلى رسول الله صلى الله عليه
وآله احدث في الصلوات شيء قال وما ذاك قالوا انما صليت ركعتين قال اكذلك
يا ذا اليدين وكان يدعى ذا الشمالين فقال نعم فبنى على صلوته فاتم الصلوة اربعا
قال ان الله هو الذي انساه رحمة للامة الا ترى لو ان رجلا صنع هذا لعير وقيل ما
تقبل صلوتك فمن دخل عليه اليوم ذاك قال قد سن رسول الله صلى الله عليه
وآله وصارت اسوة وسجد سجدتين لمكان الكلام ه محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
عن الحسين بن سعيد عن القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة قال قال ابو عبد الله عليه
السلام اذا قمت في الركعتين الاولتين ولم تتشهد فذكرت قبل ان تركع فاقعد
فتشهد وان لم تذكر حتى تركع فامض في صلوتك كما انت فاذا انصرفت سجدت سجدتين
لا ركوع فيهما ثم تشهد التشهد الذي فاتك ه علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن

حماد بن عثمان عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا قمت في الركعتين من الظهر او غيرهما ولم تتشهد فيهما فذكرت ذلك في الركعة الثالثة قبل ان تركع فاجلس وتشهد وقم فاتم صلوتك فان انت لم تذكر حتى تركع فامض في صلوتك حتى تفرغ فاذا فرغت فاسجد سجدتي السهو بعد التسليم قبل ان تتكلم ٥ علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن معاوية بن عمار قال سألته عن الرجل يسهو فيقوم في حال قعوده او يقعد في حال قيامه قال يسجد سجدتين بعد التسليم وهما المرغمتان ترغمان الشيطان

باب من شك في صلوته كلها ولم يدر زاد او نقص ومن كثر عليه السهو والسهو في النافلة وسهو الامام ومن خلفه

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن خالد عن سعد بن سعد عن صفوان عن ابي الحسن عليه السلام قال ان كنت لا تدري كم صليت ولم يقع وهمك على شيء فاعد الصلوة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى ومحمد بن اسماعيل عن حريز عن زرارة وابي بصير قالا قلنا له الرجل يشك كثيرا في صلوته حتى لا يدري كم صلى ولا ما بقي عليه قال يعيد قلنا فانه يكثر عليه ذلك كلما عاد شك قال يمضي في شكه ثم قال لا تعودوا الخبيث من انفسكم نقض الصلوة فتطمعوه فان الشيطان خبيث يعتاد لما عود فليمض احدكم في الوهم ولا يكثرن نقض الصلوة فانه اذا فعل ذلك مرات لم يعد اليه الشك قال زرارة ثم قال انما يريد الخبيث ان يطاع فاذا عصي لم يعد الى احدكم ٥ حماد عن ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا شككت فلم تدر في ثلاث انت ام في اثنتين ام في واحدة ام في اربع فاعد ولا تمض على الشك ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال اتى رجل الى النبي صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله صلى الله عليه وآله اشكو اليك ما القى من الوسوسة في صلوتي حتى لا ادري ما صليت من زيادة او

نقصان

نقصان فقال اذا دخلت في صلوتك فاطعن فخذك الايسر باصبعك اليمنى المسبحة ثم قل بسم الله وبالله توكلت على الله اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم فانك تنحره وتطرده ٥ علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الامام يصلي باربعة انفس او خمسة انفس ويسبح اثنان على انهم صلوا ثلثا ويسبح ثلثة على انهم صلوا اربعا ويقول هؤلاء قوموا ويقول هؤلاء اقعدوا والامام مائل مع احدهما او معتدل الوهم فما يجب عليه قال ليس على الامام سهو اذا لم يسه الامام ولا سهو في سهو وليس في المغرب والفجر سهو ولا في الركعتين الاوليين من كل صلوة ولا في نافلة فاذا اختلف على الامام من خلفه فعليه وعليهم في الاحتياط الاعادة والاخذ بالجزم ٥ علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن العلا بن رزين عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن السهو في النافلة فقال ليس عليه شيء ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام قال ليس على الامام سهو ولا على الاعادة اعادة ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان عن العلا عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا كثر عليك السهو فامض في صلوتك فانه يوشك ان يدعك انما هو من الشيطان ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن عبد الله الحلبي قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن السهو فانه يكثر علي فقال ادرج صلوتك ادراجا قلت فاي شيء الادراج قال ثلث تسبيحات في الركوع والسجود وروي انه اذا سهى في النافلة بنى على الاقل فجميع مواضع السهو التي قد ذكرناها الى الآن سبعة عشر موضعا منها يجب على الساهي فيها اعادة الصلوة الذي ينسى تكبيرة الافتتاح ولا يذكرها حتى يركع والذي ينسى ركوعه وسجوده والذي لا يدري ركعة صلى ام ركعتين والذي يسهو في المغرب والفجر والذي

يزيد في صلوته والذي لايدري زاد ام نقص ولا يقع وهمه على شيء والذي ينصرف
عن الصلوة بكليته قبل ان يتمها ومنها مواضع لايجب فيها اعادة الصلوة ويجب
فيها سجدتا السهو فيسهو فيسلم في الركعتين ثم يتكلم من غير ان يحول وجهه وينصرف
عن القبلة فعليه ان يتم صلوته ثم يسجد سجدتي السهو والذي تشهد ولا يجلس
في الركعتين وفاته ذلك حتى يركع في الثالثة فعليه سجدتا السهو وقضاء التشهد
اذا فرغ من صلوته والذي لايدري اربعا صلى ام خمسا عليه سجدتا السهو فهذه اربع
مواضع يجب فيها سجدتا السهو ومنها مواضع لايجب فيها اعادة الصلوة ولا سجدتا ومنها مواضع لايجب فيها سجدتا السهو
السهو الذي يدرك سهوه قبل ان يفوته مثل الذي يحتاج ان يقوم فيجلس او يحتاج
ان يجلس فيقوم ثم يذكر ذلك قبل ان يدخل في حال اخرى فيقضيه ولا سهو عليه
من خلف الامام ولا سهو عليه في سهو ولا سهو في نافلة ولا اعادة في نافلة فهذه
ستة مواضع لايجب فيها اعادة الصلوة ولا سجدتا السهو واما الذي يشك في تكبيرة
الافتتاح ولا يدري كبر ام لم يكبر فعليه ان يكبر متى ما ذكر قبل ان يركع ثم يقراء ثم يركع
وان شك وهو راكع فلم يدر كبر اولم يكبر تكبيرة الافتتاح مضى في صلوته ولا
شيء عليه فان استيقن انه لم يكبر اعاد الصلوة ح فان شك وهو قائم فلم يدر ركع
ام لم يركع فليركع حتى يكون على يقين من ركوعه فان ركع ثم ذكر انه قد كان ركع
فليرسل نفسه الى السجود من غير ان يرفع راسه من الركوع في الركوع فان مضى ورفع
راسه من الركوع ثم ذكر انه قد كان ركع فعليه ان يعيد الصلوة لانه قد زاد في صلوته
ركعة فان سجد ثم شك فلم يدر اركع ام لم يركع فعليه ان يمضي في صلوته ولا شيء
عليه في شكه الا ان يستيقن انه لم يكن ركع فان استيقن ذلك فعليه ان يستقبل الصلوة
فان سجد ولم يدر اسجد سجدتين ام سجدة فعليه ان يسجد اخرى حتى يكون على اليقين سجدتين ص
من السجدتين فان سجد ثم ذكر انه قد كان سجد سجدتين فعليه ان يعيد الصلوة لانه قد

زاد

زاد في صلوته سجدة فان شك بعد ما قام فلم يدر اكان سجد سجدة ام سجدتين فعليه
~~ان يسجد اخرى حتى يكون على اليقين من السجدتين فان سجد ثم ذكر انه قد كان~~
~~سجد سجدتين فعليه ان يعيد الصلوة لانه قد زاد في صلوته سجدة فان شك بعد~~
~~ما قام او سجدتين~~ فعليه ان يمضي في صلوته ولا شيء عليه وان استيقن انه لم يسجد
الا واحدة فعليه ان ينحط فليسجد اخرى ولا شيء عليه وان كان قد قرء ثم ذكر انه
لم يسجد الا واحدة فعليه ان يسجد اخرى ثم يقوم فيقراء ويركع ولا شيء عليه وان
ركع فاستيقن انه لم يكن سجد الا سجدة اولم يسجد شيئا فعليه اعادة الصلوة
التشهد وان سهى فقام من قبل ان يتشهد في الركعتين فعليه ان يجلس ويتشهد
ما لم يركع ثم يقوم فيمضي في صلوته ولا شيء عليه وان كان قد ركع وعلم انه لم يكن
تشهد مضى في صلوته فاذا فرغ منها سجد سجدتي السهو وليس عليه في حال
الشك شيء ما لم يكن يستيقن السهو في اثنتين واربع ان شك فلم يدر اثنتين
صلى او اربعا ان ذهب وهمه الى الاربع سلم ولا شيء عليه وان ذهب وهمه
الى انه صلى ركعتين صلى اخرتين ولا شيء عليه فان استوى وهمه سلم ثم صلى ركعتين
قائما بفاتحة الكتاب فان كان صلى ركعتين كانتا هاتان الركعتين تمام الاربع وان
كان صلى اربعا كانتا هاتان له نافلة السهو في اثنتين والثلث فان شك فلم
يدر اركعتين صلى ام ثلاثا فذهب وهمه الى الركعتين فعليه ان يصلي اخرتين
ولا شيء عليه وان كان ذهب وهمه الى الثلث فعليه ان يصلي ركعة واحدة ولا
شيء عليه وان استوى وهمه وهو مستيقن في الركعتين عن محمد واله فعليه ان يصلي
ركعة وهو نايم وهو يعرض له شيء من الهوام فيقتله محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن حماد
عن حريز عن محمد بن مسلم قال سالنا ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يكون في
الصلوة فيرى الحية او العقرب يقتلهما ان اذتاه قال نعم ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن

ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يقتل البقة
والبرغوث والقملة والذباب في الصلوة اينقض صلوته ووضوؤه قال لا ٥ محمد
بن يحيى عن احمد بن محمد بن الحسين عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سالته عن الرجل
يكون قائما في الصلوة الفريضة فينسى كيسه او متاعا يتخوف ضيعته او هلاكه
قال يقطع صلوته ويحرز متاعه ثم يستقبل الصلوة قلت فيكون في الفريضة فتغلب
عليه دابة او تنفلت دابته فيخاف ان تذهب فيصيب فيها عيب فقال لا باس بان يقطع
صلوته ٥ الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن فضالة بن ايوب
عن ابان عن محمد قال كان ابو جعفر عليه السلام اذا وجد قملة في المسجد دفنها
في الحصى ٥ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن حريز عن ابي
عبد الله عليه السلام قال اذا كنت في صلوة الفريضة فرايت غلاما لك قد ابق او
غريما لك عليه مال او حية تخافها على نفسك فاقطع الصلوة واتبع الغلام او غريما
لك واقتل الحية ٥ علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا وجدت قملة وانت تصلي فادفنها في الحصى دوي
عنك ولا شيء عليه اخرى بعد وما يوخذ منها والحدث فيها من النوم وغيره ٥ علي بن
ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبيدة الحذاء قال سمعت
ابا عبد الله عليه السلام من بنى مسجدا بنى الله له بيتا في الجنة قال ابو عبيدة فمر بي
ابو عبد الله عليه السلام في طريق مكة وقد سويت باحجار مكة مسجدا فقلت له جعلت
فداك يرجوا ان يكون هذا من ذلك فقال نعم ٥ علي بن محمد عن سهل بن زياد عن
احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابان بن عثمان عن ابي الجارود قال سالت ابا جعفر عليه السلام
عن المسجد يكون في البيت ويريد اهل البيت ان يتوسعوا بطائفة منه او يحولوه الى غير
مكانه قال لا باس بذلك قال وسالته عن المكان يكون خبيثا ثم ينظف ويجعل مسجدا

قال

قال يطرح عليه من التراب حتى يواريه فهو اطهر ٥ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان
عن صفوان عن العيص قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن البيع والكنائس هل يصلح
نقضهما لبناء المساجد فقال نعم ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان
عن الحلبي قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن بناء المسجد المظلل ايكره الصلوة فيها
قال نعم ولكن يضركم اليوم ولو قد كان العدل لرايتم كيف يصنع في ذلك قال وسالته
ايعلق الرجل السلاح في المسجد قال اكره فلا فان جدي نهى رجلا يبري مشقصا في
المسجد ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن عبد الرحمن بن الحجاج عن
جعفر بن ابراهيم عن علي بن الحسين صلوات الله عليهما قال قال رسول الله صلى الله
عليه واله فعليه ان يصلي ركعة وهو قائم ثم يسلم ويصلي ركعتين وهو قاعد
بفاتحة الكتاب وان كان صلى ركعتين فالتي قام فيها قبل تسليمه تمام الاربع والركعتان
اللتان صلاهما وهو قاعد مكان ركعة وقد تمت صلوته وان كان صلى ثلاثا فالتي
قام فيها تمام الاربعة وكانت الركعتان اللتان صلاهما وهو جالس نافلة السهو في
ثلاث واربع فان شك فلم يدر ثلاثا صلى ام اربعا فان ذهب وهمه الى الثلث
فعليه ان يصلي اخرى ثم يسلم ولا شك وصلى ركعتين من جلوس بفاتحة الكتاب وان
كان صلى ثلاثا كانت هاتان الركعتان بركعة تمام الاربع سلم على حال وان كان صلى
اربعا كانت هاتان الركعتان نافلة له السهو في اربع وخمس فان شك فلم يدر اربعا
صلى ام خمسا فان ذهب وهمه الى الاربع سلم ولا شيء عليه وان ذهب وهمه الى الخمس
اعاد الصلوة وان استوى وهمه سلم وسجد سجدتي السهو وهما المرغمتان ٥

باب ما يقبل من صلوة الساهي

محمد بن يحيى عن
احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم عن محمد بن مسلم
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان عمار الساباطي روى عنك رواية قال وما هي

ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يقتل البقة
والبرغوث والقملة والذباب في الصلوة اينقض صلوته ووضوءه قال لا محمد
بن يحيى عن احمد بن محمد بن الحسين عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سالته عن الرجل
يكون قائما في الصلوة الفريضة فينسى كيسه او متاعا يتخوف ضيعته او هلاكه
قال يقطع صلوته ويحرز متاعه ثم يستقبل الصلوة قلت فيكون في الفريضة فتغلب
عليه دابة او تنفلت دابته فيخاف ان تذهب او يصيب فيها عيب فقال لا باس بان يقطع
صلوته ٥ الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن فضالة بن ايوب
عن ابان عن محمد قال كان ابو جعفر عليه السلام اذا وجد قملة في المسجد دفنها
في الحصى ٥ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن حريز عن ابي
عبد الله عليه السلام قال اذا كنت في صلوة الفريضة فرايت غلاما لك قد ابق او
غريما لك عليه مال او حية تخافها على نفسك فاقطع الصلوة واتبع الغلام او غريما
لك واقتل الحية ٥ علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا وجدت قملة وانت تصلي فادفنها في الحصى روي
عنك ولا شيء عليه اخرى بعد وما يوخذ منها والحدث فيها من النوم وغيره علي بن
ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبيدة الحذاء قال سمعت
ابا عبد الله عليه السلام من بنى مسجدا بنى الله له بيتا في الجنة قال ابو عبيدة فمر بي
ابو عبد الله عليه السلام في طريق مكة وقد سويت باحجار مكة مسجدا فقلت له جعلت
فداك نرجو ان يكون هذا من ذلك فقال نعم ٥ علي بن محمد عن سهل بن زياد عن
احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابان بن عثمان عن ابي الجارود قال سالت ابا جعفر عليه السلام
عن المسجد يكون في البيت فيريد اهل البيت ان يتوسعوا بطائفة منه او يحولوه الى غير
مكانه قال لا باس بذلك قال وسالته عن المكان يكون خبيثا ثم ينظف ويجعل مسجدا

قال

قال يطرح عليه من التراب حتى يواريه فهو اطهر ٥ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان
عن صفوان عن العيص قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن البيع والكنايس هل يصلح
نقضهما لبناء المساجد فقال نعم ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان
عن الحلبي قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن المساجد المظللة ا يكره الصلوة فيها
قال نعم ولكن لا يضركم اليوم ولو قد كان العدل لرايتم كيف يصنع في ذلك قال وسالته
ا يعلق الرجل السلاح في المسجد الاكبر فلا فان جدي نهى رجلا يبري مشقصا في
المسجد ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن عبد الرحمن عن الحجاج عن
جعفر بن ابراهيم عن علي بن الحسين صلوات الله عليهما قال قال رسول الله صلى الله
عليه واله فعليه ان يصلي ركعة وهو قائم ثم يسلم ويصلي ركعتين وهو قاعد
بفاتحة الكتاب وان كان صلى ركعتين فالتي قام فيها قبل تسليمه تمام الاربع والركعتان
اللتان صلاهما وهو قاعد مكان ركعة وقد تمت صلوته وان كان صلى ثلاثا فالتي
قام فيها تمام الاربعة وكانت الركعتان اللتان صلاهما وهو جالس نافلة السهو في
ثلاث واربع فان شك فلم يدر ثلاثا صلى ام اربعا فان ذهب وهمه الى الثلث
فعليه ان يصلي اخرى ثم يسلم ولا شيء عليه وصلى ركعتين من جلوس بفاتحة الكتاب وان
كان صلى ثلاثا كانت هاتان الركعتان بركعة تمام الاربع سلم على حال وان كان صلى
اربعا كانت هاتان الركعتان نافلة له السهو في اربع وخمس فان شك فلم يدر اربعا
صلى ام خمسا فان ذهب وهمه الى الاربع سلم ولا شيء عليه وان ذهب وهمه الى الخمس
اعاد الصلوة وان استوى وهمه سلم وسجد سجدتي السهو وهما المرغمتان ٥
باب ما يقبل من صلوة الساهي محمد بن يحيى عن
احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم عن محمد بن مسلم
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان عمار الساباطي روى عنك رواية قال وما هي

قلت روي ان السنة فريضة فقال ان يذهب اين تذهب ليس هكذا حدثته انما قلت
له من صلى فاقبل على صلوته لم يحدث نفسه فيها أو لم يسه فيها اقبل الله عليه ما
اقبل عليها فربما رفع نصفها او ربعها او ثلثها او خمسها وانما امرنا بالسنة لتكمل
بها ما ذهب من المكتوبة ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن هشام بن
سالم عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال ان العبد ليرفع له من صلوته نصفها
او ثلثها او ربعها او خمسها فما يرفع له الا ما اقبل عليه بقلبه وانما امرنا بالنافلة ليتم
لهم بها ما نقصوا من الفريضة ٥ وعنه عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القسم بن
محمد عن ابن ابي حمزة عن ابي بصير قال قال رجل لابي عبد الله عليه السلام وانا اسمع جعلت
فداك اني كثير السهو في الصلوة فقال وهل يسلم منه احد فقلت ما اظن احدا اكثر
سهوا مني فقال له ابو عبد الله عليه السلام يا با محمد ان العبد ليرفع له ثلث صلوته و
نصفها وثلثه ارباعها واقل واكثر على قدر سهوه فيها لكنه يتم له من النوافل قال
فقال له ابو بصير ما ارى النوافل ينبغي ان يترك على حال فقال له ابو عبد الله عليه السلام
اجل لا ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن حماد بن
عيسى عن حريز عن الفضيل بن يسار عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام انهما قالا انما لك من
صلوتك ما اقبلت عليه منها فان وهمها كلها او غفل عن ادابها لف فضرب بها وجه
صاحبها ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة قال في كتاب حريز انه قال اني نسيت اني في
صلوة فريضة حتى ركعت وانا انويها تطوعا قال فقال هي التي قمت فيها ان كنت
وانت تنوي فريضة ثم دخلك الشك فانت في الفريضة وان كنت دخلت في نافلة
وتنويها فريضة فانت في النافلة وان كنت دخلت في فريضة ثم ذكرت نافلة كانت
عليك فامض في الفريضة باب ما يقطع الصلوة
من الضحك والحدث والاشارة والنسيان وغير ذلك جماعة

عن احمد

عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن اخيه الحسن عن زرعة عن سماعة
قال سالته عن الضحك هل يقطع الصلوة قال اما التبسم فلا يقطع الصلوة
واما القهقهة فهي تقطع الصلوة ورواه ٥ احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام في
الرجل يصيبه الرعاف وهو في الصلوة فقال ان قدر على ما عنده يمينا او شمالا
بين يديه وهو مستقبل القبلة فليغسله عنه ثم ليصل ما بقي من صلوته وان لم يقدر
على ماء حتى ينصرف بوجهه او يتكلم فقد قطع صلوته ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن
الحسين عن صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا الحسن عليه
السلام عن الرجل يصيبه الغمز في بطنه وهو يستطيع ان يصبر عليه ايصلي على
تلك الحال او لا يصلي قال فقال ان احتمل الصبر ولم يخف اعجالا عن الصلوة
فليصل وليصبر ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن الحسين عن محمد بن اسمعيل بن بزيع
عن منصور بن يونس عن ابي بكر الحضرمي عن ابي جعفر عليه السلام وابي عبد الله عليه
السلام انهما كانا يقولان لا يقطع الصلوة الا اربعة الخلاء والبول والريح والصوت
علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما
السلام في الرجل يمس انفه في الصلوة فيرى دما كيف يصنع قال ان كان يابسا فليرم
به ولا باس ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن زرارة عن
ابي عبد الله عليه السلام قال القهقهة لا تنقض الوضوء وتنقض الصلوة عنه
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الرجل
يريد الحاجة وهو في الصلوة فقال يومي براسه ويشير بيده ويسبح والمراة اذا ارادت
الحاجة وهي تصلي تصفق بيدها ٥ علي بن محمد عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن
بن شمون عن عبد الله بن عبد الرحمن الاصم عن مسمع ابي سيار عن ابي عبد الله عليه السلام

ان النبي صلى الله عليه واله سمع خلفه فرقعة فرقع رجل اصابعه في صلوته فلما
انصرف قال النبي صلى الله عليه واله اما انه حظه من صلوته ٥ الحسين بن محمد عن عبد
الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن فضالة عن العلاء عن محمد بن مسلم قال سألت ابا
جعفر عليه السلام عن الرجل يأخذه الرعاف والقيء في الصلوة كيف يصنع قال ينفتل
فيغسل انفه ويعود في صلوته فان تكلم فليعد صلوته وليس عليه وضوء ٥ علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الرجل
ايقطع صلوته شيء مما يمر بين يديه فقال لا يقطع صلوة المسلم شيء ولكن ادرأ ما استطعت
قال وسألته عن رجل رعف فلم يرق رعافه حتى دخل وقت الصلوة قال يحشو انفه
بشيء ثم يصلي ولا يطيل ان خشي ان يسبقه الدم قال وقال اذا التفت في صلوة مكتوبة
من غير فراغ فاعد الصلوة اذا كان الالتفات فاحشا وان كنت قد تشهدت فلا تعد ٥
الحسين بن محمد الاشعري عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن فضالة عن ابان عن
سلمة ابي حفص عن ابي عبد الله عليه السلام ان عليا صلوات الله عليه كان يقول لا يقطع
الصلوة الرعاف ولا القيء ولا الدم فمن وجد اذى فليأخذ بيد رجل من القوم من الصف
فليقدمه يعني اذا كان اماما ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان عن العلاء عن
محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عن الرجل يلتفت في الصلوة قال لا ولا
ينقض اصابعه ٥

باب التسليم على المصلي والعطاس في الصلوة

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن ابي عبد
الله عليه السلام قال سألته عن الرجل يسلم عليه وهو في الصلوة قال يرد سلام عليكم
ولا يقول وعليكم السلام فان رسول الله صلى الله عليه وآله كان قائما يصلي فمر به عمار بن
ياسر فسلم عليه عمار فرد عليه النبي صلى الله عليه وآله ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي
عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا عطس الرجل في صلوته

فليحمد الله

فليحمد الله عز وجل ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن معلى بن عثمان
عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت اسمع العطسة وانا في الصلوة
فاحمد الله واصلي على النبي صلى الله عليه وآله قال نعم واذا عطس اخوك وانت في الصلوة
فقل الحمد لله وصل على النبي وان كان بينك وبين صاحبك اليم صلى الله عليه وآله

باب المصلي يعرض له شيء من الهوام فيقتله

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن حماد عن حريز عن محمد بن مسلم قال سألت ابا عبد الله
عليه السلام عن الرجل يكون في الصلوة فيرى الحية او العقرب يقتلهما ان اذياه
قال نعم علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن الحلبي عن ابي عبد الله
عليه السلام في الرجل يقتل البقة والبرغوث والقملة والذباب في الصلوة اينقض
صلوته ووضوءه قال لا ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد ومحمد بن الحسين عن عثمان بن
عيسى عن سماعة قال سألته عن الرجل يكون قائما في الصلوة الفريضة فينسى كيسه
او متاعا يتخوف ضيعته او هلاكه قال يقطع صلوته ويحرز متاعه ثم يستقبل
الصلوة قلت فيكون في الفريضة فتغلب عليه دابة او تفلت دابته فيخاف ان تذهب
او يصيب فيه عيب فقال لا بأس بان يقطع صلوته ٥ الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر
عن علي بن مهزيار عن فضالة بن ايوب عن ابان عن محمد قال كان ابو جعفر عليه السلام
اذا وجد قملة في المسجد دفنها في الحصى ٥ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد
بن عيسى عن حريز عمن اخبره عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا كنت في صلوة الفريضة
فرأيت غلاما لك قد ابق او غريما لك عليه مال او حية تخافها على نفسك فاقطع
الصلوة واتبع الغلام او غريما لك واقتل الحية علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن
يونس عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا وجدت قملة وانت
تصلي فادفنها في الحصى

باب بناء المساجد وما يؤخذ منها والحدث

فيها من النوم وغيره علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي
عبيدة الحذاء قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول من بنا مسجدًا بني الله له بيتا
في الجنة قال ابو عبيدة مرّ بي ابو عبد الله عليه السلام في طريق مكة وقد سويت بالحجار
مسجدا فقلت له جعلت فداك يرجوا ان يكون هذا من ذلك فقال نعم علي بن محمد عن
سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابان بن عثمان عن ابي الجارود قال سالت ابا
جعفر عليه السلام عن المسجد يكون في البيت ويريد اهل البيت ان يتوسعوا بطائفة
منه او يحولوه الى غيره مكانه بذلك قال وسالته عن المكان يكون خبيثا ثم ينظف ويجعل
مسجدا قال يطرح عليه من التراب حتى يواريه فهو اطهر ٥ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن
شاذان عن صفوان عن العيص قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن البيع والكنايس
هل يصلح نقضهما لبنا المساجد فقال نعم علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن
عثمان عن الحلبي قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن بنا المسجد المظلل ايكره الصلوة
فيها قال نعم ولكن لا يضركم اليوم ولو قد كان العدل لرايتم كيف يصنع في ذلك قال و
سالته ايعلق الرجل السلاح في المسجد قال نعم واما في المسجد الاكبر فلا فان
جدي نهي رجلا يبري مشقصا في المسجد ٥ محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن ابن محبوب
عن عبد الرحمن بن الحجاج عن جعفر بن ابراهيم عن علي بن الحسين صلوات الله عليهما قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله من سمعتموه ينشد الشعر في المساجد فقولوا فض الله
فاك انما نصبت المساجد للقران الحسن بن علي العلوي عن سهل بن جمهور عن عبد العظيم بن
عبد الله العلوي عن الحسن بن الحسين العرني عن عمرو بن جميع قال سالت ابا جعفر عليه
السلام عن المساجد المصورة فقال اكره ذلك ولكن لا يضركم ذلك اليوم ولو قد قام العدل
لرايتم كيف يصنع في ذلك ٥ علي بن محمد عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمون عن عبد
الله بن عبد الرحمن عن مسمع ابي سيار عن ابي عبد الله عليه السلام قال نهي رسول الله صلى

الله

الله عليه وآله عن بطانة الاعاجم في المساجد ٥ علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن
يونس عن العلا عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال نهي رسول الله صلى
الله عليه وآله عن سل السيف في المسجد وعن بري النبل في المسجد قال انما بني
لغير ذلك ٥ محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن رفاعة (ايوّب عن ص)
بن موسى قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الوضوء في المسجد فكرهه من
الغايط والبول ٥ علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن معاوية بن وهب قال
سالت ابا عبد الله عليه السلام عن النوم في المسجد الحرام ومسجد النبي صلى الله عليه
وآله قال نعم فاين ينام الناس عنه عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة بن اعين قال
قلت لابي جعفر عليه السلام ما يقول في النوم في المساجد فقال لا باس به الا المسجدين
مسجد النبي صلى الله عليه وآله والمسجد الحرام قال وكان ياخذ بيدي في بعض الليل
فيتنحي ناحية ثم يجلس فيتحدث في المسجد الحرام فربما نام ونمت فقلت له في ذلك فقال
انما يكره ان ينام في المسجد الحرام الذي كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله فاما
النوم في هذا الموضع فليس به باس جماعة عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن محمد
بن مهران الكرخي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له الرجل يكون في المسجد
في الصلوة فيريد ان يبزق فقال عن يساره وان كان في غير صلوة فلا يبزق حذا القبلة
ويبزق عن يمينه ويساره الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار قال رايت
ابا جعفر عليه السلام يتفل في المسجد الحرام فيما بين الركن اليماني والحجر الاسود ولم
يدفنه ٥ الحسين بن محمد رفعه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام اني لاكره الصلوة في مساجدهم فقال لا تكره فما من مسجد بني الا على قبر نبي
او وصي نبي قتل فاصاب تلك البقعة رشة من دمه فاحب الله ان يذكر فيها فاد فيها
الفريضة والنوافل واقض فيها ما فاتك ٥ محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن حماد بن عيسى

عن الحسين بن المختار عن ابي اسامة زيد الشحام قلت قال لابي عبد الله عليه السلام قول الله عز وجل ولا تقربوا الصلوة وانتم سكارى فقال سكر النوم ٥ جماعة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن ابن سنان عن عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال ليس يرخص في النوم في شيء من الصلوة

باب فضل الصلوة في الجماعة

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن زرارة قال قلت لابي عبد الله السلام ما يروي الناس ان الصلوة في جماعة افضل من صلوة الرجل وحده بخمس وعشرين صلوة فقال صدقوا فقلت الرجلان يكونان جماعة فقال نعم ويكون الرجل عن يمين الامام ٥ جماعة عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن محمد بن يوسف عن ابيه قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول ان الجهني اتى النبي صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله صلى الله عليه وآله اني اكون في البادية ومعي اهلي وولدي وغلمتي فاؤذن واقيم واصلي بهم افجماعة نحن فقال نعم فقال يا رسول الله صلى الله عليه وآله ان الغلمة يتبعون قطر السحاب وابقى انا واهلي وولدي فاؤذن واقيم واصلي بهم افجماعة نحن فقال نعم فقال يا رسول الله فان ولدي يتفرقون في الماشية فابقى انا واهلي فاؤذن واقيم واصلي بهم افجماعة نحن فقال يا رسول الله صلى الله عليه وآله ان المرأة تذهب في مصلحتها فابقى انا وحدي فاؤذن واقيم افجماعة انا فقال نعم المؤمن وحده جماعة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى الخمس في جماعة فظنوا به خيرا جماعة ٥ عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن اسحاق بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام اما يستحيي الرجل منكم ان تكون له الجارية فيبيعها فيقول لم تكن تحضر الصلوة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن

شاذان

شاذان جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة قال كنت جالسا عند ابي جعفر عليه السلام ذات يوم اذ جاءه رجل فدخل عليه فقال له جعلت فداك اني رجل جار مسجد لقومي فاذا انا لم اصل معهم وقعوا في وقالوا هو هكذا وهو كذا فقال اما لئن قلت ذاك لقد قال امير المؤمنين عليه السلام من سمع النداء فلم يجبه من غير علة فلا صلوة له فخرج الرجل فقال له لا تدع الصلوة خلف كل امام فلما خرج قلت له جعلت فداك كبر علي قولك لهذا الرجل حين استفتاك فان لم يكونوا مؤمنين قال فضحك عليه السلام ثم قال ما اراك بعد الا هاهنا يا زرارة فاية علة تريد اعظم من انه لا يأتم به ثم قال يا زرارة اما اني قلت صلوا في مساجدكم وصلوا مع ائمتكم ٥ حماد عن حريز عن زرارة والفضيل قالا قلنا له الصلوات في جماعة فريضة هي قال الصلوة فريضة وليس الاجتماع بمفروض في الصلوات كلها ولكنها سنة ومن تركها رغبة عنها وعن جماعة المؤمنين من غير علة فلا صلوة له ٥ الحسين بن محمد الاشعري عن معلى بن محمد عن الوشاء عن الفضل بن صالح عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال قال ليكون الذين يلون الامام اولي الاحلام منكم والنهى فان نسي الامام او تعايا قوموه وافضل الصفوف اولها وافضل اولها ما دنا من الامام وفضل صلوة الجماعة على صلوة الرجل الفذ خمس وعشرون درجة في الجنة ٥ علي بن محمد عن سهل بن زياد باسناده قال قال فضل ميامن الصفوف على مياسرها كفضل الجماعة على صلوة الفرد ٥ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام قال يحسب لك اذا دخلت معهم وان لم تقتد بهم مثل ما يحسب لك اذا كنت مع من تقتدي به

باب الصلوة خلف من لا يقتدي به

محمد بن يحيى العطار عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي بن فضال عن ابن بكير عن زرارة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اكون مع الامام فافرغ من القراءة

قبل ان يفرغ قال ابق آية ومجد الله واثن عليه فاذا فرغ فاقرا الاية واركع عنه عن
احمد عن عبد الله بن محمد الحجال عن ثعلبة عن زرارة قال سالت ابا جعفر عليه السلام
عن الصلوة خلف المخالفين فقال لهم عندي الا بمنزلة الجدر ٥ محمد بن اسماعيل عن الفضل
بن شاذان عن صفوان بن اسحاق بن عمار عمن سال اباعبدالله عليه السلام قال لا صلي
خلف من لا يقتدي به فاقرا خلفه سمعت قرائة او لم تسمع ٥ علي بن محمد عن سهل بن — لا ادري فاذا فرغت من قراتي
زياد عن علي بن مهزيار عن ابي علي بن راشد قال قلت لابي جعفر عليه السلام ان مواليك
قد اختلفوا فاصلي خلفهم جميعا فقال لا تصل الا خلف من تثق بدينه ثم قال ولي موال
فقلت اصحاب فقال مبادرا قبل ان يستتم ذكرهم لا يامرك علي بن حديد بهذا وهذا ما
يامرك به علي بن حديد فقال نعم علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة قال
قلت لابي جعفر عليه السلام ان مواليك قد اختلفوا فاصلي خلفهم جميعا فقال لا تصل
الا خلف من تثق بدينه ثم قال ولي موال فقلت اصحاب فقال مبادرا قبل ان يستتم ذكرهم
لا يامرك علي بن حديد بهذا وهذا مما يامرك به علي بن حديد فقال نعم علي بن ابراهيم عن
ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة قال قلت لابي جعفر عليه السلام ان اناسا رووا عن امير
المؤمنين صلى الله عليه وآله انه صلى اربع ركعات بعد الجمعة لم يفصل بينهن بتسليم
فقال يا زرارة ان امير المؤمنين صلى الله عليه وآله صلى خلف فاسق فلما سلم وانصرف
قام امير المؤمنين عليه السلام فصلى اربع ركعات لم يفصل بينهن بتسليم فقال له رجل
الى جنبه يا ابا حسن صليت اربع ركعات لم تفصل بينهن فقال انها اربع ركعات مشتبهات فسكت فوالله ما عقل لما قال له ٥
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن حديد عن جميل بن دراج عن حمران بن اعين قال
قلت لابي جعفر عليه السلام جعلت فداك انا نصلي مع هؤلاء يوم الجمعة وهم يصلون
في الوقت فكيف نصنع فقال صلوا معهم فخرج حمران الى زرارة فقال له قد امرنا ان
نصلي معهم بصلوتهم فقال زرارة ما يكون هذا الا بتاويل فقال له حمران قم حتى

نسمع

نسمع منه قال فدخلت عليه فقال له زرارة جعلت فداك ان حمران زعم انك
امرتنا ان نصلي معهم فانكرت ذلك فقال لنا كان علي بن الحسين بن علي صلوات
الله تعالى وتقدس عليه نصلي معهم الركعتين فاذا فرغوا قام فاضاف اليها
ركعتين باب من يكره الصلوة خلفه والعبد
يؤم القوم ومن احق ان يؤم القوم ٥ جماعة عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة
بن ايوب عن الحسين بن عثمان عن ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبدالله عليه
السلام قال خمسة لا يؤمون الناس على كل حال المجذوم والابرص والمجنون وولد
الزنا والاعرابي علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبدالله عليه
السلام قال قال امير المؤمنين صلى الله عليه وآله لا يؤم المقيد المطلقين ولا يؤم
صاحب الفالج الاصحاء ولا صاحب التيمم المتوضئين ولا يؤم الاعمى في الصحراء الا
ان يوجه الى القبلة وبهذا الاسناد في رجلين اختلفا فقال احدهما كنت امامك وقال
الاخر انا كنت امامك فقال صلوتهما تامة قلت فان قال كل واحد منهما كنت ائتم
بك قال صلوتهما فاسدة وليستانفا علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة
عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له الصلوة خلف العبد فقال لا باس به اذا كان
فقيها ولم يكن هناك افقه منه قال قلت اصلي خلف الاعمى قال نعم اذا كان له
من يسدده وكان افضلهم قال وقال امير المؤمنين عليه السلام لا يصلين احد
خلف المجذوم والابرص والمجنون والمحدود وولد الزنا والاعرابي لا يؤم المهاجرين
علي بن محمد وغيره عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن ابن رئاب عن ابي عبيدة قال
سالت اباعبدالله عليه السلام عن القوم من اصحابنا يجتمعون فتحضر الصلوة
فيقول بعضهم لبعض تقدم يا فلان فقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال
يتقدم القوم اقراهم للقران فان كانوا في القراءة سواء فاقدمهم هجرة فان كانوا في الهجرة سواء

فاكبرهم سنا فان كانوا في السن فليؤمهم اعلمهم بالسنة وافقههم بالدين ولا يتقدمن
احدكم الرجل في منزله ولا صاحب سلطان في سلطانه ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن
ابيه عن عبدالله بن المغيرة عن غياث بن ابراهيم عن ابي عبدالله عليه السلام قال لا
يأمن بالغلام الذي لم يبلغ الحلم ان يؤم القوم وان يؤذن **باب**
الرجل يؤم النساء والمراة تؤم النساء محمد بن يحيي عن احمد بن محمد بن سنان
عن ابن مسكان عن ابي العباس قال سالت اباعبدالله عليه السلام عن الرجل يؤم المراة
في بيته فقال نعم يقوم وراء جماعة عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة
عن ابن مسكان عن سليمان بن خالد قال سالت اباعبدالله عليه السلام عن المراة تؤم
النساء فقال اذا كن جميعا امتهن في النافلة فاما المكتوبة فلا ولا يتقدمهن ولكن تقوم
وسطا منهن احمد عن الحسين عن فضالة عن حماد بن عثمان عن ابراهيم بن ميمون عن ابي عبد
الله عليه السلام في الرجل يؤم النساء ليس معهن لا رجل في الفريضة قال نعم وان كان
معه صبي فليقم الى جانبه **باب الصلوة خلف من يقتدى**
به والقراءة خلفه وضمانة الصلوة محمد بن يحيي عن احمد بن الحسين ومحمد بن اسماعيل
عن الفضل بن شاذان جميعا عن صفوان بن يحيي عن عبدالرحمن بن الحجاج قال سالت
اباعبدالله عليه السلام عن الصلوة خلف الامام اقراء خلفه فقال اما الصلوة التي
لا يجهر فيها بالقراءة فان ذلك جعل اليه فلا يقرأ خلفه واما الصلوة التي يجهر فيها فانما
امر بالجهر لينصت من خلفه فان سمعت فانصت وان لم تسمع فاقرأ ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن
ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن الحلبي عن ابي عبدالله عليه السلام قال اذا صليت خلف
امام تأتم به فلا تقرأ خلفه سمعت قراءته او لم تسمع الا ان يكون صلوة تجهر فيها ولم تسمع
فاقرأ ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة عن احدهما عليهما السلام قال اذا كنت
خلف امام تأتم به فانصت وسبح في نفسك وعنه عن ابيه عن عبدالله بن المغيرة عن قتيبه

عن ابي عبدالله

عن ابي عبدالله عليه السلام قال اذا كنت خلف امام تأتم به ~~فانصت~~ ترتضي به في
صلوة يجهر فيها بالقراءة فلم تسمع قراءته فاقرأ انت لنفسك فان كنت تسمع الهمهمة
فلا تقرأ ٥ محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن علي بن حديد عن جميل عن زرارة قال سالت
احدهما عليهما السلام عن الامام يضمن صلوة القوم قال لا ٥ محمد عن احمد بن محمد عن
حماد عن حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم قالا قال ابوجعفر عليه السلام كان امير المؤمنين
صلوات الله عليه واله يقول من قرأ خلف امام يأتم به فمات بعث على غير الفطرة ٥
باب الرجل يصلي بالقوم وهو على غير طهر او لغير
القبلة علي بن ابراهيم عن هاشم بن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا
عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم قال سالت اباعبدالله عليه السلام عن رجل
ام قوما وهو على غير طهر فاعلمهم بعد ما صلوا فقال يعيد هو ولا يعيدون ٥ علي
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبدالله عليه السلام في الاعمى يؤم القوم
وهو على غير القبلة قال يعيد ولا يعيدون فانهم قد تحروا ٥ محمد بن يحيي عن احمد
بن محمد عن علي بن حديد عن جميل عن زرارة قال سالت احدهما عليهما السلام عن رجل
صلى بقوم ركعتين فاخبرهم انه لم يكن على وضوء قال يتم القوم صلوتهم فانه ليس على
الامام ضمان ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه عن ابي عبدالله عليه
السلام في قوم خرجوا من خراسان او بعض الجبال وكان يؤمهم رجل فلما صاروا الى
الكوفة علموا انه يهودي قال لا يعيدون **باب الرجل**
يصلي وحده ثم يعيد في الجماعة او يصلي بقوم وقد كان صلى قبل ذلك
محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان وعلي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن ابي عمير عن
حفص بن البختري عن ابي عبدالله عليه السلام صلوات الله عليه في الرجل يصلي
الصلوة وحده ثم يجد جماعة قال يصلي معهم ويجعلها الفريضة ٥ علي بن محمد عن

سهل بن زياد عن محمد بن الوليد عن يونس بن يعقوب عن ابي بصير قال قلت لابي
عبد الله عليه السلام اصلي ثم ادخل المسجد فيقام الصلوة فقد صليت فقال صل معهم
يختار الله احبهما اليه ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن
سليمان بن خالد قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل دخل المسجد وافتتح
الصلوة فبينا هو قائم يصلي اذا اذن المؤذن واقام الصلوة قال فليصل ركعتين ثم
ليستانف الصلوة مع الامام ولتكن الركعتان تطوعا جماعة عن احمد بن محمد عن الحسين
بن سعيد عن يعقوب بن يقطين قال قلت لابي الحسن عليه السلام جعلت فداك تحضر
صلوة الظهر فلا يقدر ان ينزل في الوقت حتى ينزلوا وينزل معهم فيصلي ثم يقومون
فيسرعون فيقوم فيصلي العصر ويريهم كانه يركع ثم ينزلون للعصر فيقدمونا فيصلي بهم
فقال صل بهم لا صلى الله عليهم ٥ محمد بن يعقوب يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل
قال كتبت الى ابي الحسن عليه السلام انا احضر المساجد مع جيرتي وغيرهم فيامروني بالصلوة
بهم وقد صليت قبل ان اتيهم وربما صلى خلفي من يقتدي بصلوتي والمستضعف والجاهل واكره ان اتقدم وقد صليت لحال من يصلي بصلوتي ممن سميت لك فمرني
بذلك يامرك انتهي اليه واعمل به انشاء الله فكتب عليه السلام صل بهم ٥ علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال من صلى معهم في
الصف الاول كمن كان صلى خلف رسول الله وصلى الله عليه واله ٥ محمد بن يحيى عن احمد
بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سالته عن الرجل كان يصلي فخرج الامام وقد
صلى الرجل ركعة من صلوة فريضة فقال ان كان اماما عدلا فليصل اخرى وينصرف
ويجعلهما تطوعا وليدخل مع الامام في صلوته كما هو وان لم يكن امام عدل فليبن على
صلوته كما هو ويصلي ركعة اخرى معه يجلس قدر ما يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه واله ثم ليتم صلوته معه على ما
استطاع فان التقية واسعة وليس شيء من التقية الا وصاحبها ماجور عليها انشاء الله ٥

جماعة

جماعة عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن الهيثم بن واقد بن عبد الله الارجاني
عن ابي عبد الله عليه السلام قال من صلى في منزله ثم اتى مسجدا من مساجدهم فصلى
معهم خرج بحسناتهم

باب الرجل يدرك مع الامام بعض صلوته ويحدث الامام فيقدمه

محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين
عن صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل
يدرك الركعة الثانية من الصلوة مع الامام وهي له الاولى كيف يصنع اذا جلس
الامام قال يتجافى ولا يتمكن من القعود فاذا كانت الثالثة للامام وهي له الثانية
فليلبث قليلا اذا قام الامام بقدر ما يتشهد ثم يلحق بالامام قال وسالته عن الذي
يدرك الركعتين الاخيرتين من الصلوة كيف يصنع بالصلوة فقال اقرا فيهما فانهما
لك الاولتان ولا تجعل اول صلوتك اخرها ٥ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان
عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن محمد بن مسلم قال قال ابو عبد الله عليه السلام
اذا لم تدرك تكبيرة الركوع فلا تدخل في تلك الركعة ٥ علي بن محمد ومحمد بن الحسن عن
سهل بن زياد عن احمد بن ابي نصر عن الميثمي عن اسحاق بن يزيد قال قلت لابي عبد الله عليه
السلام جعلت فداك يسبقني الامام بالركعة فتكون لي واحدة وله ثنتان فاتشهد
كلما قعدت فقال نعم فانما التشهد بركة ٥ محمد بن يحيى عن عبد الله بن محمد بن عيسى
عن علي بن الحكم عن ابان بن عثمان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا سبقك الامام
بركعة فادركت القراءة الاخيرة قرات في الثالثة من صلوته وهي ثنتان لك وان لم
تدرك معه الا ركعة واحدة قرات فيها وفي التي تليها وان سبقت بركعة جلست في
الثانية لك والثالثة له حتى تعتدل الصفوف قياما قال وقال اذا وجدت
ساجدا فاثبت مكانك حتى يرفع راسه وان كان قاعدا قعدت وان كان قائما قمت
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام

قال اذا ادركت الامام وقد ركع فكبرت وركعت قبل ان يرفع راسه فقد ادركت الركعة
فان رفع الامام راسه قبل ان تركع فقد فاتتك الركعة ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
عن علي بن النعمان عن ابن مسكان عن سليمان بن خالد قال قال ابو عبد الله عليه السلام
في الرجل اذا ادرك الامام وهو راكع فكبر وهو مقيم صلبه ثم ركع قبل ان يرفع الامام
راسه فقد ادرك ٥ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن عبد الله بن ابي عمير عن معوية
بن عمار قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل ياتي المسجد وهم في الصلوة وقد
سبقهم الامام بركعة او اكثر فيعتل الامام فياخذ بيده ويكون ادنى القوم اليه فيقدمه
فقال يتم صلوة القوم ثم يجلس حتى اذا فرغوا من التشهد اومي اليهم بيده عن اليمين
والشمال فكان الذي اومي اليهم بيده التسليم وانقضاء صلوتهم هو ما كان فاته او بقي
عليه عنه عن الفضل وعلي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة
قال قلت لابي جعفر عليه السلام رجل دخل مع قوم في صلوتهم وهو لا ينويها صلوة
فاحدث امامهم فاخذ بيد ذلك الرجل فقدمه فصلى بهم اتجزيهم صلوتهم بصلوة
فقال لا ينبغي للرجل ان يدخل مع قوم في صلوتهم وهو لا ينويها صلوة بل ينبغي له ان
ينويها صلوة فان كان قد صلى فان له صلوة اخرى والا فلا يدخل معهم وقد تجزي عن
القوم صلوتهم وان لم ينوها ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي
قال سألت عن ابي عبد الله عليه السلام عن رجل ام قوما فصلى بهم ركعة ثم مات قال يقدمون
رجلا اخر ويعتدون بالركعة ويطرحون الميت خلفهم ويغتسل من مسه ٥ محمد بن يحيى
عن احمد بن محمد عن مروك بن عبيد عن احمد بن النضر عن رجل عن ابي جعفر عليه السلام
قال قال اي شيء يقول هؤلاء في الرجل الذي يفوته مع الامام ركعتان قلت يقولون
يقرا فيهما بالحمد وسورة فقال هذا يقلب صلوته يجعل اخرها قلت كيف يصنع قال
يقرا فاتحة الكتاب في كل ركعة ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن النعمان عن الحسين

بن ابي

بن ابي العلاء عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت اجيء الى الامام وقد سبقني بركعة
في الفجر فلما سلم وقع في قلبي اني اتممت فلم ازل اذكر الله حتى طلعت الشمس فلما
طلعت نهضت فذكرت ان الامام كان سبقني بركعة فقال ان كنت في مقامك فاتم
بركعة وان كنت قد انصرفت فعليك الاعادة جماعة من اصحابنا عن احمد بن محمد
عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن الحسين بن عثمان عن سماعة عن ابي بصير
قال سألته عن رجل صلى مع قوم وهو يرى انها الاولى وكانت العصر قال فليجعلها
الاولى وليصل العصر وفي حديث اخر فان علم انهم في صلوة العصر ولم يكن صلى
الاولى فلا يدخل معهم ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن حديد عن جميل عن
زرارة قال سألت احدهما عليهما السلام عن امام ام قوما فذكر انه لم يكن على وضوء فانصرف
واخذ بيد رجل وادخله فقدمه ولم يعلم الذي قدم ما صلى القوم قال يصلي بهم
فان اخطا القوم به وبني على صلوة الذي كان قبله ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد
الله بن المغيرة عن غياث بن ابراهيم قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن الرجل الذي
يرفع راسه قبل الامام ايعود فيركع اذا ابطا الامام ان يرفع راسه قال لا ٥ ٥

باب الرجل يخطو الى الصف او يقوم خلف الصف
وحده او يكون بينه وبين الامام ما لا يتخطى جماعة عن احمد بن محمد عن الحسين بن
سعيد عن حماد بن عيسى عن معاوية بن وهب قال رايت ابا عبد الله عليه السلام وقد دخل
المسجد الحرام في صلوة العصر فلما كان دون الصفوف ركعوا فركع وحده وسجد
السجدتين ثم قام مضى حتى لحق الصفوف ٥ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان
عن حماد بن عيسى عن ربعي عن محمد بن مسلم قال قلت له الرجل يتاخر وهو في الصلوة
قال لا قال فيتقدم قال نعم ما شاء الى القبلة ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن
عثمان بن عيسى عن سعيد الاعرج قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل ياتي

الصلوة فلا يجد في الصف مقاما ايقوم وحده حتى يفرغ من صلوته قال نعم لا باس
بان يقوم بحذاء الامام ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن
ابي جعفر عليه السلام قال ان صلى قوم وبينهم وبين الامام ما لا يتخطى فليس ذلك
الامام لهم بامام واي صف كان اهله يصلون بصلوة امام بينهم وبين الصف الذي
يتقدمهم قدر ما لا يتخطى فليس تلك لهم بصلوة فان كان بينهم سترة او جدار فليست
تلك لهم بصلوة الا من كان من حيال الباب قال وقال هذه المقاصير لم يكن في زمان
احد من الناس وانما احدثها الجبارون ليست لمن صلى خلفها مقتديا بصلوة من فيها
صلوة قال وقال ابو جعفر عليه السلام ينبغي ان تكون الصفوف تامة متواصلة
بعضها الى بعض لا يكون بين صفين ما لا يتخطى يكون قدر ذلك مسقط جسد الانسان ٥
محمد بن يحيى عن عبد الله بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن ابان عن عبد الرحمن بن
ابي عبد الله عليه السلام قال اذا دخلت المسجد والامام راكع فظننت انك ان مشيت
اليه رفع راسه من قبل ان تدركه فكبر واركع واذا رفع راسه فاسجد مكانك فان
قام فالحق بالصف وان جلس مكانك فاذا قام فالحق بالصف علي بن ابراهيم عن فاجلس م
ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا ارى بالصفوف
بين الاساطين باسا ٥ احمد بن ادريس وغيره عن محمد بن احمد بن الحسن بن علي عن عمر
بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام
قال سالته عن الرجل يدرك الامام وهو قاعد يتشهد وليس خلفه الا رجل واحد
عن يمينه قال لا يتقدم الامام ولا يتاخر الرجل ولكن يقعد الذي يدخل معه خلف
الامام فاذا سلم الامام قام الرجل فاتم الصلوة ٥ محمد بن يحيى عن علي بن ابراهيم الهاشمي
رفعه قال رايت ابا عبد الله عليه السلام يصلي بقوم وهو الى زاوية في بيته بقرب
الحايط وكلهم عن يمينه وليس على يساره احد ٥ احمد بن ادريس وغيره عن محمد بن احمد

بن الحسن

بن الحسن بن علي عن عمر بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار الساباطي عن ابي
عبد الله عليه السلام قال سالته عن الرجل يصلي بقوم وهم في موضع اسفل
من موضعه الذي يصلي فيه فقال ان كان الامام في الموضع المرتفع وقام من
خلفه اسفل منه والارض مبسوطة الا انهم في موضع منحدر قال لا باس قال
وسئل فان قام الامام اسفل من موضع من يصلي خلفه قال لا باس وقال ان كان
رجل فوق بيت او غير ذلك دكانا كان او غيره وكان الامام يصلي على الارض اسفل
منه جاز للرجل ان يصلي خلفه ويقتدي بصلوته وان كان ارفع منهم بشيء كثير
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد قال ذكر الحسين ان امر من يساله عن رجل صلى الى جانب
رجل فقام عن يساره وهو لا يعلم ثم علم وهو في صلوته كيف يصنع قال يحوله
عن يمينه **باب الصلوة في الكعبة وفوقها وفي البيع والكنائس
والمواضع التي تكره الصلوة فيها** علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن عبد الله
بن سنان قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الصلوة في البيع والكنائس فقال رش
وصل قال وسالته عن بيوت المجوس فقال رشها وصل ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الصلوة
في اعطان الابل فقال ان تخوفت الضيعة على متاعك فاكنسه وانضحه ولا باس
بالصلوة في مرابض الغنم ٥ عنه عن احمد بن محمد ومحمد بن الحسين عن عثمان بن عيسى
عن سماعة قال لا تصل في مرابط الخيل والبغال والحمير ٥ علي بن محمد عن سهل بن زياد عن
احمد بن محمد بن ابي نصر عمن سال ابا عبد الله عليه السلام عن المسجد ينز حايط قبلته
من بالوعة يبال فيها فقال ان كان نزه من البالوعة فلا تصل فيه وان كان نزه من غير ذلك
فلا باس علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام
قال سالته عن الصلوة في مرابض الغنم فقال صل فيها ولا تصل في اعطان الابل الا ان

يخاف على متاعك الضيعة فاكنسه ورشه بالماء وصل فيه وسالته عن الصلوة في
ظهر الطريق فقال لا باس ان تصلي في الظواهر التي بين الجواد فاما على الجواد فلا تصل
فيها قال وكره الصلوة في السبخة الا ان يكون مكانا لينا يقع عليه الجبهة مستويا
قال وسالته عن الصلوة في البيعة فقال اذا استقبلت القبلة فلا باس قال ورايته
في المنازل التي في طريق مكة يرش احيانا موضع جبهته ثم يسجد عليه رطبا كما هو وربما
لم يرش الذي يرى انه رطب قال وسالته عن الرجل يخوض الماء فتدركه الصلوة فقال
ان كان في حرب فانه يجزيه الايماء وان كان تاجرا فليقم ولا يدخله حتى يصلي ٥ محمد بن
يحيى عن محمد بن احمد عن محمد بن عبد الحميد عن ابي جميلة عن ابي اسامة عن ابي عبد الله
عليه السلام قال لا تصل في بيت فيه مجوسي ولا باس بان تصلي وفيه يهودي او نصراني
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن ابي نصر قال قلت لابي الحسن عليه السلام اذا كان في
البيدا في اخر الليل فتوضات وانت كنت واسكت وانا اهم بالصلوة ثم كانه دخل قلبي
شيء فهل يصلي في البيدا في المحمل فقال لا تصل في البيدا قلت واين حد البيداء فقال كان
جعفر عليه السلام اذا بلغ ذات الجيش جد في السير ثم لا يصلي حتى ياتي معرس النبي صلى
الله عليه واله قلت واين ذات الجيش فقال دون الحفيرة بثلثة اميال ٥ عنه عن احمد بن
محمد عن محمد بن الفضل قال قال الرضا عليه السلام كل طريق يوطا ويتطرق كانت فيه جادة
او لم يكن لا ينبغي الصلوة فيه قلت فاين اصلي قال يمنه ويسره ٥ محمد بن يحيى وغيره
عن محمد بن احمد عن ايوب بن نوح عن ابي الحسن الاخير عليه السلام قال قلت له تحضر
الصلوة والرجل بالبيدا فقال يتنحا عن الجواد يمنة ويسرة فيصلي ٥ الحسين بن محمد عن
عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن فضالة بن ايوب عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله
عليه السلام انه قال الصلوة تكره في ثلثة مواطن من الطريق البيدا وهي ذات الجيش
وذات الصلاصل وضجنان قال وقال لا باس ان يصلي بين الظواهر وهي الجواد جواد

الطريق ويكره ان يصلي في الجواد ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن بعض
اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تصل في وادي الشقرة ٥ علي بن محمد بن
عبد الله عن ابن البرقي عن ابيه عن عبد الله بن الفضل عمن حدثه عن ابي عبد الله عليه
السلام قال عشرة مواضع لا تصل فيها الطين والماء والحمام والقبور ومسان
الطريق وقرى النمل ومعاطن الابل ومجرى الماء والسبخ والثلج ٥ محمد بن
يحيى عن احمد بن محمد عن احمد بن الحسن بن علي عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة
عن عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن حد الطين الذي لا يسجد
فيه ما هو قال اذا غرق الجبهة ولم تثبت على الارض وعن الرجل يصلي بين القبور قال
لا يجوز ذلك الا ان يجعل بينه وبين القبور اذا صلى عشرة اذرع من بين يديه
وعشرة اذرع من خلفه وعشرة اذرع عن يمينه وعشرة اذرع عن يساره ثم يصلي
ان شاء ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن داود الصرمي قال سالت ابا الحسن عليه السلام
قلت اني ربما اخرج في هذا الوجه وربما لم يكن موضع اصلي فيه من الثلج فقال
ان امكنك ان لا تسجد على الثلج فلا تسجد وان لم يمكنك فسوه واسجد عليه وفي حديث
اخر اسجد على ثوبك ٥ محمد بن يحيى عن عمران بن موسى ومحمد بن احمد عن احمد بن الحسن
بن علي عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار الساباطي عن ابي عبد الله
عليه السلام في الرجل يصلي وبين يديه مصحف مفتوح في قبلته قال لا قلت
فان كان في غلاف قال نعم وقال لا يصلي الرجل وفي قبلته نار او حديد وعن الرجل
يصلي وبين يديه قنديل معلق وفيه نار الا انه بحياله قال اذا ارتفع كان شر لا يصلي بحياله
محمد عن العمركي عن علي بن جعفر عن ابي الحسن عليه السلام قال سالته عن الرجل يصلي و
السراج موضوع بين يديه في القبلة فقال لا يصلح له ان يستقبل النار وروي
ايضا انه لا باس به لان الذي يصلي له اقرب اليه من ذلك ٥ محمد بن الحسن وعلي بن محمد

الجواد م

عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن علي بن رباب عن جميل بن صالح عن الفضل بن دينار
قال قلت لابي عبدالله عليه السلام اقوم في الصلوة فارى قدامي في القبلة العذرة
فقال تنح عنها ما استطعت ولا تصل على الجواد م جماعة عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد
عن فضالة بن ايوب عن العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال لا تصل
المكتوبة في الكعبة وروي في حديث اخر يصلي في اربع جوانبها اذا اضطر الى ذلك ٥
جماعة عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن الحسين بن عثمان عن ابن
مسكان عن خالد عن عمر بن ابي اسماعيل قال قلت لابي عبدالله عليه السلام الرجل يصلي
على ابي قبيس مستقبل القبلة فقال لا باس جماعة عن احمد بن محمد عن الحسين بن
سعيد عن صفوان بن يحيي ابي العلاء عن محمد بن مسلم قال سالت احدهما عليهما السلام
عن التماثيل في البيت فقال لا باس اذا كانت عن يمينك وعن شمالك وعن خلفك او
تحت رجليك وان كانت في القبلة فالق عليها ثوبا ٥ علي بن محمد عن اسحاق بن محمد
عن عبد السلام بن صالح عن الرضا عليه السلام في الذي يدركه الصلوة وهو فوق
الكعبة قال اذا قام لم يكن له قبلة ولكنه يستلقي على قفاه ويفتح عينيه الى السماء
ويعقد بقلبه القبلة التي في السماء البيت المعمور ويقرا فاذا اراد ان يركع غمض
عينيه فاذا اراد ان يرفع راسه من الركوع فتح عينيه والسجود على نحو ذلك ٥ علي بن
ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه عن ابي عبدالله عليه السلام قال قلت الشيء
يكون في البساط فيقع عينيك عليه وانت تصلي قال ان كان بعين واحدة فلا باس
وان كان له عينان فلا ٥ محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن حماد عن حريز عن زرارة
وحديد قالا قلنا لابي عبدالله عليه السلام السطح يصيبه الموت البول او يبال
عليه ايصلي في ذلك المكان فقال ان كان تصيبه الشمس والريح وكان جافا فلا
باس به الا ان يكون يتخذ مبالا ٥ محمد بن يحيي عن احمد بن محمد بن احمد بن الحسن بن

علي

علي عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار الساباطي عن ابي عبدالله عليه
السلام قال لا يصلي في بيت فيه خمر ومسكر ٥ علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى
عن يونس عن حماد عن عامر بن نعيم قال سالنا ابا عبدالله عليه السلام عن هذه
المنازل التي ينزلها الناس فيها ابوال الدواب والسرجين ويدخلها اليهود والنصارى
كيف يصلي فيها قال صل على ثوبك ٥ الحسين بن محمد عن علي بن محمد عن معلى بن
محمد عن الحسن بن علي الوشاء عن ابان عن عمرو بن خالد عن ابي جعفر عليه السلام قال
قال جبرئيل عليه السلام يا رسول الله انا لا ندخل بيتا فيه صورة انسان ولا بيتا
يبال فيه ولا بيتا فيه كلب ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن
ابن مسكان عن محمد بن مروان عن ابي عبدالله عليه السلام قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله ان جبرئيل عليه السلام اتاني فقال انا معاشر الملائكة لا ندخل
بيتا فيه كلب ولا تمثال جسد ولا بيتا يبال فيه باب

الصلوة في ثوب واحد والمراة في كم تصلي وصلوة العراة والتوشح علي
بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن حماد بن عيسى
عن حريز عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سالته عن الرجل يصلي
في قميص واحد وفي قباء طاق او في قباء محشو وليس عليه ازار فقال اذا كان
عليه قميص صفيق وقباء ليس بطويل الفرج فلا باس والثوب الواحد يتوشح به
وسراويل كل ذلك لا باس به وقال اذا لبس السراويل فليجعل على عاتقه شيئا ولو حبلا
محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم
قال رايت ابا جعفر عليه السلام صلى في ازار واحد ليس بواسع قد عقده على عنقه
فقلت له ما ترى في الرجل يصلي في قميص واحد فقال اذا كان كثيفا فلا باس به والمراة
تصلي في الدرع والمقنعة اذا كان الدرع كثيفا كان يعني اذا كان ستيرا قلت رحمك

الله الامة تغطي راسها اذا صلت فقال ليس على الامة قناع ٥ الحسين بن محمد عن
عبدالله بن عامر عن علي بن مهزيار عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم عن سليمان
بن خالد قال سالت اباعبدالله عليه السلام عن رجل ام قوما في قميص ليس عليه رداء فقال — في قميص واحد
لا ينبغي الا ان يكون عليه رداء او عمامة يرتدي بها علي بن ابراهيم عن ابيه عن (حماد)
بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال اياك والتحاف الصماء
قلت وما التحاف الصماء قال ان يدخل الثوب من تحت جناحك فتجعله على (منكب)
واحد علي بن محمد رفعه عن ابي عبدالله عليه السلام في رجل يصلي في سراويل ليس معه
غيره قال يجعل التكة على عاتقه ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن حديد عن
جميل قال سال مرازم اباعبدالله عليه السلام وانا معه حاضر عن الرجل الحاضر يصلي
في ازار مؤتزرا به قال يجعل على رقبته منديلا او عمامة يرتدي به ٥ محمد بن يحيى عن
احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن هشام بن سالم عن ابي بصير عن ابي عبدالله عليه السلام
قال لا ينبغي وانت تصلي ولا تتزر بازار فوق القميص اذا انت صليت فانه من زي
الجاهلية ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن ابن رئاب عن زياد بن سوقة
عن ابي جعفر عليه السلام قال لا باس ان يصلي احدكم في الثوب الواحد وازراره (محللة)
ان دين محمد حنيف احمد بن ادريس عن محمد بن عبدالجبار عن صفوان بن يحيى عن
رفاعة قال حدثني من سمع اباعبدالله عليه السلام عن الرجل يصلي في ثوب واحد (متزرا به)
قال لا باس به اذا رفعه الى الثندوتين وعنه عن محمد بن احمد عن احمد بن الحسن بن علي — الثندوة بالثاء المثلثة والنون ... كسنبلة ونفخ اوله اللحم الذي ...
عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار الساباطي عن ابي عبدالله عليه السلام
في الرجل يصلي فيدخل يديه تحت ثوبه قال ان كان عليه ثوب اخر ازار او سراويل فلا باس
وان لم يكن فلا يجوز له ذلك وان ادخل يدا واحدة ولم يدخل الاخرى فلا باس ٥ محمد
بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن عثمان بن عيسى عن ابن مسكان عن ابي

يعفور

يعفور قال قال ابي عبدالله عليه السلام تصلي المراة في ثلث ثياب ازار ودرع
وخمار ولا يضرها بان تقنع بالخمار فان لم تجد فثوبين تتزر باحدهما وتقنع بالاخر
قلت فان كان درع وملحفة ليس عليها مقنعة فقال لا باس فقال اذا اتقنعت
بملحفة فان لم تكفها فلتلبسها طولا ٥ الحسين بن محمد عن عبدالله بن عامر عن علي بن
مهزيار عن حماد بن عيسى عن شعيب عن ابي بصير عن ابي عبدالله عليه السلام قال لا باس
بان يصلي الرجل وثوبه على ظهره ومنكبيه فيسبله الى الارض ولا يلتحف به واخبرني
من راه يفعل ذلك ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال
سالته عن الرجل يشتمل في صلوته بثوب واحد قال لا يشتمل بثوب واحد فاما ان
يتوشح فيغطي منكبيه فلا باس علي بن ابراهيم عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي
عبدالله عليه السلام قال لا يصلح للمراة المسلمة ان تلبس من الخمر والدروع ما لا يواري
شيئا جماعة ٥ عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن اخيه الحسن عن زرعة عن سماعة
قال سالته عن رجل يكون في فلاة من الارض ليس عليه الا ثوب واحد واجنب فيه
وليس عنده ماء كيف يصنع قال يتيمم ويصلي عريانا قاعدا يومي ايماء ٥ علي بن ابراهيم
عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة قال قلت لابي جعفر عليه السلام رجل خرج من
سفينة عريانا او سلب ثيابه ولم يجد شيئا يصلي فيه فقال يصلي ايماء فان كانت امراة
جعلت يدها على فرجها وان كان رجلا وضع يده على سوءته ثم يجلسان فيوميان ايماء
ولا يسجدان ولا يركعان فيبدو ما خلفهما تكون صلوتهما ايماء برؤسهما قال وان
كان في ماء او بحر لجي لم يسجدا عليه وموضوع عنهما التوجه فيه يوميان في ذلك
ايماء رفعهما توجه ووضعهما باب اللباس الذي
يكره الصلوة فيه وما لا يكره علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابن بكير قال
سال زرارة اباعبدالله عليه السلام عن الصلوة في الثعالب والفنك والسنجاب

وغيره من الوبر فاخرج كتابا زعم انه املاء رسول الله صلى الله عليه وآله ان الصلوة في
وبر كل شي حرام اكله فالصلوة في وبره وشعره وجلده وبوله وروثه وكل شي
منه فاسد لا يقبل تلك الصلوة حتى يصلي في غيره مما احل الله اكله ثم قال يا زرارة
هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله فاحفظ ذلك يا زرارة فان كان مما يوكل لحمه
فالصلوة في وبره وبوله وروثه والبانه وكل شي منه فاسد ذكاه الذبح فان كان غير
ذلك مما قد نهيت عن اكله وحرم عليك اكله فالصلوة في كل شي منه فاسد ذكاه الذبح
او لم يذكه ٥ علي بن محمد عن عبد الله بن اسحاق العلوي عن الحسن بن علي عن محمد بن سليمان
الديلمي عن عيثم بن اسلم النجاشي عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن
الصلوة في الفراء قال كان علي بن الحسين صلوات الله عليهما رجلا صردا لا يدفيه فراء
الحجاز لان دباغها بالقرظ فكان يبعث الى العراق فيوتى مما قبلكم بالفرو فيلبسه فاذا حضرت
الصلوة القاه والقى القميص الذي تحته فكان يسال عن ذلك فقال ان اهل العراق
يستحلون لباس الجلود الميتة ويزعمون ان دباغه ذكاته وبهذا الاسناد عن محمد بن
سليمان عن علي بن ابي حمزة قال سالت ابا عبد الله عليه السلام وابا الحسن عليه السلام
عن لباس الفراء والصلوة فيها فقال لا تصل فيها الا فيما كان منه ذكيا قال قلت او
ليس الذكي مما ذكي بالحديد فقال بلى اذا كان مما يوكل لحمه قلت وما يوكل لحمه من
غير الغنم قال لا باس بالسنجاب فانه دابة لا تاكل اللحم وليس هو مما نهى عنه رسول
الله صلى الله عليه وآله اذ نهى عن كل ذي ناب ومخلب ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن
ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال تكره الصلوة في الفراء الا ما صنع
في ارض الحجاز او ما علمت منه ذكاة ٥ علي بن محمد عن عبد الله بن اسحاق العلوي عن الحسن
بن علي عن عبد الله بن محمد عن هلال بن عبد الرحمن بن الحجاج قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام اني ادخل سوق المسلمين اعني هذا الخلق الذين يدعون الاسلام فاشتري

منهم

منهم الفراء للتجارة فاقول لصاحبها اليس هي ذكية فيقول بلى فهل يصلح لي ان ابيعها
على انها ذكية فقال لا ولكن لا باس ان تبيعها وتقول قد شرط لي الذي اشتريتها منه
انها ذكية قلت وما افسد ذلك قال استحلال اهل العراق للميتة وزعموا ان دباغ
جلد الميتة ذكاته ثم لم يرضوا ان يكذبوا في ذلك الا على رسول الله صلى الله عليه وآله
محمد بن يحيى وغيره عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن عاصم بن حميد عن علي بن ابي المغيرة
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام جعلت فداك الميتة ينتفع بشي منها قال لا قلت
بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وآله مر بشاة ميتة فقال ما كان على اهل هذه الشاة
اذ لم ينتفعوا بلحمها ان ينتفعوا باهابها قال تلك شاة لسودة بنت زمعة زوج النبي
صلى الله عليه وآله وكانت شاة مهزولة لا ينتفع بلحمها فتركوها حتى ماتت فقال رسول
الله صلى الله عليه وآله ما كان على اهلها اذ لم ينتفعوا بلحمها ان ينتفعوا باهابها ان
تذكى ٥ علي بن محمد عن سهل بن زياد عن علي بن مهزيار عن محمد بن الحسين الاشعري قال
كتب بعض اصحابنا الى ابي جعفر الثاني عليه السلام ما تقول في الفرو يشترى من
السوق فقال اذا كان مضمونا فلا باس ٥ احمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار عن
علي بن مهزيار عن رجل سال الماضي عليه السلام عن الصلوة في الثعالب فنهى عن الصلوة
فيها وفي الثوب الذي يليها فلم ادر اي الثوبين الذي يلصق بالوبر او الذي يلصق
بالجلد فوقع بخطه عليه السلام الذي يلصق بالجلد قال وذكر ابو الحسن عليه السلام
انه ساله عن هذه المسالة فقال لا تصل في الثوب الذي فوقه ولا في الذي تحته علي
بن مهزيار قال كتب اليه ابراهيم بن عقبة عندنا جوارب وتكك تعمل من وبر الارانب
فهل تجوز الصلوة في وبر الارانب من غير ضرورة ولا تقية فكتب عليه السلام
لا تجوز الصلوة فيها ٥ احمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار قال كتبت الى ابي محمد عليه
السلام اساله هل يصلى في قلنسوة حرير محض او قلنسوة ديباج فكتب عليه السلام

لاتحل الصلوة في حرير محض علي بن محمد عن عبدالله بن اسحاق العلوي عن الحسن بن
علي عن محمد بن سليمان الديلمي عن قريب عن ابن ابي يعفور قال كنت عند ابي عبدالله
عليه السلام اذ دخل عليه رجل من الخزازين فقال له جعلت فداك ما تقول في الصلوة
في الخز فقال لا باس بالصلوة فيه فقال له الرجل جعلت فداك انه ميت وهو علاجي وانا اعرفه فقال له ابو عبد ٧ باس بالصلوة فيه فقال الإم
الله عليه السلام انا اعرف به منك فقال له الرجل انه علاجي وليس احد اعرف به مني
فتبسم ابو عبدالله عليه السلام ثم قال انه دابة تخرج من الماء او تصاد من الماء فتخرج
فاذا فقد الماء مات فقال له الرجل صدقت جعلت فداك هكذا فقال له ابو عبدالله
عليه السلام فانك تقول انه دابة تمشي على اربع وليس هو على حد الحيتان فيكون ذكاته
خروجه من الماء فقال الرجل اي والله هكذا اقول فقال له ابو عبدالله عليه السلام
فان الله تبارك وتعالى احله وجعل ذكاته موته كما احل الحيتان وجعل ذكاتها موتها
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن خالد عن اسماعيل بن سعد الاحوص قال
سالت ابا الحسن الرضا عليه السلام عن الصلوة في جلود السباع فقال لا تصل فيها قال
وسالته هل يصلي الرجل في ثواب ابريسم فقال لا ٥ محمد بن يحيى عن بعض اصحابنا عن
علي بن عقبة عن موسى بن اكيل النميري عن ابي عبدالله عليه السلام قال سالته عن الرجل
يكون في السفر ومعه السكين في خفه لا يستغني عنها او في سراويله مشدودا والمفتاح
يخاف عليه الضيعة او في وسطه المنطقة فيها حديد قال لا باس بالسيف والمنطقة
للمسافر في وقت ضرورة وكذلك المفتاح يخاف عليه او في النسيان ولا باس بالسيف
وكذلك آلة السلاح في الحرب وفي غير ذلك لا يجوز الصلوة في شيء من الحديد فانه كل
نجس ممسوخ ٥ علي بن محمد ومحمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن علي بن مهزيار عن ابي علي
بن راشد قال قلت لابي جعفر عليه السلام ما تقول في الفراء اي شيء يصلى فيه فقال
اي الفراء قلت الفنك والسنجاب والسمور قال فصل في الفنك والسنجاب فاما السمور

فلا

فلا تصل فيه قلت فالثعالب يصلى فيها قال لا ولكن تلبس بعد الصلوة قلت اصلي
في الثوب الذي يليه قال لا علي بن ابراهيم عن احمد بن عبديل عن ابن سنان عن عبدالله
بن جندب عن سفيان بن السمط عن ابي عبدالله عليه السلام قال الرجل اذا اتزر بثوب
واحد الى ثندوته صلى فيه قال وقرات في كتاب محمد بن ابرهيم الى ابي الحسن عليه السلام ابرهيم
يساله عن الفنك يصلى فيه فكتب لا باس به وكتب يساله عن جلود الارانب فكتب عليه
السلام مكروه وكتب عن ثوب حشوه قز يصلى فيه فكتب لا باس به علي بن محمد عن
عبدالله بن اسحاق عمن ذكره عن مقاتل بن مقاتل قال سالت ابا الحسن عليه السلام
عن الصلوة في السمور والسنجاب والثعلب فقال لا خير في ذلك كله ما خلا السنجاب
فانها دابة لا تاكل اللحم ٥ علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن عبدالله بن سنان
عن ابي عبدالله عليه السلام انه كره ان يصلي وعليه ثوب فيه تماثيل ٥ محمد بن يحيى
عن احمد بن محمد ومحمد بن الحسين عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن ابي بصير عن ابي
جعفر عليه السلام قال قلت له الطيلسان يعمله المجوس اصلي فيه قال اليس يغسل بالماء
قلت بلى قال لا باس قلت الثوب الجديد يعمله الحائك اصلي فيه قال نعم ٥ محمد بن اسمعيل
عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن العيص بن القسم قال سالت ابا عبدالله عليه
السلام عن الرجل يصلي في ثوب المراة وفي ازارها ويعتم بخمارها قال نعم اذا كانت مامونة
الحسين بن محمد عن عبدالله بن عامر عن علي بن مهزيار عن فضالة بن ايوب عن حماد بن عثمان
قال سالت ابا عبدالله عليه السلام عن الدراهم السود التي فيها التماثيل ايصلي الرجل
وهي معه فقال لا باس اذا كانت مواراة وفي رواية عبدالرحمن بن الحجاج قال قال
لا بد للناس من حفظ بضائعهم فان صلى وهي معه فلتكن من خلفه ولا يجعل شيئا
منه بينه وبين القبلة ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن حماد بن عثمان
عن ابي عبدالله عليه السلام قال تكره الصلوة في الثوب المصبوغ المشبع المفدم ٥

محمد بن يحيى رفعه عن ابي عبد الله عليه السلام قال صل في منديلك الذي يتمندل
به ولا تصل في منديل يتمندل به غيرك ٥ محمد بن يحيى رفعه قال قال ابو عبد الله
عليه السلام لا تصل فيما شف او صف يعني الثوب الصقيل وروي لا تصل في ثوب
اسود فاما الخف او الكساء او العمامة فلا باس ٥ احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن
السياري عن ابي يزيد القسمي وقسم حي من اليمن بالبصرة عن ابي الحسن الرضا عليه
السلام انه   الدارش التي يتخذ منها الخفاف قال فقال لا تصل فيها فانها تدبغ
بخرء الكلاب ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد رفعه عن ابي عبد الله عليه السلام
في الخز الخالص انه لا باس به فاما الذي يخلط فيه وبر الارانب او غير ذلك مما يشبه هذا
فلا تصل فيه ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد البرقي عن ابيه عن النضر بن سويد عن
القسم بن سليمان عن جراح المدائني عن ابي عبد الله عليه السلام انه كان يكره ان يلبس
القميص المكفوف بالديباج ويكره لباس الحرير ولباس الوشي ويكره الميثرة الحمراء
فانها ميثرة ابليس ٥ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن ابن
مسكان عن الحلبي قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الخفاف عندنا في السوق نشتريها
بها فما ترى في الصلوة فيها فقال صل فيها حتى يقال لك انها ميتة بعينه ٥ عدة
من اصحابنا عن احمد بن محمد رفعه عن ابي عبد الله عليه السلام قال يكره السواد الا في
ثلثة الخف والعمامة والكساء ٥ علي بن محمد عن سهل بن زياد عن محسن بن احمد عمن
ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له اصلي في القلنسوة السوداء فقال لا تصل
فيها فانها لباس اهل النار ٥ علي عن سهل عن بعض اصحابه عن الحسن بن جهم قال قلت
لابي الحسن عليه السلام اعترض السوق فاشتري خفا لا ادري اذكي هو ام لا اصلي فيه
قلت فالنعل قال مثل ذلك قلت اني اضيق من هذا قال اترغب عما كان ابو الحسن عليه
السلام يفعله ٥ محمد بن يحيى عن محمد عن احمد عن ابراهيم بن مهزيار قال سألته
عن الصلوة في جرموق واتيته بجرموق فبعثت به اليه فقال يصلي فيه ٥ محمد بن يحيى عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه ابي الحسن عليه السلام
قال سألته عن رجل صلى وفي كمه طير قال ان خاف الذهاب عليه فلا باس قال وسألته عن الخلاخل

عن الخلاخل هل يصلح للنساء والصبيان لبسها فقال اذا كان صما فلا باس وان
كانت لها صوت فلا ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن احمد بن محمد بن ابي الفضل المدائني
عمن حدثه عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يصلي الرجل وفي تكته مفتاح حديد
علي عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول
الله صلى الله عليه واله لا يصلي الرجل وفي يده خاتم حديد وروي اذا كان المفتاح
في غلاف فلا باس

باب الرجل يصلي في الثوب وهو غير طاهر عالما او جاهلا

٥ الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن
مهزيار عن صفوان عن العيص بن القسم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل
صلى في ثوب رجل اياما ثم ان صاحب الثوب اخبره انه لا يصلي فيه قال لا يعيد شيئا
من صلوته وبهذا الاسناد عن علي بن مهزيار عن فضالة بن ايوب عن عبد الله بن سنان
قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي وفي ثوبه عذرة من انسان او سنور
او كلب ايعيد صلوته فقال ان كان لم يعلم فلا يعيد ٥ احمد بن ادريس عن محمد بن احمد
عن محمد بن عيسى عن النضر بن سويد عن ابي سعيد المكاري عن ابي بصير عن ابي عبد الله
عليه السلام او ابي جعفر عليه السلام قال لا تعاد الصلوة من دم تبصره غير دم الحيض
فان قليله وكثيره في الثوب ان راه ولم يره سواء ٥ علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس
عن بعض من رواه عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اصاب ثوبك خمر او نبيذ
مسكر فاغسله ان عرفت موضعه فاغسله كله وان صليت فيه فاعد صلوتك ٥
علي بن محمد عن سهل بن زياد عن خيران الخادم قال كتبت الى الرجل صلوات الله عليه
اسأله عن الثوب يصيبه الخمر ولحم الخنزير ايصلى فيه ام لا فان اصحابنا قد اختلفوا
فيه فقال بعضهم صل فيه فان الله انما حرم شربها وقال بعضهم لا تصل فيه فكتب
عليه السلام لا تصل فيه فانه رجس قال وسألت ابا عبد الله عليه السلام عن الذي يعير

ثوبه لمن يعلم انه ياكل الجري او يشرب الخمر فترده ايصلي فيه قبل ان يغسله قال لا يصلي
فيه حتى يغسله ٥ علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن ابن مسكان
عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل صلى في ثوب فيه جنابة ركعتين
ثم علم به قال عليه ان يبتدي الصلوة قال وسالته عن رجل صلى وفي ثوبه جنابة
او دم حتى فرغ من صلوته ثم علم قال قد مضت صلوته ولا شي عليه ٥ محمد بن يحيي
عن الحسن بن علي بن عبد الله عن عبد الله بن جبلة عن سيف بن عميرة عن منصور بن الصيقل عن
ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له رجل اصابته جنابة بالليل فاغتسل فلما اصبح نظر
فاذا في ثوبه جنابة فقال الحمد لله الذي لم يدع شيا الا وله حد ان كان حين قام نظر فلم
ير شيا فلا اعادة عليه وان كان حين قام لم ينظر فعليه الاعاده ٥ محمد بن يحيي عن احمد
بن محمد عن علي بن عبد الله علي بن الحكم عن العلا عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما
السلام قال سالته عن الرجل يرى في ثوب اخيه دما وهو يصلي قال لا يوذنه حتى
ينصرف ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن سنان قال سالت
ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اصاب ثوبه جنابة او دم قال ان كان علم انه اصاب ثوبه
جنابة قبل ان يصلي ثم صلى فيه ولم يغسله فعليه ان يعيد ما صلى وان كان لم يعلم به فليس
عليه اعادة وان كان يرى انه اصابه شي فنظر فلم ير شيا اجزاه ان ينضحه بالماء ٥ محمد بن
يحيي عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان قال بعثت بمسلة الى ابي عبد الله عليه
السلام مع ابراهيم بن ميمون قال سله عن الرجل يبول فيصيب فخذه قدر نكتة من
بوله فيصلي ويذكر بعد ذلك انه لم يغسلها قال يغسلها ويعيد صلوته ٥ الحسين بن محمد عن عبد الله
بن عامر عن علي بن مهزيار عن فضالة عن ابان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عليه السلام
قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي وفي ثوبه عذرة من انسان او سنور
او كلب ايعيد صلوته فقال ان كان لم يعلم فلا يعيد ٥ علي بن محمد عن عبد الله بن سنان

عن ابي عبد الله عليه السلام قال اغسل ثوبك من بول كل ما لا يوكل لحمه ٥ احمد بن
ادريس عن محمد بن احمد عن احمد بن الحسن بن علي عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن
صدقة عن عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام عن الرجل يتقيا في ثوبه ايجوز
ان يصلي فيه ولا يغسله قال لا باس به ٥ الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن
علي بن مهزيار ومحمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن علي وعلي بن محمد عن سهل بن زياد عن
علي بن مهزيار قال قرات في كتاب عبد الله بن محمد الى ابي الحسن الرضا عليه السلام جعلت
فداك روى زرارة عن ابي جعفر وابي عبد الله عليه السلام في الخمر يصيب ثوب الرجل
انهما قالا لا باس بان يصلي فيه انما حرم شربها وروى غير زرارة عن ابي عبد الله عليه
السلام انه قال اذا اصاب ثوبك خمر او نبيذ يعني المسكر فاغسله ان عرفت موضعه
وان لم تعرف موضعه فاغسله كله وان صليت فيه فاعد صلوتك وعلمني ما اخذ به بخطه
فوقع عليه السلام خذ بقول ابي عبد الله عليه السلام ٥ محمد بن يحيي عن بعض اصحابنا
عن ابي جميلة البصري قال كنت مع يونس ببغداد وانا امشي معه في السوق ففتح صاحب
الفقاع فقاعه فقفز فاصاب ثوب يونس فرايته قد اغتم بذلك حتى زالت الشمس
فقلت له يا ابا محمد الا تصلي قال فقال ليس اريد ان اصلي حتى ارجع الى البيت واغسل
هذا الخمر من ثوبي فقلت له هذا راي رايته او شي ترويه فقال اخبرني هشام بن الحكم
انه سال ابا عبد الله عليه السلام عن الفقاع فقال لا تشربه فانه خمر مجهول فاذا اصاب
ثوبك فاغسله ٥ الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن محمد بن عبد الله الواسطي عن قاسم
الصيقل قال كتبت الى الرضا عليه السلام اني اعمل اغماد السيوف من جلود الحمر
الميتة فيصيب ثيابي فاصلي فيها فكتب عليه السلام الي اتخذ ثوبا لصلوتك ثم كتبت
الى ابي جعفر الثاني عليه السلام كنت كتبت الى ابيك عليه السلام بكذا وكذا فصعب علي
ذلك فصرت اعملها من جلود الحمر الوحشية المذكية فكتب عليه السلام الي كل اعمال البر بالصبر

يرحمك الله فان ما تعمل وحشيا ذكيا فلا بأس باب الرجل يصلي
وهو متلثم او مختضب او لا يخرج يديه من تحت الثوب في صلوته محمد بن اسماعيل
عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن ربعي عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام
قال قلت ايصلي الرجل وهو متلثم فقال اما على الارض فلا واما على الدابة فلا بأس
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن الحسين بن
عثمان عن ابن مسكان عن ابي بكر الحضرمي قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل
يصلي وعليه خضابه قال لا يصلي وهو عليه ولكن ينزعه اذا اراد ان يصلي قلت ان
حناه وخرقته نظيفة فقال لا يصلي وهو عليه والمرأة ايضا لا تصلي وعليها خضابها
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج قال كنت عند ابي عبد الله عليه
السلام فدخل عليه عبد الملك القمي فقال اصلحك الله اسجد ويدي في ثوبي فقال
ان شئت قال ثم قال اني والله ما من هذا وشبهه اخاف عليكم السلام في الرجل يصلي
وهو يومي على دابته قال يكشف موضع السجود ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن
محبوب عن مصادف عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل صلى صلوة فريضة وهو معقص
الشعر قال يعيد صلوته باب صلوة الصبيان ومتى يؤخذون
بها علي عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابيه عليه
السلام قال انا نأمر صبياننا بالصلوة اذا كانوا بني خمس سنين فمروا صبيانكم بالصلوة
اذا كانوا بني سبع سنين ونحن نأمر صبياننا بالصوم اذا كانوا بني سبع سنين بما اطاقوا
من صيام اليوم ان كان الى نصف النهار او اكثر من ذلك او اقل فاذا غلبهم العطش و
الجوع افطروا حتى يتعودوا الصوم ويطيقوه فمروا صبيانكم اذا كانوا بني تسع بالصوم
الغرث خ ل
ما استطاعوا من صيام اليوم فاذا غلبهم العطش افطروا ٥ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن
شاذان عن حماد بن عيسى عن ربعي بن عبد الله عن الفضيل بن يسار قال كان علي بن الحسين

صلوات الله عليه يأمر الصبيان يجمعون بين المغرب والعشاء ويقول هو خير من ان
يناموا عنها ٥ الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشاء عن المفضل بن صالح عن جابر
عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عن الصبيان اذا صفوا في الصلوة المكتوبة
قال لا تؤخروهم عن الصلوة المكتوبة وفرقوا بينهم باب صلوة
الشيخ الكبير والمريض علي بن ابراهيم عن ابيه عن حنان بن سدير عن ابيه قال قلت
لابي جعفر عليه السلام اتصلي النوافل وانت قاعد فقال ما اصليها الا وانا قاعد
منذ حملت هذا اللحم وبلغت هذا السن ٥ محمد بن يحيى عن احمد عن الحسين بن سعيد
عن القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت
له انا نتحدث نقول من صلى وهو جالس من غير علة كانت صلوته ركعتين بركعة وسجدتين
بسجدة فقال ليس هو هكذا هي تامة لكم ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن
ابي عمير عن جميل بن دراج انه سئل ابا عبد الله عليه السلام ما حد المريض الذي يصلي
قاعدا فقال ان الرجل ليوعك ويحرج ولكنه اعلم بنفسه ولكن اذا قوي فليقم ٥
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم قال سألت ابا
عبد الله عليه السلام عن الرجل والمرأة يذهب بصره فيأتيه الاطباء فيقولون نداويك
شهرا او اربعين ليلة مستلقيا كذلك يصلي فرخص في ذلك وقال فمن اضطر غير باغ
ولا عاد فلا اثم عليه علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد
الله عليه السلام قال سألته عن المريض اذا لم يستطع القيام والسجود قال يومي برأسه
ايماء وان يضع جبهته على الارض احب الي ٥ الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر
عن جميل بن دراج عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال المريض يومي ايماء ٥ علي بن
محمد عن سهل بن زياد عن ابن ابي نصر عن ابن ابي بكير عن محمد بن مسلم قال سألت ابا جعفر
عليه السلام عن المبطون فقال يبني على صلوته ٥ الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي

بن مهزيار عن فضالة عن ابان عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له الرجل
يصلي وهو قاعد فيقرا السورة فاذا اراد ان يختمها قام فركع باخرها قال صلوته
صلوة القايم ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن معوية بن ميسرة انه سا
سال ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يمد احدى رجليه بين يديه وهو جالس قال
لا باس ولا اراه الا قال في المعتل والمريض وفي حديث اخر يصلي متربعا ومادا رجليه
كل ذلك واسع ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن سماعة قال سالته عن
الاسير ياسره المشركون فتحضر الصلوة ويمنعه الذي اسره منها قال يومي ايماء ٥ علي عن ابيه
عن ابن محبوب عن ابي حمزة عن ابي جعفر عليه السلام في قول الله عز وجل الذين يذكرون
الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم قال الصحيح يصلي قائما وقعودا المريض يصلي جالسا
وعلى جنوبهم الذي يكون اضعف من المريض الذي يصلي جالسا ٥ علي عن ابيه عن محمد
بن ابراهيم عمن حدثه عن ابي عبد الله عليه السلام قال يصلي المريض قاعدا فان لم يقدر
صلى مستلقيا يكبر ثم يقرا فاذا اراد الركوع غمض عينيه ثم سبح ثم يفتح عينيه فيكون
فتح عينيه رفع راسه من الركوع فاذا اراد ان يسجد غمض عينيه ثم سبح فاذا سبح فتح
عينيه رفع راسه من السجود ثم يتشهد وينصرف ٥ احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن
احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن ابي عبد الله عليه السلام
قال سالته عن المريض ايحل له ان يقوم على فراشه ويسجد على الارض قال فقال اذا كان
الفراش قدر اجرة او اقل استقام له ان يقوم عليه ويسجد على الارض وان كان اكثر
من ذلك فلا **باب صلوة المغمى عليه والمريض الذي**
يفوته الصلوة ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن حديد عن مرازم قال سالت
ابا عبد الله عليه السلام عن المريض لا يقدر على الصلوة قال فقال كلما غلب الله عليه
فالله اولى بالعذر ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحجال عن ثعلبة بن ميمون عن معمر

عمر قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن المريض يقضي الصلوة اذا اغمي عليه فقال
لا ٥ علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابراهيم الخراز عن ابي ايوب عن ابي عبد الله
عليه السلام قال سالته عن رجل اغمي عليه اياما لم يصل ثم افاق ايصلي ما فاته قال
لا شيء عليه ٥ علي بن محمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن ابن رئاب عن ابي
بصير عن احدهما عليهما السلام قال سالته عن المريض يغمى عليه ثم يفيق كيف يقضي
صلوته قال يقضي الصلوة التي ادرك وقتها ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز
عن محمد بن مسلم قال قلت له رجل مريض فترك النافلة فقال يا محمد ليست بفريضة
ان قضاها فهو خير يفعله وان لم يفعل ذلك فلا شيء عليه ٥ جماعة عن احمد بن محمد
عن الحسين بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن صفوان عن العيص بن القسم قال سالت
ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اجتمع عليه صلوة السنة من مرض قال لا يقضي ٥ علي
بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير
عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول في المغمى عليه قال
ما غلب الله عليه فالله اولى بالعذر **باب فضل يوم الجمعة**
وليلته محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن حماد بن عيسى عن الحسين بن المختار عن ابي
بصير قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول ما طلعت الشمس بيوم افضل من يوم الجمعة
عنه عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان عن
حفص بن البختري عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا كان يوم الجمعة
نزل الملائكة المقربون معهم قراطيس من فضة واقلام من ذهب فيجلسون على ابواب
المساجد على كراسي من نور فيكتبون الناس على منازلهم الاول والثاني حتى يخرج الامام
فاذا خرج الامام طووا صحفهم ولا يهبطون في شيء من الايام الا في يوم الجمعة من الملائكة
احمد عن الحسين عن النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام

يستحب اذا دخل

قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله واذا خرج في الشتاء ان يكون ذلك في ليلة
الجمعة وقال ابو عبد الله عليه السلام ان الله اختار من كل شيء شيئاً فاختار من الايام
يوم الجمعة وعنه عن النضر عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال
الساعة التي يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة ما بين فراغ الامام من الخطبة الى ان
يستوي الناس في الصفوف وساعة اخرى من آخر النهار الى غروب الشمس ٥ علي بن محمد
عن سهل بن زياد عن ابن ابي نصر عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله ان الجمعة سيد الايام يضاعف الله عز وجل فيه الحسنات ويمحو
فيه السيئات ويرفع فيه الدرجات ويستجيب فيه الدعوات ويكشف فيه الكربات
ويقضي فيه الحوائج العظام هو اليوم المزيد لله فيه عتقاء وطلقاء من النار ما
دعا به احد من الناس وعرف حقه وحرمته الا كان حقاً على الله عز وجل ان يجعله
من عتقائه وطلقائه من النار فان مات في يومه وليلته مات شهيداً او بعث آمناً و
ما استخف احد بحرمته وضيع حقه الا كان حقاً على الله عز وجل ان يصليه نار
جهنم الا ان يتوب ٥ محمد بن يحيى عن عبد الله بن محمد عن علي بن الحكم عن ابان عن ابي
عبد الله عليه السلام قال ان للجمعة حقاً وحرمة فاياك ان تضيع او تقصر في شيء من
عبادة الله والتقرب اليه بالعمل الصالح وترك المحارم كلها فان الله يضاعف فيه
الحسنات ويمحو فيه السيئات ويرفع فيه الدرجات قال وذكر ان يومه مثل ليلته
فان استطعت ان تحييه بالصلوة والدعاء فافعل فان ربك ينزل في اول ليلة الجمعة
الى سماء الدنيا فيضاعف فيه الحسنات ويمحو السيئات وان الله واسع كريم ٥ محمد بن يحيى
عن محمد بن موسى عن العباس بن معروف عن ابي نجران عن عبد الله بن سنان عن ابن ابي
يعفور عن ابي حمزة عن ابي جعفر عليه السلام قال قال له رجل كيف سميت
الجمعة قال قال ان الله جمع فيها خلقه لولاية محمد ووصيه في الميثاق فسماه يوم الجمعة

يجمعه

لجمعه فيه خلقه ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن علي بن النعمان عن عمر بن يزيد
عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال سئل يوم الجمعة وليلتها فقال ليلتها غراء
ويومها يوم زاهر وليس على الارض يوم تغرب الشمس اكثر معافاً من النار من مات
يوم الجمعة عارفاً بحق اهل هذا البيت كتب له براءة من النار وبراءة من العذاب ومن
مات ليلة الجمعة اعتق من النار ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن خالد عن النضر بن سويد
عن عبد الله بن سنان قال قال ابو عبد الله عليه السلام فضل الله الجمعة على غيرها
من الايام وان الجنان لتزخرف وتزين يوم الجمعة لمن اتاها وانكم تتسابقون الى الجنة
على قدر سبقكم الى الجمعة وان ابواب السماء ليفتح لصعود اعمال العباد ٥ علي بن
محمد ومحمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد عن المفضل بن صالح عن جابر
بن يزيد عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له قول الله عز وجل فاسعوا الى ذكر الله قال
اعملوا وعجلوا فانه يوم مضيق على المسلمين فيه وثواب اعمال المسلمين فيه على قدر ما
ضيق عليهم والحسنة والسيئة يضاعف فيه قال وقال ابو جعفر عليه السلام و
الله لقد بلغني ان اصحاب النبي صلى الله عليه وآله كانوا يتجهزون للجمعة يوم الخميس
لانه يوم مضيق على المسلمين ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن
ابراهيم بن ابي البلاد عن بعض اصحابه عن ابي جعفر وابي عبد الله عليه السلام قال ما
طلعت شمس بيوم افضل من يوم الجمعة وان كلام الطير فيه اذا لقي بعضها بعضاً سلام
سلام يوم صالح ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن ابي نصر عن معاوية بن عمار قال
قلت لابي عبد الله عليه السلام الساعة التي في يوم الجمعة التي لا يدعو فيها مؤمن
الا استجيب له قال نعم اذا خرج الامام قلت ان الامام يعجل ويؤخر قال اذا زاغت
الشمس ٥ علي بن محمد عن سهل بن زياد عن عمرو بن اسحاق عن عثمان عن محمد بن عذافر
عن عمر بن يزيد قال قال ابو عبد الله عليه السلام يا عمر انه اذا كان ليلة الجمعة نزل

من السماء ملائكة بعدد ذلك في ايديهم اقلام الذهب وقراطيس الفضة لايكتبون
الى ليلة السبت الا الصلوة على محمد وال محمد صلى الله عليه وعليهم فاكثر منها و
قال يا عمر ان من السنة ان يصلي على محمد وعلى اهل بيته في كل يوم جمعة الف مرة
وفي سائر الايام مائة مرة ٥ علي بن ابراهيم عن اخيه عن اسحاق بن ابراهيم عن محمد بن
اسماعيل بن بزيع عن الرضا عليه السلام قال قلت له بلغني ان يوم الجمعة اقصر الايام
قال كذلك هو قلت جعلت فداك كيف ذاك قال ان الله تبارك وتعالى يجمع ارواح
المشركين تحت عين الشمس فاذا ركدت الشمس عذب الله ارواح المشركين بركود الشمس
ساعة فاذا كان يوم الجمعة لايكون للشمس ركود رفع الله عنهم العذاب لفضل يوم
الجمعة فلا يكون للشمس ركود ٥ باب التزين يوم الجمعة
والتهيؤ يوم الجمعة علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن هشام
بن الحكم قال قال ابو عبد الله عليه السلام ليتزين احدكم يوم الجمعة يغتسل و
يتطيب ويسرح لحيته ويلبس انظف ثيابه وليكن عليه في ذلك اليوم السكينة
والوقار وليحسن عبادة ربه وليفعل الخير ما استطاع فان الله يطلع على الارض ليضاعف
الحسنات ٥ محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن محمد بن الحصين عن
عمر الجرجاني عن محمد بن العلا عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول من
اخذ من شاربه وقلم اظفاره يوم الجمعة ثم قال بسم الله على سنة محمد وآل محمد كتب
الله له بكل شعرة وكل قلامة عتق رقبة ولم يمرض مرضا يصيبه الا مرض الموت ٥ محمد
بن يحيي عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيي عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله
عليه السلام قال الغسل يوم الجمعة على الرجال والنساء في الحضر وعلى الرجال في
السفر ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر
عليه السلام لا تدع الغسل يوم الجمعة فانه سنة وشم الطيب والبس صالح ثيابك وليكن

فراغك

فراغك من الغسل قبل الزوال فاذا زالت فقم وعليك السكينة والوقار وقال
الغسل واجب يوم الجمعة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن اسماعيل بن عبد الخالق عن
محمد بن طلحه عن ابي عبد الله عليه السلام قال اخذ الشارب والاظفار وغسل الراس
بالخطمي يوم الجمعة كان كمن اعتق نسمة ٥ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن
ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام قال اخذ الشارب و
الاظفار من الجمعة الى الجمعة امان من الجذام ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل
عن الفضل بن شاذان جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة والفضيل قالا قلنا
له ايجزي اذا اغتسلت بعد الفجر للجمعة قال نعم حماد عن حريز عن بعض اصحابنا عن
ابي جعفر عليه السلام قال لا بد من غسل يوم الجمعة في الحضر والسفر فمن نسي فليعد
من الغد وروي فيه رخصة من العليل ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن
فضال عن ابن بكير عن ابي عبد الله عليه السلام قال غسل الراس بالخطمي في كل جمعة
امان من البرص والجنون باب وجوب الجمعة وعلى
كم تجب محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن عاصم
بن حميد عن ابي بصير ومحمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله عز و
جل في كل سبعة ايام خمسا وثلثين صلوة منها صلوة واجبة على كل مسلم ان يشهدها
الا خمسة المريض والمملوك والمسافر والمراة والصبي ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي
عمير عن جميل بن دراج عن محمد بن مسلم وزرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال تجب
الجمعة على من كان منها على فرسخين ٥ علي عن ابيه عن حماد عن حريز عن محمد بن مسلم قال
سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الجمعة فقال تجب على من كان منها على راس فرسخين فاذا
زاد على ذلك فليس عليه شيء ٥ علي عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابن اذينه عن زرارة قال
كان ابو جعفر عليه السلام يقول لا يكون الخطبة والجمعة وصلوة ركعتين على اقل

بالخطمي يوم الجمعة ينفي الفقر ويزيد في الرزق
محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن موسى بن سعدان
عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام
قال من اخذ من شاربه وقلم من اظفاره وغسل راسه

يستحب اذا

من خمسة رهط الامام واربعة ٥ الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار
عن فضالة عن ابان بن عثمان عن ابي العباس عن ابي عبد الله عليه السلام قال ادنى ما
يجزي في الجمعة سبعة او خمسة ادناه ٥ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان و علي
بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام
قال فرض الله على الناس من الجمعة الى الجمعة خمسة وثلثين صلوة منها صلوة واحدة
فرضها الله في جماعة وهي الجمعة ووضعها عن تسعة عن الصغير والكبير والمجنون
والمسافر والعبد والمراة والمريض والاعمى ومن كان على راس فرسخين ٥ علي بن ابراهيم
عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن جميل عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال
يكون بين الجماعتين ثلثة اميال يعني لا يكون جمعة الا فيما بينه وبين ثلثة اميال و
ليس يكون جمعة الا بخطبة قال فاذا كان بين الجماعتين في الجمعة ثلثة اميال فلا
باس بان يجمع هؤلاء ويجمع هؤلاء باب وقت
صلوة الجمعة ووقت صلوة العصر يوم الجمعة محمد بن اسماعيل عن الفضل بن
شاذان عن حماد بن عيسى عن ربعي ومحمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن عثمان بن عيسى
عن سماعة جميعا عن ابي عبد الله عليه السلام قال وقت الظهر يوم الجمعة حين تزول
الشمس علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سنان
قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا زالت الشمس يوم الجمعة فابدا بالمكتوبة ٥ محمد بن
يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن محمد بن ابي حمزة عن
سفيان بن السمط قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن وقت صلوة العصر يوم
الجمعة فقال مثل وقت الظهر في غير يوم الجمعة ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن
محمد بن خالد عن القسم بن عروة عن محمد بن ابي عمير قال سالت ابا عبد الله عليه السلام
عن الصلوة يوم الجمعة فقال نزل بها جبرئيل مضيقة اذا زالت الشمس فصلها قال قلت
فقال اذا تم

اذا زالت

اذا زالت الشمس صليت ركعتين ثم صليتها فقال قال ابو عبد الله عليه السلام اما انا اذا
زالت الشمس لم ابدا بشيء قبل المكتوبة قال القسم وكان ابن بكير يصلي الركعتين و
هو شاك في الزوال فاذا استيقن بالزوال بدا بالمكتوبة في يوم الجمعة باب
تهيئة الامام للجمعة وخطبته والانصات محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين واحمد
بن محمد جميعا عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال قال ابو عبد الله عليه السلام ينبغي
للامام الذي يخطب الناس يوم الجمعة ان يلبس عمامة في الشتاء والصيف ويتردى
ببرد يمنيه او عدني ويخطب وهو قائم يحمد الله ويثني عليه ثم يوصي بتقوى الله و
يقراء سورة من القرآن صغيرة ثم يجلس ثم يقوم فيحمد الله ويثني عليه ويصلي على محمد
صلى الله عليه وآله وعلى ائمة المسلمين ويستغفر للمؤمنين والمؤمنات فاذا فرغ من
هذا قام المؤذن فصلى بالناس ركعتين يقراء في الاولى بسورة الجمعة وفي الثانية
بسورة المنافقين ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن صفوان بن
يحيى عن العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا خطب الامام يوم
الجمعة فلا ينبغي لاحد ان يتكلم حتى يفرغ الامام من خطبته واذا فرغ من الخطبتين الامام
تكلم ما بينه وبين ان يقام للصلوة فان سمع القراءة او لم يسمع اجزاه ٥ الحسين بن محمد عن
عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن عثمان بن عيسى عن ابي مريم عن ابي جعفر عليه السلام
قال سالته عن خطبة رسول الله صلى الله عليه وآله اقبل الصلوة او بعد فقال قبل الصلوة
يخطب ثم يصلي محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن عثمان بن عيسى قال سالت ابا عبد عن سماعة
الله عليه السلام عن الصلوة يوم الجمعة ~~بدعة محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عياد~~
عن جعفر عن ابيه عليهما السلام قال الاذان الثالث يوم الجمعة بدعة ٥ محمد بن يحيى
عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن بريد بن
معاوية عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام في خطبة يوم الجمعة الخطبة الاولى

فقال اما مع الامام فركعتان واما من يصلي
وحده فهي اربع ركعات وان صلوا جماعة
محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن يحيى
الخزاز عن حفص بن غياث

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن
سيات اعمالنا من يهدي الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا
الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله انتجبه لولايته واختصه
برسالته واكرمه بالنبوة امينا على غيبه ورحمة للعالمين وصلى الله على محمد وآله عليه
السلام اوصيكم عباد الله بتقوى الله واخوفكم من عقابه فان الله ينجي من اتقاه بمفازتهم
لا يمسهم السوء ولا هم يحزنون ويكرم من خافه يقيهم شر ما خافوا ويلقيهم نضرة وسرورا
وارغبكم في كرامة الله الدائمة واخوفكم عقابه الذي لا انقطاع له ولا نجاة لمن استوجبه
فلا يغرنكم الحيوة الدنيا ولا تركنوا اليها فانها دار غرور والله كتب الله عليها وعلى اهلها
الفنا فتزودوا منها الذي اكرمكم الله به من التقوى والعمل الصالح فانه لا يصل الى الله
من اعمال العباد الا ما خلص منها ولا يتقبل الله الا من المتقين وقد اخبركم الله عن منازل
من امن وعمل صالحا وعن منازل من كفر وعمل في غير سبيله وقال ذلك يوم مجموع
له الناس وذلك يوم مشهود ۝ وما نؤخره الا لاجل معدود ۝ يوم يات لا تكلم نفس الا
باذنه فمنهم شقي وسعيد ۝ فاما الذين شقوا ففي النار لهم فيها زفير وشهيق خالدين فيها
ما دامت السموات والارض الا ما شاء ربك ان ربك فعال لما يريد ۝ واما الذين سعدوا
ففي الجنة خالدين فيها ما دامت السموات والارض الا ما شاء ربك عطاء غير مجذوذ ۝
نسال الله الذي جمعنا لهذا الجمع ان يبارك لنا في يومنا هذا وان يرحمنا جميعا انه على
كل شي قدير ان كتاب الله اصدق الحديث واحسن القصص وقال الله عز وجل واذا
قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون فاسمعوا طاعة الله وانصتوا ابتغاء
رحمته ثم اقرأ سورة من القرآن وادع ربك وصل على النبي صلى الله عليه وآله وادع
للمؤمنين والمؤمنات ثم تجلس قدر ما تمكن هنيهة ثم تقوم فتقول الحمد لله نحمده و
نستعينه ونستغفره ونستهديه ونؤمن به ونتوكل عليه ونعوذ بالله من شرور انفسنا

ومن سيات

ومن سيات اعمالنا من يهدي الله فلا مضل له ومن يضلل الله فلا هادي له واشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالهدى
ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون وجعله رحمة للعالمين بشيرا و
نذيرا وداعيا الى الله باذنه وسراجا منيرا من يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما
رشد ومن يعصهما فقد غوى اوصيكم عباد الله بتقوى الله الذي ينفع بطاعته من
اطاعه الذي ينفع بطاعته من اطاعه والذي يضر بمعصيته من عصاه الذي اليه معادكم
وعليه حسابكم فان التقوى وصية الله فيكم وفي الذين من قبلكم قال الله عز وجل و
لقد وصينا الذين اوتوا الكتاب من قبلكم واياكم ان اتقوا الله وان تكفروا فان لله ما
في السموات وما في الارض وكان الله غنيا حميدا ۝ انتفعوا بموعظة الله والزموا كتابه
فانه ابلغ الموعظة وخير الامور في المعاد عاقبة ولقد اتخذ الله الحجة فلا يهلك
من هلك الا عن بينة ولا يحيى من حي الا عن بينة ولقد بلغ رسول الله صلى الله عليه
وآله الذي ارسل به فالزموا وصيته وما ترك فيكم من بعده من الثقلين كتاب الله واهل
بيته الذي لا يضل من تمسك بهما ولا يهتدي من تركهما اللهم صل على محمد عبدك ورسولك
سيد المرسلين وامام المتقين ورسول رب العالمين ثم تقول اللهم صل على امير المؤمنين
ووصي رسول رب العالمين ثم تسمي الائمة حتى تنتهي الى صاحبك ثم تقول
اللهم افتح له فتحا يسيرا وانصره نصرا عزيزا اللهم اظهر به دينك وسنة نبيك حتى لا يستخفي
بشي من الحق مخافة احد من الخلق اللهم انا نرغب اليك في دولة كريمة تعز بها الاسلام
واهله وتذل بها النفاق واهله وتجعلنا فيها من الدعاة الى طاعتك والقادة في
سبيلك وترزقنا فيها كرامة الدنيا والآخرة اللهم ما حملتنا من الحق فعرفناه وما قصرنا
عنه فعلمناه ثم تدعو الله على عدوه ويسأل لنفسه ولاصحابه ثم يرفعون ايديهم
فيسالون الله حوائجهم كلها حتى اذا فرغ من ذلك قال اللهم استجب لنا ويكون آخر

كلامه ان الله يامر بالعدل والاحسان وايتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر (ان يقول)
والبغي يعظكم لعلكم تذكرون ثم يقول اللهم اجعلنا ممن يذكر فتنفعه الذكرى
ثم ينزل علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم قال سالته
عن الجمعة فقال الاذان والاقامة يخرج الامام بعد الاذان فيصعد المنبر فيخطب ولا
يصلي الناس ما دام الامام على المنبر وقدر ما يقراء قل هو الله احد ثم يقوم فيفتتح خطبة
ثم ينزل فيصلي بالناس ثم يقراء بهم في الركعة الاولى بالجمعة وفي الثانية بالمنافقين
محمد بن يحيي عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن
ابن سنان عن ابي عبدالله عليه السلام في قول الله عز وجل خذوا زينتكم عند كل مسجد
قال في العيدين والجمعة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي
عبدالله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه واله كل واعظ قبلة يعني اذا
خطب الامام الناس يوم الجمعة ينبغي للناس ان يستقبلوه باب
القراءة يوم الجمعة وليلتها في الصلوة محمد بن يحيي عن محمد بن الحسين عن صفوان
بن يحيي عن منصور بن حازم عن ابي عبدالله عليه السلام قال ليس في القراءة شيء موقت
الا الجمعة والمنافقين ٥ محمد بن يحيي عن احمد بن محمد ومحمد بن الحسين عن عثمان بن عيسى (يقرا بالجمعة والثانية)
عن سماعة عن ابي بصير قال قال ابو عبدالله عليه السلام اقراء في ليلة الجمعة بالجمعة
وسبح اسم ربك الاعلى وفي الفجر بسورة الجمعة وقل هو الله احد وفي الجمعة بالجمعة
والمنافقين ٥ الحسين بن محمد عن عبدالله بن عامر عن علي بن مهزيار عن فضالة بن ايوب
عن الحسين بن ابي حمزة قال قلت لابي عبدالله عليه السلام بما اقرا في صلوة الفجر في
يوم الجمعة فقال اقراء في الاولى بسورة الجمعة وفي الثانية بقل هو الله احد ثم اقنت
حتى يكونا سواء ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبدالله بن المغيرة عن جميل عن محمد بن مسلم عن
ابي جعفر عليه السلام قال ان الله اكرم بالجمعة المؤمنين فسنها رسول الله صلى الله عليه

واله

واله بشارة لهم والمنافقين توبيخا للمنافقين ولا ينبغي تركها فمن تركها متعمدا
فلا صلوة له ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال سالت
اباعبدالله عليه السلام عن القراءة في الجمعة اذا صليت وحدي اربعا اجهر بالقراءة
فقال نعم وقال اقراء سورة الجمعة والمنافقين في يوم الجمعة ٥ محمد بن يحيي عن
احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام
في الرجل يريد ان يقرا بسورة الجمعة في الجمعة فيقرا قل هو الله احد قال يرجع
الى سورة الجمعة وروي يصليها ركعتين ثم يستانف ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه
عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن عمر بن يزيد قال قال ابو عبدالله عليه
السلام من صلى الجمعة بغير الجمعة والمنافقين اعاد الصلوة في سفر او حضر و
روي لا باس في السفر ان يقرا بقل هو الله احد باب القنوت
في صلوة الجمعة والدعاء فيه محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن الحسين بن
سعيد عن بعض اصحابنا عن سماعة عن ابي بصير عن ابي عبدالله عليه السلام
قال القنوت قنوت يوم الجمعة في الركعة الاولى بعد القراءة يقول في القنوت
لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم لا اله الا الله رب السموات
السبع ورب الارضين السبع وما فيهن وما بينهن ورب العرش العظيم والحمد
لله رب العالمين اللهم صل على محمد كما هديتنا به اللهم صل على محمد كما اكرمتنا به (وآل محمد م) (وال محمد م)
اللهم اجعلنا ممن اخترته لدينك وخلقته لجنتك اللهم لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا
وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب ٥ الحسين بن محمد عن عبدالله بن عامر
عن علي بن مهزيار عن فضالة بن ايوب عن معاوية بن عمار قال سمعت اباعبدالله عليه
السلام يقول في قنوت الجمعة اذا كان اماما قنت في الركعة الاولى وان
كان يصلي اربعا ففي الركعة الثانية قبل الركوع ٥ علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى

عن يونس عن ابان عن اسماعيل الجعفي عن عمر بن حنظلة قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام القنوت يوم الجمعة فقال انت رسولي اليهم في هذا اذا صليتم في
جماعة ففي الركعة الاولى واذا صليتم وحدانا ففي الركعة الثانية باب
من فاته الجمعة مع الامام علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان
عن الحلبي قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عمن لم يدرك الخطبة يوم الجمعة قال
يصلي ركعتين فان فاتته الصلوة فلم يدركها فليصل اربعا وقال اذا ادركت الامام
قبل ان يدرك الركعة الاخيرة فقد ادركت الصلوة وان كنت ادركته بعد ما ركع
فهي الظهر اربعا باب التطوع يوم الجمعة علي بن محمد و
غيره عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر قال قال ابو الحسن عليه الصلوة
النافلة يوم الجمعة ست ركعات بكرة وست ركعات صدر النهار وركعتان اذا زالت
الشمس ثم صل الفريضة وصل بعدها ست ركعات جماعة عن احمد بن محمد بن عيسى
عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن الحسين بن المختار عن علي بن عبد العزيز
عن مراد بن خارجة قال قال ابو عبد الله عليه السلام اما انا فاذا كان يوم الجمعة
وكانت الشمس من المشرق بمقدارها من المغرب في وقت صلوة العصر صليت ست
ركعات فاذا انتفخ النهار صليت ستا فاذا زاغت او زالت صليت ركعتين ثم صليت
الظهر ثم صليت بعدها ستا ٥ جماعة عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة
او عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن عبد الله بن عجلان قال قال ابو عبد الله عليه السلام
اذا كنت شاكا في الزوال فصل ركعتين فاذا استيقنت فابدا بالفريضة ٥
باب نوادر الجمعة الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر
عن علي بن مهزيار عن النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه
السلام قال تقول في اخر سجدة من النوافل بعد المغرب ليلة الجمعة اللهم اني اسالك

بوجهك

بوجهك الكريم واسمك العظيم ان تصلي على محمد وال محمد ان تغفر لي ذنبي العظيم
سبعا . علي بن محمد ومحمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الاشعري عن
القداح عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
اكثروا من الصلوة علي في الليلة الغراء واليوم الازهر ليلة الجمعة ويوم الجمعة فسئل
الى كم الكثير قال الى مائة وما زادت فهو افضل محمد بن ابي عبد الله عن محمد بن حسان
عن الحسن بن الحسين عن علي بن عبد الله عن يزيد بن اسحاق عن هارون بن خارجة
عن المفضل عن ابي جعفر عليه السلام قال ما من شيء يعبد الله به يوم الجمعة احب
الي من الصلوة على محمد وال محمد علي بن محمد عن سهل بن زياد رفعه قال قال اذا
صليت يوم الجمعة فقل اللهم صل على محمد وال محمد الاوصياء المرضيين بافضل صلواتك
وبارك عليهم بافضل بركاتك والسلام عليه وعليهم ورحمة الله وبركاته فانه من قالها
في دبر العصر كتب الله له مائة الف حسنة ومحي عنه مائة الف سيئة وقضى له بها
مائة الف حاجة ورفع له مائة الف درجة وروي ان من قالها سبع مرات رد الله عليه
من كل عبد حسنة وكان عمله في ذلك اليوم مقبولا وجاء يوم القيمة وبين عينيه نور
الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن محمد بن يحيى عن حماد
بن عثمان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول تقرا في دبر الغداة يوم الجمعة
الرحمن كلها ثم تقول كلما قلت فباي الاء ربكما تكذبان قلت لا بشيء من الائك رب
اكذب وبهذا الاسناد عن علي بن مهزيار عن ايوب بن نوح عن ابن ابي حمزة قال قال
ابو عبد الله عليه السلام من قرا الكهف في ليلة جمعة كانت كفارة ما بين الجمعة
الى الجمعة قال وروى غيره ايضا فيمن قراها يوم الجمعة بعد الظهر والعصر مثل ذلك
ابو علي الاشعري عن محمد بن سالم عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر قال كان
ابو جعفر عليه السلام يبكر الى المسجد يوم الجمعة حين تكون الشمس قدر رمح فاذا

يستحب

يستحب ان

كان شهر رمضان يقول قبل ذلك وكان يقول ان الجمعة شهر رمضان على جميع سائر
الشهور فضلا كفضل شهر رمضان على سائر الشهور ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه و
علي بن محمد القاساني عن القسم بن محمد القاساني عن القسم بن محمد عن سليمان
بن داود المنقري عن حفص بن غياث قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول في
رجل ادرك الجمعة وقد ازدحم الناس فكبر مع الامام وركع ولم يقدر على السجود و
قدم الامام والناس في الركعة الثانية وقام هذا معهم فركع الامام ولم يقدر هذا
على الركوع في الركعة الثانية من الزحام وقدر على السجود كيف يصنع فقال ابو عبد
الله عليه السلام واما الركعة الاولى وهي عنده الى الركوع تامة فلما لم يسجد لها حتى
دخل في الثانية لم يكن له ذلك فلما سجد في الثانية ان كان نوى هذه السجدة التي هي
للركعة الاولى فقد تمت الاولى واذا سلم الامام قام فصلى ركعة ثم يسجد فيها ثم
يتشهد ويسلم وان كان لم ينو ان يكون تلك السجدة للركعة الاولى لم تجز عنه الاولى
ولا الثانية ٥ علي بن ابراهيم عن احمد بن ابي عبد الله رفعه قال قيل لابي عبد الله السلام
يزعم بعض الناس ان النوم يوم الجمعة مكروه فقال ليس حيث ذهب اي طهور اطهر
من النوم يوم الجمعة ٧

ابواب السفر صح

باب وقت الصلوة في السفر والجمع بين الصلوتين

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابي نصر عن صفوان الجمال قال
صليت خلف ابي عبد الله عليه السلام عند الزوال فقلت بابي وامي وقت العصر
فقال وقت ما تستقبل ابلك فقلت اذا كنت في غير سفر فقال على اقل من قدم ثلثي
قدم وقت العصر ٥ علي بن محمد عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمون عن عبد الله
بن القسم عن مسمع بن ابي سيار قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن وقت الظهر في يوم
الجمعة في السفر فقال عند زوال الشمس وذلك وقتها يوم الجمعة في غير السفر ٥ علي
بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان

رسول

رسول الله صلى الله عليه وآله اذا كان في سفر او عجلت به حاجة يجمع بين الظهر والعصر
وبين المغرب والعشاء قال وقال ابو عبد الله عليه السلام لا باس بان تعجل عشاء
الاخرة في السفر قبل ان يغيب الشفق ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن
ابن بكير عن عبيد بن زرارة قال كنت انا ونفر من اصحابنا سفرا فقيل فيهم مسير فيما بين
مكة والمدينة فارتحلنا ونحن نشك في الزوال فقال بعضنا لبعض فامشوا بنا قليلا
حتى نتيقن الزوال ثم نصلي ففعلنا فما مشينا الا قليلا حتى عرض لنا قطار ابي عبد الله
عليه السلام فقلت اتى القطار فرايت محمد بن اسمعيل فقلت لهم صليتم فقال
لي امرنا جدي فصلينا الظهر والعصر جميعا ثم ارتحلنا فذهبت الى اصحابي فاعلمتهم
بذلك ٥ الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن فضالة بن ايوب عن
ابان عن عمر بن يزيد قال قال ابو عبد الله عليه السلام وقت المغرب في السفر الى ثلث
الليل وروي ايضا الى نصف الليل

المسير الذي يقصر فيه الصلوة

علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال التقصير في بريد
والبريد اربعة فراسخ وعنه عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي ايوب قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام ادنى ما يقصر فيه المسافر فقال بريد ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد
بن يحيى الخزاز عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام بينا نحن جلوس وابي عند
وال لبني امية على المدينة اذ جاء الى المجلس فقال كنت عند هذا قبيل فسألهم عن
التقصير فقال قايل منهم في ثلث وقال قايل منهم في يوم وليلة وقال قائل منهم روحة
فسألني فقلت له ان رسول الله صلى الله عليه وآله لما نزل عليه جبرئيل عليه السلام
بالتقصير فقال له النبي صلى الله عليه وآله في كم ذاك فقال في بريد فقال واي شيء البريد قال
ما بين ظل عير الى فيء وعير قال ثم عبرنا زمانا ثم راى بنو امية يعملون اعلاما على الطريق
وانهم ذكروا ما تكلم به ابو جعفر عليه السلام فذرعوا ما بين ظل عير الى فيء وعير ثم جزوه

على اثني عشر ميلا فكانت ثلثة الاف وخمسمائة ذراع كل ميل فوضعوا الاعلام فلما ظهر بنو هاشم غيروا امر بني امية غيره لان الحديث هاشمي فوضعوا الى جنب كل علم علما ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام قال سئل عن حد الاميال التي يجب فيها التقصير فقال ابو عبد الله عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه واله جعل حد الاميال من ظل عير الى ظل وعير وهما جبلان بالمدينة فاذا طلعت الشمس وقع ظل عير الى ظل وعير وهو الميل الذي وضع رسول الله صلى الله عليه واله عليه التقصير عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد البرقي عن محمد بن اسلم الجبلي عن صباح الحذاء عن اسحاق بن عمار قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن قوم خرجوا في سفر فلما انتهوا الى الموضع الذي يجب عليهم فيه التقصير قصروا من الصلوة فلما صاروا على فرسخين او على ثلثة فراسخ او اربعة تخلف عنهم رجل لا يستقيم لهم سفرهم الا به فاقاموا ينتظرون مجيئه اليهم وهم لا يستقيم لهم السفر الا بمجيئه اليهم فاقاموا على ذلك اياما لا يدرون هل يمضون في سفرهم او ينصرفون هل ينبغي لهم ان يتموا الصلوة ان يقيموا على تقصيرهم قال ان كانوا بلغوا مسيرة اربعة فراسخ فليقيموا على تقصيرهم اقاموا او انصرفوا وان كانوا ساروا اقل من اربع فراسخ فليتموا الصلوة اقاموا او انصرفوا فاذا مضوا فليقصروا

باب من يريد السفر او يقدم من سفر متى يجب عليه التقصير او التمام

محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يريد السفر متى يقصر قال اذا توارى من البيوت قال قلت الرجل يريد السفر فيخرج حين تزول الشمس قال اذا خرجت فصل ركعتين وروى الحسين بن سعيد عن صفوان وفضالة عن العلاء مثله ٥ الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشاء قال سمعت الرضا عليه السلام يقول اذا زالت الشمس وانت في المصر وانت

تريد السفر فاتم فاذا خرجت بعد الزوال قصر العصر ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن داود بن فرقد عن بشير النبال قال خرجت مع ابي عبد الله عليه السلام حتى اتينا الشجرة فقال ابو عبد الله عليه السلام يا نبال قلت لبيك قال انه لم يجب على احد من اهل هذا العسكر ان يصلي اربعا غيري وغيرك وذلك انه دخل وقت الصلوة قبل ان نخرج ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل يدخل من سفره وقد دخل وقت الصلوة قال يصلي ركعتين فاذا خرج الى سفره وقد دخل وقت الصلوة فليصل اربعا ٥ احمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن صفوان بن يحيى عن اسحاق بن عمار عن ابراهيم عليه السلام قال سالته عن الرجل يكون مسافرا ثم يدخل بيوت الكوفة ايتم الصلوة ام يكون مقصرا حتى يدخل اهله قال بل يكون مقصرا حتى يدخل اهله ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان عن العيص بن القسم قال سالنا ابا عبد الله عليه السلام عن رجل صلى وهو مسافر فاتم الصلوة قال ان كان في وقت فليعد وان كان الوقت قد مضى فلا ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة قال قلت له رجل فاتته صلوة من صلوة السفر فذكرها في الحضر قال يقضي ما فاته كما فاته ان كانت صلوة السفر اداها في الحضر مثلها وان كانت صلوة الحضر فليقض في السفر كما فاته ٥ علي عن ابيه عن ابن ابي عمير عن علي بن يقطين عن ابي الحسن عليه السلام قال سالته عن رجل خرج في سفر ثم يبدو له الاقامة وهو في صلوة قال يتم اذا بدت له الاقامة

باب المسافر يقدم البلدة لم يقصر الصلوة

علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن زرارة عن ابي

جعفر عليه السلام قال قلت له ارايت من قدم بلدة الى متى ينبغي له ان يكون مقصرا
او متى ينبغي له ان يتم فقال اذا دخلت فايقنت ان لك بها مقام عشرة ايام فاتم
الصلوة وان تدر ما مقامك بها تقول غدا اخرج او بعد غد فقصر ما بينك وبين
ان يمضي شهر فاذا تم لك شهر فاتم الصلوة واذا اردت ان تخرج من ساعتك ٥ محمد
بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن عبد الله بن بكير قال سالت ابا عبد الله
عليه السلام عن الرجل يكون بالبصرة وهو من اهل الكوفة له بها دار ومنزل فيمر بالكوفة
وانما هو مجتاز لا يريد المقام الا بقدر ما يتجهز يوما او يومين قال يقيم في جانب المصر
ويقصر قلت فان دخل اهله قال عليه التمام ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن
ابي ايوب قال سال محمد بن مسلم ابا عبد الله عليه السلام وانا اسمع عن المسافر ان حدث
نفسه باقامة عشرة ايام قال فليتم الصلوة وان لم يدر ما يقيم يوما او اكثر فليعد ثلثين
يوما ثم ليتم وان كان اقام يوما او صلوة واحدة فقال له محمد بن مسلم بلغني انك قلت
خمسا فقال قد قلت ذلك قال ابو ايوب فقلت انا جعلت فداك يكون اقل من خمس
فقال لا

باب صلوة الملاحين والمكاريين واصحاب الصيد والرجل يخرج الى الضيعة

علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن يحيى عن محمد بن
عيسى ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن
زرارة قال قال ابو جعفر عليه السلام اربعة قد يجب عليهم التمام في السفر كانوا او
حضر المكاري والكري والراعي والاستقان لانه عملهم ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين
عن صفوان بن يحيى عن العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال ليس على
الملاحين في سفينتهم تقصير ولا على المكاري والجمال وفي رواية اخرى المكاري اذا
جد به السير فليقصر قال ومعنى جد به السير يجعل منزلين منزلا ٥ محمد بن الحسين وغيره
عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن مسلم ابي نصر قال سالت الرضا عليه السلام عن الرجل

يخرج

يخرج الى الضيعة فيقيم اليوم واليومين والثلثة ايقصر ام يتم قال يتم الصلوة كلما
اتى ضيعة من ضياعه ٥ محمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن علي بن اسباط عن ابن بكير
قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يتصيد اليوم واليومين والثلثة
ايقصر الصلوة قال لا الا ان يشيع الرجل اخاه في الدين وان التصيد مسير باطل لا
يقصر الصلوة فيه وقال يقصر اذا شيع اخاه ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد البرقي
عن بعض اصحابه عن علي بن اسباط مثله ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن خالد
عن ابيه عن سليمان بن جعفر الجعفري عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام قال الاعراب
لا يقصرون وذلك ان منازلهم معهم ٥ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن محمد بن
ابي عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يكون له الضياع
بعضها قريب من بعض يخرج فيقيم فيها يتم او يقصر قال يتم ٥ الحسين بن محمد عن معلى
بن محمد عن الوشاء عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال الله عز وجل فمن
اضطر غير باغ ولا عاد قال الباغي باغي الصيد والعادي السارق ليس لهما ان ياكلا الميتة اذا
اضطرا اليها هي حرام عليهما ليس هي عليهما كما هي على المسلمين وليس لهما ان يقصرا في الصلوة
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن عبيد بن زرارة قال سالت ابا
عبد الله عليه السلام عن الرجل يخرج الى الصيد ايقصر ام يتم قال يتم لانه ليس بمسير حق علي بن
ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن اسحاق بن عمار قال سالته عن الملاحين والاعراب
هل عليهم تقصير قال لا بيوتهم معهم ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن عمران بن
محمد عن ابن عمران القمي عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له
الرجل يخرج الى الصيد مسيرة يوم او يومين يقصر او يتم قال ان خرج لقوته وقوت
عياله فليفطر وليقصر وان خرج لطلب الفضول فلا ولا كرامة ٥ محمد بن يحيى عن عبد
الله بن جعفر عن محمد بن جزك قال كتبت اليه جعلت فداك ان لي جمالا ولي قوام عليها ثم

وقد اخرج فيها الى طريق مكة لرغبة في الحج او في اللذة الى بعض المواضع يجب
على المقصر في الصلوة والصيام فوقع عليه السلام ان كنت لا تلزمها ولا تخرج معها
في كل سفر الا الى مكة فعليك تقصير وفطور **باب**
المسافر يدخل في صلوة المقيم علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي
عن ابي عبد الله عليه السلام في المسافر يصلي خلف المقيم قال يصلي ركعتين ويمضي
حيث شاء ٥ الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشاء عن ابان بن عثمان عن عمر بن
يزيد قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن المسافر يصلي مع الامام فيدرك من الصلوة
ركعتين اتجزي ذلك عنه فقال نعم **باب التطوع في**
السفر الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن الحسين بن سعيد عن
زرعة بن محمد عن سماعة قال سالته عن الصلوة في السفر قال ركعتين ليس قبلهما ولا
بعدهما شيء الا انه ينبغي للمسافر ان يصلي بعد المغرب اربع ركعات ويتطوع بالليل
ما شاء ان كان نازلا وان كان راكبا فليصل على دابته وهو راكب ولتكن صلوته ايماء
وليكن راسه حيث يريد السجود اخفض من ركوعه ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن
الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن حريث بن المغيرة قال قال ابو
عبد الله عليه السلام اربع ركعات بعد المغرب لا تدعهن في حضر ولا سفر علي
بن ابراهيم عن محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس بن عبد الرحمن عن ابن مسكان عن ابي
بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال الصلوة في السفر ركعتان ليس قبلهما ولا بعدهما
شيء الا المغرب فان بعدها اربع ركعات لا تدعهن في حضر ولا سفر وليس عليك صلوة
النهار وصل صلوة الليل واقضه ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان بن
يحيى عن ذريح قال قلت لابي عبد الله عليه السلام فاتتني صلوة الليل في السفر
فاقضيها في النهار فقال نعم ان اطقت ذلك ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد

بن سنان

بن سنان عن ابن مسكان عن الحلبي انه سال ابا عبد الله عليه السلام عن صلوة النافلة
على البعير والدابة فقال نعم حيث ما كنت متوجها قال فقلت على البعير والدابة قال
نعم حيث ما كان متوجها قلت استقبل القبلة اذا اردت التكبير قال لا ولكن تكبر
حيث ما كان متوجها وكذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم محمد بن اسماعيل
عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن منصور بن حازم عن ابان بن تغلب قال
خرجت مع ابي عبد الله عليه السلام فيما بين مكة والمدينة فكان يقول اما انتم فشباب
تؤخرون واما انا فشيخ اعجل فكان يصلي صلوة الليل اول الليل محمد بن يحيى
عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن يعقوب بن شعيب قال سالت ابا عبد الله
عليه السلام عن الرجل يصلي على راحلته قال يومي ايماء يجعل السجود اخفض من
الركوع قلت يصلي وهو يمشي قال نعم ويومي ايماء وليجعل السجود اخفض من
الركوع ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي الحسن
عليه السلام في الرجل يصلي النوافل في الامصار وهو على دابته حيث توجهت به
فقال نعم لا باس علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عمن ذكره عن ابي جعفر عليه السلام
انه لم ير باسا ان يصلي الماشي وهو يمشي ولكن لا يسوق الابل محمد بن يحيى عن
احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن الحلبي قال سالت ابا عبد الله عليه السلام
عن صلوة الليل والوتر في اول الليل في السفر اذا تخوفت البرد وكانت علة فقال لا باس
انا افعل ذلك ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن سليمان عن سعد بن سعد عن مقاتل عن
ابي الحريث قال سالته يعني الرضا عليه السلام عن الاربع ركعات بعد المغرب
في السفر يعجلني الجمال ولا يمكنني الصلوة على الارض هل اصليها في المحمل فقال نعم
صليها في المحمل ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن ابي نجران عن صفوان عن ابي الحسن
الرضا عليه السلام قال صلى ركعتي الفجر في المحمل **باب**

الصلوة فى السفينة علي بن ابراهيم عن حماد بن عيسى قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام
يسال عن الصلوة فى السفينة فيقول ان استطعتم ان تخرجوا الى الجدد فاخرجوا فان
لم تقدروا فصلوا قياما فان لم تستطيعوا فصلوا قعودا وتحروا القبلة ۵ علي عن ابيه
ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله
عليه السلام انه سئل عن الصلوة فى السفينة فقال يستقبل القبلة فاذا دارت واستطاع
ان يتوجه الى القبلة فليفعل والا فليصل حيث توجهت به قال فان امكنه القيام
فليصل قائما والا فليقعد ثم ليصل ۵ علي عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن بعض
اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام فى الرجل يكون فى السفينة فلا يدري اين القبلة
قال يتحرى فان لم يدر صلى نحو راسها ۵ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن يزيد بن
اسحاق عن هارون بن حمزة عن الغنوي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن
الصلوة فى السفينة فقال اذا كانت محملة ثقيلة اذا قمت فيها لم تتحرك فصل قائما وان
كانت خفيفة تكفا فصل قاعدا ۵ علي بن محمد عن سهل بن زياد عن ابي هاشم الجعفري
قال كنت مع ابي الحسن عليه السلام فى السفينة فى دجلة فحضرت الصلوة فقلت جعلت
فداك نصلي في جماعة قال فقال لا تصلي في بطن واد جماعة باب
صلوة النوافل محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة قال
دخلت على ابي جعفر عليه السلام وانا شاب فوصف لي التطوع والصوم فراى ثقل ذلك
في وجهي فقال لي ان هذا ليس كالفريضة من تركها هلك انما هو التطوع ان شغلت
عنه وتركته قضيته انهم كانوا يكرهون ان ترفع اعمالهم يوما تاما ويوما ناقصا
ان الله عز وجل يقول الذين هم على صلوتهم دائمون وكانوا يكرهون ان تصلي حتى يزول
النهار ان ابواب السماء تفتح اذا زال النهار ۵ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير
عن ابن اذينه عن فضيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلام قال الفريضة والنافلة

احد

احد وخمسون ركعة منها ركعتان بعد العتمة جالسا تعدان بركعة وهو قائم
الفريضة منها سبع عشرة ركعة والنافلة اربع وثلثون ركعة ۵ علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابن اذينه عن الفضيل بن يسار والفضل بن عبد الملك و
بكير قالوا سمعنا ابا عبد الله عليه السلام يقول كان رسول الله صلى الله عليه وآله
يصلي من التطوع مثلي الفريضة ويصوم من التطوع مثلي الفريضة ۵ محمد بن يحيى
عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن محمد بن ابي عمير قال سالت ابا عبد
الله عليه السلام عن افضل ما جرت به السنة من الصلوة فقال تمام الخمسين وروى
الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان مثله ۵ محمد عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسماعيل
بن بزيع عن حنان قال سال عمرو بن حريث ابا عبد الله عليه السلام وانا جالس فقال له
جعلت فداك اخبرني عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وآله فقال كان النبي صلى الله
عليه وآله يصلي ثمان ركعات الزوال واربعا الاولى وثماني بعدها واربعا العصر
وثلاثا المغرب واربعا بعد المغرب والعشاء الآخرة اربعا وثماني صلوة الليل وثلاثا
الوتر وركعتي الفجر وصلوة الغداة ركعتين قلت جعلت فداك وان كنت اقوى على اكثر
من هذا يعذبني الله على كثرة الصلوة فقال لا ولكن يعذب على ترك السنة ۵ علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال سالت ابا عبد الله عليه السلام هل قبل العشاء
الآخرة وبعدها شيء قال لا غير اني اصلي بعدها ركعتين ولست احسبهما من صلوة الليل
محمد بن يحيى عن سلمة بن الخطاب عن الحسين بن سيف عن محمد بن يحيى عن حجاج الخشاب
عن ابي الفوارس قال نهاني ابو عبد الله عليه السلام ان اتكلم بين الاربع ركعات التي
بعد المغرب ۵ محمد بن الحسن عن سهل عن احمد بن محمد بن ابي نصر قال قلت لابي الحسن عليه
السلام ان اصحابنا يختلفون في صلوة التطوع بعضهم يصلي اربعا واربعين وبعضهم
يصلي خمسين فاخبرني بالذي تعمل به انت كيف هو حتى اعمل بمثله فقال اصلي واحدة

وخمسين ثم قال امسك وعقد بيده الزوال ثمانية واربعا بعد الظهر واربعا قبل
العصر وركعتين بعد المغرب وركعتين قبل العشاء الاخرة وركعتين بعد العشاء من
قعود تعدان بركعة من قيام وثمان صلوة الليل والوتر ثلاثا وركعتي الفجر والفرائض
سبعة عشرة فذلك احدى وخمسون ○ الحسين بن محمد الاشعري عن عبد الله بن عامر عن
علي بن مهزيار عن فضالة بن ايوب عن حماد بن عثمان قال سألته عن التطوع بالنهار فذكر
انه يصلي ثمان ركعات قبل الظهر وثمان بعدها عنه عن معلي بن محمد عن الحسن بن علي
الوشا عن ابان بن عثمان عن يحيى بن ابي العلا عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال
امير المؤمنين صلى الله عليه وآله صلوة الزوال صلوة الاوابين ○ علي بن ابراهيم عن ابيه
عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له آناء الليل
ساجدا وقائما يحذر الاخرة ويرجو رحمة ربه قال يعني صلوة الليل قال قلت له واطراف
النهار لعلك ترضى قال تطوع بالنهار قال قلت له وادبار النجوم قال ركعتان قبل الصبح
قال قلت وادبار السجود قال ركعتان بعد المغرب ○ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن
حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا قمت بالليل من منامك فقل الحمد لله
الذي رد علي روحي لاحمده واعبده فاذا سمعت صوت الديوك فقل سبوح قدوس رب
الملائكة والروح سبقت رحمتك غضبك لا اله الا انت وحدك لا شريك لك
عملت سوء وظلمت نفسي فاغفر لي وارحمني انه لا يغفر الذنوب الا انت فاذا قمت فانظر
في آفاق السماء وقل اللهم انه لا يواري عنك ليل ساج ولا سماء ذات ابراج ولا ارض ذات
مهاد ولا ظلمات بعضها فوق بعض ولا بحر لجي يدلج بين يدي المدلج من خلقك تعلم
خائنة الاعين وما تخفي الصدور غارت النجوم ونامت العيون وانت الحي القيوم
لا تأخذك سنة ولا نوم سبحان رب العالمين وآله المرسلين ○ والحمد لله رب العالمين ○
ثم اقرأ الخمس الايات من آخر آل عمران ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل و

الى قوله الا انك لا تخلف الميعاد

النهار

النهار لايات لاولي الالباب الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم
ويتفكرون في خلق السموات والارض ربنا ما خلقت هذا باطلا سبحانك
فقنا عذاب النار ○ ربنا انك من تدخل النار فقد اخزيته وما للظالمين من
انصار ○ ربنا اننا سمعنا مناديا ينادي للايمان ان آمنوا بربكم فآمنا ربنا فاغفر
لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الابرار ○ ربنا وآتنا ما وعدتنا على
رسلك ولا تخزنا يوم القيمة انك لا تخلف الميعاد ○ ثم استك وتوض فاذا
وضعت يدك في الماء فقل بسم الله وبالله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني
من المتطهرين فاذا فرغت فقل الحمد لله رب العالمين فاذا قمت الى صلوتك
فقل بسم الله وبالله والى الله ومن الله وما شاء الله ولا حول ولا قوة الا بالله
اللهم اجعلني من زوارك وعمار مساجدك وافتح لي باب توبتك واغلق عني
باب معصيتك وكل معصية الحمد لله الذي جعلني ممن يناجيه اللهم اقبل علي
بوجهك جل ثناؤك ثم افتتح الصلوة بالتكبير علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن
ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان رسول الله صلى
الله عليه وآله كان اذا صلى العشاء الاخرة امر بوضوئه وسواكه يوضع عنده
مخمرا فيرقد ما شاء الله ثم يقوم فيتسوك ويتوضأ ويصلي اربع ركعات ثم يرقد
ثم يقوم ~~ثم~~ فيتسوك ويتوضأ ويصلي اربع ركعات ~~ثم يرقد ثم يقوم فيتسوك~~
~~ويتوضأ ويصلي اربع ركعات ثم يرقد~~ حتى اذا كان في وجه الصبح قام فاوتر
ثم صلى الركعتين ثم قال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة قلت متى كان
يقوم قال بعد ثلث الليل وقال في حديث آخر بعد نصف الليل وفي رواية ثلث
اخرى يكون قيامه وركوعه وسجوده ويتسوك في كل مرة قام من نومه ويقرأ الآيات
من آل عمران ان في خلق السموات والارض الى قوله انك لا تخلف الميعاد ○ محمد

بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن ابن بكير عن ابي جعفر عليه
السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة
منها الوتر وركعتا الفجر في السفر والحضر ٥ عنه عن احمد بن محمد عن علي بن حديد
عن علي بن النعمان عن الحرث بن المغيرة البصري قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام
ستة عشرة ركعة ثمان اذا زالت الشمس وثمان بعد الظهر واربع ركعات بعد
المغرب يا حارث لا تدعهن في سفر ولا حضر وركعتان بعد العشاء الآخرة كان
ابي يصليهما وهو قاعد وانا اصليهما وانا قائم وكان رسول الله صلى الله عليه وآله
يصلي ثلث عشرة ركعة من الليل ٥ علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس قال
حدثني اسماعيل بن سعد الاحوص قال قلت للرضا عليه السلام كم الصلوة من
ركعة فقال احدى وخمسون ركعة ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير
عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل ان ناشئة الليل
هي اشد وطأ واقوم قيلا قال يعني بقوله واقوم قيلا قيام الرجل عن فراشه يريد
به الله لا يريد به غيره ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي ايوب الخراز عن
محمد بن مسلم قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان العبد يوقظ ثلث مرات
من الليل فان لم يقم اتاه الشيطان فبال في اذنه قال وسألته عن قول الله عز وجل
كانوا قليلا من الليل ما يهجعون قال كانوا اقل الليالي تفوتهم لا يقومون فيها
عنه عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن عمر بن يزيد انه سمع ابا عبد الله عليه السلام عن عمر من
يقول ان في الليل لساعة ما يوافقها عبد مسلم يصلي ويدعو الله فيها الا استجيب له
في كل ليلة قلت اصلحك الله فاي ساعة هي من الليل قال اذا مضى نصف الليل في السدس
الاول من النصف الباقي ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن
حماد بن عيسى عن معوية بن وهب عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له ان رجلا

من مواليك

من مواليك من صلحائهم شكا الي ما يلقى من النوم وقال اني اريد القيام الى الصلوة
بالليل فيغلبني النوم حتى اصبح فربما قضيت صلوتي الشهر متتابعا والشهرين
اصبر على ثقله فقال قرة عين له والله ولم يرخص له في الصلوة في اول الليل وقال
القضاء بالنهار افضل قلت فان من نسائنا ابكارا الجارية تحب الخير واهله وتحرص
على الصلوة فيغلبها النوم حتى ربما قضت وربما ضعفت عن قضائه وهي تقوى
عليه اول الليل فرخص لهن في الصلوة اول الليل اذا ضعفن وضيعن القضاء
احمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن ابن بكير قال قال ابو عبد الله عليه
السلام ما كان يحمد الرجل ان يقوم من آخر الليل فيصلي صلوته ضربة واحدة ثم
ينام ويذهب علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن ابن مسكان عن عبد الله
الحسن الصيقل عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له الرجل يصلي الركعتين من
الوتر ثم يقوم فينسى التشهد حتى يركع ثم مضى ثم سجد سجدتي السهو بعد
ما ينصرف تشهد فيهما قال ليس النافلة مثل الفريضة ٥ الحسين بن محمد
الاشعري عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن فضالة بن ايوب وحماد بن عيسى
عن معوية بن وهب قال سألت ابا عبد الله عليه السلام اي ساعة كان رسول الله صلى
الله عليه وآله ومثله على مثل مغيب عن افضل ساعات الوتر فقال الفجر اول ذلك
محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن ابن ابي عمير عن اسماعيل بن سارة قال اخبرني ابان
بن تغلب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اي ساعة كان رسول الله صلى الله عليه
وآله يوتر فقال على مثل مغيب الشمس الى صلوة المغرب
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن زرارة قال قلت لابي جعفر عليه
السلام الركعتان اللتان قبل الغداة اين موضعهما فقال قبل طلوع الفجر فاذا طلع
الفجر فقد دخل وقت الغداة ٥ علي بن محمد عن سهل بن زياد عن ابن اسباط عن ابراهيم

بن ابي البلاد قال صليت خلف الرضا عليه السلام في المسجد الحرام صلوة الليل
فلما فرغ جعل مكان الضجعة سجدة وعنه عن محمد بن الحسين عن الحجال بن عبد
الله بن الوليد الكندي عن اسمعيل بن جابر او عبد الله بن سنان قال قلت لابي عبد
الله عليه السلام اني اقوم اخر الليل فاخاف الصبح قال اقرا الحمد واعجل واعجل ٥
الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن فضالة بن ايوب عن القسم
بن بريد عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال سالته عن الرجل يقوم من اخر
الليل وهو يخشى ان يفجاه الصبح ايبدا بالوتر او يصلي الصلوة على وجهها حتى يكون
الوتر اخر ذلك قال بل يبدا بالوتر وقال انا كنت فاعلا ذلك ٥ احمد بن ادريس عن
احمد بن محمد عن ابن محبوب عن ابي ولاد حفص بن سالم قال سالت ابا عبد الله عليه
السلام عن التسليم في ركعتي الوتر فقال نعم وان كانت لك حاجة فاخرج واقضها
ثم عد واركع ركعة ٥ علي بن ابرهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابن سنان قال سالت
ابا عبد الله عليه السلام عن الوتر ما يقرا فيهن جميعا قال بقل هو الله احد قلت في ثلثهن
قال نعم علي عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام عن
القنوت في الوتر هل فيه شيء موقت يتبع ويقال فقال لا اثن على الله عز وجل
وصل على النبي صلى الله عليه واله واستغفر لذنبك العظيم ثم قال كل ذنب عظيم ٥
الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن ابان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عليه السلام
قال قال ابو عبد الله عليه السلام القنوت في الوتر الاستغفار وفي الفريضة الدعاء
محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن منصور بن حازم عن ابي
عبد الله عليه السلام قال استغفر الله في الوتر سبعين مرة ٥ محمد بن يحيى عن عمران
بن موسى عن الحسن بن علي بن النعمان عن ابيه عن بعض رجاله قال جاء رجل الى امير المؤمنين
علي بن ابي طالب صلوات الله عليه فقال يا امير المؤمنين اني قد حرمت الصلوة بالليل

فقال

فقال امير المؤمنين انت رجل قد قيدتك ذنوبك ٥ علي بن محمد عن سهل بن زياد عن
علي بن مهزيار قال قرات في كتاب رجل الى ابي جعفر عليه السلام الركعتان اللتان
قبل صلوة الفجر من صلوة الليل هي ام من صلوة النهار وفي اي وقت اصليها فكتب
بخطه احشها في صلوة الليل حشوا ٥ **باب تقديم النوافل
وتاخيرها وقضائها وصلوة الضحى** الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن
مهزيار عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن يزيد بن ضمرة الليثي عن محمد بن مسلم قال
سالت ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يشتغل عن الزوال ايعجل من اول النهار فقال
نعم اذا علم انه يشتغل فيعجلها في صدر النهار كلها ٥ علي بن ابرهيم عن محمد بن عيسى
عن يونس بن عبد الرحمن عن معاوية بن وهب قال لما كان يوم فتح مكة ضربت على رسول
الله صلى الله عليه واله خيمة سوداء شعر بالابطح ثم افاض عليه الماء من جفنة يرى فيها
اثر العجين ثم تحرى القبلة ضحى فركع ثماني ركعات لم يركعهما رسول الله صلى الله عليه
واله قبل ذلك ولا بعد ٥ علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معوية بن عمار قال قال
ابو عبد الله عليه السلام اقض ما فاتك من صلوة النهار بالنهار وما فاتك من صلوة
الليل بالليل قلت اقضي وترين في ليلة فقال نعم اقض وترا ابدا ٥ علي بن ابرهيم عن
ابيه عن ابن ابي عمير عن مرازم سال اسمعيل بن جابر ابا عبد الله عليه السلام فقال اصلحك
الله ان علي نوافل كثيرة فكيف اصنع فقال اقضها فقال له انها اكثر من ذلك قال اقضها
قلت لا احصيها قال توخ قال مرازم وكنت مرضت اربعة اشهر لم اتنفل فيها قلت
اصلحك الله وجعلت فداك مرضت اربعة اشهر لم اصل نافلة فقال ليس عليك قضاء
ان المريض ليس كالصحيح قلت ما غلب الله عليه فالله اولى بالعذر فيه ٥ محمد بن يحيى
عن عبد الله بن محمد عن علي بن الحكم عن ابان بن عثمان عن اسمعيل الجعفي قال قال
ابو جعفر عليه السلام افضل قضاء النوافل قضاء صلوة الليل بالليل وصلوة النهار

بالنهار قلت فيكون وتران في ليلة قال لا قلت ولم تأمرني ان اوتر وترين في ليلة فقال عليه السلام احدهما قضاء ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن رجل فاتته صلوة النهار متى يقضيها قال متى ما شاء ان شاء بعد المغرب وان شاء بعد العشاء ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن العلا عن محمد بن مسلم قال سألته عن الرجل يفوته صلوة الليل قال يصليها ان شاء بعد المغرب وان شاء بعد العشاء ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن اسماعيل القمي عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة رفعه قال امير المؤمنين صلوات الله عليه برجل يصلي الضحى في مسجد الكوفة فغمز جنبه بالدرة وقال نحرت صلوة الاوابين نحرك الله قال فاتركها قال فقال ارايت الذي ينهى عبدا اذا صلى فقال ابو عبد الله عليه السلام وكفى بانكار علي عليه السلام نهيا ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة والفضيل عن ابي جعفر عليه السلام وابي عبد الله عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال الصلوة الضحى بدعة ٥ الحسين بن محمد عن معلي بن محمد عن الحسن بن علي الوشا عن ابان عن سليمان بن خالد قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن قضا الوتر بعد الظهر فقال اقضه وترا ابدا كما فاتك قلت وتران في ليلة قال نعم اليس انما احدهما قضاء ٥ عنه عن ابيه عن ابن المغيرة عن ابي حريز القمي عن عبد الله قال كان ابو جعفر عليه السلام يقضي عشرين وترا في ليلة ٥ عنه عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا اجتمع عليك وتران وثلثة او اكثر من ذلك فاقض ذلك كما فاتك تفصل بين كل وترين بصلوة لان الوتر الاخر لا تقدم من شيء قبل وله الاول فالاول تبدأ انما انت قضيت صلوة ليلتك ثم الوتر قال فقال ابو جعفر عليه السلام لا وتران في ليلة الا واحدهما قضاء وقال ان اوترت من اول الليل وقمت في اخر الليل فوترك الاول قضاء وما صليت

من صلوة في ليلتك كلها فلتكن قضاء الى اخر صلوتك فانها ليلتك ولتكن اخر صلوتك الوتر وتر ليلتك ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن عمر بن عثمان عن علي بن عبد الله عن عبد الله بن سنان قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل عليه من صلوة النوافل ما لا يدري ما هو من كثرته كيف يصنع قال فليصل حتى لا يدري كم صلى من كثرته فيكون قد قضى بقدر علمه قلت فانه لا يقدر على القضاء من كثرة شغله فقال ان كان شغله في طلب معيشة لا بد منها او حاجة لاخ مؤمن فلا شيء عليه وان كان شغله لدنيا تشاغل بها عن الصلوة فعليه القضاء والا لقي الله مستخفا منها وتاما مضيعا لسنة رسول الله صلى الله عليه وآله قلت فانه لا يقدر على القضاء فهل يصلح له ان يتصدق فسكت مليا ثم قال نعم فليتصدق بصدقة قلت وما يتصدق قال بقدر طوله وادنى ذلك مد لكل مسكين مكان كل صلوة قلت وكم الصلوة التي يجب عليه فيها مد لكل مسكين فقال لكل ركعتين من صلوة الليل وكل ركعتين من صلوة النهار فقلت لا يقدر فقال مد لكل اربع ركعات فقلت لا يقدر فقال مد لكل صلوة الليل ومد لصلوة النهار والصلوة افضل والصلوة افضل والصلوة ٥ علي بن محمد عن سهل بن زياد عن عمرو بن عثمان عن محمد بن عذافر عن عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال اعلم ان النافلة بمنزلة الهدية متى ما اتي بها قبلت ٥ الحسين بن محمد عن معلي بن محمد عن علي بن اسباط ٥ عن عدة من اصحابنا ان ابا الحسن الاول عليه السلام كان اذا اهتم ترك النافلة ٥ وعنه عن علي بن معبد او غيره عن احدهما عليهما السلام قال كان النبي صلى الله عليه وآله ان للقلوب اقبال وادبار فاذا اقبلت فتنفلوا واذا ادبرت فعليكم بالفريضة ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن يحيى بن حبيب قال كتبت الى ابي الحسن عليه السلام الرضا تكون علي صلوة النافلة متى اقضيها فكتب عليه السلام اي ساعة شئت من ليل او نهار وبهذا الاسناد عن محمد بن الحسين عن الحكم بن مسكين عن عبد الله علي السراد قال سأل

ابو هاشم يا اباعبدالله عليه السلام فقال يصلي الرجل نوافله في موضع او يفرقها
فقال لا بل يفرقها هاهنا وهاهنا فانها تشهد له يوم القيمة ٥ علي بن محمد عن سهل
بن زياد عن محمد بن الريان قال كتبت الى ابي جعفر عليه السلام رجل يقضي شيئا من
صلوة الخمسين في المسجد الحرام او في مسجد الرسول صلى الله عليه واله او في مسجد
الكوفة ايحسب له الركعة على تضاعف ما جاء عن آبائك عليهم السلام في هذه المساجد حتى
يجزيه اذا كانت عليه عشرة آلاف ركعة ان يصلي مائة ركعة او اقل او اكثر وكيف يكون حاله
فوقع عليه السلام يحسب له بالضعف فاما ان يكون تقصيرا من صلوته بحالها فلا يفعل
هو زيادة اقرب منه للنقصان ٥ احمد بن عبدالله عن احمد بن ابي عبدالله عن ابيه عن عبد
الله بن الفضيل النوفلي عن علي بن ابي حمزة قال سالت اباعبدالله عليه السلام عن الرجل
المستعجل ما الذي يجزيه في النافلة قال ثلث تسبيحات في القراءة وتسبيحه في الركوع
وتسبيحه في السجود

باب صلوة الخوف

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال سالت اباعبدالله عليه
السلام عن صلوة الخوف قال يقوم الامام ويجيء طائفة من اصحابه فيقومون
خلفه وطائفة بازاء العدو ويصلي بهم الامام ركعة ثم يقوم ويقومون معه فيمثل قائما و
يصلون هم الركعة الثانية ثم يسلم بعضهم على بعض ثم ينصرفون فيقومون مقام
اصحابهم ويجيء الاخرون فيقومون خلف الامام فيصلي بهم الركعة الثانية ثم يجلس
الامام فيقومون هم فيصلون ركعة اخرى ثم يسلم عليهم فينصرفون بتسليمه قال وفي
المغرب مثل ذلك يقوم الامام ويجيء طائفة فيقومون خلفه ثم يصلي بهم ركعة
ثم يسلم عليه ثم يقوم ويقومون فيمثل الامام قائما ويصلون الركعتين ويسلم بعضهم
على بعض ثم ينصرفون فيقومون في موقف اصحابهم ويجيء الاخرون ويقومون خلف
الامام فيصلي بهم ركعة يقرا فيها ثم يجلس فيتشهد ثم يقوم ويقومون معه ويصلي

بهم ركعة اخرى ثم يجلس ويقومون هم فيتمون ركعة اخرى ثم يسلم عليهم ٥
محمد بن يحيى عن عبدالله بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن ابان عن عبد الرحمن
بن ابي عبدالله عن ابي عبدالله عليه السلام قال صلى رسول الله صلى الله عليه واله
باصحابه في غزوة ذات الرقاع صلوة الخوف ففرق اصحابه فرقتين اقام فرقة
بازاء العدو وفرقة خلفه وكبر وكبروا فقرا وانصتوا وركع فركعوا وسجد فسجدوا
ثم استتم رسول الله صلى الله عليه وآله قائما وصلوا لانفسهم ركعة ثم سلم بعضهم
على بعض ثم خرجوا الى اصحابهم فقاموا بازاء العدو وجاء اصحابهم فقاموا خلف
رسول الله صلى الله عليه واله فصلى بهم ركعة ثم تشهد وسلم عليهم ثم قاموا فصلوا
لانفسهم ركعة ثم سلم بعضهم على بعض ٥ الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن
بن علي الوشاء عن حماد بن عثمان عن ابي بصير قال سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول
ان كنت في ارض مخافة فخشيت لصا او سبعا فصل على دابتك ٥ عدة من اصحابنا عن
احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن زرعة عن سماعة قال سالته عن الاسير ياسره المشركون زرعة صح
فتحضره الصلوة فيمنعه الذي اسره منها قال يومي ايماء ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
بن اسماعيل قال سالته قلت اكون في طريق مكة فننزل للصلوة في مواضع فيها الاعراب
ايصلي المكتوبة على الارض فيقرا ام الكتاب وحدها ام يصلي على الراحلة فيقرا فاتحة
الكتاب والسورة فقال اذا خفت فصل على الراحلة المكتوبة وغيرها واذا قرات
الحمد وسورة احب الي ولا ارى بالذي فعلت باسا ٥ احمد بن محمد عن علي بن
الحكم عن ابان عن عبد الرحمن بن ابي عبدالله عليه السلام قال سالت اباعبدالله عليه
السلام عن قول الله عز وجل فان خفتم فرجالا او ركبانا كيف يصلي وما يقول اذا خاف
من سبع او لص كيف يصلي قال يكبر ويومي ايماء براسه

باب صلوة المطاردة والمواقفة والمسايفة

علي بن ابراهيم بن هاشم القمي عن ابيه

عن عمرو بن عثمان عن محمد بن عذافر عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا جالت
الخيل تضطرب بالسيوف اجزاه تكبيرتان فهذا تكبير الخوف ه علي عن ابيه عن ابن ابي
عمير عن زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال في صلوة الخوف عند وفضيلة
المطاردة والمناوشة يصلي كل انسان منهم بالايماء حيث كان وجهه وان كانت المسايفة
والمعانقة وتلاحم القتال فان امير المؤمنين عليه صلوات الله ليلة صفين وهي ليلة
الهرير لم يكن صلوتهم الظهر والعصر والمغرب والعشاء عند وقت كل صلوة الا التكبير
والتهليل والتسبيح والتحميد والدعاء فكانت تلك صلوتهم لم يامرهم باعادة الصلوة
عنه عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة قال سمعت بعض اصحابنا يذكر ان اقل ما يجزي في
حد المسايفة من التكبير تكبيرتان لكل صلوة الا المغرب فان لها ثلاثا ه علي بن ابراهيم
عن احمد بن ادريس ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن
ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل فليس عليكم جناح ان تقصروا
من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا قال في الركعتين ينقص منها واحدة
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سالته عن صلوة القتال
فقال اذا التقوا فاقتتلوا فانما الصلوة حينئذ التكبير وان كانوا وقوفا لا يقدرون
على الجماعة فالصلوة ايماء ه محمد بن يحيى عن احمد عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر
عليه السلام قال قلت له ارايت ان لم يكن المواقف على وضوء كيف يصنع ولا
يقدر على النزول قال يتيمم من لبده او سرجه او معرفة دابته فان فيها غبارا ويصلي
ويجعل السجود اخفض من الركوع ولا يدور الى القبلة ولكن اينما دارت دابته غير
انه يستقبل القبلة باول تكبيره حين يتوجه ه محمد بن يحيى عن العمركي بن علي
عن علي بن جعفر عن اخيه ابا الحسن عليه السلام قال سالته عن الرجل يلقى السبع وقد
حضرت الصلوة ولا يستطيع المشي مخافة السبع فان قام يصلي خاف في ركوعه وفي

سجوده

سجوده والسبع امامه على غير القبلة فان توجه الى القبلة خاف ان يثب
عليه الاسد فقال كيف يصنع قال فقال يستقبل الاسد ويومي براسه ايماء وهو
قائم وان كان الاسد على غير القبلة

باب

والخطبة فيهما ه علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة قال
قال ابو جعفر عليه السلام ليس في يوم الفطر والاضحى اذان ولا اقامة اذانهما
طلوع الشمس اذا طلعت خرجوا وليس قبلهما ولا بعدهما صلوة ومن لم يصل مع امام
في جماعة فلا صلوة له ولا قضاء عليه ه الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشاء عن
حماد بن عثمان عن معمر بن يحيى عن ابي جعفر عليه السلام قال لا صلوة يوم الفطر و
الاضحى الا مع امام ه علي بن محمد عن محمد بن عيسى عن يونس بن معوية قال سالته
عن صلوة العيدين فقال ركعتان ليس قبلهما ولا بعدهما شيء وليس فيهما اذان
ولا اقامة يكبر فيهما اثنتي عشرة تكبيرة يبدا فيكبر ويفتتح الصلوة ثم يقرا فاتحة الكتاب
ثم يقرا والشمس وضحيها ثم يكبر خمس تكبيرات ثم يكبر ويركع فيكون يركع بالسابعة ثم
يسجد سجدتين ثم يقوم فيقرا فاتحة الكتاب وهل اتيك حديث الغاشية ثم يكبر
اربع تكبيرات ويسجد سجدتين ويتشهد ويسلم قال كذلك صنع رسول الله صلى
الله عليه واله والخطبة بعد الصلوة وانما احدث الخطبة قبل الصلوة عثمان و
اذا خطب الامام فليقعد بين الخطبتين قليلا وينبغي للامام ان يلبس يوم العيدين
بردا ويعتم شاتيا كان او قايضا ويخرج الى البر حيث ينظر الى افاق السماء ولا يصلي
على حصير ولا يسجد عليه وقد كان رسول الله صلى الله عليه واله يخرج الى البقيع
فيصلي بالناس ه محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن المفضل بن صالح عن
ليث المرادي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قيل لرسول الله صلى الله عليه واله يوم
فطر او يوم اضحى لو صليت في مسجدك فقال اني لاحب ان ابرز الى افاق السماء ه علي بن

ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن علي بن ابي حمزة عن ابي عبدالله عليه السلام في
صلوة العيدين قال يكبر ثم يقرا ثم يكبر خمسا ويقنت بين كل تكبيرتين ثم يكبر السابعة
ويركع بها ثم يسجد ثم يقوم في الثانية فيقرا ثم يكبر اربعا فيقنت بين كل تكبيرتين
ثم يكبر ويركع بها ٥ علي بن محمد عن سهل بن زياد عن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن
ابيه عليهما السلام قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله ان يخرج السلاح في العيدين
الا ان يكون عدو حاضر ٥ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن
ربعي بن عبدالله عن الفضيل بن يسار عن ابي عبدالله عليه السلام قال اتي بالخمرة يوم
الفطر فامر بردها ثم قال هذه كان رسول الله صلى الله عليه وآله يحب ان ينظر الى
آفاق السماء ويضع وجهه على الارض ٥ الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشاء
عن ابان عن ابي عبدالله عليه السلام قال اجتمع عيدان على عهد امير المؤمنين صلوات
الله عليه وآله فخطب الناس ثم قال هذا يوم اجتمع فيه عيدان ~~فمن احب ان يجمع~~ في
جميلان فمن احب ان يجمع معنا فليفعل ومن لم يفعل فان له رخصة يعني كان مسحيا
علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم قال
سألته عن رجل فاتته ركعة مع الامام من الصلوة ايام التشريق قال يتم الصلوة
ويكبر ٥ محمد بن يحيى رفعه عن ابي عبدالله عليه السلام قال السنة على اهل الامصار
ان يبرزوا من امصارهم في العيدين الا اهل مكة فانهم يصلون في المسجد الحرام محمد
بن علي عن عبدالله عن العباس بن عامر عن ابان عن محمد بن الفضل الهاشمي عن ابي
عبدالله عليه السلام قال ركعتان من السنة ليس يصليان في موضع الا بالمدينة
قال يصلي في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله في العيد قبل ان يخرج الى المصلى
ليس ذلك الا بالمدينة لان رسول الله صلى الله عليه وآله فعله باب
صلوة الاستسقاء علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن محمد بن مسلم الحسين

بن محمد

بن محمد عن عبدالله بن عامر عن علي بن مهزيار عن فضالة بن ايوب عن احمد بن
سليمان جميعا عن مرة مولى محمد بن خالد قال صاح اهل المدينة الى محمد بن خالد
في الاستسقاء فقال لي انطلق الى ابي عبدالله عليه السلام فسله ما رايك فان
هؤلاء قد صاحوا الي فاتيته فقلت له فقال لي قل له فليخرج قلت له متى يخرج جعلت
فداك قال يوم الاثنين قلت كيف يصنع قال يخرج المنبر ثم يخرج يمشي كما يمشي
يوم العيدين وبين يديه المؤذنون في ايديهم عنزهم حتى اذا انتهى الى المصلى يصلي
بالناس ركعتين بغير اذان ولا اقامة ثم يصعد المنبر فيقلب رداءه فيجعل الذي
على يمينه على يساره والذي على يساره على يمينه ثم يستقبل القبلة فيكبر الله مائة تكبيرة
رافعا بها صوته ثم يلتفت الى الناس عن يساره فيهلل الله مائة تهليلة رافعا بها صوته
ثم يستقبل الناس فيحمد الله مائة تحميدة ثم يرفع يديه فيدعو ثم يدعون فاني لا
ارجو ان لا يخيبوا قال ففعل فلما رجعنا قالوا هذا من تعليم جعفر وفي رواية يونس
فما رجعنا حتى اهمتنا انفسنا ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن
الحكم عن ابي عبدالله عليه السلام قال الصلوة عن صلوة الاستسقا فقال مثل صلوة
العيدين يقرا فيها ويكبر فيها كما يقرا ويكبر فيها يخرج الامام فيبرز الى مكان
نظيف في سكينة ووقار وخشوع ومسكنة ويبرز معه الناس فيحمد الله و
يمجده ويثني عليه ويجتهد في الدعاء ويكثر من التسبيح والتهليل والتكبير ويصلي
مثل صلوة العيدين ركعتين في دعاء ومسألة واجتهاد فاذا سلم الامام قلب ثوبه
وجعل الجانب الذي على المنكب الايمن على الايسر والذي على الايسر على الايمن فان
النبي صلى الله عليه وآله هكذا صنع ٥ محمد بن يحيى رفعه عن ابي عبدالله عليه السلام
قال سألته عن تحويل النبي صلى الله عليه وآله رداءه اذا استسقى فقال علامة
بينه وبين اصحابه يحول الجدب خصبا وفي رواية ابن المغيرة قال يكبر في صلوة

باب صـ

الاستسقاء فقال مثل صلوة العيدين يقراء فيهما كما يكبر في العيدين في الاولى
سبعا وفي الثانية خمسا ويصلي قبل الخطبة ويجهر بالقراة ويستسقي وهو
قاعد صلوة الكسوف ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن عمر بن عثمان عن علي بن عبد الله
قال سمعت ابا الحسن موسى عليه السلام يقول انه لما قبض ابراهيم بن رسول الله
صلى الله عليه واله جرت فيه ثلث سنن اما واحدة فانه لما مات انكسفت الشمس فقال
الناس انكسفت الشمس لفقد ابن رسول الله صلى الله عليه واله فصعد رسول الله
صلى الله عليه واله فحمد الله واثنى عليه ثم قال يا ايها الناس ان الشمس والقمر ايتين
من ايات الله تجريان بامره مطيعان له لا ينكسفان لموت احد ولا لحيوته فاذا انكسفا
او واحدة منهما فصلوا ثم نزل فصلى بالناس صلوة الكسوف ٥ علي عن ابيه ومحمد
بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة ومحمد بن
مسلم قال سالنا ابا جعفر عليه السلام عن صلوة الكسوف كم هي ركعة وكيف
نصليها فقال عشر ركعات واربع سجدات تفتتح الصلوة بتكبيرة وتركع بتكبيرة و
ترفع راسك بتكبيرة الا في الخامسة التي تسجد فيها وتقول سمع الله لمن حمده و
تقنت في كل ركعتين قبل الركوع وتطيل القنوت والركوع على قدر القراة والركوع
والسجود فاذا فرغت قبل ان يتجلى فاقعد وادع الله عز وجل حتى يتجلى وان
انجلا قبل ان تفرغ من صلوتك فاتم ما بقي وتجهر بالقراة قال قلت كيف القراة
فيها فقال ان قرات سورة في كل ركعة فاقراء فاتحة الكتاب وان نقصت من السورة
شيا فاقرا من حيث نقصت ولا تقرا فاتحة الكتاب قال وكان يستحب ان يقرا فيها
بالكهف والحجر الا ان يكون اماما يشق على من خلفه وان استطعت ان تكون صلوتك
بارزا لا يجنك بيت فافعل وصلوة كسوف الشمس اطول من صلوة كسوف القمر
وهما سواء في القراة والركوع والسجود ٥ حماد عن حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم

قالا

قالا قلنا لابي جعفر عليه السلام هذه الرياح والظلم التي تكون هل يصلى لها فقال
كل اخاويف السماء من ظلمة او ريح او فزع فصل صلوة الكسوف في الساعة
التي تنكسف عند طلوع الشمس وعند غروبها قال وقال ابو عبد الله عليه
السلام هي فريضة ٥ عنه عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن العلا بن
رزين عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سالته عن صلوة الكسوف
قبل صلوة الليل ٥ عنه عن احمد بن محمد عن حماد عن حريز عن زرارة ومحمد بن
مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قالا اذا انكسفت الشمس كلها واحترقت
ولم تعلم ثم علمت بعد ذلك فعليك القضاء وان لم تحترق كلها فليس عليك
قضاء وفي رواية اخرى اذا علم بالكسوف ونسي ان يصلي فعليه القضاء وان
لم يعلم به فلا قضاء عليه هذا اذا لم يحترق كله ٥ محمد بن يحيى عن عمران بن موسى
عن محمد بن عبد الحميد عن علي بن الواسطي قال اذا كتبت اليه انا انكسفت
الشمس او القمر وانا راكب لا اقدر على النزول قال فكتب الي صل على مركبك
الذي انت عليه

باب صلوة التسبيح

٥ علي بن ابراهيم عن
ابيه عن ابن ابي عمير عن يحيى الحلبي عن هارون بن خارجه عن ابي بصير عن ابي
عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه واله لجعفر يا جعفر الا
امنحك الا اعطيك الا احبوك فقال له الا اعطيك شيا ان انت صنعته في كل
يوم كان خيرا لك من الدنيا وما فيها وان صنعته بين يومين غفر لك ما بينهما
او كل جمعة او كل شهر او كل سنة غفر لك ما بينهما تصلي اربع ركعات تبتدي
فتقرا وتقول اذا فرغت سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر تقول ذلك
خمس عشرة مرة بعد القراة فاذا ركعت قلته عشر مرات فاذا رفعت راسك
من الركوع قلته عشر مرات فاذا سجدت قلته عشر مرات فاذا رفعت راسك من السجود

جعفر بلى يا رسول الله فظن الناس انه
يعطيه ذهبا او فضة فتشوق الناس لذلك
فقال اني صح

فقل بين السجدتين عشر مرات فاذا سجدت الثانية فقل عشر مرات فاذا رفعت
راسك من السجدة الثانية قلته عشر مرات وانت قاعد قبل ان تقوم فذلك
خمس وسبعون تسبيحة في كل ركعة ثلثمائة تسبيحة في اربع ركعات الف
ومائتا تسبيحة وتهليلة وتكبيرة وتحميدة ان شئت صليتها بالنهار وان شئت صليتها
بالليل وفي رواية ابراهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن عليه السلام يقراء في الاولى
اذا زلزلت وفي الثانية والعاديات وفي الثالثة اذا جاء نصر الله وفي الرابعة بقل
هو الله احد قلت فما ثوابها قال لو كان عليه مثل رمل عالج ذنوبا غفر له ثم نظر
الي فقال انما ذلك لك ولاصحابك وروي عن ابن ابي عمير عن الحلبي عن ذريح
عن ابي عبد الله عليه السلام قال لتصليها بالليل وتصليها بالسفر بالليل والنهار و
ان شئت فاجعلها من نوافلك ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن محسن بن احمد عن ابان
قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول من كان مستعجلا يصلي صلوة جعفر مجردة
ثم يقضي التسبيح وهو ذاهب في حوائجه ٥ احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن علي
بن سليمان قال كتبت الى الرجل عليه السلام ما تقول في صلوة التسبيح في المحمل
فكتب عليه السلام اذا كنت مسافرا فصل ٥ علي بن محمد عن بعض اصحابنا عن ابن محبوب
رفعه قال قال تقول في اخر ركعة من صلوة جعفر عليه السلام يا من لبس العز و
الوقار يا من تعطف بالمجد وتكرم به يا من لا ينبغي التسبيح الا له يا من احصى
كل شيء علمه يا ذا النعمة والطول يا ذا المن والفضل يا ذا القدرة والكرم اسالك بمعاقد
العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك وباسمك الاعظم الاعلى وكلماتك التامة
ان تصلي على محمد وال محمد وان تفعل بي كذا وكذا ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن
عبد الله بن ابي القسم ذكره عمن حدثه عن ابي سعيد المدائني قال قال لي ابو عبد الله
عليه السلام الا اعلمك شيئا تقوله في صلوة جعفر قلت بلى فقال اذا كنت في اخر

سجدة

سجدة من الاربع ركعات فقل اذا فرغت من تسبيحك سبحان من لبس العز و
الوقار سبحان من تعطف بالمجد وتكرم به سبحان من لا ينبغي التسبيح الا له
سبحان من احصى كل شيء علمه سبحان ذي المن والنعم سبحان ذي القدرة والكرم
اللهم اني اسالك بمعاقد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك واسمك الاعظم
وكلماتك التامة التي تمت صدقا وعدلا صل على محمد واهل بيته وافعل بي كذا وكذا
محمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن علي بن اسباط عن الحكم بن مسكين عن اسحاق بن عمار
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام من صلى صلوة جعفر كتب الله له من الاجر مثل
ما قال رسول الله صلى الله عليه واله لجعفر قال اي والله ٥ صلوة فاطمة عليها السلام
وغيرها من صلوة الترغيب علي بن محمد وغيره عن سهل بن زياد عن علي بن الحكم عن
مثنى الحناط عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام قال من صلى اربع ركعات
يقرا في كل ركعة قل هو الله احد خمسين مرة لم ينفتل وبينه وبين الله ذنب ٥ محمد الا غفر له عدة من اصحابه
بن يحيى باسناده رفعه عن ابي عبد الله عليه السلام قال من صلى ركعتين بقل هو الله
احد في كل ركعة ستين مرة انفتل وليس بينه وبين الله ذنب ٥ علي بن محمد عن بعض
اصحابنا عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال من صلى المغرب وبعدها اربع ركعات
ولم يتكلم حتى يصلي عشر ركعات يقرا في كل ركعة بالحمد وقل هو الله احد كانت
عدل عشر رقاب ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن عيسى عن ابن ابي عمير عن
محمد بن كردوس عن ابي عبد الله عليه السلام قال من تطهر ثم اوى الى فراشه بات
وفراشه كمسجده فان قام من الليل فذكر الله تناثرت عنه خطاياه فان قام من اخر
الليل فتطهر وصلى ركعتين وحمد الله واثنى عليه وصلى على النبي صلى الله عليه و
اله لم يسال الله شيئا الا اعطاه اما ان يعطيه الذي يساله بعينه واما ان يدخر له ما هو
خير له منه ٥ علي بن محمد باسناده عن بعضهم عليهم السلام في قول الله عز وجل ان

ناشئة الليل هي اشد وطا واقوم قيلا قال هي ركعتين بعد المغرب يقرا في
اول ركعة بفاتحة الكتاب وعشرة من اول البقرة واية السخرة ومن قوله والهكم
اله واحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم ۝ ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل
والنهار والفلك التي تجري في البحر بما ينفع الناس وما انزل الله من السماء من ماء
فاحيا به الارض بعد موتها وبث فيها من كل دابة وتصريف الرياح والسحاب المسخر
بين السماء والارض لايات لقوم يعقلون ۝ وخمس عشرة مرة قل هو الله احد وفي
الركعة الثانية فاتحة الكتاب واية الكرسي واخر البقرة من قوله لله ما في السموات
وما في الارض الى ان يختم السورة وخمس عشرة مرة قل هو الله احد ثم ادع بعدهما
بما شئت قال ومن واظب عليه كتب الله له بكل صلوة ستمائة الف حجة ۝ علي بن محمد
رفعه عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا كان نصف من شعبان فصل اربع ركعات
يقرا في كل ركعة الحمد لله وقل هو الله احد مائة مرة فاذا فرغت فقل اللهم اني اليك
فقير واني عائذ بك ومنك خائف وبك مستجير رب لا تبدل اسمي رب لا تجهد
بلائي اعوذ بعفوك من عقابك واعوذ برضاك من سخطك واعوذ برحمتك من
عذابك جل ثناؤك وانت كما اثنيت على نفسك وفوق ما يقول القائلون قال وقال
ابو عبد الله عليه السلام يوم سبعة وعشرون من رجب نبي فيه رسول الله صلى
الله عليه واله من صلى فيه اي وقت شاء اثنتي عشرة ركعة يقرا في كل ركعة بام القران
وسورة ما تيسر فاذا فرغ وسلم جلس مكانه ثم قرا ام القران اربع مرات والمعوذات
الثلاثة كل واحدة اربع مرات فاذا فرغ من مكانه قال لا اله الا الله والله اكبر و
الحمد لله وسبحان الله ولا حول ولا قوة الا بالله اربع مرات ثم يقول الله الله ربي
لا اشرك به شيا اربع مرات ثم يدعو فلا يدعو بشيء الا استجيب له في كل حاجة
الا ان يدعو في جائحة او قطيعة رحم باب صلوة الاستخارة

محمد

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن خالد عن النضر بن سويد عن يحيى الحلبي
عن عمر بن حريث قال قال ابو عبد الله عليه السلام صل ركعتين واستخر الله فوالله
ما استخار الله مسلم الا خار له البتة ۝ علي بن ابراهيم عن ابيه عن عثمان بن عيسى
عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال كان علي بن الحسين صلوات
الله عليه اذا هم بامر حج او عمرة او بيع او شرا او عتق تطهر ثم صلى ركعتي الاستخارة
فقرا فيهما بسورة الحشر وسورة الرحمن ثم يقرا المعوذتين وقل هو الله احد اذا
فرغ وهو جالس في دبر الركعتين ثم يقول اللهم ان كان كذا وكذا شرا في ديني ودنياي
واخرتي وعاجل امري واجله وصل على محمد وآله واصرفه عني رب صل على محمد وآله
واعزم لي على رشدي وان كرهت ذلك او ابته نفسي عنه واحد عن سهل بن زياد عن احمد
بن محمد البصري عن القسم بن عبد الرحمن الهاشمي عن هارون بن خارجة عن ابي عبد
الله عليه السلام قال اذا اردت امرا فخذ ست رقاع فاكتب في ثلاث منها بسم الله
الرحمن الرحيم خيرة من الله العزيز الحكيم ۝ لفلان بن فلانة افعله وفي ثلاث منها
بسم الله الرحمن الرحيم ۝ خيرة من الله العزيز الحكيم ۝ لفلان بن فلانة لا تفعله
ثم ضعها تحت مصلاك ثم صل ركعتين فاذا فرغت فاسجد سجدة وقل فيها مائة
مرة استخير الله برحمته خيرة في عافية ثم استو جالسا ثم قل اللهم خر لي واختر لي
في جميع اموري في يسر منك وعافية ثم اضرب بيدك الى الرقاع فشوشها واخرج واحدة
فان خرج ثلاث متواليات افعل فافعل الامر الذي تريده وان خرج ثلاث متواليات
لا تفعل فلا تفعله وان خرجت واحدة افعل والاخرى لا تفعل فاخرج من الرقاع
الى خمس فانظر اكثرها فاعمل به ودع السادسة لا تحتاج اليها ۝ محمد بن يحيى عن احمد بن
محمد عن ابن فضال قال سال الحسن بن الجهم ابا الحسن عليه السلام لابن اسباط فقال
ما ترى له وابن اسباط حاضر ونحن جميعا نركب البر او البحر الى مصر فاخبره بخير طريق البر

فقال البر وايتنا المسجد غير وقت الفريضة فصل ركعتين واستخر الله مائة مرة
ثم انظر اي شيء يقع في قلبك فاعمل به وقال الحسن البر احب الي له قال لعالي ٥
علي بن ابراهيم عن ابيه عن اسباط ومحمد بن احمد عن موسى بن القسم البجلي عن علي بن
اسباط قال قلت لابي الحسن عليه السلام جعلت فداك ما ترى آخذ برا او بحرا فان طريقنا
مخوف شديد الخطر فقال اخرج برا ولا عليك ان تاتي مسجد رسول الله صلى الله عليه
وآله وتصلي ركعتين في غير وقت فريضة ثم تستخير الله مائة مرة ومرة ثم تنظر فان
عزم الله لك على البحر فقل الذي قال الله عز وجل وقال اركبوا فيها بسم الله مجريها
ومرسيها ان ربي لغفور رحيم فان اضطرب بك البحر فاتك على جانبك الايمن وقل
بسم الله اسكن بسكينة الله وقر بوقار الله واهدأ باذن الله ولا حول ولا قوة
الا بالله قلنا اصلحك الله ما السكينة قال ريح تخرج من الجنة لها صورة كصورة
الانسان ورائحة طيبة وهي نزلت على ابراهيم فاقبلت تدور حول اركان البيت وهو
يضع الاساطين قيل له هي من التي قال الله عز وجل فيه سكينة من ربكم وبقية مما ترك
آل موسى وآل هارون قال تلك السكينة في التابوت وكانت فيه طشت يغسل فيها قلوب
الانبياء وكان التابوت يدور في بني اسرائيل مع الانبياء ثم اقبل علينا فقال فما تابوتكم
قلنا السلاح قال صدقتم هو تابوتكم وان خرجت برا فقل الذي قال الله عز وجل
سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون فانه ليس من عبد
يقولها عند ركوبه فيقع من بعير او دابة فيصيبه شيء باذن الله ثم قال فاذا خرجت من منزلك
فقل بسم الله آمنت بالله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله فان الملائكة
تضرب وجوه الشياطين ويقولون قد سمى الله بها وآمن بالله وتوكل على الله وقال
لا حول ولا قوة الا بالله ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن حديد عن مرازم
قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام اذا اراد احدكم شيئا فليصل ركعتين ثم ليحمد

الله

الله وليثن عليه ويصلي على محمد واهل بيته ويقول اللهم ان كان هذا الامر
خيرا لي في ديني ودنياي فيسره لي واقدره وان كان غير ذلك فاصرفه عني فسألته
اي شيء اقرأ فيهما فقال اقرأ فيهما ما شئت وان شئت قرأت فيهما قل هو الله احد
وقل يا ايها الكافرون ٥ علي بن محمد عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى عن ابراهيم
عن خلف بن حماد عن اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له ربما
اردت الامر يفرق مني فريقان احدهما يأمرني والآخر ينهاني قال فقال اذا كنت
كذلك فصل ركعتين واستخر الله مائة مرة ومرة ثم انظر احزم الامرين لك فافعله
فان الخيرة فيه ان شاء الله ولتكن استخارتك في عافية فانه ربما خير للرجل في قطع
يده وموت ولده وذهاب ماله ٥ علي بن محمد رفعه عنهم عليهم السلام انه قال لبعض
اصحابه عن الامر يمضي فيه ولا يجد احدا يشاوره فكيف يصنع قال شاور ربك
قال فقال له كيف قال انو الحاجة في نفسك ثم اكتب رقعتين في واحدة لا وفي
واحدة نعم واجعلهما في بندقتين من طين ثم صل ركعتين واجعلهما تحت ذيلك
وقل يا الله اني اشاورك في امري هذا وانت خير مستشار ومشير فاشر علي بما فيه صلاح
وحسن عاقبة ثم ادخل يدك فان كان فيها نعم فافعل وان كان فيها لا لا تفعل هكذا
شاور ربك باب الصلوة في طلب الرزق محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن
صفوان بن يحيى عن ابن مسكان عن محمد بن علي الحلبي قال شكا رجل الى ابي عبد الله
عليه السلام الفاقة والحرفة في التجارة بعد يسار قد كان فيه ما يتوجه في حاجة
الا ضاقت عليه المعيشة فامره ابو عبد الله عليه السلام ان يأتي مقام رسول الله
صلى الله عليه وآله بين القبر والمنبر فيصلي ركعتين ويقول مائة مرة اللهم اني اسألك
بقوتك وقدرتك وبعزتك وما احاط به علمك ان تيسر لي من التجارة اوسعها
رزقا واعمها فضلا وخيرها عاقبة قال الرجل ففعلت ما امرني به فما توجهت

بعد ذلك في وجه الا رزقني الله ○ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى
عن احمد بن ابي داود عن ابي حمزة عن ابي جعفر عليه السلام قال جاء رجل الى النبي
صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله اني ذو عيال وعلي دين وقد اشتدت حالي
فعلمني دعاء اذا دعوت به رزقني الله ما اقضي به ديني واستعين به على عيالي
فقال يا عبد الله توضأ واسبغ وضوءك ثم صل ركعتين تتم الركوع والسجود فيهما
يا ماجد يا واحد يا كريم اتوجه اليك بمحمد نبيك نبي الرحمة يا محمد يا رسول
الله اني اتوجه بك الى الله ربك ورب كل شيء ان يصلي على محمد وعلى اهل بيته
واسالك نفحة من نفحاتك وفتحا يسيرا ورزقا واسعا الم به شعثي واقضي به
ديني واستعين به على عيالي ○ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن ابي نجران
عن صالح الحذاء عن ابن الطيار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام انه كان في يدي
شيء تفرق وضقت ضيقا شديدا فقال لي الك حانوت في السوق قلت نعم وقد
تركته فقال اذا رجعت الى الكوفة فاقعد في حانوتك واكنسه فاذا اردت ان
تخرج الى سوقك فصل ركعتين او اربع ركعات ثم قل في دبر صلوتك توجهت
بلا حول مني ولا قوة ولكن بحولك وقوتك ابرأ اليك من الحول والقوة الا بك
فانت حولي ومنك قوتي اللهم فارزقني من فضلك الواسع رزقا طيبا كثيرا وانا
خافض في عافيتك فانه لا يملكها احد غيرك قال ففعلت ذلك وكنت اخرج الى دكان
حتى خفت حتى ياخذ لي الجابي كذا باجرة كاني وما عندي شيء فجاء طالب بمتاع فقال
لي تكريني نصف بيتك فاكريته نصف بيتي بكراء البيت كله قال وعرض متاعه
فاعطي به شيئا لم يبعه فقلت له هل لك الى خير تعطيني عدلا من متاعك هذا
ابيعه واخذ فضله وادفع اليك ثمنه قال وكيف لي بذلك قال قلت ولك الله
على بذلك قال فخذ عدلا منها فاخذته ورقمته وجاء برد شديد فبعت المتاع من يومي

ودفعت اليه الثمن واخذت الفضل فما زلت اخذت عدلا عدلا فابيعه واخذ
فضله وارد عليه راس المال حتى ركبت الدواب واشتريت الرقيق وبنيت الدور
علي بن ابراهيم عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن ابن الوليد بن صبيح
عن ابيه قال قال ابو عبد الله عليه السلام يا وليد اين حانوتك من المسجد فقلت
على بابه فقال اذا اردت ان تاتي حانوتك فائتيا بالمسجد فصل فيه ركعتين او اربعا
ثم قل غدوت بحول الله وقوته يا رب اللهم اني عبدك التمس من فضلك كما امرتني
فيسر لي ذلك وانا خافض في عافيتك ○ عدة من اصحابنا عن البرقي عن ابيه عن صفوان
بن يحيى عن محمد بن الحسن العطار عن رجل ~~حافظ عافيتك~~ من اصحابنا عن ابي عبد
الله عليه السلام قال قال لي يا فلان اما تغدو في الحاجة اما تمر بالمسجد الاعظم
عندكم بالكوفة قلت بلى قال فيهن صلوة اربع ركعات قل فيهن غدوت بحول
الله وقوته غدوت بغير حول مني ولا قوة ولكن بحولك يا رب وقوتك اسالك
بركة هذا اليوم وبركة اهله واسالك ان ترزقني من فضلك حلالا طيبا تسوقه
الي بحولك وقوتك وانا خافض في عافيتك ○ علي بن محمد بن عبد الله عن ابراهيم
بن اسحاق عن عبد الله بن احمد عن الحسن بن عروة بن اخت شعيب العقرقوفي قال قال ابو عبد
الله عليه السلام من جاع فليتوضأ وليصل ركعتين ثم يقول يا رب اني جائع فاطعمني
فانه يطعم من ساعته ○ علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن الوليد بن صبيح
عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا غدوت في حاجتك بعد ان تجب الصلوة فصل
ركعتين فاذا فرغت من التشهد قلت اللهم اني غدوت التمس من فضلك كما امرتني
فارزقني رزقا حلالا طيبا واعطني فيما رزقتني العافية تعيدها ثلث مرات ثم صل ركعتين
اخراوين فاذا فرغت من التشهد قلت بحول الله وقوته غدوت بغير حول مني
ولا قوة ولكن بحولك يا رب وقوتك وابرأ اليك من الحول والقوة اللهم اني اسالك

عن خالد شعيب (margin)
العافية (margin)

بركة هذا اليوم وبركة اهله واسالك ان ترزقني من فضلك رزقا واسعا طيبا حلالا
تسوقه الي بحولك وقوتك وانا خافض في عافيتك تقولها ثلثا باب
صلوة الحوايج علي بن ابراهيم عن احمد بن محمد بن ابي عبدالله عن زياد القندي
عن عبدالرحيم القصير قال دخلت على ابي عبدالله عليه السلام فقلت جعلت فداك
اني اخترعت دعا فقال دعني من اختراعك اذا نزل بك امر فافزع الى رسول الله صلى
الله عليه واله وصل ركعتين تهديهما الى رسول الله صلى الله عليه واله قلت كيف
اصنع قال تغتسل وتصلي ركعتين تستفتح بهما افتتاح الفريضة وتشهد تشهد
الفريضة فاذا فرغت من التشهد وسلمت قلت اللهم انت السلام ومنك السلام واليك يرجع
السلام اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وبلغ روح محمد مني السلام وارواح
الائمة الصادقين سلامي واردد علي منهم السلام والسلام عليهم ورحمة الله وبركاته
اللهم ان هاتين الركعتين هدية مني الى رسول الله صلى الله عليه واله فاثبني عليهما
ما املت ورجوت فيك وفي رسولك يا ولي المؤمنين ثم تخر ساجدا وتقول يا حي يا قيوم
يا حي لا يموت يا حي لا اله الا انت يا ذا الجلال والاكرام يا ارحم الراحمين اربعين
مرة ثم تضع خدك الايمن فتقولها اربعين مرة ثم تضع خدك الايسر فتقولها اربعين مرة
ثم ترفع راسك وتمد يدك وتقول اربعين مرة ثم خذ لحيتك بيدك اليسرى وابك
او تباك وقل يا محمد يا رسول الله اشكو الى الله واليك حاجتي والى اهل بيتك الراشدين
حاجتي وبكم اتوجه الى الله في حاجتي ثم تسجد وتقول يا الله يا الله حتى ينقطع النفس
صل على محمد وال محمد وافعل بي كذا وكذا قال ابو عبدالله عليه السلام فانا الضامن
على الله عز وجل ان لا يبرح حتى يقضي حاجته ○ علي بن ابراهيم عن ابيه عن بعض اصحابنا
رفعه الى ابي عبدالله عليه السلام قال في الرجل يحزنه الامر ويريد الحاجة قال
يصلي ركعتين يقرا في احدهما قل هو الله احد الف مرة ثم تسال حاجتك ○ محمد بن

ثم ترد يدك الى رقبتك وتلوذ بسبابتك وتقول ذلك اربعين مرة صح

يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن ذويل عن مقاتل بن مقاتل قال قلت للرضا عليه
السلام جعلت فداك علمني دعا لقضاء الحوائج فقال قل اذا كانت لك حاجة الى
الله عز وجل مهمة فاغتسل والبس انظف ثيابك وشم شيئا من الطيب ثم ابرز تحت
السماء فصل ركعتين وتفتتح الصلوة فتقرا فاتحة الكتاب وقل هو الله احد خمس
عشرة مرة ثم تركع وتقرا خمس عشرة مرة ثم تتمها على مثال صلوة التسبيح غير ان
القراة خمس عشرة مرة فاذا سلمت فاقراها خمس عشرة مرة ثم تسجد فتقول في سجودك
اللهم ان كان معبود من لدن عرشك الى قرار ارضك فهو باطل سواك فانك انت الله
الحق المبين اقض لي حاجتي كذا وكذا الساعة الساعة وتلح فيما اردت ○ عدة من
اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن ابي علي الخزاز قال حضرت ابا عبد
الله عليه السلام فاتاه رجل فقال له جعلت فداك اخي بي بلية استحيي
ان اذكرها فقال له استر ذلك وقل له يصوم يوم الاربعا والخميس والجمعة ثم
يخرج اذا زالت الشمس ويلبس ثوبين اما جديدين واما غسيلين حيث لا يراه احد
فيصلي ويكشف عن ركبتيه ويمطي براحتيه الارض وجبينه ويقرا في صلوته فاتحة
الكتاب عشر مرات وقل هو الله احد عشرا فاذا ركع قراء خمس عشرة مرة قل هو الله
احد فاذا سجد قراها فاذا رفع راسه قبل ان يسجد قراها عشرين مرة يصلي اربع
ركعات على مثل هذا فاذا فرغ من التشهد قال يا معروفا بالمعروف يا اول الاولين
يا اخر الاخرين يا ذا القوة المتين يا رزاق المساكين يا ارحم الراحمين اني اشتريت
نفسي منك بثلث ما املك فاصرف عني ما ابتليت به انك على كل شي قدير وبهذا
الاسناد عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن صالح قال سمعت ابا عبدالله عليه السلام
يقول من توضا فاحسن الوضوء وصلى ركعتين فاتم ركوعهما وسجودهما ثم جلس
فاثنى على الله عز وجل وصلى على رسول الله صلى الله عليه واله ثم سال الله حاجته

فقد طلب الحين من مظانه ومن طلب الخير من مظانه لم يخب محمد بن يحيى عن احمد
بن محمد عن محمد بن اسماعيل عن عبد الله بن اسماعيل السراج عن عبد الله بن وضاح
وعن علي بن ابي حمزة عن اسماعيل بن الارقط وامه ام سلمة اخت ابي عبد الله عليه السلام
قال مرضت في شهر رمضان مرضا شديدا حتى ثقلت واجتمعت بنو هاشم ليلا للجنازة
وهم يرون اني ميت فجزعت امي علي فقال لها ابو عبد الله عليه السلام خالي اصعدي
الى فوق البيت فابرزي الى السماء وصلي ركعتين فاذا سلمت فقولي اللهم انك وهبته
لي ولم يك شيئا اللهم واني استوهبكه مبتديا فاعرنيه قال ففعلت فافقت وقعدت
ودعوا بسحور لهم هريسة فتسحروا بها وتسحرت معهم وبهذا الاسناد عن ابي اسماعيل
السراج عن ابن مسكان عن شرحبيل الكندي عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا اردت ان
تسأل ربك فتوضأ واحسن الوضوء ثم صل ركعتين وعظم الله وصل على النبي صلى
الله عليه واله وقل بعد التسليم اللهم اني اسألك بانك ملك وانك على كل شيء قدير
مقتدر وبانك ما تشاء من امر يكون اللهم اني اتوجه اليك بنبيك محمد نبي الرحمة صلى
الله عليه واله يا محمد يا رسول الله اني اتوجه بك الى الله ربك وربي لينجح لي بك
طلبتي اللهم بنبيك انجح لي طلبتي بمحمد ثم سل حاجتك ° عدة من اصحابنا عن
احمد بن محمد وابو داود عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن معاوية بن
وهب عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال في الامر يطلبه الطالب من ربه
قال تصدق في يومك على ستين مسكينا على كل مسكين صاع بصاع النبي صلى الله عليه
واله فاذا كان الليل اغتسلت في الثلث الباقي وليست ادنى ما يلبس من تعول من الثياب
الا ان عليك في الثياب ازارا ثم تصلي ركعتين فاذا وضعت جبهتك في الركعة الاخيرة
للسجود هللت الله وعظمته وقدسته ومجدته وذكرت ذنوبك فاقررت بما تعرف
منها مسمى ثم رفعت راسك فاذا وضعت راسك للسجدة الثانية استخرت الله مائة

مرة

مرة اللهم اني استخيرك ثم تدعو الله بما شئت وتسأله اياه وكلما سجدت فافض
بركبتيك الى الارض ثم ترفع الازار حتى تكشفهما واجعل الازار من خلفك
بين اليتيك وباطن ساقيك الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشاء عن ابان
عن الحرث بن المغيرة عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا كانت لك حاجة فتوضأ
فصل ركعتين ثم احمد الله واثن عليه واذكر من آلائه ثم ادع تجب عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ثعلبة بن ميمون عن الحارث بن المغيرة عن ابي عبد
الله عليه السلام قال اذا اردت حاجة فصل ركعتين فصل على محمد وال محمد وسل تعطه
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عمر بن عبد العزيز عن جميل قال كنت عند ابي عبد
الله عليه السلام فدخلت عليه امرأة وذكرت انها تركت ابنها وقد قالت بالملحفة
على وجهه ميتا فقال لها لعله لم يمت فقومي فاذهبي الى بيتك فاغتسلي وصلي
ركعتين وادعي وقولي يا من وهبه لي ولم يك شيئا جدد هبته لي ثم حركيه ولا تخبري
بذلك احدا قالت ففعلت فحركته فاذا هو قد بكى صلوة من يخاف مكروها
محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن شعيب العقرقوفي عن ابي
بصير عليه السلام اذا هاله شيء فزع الى الصلوة ثم تلا هذه الاية واستعينوا بالصبر
والصلوة الحسن بن محمد عن الوشاء عن ابان عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال
اتخذ مسجدا في بيتك فاذا خفت شيئا فالبس ثوبين غليظين من اغلظ ثيابك وصل
فيهما ثم اجث على ركبتيك فاصرخ الى الله وسله الجنة وتعوذ بالله من شر الذي تخافه
واياك ان يسمع الله منك كلمة بغي وان اعجبتك نفسك وعشيرتك صلوة من اراد سفرا
علي بن ابراهيم عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله
صلى الله عليه واله ما استخلف عبد على اهله بخلافة افضل من ركعتين يركعهما اذا
اراد سفرا يقول اللهم اني استودعك نفسي واهلي ومالي وديني ودنياي واخرتي وامانتي

وخواتيم عملي لا اعطاه الله ما سأل **صلوة الشكر** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن
محمد بن اسماعيل عن ابي اسماعيل السراج عن هارون بن خارجة عن ابي عبد الله عليه
السلام قال قال في صلوة الشكر اذا انعم الله عليك بنعمة فصل ركعتين تقرأ في الاولى
بفاتحة الكتاب وقل هو الله احد وتقرأ في الثانية بفاتحة الكتاب وقل يا ايها الكافرون
وتقول في الركعة الاولى في ركوعك وسجودك شكرا شكرا وحمدا وتقول في الركعة
الثانية في ركوعك وسجودك الحمد لله الذي استجاب دعائي واعطاني مسئلتي
صلوة من اراد ان يدخل باهله ومن اراد ان يتزوج عدة من اصحابنا عن احمد بن
محمد عن ابن محبوب عن جميل بن صالح عن ابي بصير قال سمعت رجلا وهو يقول
لابي جعفر عليه السلام جعلت فداك اني رجل قد اسننت وقد تزوجت امرأة بكرا
صغيرة ولم ادخل بها وانا اخاف اذا ادخلت بها علي فرأتني ان تكرهني لخضابي وكبري
فقال ابو جعفر عليه السلام اذا دخلت فمرهم قبل ان تصل اليك ان تكون متوضئة ثم
انت لا تصل اليها حتى توضأ فتصلي ركعتين ثم مجد الله وصل على محمد وآل محمد ثم ادع
الله ومر من معها ان يؤمنوا على دعائك وقل اللهم ارزقني الفها وودها ورضاها
وارضني بها ثم اجمع بيننا باحسن اجتماع وانس ائتلاف فانك تحب الحلال و
تكره الحرام ثم قال واعلم ان الالف من الله والفرك من الشيطان ليكره ما احل الله وبهذا
الاسناد عن احمد بن محمد عن القسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابي بصير قال قال لي
ابو عبد الله عليه السلام اذا تزوج احدكم كيف يصنع قلت لا ادري قال اذا هم بذلك
فليصل ركعتين ويحمد الله ثم يقول اللهم اني اريد ان اتزوج فقدر لي من النساء
اعفهن فرجا واحفظهن لي في نفسها وفي مالي واوسعهن رزقا واعظمهن بركة وقدر
لي ولدا طيبا تجعله خلفا صالحا في حياتي وبعد موتي ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن
محمد عن علي بن الحكم عن رجل بن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال من اراد

ان يحبل

ان يحبل له فليصل ركعتين بعد الجمعة يطيل فيهما الركوع والسجود ثم يقول اللهم
اني اسالك بما سالك زكريا اذ قال رب لا تذرني فردا وانت خير الوارثين اللهم
هب لي من لدنك ذرية طيبة انك سميع الدعاء اللهم باسمك استحللتها وفي امانتك
اخذتها فان قضيت في رحمها ولدا فاجعله غلاما ولا تجعل للشيطان فيه نصيبا
ولا شركا **باب النوادر** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن
اذينة عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال ما تروي هذه الناصبة فقلت جعلت فداك
فيما ذا فقال في اذانهم وركوعهم وسجودهم فقلت انهم يقولون ان ابي بن كعب رآه في
النوم فقال كذبوا فان دين الله عز وجل اعز من ان يرى في النوم قال فقال له سدير الصيرفي
جعلت فداك فاحدث لنا من ذلك ذكرا فقال ابو عبد الله عليه السلام ان الله عز
وجل لما عرج بنبيه صلى الله عليه وآله الى سمواته السبع اما اولهن فبارك عليه والثانية
علمه فرضه فانزل الله محملا من نور فيه اربعون نوعا من انواع النور كانت محدقة
بعرش الله يغشي ابصار الناظرين اما واحد منها فاصفر فمن اجل ذلك اصفرت الصفرة
وواحد منها احمر فمن اجل ذلك احمرت الحمرة وواحد منها ابيض فمن اجل ذلك ابيض
البياض والباقي على سائر عدد الخلق من النور والالوان في ذلك المحمل حلق وسلاسل
من فضة ثم عرج به الى السماء فنفرت الملائكة الى اطراف السماء وخرت سجدا و
قالت سبوح قدوس ما اشبه هذا النور بنور ربنا فقال جبرئيل عليه السلام الله اكبر
الله اكبر ثم فتحت ابواب السماء واجتمعت فسلمت على النبي صلى الله عليه وآله افواجا
وقالت يا محمد كيف اخوك اذا نزلت فاقرأه السلام قال النبي صلى الله عليه وآله افتعرفونه
قالوا وكيف لا نعرفه وقد اخذ ميثاقك وميثاقه منا وميثاق شيعته الى يوم القيامة علينا
وانا لنتصفح وجوه شيعته في كل يوم وليلة خمسا يعنون في كل وقت صلوة وانا لنصلي
عليك وعليه ثم زادني ربي اربعين نوعا من انواع النور لا يشبه النور الاول وزادني

خلفنا الليل وعرج بي الى السماء الثانية فلما قربت من السماء الثانية نفرت الملائكة
الى اطراف السماء وخرت سجدا وقالت سبوح قدوس رب الملائكة والروح
ما اشبه هذا النور بنور ربنا فقال جبرئيل عليه السلام اشهد ان لا اله الا الله
فاجتمعت الملائكة وقالت يا جبرئيل من هذا معك قال هذا محمد صلى الله عليه
وآله قالوا وقد بعث قال نعم قال النبي صلى الله عليه وآله قالوا وقد بعث قال
نعم قال النبي صلى الله عليه وآله فخرجوا الي شبه المعانيق فسلموا علي قالوا اقرأ اخاك
السلام قلت تعرفونه وقالوا كيف لا نعرفه وقد اخذ ميثاقك وميثاقه وميثاق
شيعته الى يوم القيمة علينا وانا لنصفح وجوه شيعته في كل يوم وليلة خمسون يعنون
في كل وقت صلوة قال ثم زادني ربي اربعين نوعا من انواع النور لا يشبه الانوار
الاولى ثم عرج بي الى السماء الثالثة فنفرت الملائكة وخرت سجدا وقالت سبوح
قدوس رب الملائكة والروح ما هذا النور الذي يشبه نور ربنا فقال جبرئيل
عليه السلام اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله واجتمعت الملائكة
وقالت مرحبا بالاول ومرحبا بالاخر ومرحبا بالحاشر ومرحبا بالناشر محمد خير
النبيين وعلي خير الوصيين قال النبي صلى الله عليه وآله ثم سلموا علي وسالوني عن
اخي قلت هو في الارض افتعرفونه قالوا وكيف لا نعرفه وقد نحج البيت المعمور كل
سنة وعليه رق ابيض فيه اسم محمد واسم علي والحسن والحسين وشيعتهم الى يوم
القيمة وانا لنبارك عليهم في كل يوم وليلة خمسا يعنون في كل وقت صلوة ويمسحون
رؤسهم بايديهم قال ثم زادني اربعين نوعا من انواع النور لا يشبه تلك الانواع
الاولى ثم عرج بي حتى انتهيت الى السماء الرابعة فلم يقل الملائكة شيئا وسمعت
دويا كانه في الصدور فاجتمعت الملائكة ففتحت ابواب السماء وخرج الي شبه
المعانيق فقال جبرئيل عليه السلام حي على الصلوة حي على الصلوة حي على الفلاح

حي

حي على الفلاح فقالت الملائكة هو صوتان معروفان فقال جبرئيل عليه السلام
قد قامت الصلوة فقالت الملائكة هي لشيعته الى يوم القيمة ثم اجتمعت الملائكة
وقالت كيف تركت اخاك فقلت لهم اتعرفونه قالوا نعرفه وشيعته وهم نور حول
عرش الله وان في البيت المعمور لرقا من نور فيه كتاب من نور فيه اسم محمد وعلي
والحسن والحسين والائمة وشيعتهم الى يوم القيمة لا يزيد رجل ولا ينقص منهم رجل
وانا لميثاقنا وانه ليقرأ علينا كل يوم جمعة ثم قيل الي ارفع راسك يا محمد فرفعت راسي
فاذا اطباق السماء قد خرقت والحجب قد رفعت ثم قال لي طاطي راسك انظر ما ترى
فطاطات راسي فنظرت الى بيت مثل بيتكم هذا وحرم مثل الحرم هذا البيت لو القيت
شيئا من يدي لم يقع الا عليه فقيل لي يا محمد ان هذا الحرم وانت الحرام ولكل مثل مثال
ثم اوحى الله الي يا محمد ادن من صاد فاغسل مساجدك فطهرها فصل لربك فدنا رسول
الله صلى الله عليه وآله من صاد وهو ما يسيل من ساق العرش الايمن فتلقى رسول الله
صلى الله عليه وآله بيده اليمنى فمن اجل ذلك صار الوضوء باليمنى ثم اوحى الله عز وجل
ان اغسل وجهك فانك تنظر الى عظمتي ثم اغسل ذراعيك اليمنى واليسرى فانك تلقى
بيدك كلامي ثم امسح راسك بفضل ما بقي من الماء ورجليك الى كعبيك فاني ابارك
عليك واوطيك موطيا احد غيرك فهذا علة الاذان والوضوء ثم اوحى الله عز وجل
يا محمد استقبل الحجر الاسود وكبر على عدد حجبي فمن اجل ذلك صار التكبير سبعا لان
الحجب سبع فافتتح عند انقطاع الحجب فمن اجل ذلك صار الافتتاح سنة والحجب
متطابقة بينهن بحار النور وذلك النور الذي انزله الله على محمد وآل محمد صلى الله
عليه وآله فمن اجل ذلك صار الافتتاح ثلاث مرات لافتتاح الحجب ثلث مرات وصار
التكبير سبعا والافتتاح ثلثا فلما فرغ من التكبير والافتتاح اوحى الله اليه سم باسمي
فمن اجل ذلك جعل بسم الله الرحمن الرحيم في اول السورة ثم اوحى الله اليه ان احمدني فلما

قال الحمد لله رب العالمين قال النبي في نفسه شكرا فاوحى الله عز وجل اليه قطعت
حمدي فسم باسمي فمن اجل ذلك جعل في الحمد الرحمن الرحيم مرتين فلما بلغ
ولا الضالين قال النبي صلى الله عليه وآله الحمد لله رب العالمين شكرا فاوحى
الله اليه قطعت ذكري فسم باسمي فمن ذلك جعل بسم الله الرحمن الرحيم ثم اوحى
الله اليه اقرا يا محمد نسبت ربك تبارك وتعالى قل هو الله احد الله الصمد لم يلد
ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ثم امسك عنه الوحي ثم قال رسول الله صلى الله
عليه واله الله الواحد الصمد فاوحى الله اليه لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا الاحد
احد ثم امسك عنه الوحي فقال رسول الله صلى الله عليه وآله كذلك الله كذلك
ربنا فلما قال ذلك اوحى الله اليه اركع لربك يا محمد فركع فاوحى الله اليه وهو
راكع قل سبحان ربي العظيم ففعل ذلك ثلثا ثم اوحى الله اليه ان ارفع راسك
يا محمد ففعل رسول الله صلى الله عليه وآله فقام منتصبا فاوحى الله عز وجل اليه
ان اسجد لربك يا محمد فخر رسول الله صلى الله عليه وآله ساجدا فاوحى الله عز وجل
اليه قل سبحان ربي الاعلى ففعل ذلك عليه السلام ثلاثا ثم اوحى الله عز وجل اليه
استو جالسا يا محمد ففعل فلما فرغ رفع راسه من سجوده واستوى جالسا نظر الى عظمته
تجلت له فخر ساجدا من تلقاء نفسه لا لامر امر به فسبح ايضا ثلاثا فاوحى الله اليه انتصب
قائما ففعل فلم يرما كان راي من العظمة من اجل ذلك صارت الصلوة ركعة وسجدتين
ثم يوحي الله عز وجل اليه اقراء الحمد لله فقراها مثل ما قرا اولا ثم اوحى الله عز وجل
اليه اقرا انا انزلناه فانها نسبتك ونسبة اهل بيتك الى يوم القيمة ففعل في الركوع
ما فعل في المرة الاولى ثم سجد سجدة واحدة فلما رفع راسه تجلت له العظمة فخر
ساجدا من تلقاء نفسه لا لامر امر به فسبح ايضا ثم اوحى الله اليه ارفع راسك يا محمد
ثبتك ربك فلما ذهب ليقوم قيل يا محمد اجلس فجلس فاوحى الله عز وجل اليه يا محمد

اذا ما انعمت عليك فسم باسمي فالهم ان قال بسم الله وبالله ولا اله الا الله والاسماء
الحسنى كلها لله ثم اوحى الله عز وجل اليه يا محمد صل على نفسك وعلى اهل بيتك فقال
صلى الله علي وعلى اهل بيتي وقد فعل ثم قال التفت فاذا بصفوف من الملائكة
والنبيين والمرسلين فقيل يا محمد سلم عليهم فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
فاوحى الله عز وجل اليه ان السلام والتحية والرحمة والبركات انت وذريتك ثم
اوحى الله اليه ان يلتفت يسارا واول اية سمعها بعد قل هو الله احد وانا انزلناه
اصحاب اليمين واصحاب الشمال من اجل ذلك كان السلام واحدة تجاه القبلة
ومن اجل ذلك كان التكبير في السجود شكرا وقول سمع الله من حمده لان النبي صلى
الله عليه واله سمع ضجه الملائكة بالتسبيح والتحميد والتهليل فمن اجل ذلك قال
سمع الله لمن حمده ومن اجل ذلك صارت الركعتان الاوليان كلما احدثا فيهما احدثا
كان على صاحبهما اعادتهما فهذا الفرض الاول في صلوة الزوال يعني صلوة الظهر
علي بن محمد عن بعض اصحابنا عن علي بن الحكم عن ربيع بن محمد المسلي عن عبد الله
بن سليمان العامري عن ابي جعفر عليه السلام قال لما عرج برسول الله صلى الله عليه
واله نزل بالصلوة عشر ركعات ركعتين ركعتين فلما ولد الحسن والحسين زاد رسول
الله صلى الله عليه واله سبع ركعات شكرا لله فاجاز الله له ذلك وترك الفجر لم يزد
فيها لضيق وقتها لانه تحضرها ملائكة الليل وملائكة النهار فلما امر الله بالتقصير
في السفر وضع عن امته ست ركعات وترك المغرب لم ينقص منها شيئا وانما يجب
السهو فيما زاد رسول الله صلى الله عليه وآله فمن شك في اصل الفرض في الركعتين
الاولتين استقبل صلوته ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن
عامد الاحمسي قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام وانا اريد ان اساله عن صلوة الليل
فقلت السلام عليك يا ابن رسول الله صلى الله عليه وآله فقال وعليك السلام اي والله

وانا لولدم وما نحن بذوي قرابته ثلاث مرات قالها ونر قال من عز ان اساله اذا لقيت
الله بالصلوة الخمس المفروضات لم يسالك عما سوى ذلك ٥ محمد بن يحيي عن احمد بن محمد
عن محمد بن اسماعيل عن ابي اسماعيل السراج من هارون بن خارجة قال ذكرت لابي عبد
الله عليه السلام رجلا من اصحابنا فاحسنت عليه الثنا فقال كيف صلوته ٥ محمد بن
يحيي عن احمد بن محمد عن السياري عن الفضل بن ابي قرة رفعه عن ابي عبد الله عليه السلام
قال سالته عن الخمسين والواحد ركعة فقال ان ساعات النهار اثنى عشرة ساعة ومن
طلوع الفجر الى طلوع الشمس ساعة ومن غروب الشمس الى غروب الشفق ساعة فلكل
ساعة ركعتان والمعيق ركعة ٥ علي بن محمد رفعه قال قيل لابي عبد الله عليه السلام
لم صار الرجل يحرف الى اليسار فقال لان الكعبة ستة حدود اربعة عن يسارك واثنان
فيها على يمينك فمن اجل ذلك وقع التحريف الى اليسار ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن
السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال من تقبل ما من الجمعة الى الجمعة خمسا ثنتين
ركعة فله عند الله ما شاء الا ان يتمنى محرما ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن
ابن ابي نجران عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام شرف المؤمن صلوته
بالليل وعز المؤمن كفه عن اعراض الناس ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن
صفوان بن يحيي عن هارون بن خارجه عن ابي عبد الله عليه السلام قال الصلوة وكل
بها ملك ليس له عمل غيرها فاذا فرغ منها قبضها ثم صعد بها فان كانت مما تقبل قبلت
وان كانت مما لا يقبل قيل ردها على عبدي فينزل بها حتى يضرب بها وجهه ثم يقول
ان لك ما زال لك عمل يعنيني ٥ محمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الاشعري
عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلام قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وآله
فقال يا رسول الله اوصيني فقال لا تدع الصلوة متعمدا فمن تركها متعمدا فقد برئت
منه ذمة الاسلام ٥ محمد بن يحيي عن محمد بن الحسين عن ابن اسباط عن محمد بن علي بن ابي

عبد الله عن ابي الحسن عليه السلام في قول الله عز وجل ورهبانية ابتدعوها ما
كتبناها عليهم الا ابتغاء رضوان الله قال صلوة الليل ٥ علي بن محمد عن سهل بن زياد عن
محمد بن الحسين عن بعض الطالبيين يلقب براس المدري قال سمعت الرضا عليه السلام
يقول افضل موضع القدمين للصلوة النعلان عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد
عن ابن ابي عمير عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
لجبرئيل يا جبرئيل اي البقاع احب الى الله عز وجل قال المساجد واحب اهلها اليه اولهم دخولا
واخرهم خروجا منها ٥ علي بن محمد عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمون عن عبد
الله بن عبد الرحمن عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما من يوم سحاب يخفى
فيه على الناس فيه على وقت الزوال الا كان من الامام للشمس زجرة حتى تبدو فيحتج
على كل اهل قرية من اهتم بصلوة ومن اضيعها باب

مساجد الكوفة علي بن ابراهيم عن ابيه عن عمرو بن عثمان عن عذافر عن ابي حمزة او عن
محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال ان بالكوفة مساجد ملعونة ومساجد
مباركة فاما المباركة فمسجد غني والله ان قبلته لقاسطة وان طينته لطيبة ولقد
وضعه رجل مؤمن ولا تذهب الدنيا حتى تنفجر منه عينان ويكون عنده جنتان
واهله ملعونون وهو مسلوب منهم ومسجد بني ظفر وهو مسجد السهلة ومسجد
بالحمراء او مسجد جعفي وليس هو اليوم مسجدهم قال درس فاما المساجد الملعونة
فمسجد ثقيف ومسجد الاشعث ومسجد جرير ومسجد سماك ومسجد بالحمراء
بني على قبر فرعون من الفراعنة ٥ عنه عن محمد بن يحيي عن الحسن بن علي عن عبد الله عن عبيس
بن هشام وعن سالم عن ابي جعفر عليه السلام قال جددت اربعة مساجد بالكوفة
فرحا بقتل الحسين عليه السلام مسجد الاشعث ومسجد جرير ومسجد سماك و
مسجد شبث بن ربعي محمد بن يحيي عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيي عن بعض

اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان امير المؤمنين عليه السلام نهى
بالكوفة عن الصلوة في خمسة مساجد مسجد الاشعث بن قيس ومسجد جرير بن
عبد الله البجلي ومسجد سماك بن مخرمة ومسجد بني عبد الله بن دارم ومسجد
ومسجد سماك ومسجد ثقيف ومسجد الاشعث

باب فضل المسجد الاعظم بالكوفة وفضل الصلوة فيه والمواضع المحبوبة فيه

محمد بن الحسن وعلي بن محمد عن سهل بن زياد عن عمرو بن عثمان عن محمد بن عبد الله
الخزاز عن هارون بن خارجة عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال يا هارون بن
خارجة كم بينك وبين مسجد الكوفة يكون ميلا قلت لا قال فتصلي فيه الصلوة
كلها قلت لا قال اما لو كنت بحضرته لرجوت ان لا يفوتني فيه صلوة وتدري ما
فضل ذلك الموضع ما من عبد صالح ولا نبي الا وقد صلى في مسجد كوفان حتى ان
رسول الله صلى الله عليه وآله لما اسرى الله به قال له جبرئيل عليه السلام تدري اين
انت يا رسول الله صلى الله عليه وآله الساعة انت مقابل مسجد كوفان قال فاستاذن
لي ربي حتى آتيه فاصلي فيه ركعتين فاستاذن الله عز وجل فاذن له وان ميمنته لروضة
من رياض الجنان وان وسطه لروضة من رياض الجنة وان مؤخره لروضة من رياض
الجنة وان الصلوة المكتوبة فيه لتعدل خمسمائة صلوة وان الجلوس فيه بغير تلاوة
ولا ذكر لعبادة ولو علم الناس ما فيه لاتوه ولو حبوا قال سهل وروى لي عن عمرو ان
الصلوة فيه لتعدل بحجة وان النافلة فيه لتعدل بعمرة ٥ عدة من اصحابنا عن احمد
بن محمد عن ابي يوسف يعقوب بن عبد الله من ولد ابي فاطمة عن ابي اسماعيل بن
زيد مولى يحيى بن عبد الله الكاهلي عن ابي عبد الله عليه السلام قال جاء رجل
الى امير المؤمنين صلى الله عليه وآله وهو في مسجد الكوفة فقال السلام عليك
يا امير المؤمنين ورحمة الله وبركاته فرد عليه فقال جعلت فداك اني اردت المسجد

الاقصى

الاقصى فاردت ان اسلم عليك واودعك فقال لي واي شيء اردت بذلك فقال
الفضل جعلت فداك قال فبع راحلتك وكل زادك وصل في هذا المسجد فان
الصلوة المكتوبة فيه حجة مبرورة والنافلة عمرة مبرورة والبركة فيه على اثني
عشر ميلا يمينه يمن ويساره مكر وفي وسطه عين من دهن وعين من لبن وعين من
ماء شراب للمؤمنين وعين ماء طاهر للمؤمنين منه سارت سفينة نوح وكان فيه
نسر ويغوث ويعوق وصلى فيه سبعون نبيا وسبعون وصيا انا احدهم وقال
بيده في صدره ما دعا فيه مكروب بمسألة في حاجة من الحوائج الا اجابه الله و
فرج عنه كربته ٥ محمد بن يحيى عن بعض اصحابنا عن الحسن بن علي بن ابي حمزة عن ابي
بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول نعم المسجد مسجد الكوفة
صلى فيه الف نبي والف وصي فان التنور وفيه نجرت السفينة ميمنته رضوان
الله ووسطه روضة من رياض الجنة وميسرته مكر فقلت لابي بصير ما يعني بقوله
مكر قال يعني منازل السلطان وكان امير المؤمنين عليه السلام يقوم على باب
المسجد ثم يرمي بسهمه فيقع في موضع التمارين فيقول ذاك من المسجد وكان
يقول قد نقص من اساس المسجد مثل ما نقص في تربيعه ٥ علي بن محمد عن سهل بن زياد
عن علي بن اسباط عن علي بن شجرة عن بعض ولد ميثم قال كان امير المؤمنين يصلي
الى الاسطوانة السابعة مما يلي ابواب كندة وبينه وبين السابعة مقدار ممر عنز ٥
علي بن محمد عن سهل بن زياد عن ابن اسباط قال وحدثني غيره انه كان ينزل في كل
ليلة سبعون الف ملك يصلون عند السابعة ثم لا يعودون منهم ملك الى يوم القيمة ٥
محمد بن يحيى عن محمد بن اسماعيل واحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن سفيان بن السمط
قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا دخلت من الباب الثاني في ميمنة المسجد فعد
خمس اساطين ثنتين منها في الظلال وثلثة في الصحن فعند الثالثة مصلى ابراهيم

وهي الخامسة من الحايط قال فلما كان ايام بني العباس دخل ابو عبدالله عليه السلام
من باب الفيل فتياسر حين دخل من الباب فصلى عند الاسطوانة الرابعة وهي بحذ
الخامسة فقلت له تلك اسطوانة ابراهيم عليه السلام فقال لي نعم ٥ علي بن ابراهيم
محمد عن سهل عن ابن اسطوانة رفعه عن ابي عبدالله عليه السلام قال الاسطوانة السا بعة
مما يلي ابواب كندة في الصحن مقام ابراهيم والخامسة مقام جبرئيل عليه السلام ٥
محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن ابي اسماعيل السراج قال
قال معاوية بن وهب واخذ بيدي وقال قال لي ابو حمزة واخذ بيدي قال قال لي
الاصبغ بن نباتة واخذ بيدي فاراني الاسطوانة السابعة فقال هذا مقام امير المؤمنين
عليه السلام قال وقد كان الحسن بن علي عليهما السلام يصلي عند الخامسة فاذا غاب
امير المؤمنين صلى بها الحسن عليه السلام وهي من باب كندة ٥ علي بن ابراهيم عن صالح
بن السندي عن جعفر بن بشير عن ابي عبدالرحمن اخنا عن ابي اسامة عن ابي عبيدة عن
ابي جعفر عليه السلام قال مسجد كوفان روضة من رياض الجنة صلى فيه الف نبي
وسبعون نبيا وميمنته رحمة وميسرته مكر فيه عصا موسى وشجرة من يقطين و
خاتم سليمان وفيه فار التنور ونجرت السفينة وهي صرة بابل ومجمع الانبياء مسجد
السهلة ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن احمد بن ابي داود عن عبدالله بن ابان
قال دخلنا على ابي عبدالله عليه السلام فسالنا فيكم احد عنده علم عمي زيد بن علي فقال
رجل من القوم انا عندي علم من علم عمك كنا عنده ذات ليلة في دار معاوية بن اسحاق
الانصاري اذ قال انطلقوا بنا نصلي في المسجد السهلة فقال ابو عبدالله عليه السلام
وفعل فقال لا جاءه امر فشغله عن الذهاب فقال اما والله لو عاذ الله به حولا لاعاذه
اما علمت انه موضع بيت ادريس النبي الذي كان يخيط فيه ومنه سار ابراهيم عليه
السلام الى اليمن بالعمالقة ومنه سار داود الى جالوت وانه فيه لصخرة خضراء فيه

مثال كل نبي وانه لمناخ الراكب وقيل من الراكب قال الخضر عليه السلام ٥ محمد بن
يحيى عن علي بن الحسين بن علي عن عثمان عن صالح بن الاسود قال قال ابو عبدالله
عليه السلام وذكر مسجد السهلة فقال اما انه منزل صاحبنا اذا قام باهله ٥ عنه عن
عمر بن عثمان عن حسين بن بكير عن عبدالرحمن بن سعيد الخزاز عن ابي عبدالله عليه
السلام قال قال بالكوفة مسجد يقال له مسجد السهلة لو ان عمي زيدا اتاه فصلى
فيه واستجار الله لاجاره عشرين سنة فيه مناخ الراكب وبيت ادريس النبي صلى
الله عليه واله وما اتاه مكروب قط فصلى فيه بين العشائين ودعا الله الا فرج الله
كربته وروي ان مسجد السهلة حدة الى الرحاء هنا اخر كتاب الصلوة من كتاب
الكافي لابي جعفر الكليني رحمة الله ويتلوه كتاب الزكوة انشاء الله تعالى ٥

كتاب الزكوة باب فرض الزكوة وما

يجب في المال من الحقوق علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن زرارة ومحمد
بن مسلم انهما قالا لابي عبدالله عليه السلام ارايت قول الله عز وجل انما الصدقات
للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين
وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله اكل هؤلاء يعطى وان كان لا يعرف فقال
ان الامام يعطي هؤلاء لانهم يقرون له بالطاعة قال قلت فان كانوا لا يعرفون فقال
يا زرارة لو كان يعطي من يعرف دون من لا يعرف لم يوجد لها موضع وانما يعطي من لا
يعرف ليرغب في الدين فيثبت عليه فاما اليوم فلا تعطها انت واصحابك الا من
تعرف فمن وجدت من هؤلاء المسلمين عارفا فاعطه دون الناس ثم قال سهم المؤلفة
قلوبهم وسهم الرقاب عام والباقي خاص قال قلت فان لم يوجدوا قال لا يكون فريضة
فرضها الله عز وجل لا يوجد لها اهل قال قلت فان لم تسعهم الصدقات فقال ان
الله فرض للفقراء في مال الاغنياء ما يسعهم ولو علم ان ذلك لا يسعهم لزادهم انهم

لم يؤتوا من قبل فريضة الله ولكن اتوا من منع من منعهم حقهم لا مما فرض الله لهم ولو
ان الناس ادوا حقوقهم لكانوا عايشين بخير ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد واحمد
بن محمد جميعا عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان قال قال ابو عبد الله عليه السلام
لما انزلت اية الزكوة خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وانزلت في شهر رمضان
فامر رسول الله صلى الله عليه وآله مناديه فنادى في الناس ان الله فرض عليكم الزكوة كما
فرض عليكم الصلوة ففرض الله عز وجل عليهم من الذهب والفضة وفرض الصدقة
من الابل والبقر والغنم والحنطة والشعير والتمر والزبيب فنادى بهم في ذلك في شهر
رمضان وعفى لهم عما سوى ذلك ثم لم يفرض لشيء من اموالهم حتى حال عليهم
الحول من قابل وصاموا وافطروا وعمال الطسوق ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد
عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن حماد بن عثمان عن رفاعة بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام
يقول ما فرض الله على هذه الامة شيئا اشد عليهم من الزكوة وفيها تهلك عامتهم
علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن ابن مسكان وغير واحد عن ابي عبد الله
عليه السلام قال ان الله عز وجل جعل للفقراء في اموال الاغنياء ما يكفيهم ولولا ذلك
لزادهم وانما يؤتون من منع من منعهم ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز
عن محمد بن مسلم وابي بصير وبريد وفضيل عن ابي جعفر عليه السلام وابي عبد الله
عليه السلام قالا فرض الله الزكوة مع الصلوة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن اسماعيل
بن مرار عن مبارك العقرقوفي قال قال ابو الحسن عليه السلام ان الله عز وجل
وضع الزكوة قوتا للفقراء وتوفيرا لاموالكم ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن
الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ان الله عز وجل فرض الصلوة كما فرض الزكوة ولو ان رجلا حمل الزكوة فاعطاها
علانية لم يكن عليه في ذلك عيب وذلك ان الله عز وجل فرض في اموال الاغنياء ما

يكفون

يكفون به الفقراء ولو علم الله ان الذي فرض لا يكفيهم لزادهم وانما يؤتى الفقراء
فيما اتوا من منع من منعهم حقوقهم لا من الفريضة ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
بن عيسى عن سماعة بن مهران عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله عز وجل فرض للفقراء
في اموال الاغنياء فريضة لا يحمدون الا بادائها وهي الزكوة بها حقنوا دماءهم وبها
سموا مسلمين ولكن الله عز وجل فرض في اموال الاغنياء حقوقا غير الزكوة فقال
عز وجل وفي اموالهم حق معلوم فالحق المعلوم غير الزكوة وهو شيء يفرضه الرجل
على نفسه في ماله يجب عليه ان يفرضه على قدر طاقته وسعة ماله فيؤدي الذي
فرض على نفسه ان شاء في كل يوم وان شاء في كل جمعة وان شاء في كل شهر وقد
قال الله عز وجل ايضا اقرضوا الله قرضا حسنا وهذا غير الزكوة وقد قال الله
عز وجل ايضا ينفقون مما رزقناهم سرا وعلانية والماعون ايضا وهو القرض يقرضه
والمتاع يعيره والمعروف يصنعه ومما فرض الله عز وجل ايضا في المال غير الزكوة قوله
عز وجل الذين يصلون ما امر الله به ان يوصل ومن ادى ما فرض الله عليه فقد قضى
ما عليه وادى شكر ما انعم الله عليه في ماله اذا هو حمده على ما انعم الله عليه فيه مما
فضله به من السعة على غيره ولما وفقه لاداء ما فرض الله عز وجل عليه واعانه عليه
علي بن ابراهيم عن ابيه عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن ابي المغرا عن ابي بصير
قال كنا عند ابي عبد الله عليه السلام ومعنا بعض اصحاب الاموال فذكروا الزكوة
فقال ابو عبد الله عليه السلام ان الزكوة ليس يحمد بها صاحبها وانما هو شيء ظاهر
انما حقن بها دمه وسمي بها مسلما ولو لم يؤدها لم تقبل له صلوة وان عليكم في اموالكم
غير الزكوة فقلت اصلحك الله وما علينا في اموالنا غير الزكوة فقال سبحان الله اما
تسمع الله عز وجل يقول في كتابه والذين في اموالهم حق معلوم للسائل والمحروم قال
قلت ماذا الحق المعلوم الذي علينا قال والله الشيء يعمله الرجل في ماله يعطيه في اليوم او في

قال هو الشيء

يوم الجمعة او في الشهر قل او كثر غير انه يدوم عليه وقوله عز وجل ويمنعون الماعون
قال هو القرض والمعروف يصطنعه ومتاع البيت يعيره ومنه الزكوة فقلت له ان
لنا جيرانا اذا اعرناهم متاعا كسروه وافسدوه فعلينا جناح ان نمنعهم فقال لا
ليس عليكم جناح ان تمنعوهم اذا كانوا كذلك قال قلت له ويطعمون الطعام على
حبه مسكينا ويتيما واسيرا قال ليس من الزكوة وقلت قوله عز وجل الذين ينفقون
اموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية قال ليس من الزكوة قلت فقوله عز وجل ان تبدوا
الصدقات فنعما هي وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم قال ليس من الزكوة
وصلتك قرابتك ليس من الزكوة ٥ علي بن محمد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن خالد عن
عثمان بن عيسى عن اسماعيل بن جابر عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل وفي
اموالهم حق معلوم للسائل والمحروم أهو سوى الزكوة فقال هو الرجل يؤتيه الله الثروة
من المال فيخرج منه الالف والالفين والثلاثة الاف والاقل والاكثر فيصل
به رحمه ويحمل به الكل عن قومه ٥ عنه عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن عبد
الكريم بن الحجاج عن القسم بن عبد الرحمن الانصاري قال سمعت ابا جعفر عليه السلام
يقول ان رجلا جاء الى ابي علي بن الحسين عليه السلام فقال له اخبرني عن قول الله
عز وجل والذين في اموالهم حق معلوم للسائل والمحروم ما هذا الحق المعلوم فقال له علي
بن الحسين عليه السلام الحق المعلوم الشيء يخرجه من ماله ليس من الزكوة ولا من
الصدقة المفروضتين قال فاذا لم يكن من الزكوة ولا من الصدقة فقال هو الشيء
يخرجه الرجل من ماله ان شاء اكثر وان شاء اقل على قدر ما يملك فقال له الرجل فما
يصنع به قال يصل به رحما ويقوي به ضعيفا ويحمل به كلا او يصل به اخا له في الله او لنائبة
ينوبه فقال الرجل الله اعلم حيث يجعل رسالته ٥ وعنه عن ابن فضال عن صفوان
الجمال عن ابي عبد الله عليه السلام في قوله عز وجل للسائل والمحروم قال المحروم المحارف

فما هو

الذي

الذي قد حرم كد يده في الشراء والبيع وفي رواية اخرى عن ابي جعفر عليه السلام
وابي عبد الله عليهما السلام انهما قالا المحروم الرجل الذي ليس بعقله باس ولم
يبسط له في الرزق وهو محارف ٥ علي بن محمد عمن ذكره عن محمد بن خالد عن محمد
بن سنان عن المفضل قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فسأله رجل في كم تجب
الزكوة من المال فقال له الزكوة الظاهرة او الباطنة تريد فقال اريدهما جميعا
فقال اما الظاهرة ففي كل الف خمسة وعشرون واما الباطنة فلا تستأثر على اخيك
بما هو احوج اليه منك ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عبد الله عن الحسن بن
محبوب عن مالك بن عطية عن عامر بن جذاعة قال جاء رجل الى ابي عبد الله عليه
السلام فقال له يا ابا عبد الله قرض الى ميسرة فقال له ابو عبد الله عليه
السلام الى غلة تدرك فقال له الرجل لا والله قال فالى تجارة تؤوب قال فا
عقدة تباع فقال لا والله فقال ابو عبد الله عليه السلام فانت ممن جعل الله له
في اموالنا حقا ثم دعا بكيس فيه دراهم فادخل يده فيه فناوله منه قبضة ثم قال له
اتق الله ولا تسرف ولا تقتر ولكن بين ذلك قواما ان التبذير من الاسراف قال الله
عز وجل ولا تبذر تبذيرا ٥ الحسن بن محبوب عن سعدان بن مسلم عن ابي عبد الله عليه
السلام مثل ذلك ٥ احمد بن محمد بن عبد الله عن رجل من اهل ساباط قال قال ابو عبد
الله عليه السلام لعمار الساباطي يا عمار انت رب مال كثير قال نعم جعلت فداك قال
فتؤدي ما افترض الله عليك من الزكوة فقال نعم قال فتخرج الحق المعلوم من مالك
قال نعم قال فتصل قرابتك قال نعم قال فتصل اخوانك قال نعم فقال يا عمار ان المال يفنى
والبدن يبلى والعمل يبقى والديان حي لا يموت يا عمار انه ما قدمت فلن يسبقك وما
اخرت فلن يلحقك ٥ علي بن ابراهيم عن احمد بن محمد بن خالد عن عبد الله بن يحيى عن
عبد الله بن مسكان عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام قول الله عز وجل

لا والله قال

انما الصدقات للفقراء والمساكين قال الفقير الذي لا يسال الناس والمسكين اجهد
منه والبائس اجهدهم فكل ما فرض الله عليك عز وجل فاعلانه افضل من اسراره و
كل ما كان تطوعا فاسراره افضل من اعلانه ولو ان رجلا يحمل زكوة ماله على عاتقه
فقسمها علانية كان ذلك حسنا جميلا ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن اسحق
بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل وان تخفوها وتؤتوها الفقراء
فهو خير لكم فقال هي سوى الزكوة ان الزكوة علانية غير سر ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين
عن صفوان بن يحيى عن العلا بن رزين عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام انه
سأله عن الفقير والمسكين فقال الفقير الذي لا يسال والمسكين الذي هو اجهد
منه الذي لا يسال ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد بن ابي
نصر قال ذكرت للرضا عليه السلام شيا فقال اصبر فاني ارجو ان يصنع الله لك ان شاء
الله ثم قال فوالله ما اخر الله عن المؤمن من هذه الدنيا فهو خير له مما عجل له فيها ثم
صغر الدنيا وقال اي شيء هي ثم قال ان صاحب النعم على خطر انه يجب عليه حقوق
الله والله انه ليكون علي النعم من الله عز وجل فما ازال منها على وجل وحرك يده حتى اخرج
من الحقوق التي يجب لله علي فيها فقلت جعلت فداك انت في قدرك تخاف هذا قال نعم
فاحمد ربي على ما من به علي

باب منع الزكوة

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن مسكان عن محمد بن مسلم قال سالت ابا
عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة فقال يا محمد
ما من احد يمنع من زكوة ماله شيا الا جعل الله ذلك يوم القيمة ثعبانا من نار مطوقا في عنقه
ينهش من لحمه حتى يفرغ من الحساب ثم قال هو قول الله عز وجل سيطوقون ما بخلوا به يوم
القيمة يعني ما بخلوا به من الزكوة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن اسماعيل بن مرار عن يونس
عن ابن مسكان يرفعه عن رجل عن ابي جعفر عليه السلام قال بينا رسول الله صلى الله عليه

وآله وسلم

وآله وسلم في المسجد اذ قال قم يا فلان قم يا فلان قم يا فلان حتى اخرج خمسة
نفر فقال اخرجوا من مسجدنا لا تصلوا فيه وانتم لا تزكون ٥ يونس عن علي بن ابي حمزة
عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال من منع قيراطا من الزكوة فليس بمؤمن
ولا مسلم وهو قوله عز وجل رب ارجعون لعلي اعمل صالحا فيما تركت كلا وفي
رواية اخرى ولا يقبل له صلوة ٥ يونس عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما من ذي زكوة مال نخل او زرع او كرم يمنع
زكوة ماله الا قلده الله تربة ارضه يطوق به من سبع ارضين الى يوم القيمة ٥ عدة
من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمون عن عبد الله بن عبد الرحمن
عن مالك بن عطيه عن مالك بن تغلب قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام دمان
في الاسلام حلال من الله لا يقضي فيهما احد حتى يبعث الله قائمنا اهل البيت فاذا
بعث الله عز وجل قائمنا اهل البيت حكم فيهما بحكم الله لا يريد عليهما بينة الزاني المحصن
يرجمه ومانع الزكوة يضرب عنقه ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن
محمد بن علي عن موسى بن سعدان عن عبد الله بن القسم عن مالك بن عطيه عن ابان
بن تغلب عن ابي عبد الله عليه السلام نحوه ٥ حميد بن زياد عن الخشاب عن ابن بقاح
عن معاذ بن ثابت عن عمرو بن جميع عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما ادى احد الزكوة
فنقصت من ماله ولا منعها احد فزادت في ماله ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن
عيسى عن حريز عن عبيد بن زرارة قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ما من عبد
يمنع درهما في حقه الا انفق اثنين في غير حقه ~~الا انفق اثنين في غير حقه~~ وما من
رجل يمنع حقا من ماله الا طوقه الله به حية من نار يوم القيمة ٥ علي بن ابراهيم عن
ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي ايوب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله ملعون ملعون مال لا يزكى ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن

ابن فضال عن علي بن عقبه عن ابي الحسن عليه السلام يعني الاول قال سمعته يقول
من اخرج زكاة ماله تامة فوضعها في موضعها لم يسأل من اين اكتسب ماله ٥ محمد بن
يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن مهران عن ابن مسكان عن محمد بن مسلم قال سألت
ابا جعفر عليه السلام عن قول الله عز وجل سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة قال ما
من عبد منع من زكوة ماله شيئا الا جعل الله له ذلك يوم القيمة ثعبانا من نار
مطوقا في عنقه ينهش من لحمه حتى يفرغ من الحساب وهو قول الله عز وجل سيطوقون
ما بخلوا به يوم القيمة قال ما بخلوا به من الزكوة ٥ احمد بن محمد عن علي بن الحكم
عن وهيب بن حفص عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول من
منع الزكوة سأل الرجعة عند الموت وهو قول الله عز وجل رب ارجعون لعلي
اعمل صالحا فيما تركت كلا ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد وسهل بن زياد عن علي
بن حسان عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام قال صلوة مكتوبة خير من
عشرين حجة وحجة خير من بيت مملو ذهبا ينفقه في بر حتى ينفد قال ثم قال فلا افلح
من ضيع عشرين بيتا من ذهب بخمسة وعشرين درهما فقلت وما معنى خمسة وعشرين
درهما قال من منع الزكوة وقفت صلوته حتى يزكي ٥ علي بن ابراهيم عن هارون بن مسلم
عن مسعدة بن صدقة عن ابي عبد الله عليه السلام قال ملعون ملعون مال لا
يزكى ٥ ابو علي الاشعري عمن ذكره عن حفص بن عمر رفعها ٥ احمد بن محمد عن علي بن الحسن
عن علي بن النعمان عن اسحاق قال حدثني من سمع ابا عبد الله عليه السلام يقول ما ضاع
مال في بر ولا بحر الا بتضييع الزكوة ولا يصاد من الطير الا ما ضيع تسبيحه ٥ محمد بن
يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن علي بن عقبه عن ايوب بن راشد قال سمعت
ابا عبد الله عليه السلام يقول مانع الزكوة يطوق بحية قرعاء تأكل من دماغه و
ذلك قوله عز وجل سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد

عن سالم عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال من منع قيراطا من الزكوة فليمت ان شاء يهوديا او نصرانيا

قرع كفرح قرعا والنضال وذهب شعر رأسه وهو اقرع وهي قرعاء ق

بن عيسى

بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن مالك بن عطية عن ابي حمزة عن ابي جعفر عليه
السلام قال وجدنا في كتاب علي عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه و
اله اذا منعت الزكوة منعت الارض بركاتها ٥ ابو عبد الله العاصمي عن علي بن الحسن
الميثمي عن علي بن اسباط بن سالم عن سالم مولى ابان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام
يقول ما من طير يصاد الا بتركه التسبيح وما من مال يصاب الا بترك الزكوة ٥ علي
بن ابراهيم عن ابيه عن محمد بن خالد عن خلف بن حماد عن حريز قال قال ابو عبد الله عليه
السلام ما من ذي مال ذهب او فضة يمنع زكوة ماله الا حبسه الله يوم القيمة بقاع
قرقر وسلط عليه شجاعا اقرع يريده وهو يحيد عنه فاذا رأى انه لا يتخلص له منه
امكنه من يده فقضمها كما يقضم الفجل ثم يصير طوقا في عنقه وذلك قول الله عز
وجل سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة وما من ذي مال ابل او غنم او بقر
يمنع زكوة ماله الا حبسه الله يوم القيمة بقاع قرقر يطاه كل ذات ظلف بظلفها
وينهشه كل ذات ناب بنابها وما من ذي مال نخل او كرم او زرع يمنع زكاتها الا طوقه
الله ريعة ارضه الى سبع ارضين الى يوم القيمة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن
السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابيه عليهما السلام قال قال رسول الله صلى
الله عليه واله ما حبس عبد زكوة فزادت في ماله ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي
عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال من منع حقا لله عز وجل انفق
في باطل مثليه ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابي ايوب بن نوح عن ابن سنان
عن ابي الجارود عن ابي جعفر عليه السلام قال ان الله تبارك وتعالى يبعث يوم القيمة
ناسا من قبورهم مشدودة ايديهم الى اعناقهم لا يستطيعون ان يتناولوا بها قيس انملة
معهم ملائكة يعيرونهم تعييرا شديدا يقولون هؤلاء الذين منعوا خيرا قليلا من
خير كثير هؤلاء الذين اعطاهم الله فمنعوا حق الله في اموالهم ٥ علي بن محمد عن ابن جمهور

قرقر ص

حاد عنه مال عنه م

ذهب م

قضم كسمع اكل باطراف اسنانه ق

عن ابيه عن علي بن حديد عن عثمان بن رشيد عن معروف بن خربوذ عن ابي جعفر
عليه السلام قال ان الله عز وجل قرن الزكوة بالصلوة فقال اقيموا الصلوة واتوا
الزكوة فمن اقام الصلوة ولم يؤت الزكوة لم يتم الصلوة **باب**
العلة في وضع الزكوة على ما وضع محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي ابن
عن ابي الحسن الرضا عليهما السلام قال قيل لابي عبد الله عليه السلام لاي شيء جعل
الله الزكوة خمسة وعشرين في كل الف ولم يجعلها ثلثين فقال ان الله عز وجل جعلها
خمسة وعشرين اخرج من اموال الاغنياء بقدر ما يكتفي به الفقراء ولو اخرج الناس
زكوة اموالهم ما احتاج احد ٥ علي بن ابراهيم عن سلمة بن الخطاب عن الحسن بن راشد عن
علي بن اسماعيل الميثمي عن حبيب الخثعمي قال كتب ابو جعفر المنصور الى محمد بن خالد
وكان عامله على المدينة ان يسال اهل المدينة عن الخمسة في الزكوة من المائتين كيف
صارت وزن لم يكن هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وامره ان يسال فيمن
يسال عبد الله بن الحسن وجعفر بن محمد عليه السلام قال فسال اهل المدينة فقالوا
ادركنا من كان قبلنا على هذا فبعث الى ابي عبد الله فقال كما قال المستفتون من اهل المدينة
فقال له ما تقول يا ابا عبد الله فقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله جعل في كل اربعين
اوقية اوقية فاذا حسبت ذلك كان على وزن سبعة وقد كانت وزن ستة
كانت الدراهم خمسة دوانيق قال حبيب فحسبناه فوجدناه كما قال فاقبل عليه
عبد الله بن الحسن فقال من اين اخذت هذا فقال قرات في كتاب امك فاطمة قال
ثم انصرف فبعث اليه محمد بن خالد ابعث الي بكتاب فاطمة عليها السلام فارسل اليه
ابو عبد الله عليه السلام اني انما اخبرتك اني قراته ولم اخبرك انه عندي قال حبيب
فجعل محمد بن خالد يقول لي رايت مثل هذا قط ٥ احمد بن ادريس وغيره عن محمد بن
احمد عن ابراهيم بن خالد محمد عن محمد بن حفص عن صباح الحذاء عن قثم عن ابي عبد

الله

الله عليه السلام قال قلت له جعلت فداك اخبرني عن الزكوة كيف صارت من
كل الف خمسة وعشرين لم يكن اقل او اكثر ما وجهها فقال ان الله عز وجل خلق
الخلق كلهم فعلم صغيرهم وكبيرهم وغنيهم وفقيرهم فجعل من كل الف انسان خمسة
وعشرين مسكينا ولو علم ان ذلك لا يسعهم لزادهم لانه خالقهم وهو اعلم بهم علي
بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن عبيد عن يونس عن ابي جعفر ~~عليه السلام~~ الاحول
قال سالني رجل من الزنادقة فقال كيف صارت الزكوة من كل الف خمسة وعشرين
درهما فقلت له انما ذلك مثل الصلوة فسالته عن ذلك فقال ان الله عز وجل حسب
الاموال والمساكين فوجد ما يكفيهم من كل الف خمسة وعشرين ولو لم يكفهم لزادهم
قال فرجعت اليه فاخبرته فقال جاءت هذه المسئلة على الابل من الحجاز ثم قال لو
اني اعطيت احدا طاعة لاعطيت صاحب هذا الكلام **باب**
ما وضع رسول الله صلى الله عليه وآله وعلى اهل بيته الزكوة عليه علي بن
ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم وابي بصير وبريد بن
معاوية العجلي وفضيل بن يسار عن ابي جعفر عليه السلام وابي عبد الله عليه السلام
قال فرض الله الزكوة مع الصلوات في الاموال وسنها رسول الله صلى الله عليه وآله
في تسعة اشياء وعفا عما سواهن في الذهب والفضة والابل والبقر والغنم و
الحنطة والشعير والتمر والزبيب وعفى عما سوى ذلك ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن اسمعيل
بن مرار عن يونس عن عبد الله بن مسكان عن ابي بكر الحضرمي عن ابي عبد الله عليه السلام
قال وضع رسول الله صلى الله عليه وآله الزكوة على تسعة اشياء الحنطة والشعير
والتمر والزبيب والذهب والفضة والابل والبقر والغنم وعفا عما سوى ذلك قال
يونس معنا قوله ان الزكوة في تسعة اشيا وعفى عما سوى ذلك انما كان في اول النبوة
كما كانت الصلوة ركعتين ثم زاد رسول الله صلى الله عليه وآله فيها سبع ركعات وكذلك

ذلك

الزكوة وضعها وسنها في اول نبوته على تسعة اشياء ثم وضعها على جميع الحبوب
باب ما يزكى من الحبوب ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن
حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم قال سألته عليه السلام عن الحبوب ما يزكى
منها قال عليه السلام البر والشعير والذرة والدخن والارز والسلت والعدس
والسمسم كل هذا يزكى واشباهه حريز عن زرارة عن ابي عبد الله عليه
السلام مثله وقال كل ما كيل بالصاع فبلغ الاوساق فعليه الزكوة وقال جعل
رسول الله صلى الله عليه وآله الصدقة في كل شيء ينبت الارض الا ما كان في
الحضر والبقول وكل شيء يفسد من يومه ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى
عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار قال قرأت في كتاب عبد الله بن محمد الى ابي
الحسن عليه السلام جعلت فداك روي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال وضع
رسول الله صلى الله عليه وآله الزكوة على تسعة اشياء وعفى عما سوى ذلك
وتقول عندنا ارز وعندنا ذرة وقد كانت الذرة على عهد رسول الله صلى الله
عليه وآله فوقع عليه السلام كذلك هو والزكوة على ما كيل بالصاع وكتب عبد
الله وروى غير هذا الرجل عن ابي عبد الله عليه السلام انه سأله عن الحبوب فقال
وما هي قال السمسم والارز والدخن وكل هذا غلة كالحنطة والشعير فقال ابو
عبد الله عليه السلام في الحبوب كلها زكوة وروي ايضا عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال كل ما يدخل القفيز فهو يجري مجرى الحنطة والشعير والتمر والزبيب
قال فاخبرني جعلت فداك هل على هذا الارز وما اشبهه من الحبوب والعدس
زكوة فوقع عليه السلام صدقوا الزكوة في كل شيء كيل ٥ وعنه عن احمد بن محمد
عن محمد بن اسماعيل قال قلت لابي الحسن عليه السلام ان لنا رطبة وارزا فما الذي
علينا فيها فقال عليه السلام اما الرطبة فليس عليك فيها شيء واما الارز فما سقت

الدخن بالضم حب الجاورس او حب اصغر منه املس جدا بارد يابس حابس للطبع ق

الحنطة والشعير والتمر والزبيب والذهب والفضة والغنم والبقر والابل وعفى رسول الله صلى الله عليه وآله عما سوى ذلك فقال له القائل عندنا شيء كثير يكون اضعاف ذلك فقال وما هو فقال الارز فقال ابو عبد الله عليه السلام اقول لك ان رسول الله صلى الله عليه وآله وضع الزكوة على تسعة اشياء صح

الحمص صح

السماء العشر وما سقي بالدلو فنصف العشر من كل ما كيلت بالصاع او قال
وكيل بالمكيال ٥ حميد بن زياد عن احمد بن سماعة عمن ذكره عن ابي ابان عن
ابي مريم عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الحرث ما يزكى منه فقال
البر والشعير والذرة والارز والسلت والعدس كل هذا مما يزكى وقال كل ما
كيل بالصاع فبلغ الاوساق فعليه الزكوة باب
ما لا يجب فيه الزكوة مما تنبت الارض من الخضر وغيرها محمد بن يحيى عن احمد
بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال ليس على
البقول ولا على البطيخ واشباهه زكوة الا ما اجتمع عندك من غلته فبقي
عندك سنة ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن
العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل عن الخضر فيها
زكوة وان بيع بالمال العظيم فقال لا حتى يحول عليه الحول ٥ علي بن ابراهيم عن
ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما في
الخضر قال وما هي قلت القصب والبطيخ ومثله من الخضر فقال ليس عليه
شيء الا ان يباع مثله بمال ويحول عليه الحول ففيه الصدقة وعن العضاه من
الفرسك واشباهه فيه زكوة قال لا قلت فثمنه قال ما حال عليه الحول من ثمنه
فزكه ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن اسماعيل بن مرار وغيره عن يونس قال سألت
ابا الحسن عليه السلام عن الاشنان فيه زكوة فقال لا ٥ محمد بن يحيى عن احمد
بن محمد عن علي بن مهزيار عن عبد العزيز بن المهتدي قال سألت ابا الحسن عليه
السلام عن القطن والزعفران عليه زكوة قال لا ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن
حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام وابي عبد الله
عليه السلام في البستان يكون فيه الثمار ما لو بيع كان مالا هل فيه صدقة قال لا ٥

باب أقل ما يجب فيه الزكوة من الحرث

أبو علي الاشعري عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سألته عن الزكوة في الزبيب والتمر فقال في كل خمسة اوساق وسق والوسق ستون صاعا والزكوة فيهما سواء فاما الطعام فالعشر فيما سقت السماء واما ما سقي بالغرب والدوالي فانما عليه نصف العشر ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن احمد بن اشيم عن صفوان بن يحيى واحمد بن محمد بن ابي نصر قالا ذكرنا له الكوفة وما وضع عليها من الخراج وما سار فيها اهل بيته فقال من اسلم طوعا تركت ارضه في يده واخذ منه العشر مما سقت السماء والانهار ونصف العشر مما كان بالرشا فيما عمروه منها وما لم يعمروه منها اخذه الامام فقبله ممن يعمره وكان للمسلمين وعلى المتقبلين في حصصهم العشر ونصف العشر وليس في اقل من خمسة اوساق شيء وما اخذ بالسيف فذلك الى الامام يقبله بالذي يرى كما صنع رسول الله صلى الله عليه وآله بخيبر قبل سوادها وبياضها يعني ارضها ونخلها والناس يقولون لا يصلح قبالة الارض والنخل وقد قبل رسول الله صلى الله عليه وآله خيبر وعلى المتقبلين سوى قبالة الارض العشر ونصف العشر في حصصهم وقال ان اهل الطائف اسلموا وجعلوا عليهم العشر ونصف العشر وان مكة دخلها رسول الله صلى الله عليه وآله عنوة فكانوا اسراء في يده فاعتقهم فقال اذهبوا فانتم الطلقاء ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى جميعا عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال قال ابو عبد الله عليه السلام في الصدقة فيما سقت السماء والانهار اذا كان سيحا وكان بعلا العشر وما سقت السواني بالغرب فنصف العشر ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن ابي بصير ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر عليهما السلام انهما قالا له هذه الارض التي يزارع اهلها ما ترى

فيها

فيها فقال كل ارض دفعها اليك السلطان فما حرثته فيها فعليك فيما اخرج الله منها الذي قاطعك عليه وليس على جميع ما اخرج الله منها العشر انما عليك العشر فيما يحصل في يدك بعد مقاسمته لك ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن البرقي عن سعد بن سعد الاشعري قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن اقل ما يجب فيه الزكوة من البر والشعير والتمر والزبيب فقال خمسة اوساق بوسق النبي صلى الله عليه وآله فقلت كم الوسق قال ستون صاعا قلت فهل على العنب زكاة او انما يجب عليه اذا صيره زبيبا قال نعم اذا خرصه اخرج زكوته ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معوية بن شريح عن ابي عبد الله عليه السلام قال فيما سقت السماء والانهار او كان بعلا العشر واما ما سقت السواني والدوالي فنصف العشر فقلت له فالارض يكون عندنا تسقى بالدوالي ~~نصف العشر فقلت له فالارض يكون عندنا تسقى بالدوالي~~ ثم يزيد الماء فتسقى سيحا فقال ان ذلك ليكون عندكم كذلك قلت نعم قال النصف والنصف نصف بنصف العشر ونصف بالعشر فقلت الارض تسقى بالدوالي ثم يزيد الماء فتسقى السقية والسقيتين سيحا قال وفي كم تسقى السقية والسقيتين سيحا قلت في ثلثين ليلة او اربعين ليلة وقد مضت قبل ذلك في الارض ستة اشهر سبعة اشهر قال نصف العشر ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن التمر والزبيب ما اقل ما يجب فيه الزكوة فقال خمسة اوساق ويترك معافارة وام جعرور لا يزكيان وان كثرا ويترك للحارس العذق والعذقان والحارس يكون في النخل ينظره فيترك ذلك لعياله

باب ان صدقة التمر مرة واحدة

علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة وعبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال ايما رجل كان له حرث او

ثمرة فضة فما فليس عليه شي وان حال عليه الحول عنده الا ان يحوله مالا
فان فعل ذلك فحال عليه الحول عنده فعليه ان يزكيه والا فلا شي عليه
ان شئت ذلك الف عام اذا كان بعينه قائما عليه فيه صدقة العشر فاذا اداها
مرة واحدة فلا شي عليه فيها حتى يحوله مالا ويحول عليه الحول وهو عنده ٥

باب زكاة الذهب والفضة

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال في كل
مائتي درهم خمسة دراهم من الفضة وان نقص فليس عليك زكاة ومن الذهب
كل عشرين دينارا نصف دينار وان نقص فليس عليك شي ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه
عن ابن ابي عمير عن رفاعة النخاس قال سال رجل ابا عبد الله عليه السلام فقال
اني رجل صائغ اعمل بيدي وانه يجتمع عندي الخمسة والعشرة ففيها الزكوة فقال
اذا اجتمع مائتا درهم فحال عليها الحول فان عليها الزكوة ٥ عدة من اصحابنا عن
ابي جعفر عليه السلام عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن علي بن عقبة و
عدة من اصحابنا عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام قالا ليس فيما دون العشرين
مثقالا من الذهب شي فاذا كملت عشرين مثقالا ففيها نصف مثقال الى اربعة
وعشرين فاذا كملت اربعة وعشرين ففيها ~~نصف مثقال الى اربعة~~ ثلاثة اخماس
دينار الى ثمانية وعشرين فعلى هذا الحساب كلما زاد اربعة ٥ عدة من اصحابنا
عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابن عيينة عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا جازت الزكوة العشرين دينارا ففي كل اربعة دنانير عشر دينار ٥ علي بن
ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله عليه
السلام عن الذهب كم فيه من الزكاة فقال اذا بلغ قيمته مائتي درهم فعليه الزكوة ٥
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن الحسين بن بشار قال

سالت

سالت ابا الحسن عليه السلام في كم وضع رسول الله صلى الله عليه وآله الزكوة
فقال في كل مائتي درهم خمسة دراهم وان نقصت فلا زكاة فيها وفي الذهب
في كل عشرين دينارا نصف دينار فان نقص فلا زكوة فيها ٥ علي بن ابراهيم
عن ابيه ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى جميعا عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي
قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن الذهب والفضة ما اقل ما يكون فيه
الزكوة قال مائتي درهم وعدلها من الذهب قال وسالته عن النيف الخمسة والعشرة
قال ليس عليه شي حتى يبلغ اربعين فيعطي من كل اربعين درهما قال قلت له تسعون
ومائة درهم وتسعة عشر دينارا اعليها في الزكوة شي فقال اذا اجتمع الذهب
والفضة فبلغ ذلك مائتي درهم ففيها الزكوة لان عين المال الدراهم وكل ما
خلا الدراهم من ذهب او متاع فهو عرض مردود ذلك الى الدراهم من ذهب وما
في الزكوة والديات ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن عبد الله بن هلال
عن العلا بن رزين عن زيد الصائغ قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني كنت
في قرية من قرى خراسان يقال لها بخارا فرايت فيها دراهم تعمل ثلث فضة وثلث
رصاص وكان تجوز عندهم وكنت اعملها وانفقها قال فقال ابو عبد الله عليه
السلام لا باس بذلك اذا كانت تجوز عندهم فقلت ارايت ان حال عليها الحول وهي
عندي وفيها ما يجب علي فيه الزكوة ازكيها قال نعم انما هو مالك قلت فان اخرجتها
الى بلدة لا ينفق فيها فبقيت عندي حتى يحول عليها الحول ازكيها قال ان كنت
تعرف ان فيها من الفضة الخالصة ما يجب عليك فيه الزكوة قال فاسبكها حتى
تخلص الفضة ويحترق الخبيث ثم يزكي ما خلص من الفضة لسنة واحدة ٥

باب انه ليس على الحلي وسبائك الذهب ونقر الفضة والجوهر زكوة

محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى

Margin notes:

درهم علي بن ابراهيم عن ابيه عن اسمعيل بن
مرار عن يونس عن اسحق بن عمار عن ابي
ابراهيم عليه السلام

مس وثلث

مثلها

فزكه ما كان لك فيها من الفضة الخالصة
دع ما سوى ذلك من الخبيث قلت وان
كنت لا اعلم ما فيها من الفضة الخالصة
الا اني اعلم ان فيها ما يجب فيه الزكوة

عن ابن مسكان عن محمد بن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن
الحلي فيه زكاة قال لا ٥ محمد بن يحيى عن الحسين عن صفوان بن يحيى عن ابن مسكان
عن محمد بن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الحلبي فيه زكاة قال
لا ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن يعقوب بن شعيب قال
قال سألته ابا عبد الله عليه السلام عن الحلي يزكى قال اذا لا يبقى منه شيء ٥ علي بن
ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن رفاعة قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام وسأله
بعضهم عن الحلي فيه زكوة فقال لا ولو بلغ مائة الف ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن
محمد بن عيسى عن الحسن بن علي بن يقطين عن اخيه الحسين بن علي بن يقطين قال سألت
ابا الحسن عليه السلام عن المال الذي لا يعمل به ولا يقلب قال يلزمه الزكوة في كل
سنة الا ان يسبك ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا عن
ابي عبد الله عليه السلام قال زكاة الحلي عاريته ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن
عيسى عن حريز عن هارون بن خارجة عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له
ان اخي يوسف ولي لهؤلاء القوم اعمالا اصاب فيها اموالا كثيرة وانه جعل تلك ابن جبلة
الاموال حليا اراد ان يفر بها من الزكوة أعليه الزكوة قال ليس على الحلي زكوة
وما ادخل على نفسه من النقصان في وضعه ومنعه نفسه فضله اكثر مما يخاف
من الزكوة ٥ حماد عن حريز عن علي بن يقطين عن ابي ابراهيم عليه السلام قال قلت له بن عيسى م
انه يجتمع عندي الشيء فيبقى نحوا من سنة انزكيه قال لا كل ما لم يحل عندك عليه
الحول فليس عليك فيه زكوة وكل ما لم يكن ركازا فليس عليك فيه شيء قال قلت
وما الركاز قال الصامت المنقوش ثم قال اذا اردت ذلك فاسبكه فانه ليس في
سبائك الذهب ونقار الفضة شيء من الزكوة ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن
علي بن حديد عن جميل عن بعض اصحابنا انه قال ليس في التبر زكاة انما هو على الدنانير

والدراهم

والدراهم ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن ابن اذينة عن زرارة وبكير عن ابي جعفر
عليه السلام قال ليس في الجوهر واشباهه زكاة وان كثر

باب زكاة المال والدين والوديعة

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن
بن محبوب عن العلا بن رزين عن سدير الصيرفي قال قلت لابي جعفر عليه السلام
ما تقول في رجل كان له مال فانطلق به فدفنه في موضع فلما حال عليه الحول
ذهب ليخرجه من موضعه فاحتفر الموضع الذي ظن ان المال فيه مدفون فلم
يصبه فمكث بعد ذلك ثلث سنين ثم انه احتفر الموضع من جوانبه كله فوقع على
المال بعينه كيف يزكيه قال يزكيه لسنة واحدة لانه كان غائبا عنه وان كان
احتبسه ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن رفاعة بن موسى قال سألت ابا
عبد الله عليه السلام عن الرجل يغيب عنه ماله خمس سنين ثم يأتيه فلا يرد رأس
المال كم يزكيه قال سنة واحدة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن اسماعيل بن مرار عن يونس عن درست م
عن عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال ليس في الدين زكاة الا ان يكون
صاحب الدين هو الذي يؤخره فاذا كان لا يقدر على اخذه فليس عليه زكوة حتى
يقبضه ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سألته عن
الرجل يكون له الدين على الناس يجب فيه الزكوة قال ليس عليه فيه زكوة حتى يقبضه يحتبس له
فاذا قبضه فعليه الزكوة وان هو طال حبسه على الناس حتى يتم لذلك سنون
فليس عليه زكاة حتى يخرج فاذا هو خرج زكاه لعامه ذلك وان هو كان يأخذ
منه قليلا قليلا فليزك ما خرج منه قليلا قليلا اولا اولا فان كان متاعه ودينه
وماله في تجارته التي يتقلب فيها يوما بيوم يأخذ ويعطي ويبيع ويشتري فهو يشبه 7
العين بعينه فعليه الزكوة ولا ينبغي له ان يغير ذلك اذا كان حال متاعه وماله على
ما وصفت لك فيؤخر الزكوة ٥ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان

بن يحيى عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل استقرض
مالا فحال عليه الحول وهو عنده قال ان كان الذي اقرضه يودي زكاته
فلا زكوة عليه وان كان لا يؤدي ادّى المستقرض ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن
حماد عن حريز عن زرارة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل دفع الى رجل
مالا قرضا على من زكوته على المقرض او على المقترض قال لا بل زكوتها ان كانت
موضوعة عنده حولا على المقترض قال قلت فليس على المقرض زكاتها قال لا لا يزكى
المال من وجهين في عام واحد وليس على الدافع شيء لانه ليس في يده شيء انما
المال في يد الاخر فمن كان المال في يده زكّاه قال قلت افيزكّي مال غيره من ماله زكاة مالدم
انه ماله في يده وليس ذلك المال لاحد غيره ثم قال يا زرارة ارايت وضيعة ذلك مادام
المال وربحه لمن هو وعلى من قلت للمقترض قال فله الفضل وعليه النقصان
وله ان ينكح ويلبس منه ويأكل منه ولا ينبغي له ان يزكيه بل يزكيه فانه عليه ٥ حميد
بن زياد عن محمد بن الحسن بن محمد عن سماعة عن غير واحد عن ابان بن عثمان
عن عبد الرحمن عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل عليه دين وفي بن ابي عبد الله عن
يده مال لغيره هل عليه زكوة فقال اذا كان قرضا فحال عليه الحول فزكه ٥ احمد
بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن عبد الحميد بن سعد قال
سألت ابا الحسن عليه السلام عن رجل باع بيعا الى ثلث سنين من رجل مليّ ملي
بحقه وماله في ثقة يزكي ذلك المال في كل سنة تمر به او يزكيه اذا اخذه فقال
لا بل يزكيه اذا اخذه قلت له لكم يزكيه قال قال لثلاث سنين ٥ عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن ابان بن عثمان عمن
اخبره قال سألت احدهما عليهما السلام عن رجل عليه دين وفي يده مال وفّى بدينه
والمال لغيره هل عليه زكاة فقال اذا استقرض فحال عليه الحول فزكاته عليه اذا

كان

كان فيه فضل ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة
عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان كان عندك وديعة تحركها فعليك
الزكوة فان لم تحركها فليس عليك شيء ٥ عدة عن غير واحد من اصحابنا عن سهل بن
زياد عن علي بن مهزيار قال كتبت اليه اسأله عن رجل عليه مهر امرأته لا تطلبه منه
اما لرفق بزوجها واما حياء فمكث بذلك على الرجل عمره وعمرها يجب عليه زكوة
ذلك المهر ام لا فكتب لا يجب عليه الزكوة الا في ماله ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد
عن الحسين بن سعيد عن علي بن النعمان عن ابي الصباح الكناني عن ابي عبد الله عليه
السلام في الرجل ينسئ او يعين فلا يزال ماله دينا كيف يصنع في زكاته قال يزكيه
ولا تزكي ما عليه من الدين انما الزكاة على صاحب المال ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن
حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام وضريس عن ابي عبد الله
عليه السلام انهما قالا ايما رجل كان له مال موضوع حتى يحول عليه الحول فانه
يزكيه وان كان عليه من الدين مثله واكثر منه فليزك ما في يده

باب اوقات الزكوة

احمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار ومحمد بن اسماعيل عن الفضل
بن شاذان جميعا عن صفوان بن يحيى عن محمد بن حكيم عن خالد بن الحجاج الكرخي
قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الزكوة فقال انظر شهرا من السنة فانو
ان تؤدي زكاتك فيه فاذا دخل ذلك الشهر فانظر ما نضّ يعني ما حصل في يدك
من مالك فزكه فاذا حال الحول من الشهر الذي زكيت فيه فاستقبل بمثل ما صنعت كنت
ليس عليك اكثر منه ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد رفعه عن ابي بصير عن ابي عبد
الله عليه السلام قال قلت له هل للزكوة وقت معلوم يعطى فيه فقال ان ذلك
ليختلف في اصابة الرجل المال واما الفطرة فانها معلومة ٥ محمد بن يحيى عن احمد
بن محمد عن الحسين بن علي عن يونس بن يعقوب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام

زكاتي تحل علي في شهر ايصلح لي ان احبس منها شيئا مخافة ان يجيئني من يسألني
فقال اذا حال الحول فاخرجها من مالك لا تخلطها بشيء ثم اعطها كيف شئت
قال قلت فان انا كتبتها واثبتها يستقيم لي قال لا يضرك ٥ عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد بن خالد البرقي عن سعد بن سعد الاشعري عن ابي الحسن الرضا
عليه السلام قال سألته عن الرجل تحل عليه الزكوة في السنة في ثلثة اوقات
ايؤخرها حتى يدفعها في وقت واحد فقال متى حلت اخرجها وعن الزكوة في
الحنطة والشعير والتمر والزبيب متى تجب على صاحبها قال اذا صرم واذا خرص
٥ عنه عن محمد بن حمزة عن الاصبهاني قال قلت لابي عبد الله عليه السلام يكون
لي على الرجل مال فاقبضه منه متى ازكيه قال اذا قبضته فزكه قلت فاني اقبض
بعضه في صدر السنة وبعضه بعد ذلك قال فتبسم ثم قال ما احسن ما دخلت
فيها ثم قال ما قبضته في الستة الاشهر الاولى فزكه لسنته وما قبضته بعد في
الاشهر الاخيرة فاستقبل به في السنة المستقبلة وكذلك اذا استفدت مالا منقطعا
في السنة كلها فما استفدت منه في اول السنة المستقبلة ٥ احمد بن محمد عن علي بن
الحكم عن محمد بن يحيى عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل
يكون نصف ماله عينا ونصفه دينا فتحل عليه الزكوة قال يزكي العين ويدع الدين
قلت فانه اقتضاه بعد ستة اشهر ~~قال يزكيه حين اقتضاه بعد ستة اشهر~~ قال يزكيه
حين اقتضاه قلت فان هو حال عليه الحول وحل الشهر الذي كان يزكي فيه و
قد اتى لنصف ماله سنة ولنصفه الآخر ستة اشهر قال يزكي الذي مرت عليه
سنة ويدع الآخر حتى تمر عليه سنة قلت فانه اشتهى ان يزكي ذلك قال ما احسن
ذلك ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن ابي
عبد الله عليه السلام انه قال في الرجل يخرج زكاته فيقسم بعضها ويبقى بعضا

عن محمد ص

صرمه صرما قطعه بايناق الخارصة بالكسر الاصلاح ق

الى ستة اشهر فزكي في عامك ذلك كله وما استفدت بعد ذلك فاستقبل به السنة ص

قضى غريمه دينه اداه واستقضى فلانا طلب اليه ان يقضيه وتقاضاه الدين قبضه ق

يلتمس

يلتمس بها الموضع فيكون من اوله الى آخره ثلثة اشهر قال لا بأس ٥ علي بن ابراهيم
عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن عمر بن يزيد قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
الرجل يكون عنده المال ايزكيه اذا مضى نصف السنة قال لا ولكن حتى يحول عليه
الحول ويحل عليه انه ليس لاحد ان يصلي صلوة الا لوقتها وكذلك الزكوة
ولا يصوم احد شهر رمضان الا في شهره الا قضاء وكل فريضة انما تؤدى اذا حلت
حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة قال قلت لابي جعفر عليه السلام ايزكي الرجل ماله
اذا مضى ثلث السنة قال لا أيصلي الاولى قبل الزوال وقد روي ايضا انه يجوز اذا اتاه من
يصلح له الزكوة ان يعجل له قبل وقت الزكوة الا انه يضمنها اذا جاءت وقت الزكوة
وقد ايسر المعطي او ارتد اعاد الزكوة باب علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال باع ابي
ارضا من سليمان بن عبد الملك بمال فاشترط في بيعه ان يزكي هذا المال من عنده
لست سنين ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن عبد الله
بن سنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول باع ابي من هشام بن عبد الملك
ارضا له بكذا وكذا الف دينار واشترط عليه زكاة ذلك المال عشر سنين وانما فعل
ذلك لان هشاما كان هو الوالي باب المال الذي لا يحول
عليه الحول في يد صاحبه محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن
يحيى عن اسحاق بن عمار قال سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن الرجل يكون له الولد
فيغيب بعض ولده فلا يدري اين هو ومات الرجل فكيف يصنع بميراث الغائب
من ابيه قال يعزل حتى يجيء قلت فعلى ماله زكوة فقال لا حتى يجيء قلت فاذا هو
جاء ايزكيه فقال لا حتى يحول عليه الحول وبهذا الاسناد عن صفوان عن عبد الله
بن مسكان عن محمد الحلبي قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل كان عنده مالنا

اذا حال ص

ثلث السنة م

لان ص

عن ابيه م

في يده م

عن الرجل يفيد المال قال لا يزكيه حتى يحول عليه الحول
علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن
سنان قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل كان له
مال موضوع حتى يكون قريبا من رأس الحول انفقه قبل
ان يحول عليه اعليه صدقة قال لا عنه عن ابيه عن
حماد بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن زرارة
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام صح

درهم غير درهم احد عشر شهرا ثم اصاب درهما بعد ذلك في الشهر الثاني عشر
فكملت عنده مائتا درهم أعليه زكاتها قال لا حتى يحول عليها الحول وهي مائتا
درهم فان كانت مائة وخمسين فاصاب خمسين بعد ان مضى شهر فلا زكاة عليه
حتى يحول على المائتين الحول قلت له فان كانت عنده مائتا درهم غير درهم فمضى عليها
ايام قبل ان ينقضي الشهر ثم اصاب درهما فاتى على الدراهم مع الدرهم حول أعليه
زكاة قال نعم وان لم يمض عليها جميعا الحول فلا شيء عليه فيها قال وقال زرارة
ومحمد بن مسلم قال ابو عبد الله عليه السلام ايما رجل كان له مال وحال عليه
الحول فانه يزكيه قلت له فان وهبه قبل حله بشهر او بيوم قال ليس عليه شيء
ابدا قال وقال زرارة عنه انه قال انما هذا بمنزلة رجل افطر في رمضان يوما
في اقامته ثم خرج في آخر النهار في سفر فاراد بسفره ذلك ابطال الكفارة التي
وجبت عليه وقال انه حين رأى الهلال الثاني عشر وجبت عليه الزكاة ولكنه لو
كان وهبها قبل ذلك لجاز ولم يكن عليه شيء بمنزلة من خرج ثم افطر انما لا يمنع ما
حال عليه فاما ما لم يحل فله منعه ولا يحل له منع مال غيره فيما قد حل عليه
قال زرارة وقلت له رجل كانت له مائتا درهم فوهبها لبعض اخوانه او ولده او
اهله فرارا بها من الزكاة فعل ذلك قبل حلها بشهر فقال اذا دخل الشهر الثاني عشر فقد حال عليها الحول ووجبت عليه
فيها الزكاة قلت له فان احدث فيها قبل الحول قال جائز ذلك له قلت انه
فر بها من الزكاة قال ما ادخل على نفسه اعظم مما منع من زكاتها فقلت له انه يقدر
عليها قال فقال وما علمه انه يقدر عليها وقد خرجت من ملكه قلت فانه دفعها
اليه على شرط فقال انه اذا سماها هبة جازت الهبة وسقط الشرط وضمن الزكاة
قلت له وكيف يسقط الشرط وتمضي الهبة ويضمن الزكاة فقال هذا شرط فاسد
والهبة المضمونة ماضية والزكاة لازمة عقوبة له ثم قال انما ذلك له اذا اشترى

بها

بها دارا او ارضا او متاعا ثم قال زرارة قلت له ان اباك قال لي من فر بها من الزكاة
فعليه ان يؤديها قال صدق ابي عليه ان يؤدي ما وجب عليه وما لم يجب عليه فلا
شيء عليه فيه ثم قال لو رأيت ان رجلا اغمي عليه يوما ثم مات فذهبت
صلوته أكان عليه وقد مات ان يؤديها قلت لا الا ان يكون افاق من يومه ثم
قال لو ان رجلا مرض في شهر رمضان ثم مات فيه أكان يصام عنه قلت لا قال
فكذلك الرجل لا يؤدي عن ماله الا ما حال عليه الحول ۝ علي بن ابراهيم عن ابيه عن
اسماعيل بن مرار عن يونس عن اسحاق بن عمار عن ابي ابراهيم عليه السلام قال سألته
عن رجل ورث مالا والرجل غائب هل عليه زكاة قال لا حتى يقدم قلت أيزكيه
حين يقدم قال لا حتى يحول عليه الحول وهو عنده

باب ما يستفيد الرجل من المال بعد ان يزكي ما عنده من المال

محمد بن يحيى عن
احمد بن محمد والحسين بن محمد عن معلى بن محمد جميعا عن الحسن بن علي الوشاء عن
ابان عن شعيب قال قال ابو عبد الله عليه السلام كل شيء جر عليك المال فزكه
وكل شيء ورثته او وهب لك فاستقبل به ۝ علي بن محمد عن ابن جمهور عن ابيه عن
يونس عن عبد الحميد بن عواض عن ابي عبد الله عليه السلام قال في الرجل يكون
عنده المال فيحول عليه الحول ثم يصيب مالا آخر قبل ان يحول على المال الحول
قال اذا حال على المال الاول الحول زكاهما جميعا

باب الرجل يشتري المتاع فيكسد عليه والمضاربة

محمد بن اسماعيل عن الفضل
بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن منصور بن حازم عن ابي الربيع الشامي عن ابي
عبد الله عليه السلام في رجل اشترى متاعا فكسد عليه متاعه وقد كان زكى
ماله قبل ان يشتري به هل عليه زكاة او حتى يبيعه فقال ان كان امسكه ليلتمس
الفضل على رأس المال فعليه الزكاة ۝ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى

عن حريز عن محمد بن مسلم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اشترى متاعا
وكسد عليه وقد زكى ماله قبل ان يشتري المتاع متى يزكيه فقال ان كان
امسك متاعه يبتغي به راس ماله فليس عليه زكاة وان كان حبسه بعد ما يجد
راس ماله فعليه الزكوة بعد ما امسكه بعد راس المال قال وسألته عن الرجل
يوضع عنده الاموال يعمل بها فقال اذا حال الحول فليزكها ٥ محمد بن يحيى عن
احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سألته عن الرجل يكون عنده المتاع
موضوعا فيمكث عنده السنة والسنتين واكثر من ذلك قال ليس عليه زكاة
حتى يبيعه الا ان يكون اعطي به راس ماله فيمنعه من ذلك التماس الفضل فاذا
هو فعل ذلك وجبت فيه الزكوة وان لم يكن اعطي به راس ماله فليس عليه زكوة
حتى يبيعه وان حبسه بما حبسه فاذا هو باعه فانما عليه زكوة سنة واحدة سماعة
قال وسألته عن الرجل يكون معه المال مضاربة هل عليه في ذلك وان هم امروه
ان يزكيه فليفعل قلت ارايت لو قالوا انا نزكيه والرجل يعلم انهم لا يزكونه
فقال اذا هم اقروا بانهم يزكونه فليس عليه غير ذلك وان هم قالوا انا لا نزكيه فلا
ينبغي له ان يقبل ذلك المال ولا يعمل به حتى يزكوه وفي رواية اخرى عنه الا
ان تطيب نفسك ان تزكيه من ربحك قال وسألته عن الرجل يربح في السنة
خمسمائة درهم وستمائة وسبعمائة هي نفقته واصل المال مضاربة قال ليس عليه
في الربح زكوة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن اسماعيل بن مرار عن يونس عن العلاء بن رزين
عن محمد بن مسلم انه قال كل مال عملت به فعليك فيه الزكوة اذا حال عليه الحول
قال يونس تفسير ذلك انه كل ما عمل للتجارة من حيوان وغيره فعليه فيه الزكوة
عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن عيسى عن اسحاق
بن عمار قال قلت لابي ابراهيم عليه السلام الرجل يشتري الوصيفة يثبتها عنده

المال زكوة اذا كان يتجر به فقال ينبغي له ان يقول لاصحاب المال زكوه فان قالوا انا نزكيه فليس عليه غير ذلك م

لتزيد

لتزيد وهو يريد بيعها على ثمنها زكوة قال لا حتى يبيعها قلت فاذا باعها
يزكي ثمنها قال لا حتى يحول عليه الحول وهو في يده ٥ احمد بن ادريس عن محمد
بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى ~~عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى~~
عن محمد بن حكيم عن خالد بن الحجاج الكرخي قال سألت ابا عبد الله عليه السلام
عن الزكوة فقال ما كان من تجارة في يدك فيها فضل ليس يمنعك من بيعها الا
لتزداد فضلا على فضلك فزكه وما كان من تجارة في يدك فيها نقصان فذلك
شيء اخر ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن القسم
بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تاخذن
مال المضاربة الا ما لا تزكيه او يزكيه صاحبه وقال ان كان عندك متاع في البيت
موضوع فاعطيت به راس مالك فرغبت عنه فعليك زكوته ٥ عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن اسماعيل بن عبد الخالق قال سأله سعيد الاعرج
وانا اسمع فقال انا نكبس الزيت والسمن نطلب به التجارة فربما مكث عندنا
السنة والسنتين هل عليه زكوة قال فقال ان كنت تربح فيه شيئا او تجد
راس مالك فعليك زكوته وانما كنت تربص به لانك لا تجد الا وضيعه فليس
عليك زكوة حتى يصير ذهبا او فضة فاذا صار ذهبا او فضة فزكه للسنة التي
اتجرت فيها

باب ما يجب عليه الصدقة من الحيوان وما لا يجب عليه

علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن محمد بن مسلم وزرارة عنهما
جميعا عليهما السلام قالا وضع امير المؤمنين صلوات الله عليه على الخيل العتاق
الراعية في كل فرس في كل عام دينارين وجعل على البراذين دينارا حماد بن عيسى
عن حريز عن زرارة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام هل في البغال شيء قال لا
فقلت فكيف صار على الخيل ولم يصر على البغال فقال لان البغال لا تلقح والخيل

الاناث بنتجن وليس على الخيل الذكور شي قال فما في الحمير فقال ليس فيها شي
قال قلت هل على الفرس أو البعير يكون للرجل يركبها شي فقال لا ليس على ما
يعلف شي انما الصدقة على السائمة المرسلة في مرجها عامة الذي يقتنيها فيه
الرجل فاما ما سوى ذلك فليس فيه شي ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عثمان
بن عيسى عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال ليس على الرقيق زكوة الا
رقيق يبتغى به للتجارة فانه من المال الذي يزكى ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن
عيسى عن حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام
انهما سئلا عما في الرقيق فقالا ليس في الراس شي اكثر من صاع من تمر اذا حال
عليه الحول وليس في ثمنه شي حتى يحول عليه الحول ٥ حماد بن عيسى عن حريز عن
عبد الرحمن بن ابي عبد الله عليه السلام رجل لم يزك ابله او شاته عامين فباعها
على من اشتريها ان يزكيها لما مضى قال نعم تؤخذ منه زكوتها ويتبع بها البايع
او يودي زكوتها البايع ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا
عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يكون له ابل او بقر او غنم او متاع فيحول
عليها الحول فيموت الابل والبقر والغنم ويحترق المتاع قال ليس عليه شي ٥ علي
بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير قال كان علي عليه السلام لا ياخذ من صغار الابل
شيا حتى يحول عليه الحول ولا ياخذ من جمال العمل صدقة وكانه لم يحب ان
ياخذ من الذكور شيا لانه ظهر يحمل عليها باب

صدقة الابل علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن زرارة ومحمد بن مسلم
وابي بصير وبريد العجلي والفضيل عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام قالا
في صدقة الابل في كل خمس شاة الى ان يبلغ خمسا وعشرين فاذا بلغت ذلك ففيها
ابنت مخاض ثم ليس فيها شي حتى تبلغ خمسا وثلثين فاذا بلغت خمسا وثلثين ففيها

بنت

بنت لبون ثم ليس فيها شي حتى تبلغ خمسا واربعين فاذا بلغت خمسا واربعين
ففيها حقه طروقة الفحل ثم ليس فيها شي حتى تبلغ ستين فاذا بلغت ستين
ففيها جذعة ثم ليس فيها شي حتى يبلغ خمسا وسبعون فاذا بلغت خمسا وسبعين
ففيها بنت لبون ثم ليس فيها شي حتى يبلغ تسعين فاذا بلغت تسعين ففيها
حقتان طروقتا الفحل ثم ليس فيها شي حتى يبلغ عشرين ومائة فاذا بلغت عشرين
ومائة فاذا بلغت عشرين ومائة ففيها حقتان طروقتا الفحل فاذا زادت واحدة
على عشرين ومائة ففي كل خمسين حقه وفي كل اربعين ابنت لبون ثم ترجع الابل
على اسنانها وليس على النيف شي ولا على الكسور شي وليس على العوامل شي
وانما ذلك على السائمة الراعية قال قلت فما في البخت السائمة شي قال مثل ما في
الابل العربية ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا
عن ابن ابي عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلام قال في خمس
قلايص شاة وليس فيما دون الخمس شي وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلث شيات
وفي عشرين اربع وفي خمس وعشرين خمس وفي ست وعشرين بنت مخاض الى خمس
وثلثين وقال عبد الرحمن هذا فرق بيننا وبين الناس فاذا زادت واحدة ففيها
حقه الى ستين فاذا زادت واحدة ففيها جذعة الى خمس وسبعين فاذا زادت وا
ففيها بنتا لبون الى تسعين فاذا كثرت الابل ففي كل خمسين حقه ٥ علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينه عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال
ليس في صغار الابل شي حتى يحول عليها الحول من يوم ينتج باب اسنان الابل
من اول يوم تطرحه امه الى تمام السنة حوار فاذا دخل في السنة الثانية سمى
ابن مخاض لان امه قد حملت فاذا دخل في السنة الثالثة سمى ابن لبون و
ذلك لان امه قد وضعت وصار لها لبن فاذا دخل في السنة الرابعة سمى الذكر

القلوص من الابل الثابتة والباقية
على السير او اول ما يركب من اناثها
الى ان يثني ثم هي ناقة ج قلايص ق

بنت لبون الى خمس واربعين فاذا زادت
واحدة ففيها صح

حقا والانثى حقة لانه قد استحق ان يحمل عليه فاذا دخل في السنة الخامسة يسمى جذعا فاذا دخل في السادسة يسمى ثنيا لانه قد القى ثنيته فاذا دخل في السابعة القى رباعية ويسمى رباعيا فاذا دخل في الثامنة القى السن الذي بعد الرباعية ويسمى سديسا فاذا دخل في التاسعة وطرح نابه سمي بازلا فاذا دخل في العاشرة فهو مخلف وليس له بعد هذا اسم والاسنان التي توخذ منها في الصدقة من ابن مخاض الى الجذع

بزل ناب البعير بزلا وبزولا طلع وناقة بازل وبزل وبزل وذلك في تاسع سنة وليس بعده سن تسمى ق

باب صدقة البقر

علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم وابي بصير وبريد العجلي والفضيل عن ابي جعفر وابي عبد الله عليه السلام قالا في البقر في كل ثلثين بقرة تبيع حولي وليس في اقل من ذلك شي وفي اربعين بقرة مسنة وليس فيما بين الثلثين الى الاربعين شي حتى تبلغ اربعين فاذا بلغت اربعين ففيها مسنة وليس فيما بين الاربعين الى الستين شي فاذا بلغت الستين ففيها تبيعان الى سبعين فاذا بلغت السبعين ففيها تبيع ومسنة الى ثمانين فاذا بلغت ثمانين ففي كل اربعين مسنة الى تسعين فاذا بلغت تسعين ففيها ثلاث تبايع حوليات فاذا بلغت عشرين ومائة ففي كل اربعين مسنة ثم ترجع البقر على اسنانها وليس على النيف شي ولا على الكسور شي ولا على العوامل شي انما الصدقة على السائمة الراعية وكل ما لم يحل عليه الحول عند ربه فلا شي عليه حتى يحول عليه الحول فاذا حال عليه الحول وجب عليه زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قلت له في الجواميس شي قال مثل ما في البقر

باب صدقة الغنم

علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم وابي بصير وبريد والفضيل عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام في الشاة في كل اربعين شاة شاة وليس فيما دون الاربعين شي ثم ليس فيها شي حتى تبلغ عشرين ومائة فاذا بلغت عشرين ومائة

زرارة وهو

ففيها

ففيها مثل ذلك شاة واحدة فاذا زادت على مائة وعشرين ففيها شاتان وليس فيها اكثر من شاتين حتى تبلغ مائتين فاذا بلغت المائتين ففيها مثل ذلك فاذا زادت على المائتين شاة واحدة ففيها ثلث شياه ثم ليس فيها شي اكثر من ذلك حتى تبلغ ثلثمائة فاذا بلغت ثلثمائة ففيها مثل ذلك ثلث شياه فاذا زادت واحدة ففيها اربع شياه حتى تبلغ اربعمائة فاذا تمت اربعمائة كان على كل مائة شاة وسقط الامر الاول وليس على ما دون المائة بعد ذلك شي وليس في النيف شي وقالا كل ما لم يحل عليه الحول عند ربه فلا شي عليه فيها فاذا حال عليه الحول وجب عليه محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان وعلي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن ابي عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ليس في الاكيلة ولا في الربى والربى التي تربي اثنين ولا شاة لبن ولا فحل الغنم صدقة ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا توخذ اكولة والاكولة الكبيرة من الشاة تكون في الغنم ولا والدة ولا الكبش الفحل ٥ احمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحاق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام متى تجب فيها الصدقة قال اذا اجذع ٥

التخاء

باب ادب المصدق

علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن بريد بن معاوية قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول بعث امير المومنين عليه السلام مصدقا من الكوفة الى باديتها فقال له يا عبد الله انطلق وعليك بتقوى الله وحده لا شريك له ولا توثرن دنياك على اخرتك وكن حافظا لما ائتمنتك عليه راعيا لحق الله فيه حتى تاتي نادي بني فلان فاذا قدمت فانزل بمائهم من غير ان تخالط ابياتهم ثم امض اليهم بسكينة ووقار حتى تقوم بينهم وتسلم عليهم ثم قل لهم يا عباد الله ارسلني اليكم ولي الله لاخذ منكم

حق الله في اموالكم فهل لله في اموالكم من حق فتؤدوه الى وليه فان قال لك قائل لا
فلا تراجعه وان انعم لك منهم منعم فانطلق معه من غير ان تخيفه او تعده الا خيرا
فاذا اتيت ماله فلا تدخله الا باذنه فان اكثره له فقل له يا عبد الله اتاذن لي في
دخول مالك فان اذن لك فلا تدخله دخول متسلط عليه فيه ولا عنف به فاصدع
المال صدعين ثم خيره اي الصدعين شاء فايهما اختار فلا تعرض له ثم اصدع
الباقي صدعين ثم خيره فايهما اختار فلا تعرض له ولا تزال كذلك حتى يبقى ما
فيه وفاء لحق الله تبارك وتعالى من ماله فاذا بقي ذلك فاقبض حق الله منه وان
استقالك فاقله ثم اخلطهما واصنع مثل الذي صنعت اولا حتى تاخذ حق الله في
ماله فاذا قبضته فلا توكل به الا ناصحا شفيقا امينا حفيظا غير معنف بشيء
منها ثم احدر كل ما اجتمع عندك من كل ناد الينا نصيره حيث امر الله عز وجل فاذا انحدر
بها رسولك فاوعز اليه ان لا يحول بين ناقة وبين فصيلها من كل ناد الينا نصيره
حيث امر الله عز وجل فاذا انحدر فيها رسولك فاوعز اليه ولا تفرق بينهما لبنها
فيضر ذلك بفصيلها ولا يجهدنها ركوبا وليعدل بينهن في ذلك وليوردهن كل ماء يمر
به ولا يعدل بهن عن نبت الارض الى جواد الطريق في الساعة التي فيها تريح وتغبق
وليرفق بهن جهده حتى ياتينا باذن الله سحاحا سمانا غير متعبات ولا مجهدات
فنقسمهن باذن الله على كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وآله على اولياء الله فان
ذلك اعظم لاجرك واقرب لرشدك ينظر الله اليها واليك والى جهدك ونصيحتك
لمن بعثك وبعثت في حاجته فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال ما ينظر الله
الى ولي له يجهد نفسه بالطاعة والنصيحة له ولامامه الا كان معنا في الرفيق
الاعلى قال ثم بكى ابو عبد الله عليه السلام ثم قال يا بريد والله ما بقيت لله حرمة الا
انتهكت ولا عمل بكتاب الله ولا سنة نبيه في هذا العالم ولا اقيم في هذا الخلق

حد

حد منذ قبض الله امير المؤمنين صلوات الله عليه ولا عمل بشيء من الحق الى يوم الناس
هذا ثم قال اما والله لا تذهب الايام والليالي حتى يحيي الله الموتى ويميت الاحياء
ويرد الله الحق الى اهله ويقيم دينه الذي ارتضاه لنفسه ونبيه فابشروا ثم ابشروا
فوالله ما الحق الا في ايديكم ٥ حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه
السلام انه سئل ايجمع الناس المصدق ام ياتيهم على مناهلهم قال لا بل ياتيهم على مناهلهم
فيصدقهم ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن يحيى عن غياث بن ابراهيم عن جعفر عن ابيه
عن علي عليه السلام قال لا تباع الصدقة حتى تعقل ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن
محمد بن عيسى عن محمد بن يحيى عن غياث بن ابراهيم عن جعفر عن ابيه عليهما السلام قال
كان علي صلوات الله عليه اذا بعث مصدقه قال له اذا اتيت على رب المال فقل تصدق
رحمك الله مما اعطاك الله فان ولى عنك فلا تراجعه ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن
ابي عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج عن محمد بن خالد انه سال ابا عبد الله عليه السلام
عن الصدقة فقال ان ذلك لا يقبل منك فقال اني احمل ذلك في مالي فقال له ابو عبد الله عليه السلام
مر مصدقك ان لا يحشر من ماء الى ماء ولا يجمع بين المتفرق ولا يفرق بين المجتمع
واذا دخل المال فليقسم الغنم نصفين ثم يخير صاحبها اي القسمين شاء فاذا
اختار فليدفعه اليه فان تتبعت نفس صاحب الغنم من النصف الآخر منها شاة
او شاتين او ثلاثا فليدفعها اليه ثم ليأخذ صدقته فاذا اخرجها فليقسمها فيمن
يريد فاذا قامت على ثمن فان ارادها صاحبها فهو احق بها وان لم يردها فليبعها ٥
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي بن يقطين عن اخيه الحسين عن علي
بن يقطين قال سالت ابا الحسن عليه السلام عمن يلي صدقة العشر على من لا باس
به فقال ان كان ثقة فمره يضعها في مواضعها وان لم يكن ثقة فخذها منه وضعها في مواضعها
علي بن ابراهيم عن ابيه عن محمد بن عيسى عن يونس عن محمد بن مقرن بن عبد الله بن
زمعة بن سبيع عن جده عن ابيه ان امير المؤمنين صلوات الله عليه كتب له في كتابه الذي

كتبه له بخطه حين بعثه على الصدقات من بلغت عنده من الابل صدقة الجذعة
وليس عنده جذعة وليس عنده حقه وعنده جذعة فانه يقبل منه الجذعة ويعطيه
المصدق شاتين او عشرين درهما ومن بلغت صدقته حقه وليس عنده حقه و
عنده ابنت لبون فانه يقبل منه ابنة لبون ويعطي معها شاتين او عشرين درهما ومن
بلغت صدقته ابنت لبون وليست عنده ابنة لبون وعنده حقه فانه يقبل منه
الحقة ويعطيه المصدق شاتين او عشرين درهما ومن بلغت صدقته ابنة لبون
وليست عنده ابنة لبون وعنده ابنة مخاض فانه يقبل منه ابنة مخاض ويعطي
معها شاتين او عشرين درهما ومن بلغت صدقته ابنة مخاض وليست عنده ابنة
لبون فانه يقبل منه ابنة لبون ويعطيه المصدق شاتين او عشرين درهما ومن لم
يكن عنده ابنة مخاض على وجهها وعنده ابن لبون ذكر فانه يقبل منه ابن لبون و
ليس معه شيء ومن لم يكن معه شيء الا اربعة من الابل وليس له مال غيرها فليس فيها
شيء الا ان يشاء ربها فاذا بلغ ماله خمسا من الابل ففيها شاة ٥ عدة من اصحابنا عن
سهل بن زياد عن علي بن اسباط عن احمد بن محمد معمر قال اخبرني ابو الحسن العرني قال
حدثني اسماعيل بن ابراهيم عن مهاجر عن رجل من ثقيف قال استعملني علي بن ابي
طالب صلوات الله عليه على بانقيا وسواد من سواد الكوفة فقال لي والناس حضور
انظر خراجك فجد فيه ولا تترك منه درهما فاذا اردت ان تتوجه الى عملك فمر بي قال
فاتيته فقال ان الذي سمعت مني خدعة اياك ان تضرب مسلما او نصرانيا او يهوديا
في درهم خراج او تبيع دابة عمل في درهم فانما امرنا ان ناخذ منهم العفو **باب**
زكوة مال اليتيم علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن ابن
ابي عمير عن حماد بن عثمان عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام في مال اليتيم عليه
زكاة فقال لا اذا كان موضوعا فليس عليه زكاة واذا عملت به فانت له ضامن والربح لليتيم

[هامش: وعنده حقة فانه يقبل منه الحقة ويعطيه معها شاتين او عشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة الحقة صح]
[هامش: ابنة مخاض وعنده]
[هامش: بانقيا قرية بالكوفة ق]

محمد

محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان واحمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار عن
صفوان بن يحيى عن اسحاق بن عمار عن ابي العطارد الحناط قال قلت لابي عبد الله عليه
السلام مال اليتيم يكون عندي فاتجر به فقال اذا حركته فعليك زكوته قال قلت
فاني احركه ثمانية اشهر وادعه اربعة اشهر قال عليك زكوته ٥ علي بن ابراهيم عن
ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول
ليس على مال اليتيم زكوة فاذا بلغ اليتيم فليس عليه لما مضى زكاة ولا عليه فيما بقي
حتى يدرك فاذا ادرك فانما عليه زكوة واحدة ثم كان عليه مثل ما على غيره من الناس ٥
حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم انهما قالا ليس على مال اليتيم في الدين
والمال الصامت شيء فاما الغلات فعليها الصدقة واجبة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه
عن اسماعيل بن مرار عن يونس بن سعيد السمان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول
ليس في مال اليتيم زكاة الا ان يتجر به فان اتجر به فالربح لليتيم فان وضع فعلى الذي
يتجر به ٥ احمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن محمد بن الحسين
عن محمد بن القسم بن الفضيل قال كتبت الى ابي الحسن الرضا عليه السلام اساله عن
الوصي ايزكي زكوة الفطرة عن اليتامى اذا كان لهم مال فكتب عليه السلام لا زكوة
على يتيم **باب زكوة مال المملوك والمكاتب والمجنون**
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي عبد الله عليه السلام قال ليس في مال
المملوك شيء ولو كان له الف الف ولو احتاج لم يعط من الزكوة شيء ٥ محمد بن اسمعيل
عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج قال قلت لابي عبد
الله عليه السلام امراة من اهلنا مختلطة عليها زكاة فقال ان كان عمل به فعليها
زكوة وان لم يعمل به فلا ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن العباس بن معروف عن علي
بن مهزيار عن الحسين بن سعيد عن محمد بن الفضيل عن موسى بن بكر قال سالت ابا الحسن

[هامش: جميعا صح]
[هامش: عن محمد بن مسلم قال قلت لابي عبد الله هل على مال اليتيم زكوة فقال لا الا ان يتجر او يعمل به حماد عن حريز صح]
[هامش: عن يونس بن يعقوب قال ارسلت الى ابي عبد الله عليه السلام ان لي اخوة صغارا فمتى تجب على اموالهم الزكوة قال اذا وجبت عليهم الصلوة وجبت الزكوة قلت فما لم تجب عليهم الصلوة قال اذا اتجر به فزكه محمد بن يحيى صح]
[هامش: عن عبد الله بن سنان صح]

عليه السلام عن امراة مضاربه ولها مال في يد اخيها هل عليه زكوة فقال ان كان
اخوها يتجر به فعليه زكوة ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد عن
محمد بن خالد عن ابي البختري عن ابي عبد الله عليه السلام قال ليس في مال المكاتب
زكوة ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن الخشاب عن علي بن الحسين عن محمد بن ابي حمزة
عن عبد الله بن سنان قال قلت لابي عبد الله عليه السلام مملوك في يده مال اعليه زكوة
قال لا قلت ولا على سيده قال لا انه لم يصل الى سيده وليس هو للمملوك باب
مما ياخذ السلطان من الخراج علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عبد الرحمن
بن الحجاج عن سليمان بن خالد قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان اصحاب
ابي اتوه فسالوه عما ياخذ السلطان فرق لهم وانه ليعلم ان الزكوة لا تحل الا لاهلها فامرهم
ان يحتسبوا به فجال فكري والله لهم فقلت يا ابة انهم ان سمعوا اذا لم يزك احد فقال
يا بني حق احب الله ان يظهره ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن
يعقوب بن شعيب قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن العشور التي توخذ من
الرجل يحتسب بها من زكوته قال نعم ان شاء ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن
احمد بن محمد بن ابي نصر عن رفاعة بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته
عن الرجل يرث الارض او يشتريها فيودي خراجها الى السلطان هل عليه عشر قال لا ٥
محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن عيص بن القسم عن ابي عبد
الله عليه السلام في الزكوة فقال ما اخذوا منكم بنو امية فاحتسبوا به ولا تعطوهم شيا
ما استطعتم فان المال لا يبقى على هذا ان يزكيه مرتين ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
عن عبد الله بن مالك عن ابي قتادة عن سهل بن اليسع انه حيث انشا سهل اباد وسال
ابا الحسن موسى عليه السلام عما يخرج منها ما عليه فقال ان كان السلطان ياخذ
خراجه فليس عليك شي وان لم ياخذ السلطان منك شي فعليك اخراج عشر ما يكون

محمد بن ابي نصر عن محمد بن سماعة عن موسى بن بكر عن عبد صالح عليه السلام مثله محمد بن يحيى عن علي بن احمد بن ؟

فيها

فيها ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن ابائه عليهم السلام
قال ما اخذ منك العاشر فطرحه في كوزه فهو من زكاتك وما لم يطرح في الكوز
فلا تحتسبه من زكاتك ٥ باب الرجل يخلف عند اهله
من النفقة ما يكون في مثلها الزكوة احمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار عن
صفوان بن يحيى عن اسحاق بن عمار عن ابي الحسن الماضي عليه السلام قال قلت له
رجل خلف عند اهله نفقة الفين لسنتين عليها زكوة قال ان كان شاهدا فعليه
زكوة وان كان غائبا فليس عليه زكوة ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن ابي
عمير عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل وضع لعياله الف درهم
نفقة فحال عليها الحول قال ان كان مقيما زكوه وان كان غائبا لم يزك ٥ علي بن
ابراهيم عن ابيه عن اسماعيل بن مرار عن يونس عن سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله
عليه السلام قال قلت له الرجل يخلف لاهله ثلثة الاف درهم نفقة سنتين
عليه زكاة قال ان كان شاهدا فعليها زكاة وان كان غائبا فليس فيها شي باب
الرجل يعطي من زكوته من يظن انه معسر ثم يجده موسرا عدة من اصحابنا عن
احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن الحسين بن عثمان عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام
في رجل يعطي زكاة ماله رجلا وهو يرى انه معسر فوجده موسرا قال لا يجزي عنه
علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن ابي
عمير عن الاحول عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل عجل زكاة ماله ثم ايسر المعطى
قبل راس السنة قال يعيد المعطي الزكوة ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن عثمان
بن عيسى عن علي بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله تبارك وتعالى شرك بين
الاغنياء والفقراء في الاموال فليس لهم ان يصرفوا الى غير شركائهم باب
الزكوة يعطي غير اهل الولاية علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينه

عن زرارة وبكير والفضيل ومحمد بن مسلم وبريد العجلي عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما
السلام انهما قالا في الرجل يكون في بعض هذه الاهواء الحرورية والمرجئة والعثمانية
والقدرية ثم يتوب ويعرف هذا الامر ويحسن رايه ايعيد كل صلوة صلاها او صوم
او زكاة او حج اوليس عليه اعادة شيء من ذلك قال ليس عليه اعادة شيء
من ذلك غير الزكوة لا بد ان يؤديها لانه وضع الزكوة في غير مواضعها وانما موضعها
اهل الولاية ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن عبيد بن زرارة قال سمعت
ابا عبد الله عليه السلام يقول ما من رجل يمنع درهما من حق الا انفق اثنين في غير
حقه وما من رجل منع حقا في ماله الا طوقه الله به حية من نار يوم القيمة قال قلت
له رجل عارف ادى زكاته الى غير اهلها زمانا هل عليه ان يؤديها ثانيا الى اهلها
اذا علمهم قال نعم قال قلت فان لم يعرف لها اهلا فلم يؤدها او لم يعلم انها عليه
فعلم بعد ذلك قال يؤديها الى اهلها لما مضى قال قلت له فانه لم يعلم اهلها فدفعها
الى من ليس هو لها باهل وقد كان طلب واجتهد ثم علم بعد ذلك سوء ما صنع قال
ليس عليه ان يؤديها مرة اخرى وعن زرارة مثله غير انه قال ان اجتهد فقد برئ وان قصر
في الاجتهاد في الطلب فلا ٥ حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي عبد
الله عليه السلام قال ان الصدقة والزكوة لا يحابى بها قريب ولا يمنعها بعيد ٥ علي بن
ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن الوليد بن صبيح قال قال لي شهاب
بن عبد ربه اقرأ ابا عبد الله عليه السلام واعلمه انه يصيبني فزع في منامي قال
قل له فليزك ماله قال فابلغت شهابا ذلك فقال لي فتبلغه عني فقلت نعم فقال
قل له ان الصبيان فضلا عن الرجال ليعلمون اني ازكي مالي قال فابلغته فقال
لي ابو عبد الله عليه السلام قل له انك تخرجها ولا تضعها في مواضعها ٥ علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة قال كتب الي ابو عبد الله عليه السلام ان كل عمل

عملها

في غير حقه

حاباه اختصه ق

عملها الناصب في حال ضلاله او حال نصبه ثم من الله عليه وعرفه هذا الامر
فانه يوجر عليه ويكتب له الا الزكاة فانه يعيدها لانه وضعها في غير موضعها
وانما موضعها اهل الولاية واما الصلوة والصوم فليس عليه قضاؤهما ٥ عدة
من اصحابنا عن احمد بن محمد عن اسماعيل بن سعد الاشعري عن الرضا عليه السلام
قال سألته عن الزكوة هل توضع فيمن لا يعرف قال لا ولا زكوة الفطرة ٥

باب قضاء الزكوة عن الميت محمد بن يحيى عن
احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن عباد بن صهيب عن ابي عبد الله عليه
السلام في رجل فرط في اخراج زكوته في حيوته فلما حضرته الوفاة حسب جميع
ما كان فرط فيه مما لزمه من الزكوة ثم اوصى به ان يخرج ذلك فيدفع الى من يجب
له قال جائز ذلك من جميع المال انما هو بمنزلة دين لو كان عليه ليس للورثة شيء
حتى يؤدوا ما اوصى به من الزكوة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن
زرارة قال قلت لابي جعفر عليه السلام رجل لم يزك ماله فاخرج زكوته عند
موته فاداها كان ذلك يجزي عنه قال نعم قلت وان اوصى بوصية من ثلثه و
لم يكن زكى ايجزي عنه من زكوته قال نعم يحسب له زكوة ولا يكون له نافلة ولا عليه
فريضة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن
ابي عمير عن شعيب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان على اخي زكاة كثيرة
افاقضيها او اؤديها عنه فقال لي وكيف لك بذلك قلت احتاط قال نعم اذا تفرج
عنه ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معوية بن عمار قال قلت له رجل يموت
وعليه خمسمائة درهم من الزكوة وعليه حجة الاسلام وترك ثلثمائة درهم فاوصى
بحجة الاسلام وان يقضي عنه دين الزكوة قال يحج عنه من اقرب ما يكون ويخرج
البقية في الزكوة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن علي بن يقطين قال قلت

عن حريز

الاماكن

لابي الحسن عليه السلام رجل مات وعليه زكوة واوصى ان يقضى عنه الزكوة
وولده محاويج ان دفعوها اضر ذلك بهم ضرارا شديدا قال يخرجونها فيعودون
بها على انفسهم ويخرجون منها شيا فيدفع الى غيرهم

باب اقل ما يعطي من الزكوة واكثر

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب
عن ابي ولاد الحناط عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول لا يعطي احد
من الزكوة اقل من خمسة دراهم وهو اقل ما فرض الله عز وجل في اموال المسلمين
فلا تعطوا احدا من الزكوة اقل من خمسة دراهم فصاعدا وعنه عن احمد عن عبد الملك
بن عتبة عن اسحاق بن عمار عن ابي الحسن موسى عليه السلام قال قلت له اعطي الرجل
من الزكوة ثمانين درهما قال نعم قلت اعطيه مائة قال نعم واغنه ان قدرت
ان تغنيه ٥ احمد بن ادريس عن محمد بن احمد بن الحسن بن علي بن فضال عن عمرو بن سعيد
عن مصدق بن صدقة عن عمار بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل كم
يعطى الرجل من الزكوة قال قال ابو جعفر عليه السلام اذا اعطيت فاغنه ٥ علي
بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن سعيد بن غزوان عن ابي عبد الله عليه السلام قال
تعطيه من الزكوة حتى تغنيه

باب انه يعطي عيال المؤمن من الزكوة اذا كانوا صغارا ويقضى عن المؤمنين الديون من الزكوة

علي بن
ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه
السلام الرجل يموت ويترك العيال ايعطون من الزكوة قال نعم حتى ينشؤا ويبلغوا
ويسالوا من اين كانوا يعيشون اذا قطع ذلك عنهم فقلت انهم لا يعرفون قال يحفظ
فيهم ميتهم ويحبب اليهم دين ابيهم فلا يلبثوا ان يهتموا بدين ابيهم فاذا بلغوا وعدلوا
الى غيركم فلا تعطوهم ٥ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان ومحمد بن يحيى عن محمد
بن الحسين جميعا عن صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا الحسن

من الزكوة م

وزده م

احمد بن م

عليه السلام عن رجل فاضل عارف توفي وترك عليه دينا قد ابتلي به لم يكن
بمفسد ولا بمسرف ولا معروف بالمسئلة هل يقضى عنه من الزكوة الالف والالفان
قال نعم الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشا عن احمد بن عايذ
عن ابي خديجة عن ابي عبد الله عليه السلام قال ذرية الرجل المسلم اذا مات يعطون
من الزكوة والفطرة كما كان يعطي ابوهم حتى يبلغوا فاذا بلغوا وعرفوا ما كان ابوهم
يعرف اعطوا وان نصبوا لم يعطوا

باب تفضيل اهل الزكوة بعضهم على بعض

عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي
نصر عن عتبة بن عبد الله بن عجلان السكوني قال قلت لابي جعفر عليه السلام
اني ربما قسمت الشيء بين اصحابي اصلهم به فكيف اعطيهم فقال اعطهم على الهجرة
في الدين والعقل والفقه محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان
بن يحيى وابن ابي عمير جميعا عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا الحسن عليه
السلام عن الزكوة ايفضل بعض من يعطي ممن لا يسال على غيره قال نعم يفضل الذي
لا يسال على الذي يسال علي بن محمد عن ابراهيم بن اسحاق عن محمد بن سليمان عن
عبد الله بن سنان قال قال ابو عبد الله عليه السلام ان صدقة الخف والظلف تدفع
الى المتجملين من المسلمين فاما صدقة الذهب والفضة وما كيل بالقفيز مما اخرجت
الارض فللفقراء المدقعين قال ابن سنان قلت وكيف صار هذا هكذا فقال لان
هؤلاء متجملون يستحيون من الناس فيدفع اليهم اجمل الامرين عند الناس وكل
صدقة علي بن ابراهيم عن ابيه عن بعض اصحابه عن عنبسة بن مصعب عن ابي عبد
الله عليه السلام قال اتى النبي صلى الله عليه واله بشيء يقسمه فلم يسع اهل الصفة
جميعا فخص به اناسا منهم فخاف رسول الله صلى الله عليه واله ان يكون قد دخل
قلوب الاخرين شيء فخرج اليهم فقال المعذرة الى الله عز وجل واليكم يا اهل الصفة

الدقع محركة الرضا بالدون من العيش
وسوء احتمال الفقر والدقعاء الذلة
الزوبة والارض لا نبات بها والتراب الاوقع
والمدقع كمحسن الملصق بالدقعاء ق

علي بن ابرهيم عن ابيه عن اسمعيل بن مرار عن
يونس عن علي بن ابي حمزة عن ابي ابرهيم عليه السلام
قال قلت له الرجل يعطى الالف درهم من
الزكوة يقسمها فيحدث نفسه
ان يعطي الرجل منها ثم يبدو له ويعزله
فيعطي غيره قال لا باس به ص

انا اوتينا بشئ فاردنا ان نقسمه بينكم فلم يسعكم فخصصت به اناسا منكم خشينا
جزعهم وهلعهم ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن الحسين بن عثمان عمن ذكره
عن ابي عبدالله عليه السلام او عن ابي الحسن عليه السلام في الرجل ياخذ الشئ
للرجل ثم يبدو له فيجعله لغيره قال لا باس ٥ باب تفضيل
القرابة في الزكوة ومن لا يجب منهم ان يعطوا من الزكوة عدة من اصحابنا عن احمد
بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن عبد الملك بن عتبه عن اسحاق بن عمار عن ابي
الحسن موسى عليه السلام قال قلت لي قرابة انفق على بعضهم وافضّل بعضهم فياتيني
ارباب الزكوة فاعطيهم منها قال مستحقون لها قلت نعم قال هم افضل من غيرهم
اعطهم قال قلت فمن ذا الذي يلزمني من ذوي قرابتي حتى لا احسب الزكوة عليهم
فقال ابوك وامك قلت ابي وامي قال الوالدان والولد ٥ احمد بن محمد عن علي بن الحكم
عن مثنى عن ابي بصير قال سأله رجل وانا اسمع قال اعطي قرابتي زكاة مالي وهم لا
يعرفون قال فقال لا تعط الزكوة الا مسلما واعطهم من غير ذلك ثم قال ابو عبدالله
عليه السلام اترون انما في المال الزكوة وحدها ما فرض الله في المال من غير الزكوة
اكثر تعطي منه القرابة والمعترض لك ممن يسالك فتعطيه ما لم تعرفه بالنصب فاذا
عرفته بالنصب فلا تعطه الا ان تخاف لسانه فتشتري دينك وعرضك منه عدة
من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد بن ابي النصر قال
سالت الرضا عليه السلام عن الرجل له قرابة وموالي واتباع يحبّون امير المؤمنين صلوات
الله تعالى وتقدس عليه وليس يعرفون صاحب هذا الامر يعطون من الزكوة قال
لا ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن زرعة بن
محمد عن ابي بصير قال قلت لابي عبدالله عليه السلام الرجل يكون له الزكوة وله قرابة
محتاجون غير عارفين ايعطيهم من الزكوة قال لا ولا كرامه لا يجعل الزكوة وقاية

لماله

على بعض

محمد بن الحسين

لماله يعطيهم من غير الزكوة ان اراد ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عبد الحميد عن ابي
جميلة عن زيد الشحام عن ابي عبدالله عليه السلام قال في الزكوة يعطي منها الاخ
والاخت والعم والعمة والخال والخالة ولا يعطي الجد والجدة ٥ محمد بن يحيى ومحمد
بن عبدالله عن عبدالله بن جعفر عن احمد بن حمزة قال قلت لابي الحسن عليه السلام
رجل من مواليك له قرابة كلهم يقول بك وله زكاة ايجوز له ان يعطيهم جميع زكاته قال
نعم ٥ محمد بن ابي عبدالله عن سهل بن زياد عن علي بن مهزيار عن ابي الحسن عليه السلام قال
سالته عن الرجل يضع زكاته كلها في اهل بيته وهم يتولونك فقال نعم ٥ محمد بن
يحيى عن احمد بن محمد عن عمران بن اسماعيل عن عمران القمي قال كتبت الى ابي الحسن الثالث
عليه السلام ان لي ولدا رجالا ونساء فيجوز ان اعطيهم من الزكوة شيا فكتب عليه
السلام ان ذلك جائز لك ٥ احمد بن ادريس وغيره عن محمد بن احمد عن بعض اصحابنا
عن محمد بن جزك قال سالت الصادق عليه السلام ادفع عشر مالي الى ولد ابنتي قال
نعم لا باس باب نادر عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن
الحسن بن محبوب عن ابي محمد الوابشي عن ابي عبدالله عليه السلام قال ساله بعض ٥
اصحابنا عن رجل اشترى اباه من الزكوة زكوة ماله قال اشترى خير رقبة لا باس بذلك
احمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحاق بن عمار قال سالت
ابا عبدالله عليه السلام عن رجل على ابيه دين ولابيه مؤنة ايعطي اباه من زكوته
يقضي دينه قال نعم ومن احق من ابيه ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز
عن زرارة قال قلت لابي عبدالله عليه السلام رجل حلت عليه الزكوة ومات ابوه
وعليه دين ايؤدي زكاته في دين ابيه وللابن مال كثير فقال ان كان ابوه اورثه مالا
ثم ظهر عليه دين لم يعلم به يومئذ فيقضيه عنه قضاه من جميع الميراث ولم يقضه
من زكوته وان لم يكن اورثه مالا لم يكن احد احق بزكاته من دين ابيه فاذا اداها من

عن صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج
عن ابي عبدالله عليه السلام قال خمسة لا يعطون
من الزكوة شيئا الاب والام والولد و
المملوك والمراة وذلك انهم عياله
لازمون له احمد بن ادريس وغيره
عن محمد بن احمد عن محمد بن صح

ابيه على هذه الحال لاجزات عنه **باب الزكوة تبعث**
من بلد الى بلد او تدفع الى من يقسمها فتضيع علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن
عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم قال قلت لابي عبدالله عليه السلام رجل بعث بزكاة
ماله لتقسم فضاعت هل عليه ضمانها حتى يقسم فقال اذا وجد لها موضعا فلم يدفعها
فهو لها ضامن حتى يدفعها وان لم يجد لها من يدفعها اليه فبعث بها الى اهلها فليس
عليه ضمان لانها قد خرجت من يده وكذلك الوصي الذي يوصى اليه يكون ضامنا
لما دفع اليه اذا وجد ربه الذي امر بدفعه اليه فان لم يجد فليس عليه ضمان حماد
بن عيسى عن حريز عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا اخرج الرجل الزكاة
من ماله ثم سماها لقوم فضاعت او ارسل بها اليهم فضاعت فلا شي عليه ٥ حريز عن
عبيد بن زرارة عن ابي عبدالله عليه السلام انه قال اذا اخرجها من ماله فذهبت ولم يسمها
لاحد فقد برئ منها حريز عن زرارة عن ابي عبدالله عليه السلام عن رجل بعث اليه
اخ له زكاته ليقسمها فضاعت فقال ليس على الرسول ولا على المؤدي ضمان قلت فان
لم يجد لها اهلا ففسدت وتغيرت ايضمنها قال لا ولكن ان عرف لها اهلا فعطبت
او فسدت فهو لها ضامن حتى يخرجها ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب
عن جميل بن صالح عن بكير بن اعين قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يبعث
بزكاته فتسرق او تضيع قال ليس عليه شي ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عمن
اخبره عن درست عن رجل عن ابي عبدالله عليه السلام انه قال في الزكوة يبعث بها الرجل
الى بلد غير بلده قال لا باس ان يبعث بالثلث او الربع شك ابو احمد محمد بن اسماعيل
عن الفضل بن شاذان وعلي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن
ابي عبدالله عليه السلام في الرجل يعطى الزكوة يقسمها اله ان يخرج الشي منها من
البلدة التي هو فيها الى غيرها قال لا باس ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن ابي عمير

الظاهر ان ابا احمد كنية درست وان الشك وقع منه

عن عمر

عن عمر بن اذينه عن زرارة عن عبد الكريم بن عتبة الهاشمي عن ابي عبدالله عليه السلام
قال كان رسول الله صلى الله عليه واله يقسم صدقة اهل البوادي في اهل البوادي وصدقة
اهل الحضر في اهل الحضر ولا يقسمها بينهم بالسوية انما يقسمها على قدر ما يحضره
منهم وما يرى ليس في ذلك شي موقت ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسن
بن علي عن وهب بن حفص قال كنا مع ابي بصير فاتاه عمرو بن الياس فقال له يا ابا محمد
ان اخي بحلب بعث الي بمال من الزكوة اقسمه بالكوفة فقطع عليه الطريق فهل عندك
فيه رواية فقال نعم سالت ابا جعفر عليه السلام عن هذه المسئلة ولم اظن ان احدا
يسالني عنها ابدا فقلت لابي جعفر عليه السلام جعلت فداك الرجل يبعث بزكاته
من ارض الى ارض فيقطع عليه الطريق فقال قد اجزات عنه ولو كنت انا لاعدتها ٥
ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن عبدالله بن مسكان عن
الحلبي عن ابي عبدالله عليه السلام قال لا تحل صدقة المهاجرين للاعراب ولا صدقة
الاعراب في المهاجرين ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن
سويد عن يحيى بن عمران عن ابن مسكان عن ضريس قال سال المدائني ابا جعفر عليه
السلام قال ان لنا زكاة نخرجها من اموالنا ففي من نضعها فقال في اهل ولايتك
فقال اني في بلاد ليس فيها احد من اوليائك فقال ابعث بها الى بلدهم تدفع
اليهم ولا تدفعها الى قوم ان دعوتهم غدا الى امرك لم يجيبوك وكان والله الذبح ٥
باب الرجل يدفع اليه الشي يفرقه وهو محتاج اليه ياخذ
لنفسه محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن ابان بن عثمان عن سعيد بن
يسار قال قلت لابي عبدالله عليه السلام الرجل يعطى الزكوة فيقسمها في اصحابه
اياخذ منها شيا قال نعم ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن الحسين بن عثمان
عن ابي ابراهيم عليه السلام في رجل اعطي مالا يفرقه فيمن يحل له اله ان ياخذ منه شيا

لنفسه وان لم يسم له قال ياخذ منه لنفسه مثل ما يعطي لغيره ٥ علي بن ابرهيم عن
محمد بن عيسى عن يونس عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا الحسن عليه السلام
عن الرجل يعطي الرجل الدراهم يقسمها ويضعها في مواضعها أيأخذ منها لنفسه مسماة الا باذنه ٥.

باب الرجل اذا وصلت اليه الزكاة فهي كسبيل ماله

يفعل بها ما يشاء ٥ محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن ابي
عبد الله عليه السلام قال اذا اخذ الرجل الزكاة فهي كماله يصنع بها ما يشاء قال
وقال ان الله عز وجل فرض للفقراء في اموال الاغنياء فريضة لا يحمدون بادائها وهي
الزكوة فاذا هي وصلت الى الفقير فهي بمنزلة ماله يصنع بها ما يشاء فقلت يتزوج
بها ويحج بها قال نعم ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن
النضر بن سويد عن عاصم بن حميد عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
ان شيخا من اصحابنا يقال له عمر سال عيسى بن اعين وهو محتاج فقال له عيسى بن
اعين اما ان عندي من الزكوة ولكن لا اعطيك منها فقال له ولم فقال له فلم فقال
لاني رايتك اشتريت لحما وتمرا فقال انما ربحت درهما فاشتريت بدانقين لحما وبدانقين
تمرا ثم رجعت بدانقين لحاجة فقال فوضع ابو عبد الله عليه السلام يده على جبهته
ساعة ثم رفع راسه ثم قال ان الله تبارك وتعالى نظر في اموال الاغنياء ثم نظر
في الفقراء فجعل في اموال الاغنياء ما يكتفون به ولو لم يكفهم لزادهم بل يعطيه
ما ياكل ويشرب ويكتسي ويتزوج ويتصدق ويحج ٥ محمد بن يحيي عن
احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن العلا بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه
السلام قال سال رجل ابا عبد الله عليه السلام وانا جالس فقال اني اعطي
من الزكوة فاجمعه حتى احج به قال نعم ياجرك الله من يعطيك

باب الرجل يحج من الزكوة او يعتق

عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن

جميل

وهو ممن تحل له الصدقة قال لا بأس ان يأخذ لنفسه كما يعطي غيره قال ولا يجوز له ان ياخذ اذا امره ان يضعها في مواضع م

قلت فهل يوجر الفقير اذا حج من الزكوة كما يوجر الغني صاحب المال قال نعم م

مكيد م

زيد بن ... من اصحابنا ... وكذا ... عليهم م

جميل بن دراج عن اسماعيل الشعيري عن الحكم بن عتيبة قال قلت لابي عبد الله عليه
السلام الرجل يعطي الرجل من زكاة ماله يحج بها قال مال الزكوة يحج به فقلت له انه
رجل مسلم اعطي رجلا مسلما فقال ان كان محتاجا فليعطه لحاجته وفقره ولا
يقول له حج بها يصنع بها بعد ما يشاء ٥ احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن عمر عن ابي
بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الرجل يجتمع عنده من الزكوة
الخمسمائة والستمائة يشتري بها نسمة يعتقها فقال اذا يظلم قوما اخرين
حقوقهم ثم مكث مليا ثم قال الا ان يكون عبدا مسلما في ضرورة فيشتريه
ويعتقه ٥ علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن فضال عن مروان بن مسلم عن ابن بكير عن
عبيد بن زرارة قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اخرج زكوة ماله الف درهم فلم يجد لها موضعا يدفع ذلك اليه فنظر الى مملوك يباع فيمن يريده فاشتراه بتلك الالف الدراهم التي
اخرجها من زكاته فاعتقه هل يجوز ذلك قال نعم لا باس بذلك قلت فانه لما ان
اعتق وصار حرا اتجر واحترف فاصاب مالا ثم مات وليس له وارث فمن يرثه اذا
لم يكن له وارث قال يرثه الفقراء المؤمنون الذين يستحقون الزكوة لانه انما اشتري
بمالهم

باب القرض انه حمى الزكوة

عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد عن ابن فضال والحجال عن ثعلبة بن ميمون عن ابرهيم بن السندي
عن يونس بن عمار قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول قرض المومن غنيمة وتعجيل اجر ان ايسر قضاك وان مات قبل ذلك احتسبت به من الزكوة قال كان علي صلوات الله عليه
يقول قرض المال حمى الزكوة ٥ احمد بن محمد عن ابيه عن احمد بن النضر عن سويد عن عمرو بن
شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال لمن اقرض رجلا قرضا الى ميسرة كان
ماله في زكوة وكان هو في الصلوة مع الملائكة حتى يقضيه

باب قصاص الزكوة بالدين

محمد بن يحيي عن محمد بن الحسين ومحمد بن اسماعيل عن الفضل
بن شاذان جميعا عن صفوان بن يحيي عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا الحسن
الاول عليه السلام عن دين لي على قوم قد طال حبسه عندهم لا يقدرون على قضائه

احمد بن محمد عن علي عن محمد بن فضيل عن موسى بن بكر عن ابي الحسن عليه السلام ص

وهم مستوجبون للزكوة هل لي ان ادعه واحتسب به عليهم من الزكاة قال نعم ٥
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن اخيه الحسن عن زرعة بن
محمد عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الرجل يكون له الدين على
الرجل فقير يريد ان يعطيه من الزكاة فقال ان كان الفقير عنده وفاء بما
كان عليه من دين من عرض من دار او متاع من متاع البيت او يعالج عملا يتقلب
فيها بوجهه فهو يرجوا ان ياخذ منه ماله عنده من دينه فلا باس ان يقاصه بما اراد
ان يعطيه من الزكوة او يحتسبها فان لم يكن عند الفقير وفاء ولا يرجوا ان ياخذ
منه شيا فليعطه من زكوته ولا يقاصه بشيء من الزكوة باب
من فرّ بماله من الزكوة علي بن ابراهيم عن حماد عن حريز عن عمر بن يزيد قال قلت لابي
عبد الله عليه السلام رجل فرّ بماله من الزكوة فاشترى بها ارضا او دارا اعليه فيه
شيء فقال لا ولو جعله حليا او نقرا فلا شيء عليه فيه وما منع نفسه من فضله
اكثر مما منع من حق الله بان يكون فيه باب الرجل يعطي
عن زكوته العوض محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن خالد البرقي قال كتبت
الى ابي جعفر الثاني عليه السلام هل يجوز ان يخرج عما يجب في الحرث من الحنطة والشعير
وما يجب على الذهب دراهم بقيمة ما يسوي ام لا يجوز الا ان يخرج ~~عما يجب في الحرث~~
~~من الحنطة والشعير~~ من كل شيء ما فيه فاجاب عليه السلام ايما تيسر يخرج ٥ محمد بن
يحيى عن العمركي بن علي عن علي بن جعفر قال سالت ابا الحسن موسى عليه السلام عن
الرجل يعطي عن زكاته عن الدراهم دنانير وعن الدنانير دراهم بالقيمة ايحل ذلك
قال لا باس به ٥ محمد بن ابي عبد الله عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن
سعيد بن عبد الله عمر عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت يشتري الرجل من الزكاة
الثياب والسويق والدقيق والبطيخ والعنب فيقسمه قال لا يعطيهم الا الدراهم كما

امر الله

امر الله تبارك وتعالى باب من يحل له ان ياخذ من الزكوة
ومن لا يحل له ومن له المال القليل علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن
حريز عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ياخذ الزكوة صاحب
السبع مائة اذا لم يجد غيره قلت فان صاحب السبعمائة يجب عليه الزكاة قال زكاته
صدقة على عياله ولا ياخذها الا ان يكون اذا اعتمد على السبع مائة انفدها
في اقل من سنة فهذا ياخذها ولا تحل الزكاة لمن كان محترفا وعنده ما يجب فيه
الزكاة ان ياخذ الزكاة ٥ حماد بن عيسى عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام عن زرارة
بن اعين عن ابي جعفر عليه السلام قال سمعته يقول ان الصدقة لا تحل لمحترف
ولا لذي مرة سوي قوي فتنزهوا عنها ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن بكر بن صالح عن
الحسن بن عبد العزيز عن ابيه عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن
رجل من اصحابنا له ثمانمائة درهم وهو رجل خفاف وله عيال كثير اله ان ياخذ من
الزكوة فقال يا محمد ايربح في دراهمه ما يقوت به عياله ويفضل قال قلت نعم قال
كم يفضل قلت لا ادري قال ان كان يفضل عن القوت مقدار نصف القوت فلا
ياخذ الزكوة وان كان اقل من نصف القوت اخذ ~~القوت~~ الزكاة قلت فعليه
في ماله زكاة تلزمه قال بلى قلت كيف يصنع قال يوسع بها على عياله حتى يلحقهم
بالناس ٥ عدة من اصحابنا ~~عن سهل بن زياد~~ عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن
اخيه الحسن عن زرعة بن محمد عن سماعة قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن
الزكوة هل يصلح لصاحب الدار والخادم فقال نعم الا ان يكون داره دار غلة فيخرج
له من غلتها دراهم ما يكفيه لنفسه وعياله فان لم تكن الغلة تكفيه لنفسه وعياله في طعامهم
وكسوتهم وحاجتهم من غير اسراف فقد حلت له الزكوة فان كانت غلتها تكفيهم فلا
محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج عن

على عياله في طعامهم وكسوتهم وان بقي منها
شيء يناوله غيرهم وما اخذ من الزكوة
فضه عليهم

ابي الحسن الاول عليه السلام قال سالته عن الرجل يكون ابوه او عمه او اخوه يكفيه
مؤنته ايأخذ من الزكوة فيتوسع به ان كانوا لا يوسعون عليه في كل ما يحتاج
اليه فقال لا باس صفوان بن يحيى عن معوية بن وهب قال سالت ابا عبد الله عليه
السلام عن الرجل يكون له ثلثمائة درهم او اربعمائة درهم وله عيال وهو يحترف
فلا يصيب نفقته فيها ايكب فيأكلها ولا يأخذ الزكاة او يأخذ الزكاة قال لا بل
ينظر الى فضلها فيقوت بها نفسه ومن وسعه ذلك من عياله ويأخذ البقية من
الزكوة ويتصرف بهذه لا ينفقها علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينه
عن غير واحد عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام انهما سئلا عن الرجل له دار او
خادم او عبد ايقبل الزكوة قال نعم ان الدار والخادم ليسا بمال ٥ احمد بن ادريس عن
محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحاق بن عمار قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام رجل له ثمانمائة درهم ولابن له مائتا درهم وله عشر من العيال وهو يقوتهم
فيها قوتا شديدا وليس له حرفة بيده وانما يستبضعها فتغيب عنه الاشهر ثم ياكل يستفضها
من فضلها اترى له اذا حضرت الزكوة ان يخرجها من ماله فيعود بها على عياله
يسبغ عليهم بها النفقة قال نعم ولكن يخرج منها الشيء الدرهم ٥ عدة من
اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن اخيه الحسن عن زرعة عن سماعة عن
ابي عبد الله عليه السلام قال قد تحل الزكوة لصاحب السبعمائة وتحرم على صاحب
الخمسين درهما فقلت له وكيف يكون هذا فقال اذا كان صاحب السبعمائة له عيال
كثير فلو قسمها بينهم لم تكفه فليعف عنها نفسه وليأخذها لعياله واما صاحب
الخمسين فانه يحرم عليه اذا كان وحده وهو محترف يعمل بها وهو يصيب منها ما
يكفيه ان شاء الله ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن اسماعيل بن عبد العزيز عن ابيه قال
دخلت انا وابو بصير على ابي عبد الله عليه السلام فقال له ابو بصير ان لنا صديقا

وهو

وهو رجل صدوق يدين الله بما ندين به فقال من هذا يا ابا محمد الذي تزكيه
فقال العباس بن الوليد بن صبيح فقال رحم الله الوليد بن صبيح ما له يا ابا محمد قال
جعلت فداك له دار تسوى اربعة الاف درهم وله جارية وله غلام يستقي
على الجمل كل يوم ما بين الدرهمين الى الاربعة سوى علف الجمل وله عيال اله ان يأخذ
من الزكوة قال نعم قال وله هذه العروض فقال يا ابا محمد فتأمرني ان آمره ببيع
داره وهي عزه ومسقط راسه او يبيع جاريته التي تقيه الحر والبرد وتصون وجهه
ووجه عياله او آمره ان يبيع غلامه وجمله وهي معيشته وقوته بل يأخذ الزكوة فهي له فهي ص
حلال ولا يبيع داره ولا غلامه ولا جمله ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين
بن سعيد عن اخيه الحسن عن زرعة عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته
عن الرجل يكون له الف درهم يعمل بها وقد وجب عليه فيها الزكوة ويكون فضله
الذي يكتسب بماله كفاف عياله لكسوتهم لا يسعهم لادمهم وانما هو ما يقوتهم في الطعام طعامهم ص
والكسوة قال فلينظر الى زكوة ماله ذلك فليخرج منها شيئا قل او كثر فيعطيه بعض من
تحل له الزكوة وليعد بما بقي وليشتر بذلك ادامهم وما يصلحهم من طعامهم من غير اسراف من الزكوة على عياله ص
ولا ياكل هو منه فانه رب فقير اسرف من غني فقلت كيف يكون الفقير اسرف من
الغني فقال ان الغني ينفق مما اوتي والفقير ينفق من غير ما اوتي ٥ عدة من اصحابنا عن
احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن معاوية بن وهب قال قلت لابي عبد الله عليه
السلام يروون عن النبي صلى الله عليه وآله ان الصدقة لا تحل لغني ولا لذي مرة
سوي فقال ابو عبد الله عليه السلام قال قلت له ما يعطي المصدق قال ما يرى الامام لا تصلح لغني علي بن ابراهيم عن ابيه
ولا يقدر له شيء محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن عبد عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمن عن الحلبي
الرحمن بن الحجاج قال قلت لابي الحسن عليه السلام رجل مسلم مملوك ومولاه رجل عن ابي عبد الله عليه السلام ص
مسلم وله مال يزكيه وللمملوك ولد حر صغير ايجزي مولاه ان يعطي ابن عبده من الزكوة

فقال لا باس به ٥ علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن داود الصرمي قال سألته عن
شارب الخمر يعطي من الزكوة شيا قال لا **باب من يحل له**
الزكوة فيمتنع من اخذها محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الهيثم بن ابي
المسروق عن الحسن بن علي عن مروان بن مسلم عن عبد الله بن هلال بن خاقان قال
سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول تارك الزكوة وقد وجبت له مثل مانعها وقد
وجبت عليه ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن عبد العظيم بن عبد الله العلوي
عن الحسين بن علي عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال تارك الزكوة
وقد وجبت له كمانعها وقد وجبت عليه ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد
بن محمد بن ابي نصر عن عاصم بن حميد عن ابي بصير قال قلت لابي جعفر عليه السلام الرجل
من اصحابنا يستحيي ان ياخذ من الزكوة فاعطيه من الزكوة ولا اسميها له انها من الزكوة
فقال اعطه ولا تسمها له ولا تذل المؤمن ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن
محمد بن مسلم قال قلت لابي جعفر عليه السلام الرجل يكون محتاجا فيبعث اليه بالصدقة
فلا يقبلها على وجه الصدقة ياخذه من ذلك ذمام واستحياء وانقباض افنعطيها
اياه على غير ذلك الوجه وهي منا صدقة فقال لا اذا كانت زكوة فله ان يقبلها
فان لم يقبلها على وجه الزكوة فلا تعطها اياه ولا ينبغي له ان يستحيي مما فرض
الله عز وجل انما هي فريضة الله فلا يستحيي منها **باب**
الحصاد والجذاذ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معوية بن شريح قال سمعت
ابا عبد الله عليه السلام يقول في الزرع حقان حق تؤخذ به وحق تعطيه قلت
وما الذي اؤخذ به وما الذي اعطيه فقال اما الذي تؤخذ به فالعشر ونصف العشر
واما الذي تعطيه فقول الله عز وجل وآتوا حقه يوم حصاده يعني من حصدك
الشيء بعد الشيء ولا اعلمه الا قال الضغث ثم الضغث حتى يفرغ ٥ علي بن ابراهيم

عن ابيه

عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم وابي بصير كلهم عن ابي جعفر
عليه السلام في قول الله عز وجل وآتوا حقه يوم حصاده فقالوا جميعا قال ابو
جعفر عليه السلام هذا من الصدقة تعطي المسكين القبضة بعد القبضة ومن
الجذاذ الحفنة بعد الحفنة حتى يفرغ ويعطي الحارس اجرا معلوما ويترك من النخل
معافارة وام جعرور ويترك للحارس يكون في الحائط العذق والعذقان والثلاثة
لحفظه اياه ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي الوشاء عن عبد الله بن
مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تصرم بالليل ولا تحصد بالليل
ولا تضح بالليل ولا تبذر بالليل فانك لم ياتك القانع والمعتر فقلت ما القانع — فانك ان فعلت لم
والمعتر قال القانع الذي يقنع بما اعطيته والمعتر الذي يمر بك فيسالك وان
حصدت بالليل لم ياتك السؤال وهو قول الله عز وجل وآتوا حقه يوم حصاده عند
الحصاد يعني القبضة بعد القبضة اذا حصدته فاذا خرج فالحفنة بعد الحفنة
وكذلك عند الصرام وكذلك البذر ولا تبذر بالليل لانك تعطي من البذر كما
تعطي من الحصاد ٥ الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي عن ابان عن
ابي مريم عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل وآتوا حقه يوم حصاده
قال تعطي المسكين يوم حصادك الضغث ثم اذا وقع في البيدر ثم اذا وقع في
الصاع العشر ونصف العشر ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن حديد عن مرازم
عن مصادف قال كنت مع ابي عبد الله عليه السلام في ارض له وهم يصرمون فجاء سائل
يسأل فقلت الله يرزقك فقال مه ليس ذلك لكم حتى تعطوا ثلاثة فان اعطيتم فلكم وان — فاذا اعطيتم ثلاثة
امسكتم فلكم ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن ابي نصر عن ابي الحسن عليه السلام
قال سألته عن قول الله عز وجل وآتوا حقه يوم حصاده ولا تسرفوا قال كان ابي
عليه السلام يقول من الاسراف في الحصاد والجذاذ ان يتصدق الرجل بكفيه جميعا

وكان ابي اذا حضر شيئا من هذا فرأى احدا من غلمانه يتصدق بكفيه صاح به اعط
بيد واحدة القبضة بعد القبضة والضغث بعد الضغث من السنبلة ٥

باب صدقة اهل الجزية

علي بن ابراهيم عن ابيه عن
حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما حد الجزية
على اهل الكتاب وهل عليهم في ذلك شيء موظف لا ينبغي ان يجوزوا الى غيره فقال
ذاك الى الامام ان يأخذ من كل انسان منهم ما شاء على قدر ماله مما يطيق انما هم قوم
فدوا انفسهم من ان يستعبدوا او يقتلوا فالجزية تؤخذ منهم على قدر ما يطيقون
له ان يأخذهم به حتى يسلموا فان الله تبارك وتعالى قال حتى يعطوا الجزية عن يد وهم
صاغرون وكيف يكون صاغرا وهو لا يكترث لما يؤخذ منه حتى يجد ذلا لما اخذ
منه فيألم لذلك فيسلم قال وقال ابن مسلم قلت لابي عبد الله عليه السلام أرأيت
ما يأخذ هؤلاء من هذا الخمس من ارض الجزية ويأخذ من الدهاقين جزية رؤوس
اما عليهم في ذلك شيء موظف فقال كان عليهم ما اجازوا على انفسهم وليس للامام
اكثر من الجزية ان شاء الامام وضع ذلك على رؤوسهم وليس على اموالهم شيء وان شاء
فعلى اموالهم وليس على رؤوسهم شيء فقلت فهذا الخمس فقال انما هذا شيء كان صالحهم
عليه رسول الله صلى الله عليه وآله حريز عن محمد بن مسلم قال سألته عن اهل الذمة
ماذا عليهم مما يحقنون به دماءهم واموالهم قال الخراج فان اخذ من رؤوسهم الجزية
فلا سبيل على ارضهم وان اخذ من ارضهم فلا سبيل على رؤوسهم ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه
ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن يحيى جميعا عن عبد الله بن المغيرة عن طلحة
بن زيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال جرت السنة ان لا تؤخذ الجزية من المعتوه
ولا من المغلوب على عقله ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابي يحيى الواسطي عن بعض
اصحابنا قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن المجوس أكان لهم نبي فقال نعم اما بلغك

عته فهو معتوه نقص عقله او فقد او دهش ق

كتاب

كتاب رسول الله صلى الله عليه وآله الى اهل مكة ان اسلموا والا نابذتكم بحرب
فكتبوا الى رسول الله صلى الله عليه وآله ان خذ منا الجزية ودعنا على عبادة الاوثان
فكتب اليهم النبي صلى الله عليه وآله اني لست آخذ الجزية الا من اهل الكتاب فكتبوا
اليه يريدون بذلك تكذيبه زعمت انك لا تأخذ الجزية الا من اهل الكتاب ثم اخذت
الجزية من مجوس هجر فكتب اليهم النبي صلى الله عليه وآله ان المجوس كان لهم نبي
فقتلوه وكتاب احرقوه اتاهم نبيهم بكتابهم في اثني عشر الف جلد ثور ٥ علي بن ابراهيم عن
ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام
عن صدقات اهل الجزية وما يؤخذ منهم من ثمن خمورهم ولحم خنازيرهم وميتتهم
خزر قال عليهم الجزية في اموالهم تؤخذ منهم من ثمن لحم الخنزير او خمر فكل ما اخذوا
منهم من ذلك فوزر ذلك عليهم وثمنه للمسلمين حلال يأخذونه في جزيتهم ٥ عدة
من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابن ابي يعفور عن ابي
وانما الجزية عبد الله عليه السلام قال ان ارض الجزية لا ترفع عنهم الجزية عطاء المهاجرين
والصدقة لاهلها الذين سمى الله في كتابه وليس لهم من الجزية شيء ثم قال ما اوسع
العدل ثم قال ان الناس يستغنون اذا عدل بينهم وتنزل السماء رزقها وتخرج
الارض بركتها باذن الله ٥ محمد بن احمد يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن
ابي ايوب عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام في اهل الجزية يؤخذ من
اموالهم ومواشيهم سوى الجزية قال لا

باب نادر

علي بن ابراهيم
عن ابيه عن اسماعيل بن مرار عن يونس عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه
السلام قال لا بأس بالرجل يمر على الثمرة ويأكل منها ولا يفسد قد نهى رسول
الله صلى الله عليه وآله ان يبنى الحيطان بالمدينة لمكان المارة قال وكان
اذا بلغ نخله امر بالحيطان فخرقت لمكان المارة ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن

الحسن بن محبوب عن خالد بن جرير عن ابي الربيع الشامي عن ابي عبد الله عليه السلام
نحوه الا انه قال ولا يفسد ولا يحمل ٥ احمد بن ادريس وغيره عن احمد بن محمد عن
علي بن الريان عن ابيه عن يونس وغيره عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام قال
قلت جعلت فداك بلغني انك كنت تفعل في غلة عين زياد شيا وانا احب ان اسمعه
منك قال فقال لي نعم كنت امر اذا ادركت الثمرة ان يثلم في حيطانها الثلم ليدخل
الناس وياكلوا وكنت امر في كل يوم ان يوضع عشر بنيات يقعد على كل بنية عشرة
كلما اكل عشرة جاء عشرة اخرى يلقى لكل نفس منهم مد من رطب وكنت امر لجيران
الضيعة كلهم الشيخ والعجوز والصبي والمريض والمراة ومن لا يقدر ان يجي فيا كل
منها لكل انسان منهم مد فاذا كان الجذاذ وفيت القوام والوكلاء والرجال اجرتهم
واحمل الباقي الى المدينة ففرقت في اهل البيوتات والمستحقين الراحلتين والثلاث
والاقل والاكثر على قدر استحقاقهم وحصل لي بعد ذلك اربعمائة دينار وكان غلتها
اربعة الاف دينار ٥ علي بن محمد بن عبد الله عن احمد بن ابي عبد الله عن علي بن محمد
القاساني عمن حدثه عن عبد الله بن القسم الجعفري عن ابيه قال كان النبي صلى
الله عليه واله اذا بلغت الثمار ابالحيطان فثلمت ابواب الصدقة باب

فضل الصدقة ٥ علي بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن الحسين بن يزيد النوفلي
عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه واله
الصدقة تدفع ميتة السوء ٥ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان واحمد بن ادريس
عن محمد بن عبد الجبار جميعا عن صفوان بن يحيى عن اسحاق بن غالب عمن حدثه
عن ابي جعفر عليه السلام قال البر والصدقة ينفيان الفقر ويزيدان في العمر ويدفعان
عن سبعين ميتة السوء وفي خبر اخر ويدفعان عن شيعتي ميتة السوء ٥ عدة من
اصحابنا عن احمد بن محمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن خلف بن حماد عن اسماعيل الجوهري

عن ابي بصير

عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال لان احج حجة احب الي من ان اعتق رقبة
ورقبة حتى انتهى الى عشر ومثلها ومثلها حتى انتهى الى سبعين ولان اعول اهل بيت من المسلمين — ومثلها م
اشبع جوعتهم واكسو عورتهم واكف وجوههم عن الناس احب الي من ان احج حجة
وحجة وحجة حتى انتهى الى عشر وعشر وعشر ومثلها حتى انتهى الى سبعين — ومثلها م
عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه واله من صدق بالخلف جاد بالعطية ٥ علي
بن محمد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن محمد بن خالد عن عبد الله بن القسم عن عبد الله بن سنان
قال قال ابو عبد الله عليه السلام داووا مرضاكم بالصدقة وادفعوا البلاء بالدعاء
واستنزلوا الرزق بالصدقة فانها تفك من بين لحيي سبعمائة شيطان وليس شي
اثقل على الشيطان من الصدقة على المؤمن وهي تقع في يد الرب تبارك وتعالى
قبل ان تقع في يد العبد ٥ احمد بن عبد الله عن جده عن محمد بن علي عن محمد بن الفضيل
عن عبد الرحمن بن زيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله
عليه واله ارض القيمة نار ما خلا ظل المؤمن فان صدقته تظله ٥ علي بن ابراهيم عن
ابيه عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول
الصدقة باليد تقي ميتة السوء وتدفع سبعين نوعا من انواع البلاء وتفك عن لحيي
سبعين شيطانا كلهم يامره ان لا يفعل ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى
عن علي بن النعمان عن معاوية بن عمار قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول كان
في وصية النبي صلى الله عليه واله لامير المؤمنين عليه السلام واما الصدقة فجهدك
جهدك حتى يقال قد اسرفت ولم تسرف ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن
عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول يستحب للمريض
ان يعطي السائل بيده ويامر السائل ان يدعو له عدة من

اصحابنا عن احمد بن محمد ابي عبد الله عن محمد بن علي عن محمد بن عمر بن يزيد قال
اخبرت ابا الحسن الرضا عليه السلام اني اصبت بابنين وبقي لي بني صغير فقال
تصدق عنه ثم قال حين حضر قيامي مر الصبي فليتصدق بيده بالكسرة والقبضة
والشيء وان قل فان كل شيء يراد به الله وان قل بعد ان تصدق النية فيه عظيم
ان الله عز وجل يقول فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره
وقال فلا اقتحم العقبة وما ادريك ما العقبة فك رقبة او اطعام في يوم ذي — اقتحم اتقوه ق
مسغبة يتيما ذا مقربة او مسكينا ذا متربة علم الله عز وجل ان كل احد لا يقدر على
فك رقبة فجعل اطعام اليتيم والمسكين مثل ذلك تصدق عنه عن واحد من اصحابنا
عن احمد بن محمد ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله تصدقوا — عن غير واحد عن ابي جميلة
ولو بصاع من تمر ولو ببعض صاع ولو بقبضة ولو ببعض قبضة ولو بتمرة ولو بشق — عن ابي عبد الله ع
تمرة فمن لم يجد فبكلمة طيبة فان احدكم لاق الله فقائل له الم افعل بك الم افضل بك
الم اجعلك سميعا بصيرا الم اجعل لك مالا وولدا فيقول بلى تبارك وتعالى فانظر — فيقول ع
ما قدمت لنفسك قال فينظر قدامه وخلفه وعن يمينه وعن شماله فلا يجد شيئا
يقي به وجهه من النار باب ان الصدقة تدفع
البلاء عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن ابي ولاد قال
سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول بكروا فالصدقة وارغبوا فيها فما من مؤمن
يتصدق بصدقة يريد بها ما عند الله ليدفع الله بها عنه شر ما ينزل من السماء
الى الارض في ذلك اليوم الا وقاه الله شر ما ينزل من السماء الى الارض في ذلك اليوم ٥
علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن آبائه عليهم السلام قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله لا اله الا هو ليدفع بالصدقة الداء والدبيلة
والحرق والغرق والهدم والجنون وعدّ صلى الله عليه وآله سبعين بابا من السوء ٥ — رسول الله ع

علي بن محمد

علي بن محمد عن احمد بن محمد عن محمد بن علي عن عبد الرحمن بن محمد الاسدي عن سالم
بن مكرم عن ابي عبد الله عليه السلام قال مر يهودي بالنبي صلى الله عليه وآله فقال — بالنبي ع
السام عليك فقال النبي صلى الله عليه وآله وعليك فقال اصحابه انما سلم عليك
بالموت قال الموت عليك قال النبي صلى الله عليه وآله وكذلك رددت ثم قال
النبي صلى الله عليه وآله ان هذا اليهودي يعضه اسود في قفاه فيقتله فذهب — قال ع
اليهودي فاحتطب حطبا كثيرا فاحتمله ثم لم يلبث ان انصرف فقال له رسول الله
صلى الله عليه وآله ضعه فوضع الحطب فاذا اسود في جوف الحطب عاض على عود
فقال يا يهودي اي شيء عملت اليوم فقال ما عملت عملا الا حطبي هذا احتملته فجئت به
وكان معي كعكتان فاكلت واحدة وتصدقت بواحدة على مسكين فقال رسول الله — كعكتان ع
صلى الله عليه وآله بها دفع الله عنه وقال ان الصدقة تدفع ميتة السوء عن
الانسان ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قال علي صلوات الله عليه كانوا يرون ان الصدقة يدفع بها عن الرجل الظلوم
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن سليمان بن عمرو النخعي قال سمعت
ابا عبد الله عليه السلام يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله بكروا بالصدقة فان
البلاء لا يتخطاها ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن عبد الرحمن بن
حماد عن حنان بن سدير عن ابيه عن ابي جعفر عليه السلام قال ان الصدقة لتدفع
سبعين بلية من بلايا الدنيا مع ميتة السوء ان صاحبها لا يموت ميتة السوء ابدا
مع ما يدخر لصاحبها في الآخرة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بشر بن
سلمة عن مسمع بن عبد الملك عن ابي عبد الله عليه السلام قال من تصدق بصدقة
حين يصبح اذهب الله عنه نحس ذلك اليوم ٥ علي بن محمد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن غير
واحد عن علي بن اسباط عن الحسن بن الجهم قال قال ابو الحسن عليه السلام لاسماعيل

بن محمد وذكر له ابنه صدّق عنه قال انه رجل قال فمره ان يتصدق ولو بالكسرة
من الخبز ثم قال قال ابو جعفر عليه السلام ان رجلا من بني اسرائيل كان له ابن وكان له
محبّاً فأُتي في منامه فقيل له ان ابنك ليلة يدخل باهله يموت قال فلما كان تلك
الليلة وبنى عليه ابوه توقّع ابوه ذلك فاصبح ابنه سالما فأتاه ابوه فقال يا بني
هل عملت البارحة شيئا من الخير قال لا الا ان سائلا اتى الباب وقد كانوا ادخروا
لي طعاما فاعطيته السائل فقال بهذا رفع عنك وبهذا الاسناد عن علي بن اسباط
عمن رواه عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان بيني وبين رجل قسمة ارض
وكان الرجل صاحب نجوم وكان يتوخى ساعة السعود فيخرج فيها واخرج انا في ساعة
النحوس فاقتسمنا فخرج لي خير القسمين فضرب الرجل يده اليمنى على اليسرى ثم قال
ما رأيت كاليوم قط قلت ويل الآخر وما ذاك قال اني صاحب نجوم اخرجتك في
ساعة النحوس وخرجت انا في ساعة السعود ثم قسمنا فخرج لك خير القسمين
فقلت الا احدثك بحديث حدثني ابي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من
سرّه ان يدفع الله عنه نحس يومه فليفتتح ليلته بصدقة تدفع عنه نحس ليلته — فليصبح يومه بصدقة يذهب بها
فقلت واني افتتحت خروجي بصدقة فهذا خير لك من علم النجوم ٥ الحسين بن محمد
عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشاء عن ابي الحسن عليه السلام قال سمعته يقول
كان رجل من بني اسرائيل ولم يكن له ولد فولد له غلام وقيل له انه يموت ليلة عرسه فمكث
الغلام فلما كان ليلة عرسه نظر الى شيخ كبير ضعيف فرحمه الغلام فدعاه فاطعمه فقال
السائل احييتني احياك الله قال فاتاه آت في النوم فقال له سل ابنك ما صنع فسأله
فخبره بصنيعه قال فاتاه الآتي مرة اخرى في النوم فقال له ان الله احيا لك ابنك
بما صنع بالشيخ ٥ علي بن محمد بن عبد الله عن ابيه عن احمد بن محمد بن خالد عن فضالة بن
ايوب عمن ذكره عن محمد بن مسلم قال كنت مع ابي جعفر عليه السلام في مسجد الرسول

صلى الله

صلى الله عليه وآله فسقط شرفة من شرف المسجد فوقعت على رجل فلم تضره
فاصابت رجله فقال ابو جعفر عليه السلام سلوه اي شيء عمل اليوم فسألوه فقال
خرجت وفي كمي تمر فمررت بسائل فتصدقت عليه بتمرة فقال ابو جعفر عليه
السلام بها دفع الله عنك

باب فضل صدقة السر

عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الاشعري عن ابن القداح عن
ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله صدقة السر تطفي
غضب الرب الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن علي بن مرداس عن صفوان بن يحيى
والحسن بن محبوب عن هشام بن سالم عن عمار الساباطي قال قال لي ابو عبد الله
عليه السلام يا عمار الصدقة والله في السر افضل من الصدقة في العلانية وكذلك
والله العبادة في السر افضل منها في العلانية ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن ابي عبد الله
عن ابيه عن صفوان بن يحيى عن عبد الله بن الوليد الوصافي عن ابي جعفر عليه السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله صدقة السر تطفي غضب الرب تبارك وتعالى

باب صدقة الليل

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن
ابي عمير عن هشام بن سالم قال كان ابو عبد الله عليه السلام اذا اعتم وذهب من
الليل شطره اخذ جرابا فيه خبز ولحم والدراهم فحمله على عنقه ثم ذهب به الى اهل
الحاجة من اهل المدينة فقسمه فيهم ولا يعرفونه فلما مضى ابو عبد الله عليه السلام
فقدوا ذلك فعلموا انه كان ابو عبد الله صلوات الله عليه ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه
عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله اذا طرقكم سائل ذكر بليل فلا تردوه ٥ عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد عن محمد بن خالد عن سعدان بن مسلم عن معلى بن خنيس قال خرج ابو
عبد الله عليه السلام في ليلة قد رشت وهو يريد ظلة بني ساعدة فاتبعته فاذا هو

قد سقط منه شيء فقال بسم الله اللهم رد علينا قال فاتيته فسلمت عليه قال
فقال لي معلى قلت نعم جعلت فداك فقال لي التمس بيدك فما وجدت من شيء فادفعه
الي فاذا انا بخبز منتثر كثير فجعلت ادفع اليه ما وجدت فاذا انا بجراب اعجز عن
حمله من خبز فقلت جعلت فداك احمله على راسي فقال لا انا اولى به منك ولكن
امض معي قال فاتينا ظلة بني ساعدة فاذا نحن بقوم نيام فجعل يدس الرغيف و
الرغيفين حتى اتى على آخرهم ثم انصرفنا فقلت جعلت فداك يعرف هؤلاء الحق
فقال لو عرفوه لواسيناهم بالدقة والدقة هي الملح ان الله تبارك لم يخلق شيئا الا وله
خازن يخزنه الا الصدقة فان الرب يليها بنفسه وكان ابي عليه السلام اذا تصدق
بشيء وضعه في يد السائل ثم ارتده منه فقبله وشمه ثم رده في يد السائل ان صدقة
الليل تطفئ غضب الرب وتمحو الذنب العظيم وتهون الحساب وصدقة النهار تثمر
المال وتزيد في العمر ان عيسى بن مريم عليه السلام لما ان مر على شاطئ البحر رمى بقرص
من قوته في الماء فقال له بعض الحواريين يا روح الله وكلمته لم فعلت هذا وانما هو
من قوتك قال فعلت هذا لدابة تاكله من دواب الماء وثوابه عند الله عظيم

انت م

الدس الاخفاء ودس الشيء تحت الشيء ق

يخزنه ص

باب في ان الصدقة تزيد في المال محمد بن يحيى عن احمد
بن محمد عن محمد بن يحيى عن غياث بن ابراهيم عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول
الله صلى الله عليه وآله قال ان الصدقة تقضي الدين وتخلف بالبركة ٥ عدة من
اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله قال حدثني الجهم بن الحكم المدائني عن السكوني عن ابي
عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله تصدقوا فان الصدقة
تزيد في المال كثرة وتصدقوا رحمكم الله احمد بن محمد عن ابيه عن علي بن وهبان عن عمه
هارون بن عيسى قال قال ابو عبد الله عليه السلام لمحمد ابنه يا بني كم فضل معك من تلك
النفقة قال اربعون دينارا قال اخرج وتصدق بها قال انه لم يبق معي غيرها قال تصدق

الصدقة م

بها فان الله عز وجل يخلفها اما علمت ان لكل شيء مفتاحا ومفتاح الرزق الصدقة فتصدق
بها ففعل فما لبث ابو عبد الله عليه السلام عشرة ايام حتى جاءه من موضع اربعة
الاف دينار فقال يا بني اعطينا لله اربعين دينارا فاعطانا الله اربعة آلاف
دينار قال وحدثني علي بن حسان عن موسى بن بكر عن ابي الحسن عليه السلام قال
استنزلوا الرزق بالصدقة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي
عبد الله عليه السلام قال لما احسن عبد الصدقة في الدنيا الا احسن الله الخلافة
على ولده من بعده وقال حسن الصدقة يقضي الدين ويخلف على البركة ٥

باب الصدقة على القرابة ٥ محمد بن يحيى عن احمد
بن محمد عن ابن فضال عن ابي جميلة عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول
الله صلى الله عليه وآله من وصل قريبا بحجة او عمرة كتب الله له حجتين وعمرتين و
كذلك من حمل عن حميم يضاعف الله له الاجر ضعفين ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن
النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال سئل رسول الله صلى الله عليه
وآله اي الصدقة افضل قال على ذي الرحم الكاشح علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي
عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
الصدقة بعشرة والقرض بثمانية عشر وصلة الاخوان بعشرين وصلة الرحم باربعة
وعشرين **باب كفاية العيال والتوسع عليهم** عدة
من اصحابنا عن سهل بن زياد واحمد بن محمد جميعا عن الحسن بن محبوب عن مالك بن عطية
عن ابي حمزة الثمالي عن علي بن الحسين عليهما السلام قال ارضاكم عند الله اسبغكم
على عياله وعنهما عن الحسن بن محبوب عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم قال قال
رجل لابي جعفر عليه السلام ان لي ضيعة بالجبل استغلها في كل سنة ثلاثة الاف
درهم فانفق على عيالي منها الفي درهم واتصدق منها بالف درهم في كل سنة فقال

ابو جعفر عليه السلام ان كانا لا الفان يكفيهم في جميع ما يحتاجون اليه لسنتهم
فقد نظرت لنفسك ووفقت لرشدك واجريت نفسك في حياتك بمنزلة ما يوصي به
الحي عند موته ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن معمر بن خلاد
عن ابي الحسن عليه السلام قال ينبغي للرجل ان يوسع على عياله لئلا يتمنوا موته
وتلى هذه الاية ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا قال الاسير عيال الرجل
ينبغي للرجل اذا زيد في النعمة ان يزيد اسراءه في السعة عليهم ثم قال ان فلانا انعم
الله عليه بنعمة فمنعها اسراءه وجعلها عند فلان فذهب الله بها قال معمر وكان
فلان حاضرا ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن ربيع بن
يزيد قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول اليد العليا خير من اليد السفلى وابدا
بمن تعول ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابي نصير عن الرضا عليه السلام
قال قال صاحب النعمة يجب عليه التوسع على عياله ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي
عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله المؤمن ياكل بشهوة اهله والمنافق ياكل اهله بشهوته ٥ سهل
بن زياد عن علي بن اسباط عن ابيه ان ابا عبد الله عليه السلام سئل اكان رسول الله صلى
الله عليه وآله يقوت اهله قوتا معروفا قال نعم ان النفس اذا عرفت قوتها قنعت
به ونبت عليه اللحم ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد
الله عليه السلام قال كفى بالمرء اثما ان يضيع من يعوله ٥ عدة من اصحابنا عن احمد
بن ابي عبد الله عليه السلام عن الخزرج الانصاري عن علي بن غراب عن ابي عبد الله عليه
السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ملعون ملعون من القى كله على الناس
ملعون ملعون من ضيع من يعول ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن سيف
بن عميرة عن ابي حمزة قال قال علي بن الحسين عليه السلام لان ادخل السوق ومعي دراهم

ابتاع

ابتاع به لعيالي لحما وقد قرموا له احب الي من ان اعتق نسمة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه
عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان علي بن
الحسين صلوات الله عليه اذا اصبح خرج غاديا في طلب الرزق فقيل له يا ابن رسول الله
صلى الله عليه وآله اين تذهب فقال اتصدق لعيالي قيل له اتصدق قال من طلب
الحلال فهو من الله عز وجل صدقة عليه ٥ علي بن محمد بن بندار عن احمد بن ابي عبد
الله عن محمد بن عيسى عن ابي محمد الانصاري عن عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عليه
السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان المؤمن ياخذ بادب الله اذا وسع
عليه اتسع واذا امسك عنه امسك ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن مرازم
عن معاذ بن كثير عن ابي عبد الله عليه السلام قال من سعادة الرجل ان يكون القيم
على عياله ٥ علي بن ابراهيم عن ياسر الخادم قال سمعت الرضا عليه السلام يقول ينبغي
للمؤمن ان ينقص من قوت عياله في الشتاء ويزيد في وقودهم باب
من يلزم نفقته علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن حريز عن ابي عبد
الله عليه السلام قال قلت له من الذي اجبر عليه وتلزمني نفقته قال الوالدان
والولد والزوجة ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن يحيى عن غياث بن ابراهيم عن
ابي عبد الله عليه السلام قال اتي امير المؤمنين صلوات الله عليه بيتيم فقال خذ
بنفقته اقرب الناس منه من العشيرة كما ياكل ميراثه ٥ سهل بن زياد عن علي بن الحكم
عن العلا بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له من
يلزم الرجل من قرابته ممن ينفق عليه قال الوالدان والولد والزوجة باب
الصدقة على من لا تعرفه علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن سدير
الصيرفي قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اطعم سائلا لا اعرفه مسلما فقال نعم
اعط من لا تعرفه بولاية ولا عداوة للحق ان الله عز وجل يقول وقولوا للناس حسنا

ولا تطعم من نصب لشيء من الحق او دعا الى شيء من الباطل ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن عبد الله بن الفضل النوفلي عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن السائل يسال ولا يدرى ما هو فقال اعط من وقعت له الرحمة في قلبك وقال اعط دون الدرهم قلت اكثر ما يعطي قال اربعة دوانيق ٥

باب الصدقة على اهل البوادي واهل السواد

عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل بن بزيع او غيره عن محمد بن عذافر عن عمر بن يزيد قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الصدقة على اهل البوادي والسواد فقال تصدق على الصبيان والنساء والزمنا والضعفاء والشيوخ وكان ينهى عن اولئك الجمانين يعني اصحاب الشعور ٥ احمد بن محمد عن علي بن الصلت عن زرعة عن مهزيار القصاب قال قال ابو عبد الله عليه السلام اعط الكبير والكبيرة والصغير والصغيرة ومن وقعت له في قلبك رحمة واياك وكل وقال بيده وهزها ٥ احمد بن محمد عن محمد بن علي عن الحكم عن ابن مسكين عن عمرو بن ابي نصر قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان اهل البوادي يقتحمون علينا وفيهم اليهود والنصارى والمجوس فنتصدق عليهم فقال نعم

باب كراهية رد السائل

علي بن ابراهيم عن ابيه عن الحسين بن يزيد النوفلي عن اسماعيل بن ابي زياد السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه واله لا تقطعوا على السائل مسئلته فلولا ان المساكين يكذبون ما افلح من ردهم ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن محمد بن مسلم قال قال ابو جعفر عليه السلام اعط السائل ولو كان على ظهر فرس ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن محمد بن سنان عن اسحاق بن عمار عن الوصافي عن ابي جعفر عليه السلام قال كان فيما ناجى الله عز وجل به موسى عليه السلام قال يا موسى

اكرم

اكرم السائل ببذل يسير او برد جميل لانه ياتيك من ليس بانس ولا جان ملائكة من ملائكة الرحمن يسالونك فيما خولتك ويسالونك عما نولتك فانظر كيف انت صانع يا ابن عمران ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن عبد الله بن غالب الاسدي عن ابيه عن سعيد بن المسيب قال حضرت علي بن الحسين عليه السلام يوما حين صلى الغداة فاذا سائل بالباب فقال علي بن الحسين عليه السلام اعطوا السائل ولا تردوا سائلا ٥ علي بن محمد بن عبد الله عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن اسماعيل بن مهران عن ايمن بن محرز عن ابي اسامة زيد الشحام عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما منع رسول الله صلى الله عليه واله سائلا قط ان كان عنده اعطى والا قال ياتي الله به ٥ احمد بن محمد عن ابيه عن هارون بن الجهم عن حفص بن عمر عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه واله لا تردوا السائل ولو بظلف محترق

باب قدر ما يعطى السائل

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان عن الوليد بن صبيح قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فجاءه سائل فاعطاه ثم جاءه آخر فاعطاه ثم جاءه آخر فقال يسع الله عليك ثم قال ان رجلا لو كان له مال يبلغ ثلثين او اربعين الف درهم ثم شاء ان لا يبقي منها الا وضعها في حق لفعل فيبقى لا مال له فيكون من الثلاثة الذين يرد دعاؤهم قلت من هم قال احدهم رجل كان له مال فانفقه في وجهه ثم قال يا رب ارزقني فيقال له الم اجعل لك سبيلا الى طلب الرزق وعنه عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن علي بن ابي حمزة قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول في السؤال اطعموا ثلثة ان شئتم ان تزدادوا فازدادوا والا فقد اديتم حق يومكم

باب دعا السائل

عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن يعقوب بن يزيد وغيره عن زياد القندي عمن ذكره قال اذا اعطيتموهم فلقنوهم

الدعاء فانه يستجاب الدعاء لهم فيكم ولا يستجاب لهم في انفسهم ٥ محمد بن يحيى
عن احمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل بن الجهم عن ابي الحسن عليه السلام قال لا
تحقروا دعوة احد فانه يستجاب لليهودي والنصراني فيكم ولا يستجاب لهم في
انفسهم ٥ باب ان الذي يقسم الصدقة شريك
صاحبها في الاجر ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن
صالح بن رزين قال دفع الي شهاب بن عبد ربه دراهم من الزكوة اقسمها فاتيته
يوما فسالني هل قسمتها فقلت لا فاسمعني كلاما فيه بعض الغلظة فطرحت
ما كان بقي معي من الدراهم وقمت مغضبا فقال لي ارجع حتى احدثك بشيء سمعته
من جعفر بن محمد فرجعت فقال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني اذا وجدت
زكاتي اخرجتها فادفع منها الى من اثق به يقسمها قال نعم لا باس بذلك اما انه احد
المعطين قال صالح فاخذت الدراهم حيث سمعت الحديث فقسمتها ٥ عدة من
اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن ابي نهشل عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه
السلام قال لو جرى المعروف على ثمانين كفا لاجروا كلهم فيه من غير ان ينقص
صاحبه من اجره شيئا ٥ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن جميل
بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يعطى الدراهم يقسمها قال يجري له
ما يجري للمعطي ولا ينقص المعطي من اجره شيئا ٥ باب
الايثار عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن سماعة
قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل ليس عنده الا قوت يومه ايعطف
من عنده قوت يومه على من ليس عنده شيء ويعطف من عنده قوت شهر على من
دونه والسنة على نحو ذلك ام ذلك كله الكفاف الذي لا يلام عليه فقال هو امران
افضلكم فيه احرصكم على الرغبة والاثرة على نفسه فان الله عز وجل يقول ويؤثرون

عن الحسن ع

على انفسهم

على انفسهم ولو كان بهم خصاصة والامر الاخر لا يلام على الكفاف واليد العليا
خير من اليد السفلى وابدا بمن تعول قال وحدثنا بكر بن صالح عن بندار بن
محمد الطبري عن علي بن سويد النسائي عن ابي الحسن موسى عليه السلام قال قلت
له اوصني فقال امرك بتقوى الله ثم سكت فشكوت اليه قلة ذات يدي وقلت
والله لقد عريت حتى بلغ من عريي ان ابا فلان نزع ثوبين كانا عليه وكسانيهما فقال
صم وتصدق قلت اتصدق مما وصلني به اخواني وان كان قليلا قال تصدق بما رزقك الله
ولو آثرت على نفسك ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي
نصر عن محمد بن سماعة عن ابي بصير عن احدهما عليهما السلام قال قلت له اي
الصدقة افضل قال جهد المقل اما سمعت قول الله عز وجل ويؤثرون على
انفسهم ولو كان بهم خصاصة ترى ها هنا فضلا ٥ باب
من سال من غير حاجة عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن
مالك بن عطية عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال علي بن الحسين عليه السلام
ضمنت على ربي انه لا يسال احد من غير حاجة الا اضطرته المسالة يوما الى ان يسال
من حاجة ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن القسم بن يحيى عن جده الحسن
بن راشد عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين
صلوات الله عليه اتبعوا قول رسول الله صلى الله عليه وآله فانه قال من فتح على نفسه
باب مسالة فتح الله عليه باب فقر ٥ علي بن محمد بن ابي عبد الله عن احمد بن ابي عبد الله عن
يعقوب بن يزيد عن محمد بن سنان عن مالك بن حصين السكوني قال قال ابو عبد الله
عليه السلام ما من عبد يسال من غير حاجة فيموت حتى يحوجه الله اليها ويثبت الله
له بها النار ٥ باب كراهية المسالة علي بن ابراهيم عن
ابيه عن ابن ابي عمير عن الحسين بن حماد عمن سمع ابا عبد الله عليه السلام يقول اياكم

نقلت تصدق م

وسوال الناس فانه ذل في الدنيا وفقر تعجلونه وحساب طويل يوم القيمة ٥ علي
بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن محمد بن مسلم قال قال ابو جعفر
عليه السلام يا محمد لو يعلم السايل ما في المسالة ما سال احدا احدا ولو يعلم المعطي
ما في العطية ما رد احد احدا ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه
عن احمد بن النضر رفعه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله الايدي ثلث يد الله
العليا ويد المعطي التي تليها ويد المعطى اسفل الايدي فاستعفوا عن السوال ما
استطعتم ان الارزاق دونها حجب فمن شاء قني حياءه واخذ رزقه ومن شاء هتك
الحجاب واخذ رزقه ومن شاهتك الحجاب واخذ رزقه والذي نفسي بيده لان
ياخذ احدكم حبلا ثم يدخل عرض هذا الوادي فيحتطب حتى لا يلتقي طرفاه ثم يدخل به السوق
فيبيعه بمد من تمر وياخذ بثلثه خير له من ان يسال الناس اعطوه او حرموه ٥ محمد بن
يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن داود بن النعمان عن ابراهيم بن عثمان
عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه واله ان الله تبارك وتعالى
احب شيا لنفسه وابغضه لخلقه ابغض لخلقه المسالة واحب لنفسه ان يسال وليس
ليس لشي احب الى الله عز وجل من ان يسال فلا يستحيي احدكم ان يسال الله من فضله ولو
بشسع نعل ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي بصير عن
ابي عبد الله عليه السلام قال جات فخذ من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه
واله ... راسه ثم نكت في الارض ثم رفع راسه فقال لا افعل ذلك بكم على ان لا تسالوا احدا
شيا قال فكان الرجل منهم يكون في السفر فيسقط سوطه فيكره ان يقول لانسان
ناولنيه فرارا من المسالة فينزل فياخذه ويكون على المائدة فيكون بعض الجلساء
اقرب الى الماء منه فلا يقول ناولني حتى يقوم فيشرب ٥ عدة من اصحابنا عن احمد
بن ابي عبد الله عن ابيه عمن ذكره عن الحسين بن ابي العلا قال قال ابو عبد الله عليه

السلام

تلته ويتصدق م

فخذ كتف ما بين ... والورك
موث كالفخذ ويكسر ... اجل
فودتقبلهم فقالوا يا رسول الله لنا اليك اذا كان من اقرب عشيرته ق
حاجة فقال هاتوا حاجتكم قالوا انها حاجة
عظيمة فقال هاتوها ما هي قالوا تضمن لنا
على ربك الجنة قال فنكس رسول الله صلى
الله عليه واله ص

السلام رحم الله عبدا اذا ما عرفت الياس الفيته الغنى اذا عرفته النفس والطمع الفقر
علي بن محمد واحمد بن محمد عن علي بن الحسن عن العباس بن عامر عن محمد بن ابراهيم الصيرفي
عن مفضل بن قيس بن رمانة قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام فذكرت
له بعض حالي فقال يا جارية هات ذلك الكيس هذه اربعمائة دينار وصلني بها
ابو جعفر فخذها وتفرج بها قال فقلت لا والله جعلت فداك ما هذا دهري و
لكن احببت ان تدعو الله لي قال فقال اني سافعل ولكن اياك ان تخبر الناس بكل
حالك فتهون عليهم وروي عن لقمان انه قال لقمان لابنه يا بني ذقت الصبر واكلت
لحا الشجر فلم اجد شيا هو امر من الفقر فان بليت به يوما ما فلا تظهر الناس
عليه فيستهينوك ولا ينفعوك بشي ارجع الى الذي ابتلاك به فهو اقدر على فرجك
وسله من ذا الذي ساله فلم يعطه او وثق به فلم ينجه باب
المن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن موسى عن غياث عن اسحاق
بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه واله ان
الله تبارك وتعالى كره لي ست خصال وكرهها للاوصياء من ولدي واتباعهم من
بعدي منها المن بعد الصدقة ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله رفعه
قال قال ابو عبد الله عليه السلام المن يهدم الصدقة باب
من اعطى بعد المسالة علي بن ابراهيم عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة
عن ابي عبد الله عليه السلام ان امير المؤمنين صلوات الله عليه بعث الى رجل بخمسة
اوساق من تمر البغيبغة وفي نسخة اخرى البقيعة وكان الرجل ممن يرجو نوافله
ويومل نائله ورفده وكان لا يسال عليا عليه السلام ولا غيره شيئا فقال له رجل
المؤمنين عليه السلام لا كثر الله في المؤمنين ضربك اعطي انا وتبخل انت لله انت اذا
لم انا لم اعط الذي يرجوني الا من بعد المسالة ثم اعطيته بعد المسئلة فلم اعطه ثمن

عفف وتعفف فكف عن المسئلة فانه تعجل
الدنية في الدنيا ولا يغني الناس عنه شيئا
قال ثم تمثل ابو عبد الله عليه السلم ببيت حاتم صر

الصنيعة

شيئا فقال رجل لامير المؤمنين عليه السلم والله
ما سالك فلان ولقد كان يجزيه من الخمسة
اوساق وسق صر

ما اخذت منه وذلك لاني لاعرضته ان يبذل لي وجهه الذي يعفره في التراب
لربي ويدعه عند تعبده له وطلب حوايجه اليه فمن فعل هذا باخيه المسلم وقد عرف
انه موضع لصلته ومعروفه فلم يصدق الله في دعائه اللهم اغفر للمؤمنين
والمؤمنات فاذا دعا لهم بالمغفرة فقد طلب لهم الجنة فما انصف من فعل هذا
بالقول ولم يحققه بالفعل ٥ احمد بن ادريس وغيره عن محمد بن احمد عن احمد بن نوح
بن عبد الله عن الذهلي رفعه عن ابي عبد الله عليه السلام قال المعروف ابتداء واما
من اعطيته بعد المسالة فانما كافيته بما بذل لك من وجهه يبيت ليلته ارقا متململا
يمثل بين الرجا والياس لا يدري اين يتوجه لحاجته ثم يعزم بالقصد لها فياتيك وقلبه
يرجف وفرائصه ترعد قد ترى دمه في وجهه لا يدري ايرجع بكآبة ام بفرح ٥ محمد
بن يحيى عن محمد بن صندل عن ياسر عن اليسع بن حمزة قال كنت في مجلس ابي الحسن
الرضا عليه السلام احدثه وقد اجتمع اليه خلق كثير يسئلونه عن الحلال والحرام
اذ دخل عليه رجل طوال آدم فقال السلام عليك يا ابن رسول الله رجل من محبيك
ومحبي آبائك واجدادك عليهم السلام مصدري من الحج وقد افتقدت نفقتي
وما معي ما ابلغ به مرحلة فان رايت ان تنهضني الى بلدي ولله علي نعمة فاذا بلغت
بلدي تصدقت بالذي توليني عنك فلست موضع صدقة فقال له اجلس
رحمك الله واقبل على الناس يحدثهم حتى تفرقوا وبقي هو وسليمان الجعفري وخيثمة
وانا فقال اتاذنون لي في الدخول فقال له سليمان قدم الله امرك فقام فدخل
الحجرة وبقي ساعة ثم خرج ورد الباب واخرج يده من اعلى الباب وقال اين الخراساني
فقال ها انا ذا فقال خذ هذه المائتي دينار واستعن بها في مؤونتك ونفقتك وتبرك بها
ولا تصدق بها عني واخرج فلا اراك ولا تراني ثم خرج فقال سليمان جعلت فداك
لقد اجزلت ورحمت فلماذا سترت وجهك عنه فقال مخافة ان ارى ذل السؤال

في وجهه

في وجهه لقضائي حاجته اما سمعت حديث رسول الله صلى الله عليه وآله المستتر بالحسنة
يعدل سبعين حجة والمذيع بالسيئة مخذول والمستتر بها مغفور له اما سمعت قول
الاول متى آته يوما لاطلب حاجة رجعت الى اهلي ووجهي بمائه ٥ علي بن ابراهيم باسناده
ذكره عن الحارث الهمداني قال سامرت امير المؤمنين عليه السلام فقال يا امير المؤمنين
عرضت لي حاجة قال فرايتني لها اهلا قلت نعم يا امير المؤمنين قال جزاك الله عني
خيرا ثم قام الى السراج فاغشاها وجلس ثم قال انما اغشيت السراج لئلا ارى ذل حاجتك
في وجهك فتكلم فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول الحوائج امانة من
الله في صدور العباد فمن كتمها كتبت له عبادة ومن افشاها كان حقا على من سمعها
ان يعينه ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن ابي الاصبع عن بندار بن عاصم
رفعه عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما توسل الي احد بوسيلة ولا تذرع
بذريعة اقرب له الى ما يريده مني من رجل سلف اليه مني يد اتبعتها اختها واحسنت
ربها فاني رايت منع الاواخر يقطع لسان شكر الاوائل ولا سخت نفسي برد بكر الحوائج
وقد قال الشاعر واذا بليت ببذل وجهك سائلا فابذله للمتكرم المفضال ان الجواد
اذا حباك بموعد اعطاكه سلسا بغير مطال واذا السؤال مع النوال وزنته رجح
السؤال وخف كل نوال

باب المعروف

علي بن ابراهيم عن ابيه
عن حماد بن عيسى عن حريز عن اسماعيل بن عبد الخالق الجعفي قال قال ابو عبد الله
عليه السلام ان من بقاء المسلمين وبقاء الاسلام ان تصير الاموال عند من يعرف
فيها الحق ويصنع المعروف فان من فناء الاسلام وفناء المسلمين ان تصير الاموال
في ايدي من لا يعرف فيها الحق ولا يصنع فيها المعروف ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن داود الرقي عن ابي حمزة الثمالي قال قال ابو جعفر
عليه السلام ان الله عز وجل للمعروف اهلا من خلقه حبب اليهم فعاله ووجه لطلاب

وان الله جعل للمعروف اعداء من خلقه بغض اليهم فعاله وحظر على طلاب المعروف الطلب اليهم وحظر عليهم قضاءه كما حرم صح

المعروف الطلب اليهم ويسرهم قضاءه كما يسر الغيث للارض المجدبة ليحييها ويحيي اهلها
﴿ الغيث على الارض المخصبة ليهلكها ويهلك اهلها وما يعفو الله اكثر ٥ عدة
من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن الحسن بن علي بن يقطين عن محمد بن سنان عن
داود البرقي عن ابي حمزة الثمالي قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول ان من احب عباد الله
الى الله لمن حبب اليه المعروف وحبب اليه فعاله ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى
عن محمد بن سنان عن ابي داود البرقي عن ابي حمزة عن ابي جعفر عليه السلام مثله ٥

باب فضل المعروف

ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد
الجبار عن صفوان بن يحيى عن عبد الاعلى عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول
الله صلى الله عليه واله كل معروف صدقة وافضل الصدقة صدقة عن ظهر غنى و
ابدا بمن تعول واليد العليا خير من اليد السفلى ولا يلوم الله على الكفاف ٥ علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معوية بن وهب عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول
الله صلى الله عليه واله كل معروف صدقة ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى
واحمد بن ابي عبد الله جميعا عن محمد بن خالد عن سعدان بن مسلم عن ابي اليقظان عن ابي عبد
الله عليه السلام قال رايت المعروف كاسمه وليس شيء افضل من المعروف الا ثوابه و
ذلك يراد وليس كل من يحب ان يصنع المعروف الى الناس يصنعه وليس كل من
يرغب فيه يقدر عليه ولا كل من يقدر عليه يؤذن له فيه فاذا اجتمعت الرغبة والقدرة
والاذن فهنالك تمت السعادة للطالب والمطلوب اليه ورواه احمد بن ابي عبد
الله عن ابن فضال عن ابي جميلة عن محمد بن مروان عن ابي عبد الله عليه السلام مثله ٥
عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الاشعري عن ابن القداح عن ابي
عبد الله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه و
آله كل معروف صدقة والدال على الخير كفاعله والله عز وجل يحب اغاثة اللهفان ٥

اجتمعت صح

عدة

عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد واحمد بن محمد جميعا عن الحسن بن محبوب عن عمر بن
يزيد قال قال ابو عبد الله عليه السلام المعروف شيء سوى الزكوة فتقربوا الى الله
عز وجل بالبر وصلة الرحم ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج
عن ابي عبد الله عليه السلام قال اصنع المعروف الى من هو اهله والى من ليس هو
اهله فان لم يكن هو اهله فكن انت من اهله ٥ علي بن محمد بن بندار وغيره عن احمد بن
ابي عبد الله عن ابيه عن عبد الله بن القسم عن رجل من اهل ساباط قال قال ابو عبد
الله عليه السلام لعمار يا عمار انت رب مال كثير قال نعم جعلت فداك قال فتؤدي
ما افترض الله عليك من الزكوة قال نعم قال فتخرج المعلوم من مالك قال نعم قال
فتصل قرابتك قال نعم قال فتصل اخوانك قال نعم فقال يا عمار ان المال يفنى والبدن
يبلى والعمل يبقى والديان حي لا يموت يا عمار انه ما قدمت فلن يسبقك وما اخرت
فلن يلحقك ٥ علي بن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن
جميل بن دراج عن حديد بن حكيم او مرازم قال قال ابو عبد الله عليه السلام ايما مؤمن
اوصل الى اخيه المؤمن معروفا فقد اوصل ذلك الى رسول الله صلى الله عليه واله
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه
السلام اصنعوا المعروف الى كل احد فان كان اهله والا فانت اهله ٥ علي بن ابراهيم
عن ابيه عن الحسن بن محبوب عن هشام بن سالم عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه
السلام قال ان اعرابيا من بني تميم اتى النبي صلى الله عليه واله فقال اوصني فكان
فيما اوصاه ان قال لا تزهدن في المعروف عند اهله ٥ ابو علي الاشعري عن محمد
بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن عبد الله بن الوليد عن ابي جعفر عليه السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اول من يدخل الجنة المعروف واهله
واول من يرد على الحوض ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن اسماعيل

بن مهران عن سيف بن عميرة عن ابي عبد الله عليه السلام قال اجروا لاهل المعروف
عثراتهم اغفروها لهم فان كف الله عز وجل عليهم هكذا واومى بيده كانه يظل بها
شيئا باب منه عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن
عبد الله الدهقان عن درست بن ابي منصور عن عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي عبد
الله عليه السلام قال كان امير المؤمنين عليه السلام يقول من صنع مثل ما صنع اليه
فانما كافاه ومن اضعفه كان شكورا ومن شكر كان كريما ومن علم انما صنع صنع
الى نفسه لم يستبطئ الناس في شكرهم ولم يستزدهم في مودتهم فلا تلتمس من غيرك ما
اتيت الى نفسك ووقيت به عرضك واعلم ان الطالب اليك الحاجة لم يكرم وجهه
عن وجهك فاكرم وجهك عن رده باب ان صنايع
المعروف يدفع مصارع السوء عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر
بن محمد الاشعري عن عبد الله بن ميمون القداح عن ابي عبد الله عليه السلام
عن آبائه عليهم السلام قال صنايع المعروف تقي مصارع السوء ۵ علي بن ابراهيم عن
ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى
الله عليه وآله ان البركة اسرع الى البيت الذي يمتار منه المعروف من الشفرة الى سنام
البعير او من السيل الى منتهاه ۵ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي المعزا عن
عبد الله بن سليمان قال سمعنا ابا جعفر عليه السلام يقول ان صنايع المعروف
تدفع مصارع السوء باب ان اهل المعروف في الدنيا
هم اهل المعروف في الآخرة عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن زكريا
المؤمن عن داود بن فرقد وعنبسة الاهعشي عن ابي عبد الله عليه السلام قال
قال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله يا رسول الله فداك آباؤنا وامهاتنا
ان اصحاب المعروف في الدنيا هم عرفوا بمعروفهم فبم يعرفون في الآخرة فقال ان

الله

الله اذا ادخل اهل الجنة الجنة امر ريحا عبقة طيبة فلزقت باهل المعروف فلا يمر
احد منهم بملأ من اهل الجنة الا وجدوا ريحه فقالوا هذا من اهل المعروف
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابي عبد الله البرقي عن بعض اصحابنا رفعه
عن ابي عبد الله عليه السلام قال اهل المعروف في الدنيا هم اهل المعروف في الآخرة يقال لهم
في الآخرة ان ذنوبكم قد غفرت لكم فهبوا حسناتكم لمن شئتم ۵ احمد بن ادريس عن محمد بن
عبد الجبار عن صفوان عن عبد الله بن الوليد الوصافي عن ابي جعفر عليه السلام قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله اهل المعروف في الدنيا هم اهل المعروف في الآخرة
واهل المنكر في الدنيا هم اهل المنكر في الآخرة ۵ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير
عن منصور بن يونس عن اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان للجنة بابا
يقال له المعروف لا يدخله الا اهل المعروف واهل المعروف في الدنيا هم اهل
المعروف في الآخرة باب تمام المعروف محمد بن يحيى عن
احمد بن محمد بن خالد عن سعدان عن حاتم عن ابي عبد الله عليه السلام رايت المعروف
لا يصلح الا بثلاث خصال تصغيره وتستيره وتعجيله فانك اذا اصغرته عظمته
عند من تصنعه اليه واذا سترته تممته واذا عجلته هناته وان كان غير ذلك سخفته
ونكدته ۵ احمد بن محمد عن محمد بن خالد عن خلف بن حماد عن موسى بن بكر عن زرارة
عن حمران عن ابي جعفر عليه السلام قال سمعته يقول لكل شيء ثمرة وثمرة المعروف
تعجيل السراح باب وضع المعروف موضعه
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن سيف بن عميرة قال ابو عبد الله عليه السلام
للمفضل بن عمر يا مفضل اذا اردت ان تعلم اشقي الرجل ام سعيد فانظر سيبه و
معروفه الى من يصنعه فان كان يصنعه الى من هو اهله فاعلم انه الى خير وان كان يصنعه
الى غير اهله فاعلم انه ليس له عند الله خير عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى

عن محمد بن سنان عن مفضل بن عمر اذا اردت ان تعلم الى خير وان كان يصنع معروفه عند غير اهله فاعلم انه ليس له في الاخرة من خلاق ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن محمد بن علي عن احمد بن عمر بن سليمان البجلي عن اسماعيل بن الحسن بن اسماعيل بن شعيب عن ميثم التمار عن ابراهيم بن اسحاق المدائني عن رجل عن ابي مخنف الازدي قال اتى امير المؤمنين عليه السلام رهط من الشيعة فقالوا يا امير المؤمنين لو اخرجت هذه الاموال ففرقتها في هؤلاء الروساء والاشراف وفضلتهم علينا حتى اذا استوثقت الامور عدت الى افضل ما عودك الله من القسم بالسوية والعدل في الرعية فقال امير المؤمنين عليه السلام ويحكم اتامروني ان اطلب النصر بالجور والظلم فيمن وليت عليه من اهل الاسلام لا والله لا يكون من ذلك ما سمر السمير وما رايت في السماء نجما والله لو كانت اموالهم مالي لساويت بينهم فكيف وانما هي اموالهم قال ثم ازم ساكتا طويلا ثم رفع راسه فقال من كان منكم له مال فاياه والفساد فان اعطاءه في غير حقه تبذير واسراف وهو يرفع ذكر صاحبه في الناس ويضعه عند الله ولم يضع امرؤ ماله في غير حقه وعند غير اهله الا حرمه الله شكرهم وكان لغيره ودهم فان بقي معه منهم بقية ممن يظهر الشكر له ويريه النصح فانما ذلك ملق منه وكذب فان زلت بصاحبهم النعل ثم احتاج الى معونتهم ومكافاتهم فالام خليل وشر خدين ولم يضع امرؤ ماله في غير حقه وعند غير اهله الا لم يكن له من الحظ فيما اتى الا محمدة اللئام وثناء الاشرار ما دام عليه منعما ومفضلا ومقالة الجاهل ما اجوده وهو عند الله بخيل فاي حظ ابور واخس من هذا الحظ واي فائدة معروف اقل من هذا المعروف فمن كان منكم له مال فليصل به القرابة وليحسن منه الضيافة وليفك به العاني والاسير وابن السبيل فان الفوز بهذه الخصال مكارم الدنيا وشرف الاخرة ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن سنان

عن اسماعيل بن جابر قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول لو ان الناس اخذوا ما امرهم الله به فانفقوه فيما نهاهم الله عنه ما قبله منهم ولو اخذوا ما نهاهم عنه فانفقوه فيما امرهم الله به ما قبله منهم حتى ياخذوه من حق وينفقوه في حق ٥ علي بن محمد عن احمد بن ابي عبد الله عن موسى بن القسم عن ابي جميلة عن ضريس قال قال ابو عبد الله عليه السلام انما اعطاكم الله هذه الفضول من الاموال لتوجهوها حيث وجهها الله ولم يعطكموها لتكنزوها

باب في اداب المعروف

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن حذيفة بن منصور عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تدخل لاخيك في امر مضرته عليك اعظم من منفعته له قال ابن سنان يكون على الرجل دين كثير ولك مال فتؤدي عنه فيذهب مالك ولا تكون قضيت عنه ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن ابراهيم بن محمد الاشعري عمن سمع ابا الحسن موسى عليه السلام يقول لا تبذل لاخوانك من نفسك ما ضره عليك اكثر من منفعته لهم ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن اسباط عن الحسن بن علي الجرجاني عمن حدثه عن احدهما عليهما السلام قال لا توجب على نفسك الحقوق واصبر على النوائب ولا تدخل في شيء مضرته عليك اعظم من منفعته لاخيك

باب من كفر المعروف

عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابي جعفر البناء عمن رواه عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال لعن الله قاطعي سبيل المعروف قيل وما قاطعوا سبيل المعروف قال الرجل يصنع اليه المعروف فيكفره فيمتنع صاحبه من ان يصنع ذلك الى غيره ٥ علي عن احمد بن ابي عبد الله عن الحسن بن محبوب عن سيف بن عميرة قال قال ابو عبد الله عليه السلام ما اقل من شكر المعروف ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال

رسول الله صلى الله عليه وآله من اتي اليه المعروف فليكافئه فان عجز فليثن
عليه فان لم يفعل فقد كفر النعمة **بـــاب القرض** علي بن
ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن منصور بن يونس عن اسحاق بن عمار عن ابي عبد
الله عليه السلام مكتوب على باب الجنة الصدقة بعشرة والقرض بثمانية عشر
وفي رواية اخرى بخمسة عشر علي [بن ابراهيم] عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان
جميعا عن ابن ابي عمير عن حماد عن ربعي بن عبد الله عن فضيل بن يسار قال قال
ابو عبد الله عليه السلام ما من مؤمن اقرض مؤمنا يلتمس به وجه الله الا حسب
له اجرها بحساب الصدقة حتى يرجع ماله اليه علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن
ابي عمير عن ابراهيم بن عبد الحميد عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز و
جل لا خير في كثير من نجويهم الا من امر بصدقة او معروف قال يعني بالمعروف
القرض عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن الحسن بن علي عن ابيه عن
عقبة بن خالد قال دخلت انا والمعلى وعثمان بن عمران على ابي عبد الله عليه
السلام فلما رآنا قال مرحبا مرحبا بكم وجوها تحبنا ونحبها جعلكم الله معنا في
الدنيا والآخرة فقال له عثمان جعلت فداك فقال له ابو عبد الله عليه السلام
نعم قال اني رجل موسر فقال له بارك الله لك في يسارك قال ويجيء الرجل
فيسألني الشيء وليس هو ابان زكوتي فقال له ابو عبد الله عليه السلام القرض عندنا
بثمانية عشر والصدقة بعشرة وماذا عليك اذا كنت كما تقول موسرا اعطيته فاذا
كان ابان زكوتك احتسبت بها من الزكوة يا عثمان لا ترده فان رده عند الله عظيم
يا عثمان انك لو علمت ما منزلة المؤمن من ربه ما توانيت في حاجته ومن ادخل على مؤمن
سرورا فقد ادخل رسول الله صلى الله عليه وآله وقضا حاجة المؤمن يدفع الجنون
والجذام والبرص سهل بن زياد عن محمد بن عبد الحميد عن ابراهيم بن السندي عن ابي

نعم ص
ابان الشيء بالكسر حينه او اوله او وقته بالموسرة

عد

عبد الله عليه السلام قال قرض المؤمن غنيمة وتعجيل خير ان ايسر اداه وان مات
احتسب به من زكوته **بـــاب انظار المعسر** محمد بن يحيى
عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله
عليه السلام قال من اراد ان يظله الله يوم لا ظل الا ظله قالها ثلاثا وهابه الناس
ان يسألوه فقال فلينظر معسرا او ليدع له من حقه محمد بن يحيى عن عبد الله بن
محمد عن علي بن الحكم عن ابان بن عثمان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عليه السلام
قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال في يوم حار وحنى كفه من احب ان
يستظل من فور جهنم قالها ثلث مرات فقال الناس في كل مرة نحن يا رسول الله
فقال من انظر غريما او ترك المعسر ثم قال لي ابو عبد الله عليه السلام قال لي عبد الله
عليه السلام قال لي عبد الله بن كعب بن مالك ان ابي اخبرني انه لزم غريما له في
المسجد فقال لي رسول الله صلى الله عليه وآله فدخل بيته ونحن جالسان ثم خرج
في الهاجرة فكشف رسول الله صلى الله عليه وآله ستره وقال يا كعب ما زلتما
جالسين قال نعم بابي وامي قال فاشار رسول الله صلى الله عليه وآله بكفه خذ
النصف قال قلت بابي وامي قال اتبعه ببقية حقك قال فاخذت النصف
ووضعت له النصف عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن اسباط عن يعقوب
بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال صعد رسول الله صلى الله عليه وآله المنبر
ذات يوم فحمد الله واثنى عليه وصلى على انبيائه صلى الله عليهم ثم قال ايها الناس
ليبلغ الشاهد الغائب منكم الا ومن انظر معسرا كان له على الله في كل يوم صدقة
بمثل ماله حتى يستوفيه ثم قال ابو عبد الله عليه السلام وان كان ذو عسرة فنظرة
الى ميسرة وان تصدقوا خير لكم ان كنتم تعلمون انه معسر فتصدقوا عليه بما لكم
عليه فهو خير لكم **بـــاب تحليل الميت** علي بن ابراهيم

من الزكوة
ابي عبد الله ع ص
كلهم
فاقبل ص
خلوا سبيل المعسر كما خلاه الله عز وجل
عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد
عن الحسن بن محبوب عن يحيى بن عبد الله
بن الحسن بن الحسن عن ابي عبد الله ع
قال ص

عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير عن ابراهيم
بن عبد الحميد عن الحسين بن خنيس قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان لعبد
الرحمن بن سيابة دينا على رجل قد مات وكلمناه ان يحلله فابى فقال ويحه اما
يعلم ان له بكل درهم عشرة اذا حلله واذا لم يحلله فانما هو له درهم بدل درهم ٥ علي بن
محمد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن خالد عمن ذكره عن الوليد بن ابي العلاء عن معتب
قال دخل محمد بن بشر الوشاء على ابي عبد الله عليه السلام فسأله ان يكلم شهابا ان
يخفف عنه حتى ينقضي الموسم وكانت له عليه الف دينار فارسل اليه فاتاه فقال
له قد عرفت حال محمد وانقطاعه الينا وقد ذكر ان لك عليه الف دينار لم تذهب في
بطن ولا فرج وانما ذهبت دينا على الرجال ووضايع وضعها وانا احب ان تجعله
في حل فقال لعلك ممن تزعم انه يقتص من حسناته فتعطاها فقال فكذلك في
ايدينا فقال ابو عبد الله عليه السلام الله اكرم واعدل من ان يتقرب اليه عبد فيقوم
في الليل القر او يصوم في النهار اليوم الحار ويطوف بهذا البيت ثم يسلبه ذلك
فيعطاه ولكن لله فضل كثير يكافي المؤمن فقال فهو في حل باب
مؤنة النعم محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن سليمان
الفرا مولى طربال عن حبيب بن ابي حكيم عن ابي عبد الله عليه السلام قال من عظمت نعم
الله سبحانه وتعالى عليه اشتد مؤنة الناس عليه فاستديموا النعمة باحتمال المؤنة
ولا تعرضوها للزوال فقل من زالت عنه النعم فكادت تعود اليه ٥ علي بن ابراهيم
عن علي بن محمد القاساني عن ابي ايوب المدني مولى بني هاشم عن داود بن عبد الله
بن محمد الجعفري عن ابراهيم بن محمد قال قال ابو عبد الله عليه السلام ما من عبد
تظاهرت عليه نعمة الله الا اشتدت مؤنة الناس عليه نعم الله الا اشتدت مؤنة
الناس عليه فمن لم يقم للناس بحوائجهم فقد عرض النعمة للزوال قال فقلت جعلت

حبيش بالحاء المهملة والباء المفردة م
وضع في تجارة كمعنى خسر
عظمت م
عليه من الله نعمة د

فذاك

فداك ومن يقدر ان يقوم لهذا الخلق بحوائجهم فقال ان الناس في هذا
الموضع والله المؤمنون ٥ علي بن محمد بن عبد الله عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه
عن سعدان بن مسلم عن ابان بن تغلب قال قال ابو عبد الله عليه السلام الحسبت
الضعاف يا حسين ما ظاهر الله عليه على عبد النعم حتى ظاهر عليه مؤنة الناس
فمن صبر لهم وقام بشأنهم زاده الله عليه في نعمه عليه عندهم ومن لم يصبر لهم ولم يقم
بشأنهم ازال الله عنه تلك النعمة ٥ علي بن ابراهيم عن هارون بن مسلم عن مسعدة
بن صدقة عن ابي عبد الله عليه السلام قال من عظمت عليه النعمة اشتدت مؤنة
الناس عليه فان هو قام بمؤنتهم اجتلب زيادة النعمة عليه من الله وان لم يفعل فقد
عرض النعمة لزوالها باب حسن جوار النعمة علي بن ابراهيم
عن محمد بن عيسى بن عبيد عن محمد بن عرفة قال قال ابو الحسن عليه السلام يا ابن
عرفة ان النعم كالابل المعتقلة في عطنها على القوم ما احسنوا جوارها فاذا اساؤوا
معاملتها وانالتها نفرت عنهم ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عليه السلام عن
عثمان بن عيسى عن محمد بن عجلان قال سمعنا ابا عبد الله عليه السلام يقول احسنوا جوار
نعم الله واحذروا ان تنتقل عنكم الى غيركم اما انها لم تنتقل عن احد قط فكادت
ترجع اليه قال وكان علي عليه السلام يقول قل ما ادبر شيء فاقبل باب
معرفة الجود والسخاء عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن ابي
الجهم عن موسى بن بكر عن احمد بن سليمان قال سأل رجل ابا الحسن الاول عليه السلام
وهو في الطواف فقال له اخبرني عن الجواد فقال ان لكلامك وجهين فان كنت
تسأل عن المخلوق فان الجواد الذي يؤدي ما افترض الله عليه وان كنت تسأل عن
الخالق فهو الجواد ان اعطى وهو الجواد ان منع لانه ان اعطاك اعطاك ما ليس لك وان
منعك منعك ما ليس لك ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب

من م
عز وجل م
عرفة د
الا الملك ... ساهم
النعم قلت وما حسن جوار النعم قال الشكر لمن انعم بها واداء حقوقها محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن زيد الشحام قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول احسنوا جوار صح
اعطاك م

عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له ما حد السخا فقال
تخرج من مالك الحق الذي اوجبه الله عليك فتضعه في موضعه ٥ علي بن ابراهيم
عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن جعفر عن ابائه عليهم السلام ان
رسول الله صلى الله عليه واله قال السخي محبب في السموات محبب في الارض خلق
من طينة عذبة وخلق ماء عينيه من ماء الكوثر والبخيل مبغض في السموات مبغض
في الارض خلق من طينة سبخة وخلق ماء عينيه من ماء العوسج ٥ علي بن ابراهيم عن
ابيه عن ابن فضال عن علي بن عقبة عن مهدي عن ابي الحسن موسى عليه السلام قال
السخي الحسن الخلق في كنف الله لا يتخلى الله منه حتى يدخله الله الجنة وما بعث الله
عز وجل نبيا ولا وصيا الا سخيا ~~ولا كان لنا مال احد من الصالحين الا سخيا ولا كان~~
~~له مال~~ احد من الصالحين الا سخيا وما زال ابي يوصيني بالسخا حتى مضى وقال — وما كان ص
من اخرج من ماله الزكاة تامة فوضعها في مواضعها لم يسال من اين اكتسب ماله
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن الحسين بن ابي سعيد المكاري عن رجل — تربد تغير وتعبس
عن ابي عبد الله عليه السلام قال اتى النبي صلى الله عليه واله فغضب النبي صلى الله — رسول الله صلى الله عليه واله وفد من اليمن
عليه واله حتى انه التوى عرق الغضب بين عينيه تربد وجهه واطرق الى الارض فاتاه — وكان فيهم رجل كان اعظمهم كلاما
جبرئيل عليه السلام فقال ربك يقرئك السلام ويقول لك هذا رجل سخي يطعم — واشدهم استقصاء في محاجة
الطعام فسكن عن النبي صلى الله عليه واله الغضب ورفع راسه وقال له لولا ان
جبرئيل عليه السلام اخبرني عن الله عز وجل انك سخي تطعم الطعام لشردت
بك حديثا لمن خلفك فقال له الرجل وان ربك ليحب السخا فقال نعم فقال اني اشهد — ولجعلتك ص
ان لا اله الا الله وانك رسول الله والذي بعثك بالحق لا رددت عن مالي احدا
علي بن محمد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن بعض اصحابنا عن ابان عن معمر بن
عمار عن زيد الشحام عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان ابراهيم صلى الله عليه واله

كان

كان ابا اضياف وكان اذا لم يكونوا عنده خرج يطلبهم واغلق بابه واخذ
المفاتيح يطلب الاضياف وانه رجع الى داره فاذا هو برجل او شبه رجل في
الدار فقال يا عبد الله باذن من دخلت هذه الدار فقال دخلتها باذن ربها يردد ذلك
ثلاث مرات ~~فعرف ابراهيم باذن من دخلت هذه الدار فقال ادخلنيها فعرف~~
ابراهيم صلى الله عليه واله انه جبرئيل فحمد ربه ثم قال ارسلني ربك الى عبد من
عبيده يتخذه خليلا قال ابراهيم عليه السلام فاعلمني من هو اخدمه حتى اموت قال
فانت هو قال ومم ذلك قال لانك لم تسال احدا شيا قط ولم تسال شيا قط
فقلت لا ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن ابي عبد الرحمن عن ابي
عبد الله عليه السلام قال اتى رجل النبي صلى الله عليه واله فقال يا رسول الله
صلى الله عليه واله اي الناس افضلهم ايمانا فقال ابسطهم كفا ٥ علي بن ابراهيم عن
محمد بن عيسى بن عبيد عن ابي الحسن علي بن يحيى عن ايوب بن اعين عن ابي حمزة عن
ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه واله يؤتى يوم القيمة
برجل فيقال احتج فيقول يا رب خلقتني وهديتني فاوسعت علي فلم ازل
اوسع على خلقك وايسر عليهم لكي تنشر علي هذا اليوم رحمتك وتيسره فيقول
الرب جل ثناؤه وتعالى ذكره صدق عبدي ادخلوه الجنة ٥ الحسين بن محمد عن
معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشا قال سمعت ابا الحسن عليه السلام يقول
السخي قريب من الله قريب من الجنة قريب من الناس قال وسمعته يقول السخا شجرة
في الجنة من تعلق بغصن من اغصانها دخل الجنة ٥ علي بن ابراهيم عن ياسر الخادم
عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال السخي ياكل طعام الناس لياكلوا من طعامه
والبخيل لا ياكل من طعام الناس لئلا ياكلوا من طعامه ٥ عدة من اصحابنا عن
احمد بن ابي عبد الله رفعه قال قال امير المؤمنين عليه السلام لابنه الحسن عليه

السلام يا بني ما السماحة فقال البذل في العسر واليسر ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن
هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة قال قال ابو عبد الله عليه السلام لبعض
جلسائه الا اخبرك بشيء يقرب من الله ويقرب من الجنة ويباعد من النار فقال
بلى فقال عليك بالسخاء فان الله خلق خلقا برحمته لرحمته فجعلهم للمعروف
اهلا وللخير موضعا وللناس وجها يسعى اليهم لكي يحيوهم كما يحيي المطر الارض
المجدبة اولئك هم المؤمنون الامنون يوم القيمة ٥ علي بن ابراهيم رفعه قال اوحى الله عز
وجل الى موسى عليه السلام ان لا تقتل السامري فانه سخي ٥ عدة من اصحابنا عن سهل
بن زياد عن عمرو بن عثمان عن محمد بن شعيب عن ابي جعفر المدائني عن ابي عبد الله عليه
السلام قال شاب سخي مرهق في الذنوب احب الى الله من شيخ عابد بخيل ٥ سهل
بن زياد عمن حدثه عن جميل بن دراج قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول خياركم
سمحاؤكم وشراركم بخلاؤكم ومن خالص الايمان البر بالاخوان والسعي في حوائجهم
وان البار بالاخوان ليحبه الرحمن وفي ذلك مرغمة للشيطان وتزحزح من النار و
دخول الجنان يا جميل اخبر بهذا غرر اصحابك قلت جعلت فداك من غرر اصحابي
قال هم البارون بالاخوان في العسر واليسر قال يا جميل اما ان صاحب الكثير يهون
عليه ذلك وقد مدح الله عز وجل في ذلك صاحب القليل فقال في كتابه ويؤثرون
على انفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون ٥

سمعت كون غشيه الاثم وكره ركوب الشر والظلم وغشيان المحارم واسم من الارهاق وهو ان يحمل الانسان على ما لا يطيق ق

والمراهق الشاب الذي كان في عنفوان شبابه زين الدين جعفر الزاهري

باب الانفاق

عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى
واحمد بن محمد بن خالد جميعا عن الحسن بن محبوب عن ابراهيم بن مهزم عن رجل عن
جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال ان الشمس لتطلع ومعها اربعة املاك ملك
ينادي يا صاحب الخير اتم وابشر وملك ينادي يا صاحب الشر انزع واقصر وملك ينادي
اعط منفقا خلفا وآت ممسكا تلفا وملك ينضحها بالماء ولولا ذلك اشتعلت الارض

احمد بن ابي عبد الله عن عثمان بن عيسى عمن حدثه عن ابي عبد الله عليه السلام
في قول الله تبارك وتعالى كذلك يريهم الله اعمالهم حسرات عليهم وما هم بخا
من النار قال هو الرجل يدع ماله لا ينفقه في طاعة الله بخلا ثم يموت فيدعه
لمن يعمل فيه بطاعة الله او في معصية الله ٧ قواه بذلك المال حتى عمل في معصية الله
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن موسى بن راشد عن سماعة
عن ابي الحسن عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من يبقن بالخلف
سخت نفسه بالنفقة ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن بعض
من حدثه عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام في كلام
له ومن يبسط يده بالمعروف اذا وجده يخلف الله له ما انفق في دنياه ويضاعف
له في آخرته ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد
بن عيسى جميعا عن ابن ابي نصر قال قرات في كتاب ابي الحسن عليه السلام الى ابي جعفر
عليه السلام يا ابا جعفر بلغني ان الموالي اذا ركبت اخرجوك من الباب الصغير فانما
ذلك من بخل بهم لئلا ينال احد منك خيرا واسالك بحقي عليك لا يكن مدخلك
ومخرجك الا من الباب الكبير فاذا ركبت فليكن معك ذهب وفضة ثم لا يسالك
احد شيئا الا اعطيته ومن سالك من عمومتك ان تبرهم فلا تعطه اقل من خمسين
دينارا والكثير اليك ومن سالك من عماتك فلا تعطها اقل من خمسة وعشرين
دينارا والكثير اليك اني انما اريد بذلك ان يرفعك الله فانفق ولا تخش من ذي العرش
اقل لا ٥ احمد بن محمد بن خالد عن جهم بن الحكم المدائني عن اسماعيل بن ابي زياد السكوني
عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الايدي ثلثة
سائلة ومنفقة وممسكة وخير الايدي المنفقة ٥ احمد بن محمد عن ابيه عن سعدان
عن الحسين بن ايمن عن ابي جعفر عليه السلام ٧ او ابي جعفر عليه السلام قال انزل المعونة

رجين

فان عمل به في طاعة الله رآه في ميزان غيره فرآه حسرة وكان المال له فان عمل به في معصية الله

اقتارا

قال قال انا حسين انفق وايقن بالخلف من الله فانه لم يبخل عبد ولا امة بنفقة فيما يرضي الله عز وجل الا انفق اضعافها في سخط الله عز وجل علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن عمر بن اذينة رفعه الى ابي عبد الله ع

من السماء الى العبد بقدر المؤنة ومن ايقن بالخلف سخت نفسه بالنفقة ٥ محمد
بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن ابي الحسن الرضا عليه السلام   ع احمد بن محمد ص
قال دخل عليه مولى له فقال له هل انفقت اليوم شيئا فقال لا والله فقال ابو الحسن
عليه السلام فمن اين يخلف الله علينا انفق ولو درهما واحدا ٥ محمد بن يحيى عن
احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن معاوية بن وهب عن ابي عبد الله عليه السلام قال
من يضمن اربعة باربعة ابيات في الجنة انفق ولا تخف فقرا وانصف الناس من
نفسك وافش السلام في العالم واترك المراء وان كنت محقا **باب**
البخل والشح علي بن ابراهيم عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن جعفر عن
آبائه عليهم السلام ان امير المؤمنين عليه السلام سمع رجلا يقول ان الشحيح اعذر من
الظالم فقال له كذبت ان الظالم قد يتوب ويستغفر ويرد الظلامة على اهلها و
الشحيح اذا شح منع الزكوة والصدقة وصلة الرحم وقرى الضيف والنفقة في سبيل
الله وابواب البر وحرام على الجنة ان يدخلها شحيح ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
بن عيسى عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام اذا لم يكن لله في   ٦ اي ال امير المؤمنين صلوات الله عليه
عبد حاجة ابتلاه بالبخل ٥ احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن الحسن بن احمد عن اسحاق
بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لبني
سلمة يا بني سلمة من سيدكم فقالوا يا رسول الله صلى الله عليه وآله سيدنا رجل فيه
بخل فقال صلى الله عليه وآله واي داء ادوى من البخل ثم قال بل سيدكم الابيض
الجسد البراء بن معرور ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عليه السلام
عن ابيه عن ابي الجهم عن موسى بن بكر عن احمد بن مسلم عن ابي الحسن موسى عليه السلام
قال البخيل من بخل بما افترض الله عليه ٥ علي بن ابراهيم عن هارون بن مسلم عن مسعدة
بن صدقة عن جعفر عن ابيه عليهما السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله

ما محق الاسلام

ما محق الاسلام محق الشح شيء ثم قال ان لهذا الشح دبيبا كدبيب النمل وشعبا كشعب
الشرك ٥ احمد بن محمد بن علي عن ابي جميلة عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله ليس البخيل الذي يؤدي الزكوة المفروضة
في ماله ويعطي النائبة في قومه ٥ احمد بن محمد عن شريف بن سابق عن الفضل بن
ابي قرة قال قال ابو عبد الله عليه السلام تدري ما الشحيح قلت هو البخيل فقال
الشح اشد من البخل ان البخيل يبخل بما في يده والشحيح يشح على ما في ايدي الناس وعلى ما
في يده حتى لا يرى مما في ايدي الناس شيئا الا تمنى ان يكون له بالحل والحرام ولا يقنع بما رزقه
الله ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن المغيرة عن المفضل بن صالح عن جابر عن ابي جعفر
عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ليس البخيل من ادى الزكوة
المفروضة من ماله واعطى النائبة في قومه انما البخيل حق البخيل من لم يؤد الزكوة
المفروضة من ماله ولم يعط النائبة في قومه وهو يبذر فيما سوى ذلك ٥
باب النوادر الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن
سليمان بن سفيان عن اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال يأتي على الناس
زمان من سأل الناس عاش ومن سكت مات قلت فما اصنع اذا ادركت ذلك
الزمان قال تعينهم بما عندك وان لم تجد فبجاهك ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
عن ابن محبوب عن معاوية بن وهب عن عبد الاعلى عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله افضل الصدقة عن ظهر غنى ٥ علي بن ابراهيم   صدقة ص
عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله افضل الصدقة صدقة تكون عن فضل الكف ٥ علي بن ابراهيم
عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام
في قول الله عز وجل واطعموا البائس الفقير قال هو الزمن الذي لا يستطيع ان يخرج

لن مائة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن مهران بن محمد عن سعد بن طريف
عن ابي جعفر عليه السلام في قول الله عز وجل فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى
بان الله يعطي بالواحدة عشرة الى مائة الف فما زاد فسنيسره لليسرى قال لا يريد شيئا
من الشر الا يسره له وما يغني عنه ماله اذا تردى قال اما والله ما هو تردى في بير ولا
من جبل ولا من حائط ولكن تردى في نار جهنم ط عنه عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام
بن سالم عن زرارة عن سالم بن ابي حفصة عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله
عز وجل يقول ما من شيء الا وقد وكلت به من يقبضه غيري الا الصدقة فاني
اتلقفها بيدي تلقفا حتى ان الرجل ليتصدق بالتمرة او بشق التمرة فاربيها له كما
يربي الرجل فلوه وفصيله فياتي يوم القيمة وهو مثل احد واعظم من احد عدة
من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عمن حدثه عن عبد الرحمن العرزمي
عن ابي عبد الله عليه السلام قال جاء رجل الى الحسن والحسين عليهما السلام و
هما جالسان على الصفا فسالهما فقالا ان الصدقة لا تحل الا في دين موجع
او غرم مفظع او فقر مدقع ففيك شيء من هذا قال نعم فاعطياه وقد كان الرجل
سال عبد الله بن عمر وعبد الرحمن بن ابي بكر فاعطياه ولم يسئلاه عن شيء
فرجع اليهما فقال لهما ما لكما لم تسالاني عما سالني عنه الحسن والحسين واخبرهما بما
قالا فقالا انهما غذيا بالعلم غذاء ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب
عمن حدثه عن مسمع عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله
عليه وآله لا تسالوا امتي في مجالسها فتبخلوها ٥ الحسين بن محمد عن معلى بن
محمد عن الحسن بن علي الوشاء عن ابان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام في قول
الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا انفقوا من طيبات ما كسبتم ومما اخرجنا لكم من
الارض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله

لليسرى قال لا يريد شيئا من الخير الا يسره
الله له واما من بخل واستغنى قال
بخل بما اتاه الله عز وجل وكذب بالحسنى
بان يعطي الله عز وجل بالواحدة عشرة
الى مائة الف فما زاد فسنيسره م

لقفه كسمعه تناوله بسرعة ق

غرم م

اذا امر بالنخل ان يزكى يجيء قوم بالوان من التمر وهو من اردى التمر يؤدونه
من زكوتهم تمر يقال لها الجعرور والمعافارة قليلة اللحى عظيمة النوى وكان
بعضهم يجيء بها عن التمر الجيد فقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تخرصوا
هاتين التمرتين ولا تجيئوا منها بشيء وفي ذلك نزل ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون
ولستم باخذيه الا ان تغمضوا فيه والاغماض ان ياخذ هاتين التمرتين اخرى عن ابي
بصير عن ابي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى انفقوا من طيبات ما كسبتم فقال
كان القوم قد كسبوا مكاسب سوء في الجاهلية فلما اسلموا ارادوا ان يخرجوها من
اموالهم ليتصدقوا بها فابى الله عز وجل الا ان يخرجوا من اطيب ما كسبوا عدة من
اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمان عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلام
قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وآله فقال اني شيخ كثير العيال ضعيف الركن
قليل الشيء فهل من معونة على زماني فنظر رسول الله صلى الله عليه وآله الى اصحابه
ونظر اليه اصحابه وقالوا قد سمعنا القول وقد اسمعكم فقام اليه رجل فقال
كنت مثلك بالامس فذهب به الى منزله واعطاه مزودا من بر وكانوا يسمونه بالبرة
وهو الذهب والفضة فقال الشيخ هذا كله قال نعم فقال الشيخ هذا اقبلنك
فاني لست بجني ولا انسي ولكني رسول من الله لابلوك فوجدتك شاكرا فجزاك الله خيرا
احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن مسمع بن عبد الملك قال كنا عند ابي عبد الله
عليه السلام بمنى وبين ايدينا عنب ناكله فجاء سائل فسأله فامر بعنقود فاعطاه
فقال السائل لا حاجة لي فيه ان كان درهم قال يسع الله عليك فذهب ثم رجع فقال
ردوا العنقود فقال يسع الله لك ولم يعطه شيئا ثم جاء سائل آخر فاخذ ابو عبد الله
عليه السلام ثلث حبات عنب فناولها اياه فاخذها السائل من يده ثم قال الحمد
لله رب العالمين الذي رزقني فقال ابو عبد الله عليه السلام مكانك يا غلام اي

وورواية م

فخذ ملأ كفيه عنبا فناولها اياه فاخذها
السايل من يده ثم قال الحمد لله رب العالمين فقال
ابو عبد الله عليه السلام مكانك م

شيء معك من الدراهم فانا معه نحو من عشرين درهم فيما حزرناه او نحوها فناولها
اياه فاخذها ثم قال الحمد لله هذا منك وحدك لا شريك لك فقال ابو عبد الله
عليه السلام مكانك فخلع قميصا كان عليه فقال البس هذا فلبسه ثم قال الحمد لله
الذي كساني وسترني يا ابا عبد الله او قال جزاك الله خيرا لم يدع لابي عبد الله عليه
السلام الا بذا ثم انصرف فذهب قال فظننا انه لو لم يدع له لم يزل يعطيه حمد
الله اعطاه علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا ضاق احدكم فليعلم اخاه ولا يعين على نفسه ٥ محمد بن علي بن معمر رفعه
قال قال امير المؤمنين عليه السلام في بعض خطبه ان افضل الفعال صيانة العرض
بالمال ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن زرارة قال سمعت
ابا عبد الله عليه السلام يقول ثلثة ان يعلمهن المؤمن كانت زيادة في عمره وبقاء النعمة
عليه فقلت وما هن قال تطويله في ركوعه وسجوده في صلوته وتطويله لجلوسه على
طعامه اذا طعم على مائدته واصطناعه المعروف الى اهله ٥ عدة من اصحابنا عن احمد
بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سألت ابا عبد الله عليه السلام قلت قوم
عندهم فضول وباخوانهم حاجة شديدة وليس تسعهم الزكوة ايسعهم ان يشبعوا
ويجوع اخوانهم فان الزمان شديد فقال المسلم اخو المسلم لا يظلمه
ولا يخذله ولا يحرمه فيحق على المسلمين الاجتهاد فيه والتواصل والتعاون عليه
والمواساة لاهل الحاجة والعطف منكم يكونون على ما امر الله فيهم رحماء بينهم متراحمين

باب فضل اطعام الطعام

علي بن ابراهيم عن محمد بن
عيسى بن عبيد عن علي بن الحكم وغيره عن موسى بن بكر عن ابي الحسن عليه السلام قال
من موجبات مغفرة الله اطعام الطعام علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان
قال قال ابو عبد الله عليه السلام من الايمان حسن الخلق واطعام الطعام ٥ علي بن

ابراهيم محمد القاساني عمن حدثه عن علي بن القسم الجعفري عن ابي عبد الله عليه
السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه واله خيركم من اطعم الطعام وافشى السلام
وصلى والناس نيام ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن محمد بن علي عن
الحسن بن علي عن سيف بن عميرة عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال
كان علي عليه السلام يقول انا اهل بيت امرنا ان نطعم الطعام ونؤدي في الناس النائبة
ونصلي اذا نام الناس ٥ احمد بن محمد عن محمد بن علي عن الحسن بن علي عن
سيف بن عميرة عن فيض بن المختار عن ابي عبد الله عليه السلام الطعام وافشاء
السلام والصلوة بالليل والناس نيام ٥ محمد بن يحيى عن عبد الله بن محمد عن علي بن
الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال ان الله تبارك و
تعالى يحب اهراق الدماء واطعام الطعام ٥ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان
عن ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال من احب الاعمال
الى الله عز وجل اشباع جوعة المؤمن او تنفيس كربته او قضاء دينه ٥ علي بن ابراهيم
عن محمد بن عيسى بن عبيد عن احمد بن محمد وابن فضال عن ثعلبة بن ميمون
عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال ان الله تبارك وتعالى يحب اطعام الطعام
واراقة الدماء ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن الحسين بن
ابي سعيد عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلام قال اتى رسول الله صلى الله
عليه واله باسارى فقدم رجل منهم ليضرب عنقه فقال له جبرئيل عليه السلام
اخر هذا اليوم يا محمد فرده واخرج غيره حتى كان هو اخرهم فدعا به ليضرب عنقه
فقال له جبرئيل يا محمد ربك يقرئك السلام ويقول لك ان اسيرك هذا يطعم الطعام
ويقري الضيف ويصبر على النائبة ويحمل الحمالات فقال له النبي صلى الله عليه
واله ان جبرئيل اخبرني فيك عن الله عز وجل بكذا وكذا وقد اعتقتك فقال له ان

ربك ليحب هذا فقال نعم فقال اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله والذي
بعثك بالحق نبيا لا اردد عن مالي احدا ابدا ٥ علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى
عن ابن فضال عن عبد الله بن ميمون عن جعفر عن ابيه عليهما السلام ان النبي صلى
الله عليه واله قال الرزق اسرع الى من يطعم الطعام من السكين في السنام ٥ علي بن محمد
بن عبد الله عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن موسى بن بكر
عن ابي الحسن عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه واله يقول من موجبات
مغفرة الرب تبارك وتعالى اطعام الطعام ٥ احمد بن محمد عن ابيه عن معمر بن خلاد
قال كان ابو الحسن الرضا عليه السلام اذا اكل اتي بصحفة فتوضع بقرب مائدته
فيعمد الى اطيب الطعام مما يؤتى به فياخذ من كل شيء شيئا فيضع في تلك الصحفة ثم يامر
بها للمساكين ثم يتلو هذه الاية فلا اقتحم العقبة ثم يقول علم الله عز وجل ان
ليس كل انسان يقدر على عتق رقبة فجعل لهم السبيل الى الجنة باب

فضل القصد عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد وسهل بن زياد عن ابن محبوب
عن جميل بن صالح عن بريد بن معاوية عن ابي جعفر عليه السلام قال قال علي بن الحسين
عليهما السلام لينفق الرجل بالقسط وبلغة الكفاف ويقدم منه الفضل لاخرته
فان ذلك ابقى للنعمة واقرب الى المزيد من الله عز وجل وانفع في العافية ٥
علي بن ابراهيم عن صالح بن السندي عن جعفر بن بشير عن داود الرقي عن ابي عبد الله
عليه السلام قال ان القصد امر يحبه الله وان السرف امر يبغضه الله حتى طرحك
النواة فانها تصلح لشيء وحتى صبك فضل شرابك ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن
ابن ابي عمير عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل ويسالونك
ماذا ينفقون قل العفو قال العفو الوسط علي بن محمد رفعه قال قال امير المؤمنين
عليه السلام القصد مثراة والسرف متواة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير

عن منصور

عن منصور بن يونس عن ابي حمزة عن علي بن الحسين عليهما السلام قال قال رسول الله صلى الله
عليه واله ثلاث منجيات فذكر الثالثة القصد في الغنى والفقر ٥ محمد بن يحيى
عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن عمر بن ابان عن مدرك بن الهزهاز
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول ضمنت لمن اقتصد ان لا يفتقر ٥
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد وسهل بن زياد عن ابن محبوب عن يونس بن يعقوب
عن حماد اللحام عن ابي عبد الله عليه السلام قال لو ان رجلا انفق ما في يديه في
سبيل الله ما كان احسن ولا وفق اليس يقول الله تبارك وتعالى ولا تلقوا بايديكم
الى التهلكة واحسنوا ان الله يحب المحسنين يعني المقتصدين ٥ عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد عن مروك بن عبيد عن ابيه عبيد قال قال ابو عبد الله عليه السلام
يا عبيد ان السرف يورث الفقر وان القصد يورث الغنى ٥ علي بن محمد عن احمد
بن ابي عبد الله عن محمد بن علي بن الفضيل عن موسى بن بكر قال قال ابو الحسن عليه
السلام ما عال امرؤ في اقتصاد ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه وعدة من اصحابنا عن احمد بن
محمد جميعا عن عثمان بن عيسى عن اسحاق بن عبد العزيز عن بعض اصحابه عن ابي
عبد الله عليه السلام انه قال له انا نكون في طريق مكة فنريد الاحرام ولا يكون معنا
نخالة نتدلك بها من النورة فنتدلك بالدقيق وقد دخلني من ذلك ما الله اعلم
فقال مخافة الاسراف قلت نعم فقال ليس فيما اصلح البدن اسراف اني ربما امرت
بالنقي فيلت لي بالزيت فاتدلك به انما الاسراف فيما افسد المال واضر بالبدن قلت
فما الاقتار فقال اكل الخبز والملح وانت تقدر على غيره قلت فما القصد قال
الخبز واللحم واللبن والخل والسمن مرة هذا ومرة هذا ٥ عدة من اصحابنا عن احمد
بن محمد عن مروك بن عبيد عن رفاعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا جاد الله
تبارك وتعالى عليكم فجودوا واذا امسك عنكم فامسكوا ولا تجاودوا الله فهو الاجود

احمد بن عبد الله عن احمد بن ابي عبد الله عن محمد بن علي عن ابن سنان عن ابي عبد
الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه واله من اقتصد في معيشته
رزقه الله ومن بذر حرمه الله ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن حسان
عن موسى بن بكر قال سمعت ابا الحسن موسى عليه السلام يقول الرفق نصف العيش
وما عال امرؤ في اقتصاد

باب كراهية السرف والتقتير

عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن القسم بن محمد الجوهري عن علي
بن صالح عن عبد الملك بن عمرو الاحول قال تلا هذه الاية ابو عبد الله عليه السلام
والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما قال فاخذ قبضة
من حصى وقبضها بيده فقال هذا الاقتار الذي ذكره الله في كتابه ثم اخذ قبضة
اخرى فارخى كفه كلها ثم قال هذا الاسراف ثم اخذ قبضة اخرى فارخى بعضها وامسك
بعضها وقال هذا القوام ٥ وعنه عن ابيه عن محمد بن عمرو عن عبد الله بن ابان قال
سالت ابا الحسن الاول عليه السلام عن النفقة على العيال فقال ما بين المكروهين
الاسراف والاقتار ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن علي
بن رئاب عن ابن ابي يعفور ويوسف بن عمارة قالا قال ابو عبد الله عليه السلام
ان مع الاسراف قلة البركة ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد واحمد بن محمد عن
احمد بن محمد بن ابي نصر عن سماعة بن مهران عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام
قال رب فقير هو اسرف من الغني ان الغني ينفق مما اوتي والفقير ينفق من غير ما
اوتي ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن المثنى قال سال رجل ابا عبد
الله عليه السلام عن قول الله عز وجل واتوا حقه يوم حصاده ولا تسرفوا انه لا
يحب المسرفين قال كان فلان بن فلان الانصاري سماه وكان له حرث وكان اذا اخذ
يتصدق به ويبقى هو وعياله بغير شيء فجعل الله عز وجل ولا تجعل يدك مغلولة

ذلك سرفا علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل

الى عنقك

قبضة
كلها
الاقتار صح

الى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوما محسورا قال الاحسار الفاقة ٥
علي بن محمد عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن النضر بن سويد عن موسى بن بكر عن
عجلان قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فجاء سائل فقام الى مكتل فيه تمر
فملا يده فناوله ثم جاء اخر فساله فقام فاخذ بيده فناوله ثم جاء اخر فساله فقام فاخذ
بيده فناوله ثم جاء اخر فقال الله رازقنا واياك ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه
واله كان لا يسأله احد من الدنيا شيئا الا اعطاه فارسلت اليه امرأة ابنا لها
فقالت انطلق اليه فاسأله فان قال لك ليس عندنا شيء فقل اعطني قميصك قال
فاخذ قميصه فرمى به اليه وفي نسخة اخرى واعطاه فادبه الله على القصد
فقال ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوما
محسورا ٥ احمد بن محمد عن علي بن محمد بن سنان عن ابي الحسن عليه السلام في قول
الله عز وجل وكان بين ذلك قواما قال القوام هو المعروف على الموسع قدره و
على المقتر قدره على قدر عياله ومؤنتهم التي هي صلاح له ولهم لا يكلف الله
نفسا الا ما اتاها ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد واحمد بن محمد عن الحسن بن
محبوب عن عبد الله بن سنان في قوله تعالى والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم
يقتروا وكان بين ذلك قواما فبسط كفه وفرق اصابعه وحناها شيئا وعن قوله
تعالى ولا تبسطها كل البسط فبسط راحته وقال هكذا وقال القوام ما يخرج
من بين الاصابع ويبقى في الراحة منه شيء ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن
محمد بن اسماعيل بن بزيع عن صالح بن عقبة عن سليمان بن صالح قال قلت لابي
عبد الله عليه السلام ادنى ما يجيء من حد الاسراف فقال ابتذالك ثوب صونك
واهراقك فضل انائك واكلك التمر ورميك النوى هاهنا وهاهنا ٥ محمد بن
يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن عمار ابي عاصم قال قال ابو عبد الله عليه السلام

فاسأله
حناها
حناها وحناه عطفه

اربعة لا يستجاب لهم احدهم كان له مال فافسده فيقول يا رب ارزقني فيقول الله عز وجل الم امرك بالاقتصاد ٥ باب سقي الماء محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن يحيى عن طلحة بن زيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام اول ما يبدأ به في الاخرة صدقة الماء يعني في الاجر محمد بن عبد الله بن محمد عن علي بن الحكم عن ابان بن عثمن عن ح مسمع عن ابي عبد الله عليه السلام قال افضل الصدقة ابراد كبد حرى ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال من سقى الماء في موضع يوجد فيه الماء كان كمن اعتق رقبة ومن سقى الماء في موضع لا يوجد فيه الماء كان كمن احيى نفسا ومن احيى نفسا فكانما احيا الناس جميعا ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن حديد عن مرازم عن مصادف قال كنت مع ابي عبد الله عليه السلام بين مكة والمدينة فمررنا على رجل في اصل شجرة وقد القى بنفسه فقال مل بنا الى هذا الرجل فاني اخاف ان يكون قد اصابه عطش فملنا اليه فاذا رجل من الفراشيين طويل الشعر فسأله اعطشان انت فقال نعم فقال لي انزل يا مصادف فاسقه فنزلت فسقيته ثم ركبت وسرنا فقلت هذا نصراني فتصدق على نصراني فقال نعم اذا كانوا في مثل هذه الحال ٥ علي بن محمد بن عبد الله عن احمد بن ابي عبد الله عن يحيى بن ابراهيم بن ابي البلاد عن ابيه عن جده عن ابي جعفر عليه السلام قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وآله فقال علمني عملا ادخل به الجنة فقال اطعم الطعام وافش السلام قال فقال لا اطيق ذلك قال فهل لك ابل فقال نعم قال فانظر بعيرا واسق عليه اهل بيت لا يشربون الماء الا غبا فلعله لا ينفق بعيرك ولا ينخرق سقاؤك حتى تجب لك الجنة ٥ احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن ضريس بن عبد الملك عن ابي جعفر عليه السلام قال ان الله تبارك وتعالى يحب ابراد الكبد الحرى ومن سقى كبدا حرى من بهيمة وغيرها اظله الله يوم لا ظل الا

ظله

اقول

الفراشة بلد بين بغداد والحلة وموضع بالبادية وعلم ودرب فراشة محلة ببغداد ق

ظله باب الصدقة لبني هاشم ومواليهم وصلتهم

احمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن صفوان بن يحيى عن عيص بن القسم عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان اناسا من بني هاشم اتوا رسول الله صلى الله عليه وآله فسألوه ان يستعملهم على صدقات المواشي وقالوا يكون لنا هذا السهم الذي جعله الله للعاملين عليها فنحن اولى به فقال رسول الله صلى الله عليه وآله يا بني عبد المطلب ان الصدقة لا تحل لي ولا لكم ولكني قد وعدت الشفاعة ثم قال ابو عبد الله عليه السلام والله لقد وعدها صلى الله عليه وآله فما ظنكم يا بني عبد المطلب اذا اخذت بحلقة باب الجنة اتروني مؤثرا عليكم غيركم ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن محمد بن مسلم وابي بصير وزرارة عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الصدقة اوساخ ايدي الناس وان الله قد حرم علي منها ومن غيرها ما قد حرمه وان الصدقة لا تحل لبني عبد المطلب ثم قال اما والله لو قد قمت على باب الجنة ثم اخذت بحلقته لقد علمتم اني لا اوثر عليكم فارضوا لانفسكم بما رضي الله ورسوله لكم قالوا قد رضينا ٥ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج عن جعفر بن ابراهيم الهاشمي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له اتحل الصدقة لبني هاشم فقال انما تلك الصدقة الواجبة على الناس لا تحل لنا فاما غير ذلك فليس به باس ولو كان كذلك ما استطاعوا ان يخرجوا الى مكة هذه المياه عامتها صدقة ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن علي بن النعمان عن سعيد بن عبد الله الاعرج قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اتحل الصدقة لموالي بني هاشم فقال نعم ٥ حميد بن زياد عن سماعة عن غير واحد عن ابان بن عثمان عن اسماعيل بن الفضل الهاشمي قال سألت ابا عبد الله عليه السلام

عن الصدقة التي حرمت على بني هاشم ما هي فقال هي الزكوة قلت فتحل صدقة بعضهم على بعض قال نعم ٥ الحسين بن محمد عن معلي بن محمد ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن الحسن بن علي الوشاء عن احمد بن عائذ عن ابي خديجة عن ابي عبد الله عليه السلام قال اعطوا الزكوة من ارادها من بني هاشم فانها تحل لهم وانما تحرم على النبي صلى الله عليه وآله وعلى الامام الذي من بعده وعلى الائمة عليهم السلام ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن احمد عن بعض اصحابنا عن محمد بن عبد الله عن محمد بن يزيد عن ابي الحسن الاول عليه السلام قال من لم يستطع ان يصلنا فليصل فقراء شيعتنا ومن لم يستطع ان يزورنا فليزر صلحاء اخواننا ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن النوفلي عن السكوني عن عيسى بن عبد الله عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صنع الى احد من اهل بيتي يدا كافيته به يوم القيمة وعنه عن ابيه عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اني شافع يوم القيمة لاربعة اصناف ولو جاؤا بذنوب اهل الدنيا رجل نصر ذريتي ورجل بذل ماله لذريتي عند المضيق ورجل احب ذريتي باللسان والقلب ورجل سعى في حوائج ذريتي اذا طردوا او شردوا ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسماعيل عن ثعلبة بن ميمون قال كان ابو عبد الله عليه السلام يسال شهابا من زكوته لمواليه وانما حرمت عليهم الزكوة دون مواليهم ٥ باب

نوادر علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن فضال عن ابن بكير عن رجل عن ابي جعفر عليه السلام في قوله عز وجل ان تبدوا الصدقات فنعما هي قال يعني الزكوة المفروضة قال قلت وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم قال يعني النافلة انهم كانوا يستحبون اظهار الفرائض وكتمان النوافل ٥ علي بن محمد عمن حدثه عن معلي بن عبيد عن علي بن ابي حمزة عن ابيه عن ابي جعفر عليه السلام قال سالته عن الزكوة تجب علي في موضع

لا يمكنني ان اؤديها قال اعزلها فان اتجرت بها فانت لها ضامن ولها الربح وان تويت في حال ما عزلتها من غير ان تشغلها في تجارة فليس عليك وان لم تعزلها واتجرت بها في جملة مالك فلها بقسطها من الربح ولا وضيعة عليها ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن محمد بن شعيب عن الحسين بن الحسن عن عاصم عن يونس عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام انه كان يتصدق بالسكر فقيل له اتتصدق بالسكر فقال نعم انه ليس شيء احب الي منه فانا احب ان اتصدق باحب الاشياء الي ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن معاذ بن كثير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول موسع على شيعتنا ان ينفقوا مما في ايديهم بالمعروف فاذا قام قائمنا حرم على كل ذي كنز كنزه حتى ياتيه به فيستعين به على عدوه وهو قول الله عز وجل في كتابه والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن حسان بن بكر عن ابي الحسن موسى عليه السلام قال احصنوا اموالكم بالزكوة تم كتاب الزكوة بحمد الله وعونه وحسن توفيقه ويتلوه كتاب الصوم ٥ كتاب

الصوم الصيام باب ما جاء في فضل الصوم والصائم ٥

علي بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال بني الاسلام على خمسة اشياء على الصلوة والحج والصيام والزكوة والحج والصوم والولاية وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الصوم جنة من النار ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن اسماعيل بن ابي زياد عن آبائه عليهم السلام ان النبي صلى الله عليه وآله قال لاصحابه الا اخبركم بشيء ان انتم فعلتموه تباعد الشيطان منكم كما يتباعد المشرق من المغرب قالوا بلى قال الصوم يسود وجهه والصدقة تكسر ظهره والحب في الله والموازرة على العمل الصالح يقطع دابره والاستغفار

يقطع وتينه ولكل شيء زكوة وزكوة الابدان الصيام ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
بن عيسى عن ابن فضال عن ثعلبة عن علي بن عبد العزيز قال لي ابو عبد الله عليه
السلام الا اخبرك باصل الاسلام وفرعه وذروته وسنامه قلت بلى قال اصله
الصلوة وفرعه الزكوة وذروته وسنامه الجهاد في سبيل الله الا اخبرك بابواب الخير
ان الصوم جنة ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن موسى بن بكر قال لكل
شيء زكوة وزكوة الابدان الصيام ٥ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي
عمير عن معاوية بن عمار عن اسماعيل بن بشار قال قال ابو عبد الله عليه السلام قال
ابي ان الرجل ليصوم يوما تطوعا يريد به ما عند الله عز وجل فيدخله الله به الجنة
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن سليم عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام
في قول الله عز وجل واستعينوا بالصبر والصلوة قال الصبر الصيام وقال اذا نزلت
بالرجل النازلة الشديدة فليصم فان الله عز وجل يقول واستعينوا بالصبر والصلوة
يعني الصيام ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن سنان عن منذر بن يزيد
عن يونس بن ظبيان قال قال ابو عبد الله عليه السلام من صام لله عز وجل يوما في
شدة الحر فاصابه ظماء وكل الله به الف ملك يمسحون وجهه ويبشرونه حتى اذا افطر
قال الله عز وجل ما اطيب ريحك وروحك ملائكتي اشهدوا اني قد غفرت له ٥
احمد بن ادريس عن محمد بن حسان عن محمد بن علي عن علي بن النعمان عن عبد الله بن طلحة
عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الصائم في عبادة
وان كان على فراشه ما لم يغتب مسلما ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني
عن ابي عبد الله السلام قال من كتم صومه قال الله عز وجل لملائكتي عبدي
استجار من عذابي فاجيروه ووكل الله تعالى ملائكته بالدعاء للصائمين وما امرهم
بالدعاء لاحد الا استجاب لهم فيه ٥ علي عن هارون بن مسلم عن مسعدة عن ابي

عبد

من النار صح
لا اجاد الصوم صح

سلمة صاحب السابري عن ابي الصباح
عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله
تبارك وتعالى يقول الصوم لي و
انا اجزي عليه علي عن ابيه عن ابن ابي
عمير عن صح

عبد الله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام ان النبي صلى الله عليه وآله قال ان
الله عز وجل وكل ملائكته بالدعاء للصائمين وقال اخبرني جبرئيل عليه السلام عن
ربه انه قال ما امرت ملائكتي بالدعاء لاحد من خلقي الا استجبت لهم فيه وبهذا
الاسناد عن ابي عبد الله عليه السلام قال اوحى الله عز وجل نوم الصائم عبادة
ونفسه تسبيح ٥ علي عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن
ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال اوحى الله عز وجل
الى موسى عليه السلام ما يمنعك من مناجاتي فقال يا رب اجلك عن المناجاة لخلوف
فم الصائم فاوحى الله عز وجل لخلوف فم الصائم اطيب عندي من ريح المسك ٥
عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن منصور بن العباس عن عمرو بن سعيد عن الحسن
بن صدقة قال قال ابو الحسن عليه السلام قيلوا فان الله يطعم الصائم ويسقيه
في منامه ٥ علي بن ابراهيم عن ابن ابي عمير عن سلمة صاحب السابري عن ابي الصباح
الكناني عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال للصائم فرحتان فرحة عند افطاره وفرحة
عند لقاء ربه ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابي جعفر السلماني الادمي عن ابي عبد الله عليه
السلام قال اذا راى الصائم قوما ياكلون او رجلا ياكل سبحت كل شعرة منه ٥
عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن بكر بن صالح عن محمد بن سنان عن منذر بن
يزيد عن يونس بن ظبيان قال قال ابو عبد الله عليه السلام من صام لله يوما في
شدة الحر فاصابه ظماء وكل الله عز وجل ما اطيب ريحك وروحك ملائكتي
اشهدوا اني قد غفرت له

باب فضل شهر رمضان

علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن عمرو الشامي عن ابي عبد الله عليه
السلام قال ان الشهور عند الله اثنى عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموات
والارض منها اربعة حرم فغرة الشهور شهر الله عز ذكره وهو شهر رمضان

فيه صح
اليه يا موسى صح
حسن بن صدقة المدايني اخو مصدق بن صدقة
فرحة عند لقاء ربه
به الف ملك يمسحون وجهه ويبشرونه
حتى اذا افطر قال الله عز وجل صح

وقلب شهر رمضان ليلة القدر ونزل القرآن في اول من شهر رمضان فاستقبل
الشهر بالقرآن ٥ احمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن اسحاق بن عمار
عن المسمعي انه سمع اباعبدالله عليه السلام يوصي ولده اذا دخل شهر رمضان
فاجهدوا نفوسكم فان فيه يقسم الارزاق ويكتب الاجال ويكتب فيه وفد الله
الذين يفدون اليه وفيه ليلة العمل فيها خير من العمل في الف شهر ٥ محمد بن اسماعيل
عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبدالله عليه السلام
قال من لم يغفر له في شهر رمضان لم يغفر له الى قابل الا ان يشهد عرفة ٥ محمد بن يحيى
عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن ابي ايوب عن ابي الورد عن ابي جعفر
عليه السلام قال خطب رسول الله صلى الله عليه وآله الناس في آخر جمعة من شهر
شعبان فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس انه قد اظلكم شهر فيه ليلة خير من
الف شهر وهو شهر رمضان فرض الله صيامه وجعل قيام ليلة فيه بتطوع صلوة
كتطوع صلوة سبعين ليلة فيما سواه من الشهور وجعل لمن تطوع فيه من خصال
الخير والبر كاجر من ادى فريضة من فرائض الله ومن ادى فيه فريضة من فرائض الله
كان كمن ادى سبعين فريضة من فرائض الله فيما سواه من الشهور وهو شهر الصبر
يزيد الله في رزق المؤمن فيه ومن فطر فيه مؤمنا صائما كان له بذلك عند الله عتق
رقبة ومغفرة لذنوبه فيما مضى قيل يا رسول الله ليس كلنا يقدر على ان يفطر فيه
مؤمنا على ان يفطر صائما فقال ان الله كريم يعطي هذا الثواب لمن لا يقدر الا على
مذقة من لبن يفطر بها صائما او شربة من ماء عذب او تميرات لا يقدر على اكثر من
ذلك ومن خفف فيه عن مملوكه خفف الله عنه حسابه وهو شهر اوله رحمة واوسطه
مغفرة وآخره الاجابة والعتق من النار ولا غنى بكم عن اربع خصال خصلتين
ترضون الله بهما وخصلتين لا غنى بكم عنهما فاما اللتان ترضون الله بهما فشهادة

انفسكم

والصبر ثوابه الجنة وهو شهر المواساة
وهو شهر

ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واما اللتان لا غنى بكم عنهما فتسئلون الله
فيه حوائجكم والجنة وتسئلونه العافية وتعوذون به من النار ٥ عدة من
اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن سيف بن
عميرة عن عبدالله بن عبدالله عن رجل عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه
وآله لما حضر شهر رمضان وذلك في ثلث بقين من شعبان قال لبلال ناد في الناس
فجمع الناس ثم صعد المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس ان هذا الشهر قد
خصكم الله به وحضركم وهو سيد الشهور فيه ليلة خير من الف شهر تغلق فيه ابواب
النار وتفتح فيه ابواب الجنة فمن ادركه ولم يغفر له فابعده الله عز وجل ومن
ادرك والديه ولم يغفر له فابعده الله عز وجل ومن ذكرت عنده ولم يصل علي فلم يغفر
الله له فابعده الله ٥ احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن الحسين بن علوان عن عمرو بن
شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله
يقبل بوجهه الى الناس فيقول يا معاشر الناس اذا طلع هلال شهر رمضان غلت مردة الشياطين
وفتحت ابواب السماء وابواب الجنان وابواب الرحمة وغلقت ابواب النار واستجيب
الدعاء وكان لله فيه عند كل فطر عتقاء من النار وينادي مناد في كل ليلة هل من
سائل هل من مستغفر اللهم اعط كل منفق خلفا واعط كل ممسك تلفا حتى اذا
طلع هلال شوال نودي المؤمنون ان اغدوا الى جوائزكم فهو يوم الجائزة ثم قال
ابو جعفر عليه السلام اما والذي نفسي بيده ما هي بجائزة الدنانير والدراهم ٥
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن صالح عن محمد بن مروان قال سمعت
اباعبدالله عليه السلام يقول ان لله في كل ليلة من شهر رمضان عتقاء وطلقاء
من النار الا من افطر على مسكر فاذا كان في آخر ليلة منه اعتق فيها مثل ما اعتق في
جميعه باب من فطر صائما علي بن ابراهيم

يعتقهم الله

عز وجل

عن ابيه عن ابن ابي عمير عن سلمة صاحب السابري عن ابي الصباح الكناني عن ابي
عبد الله عليه السلام قال من فطر صائما فله مثل اجره ٥ عدة من اصحابنا عن احمد
بن ابي عبد الله عن ابيه عن سعدان بن مسلم عن موسى بن بكر عن ابي موسى الحسن عليه
السلام قال فطرك اخاك الصائم افضل من صيامك ٥ احمد بن محمد عن علي بن
اسباط عن سيابة عن ضريس عن حمزة بن حمران عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان
علي بن الحسين عليهما السلام اذا كان اليوم الذي يصوم فيه امر بشاة فتذبح و
تقطع اعضاء وتطبخ فاذا كان عند المساء اكب على القدور حتى يجد ريح المرق
وهو صائم ثم يقول هاتوا القصاع اغرفوا لآل فلان واغرفوا لآل فلان ثم يؤتى
بخبز وتمر فيكون ذلك عشاؤه وصلى الله عليه وآله وعلى آبائه ٥ علي بن ابراهيم عن
هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابيه عليهما
السلام قال دخل سدير على ابي في شهر رمضان فقال يا سدير هل تدري اي الليالي
هذه فقال نعم فداك ابي هذه ليالي شهر رمضان فما ذاك فقال له ايقدر ان تعتق
في كل ليلة من هذه الليالي عشر رقاب من ولد اسماعيل فقال له بابي وامي لا يبلغ
مالي ذلك فما زال ينقص حتى بلغ به رقبة واحدة في كل ذلك يقول لا اقدر عليه
فقال له فما تقدر ان تفطر في كل ليلة رجلا مسلما فقال له بلى وعشرة فقال له ابي
فذاك الذي اردت يا سدير ان افطارك اخاك المسلم يعدل رقبة من ولد اسماعيل
عليه السلام

باب في النهي عن قول رمضان بلا شهر

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد ومحمد بن الحسين عن محمد بن يحيى الخثعمي عن غياث بن
ابراهيم عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابيه عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه
السلام لا تقولوا رمضان ولكن قولوا شهر رمضان فانكم لا تدرون ما رمضان ٥
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن احمد بن ابي نصر عن هشام بن سالم عن سعد عن ابي

كنا عنده ثمانية رجال فذكرنا رمضان
فقال لا تقولوا هذا رمضان ولا ذهب
رمضان ولا جاء رمضان فان رمضان
اسم من اسماء الله تعالى لا يجيء ولا يذهب
فانما يجيء ويذهب الزائل ولكن قولوا
شهر رمضان فان الشهر مضاف الى الاسم
والاسم اسم الله عز ذكره وهو الشهر الذي
انزل فيه القرآن جعله مثلا وعيدا
باب ما يقال في مستقبل
شهر رمضان علي بن ابراهيم عن
ابن عيسى عن ... عن ... عن عمرو
عن ... حفص ... قال

١ ٣ ٢

جعفر عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا اهل هلال شهر رمضان
استقبل القبلة ورفع يديه فقال اللهم اهله علينا بالامن والايمان والسلامة
والاسلام والعافية المجللة والرزق الواسع ودفع الاسقام اللهم ارزقنا صيامه
وقيامه وتلاوة القرآن فيه اللهم سلمه لنا وسلمنا فيه ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن احمد (وتسلمه منا فيه)
عن احمد بن الحسن بن علي عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار بن موسى الساباطي
قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا كان اول ليلة من شهر رمضان فقل اللهم
رب شهر رمضان منزل القرآن هذا شهر رمضان الذي انزلت فيه القرآن وانزلت
فيه آيات بينات من الهدى والفرقان اللهم ارزقنا صيامه واعنا على قيامه اللهم
سلمه لنا وسلمنا فيه وتسلمه منا في يسر منك ومعافاة واجعل فيما تقضي وتقدر
من الامر المحتوم فيما يفرق من الامر الحكيم في ليلة القدر من القضاء الذي لا يرد (فرق بينهما اي فصل وفيها يفرق كل امر حكيم اي يقضى وقرآنا فرقناه فصلناه واحكمناه)
ولا يبدل ان تكتبني من حجاج بيتك الحرام المبرور حجهم المشكور سعيهم المغفور ذنوبهم
المكفر عنهم سيئاتهم واجعل فيما تقضي وتقدر ان تطول لي في عمري وتوسع علي في رزقي
الحلال ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب عن علي بن رئاب عن عبد صالح عليه
السلام قال ادع بهذا الدعاء في شهر رمضان مستقبل دخول السنة وذكر انه
من دعا به محتسبا مخلصا لم تصبه في تلك السنة فتنة ولا آفة يضر بها في دينه
وبدنه ووقاه الله عز ذكره شر ما يأتي به في تلك السنة اللهم اني اسالك باسمك الذي (وجل)
دان له كل شيء وبرحمتك التي وسعت كل شيء وبعزتك التي قهرت كل شيء وبعظمتك
التي تواضع لها كل شيء وبقوتك التي خضع لها كل شيء وبجبروتك التي غلبت
كل شيء وبعلمك الذي احاط بكل شيء يا نور يا قدوس يا اول قبل كل شيء ويا باقي
بعد كل شيء يا الله يا رحمن صل على محمد وآل محمد واغفر لي الذنوب التي تغير النعم (واغفر لي الذنوب التي تنزل النقم)
واغفر لي الذنوب التي تقطع الرجا واغفر لي الذنوب التي تديل الاعداء واغفر لي

الذنوب التي ترد الاعداء واغفر لي الذنوب التي يستحق بها نزول البلاء واغفر
لي الذنوب التي تحبس غيث السماء واغفر لي الذنوب التي يكشف الغطاء واغفر
الذنوب التي تحبس غيث السماء واغفر لي الذنوب التي تكشف الغطاء واغفر لي
الذنوب التي تعجل الفناء واغفر لي الذنوب التي تورثها الندم واغفر لي الذنوب
التي تهتك العصم والبسني درعك الحصينة التي لا ترام وعافني من شر ما
احاذر بالليل والنهار في مستقبل سنتي هذه اللهم رب السموات السبع ورب
الارضين السبع وما فيهن وما بينهن ورب العرش العظيم ورب السبع المثاني والقرآن
السبع م
العظيم ورب اسرافيل وجبرئيل وميكائيل ورب محمد خاتم النبيين صلى الله عليه
وآله واهل بيته سيد المرسلين وخاتم النبيين اسالك بك وبما سميت يا عظيم
سميت به نفسك خ
انت الذي تمن بالعظيم وتدفع كل محذور وتعطي كل جزيل وتضاعف من الحسنات
بالقليل والكثير وتفعل ما تشاء يا قدير يا الله يا رحمن يا رحيم صل على محمد وآل محمد
واهل بيته والبسني في مستقبل سنتي هذه سترك ونضر وجهي بنورك واحيني بمحبتك
السنة م
وبلغني رضوانك وشريف كرامتك وجزيل عطائك من خير ما عندك ومن خير ما تعطي
ملغني
احدا من خلقك والبسني مع ذلك عافيتك يا موضع كل شكوى ويا شاهد كل نجوى
ويا عالم كل خفية ويا دافع ما يشاء من بليته يا كريم العفو يا حسن التجاوز توفني
على ملة ابراهيم وفطرته وعلى دين محمد وسنته وعلى خير وفاة فتوفني موال لاوليائك
معاد لاعدائك اللهم وجنبني في هذه السنة كل عمل وقول وفعل يباعدني منك
واجلبني الى كل قول وفعل يقربني منك في هذه السنة يا ارحم الراحمين وامنعني
من كل عمل وقول وفعل يكون مني اخاف ضرر عاقبته واخاف ضرره مقتك اياي عليه
حذرا ان تصرف وجهك الكريم عني فاستوجب به نقصا من حظ لي عندك يا رؤوف
يا رحيم اللهم اجعلني في مستقبل في هذه السنة كل عمل وقول وفعل يكون مني

اخاف

اخاف ضرر عاقبته واخاف ضرره مقتك اياي عليه حذرا ان تصرف وجهك الكريم
عني فاستوجب نقصا من حظ لي عندك يا رؤوف يا رحيم اللهم اجعلني في
مستقبل في هذه السنة في حفظك وجوارك وكنفك وجللني ستر عافيتك
وهب لي كرامتك عز جارك وجل ثناؤك وجهك ولا اله غيرك اللهم اجعلني تابعا لصالح
تابعا لصالح خ
تابع الصلوة من مضى من اوليائك والحقني بهم واجعلني مسلما لمن قال بالصدق
عليك منهم واعوذ بك الهي ان تحيط بي خطيئتي وظلمي واسرافي على نفسي و
اتباعي لهواي واشتغالي بشهواتي فيحول ذلك بيني وبين رحمتك ورضوانك
فاكون منسيا عندك متعرضا لسخطك ونقمتك اللهم وفقني لكل عمل صالح
ترضى به عني وقربني به اليك زلفى اللهم كما كفيت نبيك محمدا صلى الله عليه وآله
هول عدوه وفرجت همه وكشفت غمه وصدقته وعدك وانجزت له موعدك
بعهدك اللهم فبذلك فاكفني هول هذه السنة وآفاتها واسقامها وفتنتها
وشرورها واحزانها وضيق المعاش فيها وبلغني برحمتك كمال العافية بتمام دوام
النعمة عندي الى منتهى اجلي اسالك سؤال من اساء وظلم واعترف واسالك ان تغفر
لي ما مضى من الذنوب التي حصرتها حفظتك واحصتها كرام ملائكتك علي وان
يعصمني الهي من الذنوب فيما بقي من عمري الى منتهى اجلي يا الله يا رحمن صل
على
محمد واهل بيته وآتني كلما سالتك ورغبت اليك فيه فانك امرتني بالدعاء وتكفلت
كلما سم
بالاجابة ٥ احمد بن محمد عن علي بن الحسن عن علي بن اسباط عن علي بن مسكين قال
الحكم م
حدثنا عمرو بن شمر قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول كان امير المؤمنين
صلوات الله عليه اذا اهل هلال شهر رمضان اقبل الى القبلة ثم قال اللهم اهله علينا بالامن
اللهم م
والايمان والسلامة والاسلام والعافية المجللة اللهم ارزقنا صيامه وقيامه
وتلاوة القرآن فيه اللهم سلمه لنا وتسلمه منا وسلمنا فيه ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن

اسماعيل بن مرار عن يونس عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه كان
اذا اهل هلال شهر رمضان قال اللهم ادخله علينا بالسلامة والاسلام واليقين
والايمان والبر والتوفيق لما تحب وترضى يونس عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير
عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا حضر شهر رمضان فقل اللهم قد حضر شهر
رمضان وقد فرضت علينا صيامه وانزلت فيه القرآن هدى للناس وبينات
من الهدى والفرقان اللهم اعنا على صيامه اللهم تقبله منا وسلمنا فيه وتسلمه منا
في يسر منك وعافية انك على كل شيء قدير ۝ علي بن ابراهيم عن محمد بن مسلم
بن محمد عن احمد بن اسحاق عن سعدان عن ابي بصير قال كان ابو عبد الله عليه السلام
يدعو بهذا الدعاء في شهر رمضان اللهم اني بك ومنك اطلب حاجتي ومن طلب
حاجته الى الناس فاني لا اطلب حاجتي الا منك وحدك لا شريك لك بفضلك ورضوانك
ان تصلي على محمد وعلى اهل بيته وان تجعل لي في عامي هذا الى بيتك الحرام سبيلا
حجة مبرورة متقبلة زاكية خالصة لك تقر بها عيني وترفع بها درجتي وترزقني
ان اغض بصري وان احفظ فرجي وان اكف بها عن جميع محارمك حتى لا يكون شيء
آثر عندي من طاعتك وخشيتك والعمل بما احببت والترك لما كرهت ونهيت
عنه واجعل ذلك في يسر ويسار وعافية وما انعمت به علي واسالك ان تجعل وفاتي
قتلا في سبيلك تحت راية نبيك صلى الله عليه وعلى آله مع اوليائك وان تقتل بي
اعداءك واعداء رسولك واسالك ان تكرمني بهوان من شئت من خلقك ولا تهني
بكرامة احد من اوليائك اللهم اجعل لي مع الرسول سبيلا حسبي الله ما شاء الله ۝
احمد بن محمد عن علي بن الحسين عن جعفر بن محمد عن علي بن اسباط عن عبد الرحمن بن
بشير عن بعض رجاله ان علي بن الحسين صلوات الله عليهما كان يدعو بهذا الدعاء
اللهم ان هذا شهر رمضان وهذا شهر الصيام وهذا شهر الانابة وهذا شهر التوبة

وهذا

وهذا شهر المغفرة والرحمة وهذا شهر العتق من النار والفوز بالجنة اللهم فسلمه
لي وتسلمه مني واعني عليه بافضل عونك ووفقني فيه لطاعتك وفرغني فيه
لعبادتك ودعائك وتلاوة كتابك واعظم لي فيه البركة واحسن لي فيه العافية
واصح فيه بدني واوسع فيه رزقي واكفني فيه ما اهمني واستجب لي فيه دعائي
وبلغني فيه رجائي اللهم اذهب عني فيه النعاس والكسل والسآمة والقسوة والغفلة
والغرة اللهم جنبني فيه العلل والهموم والاحزان والاعراض والامراض والخطايا
والذنوب واصرف عني فيه السوء والفحشاء والجهد والبلاء والتعب والعناء
انك سميع الدعاء ۝ اللهم اعذني فيه من الشيطان الرجيم وهمزه ولمزه ونفثه
ونفخه ووسوسته وكيده ومكره وحيله وغروره وخدعه وفتنته ورجله وشركه
واعوانه واتباعه واخدانه واشياعه واوليائه وجميع مكائده اللهم ارزقني فيه
تمام صيامه وبلوغ الامل في قيامه واستكمال ما يرضيك فيه صبرا وايمانا ويقينا
واحتسابا ثم تقبل ذلك منا بالاضعاف الكثيرة والاجر العظيم اللهم ارزقني
فيها الجد والاجتهاد والقوة والنشاط والانابة والتوبة والرغبة والرهبة والجزع
والرقة وصدق اللسان والوجل منك والرجاء لك والتوكل عليك والثقة بك
والورع عن محارمك مع صالح القول ومقبول السعي ومرفوع العمل ومستجاب
الدعوة ولا تحل بيني وبين شيء من ذلك بعرض ولا مرض ولا هم برحمتك يا ارحم
الراحمين ۝ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن ابراهيم
النوفلي عن الحسين بن المختار رفعه قال قال امير المؤمنين عليه السلام اذا رايت
الهلال فلا تبرح وقل اللهم اني اسالك خير هذا الشهر وفتحه ونوره ونصره وبركته
وطهوره ورزقه واسالك خير ما فيه وخير ما بعده واعوذ بك من شر ما فيه وشر ما بعده
اللهم ادخله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام والبركة والتوفيق لما تحب

علي بن ابراهيم ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن ابن ابي عمير ص

ورضى ٥ باب الاهلة والشهادة عليها علي بن ابراهيم
عن حماد بن عثمان عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الاهلة فقال
هي اهلة الشهور فاذا رايت الهلال فصم واذا رايته فافطر حماد عن الحلبي عن
ابي عبد الله عليه السلام قال كان علي عليه السلام يقول لا اجيز في الهلال الا شهادة
رجلين عدلين ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن علي بن الحكم عن العلاء عن محمد
بن مسلم قال لا تجوز شهادة النساء في الهلال ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي
عمير عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام
لا تجوز شهادة النساء في الهلال ولا يجوز الا شهادة رجلين عدلين ٥ عدة من
اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن الفضل بن عثمان
قال قال ابو عبد الله عليه السلام ليس على اهل القبلة الا الرؤية ليس على المسلمين
الا الرؤية ٥ احمد عن علي بن الحكم عن ابي ايوب الخزاز عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر
عليه السلام قال اذا رايتم الهلال فصوموا واذا رايتموه فافطروا وليس بالراي و
لا بالتظني وليس الرؤية ان يقوم عشرة نفر فيقول واحد هو ذا وينظر تسعة فلا
يرونه ولكن اذا رآه واحد رآه الف ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد ومحمد بن خالد عن
سعد بن سعد عن عبد الله بن الحسين عن الصلت الخزاز عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا غاب الهلال قبل الشفق فهو لليلته واذا غاب بعد الشفق فهو لليلتين ٥
علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن اسماعيل بن الحر عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا اصح هلال رجب فعد تسعة وخمسين يوما وصم يوم الستين ٥ احمد بن محمد
بن بكر ومحمد بن ابي الصهبان عن حفص عن عمر بن سالم ومحمد بن زياد عن عيسى عن
هارون بن خارجة قال قال ابو عبد الله عليه السلام عد شعبان تسعة وعشرين
يوما فان كانت متغيمة فاصبح صائما وان كانت مصحية وتبصرته ولم تر شيئا فاصبح

اذا غاب الهلال قبل الشفق فهو لليلته واذا غاب بعد الشفق فهو لليلتين عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن حمزة بن ابي يعلى عن محمد بن الحسن بن ابي خالد رفعه عن ابي عبد الله عليه السلام قال ص

مفطرا

مفطرا ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه
السلام قال اذا راوا الهلال قبل الزوال فهو لليلة الماضية واذا راوه بعد الزوال
فهو لليلة المستقبلة ٥ احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن يعقوب بن يزيد عن محمد
بن مرازم عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا تطوق فهو لليلتين واذا رايت
ظل راسك فيه فهو لثلاث ليال ٥ باب نادر

الهلال ص

علي بن محمد عن صالح بن ابي حماد عن ابن سنان عن حذيفة بن منصور عن ابي عبد الله
عليه السلام قال شهر رمضان ثلثون يوما لا ينقص ابدا ٥ وعنه عن الحسن بن الحسين
عن ابن سنان عن حذيفة مثله ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن اسماعيل
عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله عز وجل خلق الدنيا
في ستة ايام ثم اختزلها عن ايام السنة والسنة ثلثمائة واربعة وخمسون
يوما شعبان لا يتم ابدا ورمضان لا ينقص والله ابدا ولا تكون فريضة ناقصة ان
الله عز وجل يقول ولتكملوا العدة وشوال تسعة وعشرون يوما وذو القعدة
ثلثون يوما لقول الله عز وجل وواعدنا موسى ثلثين ليلة واتممناها بعشر فتم
ميقات ربه اربعين ليلة وذو الحجة تسعة وعشرون يوما والمحرم ثلثون يوما
ثم الشهور بعد ذلك شهر تام وشهر ناقص ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن ابن
سنان عن حذيفة بن منصور عن معاذ بن كثير عن ابي عبد الله عليه السلام قال
شهر رمضان ثلثون يوما لا ينقص والله ابدا باب
علي بن محمد عن بعض اصحابنا عن محمد بن عيسى بن عبيد عن ابراهيم بن محمد المدني عن
عمران الزعفراني قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان السماء تطبق علينا بالعراق
اليومين والثلاثة فاي يوم نصوم قال انظر اليوم الذي صمت فيه من السنة
الماضية وصم يوم الخامس ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن العباس بن معروف عن

صفوان بن يحيى عن ابي محمد بن عثمان الخدري عن بعض مشايخه عن ابي عبد الله
عليه السلام قال صم في العام المستقبل يوم الخامس من يوم صمت فيه عام اول ٥
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن السياري قال كتب محمد بن الفرج الى العسكري عليه
السلام يساله عما روي من الحساب في الصوم عن آبائك صلوات الله عليهم واله في عد
خمسة ايام بين اول السنة الماضية والسنة الثانية التي ياتي فكتب صحيح ولكن عد
في كل اربع سنين خمسا وفي السنة الخامسة ستا فيما بين الاولى والحادث وما سوى
ذلك فانما هو خمسة خمسة قال السياري وهذه من جهة الكبيسة قال وقد حسبه
اصحابنا فوجدوه صحيحا قال فكتب اليه محمد بن الفرج في سنة ثمان وثلثين
ومائتين هذا الحساب لا يتهيأ لكل انسان ان يعمل عليه انما هذا لمن يعرف السنين
ومن يعلم متى كانت السنة الكبيسة ثم يصح له شهر رمضان اول ليلة فاذا صح له
الهلال لليلته وعرف السنين صح له ذلك ان شاء الله ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن
زياد عن منصور بن العباس عن ابراهيم بن الاحول عن عمران الزعفراني قال قلت لابي
عبد الله عليه السلام انا نمكث في الشتاء اليوم واليومين لا نرى شمسا ولا نجما فاي
يوم نصوم قال انظر اليوم الذي صمت من السنة الماضية وعد خمسة ايام وصم اليوم
الخامس ٥

باب اليوم الذي يشك فيه أمن شهر رمضان هو او من شعبان

عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن حمزة بن يعلي عن زكريا بن ادم
عن الكاهلي قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن اليوم الذي يشك فيه من شعبان
قال لان اصوم يوما من شعبان احب الي من ان افطر يوما من شهر رمضان ٥ علي بن ابرهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن سماعة قال سألته عن اليوم الذي لا يدري اهو
من شعبان او من شهر رمضان فصامه فكان من شهر رمضان قال هو يوم وفق له لا
قضاء عليه ٥ علي عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن وهب قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام الرجل يصوم اليوم الذي يشك فيه من شهر رمضان فيكون كذلك فقال هو

شئ

شئ وفق له ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن محمد بن ابي الصهبان عن علي
بن الحسن بن رباط عن سعيد الاعرج قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني صمت
اليوم الذي يشك فيه فكان من شهر رمضان افاقضيه قال لا هو يوم وفقت له ٥
احمد بن محمد عن ابن ابي الصهبان عن محمد بن بكر بن جناح عن علي بن شجرة عن بشير النبال عن
ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن صوم يوم الشك فقال صمه فان يك من
شعبان كان تطوعا وان يك من شهر رمضان فيوم وفقت له ٥ محمد بن يحيى عن احمد
بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل صام
يوما وهو لا يدري أمن رمضان هو او من غيره فجاء قوم فشهدوا انه كان من شهر
رمضان فقال بعض الناس عندنا لا يعتد به فقال بلى فقلت انهم قالوا صمت وانت
لا تدري أمن شهر رمضان هذا ام من غيره فقال بلى فاعتد به فانما هو شيء وفقك
الله له انما يصام يوم الشك من شعبان ولا يصومه من شهر رمضان لانه قد نهي ان
ينفرد الانسان بالصيام في يوم الشك وانما ينوي من الليل انه يصوم من شعبان فان كان
من شهر رمضان اجزأ عنه بتفضل الله عز وجل وبما قد وسع على عباده ولولا ذلك هلك
الناس ٥ سهل بن زياد عن علي بن الحكم عن رفاعة عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلام
قال دخلت على ابي العباس بالحيرة فقال يا ابا عبد الله ما تقول في الصيام اليوم فقال ذاك
الى الامام ان صمت صمنا وان افطرت افطرنا فقال يا غلام علي بالمائدة فاكلت معه
وانا اعلم والله انه يوم من شهر رمضان فكان افطاري يوما وقضاؤه ايسر علي من
ان يضرب عنقي ولا يعبد الله ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن عبيس بن هشام عن
الخضر بن عبد الملك عن محمد بن حكيم قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن اليوم الذي
يشك فيه فان الناس يزعمون ان من صامه بمنزلة من افطر يوما من الايام ٥ محمد بن يحيى عن
محمد بن احمد عن ايوب بن نوح عن العباس بن عامر عن داود بن الحصين عن رجل من

اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال وهو بالحيرة في زمان ابي العباس اني
دخلت عليه وقد شك الناس في الصوم وهو والله من شهر رمضان فسلمت عليه فقال
يا با عبد الله اصمت اليوم فقلت لا والمائدة بين يديه قال فادن فكل قال فدنوت
فاكلت قال فقلت الصوم معك والفطر معك فقال الرجل لابي عبد الله عليه
السلام تفطر يوما من شهر رمضان احب الي من ان يضرب عنقي **باب** فقال اي والله افطر يوما من شهر رمضان صح

وجوه الصيام علي بن ابراهيم عن القسم بن محمد الجوهري عن سليمان بن داود عن
سفيان بن عيينه عن الزهري عن علي بن الحسين عليهما السلام قال قال لي يوما يا زهري
من اين جيت فقلت من المسجد قال فيم كنتم قلت تذاكرنا امر الصوم فاجمع رايي و
راي اصحابي على انه ليس من الصوم شي واجب الا صوم شهر رمضان فقال يا زهري
ليس كما قلتم الصوم على اربعين وجها فعشرة اوجه منها واجبة كوجوب شهر رمضان
وعشرة اوجه منها صيامهن حرام واربعة عشر منها صاحبها بالخيار ان شاء صام و
ان شاء افطر وصوم الاذن على ثلثة اوجه وصوم التاديب وصوم الاباحة وصوم
السفر والمرض قلت جعلت فداك فسرهن لي قال اما الواجب فصيام شهر رمضان
وصيام شهرين متتابعين في كفارة الظهار لقول الله عز وجل والذين يظاهرون
من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل ان يتماسا فمن لم يجد فصيام
شهرين متتابعين من فمن افطر من شهر رمضان وصيام شهرين متتابعين في قتل الخطا وصيام شهرين متتابعين صح
لمن لم يجد العتق واجب لقول الله عز وجل ومن قتل مؤمنا خطا فتحرير رقبة مؤمنة
ودية مسلمة الى اهله الى قوله عز وجل فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين توبة
من الله وكان الله عليما حكيما وصوم ثلثة ايام في كفارة اليمين واجب قال الله عز
وجل فصيام ثلثة ايام ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم هذا لمن لم يجد الاطعام كل
ذلك متتابع وليس بمتفرق وصيام اذى حلق الراس واجب قال الله عز وجل فمن كان

منكم

منكم مريضا او به اذى من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك وصاحبها
فيها بالخيار فان صام صام ثلثة ايام وصوم المتعة واجب لمن لم يجد الهدي قال
الله تعالى فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي فمن لم يجد فصيام ثلثة
ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة وصوم جزا الصيد واجب قال الله
تعالى ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم
هديا بالغ الكعبة او كفارة طعام مساكين او عدل ذلك صياما يا زهري قال فقلت او تدري كيف يكون عدل ذلك صياما
لا ادري قال يقوم الصيد قيمة عدل ثم يفض تلك القيمة على البر ثم يكال ذلك
البر اصواعا فيصوم لكل نصف صاع يوما وصوم النذر واجب وصوم الاعتكاف
واجب واما الصوم الحرام فصوم يوم الفطر ويوم الاضحى وثلاثة ايام من ايام التشريق
وصوم يوم الشك امرنا به ونهينا عنه امرنا به ان نصومه مع صيام شعبان ونهينا
عنه ان ينفرد الرجل بصيامه في اليوم الذي يشك فيه الناس فقلت له جعلت
فداك فان لم يكن صام من شعبان شيا كيف يصنع قال ينوي ليلة الشك انه صائم
من شعبان فان كان من شهر رمضان اجزا عنه وان كان من شعبان لم يضره فقلت
له وكيف يجزي صوم تطوع عن فريضة فقال لو ان رجلا صام يوما من شهر
رمضان تطوعا وهو لا يعلم انه من شهر رمضان ثم علم بعد ذلك لاجزا عنه لان
الفرض انما وقع على اليوم بعينه وصوم الوصال حرام وصوم الصمت حرام وصوم
نذر المعصية حرام وصوم الدهر حرام واما الصوم الذي صاحبه فيه بالخيار فصوم
يوم الجمعة والخميس وصوم البيض وصوم ستة ايام من شوال بعد شهر رمضان
وصوم يوم عرفة وصوم يوم عاشورا فكل ذلك صاحبه فيه بالخيار ان شاء صام و
ان شاء افطر واما صوم الاذن فالمراة لا تصوم تطوعا الا باذن زوجها والعبد
لا يصوم تطوعا الا باذن مولاه والضيف لا يصوم تطوعا الا باذن صاحبه قال رسول

الله صلى الله عليه وآله من نزل على قوم فلا يصوم تطوعا الا باذنهم واما صوم
التاديب فان يوخذ الصبي اذا راهق بالصوم تاديبا وليس بفرض وكذلك المسافر
اذا اكل من اول النهار ثم قدم اهله امر بالامساك بقية يومه وليس بفرض واما
صوم الاباحة لمن اكل او شرب ناسيا او قاء من غير تعمد فقد اباح الله ذلك له واجزا
عنه صومه واما صوم السفر والمرض فان العامة قد اختلفت في ذلك فقال قوم
يصوم وقال اخرون لا يصوم وقال قوم ان شاء صام وان شاء افطر واما نحن فنقول
يفطر في الحالين جميعا فان صام في السفر او في حال المرض فعليه القضاء فان الله
عز وجل يقول فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر فهذا تفسير الصيام

باب ادب الصائم

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير
عن حماد بن عثمان عن محمد بن مسلم قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا صمت فليصم
سمعك وبصرك وشعرك وجلدك وعدد اشياء غير هذا وقال لا يكون يوم صومك
كيوم فطرك ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر
عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لجابر بن عبد الله يا جابر هذا شهر
رمضان من صام نهاره وقام وردا من ليله وعف بطنه وفرجه وكف لسانه خرج من ذنوبه
كخروجه من الشهر فقال جابر يا رسول الله ما احسن هذا الحديث فقال رسول الله
صلى الله عليه وآله يا جابر وما اشد هذه الشروط ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد
عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن القسم بن سليمان عن جراح المدائني عن ابي
عبد الله عليه السلام قال ان الصيام ليس من الطعام والشراب وحده ثم قال قالت مريم
اني نذرت للرحمن صوما اي صمتا وفي نسخة اخرى اي صمتا فاذا صمتم فاحفظوا
السنتكم وغضوا ابصاركم ولا تنازعوا ولا تحاسدوا قال وسمع رسول الله صلى الله عليه
وآله امراة تسب جارية لها وهي صائمة فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله بطعام فقال

الحازم

وردام

الورد الجزء من القرآن ق

صوما

ها

لها كلي فقالت اني صائمة فقال كيف تكونين صائمة وقد سببت جاريتك ان الصوم
ليس من الطعام والشراب قال وقال ابو عبد الله عليه السلام اذا صمت فليصم
سمعك وبصرك من الحرام والقبيح ودع المراء واذى الخادم وليكن عليك وقار الصيام
ولا تجعل يوم صومك كيوم فطرك ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن زياد عن الحسن
بن محبوب عن ابي ايوب عن الفضيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا صام
احدكم الثلثة الايام من الشهر فلا يجادلن احدا ولا يجهل ولا يسرع الى الحلف والايمان
بالله عز وجل فان جهل عليه احد فليحتمل ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن هارون بن مسلم
عن مسعدة بن صدقة عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابائه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وآله ما من عبد صالح يشتم فيقول اني صائم سلام عليك لا اشتمك كما تشتمني
الا قال الرب تبارك وتعالى استجار عبدي بالصوم من شر عبدي قد اجرته من النار
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان وغيره عن ابي عبد الله عليه السلام
قال لا ينشد الشعر بليل ولا ينشد في شهر رمضان بليل ولا نهار فقال له اسماعيل يا
اباه فانه فينا قال وان كان فينا ٥ احمد بن محمد عن علي بن الحسين عن محمد بن عبيد بن هرون
قال حدثنا ابو زيد عن حصين عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا ينشد الشعر بليل ولا
~~ينشد في شهر رمضان بليل ولا نهار فقال له اسماعيل يا اباه فانه فينا قال وان كان~~
~~فينا ٥ احمد بن محمد عن علي بن الحسين عن محمد بن عبيد عن عبيد بن هارون قال حدثنا~~
~~ابو زيد عن حصين~~ ابو عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام عليكم
في شهر رمضان بكثرة الاستغفار والدعاء فاما الدعاء فيدفع به عنكم البلاء واما
الاستغفار فيمحي ذنوبكم وبهذا الاسناد قال كان علي بن الحسين عليهما السلام اذا كان
شهر رمضان لم يتكلم الا بالدعاء والتسبيح والاستغفار والتكبير فاذا افطر قال
اللهم ان شئت ان تفعل فعلت ٥ علي بن محمد عن احمد بن محمد بن خالد عن الوشاء عن

قال قال امير المؤمنين

علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان الصيام ليس
من الطعام والشراب وحده ان مريم عليها السلام قالت اني نذرت للرحمن صوما
اي صمتا فاحفظوا السنتكم وغضوا ابصاركم ولا تحاسدوا ولا تنازعوا فان الحسد
ياكل الايمان كما تاكل النار الحطب ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن منصور
بن يونس عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول الكذبة تنقض
الوضوء وتفطر الصائم قال قلت هلكنا قال ليس حيث تذهب انما ذلك الكذب
على الله عز وجل وعلى رسوله عليه السلام وعلى الائمة عليهم السلام ٥ محمد بن يحيي
عن احمد بن محمد عن الحسين بن موسى عن غياث بن ابراهيم عن اسحاق بن عمار عن ابي عبد
الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه واله ان الله كره لي ست خصال
ثم كرههن للاوصياء من ولدي واتباعهم من بعدي الرفث في الصوم باب

صوم رسول الله صلى الله عليه واله

الحسين بن محمد عن معلي بن محمد عن الوشا
عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال صام رسول الله صلى الله عليه
واله الضحى حتى قيل ما يفطر ثم افطر حتى قيل ما يصوم ثم صام صوم داود عليه السلام
يوما ويوما لا ثم قبض على صيام ثلثة ايام في الشهر قال انهن يعدلن صوم الشهر
ويذهبن بوحر الصدر قال حماد الوحر الوسوسة قال حماد فقلت واي الايام هي
قال اول خميس في الشهر واول اربعا بعد العشر منه واخر خميس فيه فقلت كيف صارت
هذه الايام التي تصام فقال لان من قبلنا من الامم كان اذا نزل على احدهم العذاب نزل
في هذه الايام فصام رسول الله صلى الله عليه واله هذه الايام المخوفة ٥ علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي ايوب عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان
رسول الله صلى الله عليه واله اول ما بعث يصوم حتى يقال ما يفطر ويفطر حتى يقال
ما يصوم ثم ترك ذلك وصام يوما وافطر يوما وهو صوم داود عليه السلام ثم ترك ذلك

وصام

وصام الثلثة الايام الغر ثم ترك ذلك وفرقها في كل عشرة ايام يوما خميسين بينهما
اربعا فقبض عليه السلام وهو يعمل ذلك ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن
الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن محمد بن مروان قال سمعت ابا عبد الله عليه
السلام يقول كان رسول الله صلى الله عليه واله يصوم حتى يقال لا يفطر ويفطر
حتى يقال لا يصوم ثم صام يوما وافطر يوما ثم صام الاثنين والخميس ثم ال من ذلك
الى صيام ثلثة ايام في الشهر الخميس في اول الشهر واربعا في وسط الشهر وخميس في
اخر الشهر وكان يقول ذلك صوم الدهر وقد كان ابي يقول ما من احد ابغض الي من
رجل يقال له كان رسول الله صلى الله عليه واله يفعل كذا وكذا فيقول لا يعذبني الله على ان
اجتهد في الصلوة كانه يرى ان رسول الله صلى الله عليه واله ترك شيئا من الفضل عجزا عنه
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام
قال كن نساء النبي صلى الله عليه واله اذا كان عليهن صيام اخرن ذلك الى شعبان كراهية
ان يمنعن رسول الله صلى الله عليه واله فاذا كان شعبان صمن وكان رسول الله صلى
الله عليه واله يقول شعبان شهري ٥ محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى
عن سماعة قال سالته ابا عبد الله عليه السلام هل صام احد من ابائك شعبان قال
خير ابائي رسول الله صلى الله عليه واله صامه ٥ ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار
ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن صفوان عن ابن مسكان عن الحلبي
قال سالت ابا عبد الله عليه السلام هل صام احد من ابائك شعبان قط قال صامه
خير ابائي رسول الله صلى الله عليه واله ٥ علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى بن عبيد عن
يونس عن ابن مسكان عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام مثله فاما الذي جاء به
في الصوم شعبان انه سئل عنه عليه السلام فقال ما صامه رسول الله صلى الله عليه
واله ولا احد من ابائي قال ذلك لان قوما قالوا ان صيامه فرض مثل صيام شهر

رمضان ووجوبه مثل وجوب شهر رمضان ومن افطر يوما منه فعليه من الكفارة
مثل ما على من افطر يوما من شهر رمضان وانما قول العالم عليه السلام ما صامه رسول الله
صلى الله عليه وآله ولا احد من آبائي اي ما صاموه فرضا واجبا تكذيبا لقول
من زعم انه فرض وانما كانوا يصومونه سنة فيها فضل وليس على من لم يصمه شيء
احمد بن محمد عن علي بن الحسن عن احمد بن صبيح عن عنبسة العابد قال قبض النبي صلى
الله عليه وآله على صوم شعبان ورمضان وثلثة في كل شهر اول خميس واوسط
اربعا واخر خميس وكان ابو جعفر وابو عبد الله عليهما السلام يصومان ذلك

باب فضل صوم شعبان وصلته برمضان وصيام الثلثة ايام في كل شهر

عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد وعلي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن
ابي عمير عن سلمة صاحب السابري عن ابي الصباح الكناني قال سمعت ابا عبد الله عليه
السلام يقول صوم شعبان ورمضان متتابعين توبة من الله والله علي بن ابراهيم
عن محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس عن عمرو بن ابان عن المفضل بن عمر قال سمعت
ابا عبد الله عليه السلام يقول صوم شعبان وشهر رمضان متتابعين توبة من الله
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن علي بن الصلت عن زرعة
عن سماعة عن المفضل بن عمر عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان علي بن الحسين
صلوات الله وسلامه عليه يصل ما بين شعبان ورمضان ويقول صوم شهرين متتابعين
توبة من الله احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد
عن ابي جعفر عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصوم شعبان ورمضان
يصلهما وينهى الناس ان يصلوهما وكان يقول هما شهرا الله وهما كفارة لما قبلهما ولما
بعدهما من الذنوب علي بن محمد عن بعض اصحابه عن محمد بن سليمان عن ابيه قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام ما تقول في الرجل يصوم شعبان وشهر رمضان قال هما

الشهران

الشهران اللذان قال الله تبارك وتعالى شهرين متتابعين توبة من الله قلت فلا يفصل
بينهما قال اذا افطر من الليل فهو فصل وانما قال رسول الله صلى الله عليه وآله
لا وصال في صيام يعني لا يصوم الرجل يومين متواليين من غير افطار وقد يستحب
للعبد ان لا يدع السحور علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن
ابي عبد الله عليه السلام انه سأله عن الصوم في الحضر فقال ثلثة ايام في كل شهر
الخميس من جمعة والاربعاء من جمعة والخميس من جمعة اخرى قال وقال امير المؤمنين
عليه السلام صيام شهر الصبر وثلثة ايام من كل شهر يذهبن ببلابل الصدور وصيام
ثلثة ايام من كل شهر صيام الدهر ان الله عز وجل يقول من جاء بالحسنة فله عشر
امثالها عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر قال سألت
ابا الحسن عليه السلام عن الصيام في الشهر كيف هو فقال ثلاث في الشهر في كل
عشر يوم ان الله تبارك وتعالى يقول من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ثلثة ايام في الشهر صوم الدهر
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن محمد بن علي عن الحسين بن مخارق
ابي جنادة السلولي عن ابي حمزة عن ابي جعفر عليه السلام عن آبائه عليهم السلام قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صام شعبان كان له طهرا من كل زلة ووصمة
وبادرة قال ابو حمزة فقلت لابي جعفر عليه السلام ما الوصمة قال اليمين في المعصية
والنذر في المعصية فقلت فما البادرة قال اليمين عند الغضب والتوبة منها الندم
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة قال سألت ابا عبد
الله عليه السلام عن افضل ما جرت به السنة في التطوع من الصوم فقال ثلثة ايام
في كل شهر الخميس في اول الشهر والاربعاء في وسط الشهر والخميس في آخر الشهر قال
قلت له هذا جميع ما جرت به السنة في الصوم فقال نعم علي بن ابراهيم عن ابيه عن
حماد عن حريز قال قيل لابي عبد الله عليه السلام ما جاء في الصوم في يوم الاربعاء فقال

قال امير المؤمنين عليه السلام ان الله عز وجل خلق النار يوم الاربعا فاوجب
صومه ليتعوذ بالله من النار ٥ محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن
هشام بن سالم عن الاحول عن ابن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام ان رسول الله
صلى الله عليه واله سئل عن صوم خميسين بينهما اربعا فقال اما الخميس فيوم تعرض فيه
الاعمال واما الاربعا فيوم خلقت فيه النار واما الصوم فجنة ٥ محمد علي بن ابراهيم عن
بن عيسى بن عبيد عن يونس عن اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال لما
يصام يوم الاربعا لانه لم تعذب امة فيما مضى الا في يوم الاربعا وسط الشهر فيستحب
ان يصام ذلك اليوم الحسين بن محمد عن محمد بن عمران عن زياد القندي عن عبد الله
بن سنان قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام اذا كان في اول الشهر خميسان فصم
اولهما فانه افضل واذا كان في اخر الشهر خميسان فصم اخرهما فانه افضل باب
انه يستحب السحور ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن شعيب عن ابي بصير
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن السحور لمن اراد الصوم اواجب هو عليه
فقال لا باس بان لا يتسحر ان شاء واما في شهر رمضان ٥ عدة من اصحابنا عن احمد
بن محمد عن الحسين بن سعيد عن اخيه الحسن عن زرعة عن سماعة قال سالته عن السحور لمن
اراد الصوم فقال اما في شهر رمضان فان الفضل في السحور ولو بشربة من ماء واما
في التطوع فمن احب ان يتسحر فليفعل ومن لم يفعل فلا باس ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن
النوفلي عن السكوني عن جعفر عن ابائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه
واله السحور بركة قال وقال رسول الله صلى الله عليه واله لا تدع امتي السحور
ولو على حشفة باب ما يقول الصائم اذا افطر
علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن ابائه عليهم ان رسول الله صلى
الله عليه واله كان اذا افطر قال اللهم لك صمنا وعلى رزقك افطرنا فتقبله منا ذهب

[margin:] نجتزم
[margin:] فانه افضل ان يتسحر يحب ان لا يترك في شهر رمضان صح
[margin:] اختلف الخبر اليابس بالتوكيد اراد التمر او الضيف للاولى او اليابس الفاسد ق

الظما

الظما وابتلت العروق وبقي الاجر ٥ الحسين بن محمد عن احمد بن اسحاق عن سعدان
عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال يقول في كل ليلة من شهر رمضان عند
الافطار الى اخره الحمد لله الذي اعاننا فصمنا ورزقنا فافطرنا اللهم تقبل منا و
اعنا عليه وسلمنا فيه وتسلمه منا في يسر منك وعافية الحمد لله رب الذي قضى عنا
يوما من شهر رمضان ٥ باب الوصال وصوم
الدهر عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن حسان
بن مختار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما الوصال في الصيام قال فقال ان
رسول الله صلى الله عليه واله قال لا وصال في صيام ان تجعل عشاءك سحورك ٥ علي
بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير عن
حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام قال المواصل في الصيام يصوم يوما وليلة
ويفطر في السحر ٥ الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشا عن ابان عن زرارة
قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن صوم الدهر فكرهه ٥ محمد بن يحيي عن احمد بن
محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سالته عن صوم الدهر فكرهه وقال لا باس بان
يفطر يوما ويصوم يوما باب من اكل او شرب وهو
شاك في الفجر او بعد طلوعه علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي
عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل تسحر ثم خرج من بيته وقد طلع الفجر
وتبين قال يتم صومه ذلك ثم ليقضه فان تسحر في غير شهر رمضان بعد الفجر افطر
ثم قال ان ابي كان ليلة يصلي وانا اكل فانصرف فقال اما جعفر فقد اكل وشرب بعد
الفجر فامرني فافطرت ذلك اليوم في غير رمضان ٥ محمد بن يحيي عن احمد بن محمد
عن عثمان بن عيسى عن سماعة بن مهران قال سالته عن رجل اكل وشرب بعد ما طلع
الفجر في شهر رمضان فقال ان كان قام فنظر فلم ير الفجر فاكل ثم عاد فراى الفجر

[margin:] ولا صمت يوم الى الليل ولا عتق قبل ملك احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه قال الوصال في الصيام صح
[margin:] لم نرله
[margin:] قال له
[margin:] نقل

فليتم صومه ولا اعادة عليه وان كان قام فاكل وشرب ثم نظر الى الفجر فراى انه قد طلع
فليتم صومه ويقضي يوما اخر لانه بدا بالاكل قبل النظر فعليه الاعادة ٥ علي بن
ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار قال قلت لابي عبدالله عليه السلام
امر الجارية ان تنظر اطلع الفجر ام لا فتقول لم يطلع فاكل ثم انظر فاجده قد طلع حين
نظرت قال تتم يومك ثم تقضيه اما انك لو كنت انت الذي نظرت ما كان عليك قضاؤه
محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن عيص بن القسم قال سالت
اباعبدالله عليه السلام عن رجل خرج في شهر رمضان واصحابه يتسحرون في بيت
فنظر الى الفجر فناداهم فكف بعضهم وظن بعضهم انه يسخر فاكل فقال يتم صومه ويقضي ٥
صفوان بن يحيى عن اسحاق بن عمار قال قلت لابي ابراهيم عليه السلام يكون علي اليوم واليومان
من شهر رمضان فاتسحر مصبحا افطر ذلك اليوم واقضي مكان ذلك يوما اخر او اتم
على ذلك الصوم ذلك اليوم واقضي يوما اخر فقال بل تفطر ذلك اليوم لانك اكلت
مصبحا وتقضي يوما اخر ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد
عن القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي ابراهيم عليه السلام قال سالته عن رجل
شرب بعد ما طلع الفجر وهو لا يعلم في شهر رمضان قال يصوم يومه ذلك ويقضي
يوما اخر وان كان قضاء لرمضان في شوال وغيره فشرب بعد الفجر فليفطر يومه ذلك
ويقضي ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة بن مهران قال سالته
عن رجلين قاما فنظرا الى الفجر فقال احدهما هو ذا وقال الاخر ما ارى شيئا قال فليأكل
الذي لم يستبن له الفجر وقد حرم على الذي زعم انه رأى الفجر ان الله عز وجل يقول كلوا
واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر باب الفجر
ما هو ومتى يحل ومتى يحرم الاكل محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن العلاء بن رزين
عن موسى بن بكر عن زرارة عن ابي عبدالله عليه السلام قال اذن ابن ام مكتوم يؤذن لصلوة

الغداة

الغداة ومر برجل لرسول الله صلى الله عليه وآله وهو يتسحر فدعاه ان ياكل معه
فقال يا رسول الله قد اذن المؤذن للفجر فقال ان هذا ابن ام مكتوم وهو يؤذن
بليل فاذا اذن بلال فعند ذلك فامسك ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن علي بن عطية عن
ابي عبدالله عليه السلام قال الفجر هو الذي اذا رايته معترضا كانه بياض سوراء ٥
علي بن ابراهيم ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال
سالت اباعبدالله عليه السلام عن الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر فقال بياض
النهار من سواد الليل قال وكان بلال يؤذن للنبي صلى الله عليه وآله اذا سمعتم صوت
بلال فدعوا الطعام والشراب فقد اصبحتم محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان و
احمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار جميعا عن صفوان بن يحيى عن ابن مسكان عن
ابي بصير عن احدهما عليه السلام في قول الله عز وجل احل لكم ليلة الصيام الرفث
الى نسائكم الاية فقال نزلت في خوات بن جبير الانصاري وكان مع النبي صلى الله عليه وآله
في الخندق وهو صائم وهو على تلك الحال وكانوا قبل ان تنزل هذه الاية اذا نام
احدهم حرم عليه الطعام والشراب فجاء خوات الى اهله حين امسى فقال هل عندكم طعام
فقالوا لا تنم حتى نصلح لك طعاما فاتكى فنام فقالوا له قد فعلت قال نعم فبات
على تلك الحال فاصبح ثم غدا الى الخندق فجعل يغشى عليه فمر به رسول الله صلى
الله عليه وآله فلما راى الذي به اخبره كيف كان امره فانزل الله عز وجل وكلوا و
اشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ٥ عدة من اصحابنا عن
احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن عاصم بن حميد عن ابي بصير قال سالت اباعبدالله عليه
السلام فقلت متى يحرم الطعام والشراب على الصائم وتحل الصلوة صلوة الفجر
قلت فلسنا في وقت الى ان يطلع شعاع الشمس فقال هيهات اين تذهب تلك صلوة
الصبيان باب من ظن انه ليل فافطر قبل الليل محمد بن يحيى

عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبدالله عليه السلم
صوم م
فقال م
وابن ام مكتوم وكان اعمى يؤذن بليل ويؤذن بلال للنبي صلى الله عليه وآله حين يطلع الفجر
فقال النبي صلى الله عليه وآله
فامسى م
فقال اذا اعترض الفجر وكان كالقبطية البيضاء فثم يحرم الطعام ويحل الصيام وتحل الصلوة صلوة الفجر ص

عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سالته عن قوم صاموا شهر رمضان
فغشيهم سحاب اسود عند غروب الشمس فظنوا انه ليل فافطروا ثم ان السحاب
انجلى فاذا الشمس فقال على الذي افطر صيام ذلك اليوم ان الله عز وجل يقول
واتموا الصيام الى الليل فمن اكل قبل ان يدخل الليل فعليه قضاؤه لانه اكل متعمدا ٥
علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس عن ابي بصير وسماعة عن ابي عبد
الله عليه السلام في قوم صاموا شهر رمضان فغشيهم سحاب اسود عند غروب
الشمس فرأوا انه الليل فافطر بعضهم ثم ان السحاب انجلى فاذا الشمس قال على الذي
افطر صيام ذلك اليوم ان الله عز وجل يقول واتموا الصيام الى الليل فمن اكل ان
يدخل الليل فعليه قضاؤه لانه اكل متعمدا ٥ باب
وقت الافطار عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى بن عبيد عن
ابن ابي عمير عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام قال وقت سقوط القرص و
وجوب الافطار من الصيام ان يقوم بحذاء القبلة ويتفقد الحمرة التي ترتفع من
المشرق فاذا جازت قمة الراس الى ناحية المغرب فقد وجب الافطار وسقط
القرص علي بن ابراهيم عن ابيه وعدة من اصحابنا عن احمد بن محمد جميعا عن ابن ابي عمير
عن القسم بن عروة عن بريد بن معاوية قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول اذا
غابت الحمرة من هذا الجانب يعني ناحية المشرق فقد غابت الشمس في شرق الارض
وغربها علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه
السلام قال سئل عن الافطار قبل الصلوة او بعدها قال ان كان معه قوم يخشى
ان يحبسهم عن عشائهم فليفطر معهم وان كان غير ذلك فليصل وليفطر باب
من اكل وشرب ناسيا في شهر رمضان علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن يحيى عن
احمد بن محمد جميعا عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام

سئل

سئل عن رجل نسي فاكل وشرب ثم ذكر قال لا يفطر انما هو شيء رزقه الله عز وجل
فليتم صومه ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سالته
عن رجل صام في شهر رمضان فاكل وشرب ناسيا قال يتم صومه وليس عليه قضاؤه
عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن داود بن سرحان
عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل ينسى فياكل في شهر رمضان قال يتم صومه
فانما هو شيء اطعمه الله تعالى اياه باب من افطر
متعمدا من غير عذر او جامع متعمدا في شهر رمضان عدة من اصحابنا عن احمد
بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه
السلام في رجل افطر من شهر رمضان متعمدا يوما واحدا من غير عذر قال يعتق
نسمة او يصوم شهرين متتابعين او يطعم ستين مسكينا فان لم يقدر تصدق بما
يطيق ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن
ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل يوما
افطر من شهر رمضان متعمدا فقال ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وآله فقال
هلكت يا رسول الله صلى الله عليه وآله فقال ما لك قال النار يا رسول الله فقال
رسول الله وما لك قال فقد وقعت على اهلي قال تصدق واستغفر فقال الرجل
فوالذي عظم حقك ما تركت في البيت شيئا لا قليلا ولا كثيرا قال فدخل رجل
من الناس قال فدخل رجل من الناس بمكتل من تمر فيه عشرون صاعا يكون عشرة
اصوع بصاعنا فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله خذ هذا التمر فتصدق به
فقال يا رسول الله على من اتصدق به وقد اخبرتك انه ليس في بيتي قليل ولا
كثير قال فخذه واطعمه عيالك واستغفر الله قال فلما خرجنا قال اصحابنا انه بدأ بالعتق
فقال اعتق او صم او تصدق ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن سنان

عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل وقع على اهله في شهر رمضان فلم يجد ما
يتصدق به على ستين مسكينا قال يتصدق بما يطيق ه محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين — بقدر صح
عن صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يعبث — ويمني صح
باهله في شهر رمضان حتى يمني قال عليه من الكفارة مثل ما على الذي يجامع عدة
من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن هشام بن سالم عن بريد العجلي قال سئل
ابو جعفر عليه السلام عن رجل شهد عليه شهود انه افطر من شهر رمضان ثلثة ايام
قال يسئل هل عليك في افطارك اثم فان قال لا كان على الامام ان يقتله وان قال
نعم فان على الامام ان ينهكه ضربا ه محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى — نهكه السلطان كسمعه نهكا ونهكه بالغ في نهكته عقوبته ق
عن سماعة قال سالته عن رجل وجد في شهر رمضان وقد افطر ثلاث مرات وقد
قد رفع الى الامام ثلث مرات قال يقتل في الثالثة ه علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن
ابي عمير عن حفص بن سوقة عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يلاعب
اهله او جاريته وهو في قضاء شهر رمضان فيسبقه الماء فينزل قال عليه من
الكفارة مثل ما على الذي يجامع في شهر رمضان ه حميد بن زياد عن الحسن بن محمد
بن سماعة عن غير واحد عن ابان بن عثمان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عليه السلام — ابي عبد الله عن صح
قال سالته عن رجل افطر يوما من شهر رمضان متعمدا قال يتصدق بعشرين
صاعا ويقضي مكانه ه علي بن محمد بن بندار عن ابراهيم بن اسحاق الاحمر عن عبد الله
بن حماد عن المفضل بن عمر عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل اتى امراته وهو صائم
وهي صائمة فقال ان كان استكرهها فعليه كفارتان وان كانت طاوعته فعليه
كفارة وعليها كفارة وان كان اكرهها فعليه ضرب خمسين سوطا نصف الحد وان كانت — وان صح
طاوعته ضرب خمسة وعشرين سوطا — وضربت خمسة وعشرين سوطا صح

باب الصائم يقبل او يباشر

علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن ابن ابي عمير عن

حماد

حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الرجل يمس من المراة شيئا
ايفسد ذلك صومه او ينقضه فقال ان ذلك ليكره للرجل الشاب مخافة ان يسبقه
المني ه علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي
عمير عن جميل عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال لا تنقض القبلة الصوم ه
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن داود بن النعمان عن منصور
بن حازم قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما تقول في الصائم يقبل الجارية والمراة
فقال اما الشيخ الكبير مثلي ومثلك فلا باس واما الشاب الشبق فلا فانه لا يؤمن والقبلة
احد الشهوتين قلت فما ترى تكون له الجارية فيلاعبها فقال لي انك لشبق يا ابا حازم كيف — في شيء صح
طعمك قلت ان شبعت اضرني وان جعت اضعفني قال كذلك انا فكيف انت و
النسا قلت ولا شيء قال ولكني يا ابا حازم ما شيئا ان يكون ذلك مني الا فعلت — اشاء صح

باب من اجنب في الليل في شهر رمضان وغيره فترك الغسل الى ان يصبح او احتلم بالليل وبالنهار

ه علي بن ابراهيم عن ابيه و
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله
عليه السلام انه قال في رجل احتلم اول الليل او اصاب من اهله ثم نام متعمدا
في شهر رمضان حتى اصبح قال يتم صومه ذلك ثم يقضيه اذا افطر من شهر رمضان
ويستغفر ربه ه محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن العلا بن رزين عن محمد بن
مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سالته عن الرجل يصيب الجارية في شهر رمضان
ثم ينام قبل ان يغتسل قال يتم صومه ويقضي ذلك اليوم الا ان يستيقظ
قبل ان يطلع الفجر فان انتظر ماء يسخن او يستقى فطلع الفجر فلا يقضي يومه ه
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير قال سالت ابا عبد الله
عليه السلام عن الرجل يجنب ثم ينام حتى يصبح ايصوم ذلك اليوم تطوعا فقال

اليس هو بالخيار ما بينه وبين نصف النهار قال وسألته عن الرجل يحتلم بالنهار في
شهر رمضان يتم يومه كما هو فقال لا باس ٥ احمد بن محمد عن الحجال عن ابن سنان
قال كتبت الى ابي عبدالله عليه السلام وكان يقضي شهر رمضان فقال اني اصبحت ابي
بالغسل واصابتني جنابة ولم اغتسل حتى طلع الفجر فاجابه لا تصم هذا اليوم وصم غدا ٥
عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن ابراهيم بن
ميمون قال سألت ابا عبدالله عليه السلام عن الرجل يجنب بالليل في شهر رمضان فنسي
ان يغتسل حتى يمضي بذلك جمعة او يخرج شهر رمضان قال عليه قضاء الصلوة
والصوم **باب كراهية الارتماس في الماء للصائم**
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبدالله عليه السلام
قال الصائم يستنقع في الماء ولا يرمس راسه ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن
حريز عن ابي عبدالله عليه السلام قال لا يرمس الصائم ولا المحرم راسه في الماء ٥ محمد
بن يحيى عن محمد بن محمد جميعا ~~عن ابن ابي عمير عن حماد عن علي بن الحكم عن داود بن~~ قد
~~وعن سليمان بن عثمان~~ الحسين عن علي بن الحكم عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم
عن ابي جعفر عليه السلام قال الصائم يستنقع في الماء ويصب على راسه ويتبرد با
لثوب وينضح البوريا تحته ولا يغمس راسه في الماء ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين بالمروحة وينضح
عن موسى بن سعدان عن عبدالله بن الهيثم عن عبدالله بن سنان قال سمعت ابا
عبدالله عليه السلام يقول لا تلزق ثوبك الى جسدك وهو رطب وانت صائم حتى
تعصره ٥ محمد بن يحيى وغيره عن محمد بن احمد عن السياري عن محمد بن علي الهمداني
عن حنان بن سدير قال سألت ابا عبدالله عليه السلام عن الصائم يرتمس في الماء يستنقع في الماء
قال لا ولا المحرم قال وسألته عن الصائم يلبس الثوب المبلول قال لا **باب**
المضمضة والاستنشاق للصائم علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد

لا يديم الكف وبعد ان يرفع بها والا لم يتم ع

عن ابي

عن ابي عبدالله عليه السلام في الصائم يتوضأ للصلوة فيدخل حلقه الماء فقال
ان كان وضوءه لصلوة فريضة فليس عليه شيء وان كان وضوءه لصلوة نافلة
فعليه القضاء ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن اسماعيل بن مرار عن يونس عن ابي جميلة
عن زيد عن ابي عبدالله عليه السلام في الصائم يتمضمض قال لا يبلع ريقه حتى
يبزق ثلاث مرات ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عمن ذكره عن ابي
عبدالله عليه السلام في الصائم يستنشق ويتمضمض قال نعم ولكن لا يبالغ ٥
عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الريان بن الصلت عن يونس قال الصائم
في شهر رمضان يستاك متى شاء وان تمضمض في وقت فريضة فدخل الماء حلقه
فلا شيء عليه وقد تم صومه وان تمضمض في غير وقت فريضة فدخل الماء فليس عليه شيء م
حلقه فعليه الاعادة والافضل للصائم ان لا يتمضمض **باب**
الصائم يتقيأ او يذرعه القيء او يقلس محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان
وابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن ابن مسكان عن
الحلبي عن ابي عبدالله عليه السلام قال اذا تقيأ الصائم فعليه قضاء ذلك اليوم
وان ذرعه القيء من غير ان يتقيأ فليتم صومه ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي
عمير ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي
عبدالله عليه السلام قال اذا تقيأ الصائم فقد افطر وان ذرعه من غير ان يتقيأ
~~في الصائم يقبل الجارية~~ والمرأة والشيخ الكبير مثلي فلا باس واما الشاب الشبق
~~فلا فانه~~ يتقيأ فليتم صومه ٥ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي
عمير عن معاوية عن ابي عبدالله عليه السلام في الذي يذرعه القيء وهو صائم قال
يتم صومه ولا يقضي ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن احمد بن الحسن عن
عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار بن موسى عن ابي عبدالله عليه السلام

قال سالته عن الرجل يخرج من جوفه القلس حتى يبلغ الحلق ثم يرجع الى جوفه
وهو صائم قال ليس بشيء ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن علي بن الحكم عن علا
بن رزين عن محمد بن مسلم قال سئل ابو جعفر عليه السلام عن القلس يفطر الصائم
قال لا محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سالته عن
القلس وهي الجشاة يرتفع الطعام من جوف الرجل من غير ان يكون تقيا وهو قائم
في الصلوة قال لا ينقض ذلك وضوءه ولا يقطع صلوته ولا يفطر صيامه ٥

باب الصائم يحتجم ويدخل الحمام

علي بن ابرهيم عن
ابيه عن حماد ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن
ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الصائم ايحتجم فقال اني اتخوف عليه
اما يتخوف على نفسه قلت ماذا يتخوف عليه قال الغشيان او تثور به مرة قلت ارايت
ان قوي على ذلك ولم يخش شيئا قال نعم ان شاء ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي
بن الحكم عن الحسين بن ابي العلا قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الحجامة
للصائم قال نعم اذا لم يتخوف ضعفا ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم
عن العلا بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الرجل يدخل
الحمام وهو صائم فقال لا باس ما لم يخش ضعفا ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن
سعيد عن القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه
السلام عن الرجل يدخل الحمام وهو صائم قال ليس به باس

باب في الصائم يسعط ويصب في اذنه الدهن او يحتقن

ابو علي الاشعري عن محمد
بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال
سالته عن الصائم يشتكي اذنه يصب فيها الدواء قال لا باس به ٥ علي بن ابرهيم عن
ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الصائم

ثم يصب

ابي جعفر عليه السلام
لا باس به

ثم يصب في اذنه الدهن قال لا باس به ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن سهل بن
زياد انه ساله عن الرجل يحتقن يكون به العلة في شهر رمضان فقال الصائم لا
يجوز له ان يحتقن ٥ احمد بن محمد عن علي بن الحسين عن علي بن رباط عن ابن مسكان
عن ليث المرادي قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الصائم يحتجم ويصب في اذنه
الدهن قال لا باس الا السعوط فانه يكره ٥ محمد بن يحيى عن العمركي عن علي بن جعفر
عن اخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال سالته عن الرجل والمراة هل يصلح لهما
ان يستدخلا الدواء وهما صائمان قال لا باس ٥ احمد بن محمد عن علي بن الحسين عن
ابيه قال كتبت الى ابي الحسن عليه السلام ما تقول في التلطف يستدخله الانسان
وهو صائم فكتب لا باس به بالجامد

باب الكحل والذرور للصائم

عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن سليم الفرا عن محمد بن
مسلم عن ابي جعفر عليه السلام في الصائم يكتحل قال لا باس به ليس بطعام ولا شراب ٥
علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن سليم الفرا عن غير واحد عن ابي جعفر عليه
السلام مثله ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن خالد عن سعد بن سعد الاشعري
عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال سالته عمن يصيبه الرمد في شهر رمضان هل
يذر عينه بالنهار وهو صائم قال يذرها اذا افطر ولا يذرها وهو صائم ٥ محمد
بن يحيى عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة بن مهران قال سالته عن
الكحل للصائم فقال اذا كان كحلا ليس فيه مسك وليس له طعم في الحلق فلا باس ٥

باب السواك للصائم

عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن
علي بن الحكم عن الحسين بن ابي العلا قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن السواك
للصائم فقال نعم يستاك اي النهار شاء ٥ علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن
حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته نستاك الصائم يستاك قال

عن سهل بن زياد
عن احمد بن الحسن
بن علي
محمد بن الحسين
اللطف
الذرور ما يذر في العين وعطر كالذريرة ق
الذر طرح الذرور في العين ق

باس به ولا يستاك بسواك رطب ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن عبد الله
بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام انه كره للصايم ان يستاك بسواك رطب وقال لا
يضر ان يبل سواكه بالماء ثم ينفضه حتى لا يبقى فيه شي ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن
احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار بن موسى عن ابي عبد الله
عليه السلام في الصايم ينزع ضرسه قال لا ولا يدمي فاه ولا يستاك بعود رطب ٥

باب الطيب والريحان للصايم

عدة من اصحابنا عن
احمد بن محمد عن محمد بن علي عن غياث بن ابراهيم عن جعفر عن ابيه عليهما السلام ان
عليا صلوات الله عليه كره المسك ان يتطيب به الصايم ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن
محمد بن خالد عن داود بن اسحاق الحذاء عن محمد بن الفيض قال سمعت ابا عبد الله عليه
السلام ينهى عن النرجس فقلت جعلت فداك لم ذاك فقال لانه ريحان الاعاجم وفي خبر
بعض اصحابنا ان الاعاجم كانت تشمه اذا صاموا وقال انه يمسك الجوع ٥ عدة من
اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن عبد الله بن الفضيل النوفلي عن الحسن بن
راشد قال كان ابو عبد الله عليه السلام اذا صام تطيب بالطيب ويقول الطيب
تحفة الصايم ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن علي بن الحكم عن العلا بن رزين
عن محمد بن مسلم قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الصايم يشم الريحان والطيب
قال لا باس به وروي انه لا يشم الريحان لانه يكره له ان يتلذذ به ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن
ابن ابي عمير عن الحسن بن راشد قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الحايض تقضي الصلوة
قال لا قلت تقضي الصوم قال نعم قلت من اين جاء ذا قال ان اول من قاس ابليس قلت والصايم يستنقع في الماء قال نعم قلت فيبل ثوبا على جسده قال لا قلت من اين جاء ذا قال من ذاك قلت الصايم يشم الريحان
قال لا لانه لذة ويكره له ان يتلذذ

باب مضغ العلك للصايم

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه
السلام قال قلت الصايم يمضغ العلك قال لا محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن

علي بن الحكم

علي بن الحكم عن العلا بن رزين عن محمد بن مسلم قال قال ابو جعفر عليه السلام يا
محمد اياك ان تمضغ علكا فاني مضغت اليوم علكا وانا صايم فوجدت في
نفسي منه شيا ٥

باب في الصايم يذوق المرق ويزق الفرخ

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله
عليه السلام انه سئل عن المراة الصايمة تطبخ القدر فتذوق المرقة تنظر اليه
فقال لا باس به قال وسئل عن المراة تكون لها الصبي وهي صايمة فتمضغ الخبز
وتطعمه قال لا باس والطير ان كان لها ٥ الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن
الوشا عن ابان بن عثمان عن الحسين بن زياد عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس
للطباخ والطباخة ان يذوق المرق وهو صايم ٥ علي بن ابراهيم عن هارون بن مسلم
عن مسعدة بن صدقة عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان فاطمة صلى الله عليها
كانت تمضغ للحسن ثم الحسين صلوات الله عليهما وهي صايمة في شهر رمضان
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن علي بن النعمان عن سعيد
الاعرج قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الصايم يذوق الشي ولا يبلعه قال
لا

باب في الصايم يزدرد نخامته ويدخل حلقه الذباب

علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن غياث بن ابراهيم عن ابي عبد الله عليه
السلام قال لا باس بان يزدرد الصايم نخامته ٥ علي بن ابراهيم عن هارون بن مسلم عن
مسعدة بن صدقة عن ابي عبد الله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام ان عليا عليه السلام سئل عن الذباب
يدخل حلق الصايم قال ليس عليه قضاء لانه ليس بطعام

باب في الرجل يمص الخاتم والحصاة والنواة

عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين
بن سعيد عن النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام في
الرجل يعطش في شهر رمضان قال لا باس بان يمص الخاتم ٥ احمد بن محمد عن علي عن

بن الحسن عن محسن بن احمد عن يونس بن يعقوب قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام
يقول الخاتم في فم الصايم ليس به واما النواة فلا باب
الشيخ والعجوز يضعفان عن الصوم محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان
بن يحيى عن العلا بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام في قول الله
عز وجل وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال الشيخ الكبير والذي ياخذه
العطاش وعن قوله عز وجل فمن لم يستطع فاطعام ستين مسكينا قال من مرض او
عطاش عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن عبد الملك بن عتبة الهاشمي
قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن الشيخ الكبير والعجوز الكبيرة التي تضعف عن الصوم
في شهر رمضان قال تصدق في كل يوم بمد حنطة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله
بن المغيرة عن عبد الله بن سنان قال سالته عن رجل كبير ضعيف عن صوم شهر رمضان
قال يتصدق كل يوم بما يجزي من طعام مسكين ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن
بن محبوب عن العلا بن رزين عن محمد بن مسلم قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول
الشيخ الكبير والذي به العطاش لا حرج عليهما ان يفطرا في شهر رمضان ويتصدق
كل واحد منهما في كل يوم بمد من طعام ولا قضاء عليهما فان لم يقدرا فلا شيء عليهما
احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام
في قول الله عز وجل وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال الذين كانوا يطيقون
الصوم فاصابهم كبر او عطاش او شبه ذلك فعليهم لكل يوم مد احمد بن ادريس وغيره
عن محمد بن احمد عن محمد بن الحسين عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار
عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يصيبه العطاش حتى يخاف على نفسه قال يشرب
بقدر ما يمسك رمقه ولا يشرب حتى يروى علي بن ابراهيم عن ابيه عن اسماعيل بن
مرار عن يونس عن مفضل بن عمر قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان لنا فتيات

فتيانا لا يقدرون على الصيام من شدة ما يصيبهم من العطش قال فليشربوا بقدر
ما تروى به نفوسهم وما يحذرون باب الحامل والمرضع
يضعفان عن الصوم محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن العلا بن
رزين عن محمد بن مسلم قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول الحامل المقرب و
المرضع القليلة اللبن لا حرج عليهما ان يفطرا في شهر رمضان لانهما لا يطيقان
الصوم وعليهما ان يتصدق كل واحد منهما في كل يوم يفطر فيه بمد من طعام وعليهما
قضاء كل يوم افطرا فيه تقضيانه بعد ٥ محمد عن محمد بن الحسين عن محمد بن عبد الله
بن هلال عن العلا بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام مثله باب
حد المرض الذي يجوز للرجل ان يفطر علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن
جميل بن دراج عن الوليد بن صبيح قال حممت بالمدينة يوما في شهر رمضان فبعث الي
ابو عبد الله عليه السلام بقصعة فيها خل وزيت وقال افطر وصل وانت قاعد
علي بن ابراهيم عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة قال كتبت الى ابي عبد الله عليه السلام اساله ما
حد المرض الذي يفطر فيه صاحبه والمرض الذي يدع صاحبه الصلوة قائما قال بل الانسان
على نفسه بصيرة ولو القى معاذيره وقال ذاك اليه هو اعلم بنفسه ٥ علي بن ابراهيم
عن محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس عن سماعة قال سالته ما حد المرض الذي يجب
على صاحبه فيه الافطار كما يجب عليه في السفر من كان مريضا او على سفر قال هو
مؤتمن عليه مفوض اليه فان وجد ضعفا فليفطر وان وجد قوة فليصمه كان
المرض ما كان ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام
قال الصايم اذا خاف على عينيه من الرمد فليفطر ٥ محمد بن يحيى وغيره عن محمد بن احمد
بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار بن موسى عن ابي عبد الله
عليه السلام عن الرجل يجد في راسه وجع من صداع شديد هل يجوز له الافطار

قال اذا صدع صداعا شديدا واذا حم حمى شديدة واذا رمدت عيناه رمدا
شديدا فقد حل له الافطار ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم
عن سيف بن عميرة عن بكر بن ابي بكر الحضرمي قال سالته ابي يعني اباعبدالله عليه
السلام وانا اسمع ماحد المرض الذي يترك منه الصوم قال اذا لم يستطع ان يتسحر
احمد عن الحسين بن سعيد عن الحسين بن عثمان عن سليمان بن ابي عبدالله عليه السلام
قال اشتكت ام سلمة عينها في شهر رمضان فامرها رسول الله صلى الله عليه وآله ان
يفطر وقال عشاء الليل لعينك ردي علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس
عن شعيب عن محمد بن مسلم قال قلت لابي عبدالله عليه السلام ماحد المرض الذي
اذا نقهته في الصيام قال ذلك هو اعلم بنفسه اذا قوي فليصم من توالى عليه رمضا (نفر)
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم عن ابي
جعفر وابي عبدالله عليهما السلام قال سالتهما عن رجل مرض فلم يصم حتى اتى عليه
رمضان اخر فقال ان كان برا ثم توانى قبل ان يدركه الرمضان الاخر صام الذي
ادركه وتصدق عن الاول لكل يوم مد على مسكين وليس عليه قضاؤه ٥ علي بن ابراهيم
عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير عن جميل عن
زرارة عن ابي جعفر عليه السلام في الرجل يمرض فيدركه شهر رمضان ويخرج
عنه وهو مريض ولا يصح حتى يدركه شهر رمضان اخر قال يتصدق عن الاول و
يصم الثاني فان كان صح فيما بينهما ولم يصم حتى ادركه شهر رمضان اخر صامهما (بصوم م)
جميعا ويتصدق عن الاول ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل عن
محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني قال سمعنا اباعبدالله عليه السلام عن رجل
عليه من شهر رمضان طائفة ثم ادركه شهر رمضان قابل قال عليه ان يصوم وان يطعم
كل يوم مسكينا فان كان مريضا فيما بين ذلك حتى ادركه شهر رمضان قابل فليس عليه

الصيام

الصيام ان صح فان تتابع المرض عليه فلم يصح فعليه ان يطعم لكل يوم مسكينا
واحدا يوم

باب قضاء شهر رمضان

عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن احمد بن اشيم عن سليمان بن جعفر الجعفري
قال سالت ابا الحسن الاول عليه السلام عن الرجل يكون عليه ايام من شهر رمضان (ايام م)
ايقضيها متفرقة قال لا باس بتفريق قضاء شهر رمضان انما الصيام الذي لا يفرق
كفارة الظهار وكفارة الدم وكفارة اليمين احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن
سماعة قال سالته عمن يقضي شهر رمضان منقطعا قال اذا حفظ ايامه فلا باس ٥
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن عبدالله بن المغيرة عن عبد
الله بن سنان عن ابي عبدالله عليه السلام قال من افطر شيئا من شهر رمضان في عذر
فان قضاه متتابعا افضل وان قضاه متفرقا فحسن لا باس ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه
عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبدالله عليه السلام قال اذا كان على الرجل شيء من صوم
من شهر رمضان فليقضه في اي شهر شاء اياما متتابعة فان لم يستطع فليقضه كيف
شاء وليحص الايام وان فرق فحسن وان تابع فحسن حميد بن زياد عن ابن سماعة عن غير واحد (فحسن م)
عن ابان عن عبدالرحمن بن ابي عبدالله عليه قال سالت اباعبدالله عليه السلام عن
قضاء شهر رمضان في ذي الحجة واقطعه قال اقضه في ذي الحجة واقطعه ان شئت ٥
محمد بن يحيى عن محمد بن عبدالله بن هلال عن عقبة بن هلال عن عقبة بن خالد عن ابي (عن محمد بن الحسين م)
عبدالله عليه السلام في رجل مرض في شهر رمضان فلما برا اراد الحج كيف يصنع
بقضاء الصوم قال اذا رجع فليصمه

باب الرجل يصبح وهو يريد الصيام فيفطر ويصبح وهو لا يريد الصوم فيصوم في قضاء شهر رمضان وغيره

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان
عن الحلبي عن ابي عبدالله عليه السلام قال سالته عن الرجل يصبح وهو يريد الصيام

ثم يبدو له فيفطر قال هو بالخيار ما بينه وبين نصف النهار قلت هل يقضيه اذا
افطر قال نعم لانها حسنة اراد ان يعملها فليتم قلت فان رجلا اراد ان يصوم ارتفاع
النهار ايصوم قال نعم ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن
فضالة بن ايوب عن حسين بن عثمان عن سماعة بن مهران عن ابي بصير قال سالت ابا عبد
الله عليه السلام عن الصايم المتطوع تعرض له الحاجة قال هو بالخيار ما بينه وبين
العصر وان مكث حتى العصر ثم بدا له ان يصوم فان لم يكن نوى ذلك فله ان يصوم ذلك
اليوم ان شاء ٥ احمد بن محمد عن العباس بن معروف عن صفوان بن يحيى عن ابن سنان عن
عمار بن مروان عن سماعة بن مهران عن ابي عبد الله عليه السلام في قوله الصايم بالخيار
الى زوال الشمس قال ذلك في الفريضة فاما النافلة فله ان يفطر اي ساعة شاء الى
غروب الشمس ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان
جميعا عن ابن ابي عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي الحسن في الرجل يبدو له بعد ما يصبح
ويرتفع النهار في صوم ذلك اليوم ليقضيه من شهر رمضان قال ان كان اتى اهله قبل
زوال الشمس فلا شي عليه الا يوم مكان يوم وثلثة ايام كفارة لما صنع ٥ احمد بن محمد
عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن الحسين بن عثمان عن سماعة عن ابي بصير قال
سالت ابا عبد الله عليه السلام عن المراة تقضي شهر رمضان فيكرهها زوجها على
الافطار فقال لا ينبغي له ان يكرهها بعد الزوال ٥ احمد بن محمد عن ابن فضال عن
صالح بن عبد الله الخثعمي قال سالت ابا عبد الله عليه السلام ينوي الصيام فيلقاه
اخوه الذي هو على امره ايفطر قال ان كان تطوعا اجزاه وحسب له وان كان قضا
فريضة قضاه

باب الرجل يتطوع بالصيام وعليه من قضاء شهر
رمضان

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل عن محمد بن الفضيل عن ابي
الصباح الكناني قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل عليه من شهر رمضان

ولم يكن نوى ذلك من الليل قال نعم ليصمه وليعتد به اذا لم يكن احدث شيئا عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن الحارث بن محمد عن بريد العجلي عن ابي جعفر عليه السلام في رجل اتى اهله بعد زوال الشمس في يوم يقضيه من شهر رمضان م

ايام

ايام يتطوع قال لا حتى يقضي ما عليه من شهر رمضان ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن
ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل عليه من
شهر رمضان طائفة ايتطوع قال لا حتى يقضي ما عليه من شهر رمضان ٥

باب الرجل يموت وعليه من صيام شهر رمضان
وغيره

علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن ابي
عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يموت وعليه صلوة
او صيام قال يقضي عنه اولى الناس بميراثه قلت فان كان اولى الناس به امراة فقال
لا الا الرجال ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن علي بن الحكم عن العلا بن رزين عن
محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سالته عن رجل ادركه رمضان وهو
مريض فتوفي قبل ان يبرا قال ليس عليه شي ولكن يقضي عن الذي يبرا ثم يموت قبل ان يقضي
الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشا عن ابان بن عثمان عن ابي
مريم الانصاري عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا صام الرجل شيا من شهر رمضان
ثم لم يزل مريضا حتى مات فليس عليه وان صح ثم مرض ثم مات وكان له مال تصدق عنه
مكان كل يوم بمد وان لم يكن له مال صام عنه وليه ٥ الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن
الحسن بن علي الوشا عن حماد بن عثمان عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته
عن الرجل يموت وعليه دين من شهر رمضان من يقضي عنه قال اولى الناس به قلت وان
كان اولى الناس به امراة قال لا الا الرجال ٥ محمد بن يحيى عن محمد قال كتبت الى الاخير
عليه السلام رجل مات وعليه قضاء من شهر رمضان عشرة ايام وله وليان هل يجوز
لهما ان يقضيا عنه جميعا خمسة ايام احد الوليين وخمسة ايام الاخر فوقع
عليه السلام يقضي عنه اكبر وليه عشرة ايام ولاء ان شاء الله ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد
عن الحسن بن علي الوشا عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال سمعته يقول اذا مات رجل

وعليه صيام شهرين متتابعين من علة فعليه ان يتصدق عن الشهر الاول ويقضي
الشهر الثاني **باب صوم الصبيان ومتى يؤخذون**
به ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال انا نامر
صبياننا بالصيام اذا كانوا بني سبع سنين بما اطاقوا من صيام اليوم فان كان الى نصف
النهار واكثر من ذلك او اقل فاذا غلبهم العطش والغرث افطروا حتى يتعودوا الصيام
ويطيقوه فمروا صبيانكم اذا كانوا ابناء تسعة سنين بما اطاقوا من صيام فاذا غلبهم العطش
افطروا ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن
معاوية بن وهب قال سألت ابا عبد الله عليه السلام في كم يؤخذ الصبي بالصيام
قال ما بينه وبين خمسة عشر سنة واربعة عشر سنة فان هو صام قبل ذلك فدعه
لقد صام ابني فلان قبل ذلك فتركته ٥ احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال
سألته عن الصبي متى يصوم قال اذا قوي على الصيام ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي
عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اطاق الغلام صوم ثلثة ايام متتابعة
فقد وجب عليه صيام شهر رمضان **باب من اسلم في
شهر رمضان** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن الحلبي عن ابي
عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل اسلم في النصف من شهر رمضان انه ليس عليه الا ما
يستقبل ٥ ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن عيص بن
القسم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن قوم اسلموا في شهر رمضان وقد مضى منه ايام هل
عليهم ان يصوموا ما مضى منه او يومهم الذي اسلموا فيه فقال ليس عليهم قضاء ولا يومهم
الذي اسلموا فيه الا ان يكونوا اسلموا قبل طلوع الفجر **ابواب
السفر باب كراهية السفر في شهر رمضان** عدة
من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن

علي بن ابرهيم عن ابيه عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابائه عليهم السلام ان عليا عليه السلام كان يقول في رجل اسلم في نصف شهر رمضان انه ليس عليه الا ما يستقبل

ابي

ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الخروج اذا دخل شهر رمضان
فقال لا الا فيما اخبرك به خروج الى مكة او غزو في سبيل الله او مال تخاف هلاكه
او اخ تريد وداعه وانه ليس اخا من الاب والام ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن
حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الرجل يدخل شهر رمضان
وهو مقيم لا يريد براحا ثم يبدو له بعد ما يدخل رمضان ان يسافر فسكت فسألته
غير مرة فقال يقيم افضل الا ان يكون حاجة لا بد من الخروج فيها او يتخوف على ماله
باب كراهية الصوم في السفر ٥ عدة من اصحابنا عن
سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن عبد العزيز العبدي عن عبيد بن زرارة قال
قلت لابي عبد الله عليه السلام قوله عز وجل فمن شهد منكم الشهر فليصمه قال ما ابينها من شهد
فليصمه ~~قال ما ابينها من شهد فليصمه~~ ومن سافر فلا يصمه ٥ عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله عز وجل تصدق على مرضى امتي و
مسافريها بالتقصير ايسر احدكم اذا تصدق بصدقة ان ترد عليه ٥ احمد بن محمد عن
علي بن الحكم عن عقبة عن اسحاق بن عمار عن يحيى بن ابي العلا عن ابي عبد الله عليه
السلام قال الصائم في شهر رمضان في السفر كالمفطر فيه في الحضر ثم قال ان رجلا
اتى رسول الله صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله اصوم شهر رمضان في السفر فقال
لا فقال يا رسول الله انه علي يسير فقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تصدق على مرضى امتي ومسافريها بالافطار
في شهر رمضان ايعجب احدكم ان لو تصدق بصدقة ان ترد عليه ٥ احمد بن محمد عن صالح
بن سعيد عن ابان بن تغلب عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه و
آله خيار امتي الذين اذا سافروا افطروا وقصروا واذا احسنوا استبشروا واذا اساؤوا استغفروا
وشرار امتي الذين ولدوا في النعيم وغذوا به يأكلون طيب الطعام ويلبسون لين الثياب

واذا تكلموا لم يقصدوا (يصدقوا) ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيي عن
عيص بن القسم عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا خرج الرجل في شهر رمضان
مسافرا افطر (اكثر) قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله خرج من المدينة الى مكة في
شهر رمضان ومعه الناس وفيهم المشاة فلما انتهى الى كراع الغميم دعا بقدح من
ماء فيما بين الظهر والعصر فشربه وافطر ثم افطر الناس معه وتم ناس على صومهم
فسماهم العصاة وانما يؤخذ باخر امر رسول الله صلى الله عليه وآله ٥ علي بن ابراهيم عن
ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال سمى رسول الله صلى الله
عليه وآله قوما صاموا حين افطر وقصر عصاة وقال هم العصاة الى يوم القيمة وانا
لنعرف ابناءهم وابناء ابنائهم الى يومنا هذا ٥ محمد بن يحيي عن سلمة بن الخطاب عن سليمان
بن سماعة عن علي بن اسمعيل عن محمد بن حكيم قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول
لو ان رجلا مات صائما في السفر ما صليت عليه ٥ باب
من صام في السفر بجهالة علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي
عبد الله عليه السلام قال قلت له رجل صام في السفر فقال ان كان بلغه ان رسول
الله صلى الله عليه وآله نهى عن ذلك فعليه القضاء وان لم يكن بلغه فلا شيء عليه
ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيي عن عيص بن القسم عن ابي
عبد الله عليه السلام قال من صام في السفر بجهالة لم يقضه صفوان بن يحيي عن عبد
الله بن مسكان عن ليث المرادي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا سافر الرجل في شهر
رمضان افطر وان صامه بجهالة لم يقضه باب
من لا يجب له الافطار والتقصير في السفر ومن يجب له ذلك علي بن ابراهيم عن ابيه
ومحمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي
عبد الله عليه السلام قال المكاري والجمال الذي يختلف وليس له مقام يتم الصلوة

ويصوم شهر رمضان ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه قال لا
يفطر الرجل في شهر رمضان الا في سبيل حق ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن
الحسن بن محبوب عن ابي ايوب عن محمد بن مروان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته
يقول من سافر قصر وافطر الا ان يكون رجلا سفره الى صيد او في معصية الله او رسولا
لمن يعصى الله او في طلب شحناء او سعاية ضرر على قوم مسلمين ٥ عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن عمر بن حفص عن سعيد بن يسار قال سألت ابا
عبد الله عليه السلام عن الرجل يشيع اخاه في شهر رمضان فيبلغ مسيرة يوم او مع رجل
من اخوانه ا يفطر او يصوم قال يفطر ٥ محمد بن يحيي عن احمد بن محمد بن الحسين عن صفوان
بن يحيي عن العلا بن رزين عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام في الرجل يشيع
اخاه مسيرة يوم او يومين او ثلثة قال ان كان في شهر رمضان فليفطر قلت ايما افضل
يصوم او يشيعه قال يشيعه ان الله عز وجل قد وضعه عنه ٥ الحسين بن محمد عن
معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشا عن حماد بن عثمان قال قلت لابي عبد الله عليه
السلام رجل من اصحابي قد جاءني خبره من الاعوص وذلك في شهر رمضان اتلقاه
افطر قلت اتلقاه وافطر او اقيم واصوم قال تلقاه وافطر ٥ حميد بن زياد عن ابن سماعة
عن عدة عن ابان بن عثمان عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له الرجل يشيع
اخاه في شهر رمضان اليوم واليومين قال يفطر ويقضي قيل له فذلك افضل او يقيم
ولا يشيعه قال يشيعه ويفطر فان ذلك حق عليه باب

قال نعم م
من اصحابنا م

صوم التطوع في السفر وتقديمه وقضائه عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن
منصور بن العباس عن محمد بن عبد الله بن واسع عن اسمعيل بن سهل عن رجل عن ابي
عبد الله عليه السلام قال خرج ابو عبد الله عليه السلام من المدينة في ايام بقين
من شعبان وكان يصوم ثم دخل عليه شهر رمضان وهو في السفر فافطر فقيل له

تصوم شعبان وتفطر شهر رمضان فقال نعم شعبان الي ان شئت صمت وان شئت
صمت وان شئت لا وشهر رمضان عزم من الله عز وجل على الافطار ٥ محمد بن
يحيى عن محمد بن احمد عن احمد بن هلال عن عمرو بن عثمان عن عذافر قال قلت لابي
عبد الله عليه السلام اصوم هذه الثلاثة الايام في الشهر فربما سافرت وربما اصابتني
علة فيجب علي قضاؤها قال فقال لي انما يجب الفرض فانت فيه بالخيار قلت
الخيار في السفر والمرض قال فقال المرض قد وضعه الله عز وجل عنك والسفر ان
شئت فاقضه وان لم تقضه فلا جناح عليك ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن
محمد بن خالد عن سعد بن سعد الاشعري عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال
سألته عن صوم ثلاثة ايام في الشهر هل فيه قضاء على المسافر قال لا ٥ احمد بن محمد عن
المرزبان بن عمران قال قلت للرضا عليه السلام اريد السفر فاصوم الشهر الذي اسافر
فيه قال لا فاذا قدمت اقضيه قال لا كما لا تصوم كذلك لا تقضي ٥ عدة من
اصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن بلال عن الحسن بن بسام الجمال عن رجل قال كنت
مع ابي عبد الله عليه السلام فيما بين مكة والمدينة في شعبان وهو صائم ثم رأينا هلال
شهر رمضان فافطر فقلت له جعلت فداك امس كان من شعبان وانت صائم واليوم
من شهر رمضان وانت مفطر فقال ان ذلك تطوع ولنا ان نفعل ما شئنا وهذا فرض وليس
لنا ان نفعل الا ما امرنا

باب الرجل يريد السفر او يقدم من سفر في شهر رمضان

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن
الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الرجل يخرج من بيته يريد السفر وهو
صائم قال فقال ان خرج الزوال فليتم يومه ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن
ابن فضال عن ابن بكير عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا خرج
الرجل في شهر رمضان بعد الزوال افطر ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن

حماد

فاما غير الفرض صح

قلت صح

من قبل ان ينتصف النهار فليفطر وليقض ذلك اليوم وان خرج بعد صح

اتم الصيام فاذا خرج قبل الزوال

حماد بن عثمان عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يسافر في شهر
رمضان يصوم وافطر حتى اذا زالت الشمس عزم علي يعني الصيام ٥ محمد بن يحيى عن
محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي عبد
الله عليه السلام قال اذا سافر الرجل في شهر رمضان فخرج بعد نصف النهار
فعليه صيام ذلك اليوم وادخل بعد طلوع الفجر وهو يريد الاقامة بها يوما فعليه
صوم ذلك اليوم وان دخل بعد طلوع الفجر فلا صيام عليه وان شاء صام ٥ علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن رفاعة بن موسى قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل
يقدم في شهر رمضان من سفر حتى يرى انه سيدخل اهله ضحوة او ارتفاع النهار
فقال اذا طلع الفجر وهو خارج ولم يدخل اهله فهو بالخيار ان شاء صام وان شاء
افطر ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن
عاصم بن حميد عن محمد بن مسلم قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يقدم من
سفره في شهر رمضان فيدخل اهله حين يصبح او ارتفاع النهار قال اذا طلع الفجر
وهو خارج ولم يدخل اهله فهو بالخيار ان شاء صام وان شاء افطر ٥ عدة من اصحابنا
عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن رجل قدم من
سفره في شهر رمضان ولم يطعم شيئا قبل الزوال قال يصوم ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن
محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سألته عن مسافر دخل اهله قبل زوال الشمس
وقد اكل قال لا ينبغي له ان ياكل يومه ذلك شيئا ولا يواقع في شهر رمضان ان
كان له اهل ٥ علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس قال قال في المسافر
الذي يدخل اهله في شهر رمضان وقد اكل قبل دخوله قال يكف عن الاكل بقية يومه
وعليه القضاء وقال في المسافر يدخل اهله وهو جنب قبل الزوال ولم يكن اكل فعليه
ان يتم صومه ولا قضاء عليه يعني اذا كانت جنابته من الاحتلام باب

او يفطر قال ان خرج قبل الزوال فليفطر وان خرج بعد الزوال فليصم وقال يعرف ذلك بقول علي عليه السلام اصوم صح

ويعتد به من شهر رمضان فاذا دخل ارضا قبل طلوع الفجر وهو يريد الاقامة بها فعليه صوم ذلك اليوم وان صح

يقدم صح

من دخل بلدة فاراد المقام بها ولم يرد عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين
بن سعيد عن القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال اذا قدمت ارضا
وانت تريد ان تقيم بها عشرة ايام فصم واتم وان كنت تريد ان تقيم اقل من عشرة
ايام فافطر ما بينك وبين شهر فاذا بلغ الشهر فاتم الصلوة والصيام وان قلت ارتحل
غدوة ۵ محمد بن يحيى عن العمركي بن علي بن جعفر عن اخيه ابي الحسن عليهما السلام (عن علي م)
قال سألته عن الرجل يدركه شهر رمضان في السفر فيقيم الايام في المكان عليه
صوم قال لا حتى يجمع على مقام عشرة ايام واذا جمع على مقام عشرة ايام صام واتم
الصلوة قال وسألته عن الرجل يكون عليه ايام من شهر رمضان وهو مسافر هل
يقضي اذا قام في المكان قال لا حتى يجمع على مقام عشرة ايام باب
الرجل يجامع اهله في السفر او يقدم من السفر في شهر رمضان عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن عمر بن يزيد قال سألت ابا عبد الله عليه
السلام عن الرجل يسافر في شهر رمضان اله ان يصيب من النساء قال نعم ۵ احمد بن
محمد عن ابيه قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن رجل اتى اهله في شهر رمضان (عن سهل م)
وهو مسافر فقال لا بأس ۵ احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن عبد الملك بن عتبة الهاشمي
قال سألت ابا الحسن يعني موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يجامع اهله في السفر
وهو في شهر رمضان قال لا بأس به ۵ حميد بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن غير
واحد عن ابان بن عثمان عن ابي العباس عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يسافر ومعه
جارية في شهر رمضان هل يقع عليها قال نعم ۵ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن
بن محبوب عن ابن سنان قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يسافر في شهر
رمضان ومعه جارية له فله ان يصيب منها بالنهار فقال سبحان الله اما يعرف حرمة
شهر رمضان ان له في الليل سبحا طويلا قلت اليس له ان يأكل ويشرب ويقصر

فقال

فقال ان الله عز وجل قد رخص للمسافر في الافطار والتقصير رحمة وتخفيفا
لموضع التعب والنصب ووعث السفر ولم يرخص له في مجامعة النساء في السفر
بالنهار في شهر رمضان واوجب عليه قضاء الصيام ~~ولم يوجب عليه قضاء الصيام~~
ولم يوجب عليه قضاء تمام الصلوة اذا آب من سفره ثم قال والسنة لا تقاس واني اذا سافرت في
شهر رمضان ما اكل الا القوت وما اشرب كل الري علي بن محمد عن ابراهيم
بن اسحاق الاحمر عن عبد الله بن حماد عن عبد الله بن سنان قال سألته عن الرجل يأتي
جاريته في شهر رمضان بالنهار في السفر فقال ما عرف هذا حق شهر رمضان ان
له في الليل سبحا طويلا قال الكليني الفضل عندي ان يوقر الرجل شهر رمضان و
يمسك عن النساء في السفر بالنهار الا ان يكون تغلبه الشهوة ويخاف على نفسه وقد
رخص له ان يأتي الحلال كما رخص للمسافر الذي لا يجد الماء اذا غلبه الشبق ان يأتي
الحلال وقد قال ويؤجر في ذلك كما انه اذا اتى الحرام اثم باب
صوم الحائض والمستحاضة علي بن ابراهيم عن ابيه عن الحسن بن راشد قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام الحائض تقضي الصوم قال نعم قلت تقضي الصلوة قال
لا قلت من اين جاء هذا قال ان اول من قاس ابليس علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن امرأة اصبحت صائمة فلما ارتفع النهار او كان
العشاء حاضت اتفطر قال نعم وان كان وقت المغرب فلتفطر قال وسألته عن امرأة رأت
الطهر في اول النهار في شهر رمضان فتغتسل ولم تطعم فما تصنع في ذلك اليوم قال (اليوم م)
تفطر في ذلك اليوم فانما فطرها من الدم ۵ ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان
بن يحيى عن عيص بن القسم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن امرأة تطمث في شهر
رمضان قبل ان تغيب الشمس قال تفطر حين تطمث ۵ صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن
بن الحجاج قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن المرأة تلد بعد العصر اتتم ذلك اليوم ام

تفطر قال تفطر ثم تقضي ذلك اليوم عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن
بن محبوب عن علي بن رئاب عن سماعة بن مهران قال سالته يا اباعبدالله عليه السلام
عن المستحاضة فقال تصوم شهر رمضان الا الايام التي كانت تحيض فيهن ثم تقضيها
بعده ٥ ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن علي بن مهزيار قال كتبت اليه عليه السلام
امراة طهرت من حيضها او من دم نفاسها في اول يوم من شهر رمضان ثم استحاضت
فصلت وصامت شهر رمضان كله من غير ان تعمل ما تعمل المستحاضة من الغسل لكل
صلوتين فهل يجوز صومها وصلوتها ام لا فكتب تقضي صومها ولا تقضي صلوتها
لان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يامر فاطمة صلوات الله عليها والمؤمنات من
نسائه بذلك ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل عن محمد بن الفضيل عن
ابي الصباح الكناني عن ابي عبد الله عليه السلام في امراة اصبحت صائمة فلما ارتفع
النهار او كان العشاء حاضت اتفطر قال نعم وان كان قبل المغرب فلتفطر وعن امراة ترى
الطهر في اول النهار في شهر رمضان لم تغتسل ولم تطعم كيف تصنع بذلك اليوم قال
انما فطرها من الدم ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن محمد بن يحيى
عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن امراة مرضت في شهر رمضان
وماتت في شوال فاوصتني ان اقضي عنها قال هل برئت من مرضها قلت لا ماتت
فيه فقال لا تقض عنها فان الله عز وجل لم يجعله عليها قلت فاني اشتهي ان اقضي
عنها وقد اوصتني بذلك قال كيف تقضي عنها شيئا لم يجعله الله عليها فان اشتهيت
ان تصوم لنفسك فصم ٥ احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن ابي حمزة عن ابي جعفر عليه
السلام قال سالته عن امراة مرضت في شهر رمضان او طمثت او سافرت فماتت قبل خروج
شهر رمضان هل يقضى عنها فقال اما الطمث والمرض فلا واما السفر فنعم ٥ عدة
من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي عن رفاعة بن موسى قال سالت اباعبدالله

قال م

عليه السلام عن المراة تنذر عليها صوم شهرين متتابعين قال تصوم وتستانف ايامها
التي قعدت حتى تتم الشهرين قلت ارايت ان هي يئست من المحيض اتقضيه قال لا تقضي
يجزيها الاول ٥ احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن الحسين بن عثمان
عن ابن مسكان عن محمد بن جعفر قال قلت لابي الحسن عليه السلام ان امراتي جعلت
على نفسها صوم شهرين فوضعت ولدها وادركها الحبل فلم تقو على الصوم قال فلتصدق
مكان كل يوم بمد على مسكين ٥ باب من وجب عليه صوم شهرين
متتابعين فعرض له امر يمنعه عن اتمامه علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن
الفضل بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير عن جميل ومحمد بن حمران عن ابي عبد الله عليه السلام
في الرجل الحر يلزمه صوم شهرين متتابعين في ظهار فيصوم شهرا ثم يمرض قال
يستقبل وان زاد على الشهر الآخر يوما او يومين بنى على ما بقي ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه
عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال الصيام في كفارة اليمين
في الظهار شهرين متتابعين والتتابع ان يصوم شهرا ويصوم من الشهر الآخر اياما
او شيئا منه فان عرض له شيء يفطر فيه افطر ثم يقضي ما بقي عليه وان صام شهرا ثم
عرض له شيء فافطر قبل ان يصوم من الآخر شيئا فلم يتابع اعاد الصيام كله ٥ محمد بن
يحيى عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة بن مهران قال سالته عن الرجل يكون
عليه صوم شهرين متتابعين ايفرق بين الايام فقال اذا صام اكثر من شهر فوصله ثم
عرض له امر فافطر فلا باس فان كان اقل من شهر او شهرا فعليه ان يعيد الصيام ٥ عدة
من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن ابي ايوب عن ابي عبد الله عليه السلام
في رجل كان عليه صوم شهرين متتابعين في ظهار فصام ذا القعدة ثم دخل عليه ذو
الحجة قال يصوم ذا الحجة كله الا ايام التشريق يقضيها في اول يوم من المحرم حتى يتم
ثلثة ايام فيكون قد صام شهرين متتابعين قال ولا ينبغي له ان يقرب اهله حتى يقضي

ثلثة ايام التشريق التي لم يصمها ولا باس ان صام شهرا ثم صام من الشهر الذي
يليه اياما ثم عرض له علة ان يقطعها ثم يقضي من بعد تمام الشهرين ٥ محمد بن اسمعيل
عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه
السلام انه قال في رجل صام في ظهار شعبان ثم ادركه شهر رمضان قال يصوم رمضان
ويستانف الصوم فان هو صام في الظهار فزاد في النصف يوما قضى بقيته ٥ عدة من
اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن موسى بن بكر عن الفضيل عن ابي عبد الله
عليه السلام قال في رجل جعل عليه صوم شهر فصام منه خمسة عشر يوما لم يجزيه حتى
يصوم شهرا تاما ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القسم بن
محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن قطع صوم كفارة
اليمين وكفارة الظهار وكفارة القتل فقال ان كان على رجل صيام شهرين متتابعين فافطر
او مرض في الشهر الاول فان عليه ان يعيد الصيام وان صام الشهر الاول وصام من الشهر
الثاني شيا ثم عرض له ما له فيه عذر فان عليه ان يقضي ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد
عن الحسن بن محبوب عن علي بن رباب عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال سالته
عن رجل قتل رجلا خطا في الشهر الحرام قال تغلظ عليه الدية وعليه عتق رقبة او
صيام شهرين متتابعين من اشهر الحرم قلت فانه يدخل في هذا شي فقال له ما هو قلت
يوم العيد وايام التشريق قال يصومه فانه حق يلزمه ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي
عمير عن ابان بن تغلب عن زرارة قال قلت لابي جعفر عليه السلام رجل قتل رجلا
في الحرم قال عليه دية وثلث ويصوم شهرين متتابعين من اشهر الحرم ويعتق رقبة
ويطعم ستين مسكينا قال قلت يدخل في هذا شي ~~قال وما يدخل في هذا شي قال~~
وما يدخل العيدان التشريق قال يصومه فانه حق لزمه باب (تلتم)
صوم كفارة اليمين علي بن ابراهيم ~~علي بن ابراهيم~~ عن ابيه ~~عن ابيه~~ عن ابن ابي عمير عن

(في الهامش: ثم عرض له امر فقال ان كان صام خمسة عشر يوما فله ان يقضي ما بقي وان كان اقل من خمسة عشر يوما صح)

عبد

كم صوم نفرين الا ثلثة ايام بكفارة اليمين وغيرها عن ابن ابي عمير عن عطا ذ عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال

عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال الصيام ثلثة ايام في كفارة اليمين
متتابعات لا يفصل بينهن ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي الوشا
عن ابان عن الحسين بن زيد عن ابي الحسن عبد الله عليه السلام قال السبعة الايام و
الثلثة الايام في الحج لا يفرق انما هي بمنزلة الثلثة باب (الايام في اليمين)
من جعل على نفسه صوما معلوما ومن نذر ان يصوم في شك علي بن ابراهيم عن
ابيه عن ابن ابي عمير عن كرام قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني جعلت على نفسي ان اصوم (قال قلت له)
حتى يقوم القائم فقال صم ولا تصم في السفر ولا العيدين ولا ايام التشريق
ولا اليوم الذي يشك فيه من شهر رمضان ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن
علي بن احمد بن اشيم قال كتب الحسين الى الرضا عليه السلام جعلت فداك رجل نذر
ان يصوم اياما معلومة فصام بعضها ثم اعتل فافطر ايبتدي في صومه ام يحتسب بما مضى
فكتب اليه يحتسب بما مضى ٥ علي بن ابراهيم عن صالح بن عبد الله عن ابي الحسن عليه السلام
قال قلت له جعلت فداك علي صيام شهر ان خرج عمي من الحبس فخرج فاصبح وانا اريد (جعلت)
الصيام فيجيئني بعض اصحابنا فادعوا بالغداء واتغدا معه قال لا باس ٥ عدة من
اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي
ابراهيم عليه السلام قال سالته عن رجل جعل على نفسه صوم شهر بالكوفة وشهر بالمدينة
وشهر بمكة من بلا ابتلى به فقضى انه صام بالكوفة شهرا ودخل المدينة فصام
بها ثمانية عشر يوما ولم يقم عليه الجمال قال يصوم ما بقي عليه اذا انتهى الى بلده ٥ علي
بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن ابائه عليهم السلام ان عليا
صلوات الله تعالى عليه قال في رجل نذر ان يصوم زمانا قال الزمان خمسة اشهر و
الحين ستة اشهر لان الله عز وجل يقول توتي اكلها كل حين باذن ربها ٥ علي بن
ابراهيم عن ابيه عن الحسن بن محبوب عن خالد بن جرير عن ابي الربيع عن ابي عبد الله عليه

السلام انه سئل عن رجل قال لله علي ان اصوم حينا وذلك في شكر فقال ابو عبد الله
عليه السلام قد اتي علي عليه السلام في مثل هذا فقال صم ستة اشهر فان الله عز وجل
يقول تؤتي اكلها كل حين باذن ربها يعني ستة اشهر علي بن ابراهيم عن هارون بن
مسلم عن مسعدة بن صدقة عن ابي عبد الله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام في الرجل
يجعل على نفسه اياما معدودة مسماة في كل شهر ثم يسافر فتمر به الشهور انه لا يصوم في
السفر ولا يقضيها اذا شهد ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب
عن عبد الله بن سنان قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصوم صوما قد وقته
على نفسه او يصوم من اشهر الحرم فيمر به الشهر والشهران لا يقضيه فقال لا يصوم في
السفر ولا يقضي شيئا من صوم التطوع الا الثلاثة الايام التي كان يصومها من كل شهر
ولا يجعلها بمنزلة الواجب الا اني احب لك ان تدوم على العمل قال وصاحب الحرم الذي الصالح صح
كان يصومها يجزيه ان يصوم مكان كل شهر من اشهر الحرم ثلاثة ايام محمد بن اسماعيل
عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن عبد الحميد عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال سألته عن ابرهيم صح
عن الرجل يجعل لله عز وجل عليه صوم يوم مسمى قال يصوم ابدا في السفر والحضر
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة قال ان امي كانت جعلت
على نفسها لله عليها نذرا ان الله رد عليها بعض ولدها من شيء كانت تخاف عليه ان
تصوم ذلك اليوم الذي يقدم فيه ما بقيت فخرجت معنا مسافرة الى مكة فاشكل علينا
لم تدر تصوم ام تفطر فسألت ابا عبد الله عليه السلام عن ذلك فاخبرته بما جعلت
على نفسها قال قلت ما ترى اذا هي قدمت وتركت ذلك قال اني اخاف ان ترى في الذي لا صوم في السفر قد وضع الله عنها حقه وتصوم هي ما جعلت على نفسها صح
نذرت ما تكره

باب كفارة الصوم وفديته

عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن محمد بن سهل عن ادريس بن يزيد وعلي بن ادريس قال سألت
الرضا عليه السلام عن رجل نذر نذرا ان هو تخلص من الحبس ان يصوم ذلك اليوم

الذي

الذي يتخلص فيه فعجز عن الصوم او غير ذلك فمد للرجل في عمره وقد اجتمع عليه
صوم كثير ما كفارة ذلك الصوم قال يكفر عن كل يوم بمد حنطة او شعير احمد
بن محمد عن علي بن احمد عن موسى بن عمر عن محمد بن منصور قال سألت الرضا عليه
السلام عن رجل نذر نذرا في صيام فعجز فقال كان ابي يقول عليه مكان كل يوم
مد ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابي الحسن الرضا
عليه السلام في رجل نذر على نفسه ان هو سلم من مرض او تخلص من حبس ان
يصوم كل يوم اربعاء وهو اليوم الذي تخلص فيه فعجز عن الصوم لعلة اصابته
او غير ذلك فمد للرجل في عمره واجتمع عليه صوم كثير ما كفارة ذلك قال تصدق
لكل يوم بمد من حنطة او ثمن مد ٥ ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان
بن يحيى عن عيص بن القسم قال سألته عمن لم يصم الثلاثة الايام في كل شهر وهو
يشتد عليه الصيام هل فيه فداء قال مد من طعام في كل يوم ٥ الحسين بن محمد عن معلى
بن محمد عن الحسن بن علي الوشا عن حماد بن عثمان عن عمر بن عبد العزيز قال قلت لابي يزيد صح
عبد الله عليه السلام ان الصوم يشتد علي فقال لي لدرهم تصدق به افضل من
صيام يوم ثم قال وما احب ان تدعه ٥ ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن
صفوان بن يحيى عن يزيد بن خليفة قال شكوت الى ابي عبد الله عليه السلام فقلت
اني اصدع اذا صمت هذه الثلاثة الايام ويشق علي قال فاصنع كما اصنع فاني اذا
سافرت تصدقت عن كل يوم بمد من قوت اهلي الذي اقوتهم به ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن تصدقت د
الحسين عن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن صالح بن عقبة عن عقبة قال قلت لابي عبد
الله عليه السلام جعلت فداك اني قد كبرت وضعفت عن الصيام فكيف اصنع بهذه
الثلاثة الايام في كل شهر فقال يا عقبة تصدق بدرهم عن كل يوم قال قلت درهم واحد
قال لعلها كثرت عندك وانت تستقل الدرهم قال قلت ان نعم الله عز وجل علي لسابغة

فقال يا عقبه لاطعام مسلم خير من صيام شهر باب

تاخير صيام الثلثة الايام من الشهر الى الشتا علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن الحسن بن راشد قال قلت لابي عبد الله عليه السلام او لابي الحسن عليه السلام الرجل يتعمد الشهر في الايام القصار يصومه لسنة قال لا باس ٥ عدة من اصحابنا عن الحسن بن محبوب عن ابراهيم بن مهزم عن حسين بن [illegible] عن حمزة عن ابي حمزة قال قلت لابي جعفر عليه السلام صوم ثلثة ايام من كل شهر اوخرها الى الشتا ثم اصومها قال لا باس بذلك ٥ احمد بن ادريس ومحمد بن يحيي عن محمد بن احمد عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الرجل يكون عليه من الثلاثة ايام الشهر هل يصلح له ان يوخرها او يصومها في اخر الشهر قال لا باس قلت يصومها متوالية او يفرق بينها قال ما احب ان شاء متوالية وان شاء فرق بينها باب

صوم عرفة وعاشورا محمد بن يحيي عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيي وعلي بن الحكم عن العلا بن رزين عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام انه سئل عن صوم يوم عرفة قال انا اصومه اليوم وهو يوم دعا ومسئلة ٥ محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ثعلبة بن ميمون عن محمد بن مسلم قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول ان رسول الله صلى الله عليه واله لم يصم يوم عرفة منذ نزل صيام شهر رمضان ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن نوح بن شعيب النيسابوري عن ياسين الضرير عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام وابي عبد الله عليه السلام قالا لا تصم في يوم عاشورا ولا عرفة بمكة ولا في المدينة ولا في وطنك ولا في مصر من الامصار ٥ الحسين بن علي الهاشمي عن محمد بن موسى عن يعقوب بن يزيد عن الحسن بن علي الوشا قال حدثني نجية بن الحارث العطار قال سالت ابا جعفر عليه السلام

عن صوم

عن صوم يوم عاشورا فقال صوم متروك بنزول شهر رمضان والمتروك بدعة قال نجية فسالت ابا عبد الله عليه السلام من بعد ابيه عليهما السلام عن ذلك فاجابني بمثل جواب ابيه ثم قال اما انه صوم يوم ما نزل به كتاب ولا جرت به سنة الا سنة آل زياد بقتل الحسين بن علي صلى الله عليه ٥ عنه عن محمد بن عيسى بن عبيد قال حدثنا جعفر بن عيسى اخوه قال سالت الرضا عليه السلام عن صوم يوم عاشورا وما يقول الناس فيه فقال عن صوم ابن مرجانة تسالني ذلك يوم صامه الادعياء من آل زياد بقتل الحسين صلى الله عليه وهو يوم يتشام به آل محمد ويتشام به اهل الاسلام واليوم الذي يتشام به اهل الاسلام لا يصام ولا يتبرك به ويوم الاثنين يوم نحس قبض الله عز وجل فيه نبيه وما اصيب آل محمد الا في يوم الاثنين فتشاءمنا به وتبرك به عدونا ويوم عاشورا قتل الحسين عليه السلام وتبرك به ابن مرجانة وتشام به آل محمد صلى الله عليهم واله فمن صامهما او تبرك بهما لقي الله تبارك وتعالى ممسوخ القلب وكان محشره مع الذين سنوا صومهما والتبرك بهما ٥ وعنه عن محمد بن عيسى قال حدثنا محمد بن ابي عمير عن زيد النرسي قال سمعت عبيد بن زرارة يسال ابا عبد الله عليهما السلام عن صوم يوم عاشورا فقال من صامه كان حظه من صيام ذلك اليوم حظ ابن مرجانة وآل زياد قال قلت وما كان حظهم من ذلك اليوم قال النار اعاذنا الله من النار ومن عمل يقرب من النار ٥ وعنه عن محمد بن الحسين عن محمد بن سنان عن ابان عن عبد الملك قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن صوم يوم تاسوعا وعاشورا من شهر المحرم فقال تاسوعا يوم حوصر فيه الحسين صلى الله عليه واصحابه رضي الله عنهم بكربلا واجتمع خيل اهل الشام واناخوا عليه وفرح ابن مرجانة وعمر بن سعد بتوافر الخيل وكثرتها واستضعفوا فيه الحسين صلى الله عليه واصحابه كرم الله وجوههم وايقنوا ان لا ياتي الحسين صلى الله عليه ناصر ولا يمده اهل العراق بابي

المستضعف الغريب ثم قال واما يوم عاشورا فيوم اصيب فيه الحسين صلى الله
عليه صريعا بين اصحابه واصحابه صرعى حوله افصوم يكون في ذلك اليوم كلا و
رب البيت الحرام ما هو يوم صوم وما هو الا يوم حزن ومصيبة دخلت على اهل السماء
واهل الارض وجميع المؤمنين ويوم فرح وسرور لابن مرجانة وآل زياد واهل الشام
غضب الله عليهم وعلى ذرياتهم وذلك يوم بكت جميع بقاع الارض خلا بقعة الشام
فمن صامه او تبرك به حشره الله مع آل زياد ممسوخ القلب مسخوط عليه ومن ادخر الى
منزله ذخيرة اعقبه الله تعالى نفاقا في قلبه الى يوم يلقاه وانتزع البركة عنه وعن اهل
بيته وولده وشاركه الشيطان في جميع ذلك ٥ باب

صوم العيدين وايام التشريق

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى
عن سماعة قال سألته عن صيام يوم الفطر فقال لا ينبغي صيامه ولا صيام ايام التشريق
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابي سعيد المكاري عن زياد بن عبد الجليل قال المكاري صح
قال لنا ابو عبد الله عليه السلام لا صيام بعد الاضحى ثلثة ايام ولا بعد الفطر ثلثة
ايام انها ايام اكل وشرب ٥ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى
وابن ابي عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن اليومين
اللذين بعد الفطر ايصامان ام لا فقال اكره لك ان تصومهما باب

صيام الترغيب

علي بن ابراهيم عن ابيه عن القسم بن محمد بن يحيى عن جده الحسن بن راشد
عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت جعلت فداك للمسلمين عيد غير العيدين قال نعم
يا حسن اعظمهما واشرفهما قلت واي يوم هو قال يوم نصب امير المؤمنين صلى الله
عليه فيه علما للناس قلت جعلت فداك وما ينبغي لنا ان نصنع فيه قال تصوم
يا حسن وتكثر الصلوة فيه على محمد وآله وتبرء الى الله ممن ظلمهم فان الانبياء صلوات
الله عليهم كانت تأمر الاوصياء باليوم الذي كان يقام فيه الوصي ان يتخذ عيدا قال قلت فما لمن كانت صح

صامه

صامه قال صيام ستين شهرا ولا تدع صيام يوم سبع وعشرين من رجب فانه هو اليوم
الذي نزلت فيه النبوة على محمد صلى الله عليه وعلى آله رحمة للعالمين وثوابه
مثل ستين شهرا لكم ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن بعض اصحابنا عن
ابي الحسن الاول عليه السلام قال بعث الله عز وجل محمدا صلى الله عليه وآله
رحمة للعالمين في سبع وعشرين من رجب فمن صام ذلك اليوم كتب الله له صيام
ستين شهرا وفي خمس وعشرين من ذي القعدة وضع البيت وهو اول رحمة وضعت وهو
على وجه الارض فجعله الله عز وجل مثابة للناس وامنا فمن صام ذلك اليوم
كتب الله له صيام ستين شهرا ٥ سهل بن زياد عن عبد الرحمن بن سالم عن ابيه قال
سألت ابا عبد الله عليه السلام هل للمسلمين عيد غير يوم الجمعة والاضحى والفطر
قال نعم اعظمها حرمة قلت واي عيد هو جعلت فداك قال اليوم الذي نصب
فيه رسول الله صلى الله عليه وآله امير المؤمنين عليه السلام وقال من كنت مولاه
فعلي مولاه قلت واي يوم هو قال وما تصنع باليوم ان السنة تدور ولكنه يوم ثمانية
عشر من ذي الحجة فقلت وما ينبغي لنا ان نفعل في ذلك اليوم قال تذكرون الله عز
ذكره فيه بالصيام والعبادة والذكر لمحمد وآل محمد فان رسول الله صلى الله عليه
وآله اوصى امير المؤمنين عليه السلام ان يتخذ ذلك اليوم عيدا وكذلك كانت
الانبياء تفعل كانوا يوصون اوصياءهم بذلك فيتخذونه عيدا ٥ عدة من
اصحابنا عن سهل بن زياد عن يوسف بن السخت عن حمدان بن النضر عن محمد بن
عبد الله الصيقل قال خرج علينا ابو الحسن عليه السلام يعني الرضا عليه السلام
في يوم خمس وعشرين من ذي القعدة فقال صوموا فاني اصبحت صائما قلنا جعلنا
فداك اي يوم هو فقال يوم نشرت فيه الرحمة ودحيت فيه الارض ونصبت فيه
الكعبة وهبط فيه آدم صلى الله عليه باب فضل افطار الرجل عند اخيه

عن اخيه اذا سأله ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن
اسحاق بن عمار عن ابي عبدالله عليه السلام قال افطارك لاخيك المؤمن افضل من
صيامك تطوعا ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن زياد عن الحسن بن محبوب
عن اسحاق بن عمار عن ابي عبدالله البرقي عن القسم بن محمد عن العيص عن نجم بن حطيم
عن ابي جعفر عليه السلام قال من نوى الصوم ثم دخل على اخيه فسأله ان يفطر عنده
فليفطر وليدخل عليه السرور فانه يحسب له بذلك اليوم عشرة ايام وهو قول الله
عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن الحسين عن
محمد بن اسماعيل عن صالح بن عقبه عن جميل بن دراج قال قال ابو عبدالله عليه
السلام من دخل على اخيه وهو صائم فافطر عنده ولم يعلمه بصومه فيمن عليه
كتب الله له صوم سنه ٥ محمد بن يحيى عن الحسين بن الديلمي عن محمد بن عيسى عن
صالح بن عقبه قال دخلت على جميل بن دراج وبين يديه خوان عليه غسانية يأكل
منها فقال ادن فكل فقلت اني صائم فتركني حتى اذا اكلها فلم يبق منها الا اليسير
عزم علي الا افطرت فقلت له الا كان هذا قبل الساعة فقال اردت بذلك ادبك
ثم قال سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول ايما رجل مؤمن دخل على اخيه وهو
صائم فسأله الاكل فلم يخبره بصيامه ليمن عليه بافطاره كتب الله جل ثناؤه له
بذلك اليوم صيام سنة ٥ علي بن محمد عن ابن جمهور عن بعض اصحابه عن علي بن حديد
قال قلت لابي الحسن الماضي عليه السلام ادخل على القوم وهم يأكلون وقد صليت
العصر وانا صائم فيقولون افطر فقال افطر فانه افضل ٥ محمد بن يحيى عن محمد
بن احمد عن محمد بن عيسى عن الحسن بن ابراهيم بن سفيان عن داود الرقي قال سمعت
اباعبدالله عليه السلام يقول لافطارك في منزل اخيك المسلم افضل من صيامك سبعين
او تسعين ضعفا باب من لا يجوز له صيام التطوع الا باذن غيره ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن خالد

حطيم

العقم

القسم بن عروة عن بعض اصحابه عن ابي عبدالله عليه السلام قال قال لا يصلح
للمراة ان تصوم تطوعا الا باذن زوجها ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن احمد بن
هلال عن مروك بن عبيد عن نشيط بن صالح عن هشام بن الحكم عن ابي عبدالله عليه
السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من فقه الضيف ان لا يصوم تطوعا
الا باذن صاحبه ومن طاعة المراة لزوجها ان لا تصوم تطوعا الا باذنه وامره ومن
صلاح العبد وطاعته ونصحه لمولاه ان لا يصوم تطوعا الا باذن مولاه وامره
ومن بر الولد ان لا يصوم تطوعا الا باذن ابويه وامرهما والا كان الضيف جاهلا
وكانت المراة عاصية وكان العبد فاسقا عاصيا وكان الولد عاقا ٥ علي بن محمد بن
بندار عن ابراهيم بن اسحاق باسناد ذكره عن الفضيل بن يسار عن ابي جعفر عليه
السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا دخل رجل بلدة فهو ضيف
على من بها من اهل دينه حتى يرحل عنهم ولا ينبغي للضيف ان يصوم الا باذنهم
لئلا يعملوا الشيء فيفسد عليهم ولا ينبغي لهم ان يصوموا الا باذن الضيف لئلا
يحتشمهم فيشتهي الطعام فيتركه لهم ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسن
بن محبوب عن مالك بن عطيه عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال قال
النبي صلى الله عليه وآله ليس للمراة ان تصوم تطوعا الا باذن زوجها ٥ علي بن
محمد بن بندار عن احمد بن ابي عبدالله عن الجاموراني عن الحسن بن علي بن ابي
حمزة عن عمرو بن جبير العرزمي عن ابي عبدالله عليه السلام قال جاءت امراة الى النبي
صلى الله عليه وآله فقالت يا رسول الله ما حق الزوج على المراة فقال هو اكثر من
ذلك فقالت اخبرني بشيء من ذلك فقال ليس لها ان تصوم الا باذنه باب
ما يستحب ان يفطر عليه علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن
جعفر عن ابيه عليهما السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا صام فلم يجد

احمد بن محمد

وغيره

يرحل

احتشم الحيي

النوم

الحلو افطر على الماء ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن رجل عن ابي عبد الله
عليه السلام قال اذا افطر الرجل على الماء الفاتر نقا كبده وغسل الذنوب
من القلب وقوى البصر والحدق ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن صالح بن
السندي عن ابن سنان عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلام قال الافطار على الماء
يغسل الذنوب من القلب ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عمن ذكره عن منصور بن العباس
عن صفوان بن يحيى عن عبد الله بن مسكان عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان
رسول الله صلى الله عليه وآله اذا افطر بدا بحلوا يفطر عليها فان لم يجد فسكرة او
تمرات فاذا اعوز ذلك كله فماء فاتر وكان يقول ينقي المعدة والكبد ويطيب النكهة
والفم ويقوي الاضراس ويقوى الحدق ويجلو الناظر ويغسل الذنوب غسلا
ويسكن العروق الهائجة والمرة الغالبة ويقطع البلغم ويطفي الحرارة عن المعدة
ويذهب بالصداع ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابراهيم بن مهزم عن
طلحة بن زيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يفطر
على التمر في زمن التمر وعلى الرطب في زمن الرطب ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه ~~عن ابن ابي~~
عن جعفر بن عبد الله الاشعري عن ابن القداح قال كان رسول الله صلى الله عليه و — عن ابي عبد الله عليه السلام
آله اول ما يفطر ~~على التمر في زمن التمر وعلى الرطب~~ عليه في زمن الرطب — على الرطب وفي زمن التمر على التمر صح
باب الغسل في شهر رمضان علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة
وفضيل عن ابي جعفر عليه السلام قال الغسل في شهر رمضان عند وجوب الشمس
قبيله ثم يفطر ٥ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن منصور — ثم يصلي صح
بن حازم عن سليمان بن خالد قال سألت ابا عبد الله عليه السلام كم اغتسل في شهر
رمضان ليلة قال ليلة تسع عشرة وليلة احدى وعشرين وثلاث وعشرين قال قلت — وثلث وعشرين صح
فان شق علي قال في احدى وعشرين قال قلت ~~فان شق علي قال في احدى وعشرين~~

قلت

قلت فان شق علي قال حسبك الان صفوان بن يحيى عن عيص بن القسم قال سألت
ابا عبد الله عليه السلام عن الليلة التي يطلب فيها ما يطلب متى الغسل فقال من اول
الليل وان شئت حيث تقوم من آخره وسألته عن القيام فقال تقوم في اوله وآخره ٥ — آخره صح
محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين وصفوان بن يحيى وعلي بن الحكم عن العلا بن رزين
عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال الغسل في ثلث ليال من شهر رمضان
في تسع عشرة واحدى وعشرين وثلاث وعشرين واصيب امير المؤمنين صلوات الله
عليه في ليلة تسع عشرة وقبض في ليلة احدى وعشرين صلوات الله عليه قال والغسل
في اول ليلة وهو يجزي الى آخره باب ما يزداد من الصلوة
في شهر رمضان عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القسم بن
محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال دخلنا على ابي عبد الله عليه السلام فقال
له ابو بصير ما تقول في الصلوة في شهر رمضان فقال ان لشهر رمضان حرمة وحق
لا يشبهه شيء من الشهور صل ما استطعت في شهر رمضان تطوعا بالليل والنهار
فان استطعت ان تصلي في كل يوم وليلة الف ركعة ان عليا عليه السلام في آخر عمره
كان يصلي في كل يوم وليلة الف ركعة فصل يا ابا محمد زيادة رمضان فقال كم جعلت
فداك فقال في عشرين ليلة تمضي في كل ليلة عشرين ركعة منها ثماني عشرة ركعات
قبل العتمة واثنتا عشرة ركعة بعدها سوى ما كنت تصلي قبل ذلك فاذا دخل العشر
الاواخر فصل ثلثين ركعة في كل ليلة ثماني ركعات قبل العتمة واثنين وعشرين
ركعة بعدها سوى ما كنت تفعل قبل ذلك ٥ علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى بن عبيد
عن يونس عن ابي العباس البقباق وعبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال
كان رسول الله صلى الله عليه وآله يزيد في صلوته في شهر رمضان اذا صلى العتمة
صلى بعدها فيقوم الناس خلفه فيدخل ويدعهم ثم يخرج ايضا فيجيئون ويقومون

خلفه فيدعهم ويدخل مرارا وقال لا تصل بعد العتمة في غير شهر رمضان ٥ محمد
بن يحيى عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن ابو بصير قال قال ابو عبد
الله عليه السلام كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا دخل العشر الاواخر شد المئزر
واجتنب النساء واحيا الليل وتفرغ للعبادة ٥ احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن
الحسن بن سليمان الجعفري قال قال ابو الحسن عليه السلام صل ليلة احدى وعشرين
وليلة ثلاث وعشرين مائة ركعة تقرا في كل ركعة قل هو الله احد عشر مرات ٥ علي
بن محمد عن صالح بن ابي حماد عن الحسن بن علي عن ابن سنان عن ابي شعيب المحاملي عن
حماد بن عثمان عن الفضيل بن يسار قال كان ابو جعفر عليه السلام اذا كانت ليلة احدى
وعشرين وليلة ثلاث وعشرين اخذ في الدعاء حتى يزول الليل فاذا زال الليل صلى
علي بن محمد عن محمد بن احمد بن مطهر انه كتب الى ابي محمد عليه السلام يخبره بما
جاءت به الرواية ان النبي صلى الله عليه وآله كان يصلي في شهر رمضان وغيره من
الليل ثلث عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الفجر فكتب عليه السلام فض الله فاه صلى من
شهر رمضان في عشرين ليلة كل ليلة عشرين ركعة ثماني بعد المغرب واثنتا عشرة بعد
العشاء الآخرة واغتسل ليلة تسعة عشر وليلة احدى وعشرين وليلة ثلث وعشرين
وصلى فيهما مائة ركعة يقرا في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل هو الله احد عشر مرات
وصل الى آخر الشهر كل ليلة ثلثين ركعة كما فسرت لك

باب في ليلة القدر

عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن
حسان بن مهران عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن ليلة القدر فقال التمسها
ليلة احدى وعشرين او ليلة ثلث وعشرين ٥ احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القسم
بن محمد الجوهري عن ابي حمزة الثمالي قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فقال له
ابو بصير جعلت فداك الليلة التي يرجى فيها ما يرجى فقال في احدى وعشرين او ثلاث

(في الهامش: لمس ركعة اثنتا عشرة بعد المغرب وثمانية عشر بعد العشاء الآخرة وصلى صح)

وعشرين

وعشرين ~~قال لي احدى وعشرين او~~ ثلاث وعشرين قال فان لم اقو على كلتيهما
فقال ما ايسر ليلتين فيما تطلب قلت فربما راينا الهلال عندنا وجاءنا من يخبرنا
بخلاف ذلك من ارض اخرى فقال ما ايسر اربع ليال تطلبها فيها قلت جعلت فداك
ليلة ثلث وعشرين ليلة الجهني فقال ان ذلك ليقال قلت جعلت فداك ان سليمان
بن خالد روى في تسع عشرة يكتب وفد الحاج فقال يا ابا محمد وفد الحاج يكتب
في ليلة القدر والمنايا والبلايا والارزاق وما يكون الى مثلها في قابل فاطلبها في
ليلة احدى وثلث وصل في كل واحدة منهما مائة ركعة واحيهما ان استطعت الى النور
واغتسل فيهما قال قلت فان لم اقدر على ذلك وانا قائم قال فصل وانت جالس قلت فان لم استطع
قال فعلى فراشك لا عليك ان تكتحل اول الليل بشيء من النوم ان ابواب السماء تفتح
في رمضان ويصفد الشياطين وتقبل اعمال المؤمنين نعم الشهر رمضان كان يسمى
على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله المرزوق ٥ احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد
عن فضالة بن ايوب عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن احدهما عليه السلام قال
سالته عن علامة ليلة القدر فقال علامتها ان تطيب ريحها وان كانت في برد
دفئت وان كانت في حر بردت فطابت قال وسئل عن ليلة القدر فقال ينزل فيها
الملائكة والكتبة الى السماء الدنيا فيكتبون ما يكتبون في امر السنة وما يصيب العباد
وامر عنده موقوف وفيه المشية فيقدم ما يشاء ويؤخر منه ما يشاء ويمحو ويثبت
وعنده ام الكتاب ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن غير واحد عن ابي عبد الله
عليه السلام قالوا قال له بعض اصحابنا قال ولا اعلمه الا سعيدا السمان كيف تكون
ليلة القدر خير من الف شهر قال العمل فيها خير من العمل في الف شهر ليس فيها ليلة
القدر ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القسم بن محمد عن
علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال نزلت التورية في ست مضت

(في الهامش: السمان صح)

من شهر رمضان ونزل القران في ليلة القدر ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينه عن الفضيل وزرارة ومحمد بن مسلم عن حمران انه سأل ابا جعفر عليه السلام عن قول الله عز وجل انا انزلناه في ليلة مباركة قال نعم هي ليلة القدر وهي في كل سنة في شهر رمضان في العشر الاواخر فلم ينزل القران الا في ليلة القدر قال الله عز وجل فيها يفرق كل امر حكيم قال يقدر في ليلة القدر كل شي يكون في تلك الليلة الى مثلها من قابل خير وشر وطاعة ومعصية ومولود واجل او رزق فما قدر في تلك السنة وقضي فهو المحتوم ولله عز وجل فيه المشية قال قلت ليلة القدر خير من الف شهر اي شي عني بذلك فقال العمل الصالح فيها من الصلوة والزكوة وانواع الخير خير من العمل في الف شهر ليس فيها ليلة القدر ولولا ما يضاعف الله تبارك وتعالى للمؤمنين ما بلغوا ولكن الله يضاعف لهم الحسنات ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن السياري عن بعض اصحابنا عن داود بن فرقد قال حدثني يعقوب قال سمعت رجلا يسال ابا عبد الله عليه السلام عن ليلة القدر فقال اخبرني عن ليلة القدر كانت او تكون في كل عام فقال ابو عبد الله عليه السلام لو رفعت ليلة القدر لرفع القران ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن محمد بن عيسى عن ابي عبد الله المؤمن عن اسحاق بن عمار قال سمعته يقول وناس يسالونه يقولون الارزاق تقسم ليلة النصف من شعبان قال فقال لا والله ما ذلك الا في ليلة تسع عشرة من شهر رمضان واحدى وعشرين وثلاث وعشرين قال فان في تسع عشرة يلتقي الجمعان وفي ليلة احدى وعشرين يفرق كل امر حكيم وفي ليلة ثلاث وعشرين يمضي ما اراد الله عز وجل من ذلك وهي ليلة القدر التي قال الله عز وجل خير من الف شهر قال قلت ما معنى قوله يلتقي الجمعان قال يجمع الله فيها ما اراد من تقديمه وتاخيره وارادته وقضائه قال قلت فما معنى يمضيه في ثلث وعشرين قال انه يفرقه في ليلة احدى وعشرين امضاه

ويكون

ويكون له فيه البداء فاذا كانت ليلة ثلاث وعشرين امضاه فيكون من المحتوم الذي لا يبدو له فيه تبارك وتعالى ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن ابن بكير عن زرارة قال قال ابو عبد الله عليه السلام التقدير في ليلة تسع عشرة والابرام في ليلة احدى وعشرين والامضاء في ليلة ثلث وعشرين ٥ احمد بن محمد بن الوليد ومحمد بن احمد عن علي بن الحسين عن محمد عن يونس بن يعقوب عن علي بن عيسى القماط عن عمه عن ابي عبد الله عليه السلام قال اُري رسول الله صلى الله عليه وآله في منامه بني امية يصعدون على منبره من بعده ويضلون الناس عن الصراط القهقري فاصبح كئيبا حزينا قال فهبط عليه جبرئيل عليه السلام فقال يا رسول الله ما لي اراك كئيبا حزينا قال يا جبرئيل اني رايت بني امية في ليلتي هذه يصعدون منبري من بعدي ويضلون الناس عن الصراط القهقري فقال والذي بعثك بالحق نبيا اني ما اطلعت عليه فعرج الى السماء فلم يلبث ان نزل عليه باي من القران يونسه بها قال افرايت ان متعناهم سنين ثم جاءهم ما كانوا يوعدون ما اغنى عنهم ما كانوا يمتعون وانزل عليه انا انزلناه في ليلة القدر وما ادريك ما ليلة القدر ليلة القدر خير من الف شهر جعل الله ليلة القدر لنبيه عليه السلام خيرا من الف شهر ملك بني امية ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن ابن فضال عن ابي جميلة عن رفاعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال ليلة القدر هي اول السنة وهي اخرها ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن الحكم عن ربيع المسلي وزياد بن ابي الحلال ذكراه عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلام قال في ليلة تسع عشرة من شهر رمضان التقدير وفي ليلة احدى وعشرين القضاء وفي ليلة ثلث وعشرين ابرام ما يكون في السنة الى مثلها لله جل ثناؤه يفعل ما يشاء في خلقه

باب الدعاء في العشر الاواخر من شهر رمضان

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله

عليه السلام قال تقول في عشر الاواخر من شهر رمضان كل ليلة اعوذ بجلال
وجهك الكريم ان ينقضي عني شهر رمضان ويطلع الفجر من ليلتي هذه ولك
قبلي ذنب او تبعة تعذبني عليه ° احمد بن محمد عن علي بن الحسين عن محمد بن عيسى عن
ايوب بن يقطين او غيره عنهم عليهم السلام دعاء العشر الاواخر تقول في الليلة الاولى
يا مولج الليل في النهار ويا مولج النهار في الليل ومخرج الميت من الحي ومخرج الحي
من الميت يا رازق من يشاء بغير حساب يا الله يا رحمن يا الله يا رحيم يا الله يا الله
لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والالاء اسالك ان تصلي على محمد
وعلى اهل بيته وان تجعل اسمي في هذه الليلة في السعداء وروحي مع الشهداء و
احساني في عليين واساءتي مغفورة وان تهب لي يقينا تباشر به قلبي وايمانا يذهب
الشك عني وترضيني بما قسمت لي واتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة
وقنا عذاب النار الحريق وارزقنا فيها ذكرك وشكرك والرغبة اليك والانابة والتوفيق
لما وفقت له محمدا وال محمد عليهم السلام ° ابن ابي عمير عن محمد بن عطية عن ابي عبد الله
عليه السلام في الدعاء في شهر رمضان في كل ليلة تقول اللهم اني اسالك فيما تقضي
وتقدر من الامر المحتوم في الامر الحكيم من القضاء الذي لا يرد ولا يبدل ان تكتبني
من حجاج بيتك الحرام المبرور حجهم المشكور سعيهم المغفور ذنوبهم المكفر عنهم سياتهم
وان تجعل فيما تقضي وتقدر من الامر المحتوم في الامر الحكيم في ليلة القدر من
القضاء الذي لا يرد ولا يبدل ان تطيل عمري وان توسع علي في رزقي وان تجعل في
ممن تنتصر به ولا تستبدل بي غيري ° محمد بن عيسى باسناده عن الصالحين عليهم السلام
قال تكرر في ليلة ثلاث وعشرين من شهر رمضان هذا الدعاء ساجدا وقائما و
قاعدا وعلى كل حال وفي الشهر كله وكيف امكنك ومتى حضرك من دهرك تقول بعد تحميد
الله تبارك وتعالى والصلوة على النبي واله اللهم كن لوليك فلان بن فلان في هذه

الساعة وفي كل ساعة وليا وحافظا وناصرا ودليلا وقائدا وعينا حتى تسكنه
ارضك طوعا وتمتعه فيها طويلا وتقول في الليلة الرابعة يا فالق الاصباح
وجاعل الليل سكنا والشمس والقمر حسبانا يا عزيز يا عليم يا ذا المن والطول والقوة
والحول والفضل والانعام والملك والاكرام يا الله يا رحمن يا الله يا فرد يا وتر
يا الله يا ظاهر يا باطن يا حي يا لا اله الا انت لك الاسماء الحسنى والامثال العليا
والكبرياء والالاء اسالك ان تصلي على محمد وعلى اهل بيته وان تجعل اسمي في هذه
الليلة في السعداء وروحي مع الشهداء واحساني في عليين واساءتي مغفورة و
ان تهب لي يقينا تباشر به قلبي وايمانا يذهب الشك عني ورضا بما قسمت لي واتنا
في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب الحريق ° وارزقني فيها ذكرك وشكرك
والرغبة اليك والانابة والتوبة والتوفيق لما وفقت له محمدا وال محمد عليهم السلام
وتقول في الليلة الخامسة يا جاعل الليل لباسا والنهار معاشا والارض مهادا والجبال
اوتادا يا الله يا قاهر يا الله يا جبار يا الله يا سميع يا الله يا قريب يا الله يا مجيب يا الله
يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والالاء والكبرياء اسالك ان
تصلي على محمد وعلى اهل بيته وان تجعل اسمي في هذه الليلة في السعداء وروحي مع
الشهداء واحساني في عليين واساءتي مغفورة وان تهب لي يقينا تباشر به
قلبي وايمانا يذهب الشك عني ورضا بما قسمت لي واتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة
حسنة وقنا عذاب الحريق وارزقني فيها ذكرك وشكرك والرغبة اليك والانابة و
التوبة والتوفيق لما وفقت له محمدا وال محمد عليهم السلام ونقول في الليلة السادسة
يا ماد الظل ولو شئت لجعلته ساكنا وجعلت الشمس عليه دليلا ثم قبضته اليك قبضا
يسيرا يا ذا الجود والطول والكبرياء والالاء لا اله الا انت عالم الغيب والشهادة
هو الرحمن الرحيم لا اله الا انت يا قدوس يا سلام يا مؤمن يا مهيمن يا عزيز يا جبار

يا متكبر يا خالق يا بارئ يا مصور يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال
العليا والكبرياء والالاء اسالك ان تصلي على محمد وعلى اهل بيته وان تجعل اسمي
هذه الليلة في السعداء وروحي مع ارواح الشهداء واحساني في عليين واسائتي
مغفورة وان تهب لي يقينا تباشر به قلبي وايمانا يذهب الشك عني وترضيني بما
قسمت لي واتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب الحريق وارزقني فيها
ذكرك وشكرك والرغبة اليك والانابة والتوبة والتوفيق لما وفقت له محمدا وال
محمدا عليهم السلام وتقول في الليلة الثامنة ان تقول يا عليم يا غفور يا دايم يا الله
يا وارث يا باعث من في القبور يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال
والكبرياء والالاء اسالك ان تصلي على محمد وعلى اهل بيته ان تجعل اسمي في هذه الليلة
في السعداء وروحي مع ارواح الشهداء واحساني في عليين واسائتي مغفورة وان
لي يقينا تباشر به قلبي وايمانا يذهب الشك عني وترضيني بما قسمت لي واتنا في الدنيا
حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب الحريق وارزقني فيها ذكرك وشكرك والرغبة
اليك والانابة والتوبة والتوفيق لما وفقت له محمدا وال محمد عليهم السلام و
تقول في الليلة التاسعة يا مكور الليل على النهار ومكور النهار على الليل يا عليم يا
حكيم يا الله يا رب الارباب وسيد السادات لا اله الا انت يا اقرب الي من حبل
الوريد يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والالاء
اسالك ان تصلي على محمد وعلى اهل بيته وان تجعل اسمي في هذه الليلة في السعداء
وروحي مع ارواح الشهداء واحساني في عليين واسائتي مغفورة وان تهب لي
يقينا تباشر به قلبي وايمانا يذهب الشك عني وترضيني بما قسمت لي واتنا في
الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب الحريق وارزقني فيها ذكرك وشكرك
والرغبة اليك والانابة والتوبة والتوفيق لما وفقت له محمدا وال محمد عليهم السلام

يا خازن الليل في الهواء وخازن النور في السماء ومانع السماء ان تقع على الارض الا باذنه وحابسهما صح

يقول

وتقول في الليلة العاشرة الحمد لله لا شريك له الحمد لله كما ينبغي لكرم وجهه
وعز جلاله وكما هو اهله يا قدوس يا نور القدس يا سبوح يا منتهى التسبيح يا
رحمن يا فاعل الرحمة يا عليم يا كبير يا الله يا لطيف يا جليل يا الله يا سميع يا بصير
يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والالاء اسالك
ان تصلي على محمد وعلى اهل بيته وان تجعل اسمي في هذه الليلة في السعداء و
روحي مع ارواح الشهداء واحساني في عليين واسائتي مغفورة وان تهب لي
يقينا تباشر به قلبي وايمانا يذهب الشك عني وترضيني بما قسمت لي واتني في الدنيا
حسنة وفي الاخرة حسنة وقني عذاب الحريق وارزقني فيها ذكرك وشكرك والرغبة
اليك والانابة والتوبة والتوفيق لما وفقت له محمدا وال محمد عليهم السلام ٥
محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن احمد بن الحسن عن مصدق بن صدقة عن عمار بن
عن عمرو بن سعيد م
موسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا كانت اخر ليلة من شهر رمضان فقل
اللهم هذا شهر رمضان الذي انزلت فيه القران وقد تصرم واعوذ بك بوجهك
الكريم يا رب ان يطلع الفجر من ليلتي هذه او يتصرم شهر رمضان ولك قبلي تبعة
او ذنب تريد ان تعذبني به يوم القاك ٥ الحسين بن محمد عن احمد بن اسحاق عن
سعدان بن مسلم عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام في وداع شهر رمضان
اللهم انك قلت في كتابك المنزل شهر رمضان الذي انزل فيه القران وهذا شهر
رمضان وقد تصرم فاسالك بوجهك الكريم وكلماتك التامة ان كان بقي علي ذنب
لم تغفره لي او تريد ان تعذبني عليه او تقايسني به ان لا يطلع فجر هذه الليلة او يتصرم
هذا الشهر الا وقد غفرته لي يا ارحم الراحمين ٥ اللهم لك الحمد بمحامدك كلها اولها واخرها
ما قلت لنفسك منها وما قال الخلائق الحامدون المجتهدون المعدودون الموقرون

ذكرك والشكر لك الذين اعنتهم على اداء حقك من اصناف خلقك من الملائكة
المقربين والنبيين والمرسلين واصناف الناطقين والمسبّحين لك من جميع العالمين
على انك بلّغتنا شهر رمضان وعلينا من نعمك وعندنا من قسمك واحسانك وتظاهر
امتنانك فبذلك لك منتهى الحمد الخالد الدائم الراكد المخلد السرمد الذي لا ينفد فلك
طول الابد جل ثناؤك اعنتنا عليه حتى قضيت عنا صيامه وقيامه من صلوة وما كان
منا فيه من بر او شكر او ذكر اللهم فتقبله منا باحسن قبولك وتجاوزك وعفوك و
صفحك وغفرانك وحقيقة رضوانك حتى تظفرنا فيه بكل خير مطلوب وجزيل عطاء
موهوب وتوقّينا فيه من كل مرهوب او بلاء مجلوب او ذنب مكسوب اللهم اني اسألك
بعظيم ما سألك به احد من خلقك من كريم اسمائك وجميل ثنائك وخاصة دعائك
ان تصلي على محمد وعلى آل محمد وان تجعل شهرنا هذا اعظم شهر رمضان مرّ علينا منذ انزلتنا
الى الدنيا بركة في عصمة ديني وخلاص نفسي وقضاء حوائجي وتشفعني في مسائلي
وتمام النعمة علي وصرف السوء عني ولباس العافية لي فيه وان تجعلني برحمتك ممن حزت
له ليلة القدر وجعلتها له خيرا من الف شهر في اعظم الاجر وكرائم الذخر وحسن
الشكر وطول العمر ودوام اليسر اللهم واسألك برحمتك وطولك وعفوك ونعمائك
وجلالك وقديم احسانك وامتنانك ان لا تجعله آخر العهد منا لشهر رمضان حتى تبلغناه
من قابل على احسن حال وتعرفني هلاله مع الناظرين اليه والمعترفين له في اعفى عافيتك
وانعم نعمتك واوسع رحمتك واجزل قسمك يا ربي الذي ليس لي رب غيره لا يكون
لي هذا الوداع مني له وداع فناء ولا آخر العهد مني للقاء حتى ترينيه من قابل في
اسبغ النعم وافضل الرجاء وانا لك على احسن الوفاء انك سميع الدعاء اللهم اسمع
دعائي وارحم تضرعي وتذللي لك واستكانتي وتوكلي عليك وانا لك مسلّم لا ارجو ارحم ص
نجاحا ولا معافاة ولا تشريفا ولا تبليغا الا بك ومنك وامنن علي جل ثناؤك وتقدست

اسماؤك

اسماؤك بتبليغي شهر رمضان وانا معافى من كل مكروه ومحذور ومن جميع
البوائق الحمد لله الذي اعاننا على صيام هذا الشهر وقيامه حتى بلّغني آخر ليلة
منه **باب التكبير ليلة الفطر ويومه** علي بن محمد
عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن خلف بن حماد عن سعيد النقاش قال قال ابو عبد
الله عليه السلام لي اما ان في الفطر تكبيرا ولكنه مستور قال قلت واين هو قال
في ليلة الفطر في المغرب والعشاء الآخرة وفي صلوة الفجر وفي صلوة العيد ثم
يقطع قال قلت كيف اقول قال تقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر
ولله الحمد الله اكبر على ما هدانا وهو قول الله عز وجل ولتكملوا العدة يعني الصيام
ولتكبروا الله على ما هداكم ه عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن اسباط عن خلف بن حماد
مثله ه علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن ابي حمزة عن معوية بن عمار عن ابي
عبد الله عليه السلام قال تكبر ليلة الفطر وصبيحة الفطر كما تكبر في العشر ه محمد بن
يحيى عن احمد بن محمد عن القسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد قال قلت لابي عبد
الله عليه السلام ان الناس يقولون ان المغفرة تنزل على من صام شهر رمضان ليلة
القدر فقال يا حسن ان القاريجار انما يعطى اجرته عند فراغه ذلك ليلة العيد
قلت جعلت فداك فما ينبغي لنا ان نعمل فيها قال اذا غربت الشمس فاغتسل واذا صليت
الثلاث المغرب فارفع يديك وقل يا ذا المن يا ذا الطول يا ذا الجود يا مصطفيا
محمدا وناصره صل على محمد وآله واغفر لي كل ذنب اتيته احصيته علي ونسيته وهو
عندك في كتابك وتخر ساجدا فتقول مائة مرة اتوب الى الله وانت ساجد وتسأل
حوائجك وروي ان امير المؤمنين صلوات الله تعالى عليه كان يصلي فيها ركعتين
يقرأ في الاولى الحمد وقل هو الله احد الف مرة وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد
مرة واحدة **باب يوم الفطر** علي بن ابراهيم عن ابيه

عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اطعم يوم الفطر
قبل ان تخرج الى المصلى ○ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد
عن النضر بن سويد عن جراح المدائني عن ابي عبد الله عليه السلام قال ليطعم يوم
الفطر قبل ان يصلي ولا يطعم يوم الاضحى حتى ينصرف الامام ○ محمد بن اسماعيل
عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن ابراهيم بن عمر عن عمرو بن شمر عن جابر عن
ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا كان اول يوم من
شوال نادى مناد ايها المؤمنون اغدوا الى جوائزكم ثم قال يا جابر جوائز الله ليست
بجوائز هؤلاء الملوك ثم قال هو يوم الجوائز ○ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد
عن بعض اصحابنا عن جميل بن صالح عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا كان صبيحة
الفطر نادى مناد اغدوا الى جوائزكم **باب ما يجب على الناس**
اذا صح عندهم الرؤية يوم الفطر بعد ما اصبحوا صائمين محمد بن يحيى عن محمد
بن احمد عن محمد بن عيسى عن يوسف بن عقيل عن محمد بن قيس عن ابي جعفر عليه السلام
قال اذا شهد عند الامام شاهدان انهما رايا الهلال منذ ثلثين يوما امر الامام
بالافطار في ذلك اليوم اذا كانا شهدا قبل زوال الشمس فان شهدا بعد زوال الشمس
امر الامام بافطار ذلك اليوم واخر الصلوة الى الغد فصلى بهم ○ محمد بن يحيى عن
محمد بن احمد رفعه قال اذا اصبح الناس صياما ولم يروا الهلال وجاء قوم عدول
يشهدون على الرؤية فليفطروا وليخرجوا من الغد اول النهار الى عيدهم **باب**
النوادر محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن السياري عن محمد بن اسماعيل الرازي عن
ابي جعفر الثاني عليه السلام قال قلت له جعلت فداك ما تقول في الصوم فانه قد روي
انهم لا يوفقون لصوم فقال اما انه قد اجيبت دعوة الملك فيهم قال قلت وكيف ذلك
جعلت فداك قال ان الناس لما قتلوا الحسين صلوات الله عليه امر الله تبارك وتعالى

ملكا

ملكا ينادي ايتها الامة الظالمة القاتلة عترة نبيها لا وفقكم الله لصوم ولا لفطر ○
احمد عن علي بن الحسن عن عمرو بن عثمان عن حنان بن سدير عن عبد الله بن دينار
عن ابي جعفر عليه السلام قال قال يا عبد الله ما من عيد للمسلمين اضحى ولا فطر
الا وهو يجدد فيه لآل محمد حزن قلت ولم ذاك قال لانهم يرون حقهم في يد غيرهم ○
علي بن محمد عمن ذكره عن محمد بن سليمان عن عبد الله بن لطيف التفليسي عن رزين
قال قال ابو عبد الله عليه السلام لما ضرب الحسين بن علي عليه السلام بالسيف فسقط
راسه ثم ابتدر ليقطع راسه نادى مناد من بطنان العرش الا ايتها الامة المتحيرة الضالة
بعد نبيها لا وفقكم الله لاضحى ولا لفطر قال ثم قال ابو عبد الله عليه السلام فلا
جرم والله ما وفقوا ولا يوفقون حتى يثأر ثائر الحسين صلوات الله عليه ○ الحسين
بن محمد عن الحراني عن علي بن محمد النوفلي قال قلت لابي الحسن عليه السلام اني
افطرت يوم الفطر على طين وتمر فقال لي جمعت بركة وسنة ○ علي بن زياد عن يعقوب
بن يزيد عن يحيى بن المبارك عن عبد الله بن جبلة عن اسحاق بن عمار وغيره عن ابي
عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا اتى يتطيب يوم
الفطر يبدا بنسائه **باب الفطرة** علي بن ابراهيم عن محمد
بن عيسى بن عبيد عن يونس عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال
كل من ضممت الى عيالك من حر ومملوك فعليك ان تؤدي الفطرة عنه قال واعطاء
الفطرة قبل الصلوة افضل وبعد الصلوة صدقة ○ عدة
من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن ابي نجران وعلي بن الحكم عن صفوان الجمال قال
سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الفطرة فقال على الصغير والكبير والحر والعبد
عن كل انسان صاع من حنطة او صاع من تمر او صاع من زبيب ○ علي بن ابراهيم عن
ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم

عن ابي عبد الله عليه السلام قال التمر في الفطرة فضل من غيره لانه اسرع منفعة وذلك
اذا وقع في يد صاحبه اكل منه قال وقال نزلت الزكاة وليس للناس اموال وانما
كانت الفطرة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابراهيم بن منصور
قال قال ابو عبد الله عليه السلام الفطرة ان اعطيت قبل ان تخرج الى العيد فهي
فطرة وان كانت بعد ما تخرج الى العيد فهي صدقة ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
عن محمد بن خالد عن سعد بن سعد الاشعري عن ابي الحسن الرضا عليه السلام
قال سالته عن الفطرة كم يدفع عن كل راس من الحنطة والشعير والتمر والزبيب
قال صاع بصاع النبي صلى الله عليه وآله ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن
الحكم عن سيف بن عميرة عن اسحاق بن عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن
تعجيل الفطرة بيوم فقال لا باس به قلت فما ترى بان نجمعها ونجعل قيمتها ورقا
ونعطيها رجلا واحدا مسلما قال لا باس به ٥ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان
عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس بان يعطي الرجل
عن عياله وهم غيب عنه ويامرهم فيعطون عنه وهو غائب عنهم ٥ بعض اصحابنا عن
محمد بن عيسى عن علي بن بلال قال كتبت الى الرجل عليه السلام اساله عن الفطرة و
كم تدفع قال فكتب ستة ارطال من تمر بالمدني وذلك تسعة ارطال بالبغدادي ٥
محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن جعفر بن ابراهيم بن محمد الهمداني وكان معنا حاجا
قال كتبت الى ابي الحسن عليه السلام على يدي ابي جعلت فداك ان اصحابنا اختلفوا
في الصاع بعضهم يقول الفطرة بصاع المدني وبعضهم يقول بصاع العراقي فكتب
الى الصاع ستة ارطال بالمدنية وتسعة ارطال بالعراقي قال واخبرني انه يكون بالوزن
الفا ومائة وسبعين وزنة ٥ محمد بن يحيى عن عبد الله بن محمد عن علي بن الحكم
عن داود بن النعمان و سيف بن عميرة عن اسحاق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه

السلام

السلام الرجل لا يكون عنده شيء من الفطرة الا ما يؤدي عن نفسه وحدها يعطيه
غريبا او ياكل هو وعياله قال يعطي بعض عياله ثم يعطي الآخر عن نفسه يرددونها دونها
فيكون عنهم جميعا فطرة واحدة ٥ علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن
عمر بن اذينة عن زرارة قال قلت الفقير الذي يتصدق عليه هل عليه صدقة الفطرة
فقال نعم يعطي مما يتصدق به عليه ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية
بن عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن مولود ولد ليلة الفطر عليه فطرة
قال لا قد خرج من الشهر قال وسالته عن يهودي اسلم ليلة الفطر عليه فطرة قال
لا ٥ محمد بن الحسين عن محمد بن القسم بن الفضيل البصري عن ابي الحسن عليه السلام
قال كتبت اليه الوصي يزكي عن اليتامى زكاة الفطر اذا كان لهم مال فكتب لا زكوة على مال م
يتيم وعن المملوك يموت مولاه وهو عنه غائب في بلد آخر وفي يده مال لمولاه و
يحضر الفطر ايزكي عن نفسه من مال مولاه وقد صار لليتامى قال نعم ٥ علي بن ابراهيم
عن محمد بن عيسى عن يونس عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له جعلت
فداك هل على اهل البوادي الفطرة قال فقال الفطرة على من كل من اقتات قوتا فعليه
ان يؤدي من ذلك القوت ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه رفعه عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قال سئل عن رجل في البادية لا يمكنه الفطرة قال يتصدق باربعة ارطال من
لبن ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن عمر بن يزيد قال سالت
ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يكون عنده الضيف من اخوانه فيحضر يوم الفطرة
يؤدي عنه الفطرة قال نعم الفطرة واجبة على كل من يعول من ذكر او انثى صغير او كبير
حر او مملوك ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا عن
اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس ان يعطي الرجل عن راسين و
ثلثة واربعة يعني الفطرة ٥ احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب

عن القسم بن بريد عن مالك الجهني قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن زكوة الفطرة قال يعطيها المسلمين فان لم تجد مسلما فمستضعفا واعط ذا قرابتك منها ان شئت ٥
علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن اسحاق بن عمار عن ابي ابراهيم عليه السلام قال سألته عن صدقة الفطرة اعطيها غير اهل ولايتي من فقراء جيراني قال نعم الجيران احق بها لمكان الشهرة ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن احمد رفعه عن ابي عبد الله عليه السلام قال يؤدي الرجل زكاة الفطرة عن مكاتبه ورقيق امرأته وعبده النصراني والمجوسي وما اغلق عليه بابه ٥ ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحاق بن عمار عن معتب عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال اذهب فاعط عن عيالنا الفطرة واعط عن الرقيق واجمعهم ولا تدع منهم احدا فانك ان تركت منهم انسانا تخوفت عليه الفوت قلت وما الفوت قال الموت ٥ محمد بن يحيى عن بنان بن محمد عن محمد بن اسماعيل قال بعثت الى ابي الحسن عليه السلام بدراهم لي ولغيري وكتبت اليه اخبره انها من فطرة العيال فكتب بخطه قبضت وقبلت ابو العباس الكوفي عن محمد بن عيسى عن ابي علي بن راشد قال سألته عن الفطرة لمن هي قال للامام قال قلت له فاخبر اصحابي قال نعم من اردت ان تطهره منهم وقال لا بأس بان يعطي ويحمل عن ذلك ورقا ٥ محمد بن يحيى ومحمد بن عبد الله عن عبد الله بن جعفر عن ايوب بن نوح قال كتبت الى ابي الحسن عليه السلام ان قوما سألوني عن الفطرة ويسألوني ان يحملوا قيمتها اليك وقد بعثت اليك هذا الرجل عام اول وسألني ان اسألك فنسيت ذلك وقد بعثت اليك العام عن كل رأس من عيالي بدرهم عن قيمة تسعة ارطال بدرهم فرأيك جعلني الله فداك في ذلك فكتب عليه السلام الفطرة قد كثر السؤال عنها وانا اكره كلما ادى الى الشهرة فاقطعوا ذكر ذلك واقبض ممن دفع لها وامسك عمن لم يدفع

باب الاعتكاف

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا كان العشر الاواخر اعتكف في المسجد وضربت له قبة من شعر وشمر الميزر وطوى فراشه فقال بعضهم واعتزل النساء فقال ابو عبد الله عليه السلام اما اعتزال النساء فلا ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال كانت بدر في شهر رمضان فلم يعتكف رسول الله صلى الله عليه وآله فلما ان كان من قابل اعتكف عشرين عشرا لعامه وعشرا لما فاته ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد عن داود بن الحصين عن ابي العباس عن ابي عبد الله عليه السلام قال اعتكف رسول الله صلى الله عليه وآله في شهر رمضان في العشر الاول ثم اعتكف في الثانية في العشر الوسطى ثم اعتكف في الثالثة في العشر الاواخر ثم لم يزل يعتكف في العشر الاواخر

باب انه لا يكون اعتكاف الا بصوم

عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد عن داود بن الحصين عن ابي العباس عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا اعتكاف الا بصوم ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم قال قال ابو عبد الله عليه السلام لا اعتكاف الا بصوم ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ... في المسجد الجامع

باب المساجد التي يصح الاعتكاف فيها

عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن عمر بن يزيد قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما تقول في الاعتكاف ببغداد في بعض مساجدها فقال لا اعتكاف الا في مسجد جماعة قد صلى فيه امام عدل بصلاة جماعة ولا بأس ان يعتكف في مسجد الكوفة والبصرة ومسجد المدينة ومسجد مكة ٥ سهل بن زياد عن احمد بن محمد عن داود بن سرحان عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا اعتكاف الا في العشرين من شهر رمضان وقال ان عليا عليه

حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا اعتكاف الا بصوم في المسجد الجامع صح

مسجد جامع

السلام كان يقول لا ارى الاعتكاف الا في المسجد الحرام ومسجد الرسول او المسجد
الجامع ولا ينبغي للمعتكف ان يخرج من المسجد الا لحاجة لا بد منها ثم لا يجلس حتى
يرجع والمراة مثل ذلك ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن
ابي عبد الله عليه السلام قال سئل عن الاعتكاف قال لا يصلح الاعتكاف الا في
المسجد الحرام او مسجد الرسول صلى الله عليه وآله او مسجد الكوفة او مسجد جماعة
وتصوم ما دمت معتكفا ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن
فضالة بن ايوب عن عبد الله بن سنان قال المعتكف بمكة يصلي في اي بيوتها شاء
سواء عليه في المسجد صلى او في بيوتها ٥ ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن
صفوان بن يحيى عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال المعتكف بمكة
يصلي في اي بيوتها شاء والمعتكف في غيرها لا يصلي الا في المسجد الذي سماه باب
اقل ما يكون الاعتكاف عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن ابي ولاد
الحناط قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن امراة كان زوجها غائبا فقدم وهي
معتكفة باذن زوجها فخرجت حين بلغها قدومه من المسجد الى بيتها فتهيات
لزوجها حتى واقعها فقال ان كانت خرجت من المسجد قبل ان تنقضي ثلثة ايام و
لم تكن اشترطت في اعتكافها فان عليها ما على المظاهر ٥ احمد بن محمد عن ابن محبوب
عن ابي ايوب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يكون الاعتكاف اقل
من ثلثة ايام ومن اعتكف صام وينبغي للمعتكف اذا اعتكف ان يشترط كما يشترط
الذي يحرم ٥ احمد بن محمد عن ابن محبوب عن ابي ايوب عن محمد بن مسلم عن ابي
جعفر عليه السلام قال اذا اعتكف يوما ولم يكن اشترط فله ان يخرج ويفسخ
الاعتكاف وان قام يومين ولم يكن اشترط فله ان يخرج ويفسخ الاعتكاف وان
اقام يومين ولم يكن اشترط فليس له ان يفسخ اعتكافه حتى تمضي ثلثة ايام ٥ احمد

بن محمد

بن محمد عن ابن محبوب عن ابي ايوب عن ابي عبيدة عن ابي جعفر عليه السلام قال المعتكف
لا يشم الطيب ولا يتلذذ بالريحان ولا يماري ولا يشتري ولا يبيع قال ومن اعتكف
ثلثة ايام فهو يوم الرابع بالخيار ان شاء زاد ثلثة ايام اخر وان شاء خرج من
المسجد حتى يتم ثلثة ايام اخر ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد
عن داود بن سرحان قال بدانى ابو عبد الله عليه السلام من غير ان اسأله فقال
الاعتكاف ثلثة ايام يعني السنة ان شاء الله باب
المعتكف لا يخرج من المسجد الا لحاجة عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين
بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال
ليس على المعتكف ان يخرج من المسجد الا الى الجمعة او جنازة او غائط ٥ عدة
من اصحابنا عن احمد سهل بن زياد عن احمد بن محمد عن داود بن سرحان قال كنت
بالمدينة في شهر رمضان فقلت لابي عبد الله عليه السلام اني اريد ان اعتكف
فماذا اقول وماذا افرض على نفسي فقال لا تخرج من المسجد الا لحاجة لا بد منها
ولا تقعد تحت ظلال حتى تعود الى مجلسك ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير
عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا ينبغي للمعتكف ان يخرج من
المسجد الا لحاجة لا بد منها ثم لا يجلس حتى يرجع ولا يخرج في شيء الا لجنازة او
يعود مريضا ولا يجلس حتى يرجع واعتكاف المراة مثل ذلك باب
المعتكف يمرض والمعتكفة تطمث محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن
صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا مرض
المعتكف او طمثت المراة المعتكفة فانه ياتي بيته ثم يعيد اذا برأ ويصوم وفي رواية
اخرى عنه ليس على المريض ذلك ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد وسهل بن زياد
جميعا عن ابن محبوب عن ابي ايوب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام في المعتكفة

فان اقام يومين بعد الثلثة فلا يخرج من المسجد

اذا طمثت قال ترجع الى بيتها واذا طهرت رجعت فقضت ما عليها باب
المعتكف يجامع اهله عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن ابن رئاب
عن زرارة قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن المعتكف يجامع مع اهله قال اذا
فعل ما فعليه ما على المظاهر ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن عبد الرحمن بن
ابي نجران عن عبد الله بن المغيرة عن سماعة بن مهران قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن
معتكف واقع اهله قال هو بمنزلة من افطر يوما من شهر رمضان ٥ محمد بن احمد بن يحيى
عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن الحسن بن الجهم عن ابي الحسن عليه السلام قال سالته عن
المعتكف ياتي اهله فقال لا ياتي امراته ليلا ولا نهارا وهو معتكف باب
النوادر ٥ احمد بن ادريس عن الحسن بن علي الكوفي عن عبيس بن هشام عن ابان بن عثمان عن
عبد الرحمن عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له رجل اسرته الروم ولم يصم شهر
رمضان ولم يدر اي شهر هو قال يصوم شهرا يتوخاه ويحتسب فان كان الشهر الذي
صامه قبل شهر رمضان لم يجزه وان كان بعد رمضان اجزاه ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن
الحسين عن يحيى بن عمرو بن خليفة الزيات عن عبد الله بن بكير عن بعض اصحابنا عن احدهما
عليهما السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله يا معشر الشباب عليكم بالباه
فان لم تستطيعوه فعليكم بالصيام فانه وجاؤه ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن
عن القسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال
حدثني ابي عن جدي عن آبائه عليهم السلام ان عليا صلوات الله تعالى عليه قال يستحب
للرجل ان ياتي اهله اول ليلة من شهر رمضان لقول الله عز وجل احل لكم ليلة الصيام
الرفث الى نسائكم والرفث المجامعة ٥ محمد بن يحيى عن علي بن ابراهيم الجعفري عن محمد بن
الفضيل عن الرضا عليه السلام قال قال لبعض مواليه يوم الفطر وهو يدعو له يا فلان
تقبل الله منا ومنك ثم اقام حتى كان يوم الاضحى فقال له يا فلان تقبل الله منا ومنك قال

منك ومنا

فقلت

فقلت له يا ابن رسول الله قلت في الفطر شيئا وتقول في الاضحى غيره قال فقال نعم
اني قلت له في الفطر تقبل الله منك ومنا لانه فعل مثل فعلي وناسيت انا وهو
في الفعل وقلت له في الاضحى تقبل الله منا ومنك لانا يمكننا ان نضحي ولا يمكنه
ان يضحي فقد فعلنا نحن غير فعله ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عليه
السلام عن ابي الصخر عن احمد بن عبد الرحيم رفعه الى ابي الحسن صلوات الله عليه
قال نظر الى الناس في يوم فطر يلعبون ويضحكون فقال لاصحابه والتفت اليهم ان
الله عز وجل خلق شهر رمضان مضمارا لخلقه ليستبقوا فيه بطاعته الى رضوانه فسبق فيه
قوم ففازوا وتخلف آخرون فخابوا فالعجب كل العجب من الضاحك اللاعب في اليوم
الذي يثاب فيه المحسنون ويخيب فيه المقصرون وايم الله لو كشف الغطاء لشغل
محسن باحسانه ومسيء باساءته ٥ علي بن محمد ومحمد بن ابي عبد الله عن اسحاق بن محمد عن
حمزة بن محمد قال كتبت الى ابي محمد عليه السلام لم فرض الله الصوم فورد الجواب
ليجد الغني مضض الجوع فيحنو على الفقير ٥ علي بن محمد عن عبد الله بن اسحاق
بن علي بن سليمان عن محمد بن عمران عن ابي عبد الله عليه السلام قال اتى امير المؤمنين
عليه السلام وهو جالس في المسجد بالكوفة بقوم وجدوهم ياكلون بالنهار في شهر
رمضان فقال لهم امير المؤمنين عليه السلام اكلتم وانتم مفطرون قالوا نعم قال
يهود انتم قالوا لا قال فعلى شيء من هذه الاديان مخالفين للاسلام قالوا بل مسلمون
قال فسفر انتم قالوا لا قال فبكم علة استوجبتم الافطار لا نشعر بها فانكم ابصر
بانفسكم لان الله عز وجل يقول بل الانسان على نفسه بصيرة قالوا بل اصبحنا ما بنا من
علة قال فضحك امير المؤمنين عليه السلام ثم قال تشهدون ان لا اله الا الله و
ان محمدا رسول الله قالوا نشهد ان لا اله الا الله ولا نعرف محمدا قال فانه رسول
الله قالوا لا نعرفه بذلك انما هو اعرابي دعا الى نفسه فقال ان اقررتم والا لقتلتكم

يمكننا م

عن الحسن م

فنصارى قالوا لا م

الشرطة بالضم واحد الشرط كصرد وهم اول كتيبة تشهد الحرب وتتهيأ للموت وطائفة من اعوان الولاة موده ق
الخميس الجيش لانه خمس فرق المقدمة والقلب والميمنة والميسرة والساقة ق

قالوا فان فعلت فوكل بهم شرطة الخميس وخرج بهم الى الظهر ظهر الكوفة وامران
يحفر حفيرتين وحفر احدهما الى جنب الاخرى ثم خرق فيما بينهما كوة ضخمة شبه
الخوخة فقال لهم اني واضعكم في احد هذين القليبين واوقد في الاخرى النار
فاقتلكم بالدخان قالوا وان فعلت فانما تقضي هذه الحيوة الدنيا فوضعهم في
احدى الجبين وضعا رفيقا ثم امر بالنار فضرمت فصار يفعله الركبان وتحدث
به الناس فبينا هو ذات يوم جالس في المسجد اذ قدم عليه يهودي من اهل يثرب قد
اقر له من في يثرب من اليهود انه اعلمهم وكذلك كانت اباؤه من قبل قال وقدم على
امير المؤمنين عليه السلام في عدة من اهل بيته فلما انتهوا الى المسجد الاعظم بالكوفة اناخوا رواحلهم ثم وقفوا على باب المسجد وارسلوا الى امير المؤمنين صلوات
الله عليه انا قوم من اليهود قدمنا من الحجاز ولنا اليك حاجة فهل تخرج الينا ام ندخل
اليك قال فخرج اليهم وهو يقول لهم سيدخلون ويستانفون باليمين فما حاجتكم
فقال له عظيمهم يابن ابي طالب ماهذه البدعة التي احدثت في دين محمد صلى الله
عليه وآله فقال له واية بدعة فقال له اليهودي زعم قوم من اهل الحجاز انك عمدت الى قوم
شهدوا لا اله الا الله ولم يقروا ان محمدا رسول الله فقتلتهم بالدخان فقال له امير
المؤمنين صلوات الله عليه فنشدتك بالتسع ايات التي انزلت على موسى بن عمران
عليه السلام بطور سيناء وبحق الكنايس الخمس القدس وبحق السمت الديان هل تعلم
ان يوشع بن نون اتي بقوم بعد وفات موسى شهدوا ان لا اله الا الله ولم يقروا
ان موسى رسول الله فقتلهم بمثل هذه القتلة فقال له اليهودي نعم اشهد انك ناموس
موسى قال ثم اخرج من قبائه كتابا فدفعه الى امير المؤمنين صلوات الله عليه ففضه
ونظر فيه وبكا فقال له اليهودي ما يبكيك يابن ابي طالب انما نظرت في هذا الكتاب
وهو كتاب سرياني وانت رجل عربي فهل تدري ما هو فقال له امير المؤمنين صلوات

فاوقدت في الجب الاخر ثم جعل يناديهم مرة بعد مرة ما تقولون فيجيبونه اقض ما انت قاض حتى ماتوا قال ثم

نفذتك ص

الله

الله عليه نعم هنا اسمي مثبت فقال له اليهودي فارني اسمك ما في هذا الكتاب و
اخبرني ما اسمك بالسريانية قال فاراه امير المؤمنين صلوات الله عليه
في الصحيفة وقال اسمي اليا فقال اليهودي اشهد ان لا اله الا الله
واشهد ان محمدا رسول الله واشهد انك وصي محمد صلى الله
عليه وآله واشهد انك اولى الناس بالناس من بعد محمد
وبايعوا امير المؤمنين صلوات الله عليه ودخل
المسجد فقال امير المؤمنين صلوات الله عليه
الحمد لله الذي لم اكن عنده منسيا
الحمد لله الذي اثبتني عنده في
صحيفة الابرار والحمد لله
ذي الجلال و
الاكرام
٥

تم كتاب الصوم ويتلوه انشاء الله تعالى كتاب الحج والحمد لله وحده وصلى
الله على من لا نبي بعده والحمد لله رب العالمين ٥ ٥

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الحج باب بدو الحجر والعلة في استلامه

حدثني علي بن ابرهيم بن هاشم عن ابيه ومحمد بن اسمعيل عن الفضل
بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال
ان الله تبارك وتعالى لما اخذ مواثيق العباد امر الحجر فالقمها ولذلك يقال امانتي
اديتها وميثاقي تعاهدته لتشهد لي بالموافاة ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد
عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن عبد الله بن بكير عن الحلبي قال قلت لابي عبد الله عليه
السلام لم جعل استلام الحجر فقال ان الله عز وجل حيث اخذ ميثاق بني آدم دعا الحجر من الجنة
فامره فالتقم الميثاق وهو يشهد لمن وافاه بالموافاة محمد بن يحيى وغيره عن محمد
بن احمد عن موسى بن عمر عن ابن سنان عن ابي سعيد القماط عن بكير بن اعين قال
سالت ابا عبد الله عليه السلام لاي علة وضع الله الحجر في الركن الذي هو فيه ولم
يوضع في غيره ولاي علة يقبّل ولاي علة اخرج من الجنة ولاي علة وضع ميثاق
العباد والعهد فيه ولم يوضع في غيره وكيف السبب في ذلك تخبرني جعلني الله فداك
فان تفكري فيه لعجب قال فقال سالت واعضلت في المسالة واستقصيت فافهم
الجواب وفرغ قلبك واصغ سمعك اخبرك ان شاء الله ان الله تبارك وتعالى وضع الحجر
الاسود وهي جوهرة اخرجت من الجنة الى ادم عليه السلام فوضعت في ذلك الركن

لعلة

لعلة الميثاق وذلك انه لما اخذ من بني آدم من ظهورهم ذريتهم حين اخذ الله عليهم
الميثاق في ذلك المكان وفي ذلك المكان تراءى لهم ومن ذلك المكان يهبط الطير
على القائم عليه السلام فاول من يبايعه ذلك الطائر وهو والله جبرئيل عليه السلام
والى ذلك المقام يسند القائم ظهره وهو الحجة والدليل على القائم وهو الشاهد لمن وافا
في ذلك المكان والشاهد على من ادى اليه الميثاق والعهد الذي اخذ الله عز وجل
على العباد فاما القبلة والالتماس فلعلة العهد تجديدا لذلك العهد والميثاق
وتجديدا للبيعة ليؤدوا اليه العهد الذي اخذ الله عليهم في الميثاق فياتوه في كل سنة
ويؤدوا اليه ذلك العهد والامانة اللتين اخذ عليهم الا ترى انك تقول امانتي اديتها
وميثاقي تعاهدته لتشهد لي بالموافاة ووالله ما يؤدي ذلك احد غير شيعتنا ولا
ليأتوه فيعرفهم ويصدقهم ويأتيه غيرهم فينكرهم ويكذبهم وذلك انه لم يحفظ ذلك
غيركم فلكم والله يشهد وعليهم والله يشهد بالخفر والجحود والكفر وهو الحجة
البالغة من الله عليهم يوم القيمة يجيء وله لسان ناطق وعينان في صورته الاولى يعرفه
الخلق ولا ينكره يشهد لمن وافاه وجدد الميثاق والعهد عنده بحفظ العهد والميثاق
واداء الامانة ويشهد على كل من انكر وجحد ونسي الميثاق بالكفر والانكار فاما علة
ما اخرجه الله من الجنة فهل تدري ما كان الحجر قلت لا قال كان ملكا من عظماء الملائكة عند الله
كان اول من آمن به واقر ذلك الملك فاتخذه الله امينا على جميع خلقه فالقمه الميثاق
واودعه عنده واستعبد الخلق ان يجددوا عنده في كل سنة الاقرار بالميثاق والعهد
الذي اخذ الله عز وجل عليهم ثم جعله الله مع ادم في الجنة يذكره الميثاق ويجدد
عنده الاقرار في كل سنة فلما عصى ادم واخرج من الجنة انساه الله العهد والميثاق الذي
اخذ الله عليه وعلى ولده لمحمد صلى الله عليه وآله ولوصيه عليه السلام وجعله تائها
حيران فلما تاب على آدم حول ذلك الملك في صورة درة بيضاء فرماه من الجنة الى ادم وهو

ولا حفظ ذلك العهد والميثاق غير شيعتنا

خفره خفرا وخفورا نقض عهده وغدره كاخفره ق

من عظماء الملائكة عند الله فلما اخذ الله من ...

وهو

... وتراءى لهم ... ونصب ...

بارض الهند فلما نظر اليه انس اليه وهو لا يعرفه باكثر من انه جوهرة وانطقه الله
عز وجل فقال يا آدم اتعرفني قال لا قال اجل استحوذ عليك الشيطان فانساك ذكر ربك ثم تحول الشيطان صح
الى صورته التي كان مع آدم في الجنة فقال لآدم اين العهد والميثاق فوثب اليه آدم
وذكر الميثاق وبكى وخضع له وقبله وجدد الاقرار بالعهد والميثاق ثم حوله الله
عز وجل الى جوهرة الحجر درة بيضاء صافية تضيء فحمله آدم صلى الله عليه على عاتقه
اجلالا له وتعظيما فكان اذا اعيا حمله عنه جبرئيل عليه السلام حتى وافى به مكة فما
زال يانس به بمكة ويجدد الاقرار له كل يوم وليلة ثم ان الله عز وجل لما بنى الكعبة وضع
الحجر في ذلك المكان لانه تبارك وتعالى حين اخذ الميثاق من ولد آدم اخذه في ذلك
المكان وفي ذلك المكان القم الملك الميثاق ولذلك وضع في ذلك الركن ونحي آدم
من مكان البيت الى الصفا وحوا الى المروة ووضع الحجر في ذلك الركن فلما نظر آدم من
الصفا وقد وضع الحجر في الركن كبر الله وهلله ومجده فلذلك جرت السنة بالتكبير
واستقبال الركن الذي فيه الحجر من الصفا فان الله اودعه الميثاق والعهد دون غيره
من الملائكة لان الله عز وجل لما اخذ الميثاق بالربوبية ولمحمد صلى الله عليه وآله بالنبوة
ولعلي عليه السلام بالوصية اصطكت فرائص الملائكة فاول من اسرع الى الاقرار
ذلك الملك ولم يكن فيهم اشد حبا لمحمد وآل محمد صلى الله عليه وعليهم منه ولذلك
اختاره الله من بينهم والقمه الميثاق وهو يجيء يوم القيمة وله لسان ناطق وعين
ناظرة ويشهد لكل من وافاه الى ذلك المكان وحفظ الميثاق باب
بدو البيت والطواف عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن ابي
عابد عمران بن عطيه عن ابي عبد الله عليه السلام قال بينا ابي عليه السلام وانا في
الطواف اذ اقبل رجل شرجب من الرجال فقلت وما الشرجب اصلحك الله قال الطويل
فقال السلام عليكم وادخل راسه بيني وبين ابي قال فالتفتنا اليه ابي وانا فرددنا

عليه السلام ثم قال اسالك رحمك الله فقال له ابي نقضي طوافنا ثم تسالني فلما
قضى ابي الطواف دخلنا الحجر فصلينا الركعتين ثم التفت فقال اين الرجل يا بني
فاذا هو وراءه قد صلى فقال ممن الرجل قال من اهل الشام فقال ومن اي اهل الشام
فقال ممن يسكن بيت المقدس فقال اقرات الكتابين قال نعم قال سل عما بدا لك فقال
اسالك عن بدء هذا البيت وعن قوله ن والقلم وما يسطرون وعن قوله والذين
في اموالهم حق معلوم للسائل والمحروم فقال يا اخا اهل الشام اسمع حديثنا ولا تكذب
علينا فانه من كذب علينا في شيء فقد كذب على رسول الله صلى الله عليه وآله ومن كذب على رسول الله صلى الله عليه وآله فقد
كذب على الله ومن كذب على الله عذبه الله عز وجل اما بدء هذا البيت فان الله تبارك وتعالى
قال للملائكة اني جاعل في الارض خليفة فردت الملائكة على الله عز وجل فقالت
اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء فاعرض عنها فرات ان ذلك من سخطه
فلاذت بعرشه فامر الله ملكا من الملائكة ان يجعل له بيتا في السماء السادسة يسمى الضراح يسمى صح
الضراح بازاء عرشه فصيره لاهل السماء يطوف به سبعون الف ملك في كل يوم
لا يعودون ويستغفرون فلما ان هبط آدم الى السماء الدنيا امره بمرمة هذا البيت
وهو بازاء ذلك فصيره لآدم وذريته كما صير ذلك لاهل السماء قال صدق ابن
رسول الله علي بن ابراهيم عن ابيه عن احمد بن محمد بن ابي نصر وابن محبوب جميعا
عن المفضل بن صالح عن محمد بن مروان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول
كنت مع ابي في الحجر فبينا هو قائم يصلي اذ اتاه رجل فجلس اليه فلما انصرف سلم عليه
ثم قال اني اسالك عن ثلاثة اشياء لا يعلمها الا انت ورجل اخر قال ما هي قال اخبرني
اي شيء كان سبب الطواف بهذا البيت فقال ان الله عز وجل لما امر الملائكة ان يسجدوا
لآدم ردوا عليه فقالوا اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك
ونقدس لك قال الله تبارك وتعالى اني اعلم ما لا تعلمون فغضب عليهم ثم سالوه

التوبة فامرهم ان يطوفوا بالضراح وهو البيت المعمور ومكثوا يطوفون به سبع
سنين ويستغفرون الله عز وجل مما قالوا ثم تاب عليهم من بعد ذلك ورضي
عنهم من بعد ذلك فهذا كان اصل الطواف ثم جعل الله البيت الحرام حذو الضراح
توبة لمن اذنب من بني آدم وطهورا لهم فقال صدقت

باب ان اول ما خلق الله من الارضين موضع البيت وكيف كان اول ما خلق

محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن سنان عن محمد بن عمران العجلي قال قلت لابي
عبد الله عليه السلام اي شيء كان موضع البيت حيث كان الماء في قول الله عز
وجل وكان عرشه على الماء قال كان مهاة بيضاء يعني درة الحسين بن محمد عن معلى
بن محمد عن الحسن بن علي الوشاء عن عايذ عن ابي خديجة قال ان الله عز وجل انزل الحجر
لادم صلى الله عليه وآله من الجنة وكان البيت درة بيضاء فرفعه الله عز وجل الى
السماء وبقي اسه وهو بحيال هذا البيت يدخله كل يوم سبعون الف ملك لا يرجعون
اليه ابدا فامر الله عز وجل ابراهيم عليه السلام واسماعيل عليهما السلام ببنيان البيت
على القواعد علي بن محمد عن سهل بن زياد عن منصور بن العباس عن صالح اللفائفي
عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله عز وجل دحا الارض من تحت الكعبة الى منى
ثم دحاها من منى الى عرفات ثم دحاها من عرفات الى منى فالارض من عرفات وعرفات
من منى ومنى من الكعبة ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن احمد بن هلال عن عيسى بن عبد
الله الهاشمي عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان موضع الكعبة ربوة من
الارض بيضاء تضيء كضوء الشمس والقمر حتى قتل ابنا آدم احدهما صاحبه
فاسودت فلما نزل آدم رفع الله له الارض كلها حتى رآها ثم قال هذه لك كلها قال
يا رب ما هذه الارض البيضاء المنيرة قال هي في ارضي وقد جعلت عليك ان تطوف
بها كل يوم سبعمائة طواف في المسجد الحرام ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن الحسين بن

علي

علي بن مروان عن عدة من اصحابنا عن ابي حمزة الثمالي قال قلت لابي جعفر عليه
السلام في المسجد الحرام لاي شيء سماه الله العتيق فقال انه ليس من بيت وضعه الله
على وجه الارض الا له رب وسكان يسكنونه غير هذا البيت فانه لا رب له الا
الله عز وجل وهو الحر قال ان الله عز وجل خلقه قبل الارض ثم خلق الارض من
بعده فدحاها من تحته علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن ابان بن عثمان عمن
اخبره عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له لم سمي البيت العتيق قال هو بيت حر
عتيق من الناس لم يملكه احد ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن سيف
بن عميرة عن ابي زرارة التميمي عن ابي حسان عن ابي جعفر عليه السلام قال لما اراد الله
عز وجل ان يخلق الارض امر الرياح فضربن وجه الماء حتى صار موجا ثم ازبد فصار
زبدا واحدا فجمعه في موضع البيت ثم جعله جبلا من زبد ثم دحا الارض من تحته
وهو قول الله عز وجل ان اول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا ورواه ايضا عن
سيف بن عميرة عن ابي بكر الحضرمي عن ابي عبد الله عليه السلام مثله

باب في حج آدم صلى الله عليه وآله

علي بن محمد عن صالح بن ابي حماد عن الحسين بن يزيد عن الحسن
بن علي بن ابي حمزة عن ابراهيم عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله عز وجل لما اصاب
آدم وزوجته الخطيئة اخرجهما من الجنة واهبطهما الى الارض فاهبط ادم على الصفا و
اهبطت حوى على المروة وانما سمي صفا لانه شق له من اسم ادم المصطفى وذلك
لقول الله عز وجل ان الله اصطفى ادم ونوحا وسميت المروة مروة لانه شق لها من
اسم المراة فقال آدم ما فرق بيني وبينها الا انها لا تحل لي ولو كانت تحل لي هبطت
معي على الصفا ولكنها حرمت علي من اجل ذلك وفرق بيني وبينها فمكث آدم معتزلا
حوا فكان ياتيها نهارا فيتحدث عندها على المروة فاذا كان الليل وخاف ان تغلبه نفسه
يرجع الى الصفا فيبيت عليه ولم يكن لادم انس غيرها ولذلك سمين النساء من اجل

ان حوا كانت انسا لآدم لا يكلمه الله ولا يرسل اليه رسولا ثم ان الله عز وجل من
عليه بالتوبة وتلقاه بكلمات فلما تكلم بها تاب الله عليه وبعث اليه جبرئيل عليه
السلام فقال السلام عليك يا ادم التائب من خطيئته الصابر لبليته ان الله عز وجل ارسلني
اليك لاعلمك المناسك التي تطهر بها فاخذ بيده فانطلق به الى مكان البيت وانزل
الله اليه غمامة فاظلت مكان البيت وكانت الغمامة بحيال البيت المعمور فقال يا ادم
خط برجلك حيث اظلت هذه الغمامة فانه سيخرج لك بيتا من مهاة يكون قبلتك
وقبلة عقبك من بعدك ففعل آدم عليه السلام واخرج الله له تحت الغمامة بيتا من
مهاة وانزل الله الحجر الاسود وكان اشد بياضا من اللبن واضوء من الشمس وانما اسود
لان المشركين تمسحوا به فمن نجس المشركين اسود الحجر وامر جبرئيل عليه السلام ان يستغفر
الله من ذنبه عند جميع المشاعر ويخبره ان الله عز وجل قد غفر له وامره ان يحمل حصيات
الجمار من المزدلفة فلما بلغ موضع الجمار تعرض له ابليس فقال يا ادم اين تريد فقال
له جبرئيل لا تكلمه وارمه بسبع حصيات وكبر مع كل حصاة ففعل آدم حتى فرغ من
رمي الجمار وامره ان يقرب القربان وهو الهدي قبل رمي الجمار وامره ان يحلق راسه
تواضعا لله عز وجل ففعل ادم ذلك ثم امره بزيارة البيت وان يطوف به سبعا ويسعى
بين الصفا والمروة اسبوعا يبدا بالصفا ويختم بالمروة ثم يطوف بعد ذلك اسبوعا
بالبيت وهو طواف النساء لا يحل المحرم ان يباضع حتى يطوف طواف النساء ففعل
آدم فقال له جبرئيل ان الله عز وجل قد غفر ذنبك وقبل توبتك واحل لك زوجتك
فانطلق آدم وقد غفر له ذنبه وقبل منه توبته وحلت له زوجته عدة من اصحابنا
عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد القلانسي عن علي بن حسان عن عمه عبد الرحمن بن كثير
عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان آدم لما اهبط الى الارض هبط على الصفا ولذلك سمي الصفا
لان المصطفى هبط عليه فقطع للجبل اسم من اسم آدم يقول الله ان الله عز وجل ان

الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين وهبطت حوا على المروة
وانما سميت المروة مروة لان المراة هبطت عليها فقطع للجبل اسم من اسم المراة وهما
جبلان عن يمين الكعبة وشمالها فقال ادم حين فرق بينه وبين حوا ما فرق بيني
وبين زوجتي الا وقد حرمت علي فاعتزلها وكان ياتيها بالنهار فيتحدث اليها فاذا كان
الليل خشي ان تغلبه نفسه عليها رجع فبات على الصفا ولذلك سمي النساء لانه لم يكن
لادم انس غيرها فمكث آدم بذلك ما شاء الله ان يمكث لا يكلمه الله ولا يرسل اليه رسولا
والرب سبحانه يباهي بصبره الملائكة فلما بلغ الوقت الذي يريد الله عز وجل ان يتوب
على آدم عليه السلام فيه ارسل اليه جبرئيل عليه السلام فقال السلام عليك يا ادم الصابر لبليته التائب
عن خطيئته ان الله عز وجل بعثني اليك لاعلمك المناسك التي يريد ان يتوب عليك
بها فاخذ جبرئيل بيد آدم عليه السلام حتى اتى به مكان البيت فنزل غمام من السماء
فاظل مكان البيت فقال جبرئيل عليه السلام يا ادم خط برجلك حيث اظل الغمام فانه
قبلة لك ولآخر عقبك من ولدك فخط آدم برجله حيث الغمام ثم انطلق به الى منى
فاراه مسجد منى فخط برجله ومد خطة مسجد الحرام بعد ما خط مكان البيت ثم انطلق
به من منى الى عرفات فاقامه على المعرف فقال اذا غربت الشمس فاعترف بذنبك
سبع مرات وسل الله المغفرة والتوبة سبع مرات ففعل ذلك آدم عليه السلام ولذلك
سمي المعرف لان آدم اعترف فيه بذنبه وجعل سنة لولده يعترفون بذنوبهم كما اعترف
آدم ويسالون التوبة كما سالها آدم ثم امره جبرئيل فافاض من عرفات فمر على الجبال
السبعة فامره ان يكبر عند كل جبل اربع تكبيرات ففعل ادم ذلك حتى انتهى الى جمع
فلما انتهى الى جمع ثلث الليل فجمع فيها المغرب والعشاء الآخرة تلك الليلة ثلث
الليل في ذلك الموضع ثم امره ان ينبطح في بطحاء جمع فانبطح في بطحاء جمع حتى انفجر الصبح
فامره ان يصعد على الجبل جبل جمع وامره اذا طلعت الشمس ان يعترف بذنبه سبع مرات

فقال السلام
بطحه كنعه القاه على وجهه فانبطح
ويسئل الله التوبة والمغفرة سبع مرات

ففعل ذلك آدم كما امره جبرئيل عليه السلام وانما جعله الله اعترافين ليكون سنة
في ولده فمن لم يدرك منهم عرفات وادرك جمعا فقد وافى حجه الى منى ثم افاض من
جمع الى منى فبلغ منى ضحى فامره فصلى ركعتين في مسجد منى ثم امره ان يقرب لله
قربانا ليتقبل منه ويعرف ان الله عز وجل قد تاب عليه ويكون سنة في ولده القربان
فقرب آدم قربانا فتقبل الله منه فارسل نارا من السماء فقبلت قربان آدم فقال له
جبرئيل يا آدم ان الله قد احسن اليك اذ علمك المناسك التي يتوب بها عليك وقبل
قربانك فاحلق راسك تواضعا لله عز وجل اذ قبل قربانك فحلق آدم راسه تواضعا
لله عز وجل ثم اخذ جبرئيل بيد آدم عليه السلام فانطلق به الى البيت فعرض له ابليس عند
الجمرة فقال له ابليس لعنه الله يا آدم الى اين تريد فقال له جبرئيل يا آدم ارمه بسبع حصيات
وكبر مع كل حصاة تكبيرة ففعل ذلك آدم فذهب ابليس ثم عرض له عند الجمرة الثانية
فقال له يا آدم الى اين تريد فقال له جبرئيل يا آدم ارمه بسبع حصيات وكبر مع كل حصاة
تكبيرة ففعل آدم فقال له جبرئيل عليه السلام انك لن تراه بعد مقامك هذا ابدا
ثم انطلق به الى البيت فامره ان يطوف بالبيت سبع مرات ففعل ذلك آدم فقال له جبرئيل عليه السلام ان
الله قد غفر لك ذنبك وقبل توبتك واحل لك زوجتك ٥ محمد بن ابي عبد الله عن
محمد بن الحسين عن محمد بن سنان عن عبد الكريم بن عمرو واسماعيل بن حازم عن عبد
الحميد بن ابي الديلم عن ابي عبد الله عليه السلام مثله ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي
عمير عن معاوية بن عمار وجميل بن صالح عن ابي عبد الله عليه السلام قال لما طاف آدم
بالبيت وانتهى الى الملتزم قال له جبرئيل عليه السلام يا آدم اقر لربك بذنوبك
في هذا المكان قال فوقف آدم فقال يا رب ان لكل عامل اجرا وقد عملت فما اجري قال فاوحى
الله عز وجل اليه يا آدم قد غفرت ذنبك قال يا رب ولولدي او لذريتي فاوحى الله عز
وجل يا آدم من جاء من ذريتك الى هذا المكان واقر بذنوبه وتاب كما تبت ثم استغفر

فقبل قربان

ذلك آدم فذهب ابليس ثم عرض له عند الجمرة الثالثة فقال له يا آدم اين تريد فقال له جبرئيل ارمه بسبع حصيات وكبر مع كل حصاة تكبيرة ففعل ذلك آدم فذهب ابليس

غفرت

غفرت له ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ان لما افاض آدم من منى تلقته الملائكة فقالوا يا آدم بر حجك اما انه قد
حججنا هذا البيت قبل ان تحجه بالفي عام ٥ محمد بن يحيى وغيره عن احمد بن محمد عن
العباس بن معروف عن علي بن مهزيار عن الحسين بن سعيد عن ابراهيم بن ابي البلاد
قال حدثني ابو بلال المكي قال رايت ابا عبد الله عليه السلام طاف بالبيت ثم صلى
فيما بين الباب والحجر الاسود ركعتين فقلت له ما رايت احدا منكم صلى في هذا الموضع
فقال هذا المكان الذي تيب على آدم فيه ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن محمد العلوي
قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن آدم حيث حج بما حلق راسه فقال نزل عليه جبرئيل عليه السلام
بياقوتة من الجنة فامرها على راسه فتناثر شعره ٥ باب

علة الحرم وكيف صار هذا المقدار

علي بن ابراهيم عن ابيه عن احمد بن محمد بن
ابي نصر قال سالت ابا الحسن الرضا عليه السلام عن الحرم واعلامه كيف صار بعضها اقرب
من بعض وبعضها ابعد من بعض فقال ان الله عز وجل لما اهبط آدم من الجنة
هبط على ابي قبيس فشكى الى ربه الوحشة وانه لا يسمع ما كان يسمعه في الجنة
فاهبط الله عليه ياقوتة حمراء فوضعها في موضع البيت فكان يطوف بها آدم فكان
ضوؤها يبلغ موضع الاعلام فعلمت الاعلام على ضوئها وجعله الله حرما ٥ عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابي همام اسماعيل بن همام الكندي عن ابي الحسن الرضا عليه
السلام بنحو هذا ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد واحمد بن محمد جميعا عن ابن محبوب
عن محمد بن اسحاق عن ابي جعفر عن آبائه عليهم السلام ان الله تبارك وتعالى اوحى الى
جبرئيل عليه السلام انا الله الرحمن الرحيم واني قد رحمت آدم وحوا لما شكيا الي ما
شكيا فاهبط عليهما وعزهما عني بفراق الجنة واجمع بينهما في الخيمة فاني قد رحمتهما
لبكائهما ووحشتهما في وحدتهما وانصب الخيمة على الترعة التي بين جبال مكة

فيعلم الاعلام

بخيمة من خيم الجنة

وما حولها قال والترعة مكان البيت وقواعده التي رفعها الملائكة قبل آدم
فهبط جبرئيل عليه السلام على آدم بالخيمة على مقدار اركان البيت وقواعده فنصبها
قال وانزل جبرئيل ادم من الصفا وانزل حوا من المروة وجمع بينهما في الخيمة قال وكان
عمود الخيمة قضيب ياقوت احمر فاضاء نوره وضوء جبال مكة وما حولها قال وامتد
ضوء العمود قال فهو مواضع الحرم اليوم من كل ناحية من حيث بلغ ضوء العمود قال
فجعله الله حرما لحرمة الخيمة والعمود لانهما من الجنة قال ولذلك جعل الله عز وجل
الحسنات في الحرم مضاعفة والسيئات مضاعفة قال ومدت اطناب الخيمة حولها
فمنتهى اوتادها ما حول المسجد الحرام قال وكانت اوتادها من عقيان الجنة واطنابها
من ظفائر الارجوان قال اوحى الله الى جبرئيل عليه السلام اهبط على الخيمة بسبعين
الف ملك يحرسونها من مردة الشياطين ويونسون آدم ويطوفون حول الخيمة تعظيما
للبيت والخيمة قال فهبط من الملائكة فكانوا بحضرة الخيمة يحرسونها من مردة
الشياطين العتاة ويطوفون حول اركان البيت والخيمة كل يوم وليلة كما كانوا يطوفون
في السماء حول البيت المعمور قال واركان البيت الحرام في الارض حيال البيت المعمور
الذي في السماء ثم قال ان الله عز وجل اوحى الى جبرئيل بعد ذلك ان اهبط الى آدم وحوا
فنحهما عن مواضع قواعد بيتي وارفع قواعد بيتي لملائكتي ثم ولد آدم فهبط جبرئيل
على ادم وحوا فاخرجهما من الخيمة ونحاهما عن ترعة البيت ونحى الخيمة عن موضع
الترعة قال ووضع ادم على الصفا وحوا على المروة فقال آدم يا جبرئيل ابسخط من
الله عز وجل حولتنا وفرقت بيننا ام برضا وتقدير علينا فقال لهما لم يكن ذلك بسخط
من الله عليكما ولكن الله لا يسأل عما يفعل يا ادم ان السبعين الف ملك الذين انزلهم
الله الى الارض ليونسوك ويطوفوا حول اركان البيت والخيمة سألوا الله ان يبني لهم
مكان الخيمة بيتا على موضع الترعة المباركة حيال المعمور فيطوفون حوله كما كانوا يطوفون

العقيان بالكسر ذهب ينبت ق

في السماء حول البيت المعمور فاوحى الله عز وجل الي ان انحيك وارفع الخيمة فقال
ادم قد رضينا بتقدير الله ونافذ امره فينا فرفع قواعد البيت الحرام بحجر من
الصفا وحجر من المروة وحجر من طور سينا وحجر من جبل السلام وهو ظهر الكوفة
واوحى الله عز وجل الى جبرئيل ان ابنه واتمه فاقتلع جبرئيل الاحجار الاربعة بامر الله
عز وجل من مواضعهن بجناحيه فوضعها حيث امر الله عز وجل في اركان البيت
على قواعده التي قدرها الجبار ونصب اعلامها ثم اوحى الله عز وجل الى جبرئيل عليه
السلام ان ابنه واتمه بحجارة من ابي قبيس واجعل له بابين بابا شرقيا وبابا غربيا قال
فاتمه جبرئيل عليه السلام فلما ان فرغ طافت حوله الملائكة فلما نظر آدم وحوا الى الملائكة
يطوفون حول البيت انطلقا فطافا سبعة اشواط ثم خرجا يطلبان ما ياكلان ٥

باب ابتلاء الخلق واختبارهم بالكعبة محمد بن ابي عبد الله
عن محمد بن ابي نصر عن داود بن عبد الله عن عمرو بن محمد عن عيسى بن يونس قال كان ابن
ابي العوجاء من تلامذة الحسن البصري فانحرف عن التوحيد فقيل له تركت مذهب
صاحبك ودخلت فيما لا اصل له ولا حقيقة فقال ان صاحبي كان مخلطا كان يقول
طورا بالقدر وطورا بالجبر وما اعلمه اعتقد مذهبا دام عليه وقدم مكة متمردا
وانكارا على من يحج وكان يكره العلماء مجالسته ومسائلته لخبث لسانه وفساد
ضميره فاتى ابا عبد الله عليه السلام فجلس اليه في جماعة من نظرائه فقال يا ابا عبد الله
ان المجالس امانات ولا بد لكل من به سعال ان يسعل افتاذن في الكلام فقال تكلم
فقال الى كم تدوسون هذا البيدر وتلوذون بهذا الحجر وتعبدون هذا البيت
المعمور بالطوب والمدر وتهرولون حوله هرولة البعير اذا نفر ان من فكر في هذا
او قدر علم ان هذا فعل اسسه غير حكيم ولا ذي نظر فقل فانك راس هذا الامر
وسنامه وابوك اسه وتمامه فقال ابو عبد الله عليه السلام ان من اضله الله واعمى

الطوب الآجر ق

قلبه استوخم الحق ولم يستعذبه وصار الشيطان وليه وربه يورده مناهل الهلكة
ثم لا يصدره وهذا بيت استعبد الله به خلقه ليختبر طاعتهم في اتيانه فحثهم على تعظيمه
وزيارته وجعله محل انبيائه وقبلة للمصلين اليه فهو شعبة من رضوانه وطريق يؤدي
الى غفرانه منصوب على استواء الكمال ومجمع العظمة والجلال خلقه الله قبل دحو الارض
بالفي عام فاحق من اطيع فيما امر وانتهي عما نهى عنه وزجر الله منشي الارواح و
الصور وروي ان امير المؤمنين عليه السلام قال في خطبة له ولو اراد الله جل ثناؤه
بانبيائه حيث بعثهم ان يفتح لهم كنوز الذهبان ومعادن العقيان ومغارس الجنان
وان يحشر طير السماء ووحش الارض معهم لفعل ولو فعل لسقط البلاء وبطل الجزاء
واضمحل الابتلاء ولما وجب للقابلين اجور المبتلين ولا لحق المؤمنين ثواب
المحسنين ولا لزمت الاسماء اهاليها على معنى مبين ولذلك لو انزل الله من السماء اية
فظلت اعناقهم لها خاضعين ولو فعل لسقط البلوى عن الناس اجمعين ولكن الله جل
ثناؤه جعل رسله اولي قوة في عزائم نياتهم وضعفة فيما ترى الاعين من حالاتهم من
قناعة تملأ القلوب والعيون غناؤه وخصاصة تملأ الاسماع والابصار اذاؤه ولو كانت
الانبياء اهل قوة لا ترام وعزة لا تضام وملك يمد نحوه اعناق الرجال ويشد اليه
عقد الرحال لكان اهون على الخلق في الاختبار وابعد لهم في الاستكبار ولآمنوا عن
رهبة قاهرة لهم او رغبة مائلة بهم فكانت النيات مشتركة والحسنات مقتسمة ولكن الله
اراد ان يكون الاتباع لرسله والتصديق بكتبه والخشوع لوجهه والاستكانة لامره و
الاستسلام اليه امورا له خاصة لا يشوبها من غيرها شائبة وكلما كانت البلوى والاختبار
اعظم كانت المثوبة والجزاء اجزل الا ترون ان الله جل ثناؤه اختبر الاولين من لدن
آدم الى الآخرين من هذا العالم باحجار ما تضر ولا تنفع ولا تبصر ولا تسمع فجعلها
بيته الحرام الذي جعله للناس قياما ثم جعله باوعر بقاع الارض حجرا واقل نتائق الدنيا

مدرا

مدرا واضيق بطون الاودية معاشا واغلظ محال المسلمين مياها بين جبال خشنة
ورمال دمثة وعيون وشلة وقرى منقطعة واثر من مواضع قطر السماء داثر ليس
يزكو به خف ولا ظلف ولا حافر ثم امر آدم وولده ان يثنوا اعطافهم نحوه فصار
مثابة لمنتجع اسفارهم وغاية لملقى رحالهم تهوي اليه ثمار الافئدة من مفاوز قفار
متصلة وجزائر بحار منقطعة ومهاوي فجاج عميقة حتى يهزوا مناكبهم ذللا لله
حوله ويرملوا على اقدامهم شعثا غبرا له قد نبذوا القنع والسراويل وراء ظهورهم
وحسروا بالشعور حلقا عن رؤوسهم ابتلاء عظيما واختبارا كبيرا وامتحانا شديدا و
تمحيصا بليغا وقنوتا مبينا جعله الله سببا لرحمته ووصلة ووسيلة الى جنته
وعلة لمغفرته وابتلاء للخلق برحمته ولو كان الله تعالى وضع بيته الحرام ومشاعره
العظام بين جنات وانهار وسهل وقرار جم الاشجار داني الثمار ملتف البنا متصل
القرى من برة سمرا او روضة خضرا وارياف محدقة وعراص مغدقة وزروع ناضرة
وطرق عامرة وحدائق كثيرة لكان قد صغر الجزاء على حسب ضعف البلاء ثم لو كانت
الاساس المحمول عليها او الاحجار المرفوع بها بين زمردة خضراء وياقوتة حمراء ونور
وضياء لخفف ذلك مصارعة الشك في الصدور ولوضع مجاهدة ابليس عن القلوب
ولنفى معتلج الريب من الناس ولكن الله جل وعز يختبر عبيده بانواع الشدائد و
يتعبدهم بالوان المجاهدة ويبتليهم بضروب المكاره اخراجا للتكبر عن قلوبهم و
اسكانا للتذلل في انفسهم وليجعل ذلك ابوابا الى فضله واسبابا ذللا لعفوه
وفتنة كما قال الم احسب الناس ان يتركوا ان يقولوا آمنا وهم لا يفتنون ولقد فتنا
الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين

باب حج ابراهيم واسماعيل وبنائهما البيت ومن ولي البيت بعدهما عليهما السلام

علي بن ابراهيم عن ابيه والحسين بن محمد عن عبدويه بن عامر وغيره ومحمد بن يحيى عن

احمد بن محمد جميعا عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابان بن عثمان عن ابي العباس عن ابي
عبد الله صلوات الله وسلامه عليه قال لما ولد اسماعيل حمله ابراهيم وامه على حمار
واقبل معه جبرئيل حتى وضعه في موضع الحجر ومعه شيء من زاد وسقاء فيه شيء
من ماء والبيت يومئذ ربوة حمراء من مدر فقال ابراهيم لجبرئيل عليهما السلام
هاهنا امرت قال نعم ومكة يومئذ سلم وسمر وحول مكة يومئذ ناس من العماليق
وفي حديث آخر عنه ايضا قال فلما ولى ابراهيم قالت هاجر يا ابراهيم الى من تدعنا
قال ادعكما الى رب هذه البنية قال فلما نفد الماء وعطش الغلام خرجت حتى صعدت
على الصفا فنادت هل بالبوادي من انيس ثم انحدرت حتى اتت المروة فنادت مثل ذلك
ثم اقبلت راجعة الى ابنها فاذا عقبه يفحص في ماء فجمعته فساخ ولو تركته لساح
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال
ان ابراهيم لما خلف اسماعيل بمكة عطش الصبي فكان فيما بين الصفا والمروة شجر
فخرجت امه حتى قامت على الصفا فقالت هل بالبوادي من انيس فلم يجبها احد فمضت
حتى انتهت الى المروة فقالت هل بالبوادي من انيس فلم تجب ثم رجعت الى الصفا
وقالت ذلك حتى صنعت ذلك سبعا فاجرى الله ذلك سنة واتاها جبرئيل فقال لها
من انت فقالت انا ام ولد ابراهيم فقال لها الى من ترككم فقالت اما لئن قلت ذاك
لقد قلت حيث اراد الذهاب يا ابراهيم الى من تركتنا فقال الى الله عز وجل فقال جبرئيل
عليه السلام لقد وكلكم الى كاف قال وكان الناس يجتنبون الممر الى مكة لمكان
الماء ففحص الصبي برجله فنبعت زمزم قال فرجعت من المروة الى الصبي وقد
نبع الماء فاقبلت تجمع التراب حوله مخافة ان يسيح الماء ولو تركته لكان سيحا
فلما رات الطير الماء حلقت عليه فمر ركب من اليمن يريد السفر فلما راوا الطير قالوا ما حلقت
الطير الا على ماء فاتوهم فسقوهم من الماء فاطعموهم الركب من الطعام واجرى الله عز

وجل

وجل لهم بذلك رزقا وكان الناس يمرون بمكة فيطعمونهم من الطعام ويسقونهم من الماء
محمد بن يحيى واحمد بن ادريس عن عيسى بن محمد بن ابي ايوب عن علي بن مهزيار عن الحسين
بن سعيد عن علي بن منصور عن كلثوم بن عبد المؤمن الحراني عن ابي عبد الله عليه
السلام قال امر الله عز وجل ابراهيم ان يحج ويحج باسماعيل معه ويسكنه الحرم فحجا
على جمل احمر وما معهما الا جبرئيل عليه السلام فلما بلغا الحرم قال له جبرئيل يا ابراهيم
انزلا فاغتسلا قبل ان تدخلا الحرم فنزلا فاغتسلا واراهما كيف يتهيآن للاحرام
ففعلا ثم امرهما فاهلا بالحج وامرهما بالتلبيات الاربع التي لبى بها المرسلون
ثم صار بهما الى الصفا فنزلا وقام جبرئيل بينهما واستقبل البيت فكبر الله وكبرا
جميعا وحمد الله وحمدا ومجد الله ومجدا واثنى عليه وفعلا مثل ذلك وتقدم جبرئيل
وتقدما يثنيان على الله عز وجل ويمجدانه حتى انتهى بهما الى موضع الحجر فاستلم
جبرئيل وامرهما ان يستلما وطاف بهما اسبوعا ثم قام بهما في موضع مقام ابراهيم عليه
السلام فصلى ركعتين وصليا ثم اراهما المناسك وما يعملان به فلما قضيا مناسكهما
امر الله ابراهيم عليه السلام بالانصراف واقام اسماعيل وحده ما معه احد غير امه
فلما كان من قابل اذن الله لابراهيم في الحج وبناء الكعبة وكانت العرب تحج اليه وانما
كان ردما الا ان قواعده معروفة فلما صدر الناس جمع اسماعيل الحجارة وطرحها
في جوف الكعبة فلما اذن الله له في البناء قدم ابراهيم عليه السلام فقال يا بني قد امرنا الله ببناء
الكعبة وكشفا عنها فاذا هو حجر واحد احمر فاوحى الله عز وجل اليه ضع بناءها عليه
وانزل الله اربعة املاك يجمعون اليه الحجارة فكان ابراهيم واسماعيل يضعان الحجارة
والملائكة تناولهما حتى تمت اثنا عشر ذراعا وهيا له بابين بابا يدخل منه وبابا يخرج
منه ووضعا عليه عتبا وشرجا من حديد على ابوابه وكانت الكعبة عريانة فصدر ابراهيم
وقد سوى البيت واقام اسماعيل فلما ورد عليه الناس نظر الى امراة من حمير اعجبه جمالها

فسال الله عز وجل ان يزوجها اياه وكان لها بعل فقضى الله على بعلها الموت واقامت
بمكة حزنا على بعلها فاسلى الله ذلك عنها وزوجها اسماعيل وقدم ابراهيم الحج
وكانت امراة موفقة وخرج اسماعيل الى الطائف يمتار لاهله طعاما فنظرت الى
شيخ فسالها عن حالهم فاخبرته بحسن حال وسالها عنه خاصة فاخبرته بحسن الدين و
سالها ممن انت فقالت امراة من حمير فسار ابراهيم ولم يلق اسماعيل وقد كتب ابراهيم
كتابا فقال ادفعي هذا الى بعلك اذا اتى انشاء الله فقدم عليها اسماعيل فدفعت
اليه الكتاب فقراه فقال اتدرين من هذا الشيخ فقالت لقد رايته جميلا فيه مشابهة
منك قال ذاك ابي فقالت واسوءتاه منه فقال ولم نظر الى شيء من محاسنك فقالت لا
ولكن خفت ان اكون قد قصرت وقالت له المراة وكانت عاقلة فهلا تعلق على الباب
سترين سترا من هاهنا وسترا من هاهنا فقال لها نعم فعملا سترين طولهما اثنى عشر
ذراعا فعلقاهما على البابين فاعجبهما ذلك فقالت فهلا احوك للكعبة ثيابا فتسترها
كلها فان هذه الحجارة سمجة فقال لها اسماعيل بلى فاسرعت في ذلك وبعثت
الى قومها بصوف كثير تستغزلهم قال ابو عبد الله عليه السلام وانما وقع استغزال
النساء من ذلك بعضهن لبعض لذلك قال فاسرعت واستعانت في ذلك فكلما
فرغت من شقة علقتها فجاء الموسم وقد بقي وجه من وجوه الكعبة فقالت لاسماعيل
كيف تصنع بهذا الوجه الذي لم تدركه الكسوة فكسوه خصفا فجاء الموسم وجاءت
العرب على حال ما كانت تاتيه فنظروا الى امر اعجبهم فقالوا ينبغي لعامل هذا البيت
ان يهدي اليه فمن ثم وقع الهدي فاتى كل فخذ من العرب بشيء يحمله من ورق
ومن اشياء غير ذلك حتى اجتمع شيء كثير فنزعوا ذلك الخصف واتموا كسوة البيت
وعلقوا عليها بابين وكانت الكعبة ليست بمسقفة فوضع فيها اسماعيل اعمدة
مثل هذه الاعمدة التي ترون من خشب وسقفها اسماعيل بالجرائد وسواها بالطين

فجاءت العرب من الحول فدخلوا الكعبة وراوا عمارتها فقالوا ينبغي لعامل هذا البيت
ان يزاد فلما كان من قابل جاءه الهدي فلم يدر اسماعيل كيف يصنع فاوحى الله
عز وجل اليه ان انحره واطعم الحاج قال وشكا اسماعيل الى ابراهيم قلة الماء فاوحى
الله عز وجل الى ابراهيم ان احتفر بئرا يكون منها شراب الحاج فنزل جبرئيل فاحتفر
قليبهم يعني زمزم حتى ظهر ماؤها ثم قال جبرئيل عليه السلام انزل يا ابراهيم
فنزل بعد جبرئيل فقال يا ابراهيم اضرب في اربع زوايا البئر وقل بسم الله قال
فضرب ابراهيم عليه السلام في الزاوية التي تلي البيت وقال بسم الله فانفجرت
عين ثم ضرب في الزاوية الثانية فقال بسم الله فانفجرت عين ثم ضرب في الثالثة
وقال بسم الله فانفجرت عين ثم ضرب في الرابعة وقال بسم الله فانفجرت عين وقال
له جبرئيل اشرب يا ابراهيم وادع لولدك فيها بالبركة وخرج جبرئيل عليه السلام
وابراهيم جميعا من البئر فقال له افض عليك يا ابراهيم وطف حول البيت فهذه سقيا
سقاها الله ولد اسماعيل فسار ابراهيم وشيعه اسماعيل حتى خرج من الحرم فذهب
ابراهيم ورجع اسماعيل الى الحرم علي بن ابراهيم عن ابيه والحسين بن محمد عن عبدويه
بن عامر ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابان
بن عثمان عن عقبة بن بشير عن احدهما عليه السلام قال ان الله عز وجل امر ابراهيم
ببناء الكعبة وان يرفع قواعدها ويري الناس مناسكهم فبنى ابراهيم واسماعيل كل
يوم سافا حتى انتهى الى موضع الحجر الاسود قال ابو جعفر عليه السلام فنادى ابو
قبيس ابراهيم عليه السلام ان لك عندي وديعة فاعطاه الحجر فوضعه موضعه
ثم ان ابراهيم عليه السلام اذن في الناس بالحج فقال ايها الناس اني ابراهيم خليل
الله ان الله امركم ان تحجوا هذا البيت فحجوه فاجابه من يحج الى يوم القيمة وكان اول
من اجابه من اهل اليمن وحج ابراهيم عليه السلام هو واهله وولده فمن زعم ان

الذبيح هو اسحاق فمن هاهنا كان ذبحه وذكر عن ابي بصير انه سمع ابا جعفر وابا
عبد الله عليهما السلام يزعمان انه اسحاق فاما زرارة فزعم انه اسماعيل محمد بن يحيى عن
احمد بن محمد عن ابن فضال قال قال ابو الحسن عليه السلام يعني الرضا للحسن بن الجهم
اي شيء السكينة عندكم فقال لا ادري جعلت فداك واي شيء هو قال ريح تخرج من الجنة
طيبة لها صورة كصورة وجه الانسان فيكون مع الانبياء وهي التي انزلت على ابراهيم
صلى الله عليه حيث بنى الكعبة فجعلت تاخذ كذا وكذا فيبني الاساس عليها علي بن ابراهيم
عن ابيه عن علي بن اسباط قال سالنا ابا الحسن الرضا عليه السلام عن السكينة فذكر مثله
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام
قال لما امر ابراهيم واسماعيل ببناء البيت وتم بناؤه قعد ابراهيم على ركن ثم نادى هلم الحج
فلو نادى هلموا الى الحج لم يحج الا من كان يومئذ انسيا مخلوقا ولكنه نادى هلم الحج
فلبى الناس في اصلاب الرجال لبيك داعي الله عز وجل لبيك داعي الله فمن لبى عشرا يحج عشرا ومن
لبى خمسا يحج خمسا ومن لبى اكثر من ذلك فبعدد ذلك ومن لبى واحدا حج واحدا ومن
لم يلب لم يحج عنه عن سعيد بن جناح عن عدة من اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام
قال كانت الكعبة على عهد ابراهيم تسعة اذرع وكان لها بابان فبناها عبد الله بن الزبير
فرفعها ثمانية عشر ذراعا فهدمها الحجاج فبناها سبعة وعشرين ذراعا وروي عن ابن ابي نصر
عن ابان بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان طول الكعبة يومئذ تسعة اذرع
ولم يكن لها سقف فسقفها قريش ثمانية عشر ذراعا فلم تزل ثم كسرها الحجاج على ابن الزبير
فبناها وجعلها سبعة وعشرين ذراعا علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن يحيى عن احمد بن
محمد والحسين بن محمد عن عبدويه بن عامر جميعا عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابان بن
عثمان عن ابي بصير انه سمع ابا جعفر وابا عبد الله عليهما السلام يذكران انه لما كان يوم التروية
قال جبرئيل لابراهيم عليه السلام تروّ من الماء فسميت التروية ثم اتى منى فاباته بها ثم غدا به

الى عرفات فضرب خباءه بنمرة دون عرفة فبنى مسجدا باحجار بيض وكان يعرف
اثر مسجد ابراهيم حتى ادخل في هذا المسجد الذي بنمرة حيث يصلي الامام يوم
عرفة فصلى بها الظهر والعصر ثم عمد به الى عرفات فقال هذه عرفات فاعرف
بها مناسكك واعترف بذنبك فسمي عرفات ثم افاض الى المزدلفة فسميت
المزدلفة لانه ازدلف اليها ثم قام على المشعر الحرام فامره الله ان يذبح ابنه وقد راى
فيه شمائله وخلائقه وانس ما كان اليه فلما اصبح افاض من المشعر الى منى فقال
لامه زوري البيت انت واحتبس الغلام فقال يا بني هات الحمار والسكين حتى اقرب
القربان فقال ابان فقلت لابي بصير ما اراد بالحمار والسكين قال اراد ان يذبحه
ثم يحمله فيجهزه ويدفنه قال فجاء الغلام بالحمار والسكين فقال يا ابت اين القربان
قال ربك يعلم اين هو يا بني انت والله هو ان الله قد امرني بذبحك فانظر ماذا
ترى قال يا ابت افعل ما تؤمر ستجدني ان شاء الله من الصابرين قال فلما عزم على
الذبح قال يا ابت خمر وجهي وشد وثاقي قال يا بني الوثاق مع الذبح والله لا اجمعهما
عليك اليوم قال ابو جعفر عليه السلام فطرح له قرطان الحمار ثم اضجعه عليه واخذ
المدية فوضعها على حلقه قال فاقبل شيخ فقال ما تريد من هذا الغلام
قال اريد ان اذبحه فقال سبحان الله غلام لم يعص الله طرفة عين تذبحه فقال
نعم ان الله قد امرني بذبحه فقال بل ربك ينهاك عن ذبحه وانما امرك بهذا الشيطان
في منامك قال ويلك الكلام الذي سمعت هو الذي بلغ بي ما ترى لا والله
لا اكلمك ثم عزم على الذبح فقال الشيخ يا ابراهيم انك امام يقتدى بك وان ذبحت
ولدك ذبح الناس اولادهم مهلا فابى ان يكلمه قال ابو بصير سمعت ابا جعفر عليه
السلام يقول فاضجعه عند الجمرة الوسطى ثم اخذ المدية فوضعها على حلقه ثم
رفع راسه الى السماء ثم انتحى عليه فقلبها جبرئيل عليه السلام عن حلقه فنظر ابراهيم

لبيك اللهم

فانا اتى مقلوبه فقلبها ابراهيم على حدّها وقلبها جبرئيل على قفاها ففعل ذلك
مرارا ثم نودي من ميسرة مسجد الخيف يا ابراهيم قد صدقت الرؤيا واجترّ
الغلام من تحته وتناول جبرئيل عليه السلام الكبش من قلة ثبير فوضعه تحته
وخرج الشيخ الخبيث حتى لحق بالعجوز حين نظرت الى البيت والبيت في وسط
الوادي فقال يا شيخ رايت الله بمنى فنعت نعت ابراهيم عليه السلام قالت
ذاك بعلي فما وصيف رايته معه ونعت نعته قالت ذاك ابني قال فاني رايته قال م
اضجعه واخذ المدية ليذبحه قالت كلا ما رايت ابراهيم الا ارحم الناس وكيف رايته
يذبح ابنه قال ورب السماء والارض ورب هذه البنية لقد رايته اضجعه
واخذ المدية ليذبحه قالت لم قال زعم ان ربه امره بذبحه قالت فحق له ان يطيع
ربه قال فلما قضت مناسكها فرقت ان يكون قد نزل في ابنها شيء فكاني انظر
اليها مسرعة في الوادي واضعة يدها على راسها وهي تقول رب لا تواخذني بما
عملت بام اسماعيل قال فلما جاءت سارة فاخبرت الخبر قامت الى ابنها تنظر فاذا اثر
السكين خدوشا في حلقه ففزعت واشتكت وكان بدو مرضها الذي هلكت فيه
وذكر ابان عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال اراد ان يذبحه في الموضع
الذي حملت ام رسول الله صلى الله عليه وآله عند الجمرة الوسطى فلم يزل مضربهم
يتوارثون به كابر عن كابر حتى كان آخر من ارتحل منه علي بن الحسين عليهما السلام اخرم
في شيء كان بين بني هاشم وبين بني امية فارتحل فضرب بالعرين علي بن ابراهيم
عن ابيه عن احمد بن محمد والحسين بن محبوب عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم
قال سالت ابا جعفر عليه السلام اين اراد ابراهيم ان يذبح ابنه قال على الجمرة الوسطى
وسالته عن كبش ابراهيم عليه السلام ما كان لونه واين نزل فقال املح وكان اقرن
ونزل من السماء على الجبل الايمن من مسجد منى وكان يمشي في سواد وياكل في سواد

ويبطر

ويبطر ويبعر ويبول في سواد الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشاء عن محمد
حماد بن عثمان عن الحسن بن النعمان قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عما زادوا
في المسجد الحرام فقال ان ابراهيم واسماعيل حدّا المسجد الحرام ما بين الصفا والمروة
وفي رواية اخرى عن ابي عبد الله عليه السلام قال خط ابراهيم عليه السلام بمكة ما
بين الحزورة الى المسعى فذلك الذي خط ابراهيم عليه السلام يعني المسجد محمد بن
يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن النعمان عن سيف بن عميرة عن ابي بكر الحضرمي عن
ابي عبد الله عليه السلام قال ان اسماعيل دفن امه في الحجر وحجر عليها لئلا يوطا قبر
ام اسماعيل في الحجر بعض اصحابنا عن ابن ابي جمهور عن ابيه عن محمد بن سنان عن المفضل
بن عمر عن ابي عبد الله عليه السلام قال الحجر بيت اسماعيل وفيه قبر هاجر وقبر
اسماعيل محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب
امن هو عن معوية بن عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الحجر في البيت هو او فيه
شيء من البيت فقال لا ولا قلامة ظفر ولكن اسماعيل دفن امه فيه فكره ان يوطا
فحجر عليه حجرا وفيه قبور الانبياء عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن
الوليد شباب الصيرفي عن معاوية بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام دفن
في الحجر مما يلي الركن الثالث عذارى بنات اسماعيل ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد
بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابان عن ابي بصير عن
ابي جعفر عليه السلام صلوات الله قال لم يزل بنوا اسماعيل ولاة البيت ويقيمون
للناس حجهم وامر دينهم يتوارثونه كابر عن كابر حتى كان زمن عدنان بن ادد فطال
عليهم الامد فقست قلوبهم وفسدوا واحدثوا في دينهم واخرج بعضهم بعضا
فمنهم من خرج في طلب المعيشة ومنهم من خرج كراهية القتال وفي ايديهم
اشياء كثيرة من الحنيفية من تحريم الامهات والبنات وما حرم الله في النكاح الا

الا انهم كانوا يستحلون امراة الاب وابنة الاخت والجمع بين الاختين وكان
في ايديهم الحج والتلبيه والغسل من الجنابة الا ما احدثوا في تلبيتهم وفي الحج
من الشرك وكان فيما بين اسماعيل وعدنان بن ادد موسى عليهما السلام وروي
ان معد بن عدنان خاف ان يدرس الحرم فوضع انصابه وكان اول من وضعها
ثم غلبت جرهم على ولاية البيت فكان يلي منهم كابر عن كابر حتى بغت جرهم بمكة واستحلوا
حرمتها واكلوا مال الكعبة وظلموا من دخل مكة وعتوا وبغوا وكانت مكة في الجاهلية
لا يظلم ولا يبغى فيها ولا يستحل حرمتها ملك الا هلك مكانه وكانت تسمى بكة
لانها تبك اعناق الباغين اذا بغوا فيها وتسمى بساسة كانوا اذا ظلموا فيها بستهم
واهلكتهم وتسمى ام رحم كانوا اذا لزموها رحموا فلما بغت جرهم واستحلوا فيها
بعث الله عز وجل اليهم الرعاف والنمل فغلبت خزاعة وافناهم واجتمعت ليجلوا من بقي
من جرهم عن الحرم ورئيس خزاعة عمرو بن ربيعة بن حارثة بن عمرو ورئيس جرهم عمرو
بن الحارث بن مضاض الجرهمي فهزمت خزاعة جرهم وخرج من بقي من جرهم الى ارض
من ارض جهينة فجاءهم سيل اتي فذهب بهم ووليت خزاعة البيت فلم يزل في ايديهم حتى
جاء قصي بن كلاب واخرج خزاعة من الحرم وولي البيت وغلب عليه ابو علي الاشعري
عن محمد بن عبد الجبار قال اخبرني محمد بن اسماعيل عن علي بن النعمان عن سعيد الاعرج
عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان العرب لم يزالوا على شيء من الحنيفية يصلون الرحم
ويقرون الضيف ويحجون البيت ويقولون اتقوا مال اليتيم فان مال اليتيم عقال
ويكفون عن اشياء من المحارم مخافة العقوبة وكانوا لا يملا لهم اذا انتهكوا المحارم
وكانوا ياخذون من لحا شجر الحرم فيعلقونه في اعناق الابل فلا يجترئ احد ان ياخذ
من تلك الابل حيث ما ذهبت ولا يجترئ احد ان يعلق من غير لحا شجر الحرم ايهم فعل
ذلك عوقب واما اليوم فاملي لهم ولقد جاء اهل الشام فنصبوا المنجنيق على ابي قبيس

فبعث الله عليهم سحابة كجناح الطير فامطرت عليهم صاعقة فاحرقت سبعين
رجلا حول المنجنيق

باب حج الانبياء عليهم السلام

محمد بن يحيى عن بعض اصحابه عن الوشاء عن علي بن ابي حمزة قال قال لي ابو الحسن عليه
السلام ان سفينة نوح كانت مامورة وطافت بالبيت حيث غرقت الارض ثم اتت منى
هي في ايامها ثم رجعت السفينة وكانت مامورة وطافت بالبيت طواف النساء
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب عن الحسن بن صالح عن ابي عبد الله عليه السلام
قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول بحديث عطا قال كان طول سفينة نوح الف
ذراع ومائتي ذراع وعرضها ثمانمائة ذراع وطولها في السماء مائتين ذراع و
طافت بالبيت وسعت بين الصفا والمروة سبعة اشواط ثم استوت على الجودي
علي عن ابيه عن حماد بن عيسى عن الحسين بن المختار عن ابي بصير قال سمعت ابا جعفر
عليه السلام يقول مر موسى بن عمران في سبعين نبيا على فجاج الروحاء عليهم العباء
القطوانية يقول لبيك عبدك ابن عبديك علي عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن
الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال مر موسى النبي صلى الله عليه واله بصفاح
الروحاء على جمل احمر خطامه من ليف عليه عباءتان قطوانيتان وهو يقول لبيك
يا كريم لبيك قال ومر يونس بن متى بصفاح الروحاء وهو يقول لبيك كشاف الكرب
العظام لبيك قال ومر عيسى ابن مريم بصفاح الروحاء وهو يقول لبيك عبدك
ابن امتك ومر محمد صلى الله وعلى اله بصفاح الروحاء وهو يقول لبيك ذا المعارج
لبيك محمد بن يحيى عن علي بن اسماعيل عن علي بن الحكم عن المفضل بن صالح عن جابر
عن ابي جعفر عليه السلام قال مر موسى عليه السلام صلى الله عليه من رملة مصر
قال ومر بصفاح الروحاء محرما يقود ناقة بخطام من ليف عليه عباءتان قطوانيتان
يلبي وتجيبه الجبال علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن فضال عن علي بن عقبة عن ابيه عن

زرارة عن ابي جعفر عليه السلام ان سليمان بن داود حج البيت في الجن والانس و
الطير والرياح وكسى البيت القباطي ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن ابي
نجران عن المفضل عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال صلى في مسجد الخيف
الخيف سبعمائة نبي وان ما بين الركن والمقام لمشحون من قبور الانبيا وان ادم لفي
حرم الله عز وجل احمد بن محمد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابان بن عثمان عن زيد
الشحام عمن رواه عن ابي جعفر عليه السلام قال حج موسى بن عمران عليه السلام و
معه سبعون نبيا من بني اسرائيل خطم ابلهم من ليف يلبون وتجيبهم الجبال وعلى موسى
عباءتان قطوانيتان يقول لبيك عبدك ابن عبديك عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد
عن الحسين بن سعيد عن ابراهيم بن ابي البلاد عن ابي بلال المكي قال رايت ابا عبد الله
عليه السلام دخل الحجر من ناحية الباب فقام يصلي على قدر ذراعين من البيت فقلت
له ما رايت احدا من اهل بيتك يصلي بحيال الميزاب فقال هذا مصلى شبر وشبير ابني
هارون ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الوليد شباب الصيرفي عن معاوية
بن عمار الدهني عن ابي عبد الله عليه السلام قال دفن ما بين الركن اليماني والحجر
الاسود سبعون نبيا اماتهم الله جوعا وضرا ابو علي الاشعري عن الحسن بن علي
الكوفي عن علي بن مهزيار عن عثمان بن عيسى عن ابن مسكان عمن رواه عن ابي
عبد الله عليه السلام قال ان داود لما وقف الموقف بعرفة نظر الى الناس وكثرتهم
فصعد الجبل فاقبل يدعو فلما قضى نسكه اتاه جبرئيل عليه السلام فقال له يا داود
يقول لك ربك لم صعدت الجبل ظننت انه يخفى علي صوت من صوت ثم مضى به الى
البحر الى جدة فرسب به في الماء مسيرة اربعين صباحا في البر فاذا صخرة ففلقها
فاذا فيها دودة فقال له يا داود يقول لك ربك انا اسمع صوت هذه في بطن هذه
الصخرة في قعر هذا البحر فظننت انه يخفى علي صوت من صوت باب

ورود تبع واصحاب الفيل البيت وحفر عبد المطلب زمزم وهدم قريش
الكعبة وبناءهم اياها وهدم الحجاج لها وبنائه اياها علي بن ابراهيم عن ابيه عن
حماد بن عيسى عن الحسين بن المختار قال حدثني اسماعيل بن جابر قال كنت فيما بين
مكة والمدينة انا وصاحب لي فتذاكرنا الانصار فقال احدنا هم نزاع من قبائل وقال
احدنا هم من اهل اليمن قال فانتهينا الى ابي عبد الله عليه السلام وهو جالس في ظل
شجرة فابتدا الحديث ولم نسأله فقال ان تبعا لما ان جاء من قبل العراق وجاء معه
العلماء وابناء الانبيا فلما انتهى الى هذا الوادي لهذيل اتاه ناس من بعض القبائل
فقالوا انك تاتي اهل بلدة قد لعبوا بالناس زمانا طويلا حتى اتخذوا بلادهم حرما
وبنيتهم ربا او ربة فقال ان كان كما تقولون قتلت مقاتلتهم وسبيت ذريتهم و
هدمت بنيتهم قال فسالت عيناه حتى وقعتا على خديه قال فدعى العلماء وابناء
الانبيا فقال انظروني واخبروني لما اصابني هذا قال فابوا ان يخبروه حتى عزم
عليهم قالوا حدثنا باي شيء حدثت نفسك قال حدثت نفسي ان اقتل مقاتلتهم و
اسبي ذريتهم واهدم بنيتهم فقالوا انا لا نرى الذي اصابك الا لذلك قال ولم هذا
قالوا لان البلد حرم الله والبيت بيت الله وسكانه ذرية ابراهيم خليل الرحمن فقال
صدقتم فما مخرجي مما وقعت فيه قالوا تحدث نفسك بغير ذلك فعسى الله ان
يرد عليك قال فحدث نفسه بخير فرجعت حدقتاه حتى ثبتتا مكانهما قال فدعى
بالقوم الذين اشاروا عليه بهدمها فقتلهم ثم اتى البيت فكساه واطعم الطعام ثلثين
يوما كل يوم مائة جزور حتى حملت الجفان الى السباع في رؤوس الجبال
ونثرت الاعلاف في الاودية للوحش ثم انصرف من مكة الى المدينة فانزل بها
قوما من اهل اليمن من غسان وهم الانصار وفي رواية اخرى كساه الانطاع وطيبه
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن محمد بن حمران وهشام بن سالم عن ابي

عبدالله عليه السلام قال لما اقبل صاحب الحبشة بالفيل يريد هدم الكعبة مروا
بابل لعبد المطلب فاستاقوها فتوجه عبد المطلب الى صاحبهم يسأله ردّها بله عليه
فاستاذن عليه فاذن له وقيل له ان هذا شريف قريش وعظيم قريش وهو رجل
له عقل ومروة فاكرمه وادناه ثم قال لترجمانه سله ما حاجتك فقال ان اصحابك
مرّوا بابل لي فاستاقوها فاحببت ان تردّها على قال فتعجب من سواله اياه ردّ الابل
وقال هذا الذي زعمتم انه عظيم قريش وذكرتم عقله يدع ان يسالني ان انصرف عن
بيته الذي يعبده اما لو سالني ان انصرف عن هذه لانصرفت له عنه فاخبره الترجمان
بمقالة الملك فقال له عبد المطلب ان لذلك البيت ربّا يمنعه وانما سالتك ردّ ابلي
لحاجتي اليها فامر بردها عليه ومضى عبد المطلب حتى لقى الفيل على طرف الحرم فقال
له محمود فحرك راسه فقال له اتدري لما جئ بك فقال براسه لا فقال جاؤا بك لتهدم
بيت ربك فتفعل فقال براسه لا قال فانصرف عنه عبد المطلب وجاؤا بالفيل
ليدخل الحرم فلما انتهى الى طرف الحرم امتنع من الدخول فضربوه فامتنع من الدخول
فضربوه فامتنع فاداروا به نواحي الحرم كلها كل ذلك يمتنع عليهم فلم يدخل وبعث
الله عليهم الطير كالخطاطيف في مناقيرها حجر كالعدسة او نحوها فكانت تحاذي
براس الرجل ثم يرسلها على راسه فيخرج من دبره حتى لم يبق منهم احد الا رجل هرب فجعل
يحدث الناس بما راى اذ طلع عليه طائر منها فرفع راسه فقال هذا الطير منها وجاء
الطير حتى حاذى براسه ثم القاها عليه فخرجت من دبره فمات محمد بن يحيى عن احمد
بن محمد عن علي بن النعمان عن سعيد بن عبد الله الاعرج عن ابي عبد الله السلام قال ان
قريشا في الجاهلية هدموا البيت فلما ارادوا بناءه حيل بينهم وبينه والقي في روعهم
الرعب حتى قال قائل منهم لياتي كل رجل منكم باطيب ماله ولا تاتوا بمال اكتسبتموه
من قطيعة رحم او حرام ففعلوا فخلي بينهم وبين بنائه فبنوه حتى انتهوا الى موضع الحجر الاسود

بابل ص

الروع بالضم القلب او موضع الفزع منه او سواده والعقل ق

فتشاجروا

فتشاجروا فيه ايهم يضع الحجر الاسود في موضعه حتى كاد ان يكون بينهم شر
فحكّموا اول من يدخل من باب المسجد فدخل رسول الله صلى الله عليه وآله فلما
اتاهم امر بثوب فبسط ثم وضع الحجر في وسطه ثم اخذت القبائل بجوانب
الثوب فرفعوه ثم تناوله صلى الله عليه وآله فوضعه في موضعه فخصّه الله به
علي بن ابراهيم وغيره باسانيد مختلفة رفعوه قالوا انما هدمت قريش الكعبة لان
السيل كان ياتيهم من اعلا مكة فيدخلها فانصدعت وسرق من الكعبة غزال من ذهب
رجلاه من جوهر وكان حائطها قصيرا وكان ذلك قبل مبعث النبي صلى الله عليه
وآله بثلثين سنة فارادت قريش ان يهدموا الكعبة ويبنوها ويزيدوا في عرصتها ثم
اشفقوا من ذلك وخافوا ان وضعوا فيها المعاول ان تنزل عليهم عقوبة فقال
الوليد بن المغيرة دعوني ابدأ فان كان لله فيه رضا لم يصبني شيء وان كان غير ذلك
كففنا فصعد على الكعبة وحرك منه حجرا منها فخرجت عليه حية وانكسفت
الشمس فلما راوا ذلك بكوا وتضرعوا وقالوا اللهم انا لا نريد الا الاصلاح
فغابت عنهم الحية فهدموه ونحوا حجارته حوله حتى بلغوا القواعد التي وضعها
ابراهيم عليه السلام فلما ارادوا ان يزيدوا في عرصته وحركوا القواعد التي وضعها
ابراهيم اصابتهم زلزلة شديدة وظلمة فكفوا عنه وكان بنيان ابراهيم الطول ثلثون
ذراعا والعرض اثنان وعشرون ذراعا والسمك تسعة اذرع فقالت قريش نزيد
في سمكها فبنوها فلما بلغ البناء الى موضع الحجر الاسود تشاجرت قريش في وضعه
فقال كل قبيلة نحن اولى به نحن نضعه فلما كثر بينهم تراضوا بقضاء من يدخل من
باب بني شيبة فطلع رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا هذا الامين قد جاء
فحكّموه فبسط رداءه وقال بعضهم كساء طاروني كان له ووضع الحجر فيه ثم قال ياتي
من كل ربع من قريش رجل فكانوا عتبة بن ربيعة بن عبد شمس والاسود بن المطلب

الحبال جرح

الطرن بالضم ... والطاروني ... ق

الربع الدار بعينها حيث كانت ج رباع وربوع واربع وارباع والمحلة والمنزل والقوم ... جماعة الناس ق

من بني اسد بن عبد العزى وابو حذيفة بن المغيرة من بني مخزوم وقيس بن عدي
من بني سهم فرفعوه ووضعه النبي صلى الله عليه وآله في موضعه وقد كان بعث
ملك الروم بسفينة فيها سقوف والات وخشب وقوم من الفعلة الى الحبشة
ليبنى له هناك بيعة فطرحتها الريح الى ساحل الشريعة فبطحت فبلغ قريشا خبرها
فخرجوا الى الساحل فوجدوا ما يصلح الكعبة من خشب وزينة وغير ذلك فابتاعوه
وصاروا به الى مكة فوافق ذلك ذرع الخشب البناء ما خلا الحجر فلما بنوها كسوها الوصائل
وهي الاردية ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن داود بن سرحان
عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله ساهم قريشا في بناء
البيت فصار لرسول الله صلى الله عليه وآله من باب الكعبة الى النصف ما بين الركن
اليماني الى الحجر الاسود وفي رواية اخرى كان لبني هاشم من الحجر الاسود الى الركن الشامي
علي بن ابراهيم وغيره رفعوه قال كان في الكعبة غزالان من ذهب وخمسة اسياف
فلما غلبت خزاعة جرهم على الحرم القت جرهم الاسياف والغزالين في بئر زمزم والقوا
فيها الحجارة وطموها وعموا اثرها فلما غلب قصي على خزاعة لم يعرفوا موضع
زمزم وعمي عليهم موضعها فلما غلب عبد المطلب وكان يفرش له في فناء الكعبة ولم
يكن يفرش لاحد هناك غيره فبينما هو نائم في ظل الكعبة فرأى في منامه اتاه آت
فقال له احفر برة قال وما برة ثم اتاه في اليوم الثاني فقال احفر طيبة ثم اتاه في اليوم الثالث
فقال احفر المصونة قال وما المصونة ثم اتاه في اليوم الرابع فقال احفر زمزم لا
تنزح ولا تذم تسقي الحجيج الاعظم عند الغراب الاعصم عند قرية النمل وكان
عند زمزم حجر يخرج منه النمل فيقع عليه الغراب الاعصم في كل يوم يلتقط النمل
فلما راى عبد المطلب هذا عرف موضع زمزم فقال لقريش اني امرت في اربع
ليال في حفر زمزم وهي مأثرتنا وعزنا فهلموا نحفرها فلم يجيبوا الى ذلك فاقبل

سهم م

قصي بن كلاب كسمي ق

البرة موضع قتل فيه قابيل هابيل

وبلالام اسم زمزم ق

طيبة بالكسر اسم زمزم ق

لا تذم لا تهاون بهم في الناس ق وتركهم مذمومين

الغراب الاعصم الاحمر الرجلين والمنقار او في جناحه ريشة بيضاء ق

يحفرها

يحفرها هو بنفسه وكان له ابن واحد وهو الحارث وكان يعينه على الحفر فلما
صعب ذلك عليه تقدم الى باب الكعبة فرفع يديه ودعا الله عز وجل ونذر له
ان رزقه عشر بنين ان ينحر احبهم اليه تقربا الى الله عز وجل فلما حفر وبلغ
الطوي طوي اسماعيل وعلم انه قد وقع على الماء كبر وكبرت قريش وقالوا يا ابا
الحارث هذه مأثرتنا ولنا فيها نصيب قال لهم لم تعينوني على حفرها هي لي ولولدي
الى آخر الابد عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن القسم بن يحيى عن جده الحسن بن
راشد قال سمعت ابا ابراهيم عليه السلام يقول لما احتفر عبد المطلب زمزم وانتهى
الى قعرها خرجت عليه من احدى جوانب البئر رائحة منتنة افظعته فابى ان ينثني
وخرج ابنه الحارث عنه ثم حفر حتى امعن فوجد في قعرها عينا تخرج عليه برائحة
المسك ثم احتفر فلم يحفر الا ذراعا حتى تجلاه النوم فرأى رجلا طويل الباع
حسن الشعر جميل الوجه جيد الثوب طيب الرائحة يقول احفر تغنم وجد تسلم
ولا تدخرها للمقسم الاسياف لغيرك والبئر لك انت اعظم العرب قدرا ومنك
يخرج نبيها ووليها والاسباط والنجباء الحكماء العلماء البصراء والسيوف لهم
ليسوا اليوم منك ولا لك ولكن في القرن الثاني منك بهم ينير الله الارض ويخرج
الشياطين من اقطارها ويذلها في عزها ويهلكها بعد قوتها ويذل الاوثان ويقتل
عبادها حيث كانوا ثم يبقى بعده نسل من نسلك هو اخوه ووزيره ودونه في
السن وقد كان القادر على الاوثان لا يعصيه حرفا ولا يكتمه شيئا ويشاوره في كل
امر هجم عليه واستعيا عنها عبد المطلب فوجد ثلثة عشر سيفا مسندة الى جنبيه فاخذها
واراد ان يبث فقال وكيف ولم ابلغ الماء ثم حفر فلم يحفر شبرا حتى بدا له قرن الغزال
وراسه فاستخرجه وفيه طبع لا اله الا الله محمد رسول الله علي ولي الله فلان خليفة
الله فسألته فقلت فلان متى كان قبله او بعده قال لم يجي بعد ولا جاء شيء من اشراطه

الباع قدر مد اليدين ق

تجلى كذا علاه ق اي غلبه

فخرج عبد المطلب وقد استخرج الماء وادرك وهو يصعد فاذا اسود له ذنب طويل
يسبقه بدارًا الى فوق فضربه فقطع اكثر ذنبه ثم طلبه ففاته وفلان قاتله
ان شاء الله ومن راى عبد المطلب ان يطل الروايا التي طم نها في البير ويضرب السيوف
صفايح البيت فاتاه الله بالنوم فغشيه وهو في حجر الكعبة فراى ذلك الرجل بعينه
وهو يقول يا شيبة الحمد احمد ربك فانه سيجعلك لسان الارض ويتبعك قريش
خوفا ورهبة وطمعا ضع السيوف في مواضعها واستيقظ عبد المطلب فاجابه
انه ياتيني في النوم فان يكن من ربي فهو احب الي وان يكن من شيطان فاظنه مقطوع الذنب
فلم ير شيا ولم يسمع كلاما فلما ان كان الليل اتاه في منامه بعدة من رجال وصبيان
فقالوا له نحن اتباع ولدك ونحن من سكان السماء السادسة السيوف ليست
لك تزوج في مخزوم تقو واضرب بعد في بطون العرب فان لم يكن معك مال
فلك حسب فادفع هذه الثلاثة عشر سيفا الى ولد المخزومية ولا يبان لك اكثر من
هذا وسيف لك منها واحد سيقع من يدك فلا تجد له اثرا الا ان تستجنه جبل
كذا وكذا فيكون من اشراط قائم آل محمد صلى الله عليه وعليهم فانتبه عبد المطلب وانطلق
والسيوف على رقبته فاتى ناحية من نواحي مكة ففقد منها سيفا كان ارقها عنده
فظهر من ثم ثم دخل معتمرا وطاف بها على رقبته والغزالين احدا وعشرين طوافا و
قريش ينظر اليه وهو يقول اللهم صدق وعدك فاثبت لي قولي وانشر ذكري
وشد عضدي وكان كلامه وما طاف حول البيت بعد روياه في البيت ببيت شعر
حتى مات ولكن قد ارتجز على بنيه يوم اراد نحر عبد الله فدفع الاسياف جميعها
الى بني المخزومية الى الزبير والى ابي طالب والى عبد الله فصار لابي طالب فكان
من ذلك اربعة اسياف سيف لابي طالب وسيف لعلي وسيف لجعفر وسيف لطالب
وكان للزبير سيفان وكان لعبد الله سيفان ثم عادت فصارت لعلي الاربعة الباقية

الذنب ص

هنا تردادم

جميعها

اثنين من فاطمة واثنين من اولادها فطاح سيف جعفر يوم اصيب فلم يدر في
يد من وقع حتى الساعة ونحن نقول لا يقع سيف من اسيافنا في يد غيرنا الا رجل
يعين به معنا الا صار فحما قال وان منها لواحدا في ناحية يخرج كما يخرج الحية
فيبين منه ذراع وما يشبهه فتبرق له الارض مرارا ثم يغيب فاذا كان الليل فعل مثل
ذلك فهذا دابه حتى يجي صاحبه ولو شئت ان اسمي مكانه لسميته ولكن اخاف
عليكم من ان اسميه فتسموه فينسب الى غير ما هو عليه عدة من اصحابنا عن
احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن ابي علي صاحب الانماط عن ابان بن تغلب قال لما هدم
الحجاج الكعبة فرق الناس ترابها فلما صاروا الى بنائها فارادوا ان يبنوها خرجت
عليهم حية فمنعت الناس البنا حتى هربوا فاتوا الحجاج فاخبروه فخاف ان يكون
قد منع بناها فصعد المنبر ثم نشد الناس وقال انشد الله عبدا عنده مما ابتلينا
به علم لما اخبرنا به قال فقام اليه شيخ فقال ان يكن عند احد علم فعند رجل رايته
جاء الى الكعبة فاخذ مقدارها ثم مضى فقال الحجاج من هو قال علي بن الحسين
فقال معدن ذلك فبعث الى علي بن الحسين صلوات الله عليهما فاتاه فاخبره ما كان
من منع الله اياه البنا فقال له علي بن الحسين عليه السلام يا حجاج عمدت الى بنا
ابراهيم واسماعيل فالقيته في الطريق وانتهبته كانك ترى انه تراث لك اصعد
المنبر وانشد الناس انه لا يبقى احد منهم اخذ منه شيا الا رده قال ففعل فلما
راى جمع التراب اتى علي بن الحسين صلوات الله عليه فوضع الاساس وامرهم ان
يحفروا قال فتغيبت عنهم الحية وحفروا حتى انتهوا الى موضع القواعد قال لهم علي
بن الحسين عليه السلام تنحوا فتنحوا فدنا منها فغطاها بثوبه ثم بكا فغطاها بالتراب
بيد نفسه ثم دعا الفعلة قال ضعوا بناكم فوضعوا البنا فلما ارتفعت حيطانها امر
بالتراب فقلب فالقي في جوفه فلذلك صار البيت مرتفعا يصعد اليه بالدرج

طاح سقط وذهب ومعنى الارض ق

وانتهبته

ففعل وانشد الناس ان لا يبقى منهم احد اخذ منه شيئا الا رده قال ص

باب في قوله عز وجل فيه ايات بينات

علي بن ابراهيم عن ابيه عن الحسن بن محبوب عن ابن سنان قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل ان اول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا وهدى للعالمين فيه ايات بينات ما هذه الايات البينات قال مقام ابراهيم حيث قام على الحجر فاثرت فيه قدماه والحجر الاسود ومنزل اسماعيل عليه السلام محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة قال قلت لابي جعفر عليه السلام ادركت الحسين صلوات الله عليه قال نعم اذكر وانا معه في المسجد الحرام وقد دخل فيه السيل والناس يقومون على المقام يخرج الخارج يقول قد ذهب به السيل ويخرج منه الخارج فيقول هو مكانه قال فقال لي يا فلان ما صنع هؤلاء فقلت اصلحك الله يخافون ان يكون السيل قد ذهب بالمقام فقال ناد ان الله قد جعله علما لم يكن ليذهب به فاستقروا وكان موضع المقام الذي وضعه ابراهيم عليه السلام عند جدار البيت فلم يزل هناك حتى حوله اهل الجاهلية الى المكان الذي هو فيه اليوم فلما فتح النبي صلى الله عليه وآله مكة رده الى الموضع الذي وضعه ابراهيم عليه السلام فلم يزل هناك الى ان ولي عمر بن الخطاب فسال الناس من منكم يعرف المكان الذي كان فيه المقام فقال رجل انا قد كنت اخذت مقداره بنسع فهو عندي فقال تاتيني به فاتاه به فقاسه ثم رده الى ذلك المكان

باب

نادر محمد بن عقيل عن الحسن بن الحسين عن علي بن عيسى عن علي بن الحسن عن محمد بن يزيد الرفاعي رفعه ان امير المؤمنين صلوات الله عليه سئل عن الوقوف بالجبل لم يكن في الحرم فقال لان الكعبة بيته والحرم بابه فلما قصدوه وافدين وقفهم بالباب يتضرعون قيل ما اذن لهم بالدخول...

قيل له فالمشعر الحرام لم صار في الحرم قال لانه لما اذن لهم بالدخول وقفهم بالحجاب الثاني فلما طال تضرعهم ... ثم اذن لهم بتقريب قربانهم فلما قضى تفثهم تطهروا بها من الذنوب التي كانت حجابا بينهم وبينه اذن لهم بالزيارة على الطهارة قيل فلم حرم الصيام ايام التشريق

النسع بالكسر سير ينسج عريضا على هيئة اعنة البغال تشد به الرحال والقطعة منه نسعة وسمي نسعا لطوله ق نسع بالنسع

قال

قال لان القوم زوار الله وهم في ضيافته ولا يجمل بمضيف ان يصوم اضيافه قيل له فالمتعلق باستار الكعبة لاي معنى هو قال مثل رجل له عند اخر جناية وذنب فهو يتعلق بثوبه يتضرع اليه ويخضع له ان يتجافى عن ذنبه عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن صفوان او رجل عن صفوان عن ابن بكير عن ابيه عن ابي جعفر عليه السلام قال ان المزدلفة اكثر بلاد الله هواما فاذا كانت ليلة التروية نادى مناد من عند الله يا معشر الهوام ارحلن عن وفد الله قال فتخرج في الجبال فتنسحب حيث لا ترى فاذا انصرف الحاج عادت

فالتعلق م

تسحب

باب ان الله عز وجل حرم مكة حين خلق السموات والارض

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن النعمان عن سعيد الاعرج عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان قريشا لما هدموا الكعبة وجدوا في قواعده حجرا فيه كتاب لم يحسنوا قراءته حتى دعوا رجلا فقراه فاذا فيه انا الله ذو بكة حرمتها يوم خلقت السموات والارض ووضعتها بين هذين الجبلين وحففتها بسبعة املاك حفا محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول حرم الله حرمه ان يختلى خلاه او يعضد شجره الا الاذخر او يصاد طيره علي بن ابراهيم عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وآله مكة يوم افتتحها فتح باب الكعبة فامر بصور في الكعبة فطمست فاخذ بعضادتي الباب فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له صدق وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده ماذا تقولون وماذا تظنون قالوا نظن خيرا ونقول خيرا اخ كريم وابن اخ كريم وقد قدرت قال فاني اقول كما قال اخي يوسف لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم وهو ارحم الراحمين الا ان الله قد حرم مكة يوم خلق السموات والارض فهي حرام بحرام الله الى يوم القيمة لا ينفر صيدها ولا يعضد شجرها ولا يختلى خلاها ولا تحل لقطتها الا لمنشد فقال العباس يا رسول الله الا الاذخر فانه للقبر

الخلى مقصورة الرطب من النبات واحدته خلاة او كل بقلة قلعتها واختلاه جزه او نزعه ق

عضده يعضده قطعه ق

طمست النخلة ... محوته محق

وابن اخ كريم صح

تثريب ... لام وعيره ق

والبيوت فقال رسول الله صلى الله عليه وآله الا الاذخر علي بن ابراهيم عن ابيه و
محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار قال قال رسول
الله صلى الله عليه وآله يوم فتح مكة ان الله حرم مكة يوم خلق السموات والارض وهي
حرام الى ان تقوم الساعة لم تحل لاحد قبلي ولا تحل لاحد بعدي ولم تحل لي الا ساعة
من نهار ۵ **باب في قوله تعالى ومن دخله كان آمنا**
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي محبوب عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه
السلام قال سألته عن قول الله عز وجل ومن دخله كان آمنا البيت عنى ام الحرم قال من
دخل الحرم من الناس مستجيرا به فهو آمن من سخط الله ومن دخله من الوحش والطير كان
آمنا من ان يهاج او يؤذى حتى يخرج من الحرم علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن
حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن قول الله عز وجل ومن دخله
كان آمنا قال اذا احدث العبد جناية في غير الحرم ثم فر الى الحرم لم يسع لاحد ان يأخذه
في الحرم ولكن يمنع من السوق ولا يبايع ولا يطعم ولا يسقى ولا يكلم فانه اذا فعل
ذلك يوشك ان يخرج فيؤخذ واذا جنى في الحرم جناية اقيم عليه الحد في الحرم لانه
لم يرع للحرم حرمة ۵ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القسم بن
محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن قول الله عز و
جل ومن دخله كان آمنا قال ان سرق سارق بغير مكة او جنى جناية على نفسه ففر
الى مكة لم يؤخذ ما دام بالحرم حتى يخرج منه ولكن يمنع من السوق ولا يبايع ولا يجالس
حتى يخرج منه فيؤخذ وان احدث في الحرم ذلك الحدث اخذ منه **باب**
الالحاد بمكة والجنايات علي بن ابراهيم ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا
عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار قال اتى ابو عبد الله عليه السلام في المسجد فقيل له
ان سبعا من سباع الطير على الكعبة ليس يمر به شيء من حمام الحرم الا ضربه فقال انصبوا

له واقتلوه فانه قد الحد ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار قال سألت ابا عبد الله عليه السلام
عن قول الله عز وجل ومن يرد فيه بالحاد بظلم قال كل ظلم الحاد وضرب الخادم
من غير ذنب من ذلك الالحاد محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل عن
محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن
قول الله عز وجل ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم فقال كل ظلم يظلم
الرجل نفسه بمكة من سرقة او ظلم احد او شيء من الظلم ~~فاني اراه الحادا ولذلك~~
فاني اراه الحادا ولذلك كان يتقي ان يسكن الحرم ۵ علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل
عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار قال سألت ابا عبد
الله عليه السلام عن رجل قتل رجلا في الحل ثم دخل الحرم فقال لا يقتل ولا يطعم
ولا يسقى ولا يبايع ولا يؤوى حتى يخرج من الحرم فيقام عليه الحد قلت فما تقول في
رجل قتل في الحرم او سرق قال يقام عليه الحد في الحرم صاغرا انه لم ير للحرم حرمة
وقد قال الله عز وجل فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم فقال
هذا هو في الحرم وقال فلا عدوان الا على الظالمين **باب**
اظهار السلاح بمكة علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن حريز عن ابي
عبد الله عليه السلام قال لا ينبغي ان يدخل الحرم بسلاح الا ان يدخله في جوالق
او يغيبه يعني يلف على الحديد شيئا ۵ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان
عن شعيب العقرقوفي عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الرجل
يريد مكة او المدينة يكره ان يخرج معه بالسلاح فقال لا بأس بان يخرج بالسلاح من
بلده ولكن اذا دخل مكة لم يظهره **باب لبس ثياب الكعبة**
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن محمد بن علي عن عبد الله بن جبلة عن عبد
الملك بن عتبة قال سألت ابا عبد الله عليه السلام مما يصل الينا من ثياب الكعبة

هل يصلح لنا ان نلبس شيا منها قال يصلح للصبيان والمصاحف تبتغي بذلك البركة
ان شاء الله باب كراهة ان يؤخذ من تراب البيت
وحصاه عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن داود بن النعمان
عن ابي ايوب الخزاز عن محمد بن مسلم قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول لا ينبغي
لاحد ان ياخذ من تربة ما حول الكعبة وان اخذ من ذلك شيا رده عدة من اصحابنا
عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن المفضل بن صالح عن معاوية بن عمار قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام اخذت سكا من سك المقام وترابا من تراب البيت وسبع
حصيات فقال بئس ما صنعت اما التراب والحصى فرده احمد بن مهران عمن حدثه
عن محمد بن سنان عن حذيفة بن منصور قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان عمي
كنس الكعبة واخذ من ترابها فنحن نتداوى به فقال رده اليها حميد بن زياد عن ابن
سماعة عن غير واحد عن ابان عن زيد الشحام قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
اخرج من المسجد في ثوبي حصاة قال فردها او اطرحها في مسجد باب
كراهية المقام بمكة محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن علي بن الحكم وصفوان عن
العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال لا ينبغي للرجل ان يقيم بمكة
سنة قلت كيف يصنع قال يتحول عنها ولا ينبغي لاحد ان يرفع بناء فوق الكعبة
وروي ان المقام بمكة يقسي القلب علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عمن ذكره
عن ذريح عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام اذا فرغت من نسكك فارجع
فانه اشوق لك الى الرجوع باب شجر الحرم عدة من
اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن عبد الكريم عمن ذكره عن ابي
عبد الله عليه السلام قال لا ينزع من شجر مكة الا النخل وشجر الفاكهة علي بن
ابراهيم عن حماد عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال كل شي ينبت في الحرم فهو حرام

على الناس

على الناس اجمعين علي عن ابيه عن ابن ابي نصر عن ابي جميلة عن اسحاق بن يزيد قال
قلت لابي جعفر عليه السلام الرجل يدخل مكة فيقطع من شجرها قال اقطع ما
كان داخلا عليك ولا تقطع ما لم يدخل منزلك عليك علي بن ابراهيم عن ابيه و
محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام شجرة اصلها في الحل وفرعها في الحرم فقال حرم اصلها
لمكان فرعها قلت فان اصلها في الحرم وفرعها في الحل فقال حرم فرعها لمكان اصلها
علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال يخلى عن البعير في
الحرم ياكل ما شاء الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشاء عن حماد بن
عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام في الشجرة يقلعها الرجل من منزله قال ان بنى
المنزل والشجرة فيه فليس له ان يقلعها وان كانت نبتت في منزله وهو له فليقلعها
باب ما يذبح في الحرم وما يخرج به منه عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد
عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن عبد الكريم عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام
قال لا تذبح بمكة الا الابل والبقر والغنم والدجاج علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن
ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما كان يصف من الطير فليس
لك ان تخرجه قال وسالته عن دجاج الحبش قال ليس من الصيد انما الصيد ما طار بين السماء
والارض علي عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن محمد بن مسلم قال سال ابو عبد
الله عليه السلام وانا حاضر عن الدجاج الحبشي يخرج به من الحرم فقال لا انها لا تستقل
بالطيران باب صيد الحرم وما يجب فيه الكفارة علي بن
ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا كنت حلالا فقتلت الصيد في الحل ما بين البريد الى الحرم فعليك جزاؤه فان
فقات عينه او كسرت قرنه او جرحته تصدقت بصدقة علي عن ابيه ومحمد بن اسماعيل

عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن رجل اهدي له حمام اهلي وهو في الحرم فقال ان هو اصاب منه شيا فليتصدق بثمنه نحوا مما كان يسوي في القيمة ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن مثنى بن عبد السلام عن محمد بن ابي الحكم قال قلت لغلام لنا هيئ لنا غداءنا فاخذ اطيارا من الحرم فذبحها وطبخها فاخبرت ابا عبد الله عليه السلام فقال ادفنها وافد كل طائر منها ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن يحيي عن احمد بن محمد جميعا عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الصيد يصاد في الحل ثم يجاء به الى الحرم وهو حي فقال اذا ادخله الى الحرم حرم عليه اكله وامساكه فلا تشترين في الحرم الا مذبوحا ذبح في الحل ثم جيء به الى الحرم مذبوحا فلا باس للحلال ٥ علي بن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة ان الحكم سال ابا جعفر عليه السلام عن رجل اهدى له حمامة في الحرم مقصوصة فقال ابو جعفر عليه السلام انتفها واحسن لها واعلفها حتى اذا استوى ريشها فخل سبيلها ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيي عن مثنى بن عبد السلام عن كرب الصيرفي قال كنا جماعة فاشترينا طيرا فقصصناه ودخلنا به مكة فعاب ذلك علينا اهل مكة فارسل كرب الى ابي عبد الله عليه السلام فساله فقال استودعوه رجلا من اهل مكة مسلما او امراة مسلمة فاذا استوى خلوا سبيله ٥ محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن صفوان بن يحيي عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال من اصاب طيرا في الحرم وهو محل فعليه القيمة والقيمة درهم يشتري به علفا لحمام الحرم علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن خلاد عن ابي عبد الله عليه السلام قال في رجل ذبح حمامة من حمام الحرم قال عليه الفدا قلت فياكله قال لا قلت فيطرحه قال اذا يكون عليه فدا اخر قلت فما يصنع به قال يدفنه عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين

بن علي

بن علي عن مثنى الحناط عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال سالته عن رجل خرج بطير من مكة الى الكوفة قال يرده الى مكة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام قال في الحمامة درهم وفي الفرخ نصف درهم وفي البيض ربع درهم ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن ابن رئاب عن بكير قال سالت احدهما عليهما السلام عن رجل اصاب طيرا في الحل فاشتراه فادخله الحرم فمات فقال ان كان حين ادخله الحرم خلى سبيله فمات فلا شيء عليه وان كان امسكه حتى مات عنده في الحرم فعليه الفداء ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيي عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن رجل رمى صيدا في الحل فمضى برميته حتى دخل الحرم فمات اعليه جزاؤه قال ليس عليه جزاؤه لانه رمى حيث رمى وهو له حلال انما مثل ذلك مثل رجل نصب شركا في الحل الى جانب الحرم فوقع فيه صيد فاضطرب الصيد حتى دخل الحرم فليس عليه جزاؤه لانه كان بعد ذلك شيء فقلت هذا القياس عند الناس فقال انما شبهت لك شيا بشيء صفوان بن يحيي عن زياد بن الحسن الواسطي عن ابي ابراهيم عليه السلام قال سالته عن قوم قفلوا على طائر من حمام الحرم الباب فمات قال عليهم بقيمة كل طير نصف درهم يعلف به حمام الحرم عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد وعن علي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن محبوب عن ابن رئاب عن مسمع بن عبد الملك عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل حل في الحرم رمى صيدا خارجا من الحرم فقتله قال عليه الجزاء لان الافة جاءته من قبل الحرم قال وسالته عن رجل رمى صيدا خارجا من الحرم في الحل فتحامل الصيد حتى دخل الحرم فقال لحمه حرام مثل الميتة محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول في حمام مكة الطير

الاهلي عن حمام الحرم من ذبح طيرا منه وهو غير محرم فعليه ان يتصدق بصدقة افضل
من ثمنه فان كان محرما فشاة عن كل طير ٥ احمد بن محمد عن ابن فضال عن يونس بن
يعقوب قال ارسلت الى ابي الحسن موسى عليه السلام ان اخا لي اشترى حماما من المدينة
فذهبنا بها الى مكة فاعتمرنا واقمنا الى الحج ثم اخرجنا الحمام معنا من مكة الى الكوفة
فعلينا في ذلك شيء فقال للرسول اني اظنهن كن فرهة قل له يذبح مكان كل طير
شاة ٥ ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن ابن مسكان عن ابراهيم
بن ميمون قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل نتف حمامة من حمام الحرم قال
يتصدق بصدقة على مسكين ويعطي باليد التي نتف بها فانه قد اوجعه ٥ محمد
بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن منصور بن حازم قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام اهدي لنا طاير مذبوح بمكة فاكله اهلنا فقال لا يرى
اهل مكة باسا قلت فاي شيء تقول انت قال عليهم ثمنه ٥ بعض اصحابنا عن ابي جرير
القمي قال قلت لابي الحسن عليه السلام نشتري الصقور فندخلها الحرم فلنا ذلك
فقال كل ما ادخل الحرم مما يصف جناحه فقد دخل مامنه فخل سبيله ٥ محمد بن يحيى
عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن يزيد بن خليفة قال كان في جانب
بيتي مكتل فيه بيضتان من حمام الحرم فذهب غلامي يكب المكتل وهو لا يعلم ان فيه بيضتين
فكسرهما فخرجت فلقيت عبد الله بن الحسن فذكرت ذلك له فقال تصدق بكفين من
دقيق قال ثم لقيت ابا عبد الله عليه السلام بعد فاخبرته فقال ثمن طيرين يطعم
به حمام الحرم فلقيت عبد الله بن الحسن فاخبرته فقال صدق خذ به فانما اخذه
من آبائه ٥ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان وابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار
عن صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن فرخين
مسرولين ذبحتهما وانا بمكة فقال لي لم ذبحتهما فقلت جاءتني بهما جارية من اهل

مكة

مكة فسالتني ان اذبحهما فظننت اني بالكوفة ولم اذكر الحرم فقال عليك قيمتهما
قلت كم قيمتهما قال درهم وهو خير منهما ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين
بن سعيد عن فضالة عن داود بن فرقد قال كنا عند ابي عبد الله عليه السلام بمكة
وداود بن علي بها فقال لي ابو عبد الله عليه السلام قال لي داود بن علي ما تقول
يا ابا عبد الله في قماري اصطدناها وقصصناها قلت تنتف وتعلف فاذا استوت خلي
سبيلها ٥ احمد عن الحسين عن علي بن النعمان عن سعد بن عبد الله قال سالت ابا عبد
الله عليه السلام عن بيضة نعامة اكلت في الحرم قال تصدق بثمنها ٥ الحسين بن
محمد عن معلى بن محمد عن الوشاء عن مثنى قال خرجنا الى مكة فاصطادت النساء قمرية
من قماري امج حيث بلغنا البريد فنتفت النساء جناحيه ثم دخلوا به الى مكة فدخل ابو
بصير على ابي عبد الله عليه السلام فاخبره فقال تنظرون امراة لا باس بها فتعطونها
الطير تعلفه وتمسكه حتى اذا استوى جناحاه خلته ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي
عمير عن حماد بن عيسى عن عمران الحلبي قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما يكره من
الطير فقال ما صف على راسك ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن البرقي عن داود بن
ابي يزيد العطار عن ابي سعيد المكاري قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل
قتل اسدا في الحرم قال عليه كبش يذبحه ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن محبوب
عن ابن رئاب عن بكير بن اعين عن احدهما عليهما السلام في رجل اصاب ظبيا في الحل فاشتراه
فادخله الحرم فمات الظبي في الحرم فقال ان كان حين ادخله الحرم خلى سبيله فمات فلا
شيء عليه وان كان امسكه حتى مات عنده في الحرم فعليه الفداء ٥ عدة من اصحابنا
عن سهل بن زياد واحمد بن محمد جميعا عن ابن ابي نصر قال اخبرنا حمزة بن اليسع قال
سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الفهد يشترى بمنى ويخرج به من الحرم فقال كل
ما ادخل الحرم من السبع ماسورا فعليك اخراجه ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن

السكوني عن جعفر عن ابيه عن علي عليهم السلام انه سئل عن شجرة اصلها في الحرم
واغصانها في الحل على غصن منها طائر رماه رجل فصرعه قال عليه جزاؤه اذا كان
اصلها في الحرم ٥ علي عن ابيه عن ابن محبوب عن مالك بن عطيه عن عبد الاعلى بن اعين
قال سألت اباعبدالله عليه السلام عن رجل اصاب صيدا في الحل فربطه الى جانب الحرم
فمشى الصيد بر باطه حتى دخل الحرم والرباط في عنقه فاجترّه الرجل بحبله حتى اخرجه
من الحرم والرجل في الحل فقال ثمنه ولحمه حرام مثل الميتة باب
لقطة الحرم علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن ابراهيم بن عمر قال قال ابو
عبدالله عليه السلام اللقطة لقطتان لقطة الحرم تعرف سنة فان وجدت صاحبها
والا تصدقت بها ولقطة غيرها تعرف سنة فان جاء صاحبها والا فهي كسبيل مالك ٥
علي بن ابراهيم عن ابيه عن اسماعيل عن يونس عن فضيل بن يسار قال سألت اباعبدالله
عليه السلام عن الرجل يجد اللقطة في الحرم قال لا يمسها واما انت فلا باس لانك
لا تعرفها ٥ محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن فضيل بن غزوان قال كنت
عند ابي عبدالله عليه السلام فقال له الطيار اني وجدت دينارا في الطواف قد انسحق
كتابته فقال له هو محمد بن يحيي عن محمد بن احمد عن محمد بن عيسى عن محمد بن رجاء قال
كتبت الى الطيب عليه السلام اني كنت في المسجد الحرام فرايت دينارا فاهويت اليه
لاخذه فاذا انا باخر ثم بحثت الحصا فاذا انا بثالث فاخذتها فعرفتها فلم يعرفها
احد فما ترى في ذلك فكتب فهمت ما ذكرت من امر الدنانير فان كنت محتاجا فتصدق
بثلثها وان كنت غنيا فتصدق بالكل باب فضل النظر
الى الكعبة علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن
ابن ابي عمير عن عمر بن اذينه عن زرارة قال كنت قاعدا الى جنب ابي جعفر عليه السلام
وهو محتب مستقبل الكعبة فقال اما ان النظر اليها عبادة فجاء اليه رجل من بجيلة

فقال

٢٩٥

يقال له عاصم بن عمر فقال لابي جعفر عليه السلام ان كعب الاحبار كان يقول ان
الكعبة تسجد لبيت المقدس في كل غداة فقال ابو جعفر عليه السلام فما تقول فيما قال
كعب فقال صدق القول ما قال كعب فقال ابو جعفر عليه السلام كذبت وكذب كعب
الاحبار معك وغضب قال زرارة ما رايته استقبل احدا بقول كذبت غيره ثم قال
ما خلق الله عز وجل بقعة في الارض احب اليه منها ثم اومي بيده نحو الكعبة ولا اكرم
على الله عز وجل منها لها حرم الله الاشهر الحرم في كتابه يوم خلق السموات والارض
ثلثة متوالية للحج شوال وذو القعدة وذو الحجة وشهر مفرد للعمرة رجب وبهذا الاسناد
عن ابن ابي عمير عن معوية بن عمار عن ابي عبدالله عليه السلام قال ان لله تبارك وتعالى
حول الكعبة عشرين ومائة رحمة منها ستون للطائفين واربعون للمصلين وعشرون
للناظرين ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي عبدالله الخراز عن ابي عبدالله
عليه السلام قال ان للكعبة للحظة في كل يوم يغفر لمن طاف بها او حن قلبه اليها
او حبسه عنها عذر ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن الحسن
بن علي بن رباط عن سيف التمار عن ابي عبدالله عليه السلام قال من نظر الى الكعبة
لم يزل يكتب له حسنة وتمحى عنه سيئة حتى ينصرف ببصره عنها ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه
عن حماد بن عيسى عن حريز عن ابي عبدالله عليه السلام قال النظر الى الكعبة عبادة و
النظر الى الوالدين عبادة والنظر الى الامام عبادة وقال من نظر الى الكعبة كتبت
له حسنة ومحيت عنه عشر سيئات ٥ محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن علي
بن عبد العزيز عن ابي عبدالله عليه السلام قال من نظر الى الكعبة بمعرفة فعرف من
حقنا وحرمتنا مثل الذي عرف من حقها وحرمتها غفر الله له ذنوبه وكفاه هم الدنيا و
الاخرة باب من راى غريمه في الحرم عدة من اصحابنا عن
احمد بن محمد عن شاذان بن الخليل ابي الفضل عن سماعة بن مهران عن ابي عبدالله عليه

قال سألته عن رجل لي عليه مال فغاب عني زمانا فرأيته يطوف حول الكعبة
أفأتقاضاه مالي قال لا تسلم عليه ولا تروعه حتى يخرج من الحرم

باب ما يهدى الى الكعبة

علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز قال اخبرني ياسين قال سمعت
اباجعفر عليه السلام يقول ان قوما اقبلوا من مصر فمات منهم رجل فاوصى بالف
درهم للكعبة فلما قدم الوصي مكة سأل فدلوه على بني شيبة فأتاهم فاخبرهم الخبر
قالوا قد برئت ذمتك ادفعها الينا فقام الرجل فسأل الناس فدلوه على ابي جعفر محمد بن علي
عليهما السلام قال ابو جعفر عليه السلام فأتاني فسألني فقلت له ان الكعبة غنية عن هذا انظر الى من أم هذا البيت فقطع
به او ذهبت نفقته او ضلت راحلته او عجز ان يرجع الى اهله فادفعها الى هؤلاء
الذين سميت لك فأتى الرجل بني شيبة فاخبرهم بقول ابي جعفر عليه السلام فقالوا
هذا ضال مبتدع ليس يؤخذ عنه ولا علم له ونحن نسألك بحق هذا وبحق كذا
وكذا لما ابلغته عنا هذا الكلام قال فأتيت ابا جعفر عليه السلام فقلت له لقيت بني
شيبة فاخبرتهم فزعموا انك كذا وكذا وانك لا علم لك ثم سألوني بالعظيم لما
بلغتك ما قالوا قال وانا اسألك بما سألوك لما اتيتهم فقلت لهم ان من علمي ان لو
وليت شيئا من امر المسلمين لقطعت ايديهم ثم علقتها في استار الكعبة ثم اقمتهم على
المصطبة ثم امرت مناديا ينادي الا ان هؤلاء سراق الله فاعرفوهم ٥ محمد بن يحيى
عن بنان بن محمد عن موسى بن القسم عن علي بن جعفر عن اخيه ابي الحسن عليه السلام
قال سألته عن رجل جعل جاريته هديا للكعبة كيف يصنع قال ان ابي أتاه رجل
قد جعل جاريته هديا للكعبة فقال له قوم الجارية او بعها ثم مر مناديا يقوم على
الحجر فينادي الا من قصرت به نفقته او قطع به طريقه او نفد به طعامه فليأت فلان
بن فلان ومره ان يعطي اولا فاولا حتى ينفد ثمن الجارية ٥ علي بن ابراهيم عن صالح
بن السندي عن جعفر بن بشير عن ابان عن ابي الحر عن ابي عبد الله عليه السلام

المصطبة كرسي كالدكان للجلوس عليه

قال

قال جاء رجل الى ابي جعفر عليه السلام فقال اني اهديت جارية الى الكعبة فأعطيت
بها خمسمائة دينار فما ترى قال بعها ثم خذ ثمنها ثم قم على حائط الحجر ثم
ناد واعط كل منقطع به وكل محتاج من الحاج ٥ احمد بن محمد عن علي بن الحسن
التيمي عن اخويه محمد واحمد عن علي بن يعقوب الهاشمي عن مروان بن مسلم عن سعيد بن
عمر الجعفي عن رجل من اهل مصر قال اوصى الي اخي بجارية كانت له مغنية فارهة
وجعلها هديا لبيت الله الحرام فقدمت مكة فسألت فقيل ادفعها الى بني
شيبة وقيل لي غير ذلك من القول فاختلف علي فيه فقال لي رجل من اهل المسجد الا
ارشدك الى من يرشدك في هذا الى الحق قلت بلى قال فاشار الى شيخ جالس في المسجد
فقال هذا جعفر بن محمد عليه السلام فسله قال فأتيته عليه السلام فسألته و
قصصت عليه القصة فقال ان الكعبة لا تأكل ولا تشرب وما اهدي لها فهو لزوارها
بع الجارية وقم على الحجر فناد هل من منقطع به وهل من محتاج من زوارها فاذا
اتوك فسل عنهم واعطهم واقسم فيهم ثمنها قال فقلت له ان بعض من سألته امرني
بدفعها الى بني شيبة فقال اما ان قائمنا لو قد قام لقد اخذهم وقطع ايديهم وطاف
بهم وقال هؤلاء سراق الله ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابي عبد الله البرقي
عن بعض اصحابنا قال دفعت الي امرأة غزلا فقالت ادفعه بمكة ليخاط به كسوة
الكعبة فكرهت ان ادفعه الى الحجبة وانا اعرفهم فلما صرت بالمدينة دخلت على ابي
جعفر عليه السلام فقلت له جعلت فداك ان امرأة اعطتني غزلا وامرتني ان ادفعه بمكة
ليخاط به كسوة الكعبة فكرهت ان ادفعه الى الحجبة فقال اشتر به عسلا وزعفرانا و
خذ طين قبر ابي عبد الله عليه السلام واعجنه بماء السماء واجعل فيه شيئا من العسل
والزعفران وفرقه على الشيعة ليداووا به مرضاهم

باب في قوله عز وجل سواء العاكف فيه والباد

عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن

عن علي بن الحكم عن الحسين بن ابي العلا قال قال ابو عبد الله عليه السلام ان معاوية
اول من علق على بابه مصراعين بمكة فمنع حاج بيت الله ما قال الله عز وجل سواء
العاكف فيه والباد وكان الناس اذا قدموا مكة نزل البادي على الحاضر حتى
يقضي حجه وكان معاوية صاحب السلسلة التي قال الله عز وجل في سلسلة ذرعها
سبعون ذراعا فاسلكوه انه كان لا يؤمن بالله العظيم وكان فرعون هذه الامة
الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشاء عن ابان بن عثمان عن يحيى بن ابي العلا
عن ابي عبد الله عليه السلام قال لم يكن لدور مكة ابواب وكان اهل البلدان يأتون
بقطراتهم فيدخلون فيضربون بها وكان اول من بوبها معاوية

باب حج النبي صلى الله عليه وآله

عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن محمد بن يحيى
عن غياث بن ابراهيم عن جعفر عليه السلام قال لم يحج النبي صلى الله عليه وآله
بعد قدومه المدينة الا واحدة وقد حج بمكة مع قومه حجات احمد بن محمد
عن الحسن بن علي عن عيسى الفراء عن عبد الله بن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلام
قال حج رسول الله صلى الله عليه وآله عشر حجات مستسرا في كلها يمر بالمأزمين فينزل فيبول
وهو احمد بن محمد عن الحسن بن علي عن يونس بن يعقوب عن عمر بن يزيد عن ابي
عبد الله عليه السلام قال حج رسول الله صلى الله عليه وآله عشرين حجة علي بن
ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير عن
معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله
اقام بالمدينة عشر سنين لم يحج ثم انزل الله عز وجل واذن في الناس بالحج يأتوك رجالا
وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق فامر المؤذنين ان يؤذنوا باعلى اصواتهم بان رسول
الله صلى الله عليه وآله يحج في عامه هذا فعلم به من حضر المدينة واهل العوالي
والاعراب واجتمعوا لحج رسول الله صلى الله عليه وآله وانما كانوا تابعين ينظرون

مستتراً

العالية ما فوق نجد الى ارض تهامة الى ما وراء مكة وقرى بظاهر المدينة وهي العوالي ق

مايؤمرون

ما يؤمرون ويتبعونه او يصنع شيئا فيصنعونه فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله
في اربع بقين من ذي القعدة فلما انتهى الى ذي الحليفة زالت الشمس فاغتسل ثم
خرج حتى اتى المسجد الذي عند الشجرة فصلى فيه الظهر وعزم بالحج مفردا و
خرج حتى انتهى الى البيداء عند الميل الاول فصف له سماطان فلبى بالحج مفردا وساق
الهدي ستا وستين او اربعا وستين حتى انتهى الى مكة في سلخ اربع من ذي الحجة فطاف
بالبيت سبعة اشواط ثم صلى ركعتين خلف مقام ابراهيم عليه السلام ثم عاد الى الحجر
فاستلمه وقد كان استلمه في اول طوافه ثم قال ان الصفا والمروة من شعائر الله فابدأ بما بدأ
الله عز وجل وان المسلمين كانوا يظنون ان السعي بين الصفا والمروة شيء صنعه
المشركون فانزل الله عز وجل ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر
فلا جناح عليه ان يطوف بهما ثم اتى الصفا فصعد عليه واستقبل الركن اليماني فحمد
الله واثنى عليه ودعا مقدار ما يقرأ سورة البقرة مترسلا ثم انحدر الى المروة فوقف
عليها كما وقف على الصفا ثم انحدر وعاد الى الصفا فوقف عليها ثم انحدر وعاد
~~الى الصفا فوقف عليها~~ ثم انحدر الى المروة حتى فرغ من سعيه وهو على المروة اقبل
على الناس بوجهه فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان هذا جبرئيل واومى بيده الى خلفه
يأمرني ان آمر من لم يسق هديا ان يحل ولو استقبلت من امري ما استدبرت لصنعت
مثل ما امرتكم ولكني سقت الهدي ولا ينبغي لسائق الهدي ان يحل حتى يبلغ الهدي
محله فقال له رجل من القوم لنخرجن حجاجا ورؤوسنا وشعورنا تقطر فقال له رسول
الله صلى الله عليه وآله اما انك لن تؤمن بهذا ابدا فقال له سراقة بن مالك بن جعشم
الكناني يا رسول الله علمنا ديننا كانا خلقنا اليوم فهذا الذي امرتنا به لعامنا هذا
ام لما يستقبل فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله بل هو للابد الى يوم القيمة
ثم شبك اصابعه وقال دخلت العمرة في الحج الى يوم القيمة قال وقدم علي عليه السلام

من اليمن على رسول الله صلى الله عليه وآله بمكة فدخل على فاطمة عليها السلام وهي
قد احلت فوجد ريحا طيبا ووجد عليها ثيابا مصبوغة فقال ما هذا يا فاطمة فقالت
ما هذا يا فاطمة فقالت امرنا بهذا رسول الله صلى الله عليه وآله فخرج علي الى رسول
الله صلى الله عليه وآله مستفتيا فقال يا رسول الله اني رايت فاطمة قد احلت وعليها
ثياب مصبوغة فقال رسول الله صلى الله عليه وآله انا امرت الناس بذلك فانت
يا علي بما اهللت قال يا رسول الله اهلالا كاهلال النبي صلى الله وآله فقال له رسول
الله صلى الله عليه وآله قر على احرامك مثلي وانت شريكي في هديي قال ونزل رسول
الله صلى الله عليه وآله بمكة بالبطحاء هو واصحابه ولم ينزل الدور فلما كان يوم التروية
عند زوال الشمس امر الناس ان يغتسلوا ويهلوا بالحج وهو قول الله عز وجل الذي
انزل على نبيه صلى الله عليه وآله وسلم فاتبعوا ملة ابيكم ابراهيم فخرج النبي صلى
الله عليه وآله واصحابه مهلين بالحج حتى اتى منى فصلى الظهر والعصر والمغرب
والعشاء الآخرة والفجر ثم غدا والناس معه وكانت قريش تفيض من المزدلفة وهي
جمع ويمنعون الناس ان يفيضوا منها فاقبل رسول الله صلى الله عليه وآله وقريش ترجوا
ان تكون افاضته من حيث كانوا يفيضون فانزل الله عز وجل ثم افيضوا من حيث افاض
الناس واستغفروا الله يعني ابراهيم واسماعيل واسحاق في افاضتهم منها ومن كان
بعدهم فلما رات قريش ان قبة رسول الله صلى الله عليه وآله قد مضت كانه دخل في
انفسهم شيء للذي كانوا يرجون من الافاضة من مكانهم حتى انتهى الى نمرة وهي بطن
عرنة بحيال الاراك فضربت قبته وضرب الناس اخبيتهم عندها فلما زالت الشمس خرج
رسول الله صلى الله عليه وآله ومعه قريش وقد اغتسل وقطع التلبية حتى وقف
بالمسجد فوعظ الناس وامرهم ونهاهم ثم صلى الظهر والعصر باذان واقامتين ثم
مضى الى الموقف فوقف به فجعل الناس يبتدرون اخفاف ناقته يقفون الى

جانبها

جانبها فنحاها ففعلوا مثل ذلك فقال ايها الناس ليس موضع اخفاف ناقتي بالموقف
ولكن هذا كله واومى بيده الى الموقف فتفرق الناس وفعل مثل ذلك بالمزدلفة فوقف
الناس حتى وقع القرص قرص الشمس ثم افاض وامر الناس بالدعة حتى انتهى الى
المزدلفة وهو المشعر الحرام فصلى المغرب والعشاء الآخرة باذان واحد واقامتين
ثم اقام حتى صلى فيها الفجر وعجل ضعفاء بني هاشم بليل وامرهم ان لا يرموا الجمرة
جمرة العقبة حتى تطلع الشمس فلما اضاء له النهار افاض حتى انتهى الى منى فرمى
جمرة العقبة وكان الهدي الذي جاء به رسول الله صلى الله عليه وآله اربعة وستين او
ستة وستين وجاء علي عليه السلام باربعة وثلثين او ستة وثلثين فنحر رسول
الله صلى الله عليه وآله ستة وستين ونحر علي عليه السلام اربعة وثلثين وامر
رسول الله صلى الله عليه وآله ان يؤخذ من كل بدنة منها جذوة من لحم ثم تطرح
في برمة ثم تطبخ فاكل رسول الله صلى الله عليه وآله وعلي وحسيا من مرقها ولم يعطيا
الجزارين من جلودها ولا جلالها ولا قلائدها وتصدق به وحلق وزار البيت
ورجع الى منى واقام بها حتى كان اليوم الثالث من آخر ايام التشريق ثم رمى الجمار و
نفر حتى انتهى الى الابطح فقالت له عائشة يا رسول الله ترجع نساؤك بحجة وعمرة و
ارجع بحجة فاقام بالابطح وبعث معها عبد الرحمن بن ابي بكر الى التنعيم فاهلت بعمرة
ثم جاءت وطافت بالبيت وصلت ركعتين عند مقام ابراهيم عليه السلام وسعت
بين الصفا والمروة ثم اتت النبي صلى الله عليه وآله فارتحل من يومه ولم يدخل المسجد
الحرام ولم يطف بالبيت ودخل من اعلى مكة من عقبة المدنيين وخرج من اسفل مكة
من ذي طوى ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن اسماعيل بن همام عن ابي الحسن عليه
السلام قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وآله حين غدا من منى في طريق ضب ورجع
ما بين المازمين وكان اذا سلك طريقا لم يرجع فيه ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه و

بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه
السلام قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله حين حج حجة الاسلام خرج في
اربع بقين من ذي القعدة حتى اتى الشجرة فصلى بها ثم قاد راحلته حتى اتى البيدا
فاحرم منها واهل بالحج وساق مائة بدنة واحرم الناس كلهم بالحج لا ينوون عمرة ولا
يدرون ما المتعة حتى اذا قدم رسول الله صلى الله عليه وآله مكة طاف بالبيت وطاف
الناس معه ثم صلى ركعتين عند المقام واستلم الحجر ثم قال ابدا بما بدا الله عز وجل به
فاتى الصفا فبدا بها ثم طاف بين الصفا والمروة سبعا فلما قضى طوافه عند المروة قام
خطيبا فامرهم ان يحلوا ويجعلوها عمرة وهو شيء امر الله عز وجل به فاحل الناس وقال رسول عمرة وص
الله صلى الله عليه وآله لو كنت استقبلت من امري ما استدبرت لفعلت كما امرتكم
ولم يكن يستطيع ان يحل من اجل الهدي الذي كان معه ان الله عز وجل يقول ولا تحلقوا
رؤسكم حتى يبلغ الهدي محله فقال سراقة بن مالك بن جعشم يا رسول الله علمنا كانا الكناني ص
خلقنا اليوم ارايت هذا الذي امرتنا به لعامنا هذا او لكل عام فقال رسول الله صلى
الله عليه وآله لا بل للابد ابدا لا بد وان رجلا قام فقال يا رسول الله صلى الله عليه وآله
نخرج حجاجا ورؤسنا تقطر فقال رسول الله صلى الله عليه وآله انك لن تؤمن بهذا ابدا
قال واقبل علي عليه السلام من اليمن حتى وافى الحج فوجد فاطمة عليها السلام قد احلت علي ص
ووجد ريح الطيب فانطلق الى رسول الله صلى الله عليه وآله مستفتيا فقال رسول الله صلى الطيب ص
الله عليه وآله يا علي باي شيء اهللت فقال اهللت بما اهل به النبي صلى الله عليه وآله
فقال لا تحل انت فاشركه في الهدي وجعل له سبعا وثلثين ونحر رسول الله صلى الله
عليه وآله ثلثا وستين فنحرها بيده ثم اخذ من كل بدنة بضعة فجعلها في قدر واحدة
ثم امر به فطبخ فاكل منه وحسا من المرق وقال قد اكلنا منها الآن جميعا والمتعة خير
من القارن السايق وخير من الحاج المفرد قال وسالته ليلا احرم رسول الله صلى الله

عليه

عليه وآله ام نهارا فقال نهارا قلت اي ساعة قال صلوة الظهر عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان قال
قال ابو عبد الله عليه السلام ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله الحج فكتب الى من
بلغه كتابه ممن دخل في الاسلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله يريد الحج يؤذنهم
بذلك ليحج من اطاق الحج فاقبل الناس فلما نزل الشجرة امر الناس بنتف الابط
وحلق العانة والغسل والتجرد في ازار ورداء ملولب وعمامة يضعها على عاتقه
لمن لم يكن له رداء وذكر انه حيث لبى قال لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك لبيك م
ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك وكان رسول الله صلى الله عليه وآله
يكثر من ذي المعارج وكان يلبي كلما لقي راكبا او علا اكمة او هبط واديا ومن
آخر الليل وفي ادبار الصلوات فلما دخل مكة دخل من اعلاها من العقبة وخرج حين خرج حين م
خرج من ذي طوى فلما انتهى الى باب المسجد استقبل الكعبة وذكر ابن سنان
انه باب بني شيبة فحمد الله واثنى عليه وصلى على ابيه ابراهيم عليه السلام ثم اتى الحجر فاستلمه
فلما طاف بالبيت صلى ركعتين خلف مقام ابراهيم صلى الله عليه وآله ودخل
زمزم فشرب منها ثم قال اللهم اني اسالك علما نافعا ورزقا واسعا وشفاء من
كل داء وسقم فجعل يقول ذلك وهو مستقبل الكعبة ثم قال لاصحابه ليكن آخر
عهدكم بالكعبة استلام الحجر فاستلمه ثم خرج الى الصفا ثم قال ابدا بما بدا الله به
ثم صعد على الصفا فقام عليه مقدار ما يقرا الانسان سورة البقرة الحسين بن محمد
عن معلي بن محمد عن الوشا عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته
يقول نحر رسول الله صلى الله عليه وآله بيده ثلثا وستين ونحر علي عليه السلام ما غبر م غبر اي بقي الغابر الباقي ص
قلت سبعا وثلثين قال نعم علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن
شاذان عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال الذي كان

علي بن رسول الله صلى الله عليه وآله ناجية بن جندب الخزاعي الاسلمي والذي حلق
راس رسول الله صلى الله عليه وآله في حجته معمر بن عبد الله بن حراثة بن نصر بن
عوف بن عويج بن عدي بن كعب قال ولما كان في حجة رسول الله صلى الله عليه و
آله وهو يحلقه قالت قريش اي معمر اذن رسول الله صلى الله عليه وآله في يدك و
في يدك الموسى فقال معمر والله اني لاعد من الله فضلا عظيما علي قال وكان معمر
هو الذي يرحل لرسول الله صلى الله عليه وآله يا معمر ان الرحل الليلة لمسترخي فقال
معمر بابي انت وامي لقد شددته كما كنت اشده ولكن بعض من حسدني مكاني منك
يا رسول الله اراد ان تستبدل بي فقال رسول الله صلى الله عليه وآله ما كنت لافعل
علي بن ابراهيم ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير عن معوية بن
عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وآله ثلث عمر متفرقات
عمرة في ذي القعدة اهل من عسفان وهي عمرة الحديبية وعمرة القضا وعمرة اهل
من الجعرانة بعدما رجع من الطائف من غزوة حنين عدة من اصحابنا عن سهل
بن زياد عن ابن ابي نجران عن العلاء بن رزين عن عمر بن يزيد قال قلت لابي عبد الله عليه
السلام اعتمر رسول الله صلى الله عليه وآله غير حجة الوداع قال نعم عشرين حجة سهل
عن ابن فضال عن عيسى الفراء عن ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلام قال حج
رسول الله صلى الله عليه وآله عشرين حجة مستترة كلها يمر بالمازمين فينزل فيبول
حميد بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن جعفر بن سماعة ومحمد بن يحيى عن عبد الله
بن محمد عن علي بن الحكم جميعا عن ابان عن ابي عبد الله عليه السلام قال اعتمر رسول الله
صلى الله عليه وآله عمرة الحديبية وقضى الحديبية من قابل ومن الجعرانة حين اقبل من
الطائف ثلث عمر كلهن في ذي القعدة محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى
عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان ذكر ان رسول الله صلى الله عليه وآله اعتمر

فقال رسول الله صلى الله عليه وآله

علي عم

وعمرة اهل من الجحفة
الجعرانة

في عسفان كعثمان
موضع ... على مرحلتين من مكة ...

في ذي القعدة

٣٠٠

في ذي القعدة ثلث عمر كل ذلك يوافق عمرته ذا القعدة

باب فضل الحج والعمرة وثوابهما

علي بن ابراهيم عن ابيه عن عمرو بن عثمان الخزاز عن ابي عبد
الله البجلي عن خالد القلانسي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال علي بن الحسين
عليهما السلام حجوا واعتمروا تصح ابدانكم وتتسع ارزاقكم وتكفون مؤنات عيالاتكم
وقال الحاج مغفور له وموجوب له الجنة ومستانف له العمل ومحفوظ في اهله وماله
عدة من اصحابنا عن احمد بن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن عبد الله الاعلى قال قال
ابو عبد الله عليه السلام كان ابي يقول من ام هذا البيت حاجا او معتمرا مبرأ من الكبر رجع
من ذنوبه كهيئة يوم ولدته امه ثم قرأ فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا
اثم عليه لمن اتقى قلت ما الكبر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان اعظم الكبر
غمص الخلق وسفه الحق قلت ما غمص الخلق وسفه الحق قال قال يجهل الحق ويطعن
على اهله ومن فعل ذلك نازع الله رداءه علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن علي ابن ابي حمزة
عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ضمان الحاج والمعتمر على الله
ان ابقاه بلغه اهله وان اماته ادخله الجنة علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن
السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى
الله عليه وآله الحجة ثوابها الجنة والعمرة كفارة لكل ذنب علي عن ابيه عن حماد بن عيسى
عن يحيى بن عمرو بن كليع عن اسحاق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني
قد وطنت نفسي على لزوم الحج كل عام بنفسي او برجل من اهل بيتي بمالي فقال وقد
عزمت على ذلك قال قلت نعم قال ان فعلت فايقن بكثرة المال علي عن ابيه عن ابن
ابي عمير عن معاوية بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام الحجاج يصدرون
على ثلثة اصناف صنف يعتق من النار وصنف يخرج من ذنوبه كهيئة يوم ولدته
امه وصنف يحفظ في اهله وماله فذاك ادنى ما يرجع به الحاج ابو علي الاشعري

علي بن م

ابدانكم م

محمد بن م

غمصه كضربه وسمعه ... احتقره كاغتمصه وعابه وتهاون بحقه ق

حمزة م

والبنين او ابشر بكثرة المال م

عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن عبد الله بن يحيى الكاهلي قال سمعت ابا
عبد الله عليه السلام يقول ويذكر الحج فقال قال رسول الله صلى الله عليه واله
هو احد الجهادين هو جهاد الضعفاء ونحن الضعفاء اما انه ليس شيء افضل من الحج الا
الصلوة وفي الحج ها هنا صلوة وليس في الصلوة قبلكم حج لا تدع الحج وانت تقدر
عليه اما ترى انه يشعث راسك ويقشف فيه جلدك وتمنع فيه من النظر الى النساء وانا
نحن ها هنا ونحن قريب ولنا مياه متصلة ما نبلغ الحج حتى يشق علينا فكيف انتم في بعد
البلاد وما من ملك ولا سوقة يصل الى الحج الا بمشقة في تغير مطعم او مشرب او ريح
او شمس لا يستطيع ردها وذلك قوله عز وجل وتحمل اثقالكم الى بلد لم تكونوا بالغيه الا
بشق الانفس ان ربكم لرءوف رحيم ٥ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد
بن عيسى عن ربعي بن عبد الله عن الفضيل بن يسار قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول
قال رسول الله صلى الله عليه واله لا يحالف الفقر والحمى مدمن الحج والعمرة ٥ عدة
من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن ابي ايوب عن سعد الاسكاف قال سمعت
ابا جعفر عليه السلام يقول ان الحاج اذا اخذ في جهازه لم يخط خطوة في شيء من جهازه الا
كتب الله عز وجل له عشر حسنات ومحى عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات حتى
يفرغ من جهازه متى ما فرغ فاذا استقلت به راحلته لم تضع خفا ولم ترفعه الا كتب
الله عز وجل له مثل ذلك حتى يقضي نسكه فاذا غفر الله له ذنوبه وكان ذو الحجة والمحرم
وصفر وشهر ربيع الاول اربعة اشهر يكتب له الحسنات ولا يكتب عليه السيئات الا ان
ياتي بموجبة فاذا مضت الاربعة الاشهر خلط بالناس ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد
محمد بن ابي نصر عن حسين بن خالد قال قلت لابي الحسن عليه السلام لاي شيء صار الحاج لا
يكتب عليه الذنب اربعة اشهر قال ان الله عز وجل اباح المشركين الحرم في اربعة اشهر اذ
يقول فسيحوا في الارض اربعة اشهر ثم وهب لمن حج من المؤمنين البيت الذنوب اربعة

اشهر

السوقة الرعية للواحد والجمع والمذكر والمؤنث او قد يجمع سوقا كصرد ق

يحالفه عاهده ولازمه وتحالفوا تعاهدوا ق

قضى نسكه صح

عن احمد

اشهر ٥ احمد بن محمد عن ابي محمد المجال عن داود بن ابي يزيد عمن ذكره عن ابي
عبد الله عليه السلام قال الحاج لا يزال عليه نور الحج ما لم يلم بذنب ٥ علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي محمد الفراء قال جعفر بن محمد عليه السلام يقول قال
رسول الله صلى الله عليه تابعوا بين الحج والعمرة فانهما ينفيان الفقر والذنوب كما
ينفي الكير خبث الحديد ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن اسماعيل عن علي بن الحكم عن جعفر بن
عمران عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال الحج والعمرة سوقان من سوق
الاخرة اللازم لهما في ضمان الله ان ابقاه اداه الى عياله وان اماته ادخله الجنة
محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن محمد بن عيسى عن زكريا المؤمن عن ابراهيم بن
صالح عن رجل من اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال الحاج والمعتمر وفد
الله ان سالوه اعطاهم وان دعوه اجابهم وان شفعوا شفعهم وان سكتوا ابتداهم
ويعوضون بالدرهم الف الف درهم ٥ وعنه عن المؤمن عن علي بن ابي حمزة عن ابي
عبد الله عليه السلام قال درهم تنفقه في الحج افضل من عشرين الف درهم تنفقها
في حق ٥ وعنه عن عبد المؤمن عن داود بن سليمان الحصاص عن عذافر قال قال ابو عبد الله
عليه السلام ما يمنعك من الحج في كل سنة قلت جعلت فداك العيال قال فقال اذا مت
فمن لعيالك اطعم عيالك الخل والزيت وحج بهم كل سنة ٥ الحسين بن محمد عن معلى بن
اسباط عن سليمان الجعفري قال حدثني عمن رواه عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان علي
بن الحسين عليهما السلام يقول بادروا بالسلام على الحاج والمعتمر ومصافحتهم
من قبل ان تخالطهم الذنوب ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن محمد بن عيسى عن
زكريا المؤمن عن شعيب العقرقوفي عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال
الحاج والمعتمر في جوار الله فان مات متوجها غفر الله له ذنوبه وان مات محرما بعثه
الله ملبيا وان مات باحد الحرمين بعثه الله من الامنين وان مات منصرفا غفر الله له

سمعت صح

اسواق صح

ابن محمد عن علي بن صح

ضمان

جميع ذنوبه ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن فضال عن الرضا عليه السلام قال سمعته يقول
ما وقف احد في تلك الجبال الا استجيب له فاما المؤمنون فيستجاب لهم في آخرتهم
واما الكفار فيستجاب لهم في دنياهم وعنه عن ابي عمير عن علي بن اسباط عن بعض اصحابنا
قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا اخذ الناس منازلهم بمنى نادى مناد يا منى قد جاء اهلك
فاتسعي في فجاجك واترعي في مائك وينادي مناد لو تدرون بمن حللتم لايقنتم بالخلف بعد المغفرة ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن ابي الجارود
عن ابي جعفر عليه السلام قال ففروا الى الله اني لكم منه نذير مبين قال حجوا الى الله
عز وجل ٥ علي عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير
عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اخذ الناس منازلهم بمنى نادى مناد
لو تعلمون بفناء من حللتم لايقنتم بالخلف بعد المغفرة ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن
محمد عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب عن خالد عن عبد الله بن عبد الرحمن عن سعيد
السمان قال كنت احج في كل سنة فلما كان في سنة شديدة اصاب الناس فيها جهد
فقال لي اصحابي لو نظرت الى ما تريد ان تحج به العام فتصدقت به كان افضل قال
فقلت لهم وترون ذلك قالوا نعم قال فتصدقت تلك السنة بما اريد ان احج به واقمت
قال فرايت رؤيا ليلة عرفة قلت والله لا اعود ولا ادع الحج قال فلما كان من قابل
حججت فلما اتيت منى رايت ابا عبد الله عليه السلام وعنده الناس مجتمعون فاتيته
فقلت له اخبرني عن الرجل وقصصت عليه قصتي وقلت ايهما افضل الحج او
الصدقة فقال ما احسن الصدقة ثلث مرات قال قلت اجل فايهما افضل قال ما يمنع
احدكم من ان يحج ويتصدق قال قلت ما يبلغ ماله ذلك ولا يتسع قال اذا اراد ان
ينفق عشرة دراهم في شيء من سبب الحج انفق خمسة وتصدق بخمسة او قصر في شيء من
نفقته في الحج فيجعل ما يحبس في الصدقة فان له في ذلك اجرا قال قلت هذا

الترعة بالضم الباب ج كصرد والدرجة ومفتح الماء حيث يستقي الناس ق

لو فعلناه

لو فعلناه استقام قال ثم قال اني له مثل الحج فقالها ثلاث مرات ان العبد
ليخرج من بيته فيعطي قسما حتى اذا اتى المسجد الحرام طاف طواف الفريضة ثم عدل
الى مقام ابراهيم فصلى ركعتين فياتيه ملك فيقوم عن يساره فاذا انصرف
ضرب بيده على كتفه فيقول يا هذا اما ما مضى فقد غفر لك واما ما تستقبل
فخذ ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي ايوب عن ابي حمزة الثمالي قال
قال رجل لعلي بن الحسين عليهما السلام تركت الجهاد وخشونته ولزمت الحج ولينته
قال وكان متكئا فجلس وقال ويحك اما بلغك ما قال رسول الله صلى الله عليه
واله في حجة الوداع انه لما وقف بعرفة وهمت الشمس ان تغيب قال رسول الله صلى
الله عليه واله يا بلال قل للناس فلينصتوا فلما انصتوا قال رسول الله صلى الله عليه
واله ان ربكم تطول عليكم في هذا اليوم فغفر لمحسنكم وشفع محسنكم في مسيئكم
فافيضوا مغفورا لكم قال وزاد غير الثمالي اهل التبعات فان الله عدل يأخذ
للضعيف من القوي فلما كانت ليلة الجمع لم يزل يناجي ربه ويسأله لاهل التبعات
فلما وقف بجمع قال لبلال قل للناس فلينصتوا فلما انصتوا قال ان ربكم تطول
عليكم في هذا اليوم فغفر لمحسنكم وشفع محسنكم في مسيئكم فافيضوا مغفورا
لكم وضمن لاهل التبعات من عنده الرضا ٥ علي عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل
بن شاذان عن ابن ابي عمير عن معوية بن عمار قال لما افاض رسول الله صلى الله عليه و
اله تلقاه اعرابي بالابطح فقال يا رسول الله اني خرجت اريد الحج ففاتني وانا رجل
ميل يعني كثير المال فمرني اصنع في مالي ما ابلغ به ما يبلغ به الحاج قال فالتفت
رسول الله صلى الله عليه واله الى ابي قبيس فقال لو ان ابا قبيس لك زنته ذهبة حمراء
فانفقته في سبيل الله ما بلغت ما بلغ الحاج ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن
محمد بن اسماعيل عن ابي اسماعيل السراج عن هارون بن خارجة قال سمعت ابا عبد الله

القسم بالكسر النصيب ق

انه قال الاه صح

بلغ

ففاتني د

عليه السلام يقول من دفن في الحرم امن من الفزع الاكبر فقلت له من بر الناس و
فاجرهم قال من بر الناس وفاجرهم ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين
بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن العلاء عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلام قال
ان ادنى ما يرجع به الحاج الذي لا يقبل منه ان يحفظ في اهله وماله قال فقلت
باي شيء يحفظ فيهم قال لا يحدث فيهم الا ما كان يحدث فيهم وهو مقيم معهم
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جذب عن ابي عبد الله عليه السلام قال رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم جهاد الضعيف ثم وضع ابو عبد الله عليه السلام
يده في صدر نفسه وقال نحن الضعفاء ونحن الضعفاء ٥ عدة من اصحابنا عن احمد
بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابراهيم
بن ميمون قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني احج سنة وشريكي سنة قال ما يمنعك
من الحج يا ابراهيم قال قلت لا اتفرغ لذلك جعلت فداك اتصدق بخمسمائة مكان
ذلك قال الحج افضل قلت فالف قال الحج افضل قلت فالف وخمسمائة قال الحج افضل
قلت فالفين قال افي الفين طواف البيت قلت لا قال افي الفين سعي بين الصفا والمروة
قلت لا قال افي الفين وقوف بعرفة قلت لا قال افي الفين رمي الجمار قلت لا
قال افي الفين المناسك قلت لا قال الحج افضل عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد
عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان قال قال ابو عبد الله عليه
السلام قال لي ابراهيم بن ميمون كنت جالسا عند ابي حنيفة فجاءه رجل فسأله فقال
ما ترى في رجل قد حج حجة الاسلام الحج افضل ام يعتق رقبة فقال لا بل عتق
رقبة فقال ابو عبد الله عليه السلام كذب والله واثم لحجة افضل من عتق رقبة ورقبة
ورقبة حتى عد عشرا ثم قال ويحه في رقبة طواف بالبيت وسعي بين الصفا والمروة
والوقوف بعرفة وحلق الراس ورمي الجمار ولو كان كما قال لعطل الناس الحج ولو

فعلوا

فعلوا كان ينبغي للامام ان يجبرهم على الحج ان شاءوا وان ابوا فان هذا البيت انما
وضع للحج ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه عن عمر بن يزيد
قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول حجة افضل من سبعين رقبة فقلت ما يعدل
الحج شيء قال ما يعدله شيء ولدرهم واحد في الحج افضل من الفي الف درهم فيما سواه
من سبيل الله ثم قال خرجت على نيف وسبعين بعيرا وبضع عشرة دابة ولقد اشتريت
سودا اكثر بها العدد ولقد اذاني اكل الخل والزيت حتى ان حميدة امرت بدجاج
فشوي فرجعت الي نفسي علي عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حسين الاحمسي عن ابي بصير
قال قال ابو عبد الله عليه السلام حجة خير من بيت مملو ذهبا يتصدق به حتى
يفنى علي عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ربعي بن عبد الله عن الفضيل قال سمعت ابا جعفر
عليه السلام يقول لا ورب هذه البنية لا يحالف مدمن الحج بهذا البيت حمى ولا
فقر ابدا عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد واحمد بن محمد جميعا عن احمد بن محمد بن ابي
نصر عن محمد بن عبيد الله قال قلت للرضا عليه السلام جعلت فداك ان ابي حدثني
عن ابائه انه قيل لبعضهم ان في بلادنا موضع رباط يقال له قزوين وعدوا يقال له
الديلم فهل من جهاد او هل من رباط فقال عليكم بهذا البيت ثم قال فاعاد عليه الحديث
ثلث مرات كل يقول ذلك عليكم بهذا البيت فحجوه ثم قال في الثالثة اما يرضى
احدكم ان يكون في بيته ينفق على عياله ينتظر امرنا فان ادركه كان كمن شهد مع رسول
الله صلى الله عليه وآله بدرا فان لم يدركه كان كمن كان مع قائمنا في فسطاطه هكذا وهكذا
وجمع بين سبابتيه فقال ابو الحسن عليه السلام صدق وهو على ما ذكر ٥ عدة
من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحجال عن غالب عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام
قال الحج والعمرة سوقان من اسواق الآخرة والعامل بهما في جوار الله ان ادركه ما يأمل
غفر الله له وان قصر به اجله وقع اجره على الله محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد

بن الحسين بن علان عن عبد الله بن المغيرة عن ابن الطيار قال قال ابو عبد الله عليه
السلام حج تترى وعمر تسعى يدفعن عيلة الفقر وميتة السوء علي بن ابراهيم عن
ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي
عبد الله عليه السلام قال اتى النبي صلى الله عليه وآله رجلان رجل من الانصار
ورجل من ثقيف فقال الثقفي يا رسول الله حاجتي فقال سبقك اخوك الانصاري
فقال يا رسول الله اني على ظهر سفر واني عجلان وقال الانصاري اني قد اذنت له فقال
ان شئت سألتني وان شئت نبأتك فقال نبئني يا رسول الله فقال جئت تسألني عن
الصلوة وعن الوضوء وعن السجود فقال الرجل اي والذي بعثك بالحق فقال اسبغ
الوضوء واملأ يديك من ركبتيك وعفر جبينك في التراب وصل صلوة مودع وقال
الانصاري يا رسول الله حاجتي فقال ان شئت سألتني وان شئت نبأتك فقال يا رسول
الله قال جئت تسألني عن الحج وعن الطواف بالبيت والسعي بين الصفا والمروة ورمي
الجمار وحلق الرأس ويوم عرفة فقال الرجل اي والذي بعثك بالحق قال لا ترفع
ناقتك خفا الا كتب الله به لك حسنة ولا تضع خفا الا حط عنك به سيئة وطواف بالبيت
والسعي بين الصفا والمروة تنفتل كما ولدتك امك من الذنوب ورمي الجمار
ذخر يوم القيمة وحلق الرأس لك بكل شعرة نور يوم القيمة ويوم عرفة يوم يباهي
الله عز وجل به الملائكة فلو حضرت ذلك اليوم برمل عالج وقطر السماء وايام العالم
ذنوبا فانه تبت ذلك اليوم وفي حديث اخر له بكل خطوة يخطوها اليها يكتب له حسنة
ويمحا عنه سيئة ويرفع له بها الدرجة ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن بن
علي عن الجهم عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال قال ابو جعفر عليه السلام ما يقف
احد على تلك الجبال بر ولا فاجر الا استجاب الله له فاما البر فيستجاب له في آخرته
ودنياه واما الفاجر فيستجاب له في دنياه ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد

بن محمد بن ابي نصر عن المفضل بن صالح عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول
الله صلى الله عليه وآله الحاج ثلثة فافضلهم نصيبا رجل غفر له ذنبه ما تقدم منه
وما تأخر ووقاه الله عذاب القبر واما الذي يليه فرجل غفر له ذنبه ما تقدم منه
ويستأنف العمل فيما بقي من عمره واما الذي يليه فرجل حفظ في اهله وماله محمد
بن اسماعيل بن شاذان وعلي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم
الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما من سفر ابلغ في لحم ولا دم ولا جلد ولا شعر
من سفر مكة وما احد يبلغه حتى تناله المشقة ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبد
الله عليه السلام قال الحاج على ثلثة اصناف صنف يعتق من النار وصنف يخرج
من ذنوبه كيوم ولدته امه وصنف يحفظ في ماله واهله هو ادنى ما يرجع به الحاج
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحجال عن داود بن ابي يزيد عن ابي عبد الله عليه
السلام قال اذا اخذ الناس مواطنهم بمنى نادى مناد من قبل الله عز وجل ان اردتم
ارضى فقد رضيت علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير قال قال ابو عبد الله عليه السلام
قال اذا اخذ الناس منازلهم بمنى نادى مناد لو يعلمون بفناء من حللتم لايقنتم بالخلف
بعد المغفرة ٥ عدة من اصحابنا عن احمد عن علي بن الحكم عن عمر بن حفص عن سعيد بن
يسار قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام عشية من العشيات ونحن بمنى وهو يحثني
على الحج ويرغبني فيه يا سعيد ايما عبد من عبيد الله رزقه الله رزقا من رزقه فاخذ
ذلك فانفقه على نفسه وعلى عياله ثم اخرجهم قد ضحاهم بالشمس حتى يقدم بهم عشية
عرفة الى الموقف فيقيل الم تر فرجا يكون هناك فيها خلل فليس فيها احد فقلت جعلت
فداك فقال يجيء بهم قد ضحاهم حتى يشعب بهم تلك الفرج فيقول الله تبارك وتعالى لا
شريك له عبدي رزقته من رزقي فاخذ ذلك الرزق فانفقه فضحى نفسه وعياله
ثم جاء بهم حتى شعب بهم هذه الفرجة التماس مغفرتي اغفر له ذنبه واكفيه ما اهمه

وارزقه قال سعيد مع اشيا قالها نحوا من عشرة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي
عمير عن ابن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال من مات في طريق مكة ذاهبا او
جائيا امن من الفزع الاكبر يوم القيمة ٥ ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار
عن صفوان عن ابي المغرا عن سلمة بن محرز قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام
اذ جاءه رجل يقال له ابو الورد فقال لابي عبد الله عليه السلام رحمك الله انك لو كنت
ارحت بدنك من المحمل فقال ابو عبد الله عليه السلام يا ابا الورد اني احب ان اشهد
المنافع التي قال الله عز وجل ليشهدوا منافع لهم انه لا يشهدها احد الا نفعه الله اما
انتم فترجعون مغفورا لكم واما غيركم فيحفظون في اهاليهم واموالهم ٥ عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد بن خالد عن محمد بن عبد الحميد عن عبد الله بن جندب عن بعض رجاله
عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا كان الرجل من شانه الحج كل سنة ثم تخلف سنة
فلم يخرج قالت الملائكة الذين على الارض للذين على الجبال لقد فقدنا صوت
فلان فيقولون اطلبوه فيطلبونه فلا يصيبونه فيقولون اللهم ان كان حبسه دين
فاد عنه او مرض فاشفه او فقر فاغنه او حبس ففرج عنه او فعل فافعل به والناس
يدعون لانفسهم وهم يدعون لمن تخلف احمد عن عمرو بن عثمان عن علي بن عبد الله عليه
السلام قال كان علي بن الحسين صلوات الله عليهما يقول يا معشر من لم يحج استبشروا
بالحاج وصافحوهم وعظموهم فان ذلك يجب عليكم تشاركوهم في الاجر باب

فرض الحج والعمرة علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة قال كتبت
الى ابي عبد الله عليه السلام بمسائل بعضها مع ابن بكير وبعضها مع ابي العباس فجاء الجواب
باملائه سالت عن قول الله عز وجل ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا
يعني به الحج والعمرة جميعا لانهما مفروضان وسالته عن قول الله عز وجل واتموا الحج
والعمرة لله قال يعني بتمامها اداءهما واتقاء ما يتقي المحرم فيهما وسالته عن قوله تعالى

الحج الاكبر

الحج الاكبر ما يعني بالحج الاكبر فقال الحج الاكبر الوقوف ورمي الجمار والحج الاصغر
العمرة ٥ الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي عن ابان عن الفضل
ابي العباس عن ابي عبد الله عليه السلام واتموا الحج والعمرة لله قال هما مفروضان
علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير
عن عبد الرحمن بن الحجاج قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الحج على الغني
والفقير فقال الحج على الناس جميعا كبارهم وصغارهم فمن كان له عذر عذره الله
ابن ابي عمير عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال العمرة واجبة على
الخلق بمنزلة الحج على من استطاع اليه سبيلا لان الله عز وجل يقول واتموا الحج
والعمرة لله وانما نزلت العمرة بالمدينة قال قلت له فمن تمتع بالعمرة الى الحج ايجزي
ذلك عنه قال نعم عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن موسى بن القسم البجلي
ومحمد بن يحيى عن العمركي جميعا عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال ان
الله عز وجل فرض الحج على اهل الجدة في كل عام وذلك قوله عز وجل ولله على
الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين قال
قلت فمن لم يحج منا فقد كفر قال لا ولكن من قال ليس هذا هكذا فقد كفر محمد
بن يحيى عن احمد بن محمد بن سنان عن حذيفة بن منصور عن ابي عبد الله عليه
السلام قال ان الله عز وجل فرض الحج على اهل الجدة في كل عام ٥ عدة من اصحابنا
عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن الفضل بن يونس عن ابي الحسن موسى عليه السلام
قال ليس على المملوك حج ولا عمرة حتى يعتق محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن يعقوب
بن يزيد عن ابن ابي عمير عن ابي جرير القمي عن ابي عبد الله عليه السلام قال الحج
فرض على اهل الجدة كل عام عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن الحسين
عن محمد بن سنان عن حذيفة بن منصور عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله عز

وجل فرض الحج على اهل الجدة في كل عام **باب استطاعة الحج**
علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام
في قول الله عز وجل ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا قال ما السبيل
قال ان يكون له ما يحج به قال قلت من عرض عليه ما يحج به فاستحيى من ذلك اهو ممن
يستطيع اليه سبيلا قال نعم ما شانه يستحيي ولو يحج على حمار اجدع ابتر فان كان يطيق
ان يمشي بعضا ويركب بعضا فليحج علي عن ابيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن يحيى الخثعمي
قال سال حفص الكناسي ابا عبد الله عليه السلام وانا عنده عن قول الله عز وجل
ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ما يعني بذلك قال من كان صحيحا في
بدنه مخلا سربه له زاد وراحلة فهو ممن يستطيع الحج او قال من كان له فقال له حفص
الكناسي فاذا كان صحيحا في بدنه مخلا سربه له زاد وراحلة فلم يحج فهو ممن يستطيع
الحج قال نعم ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن خالد بن جرير عن ابي
الربيع الشامي قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل من استطاع اليه
سبيلا فقال ما يقول الناس قال فقيل له الزاد والراحلة قال فقال ابو عبد الله عليه
السلام قد سئل ابو جعفر عليه السلام عن هذا فقال هلك الناس اذا لئن كان من
كان له زاد وراحلة قدر ما يقوت عياله ويستغني به عن الناس ينطلق اليه فيسلبهم اياه
لقد هلكوا فقيل له فما السبيل قال فقال السعة في المال اذا كان يحج ببعض ويبقي
بعضا يقوت به عياله اليس قد فرض الله الزكاة فلم يجعلها الا على من يملك
مائتي درهم ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن
ابي بكر الحضرمي قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني سئلت اصحابي الى القادسية
فقالوا لي انطلق معنا ونقيم عليك ثلثا فرجعت وليس عندي نفقة فيسر الله وقد
لحقتهم قال انه من كتب عليه فلو وقد لم يستطع الا يحج وان كان فقيرا ومن لم يكتب

بن عثمان ح

لم يستطع ان يحج وان كان غنيا صحيحا محمد بن ابي عبد الله عن موسى بن عمران عن
الحسين بن يزيد النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال سال رجل
من اهل القدر فقال يا ابن رسول الله اخبرني عن قول الله عز وجل ولله على الناس
حج البيت من استطاع اليه سبيلا اليس قد جعل الله لهم الاستطاعة فقال ويحك
انما يعني بالاستطاعة الزاد والراحلة ليس استطاعة البدن فقال الرجل افليس
اذا كان الزاد والراحلة فهو مستطيع للحج فقال ويحك ليس كما تظن قد ترى الرجل
عنده المال الكثير اكثر من الزاد والراحلة فهو لا يحج حتى ياذن الله عز وجل في ذلك
باب من سوف الحج وهو مستطيع ابو علي الاشعري عن محمد
بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن ذريح المحاربي عن ابي عبد الله عليه السلام قال
من مات ولم يحج حجة الاسلام لم يمنعه من ذلك حاجة تجحف به او مرض لا يطيق
فيه الحج او سلطان يمنعه فليمت يهوديا او نصرانيا محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
عن الحسين بن سعيد عن القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سالت ابا
عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل ومن كان في هذه اعمى فهو في الاخرة
اعمى واضل سبيلا فقال ذلك الذي يسوف نفسه الحج يعني حجة الاسلام حتى ياتيه
الموت علي بن ابرهيم عن ابيه عن عبد الرحمن بن ابي نجران عن ابي جميلة عن زيد الشحام
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام التاجر يسوف الحج قال ليس عليه عذر فان مات
فقد ترك شريعة من شرايع الاسلام قال قلت له اذا بنا الرجل التاجر ذا المال حين يسوف
الحج كل عام وليس يشغله عنه الا التجارة او الدين فقال لا عذر له يسوف الحج ان مات
وقد ترك الحج فقد ترك شريعة من شرايع الاسلام علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن
ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام مثله احمد بن محمد بن احمد
النهدي الهمذي عن محمد بن الوليد عن ابان بن عثمان عن ذريح المحاربي عن ابي عبد الله عليه

اجحف بعبده كلفه ما لا يطيق ثم سيعتبرا إلا ني ربه في البشر الفاسق

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن اسمعيل عن محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني عن ابي عبد الله عليه السلام

عن محمد م

السلام قال من مات ولم يحج حجة الاسلام لم يمنعه من ذلك حاجة تجحف به او مرض
لا يطيق فيه الحج او سلطان يمنعه فليمت يهوديا او نصرانيا حميد بن زياد عن الحسن
بن محمد بن سماعة عن احمد بن الحسن الميثمي عن ابان بن عثمان عن ابي بصير قال سألت
سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول من مات وهو صحيح موسر لم يحج فهو ممن قال الله
عز وجل ونحشره يوم القيمة اعمى قال نعم ان الله اعماه عن طريق الحق باب
من يخرج من مكة لا يريد العود اليها علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حسين
الاحمسي عن ابي عبدالله عليه السلام قال من خرج من مكة وهو لا يريد العود اليها فقد
اقترب اجله ودنا عذابه ○ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن حسين بن
عثمان عن رجل عن ابي عبدالله عليه السلام قال من خرج من مكة وهو لا يريد العود
اليها فقد اقترب اجله ودنا عذابه احمد بن محمد عن الحجال عن حماد عن ابي عبدالله عليه
السلام قال كان علي صلوات الله تعالى عليه يقول لولده يا بني انظروا بيت ربكم
فلا يخلون منكم فلا تناظروا باب انه ليس في ترك الحج خيرة
وان من حبس عنه فبذنب محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن النضر بن شعيب عن
يونس بن عمران بن ميثم عن ابي عبدالله عليه السلام قال قال لي ما لك لا تحج في
العام فقلت معاملة كانت بيني وبين قوم واشغال وعسى ان يكون في ذلك خيرة
فقال لا والله ما فعل الله لك في ذلك من خيرة ثم قال ما حبس عبد عن هذا البيت
الا بذنب وما يعفو اكثر عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد رفعه قال قال ابو عبد
الله عليه السلام ليس في ترك الحج خيرة باب لو ترك
الناس الحج لجاءهم العذاب علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حسين الاحمسي
عن ابي عبدالله عليه السلام قال لو ترك الناس الحج لما نوظروا العذاب او قال انزل
عليهم العذاب محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل عن حنان بن سدير عن

ابيه

ابيه قال ذكرت لابي جعفر عليه السلام البيت فقال لو عطلوه سنة واحدة لم يناظروا
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحجال عن حماد عن ابي عبدالله عليه السلام قال
كان علي صلوات الله عليه وسلامه يقول لولده يا بني انظروا بيت ربكم فلا يخلون
منكم فلا تناظروا ○ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة
بن ايوب عن ابي المغراء عن ابي بصير عن ابي عبدالله عليه السلام قال لا يزال الدين
قائما ما قامت الكعبة باب نادر علي بن ابراهيم عن ابيه
عن ابن ابي عمير عن رجل عن اسحاق بن عمار قال قلت لابي عبدالله عليه السلام ان
رجلا استشارني في الحج وكان ضعيف الحال فاشرت عليه ان لا يحج فقال ما اخلقك
ان تمرض سنة قال فمرضت سنة باب الاجبار على الحج
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري وهشام بن سالم ومعاوية
بن عمار وغيرهم عن ابي عبدالله عليه السلام قال لو ان الناس تركوا الحج لكان على الوالي ان
يجبرهم على ذلك وعلى المقام عنده ولو تركوا زيارة النبي صلى الله عليه واله لكان على
الوالي ان يجبرهم على ذلك وعلى المقام عنده فان لم يكن لهم اموال انفق عليهم من
بيت مال المسلمين ○ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن
سويد عن عبدالله بن سنان عن ابي عبدالله عليه السلام قال لو عطل الناس الحج
لوجب على الامام ان يجبرهم على الحج ان شاؤا وان ابوا فان هذا البيت انما وضع
للحج باب ان من لم يطق الحج ببدنه جهز غيره عدة من
اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الاشعري عن عبدالله بن ميمون القداح
عن ابي جعفر عليه السلام ان عليا صلوات الله عليه قال لرجل كبير لم يحج قط ان شئت
ان تجهز رجلا ثم ابعثه يحج عنك ○ علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبدالله بن المغيرة عن عبد
الله بن سنان عن ابي عبدالله عليه السلام قال ان امير المؤمنين صلوات الله عليه امر

شيخا كبيرا لم يحج قط ولم يطق الحج لكبره ان يجهز رجلا ليحج عنه محمد بن يحيى عن
احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة قال سألته
عن رجل مسلم حال بينه وبين الحج مرض او امر يعذره الله فيه فقال عليه السلام
ان يحج من ماله صرورة لا مال له ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن
سعيد عن فضالة بن ايوب عن القسم بن بريد عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه
السلام قال كان علي صلوات الله عليه يقول لو ان رجلا اراد ان يحج فعرض له مرض الحج
او خالطه سقم فلم يستطع الخروج فليجهز رجلا من ماله ثم ليبعثه مكانه علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان كان رجل
موسر حال بينه وبين الحج مرض او امر يعذره الله فيه فان عليه ان يحج عنه صرورة
لا مال له

باب ما يجزي من حجة الاسلام وما لا يجزي

عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد وسهل بن زياد جميعا عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن علي
بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال لو ان رجلا معسرا احجه رجل
كانت له حجة فان ايسر بعد كان عليه الحج وكذلك الناصب اذا عرف فعليه الحج
وان كان قد حج حميد بن زياد عن ابن سماعة ٥ عن عدة من اصحابنا عن ابان بن عثمان
عن الفضل بن عبد الملك عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عليه السلام عن
رجل لم يكن له مال فحج به اناس من اصحابه أقضى حجة الاسلام قال نعم فاذا ايسر
بعد ذلك فعليه ان يحج قلت وهل تكون حجته تلك تامة ام ناقصة اذا لم يكن حج
من ماله قال نعم يقضي عنه حجة الاسلام وتكون تامة وليست بناقصة وان ايسر فليحج صح
قال وسألته عن الرجل يكون له الابل يكريها فيصيب عليها فيحج وهو كري تغني عنه
حجته او يكون يحمل التجارة الى مكة فيحج فيصيب المال في تجارته او يضع اتكون
له حجة تامة او ناقصة او لا تكون حتى يذهب به الى الحج ولا ينوي غيره او يكون

ينويهما

ينويهما جميعا أيقضي ذلك حجته قال نعم حجته تامة ٥ علي بن ابراهيم عن
ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل
حج عن غيره أيجزيه ذلك عن حجة الاسلام قال نعم قلت حجة الجمال تامة او ناقصة
قال تامة قلت حجة الاجير تامة ام ناقصة قال تامة علي عن ابيه عن ابن ابي عمير عن
عمر بن اذينة قال كتبت الى ابي عبد الله عليه السلام اسأله عن رجل حج ولا يدري ولا
يعرف هذا الامر ثم من الله عليه بمعرفته والدينونة به أعليه حجة الاسلام او قد قضى قال قد قضى صح
فريضة الله والحج احب الي وعن رجل هو في بعض هذه الاصناف من اهل القبلة
ناصب متدين ثم من الله عليه فعرف هذا الامر أيقضي عنه حجة الاسلام او عليه
ان يحج من قابل قال الحج احب الي عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن مهزيار
قال كتب ابراهيم بن محمد بن عمران الهمداني الى ابي جعفر عليه السلام اني حججت وانا
مخالف وكنت صرورة فدخلت متمتعا بالعمرة الى الحج قال فكتب اليه اعد حجك
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي نجران عن عاصم بن حميد عن معوية بن عمار قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام الرجل يمر مجتازا يريد اليمن او غيرها من البلدان وطريقه
بمكة فيدرك الناس وهم يخرجون الى الحج فيخرج معهم الى المشاهد أيجزيه ذلك من
حجة الاسلام قال نعم محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة
بن ايوب عن معاوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يخرج في
تجارة الى مكة او يكون له ابل فيكريها حجته ناقصة ام تامة قال لا بل حجته تامة
عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن ابن شهاب عن ابي عبد الله عليه
السلام في رجل اعتق عشية عرفة عبدا له أيجزي عن العبد حجة الاسلام قال نعم
قلت فام ولد احجها مولاها أيجزي عنها قال لا قلت له أجر في حجها قال نعم وسألته
عن ابن عشر سنين يحج قال عليه حجة الاسلام اذا احتلم وكذلك الجارية عليها الحج اذا

اذا طمث ° محمد بن يحيى عن احمد بن محمد وعدة من اصحابنا عن سهل بن زياد جميعا
عن علي بن مهزيار عن محمد بن الفضيل قال سألت ابا جعفر الثاني عليه السلام عن
الصبي متى يحرم به قال اذا اثغر عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن
ابن رئاب عن ضريس عن ابي جعفر عليه السلام قال في رجل خرج حاجا حجة الاسلام
فمات في الطريق فقال ان مات في الحرم فقد اجزأت عنه حجة الاسلام وان كان مات دون
الحرم فليقض عنه وليه حجة الاسلام احمد بن محمد عن ابن محبوب عن ابن رئاب عن بريد
العجلي قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن رجل خرج حاجا ومعه جمل له ونفقة
وزاد فمات في الطريق قال ان كان صرورة ثم مات في الحرم فقد اجزأ عنه حجة الاسلام
وان كان مات وهو صرورة قبل ان يحرم جعل جمله وزاده ونفقته وما معه في
حجة الاسلام فان فضل من ذلك شيء فهو للورثة ان لم يكن عليه دين قلت ارأيت
ان كانت الحجة تطوعا ثم مات في الطريق قبل ان يحرم لمن يكون جمله ونفقته وما معه
قال يكون جميع ما معه وما ترك للورثة الا ان يكون عليه دين فيقضى عنه او يكون اوصى
بوصية فينفذ ذلك لمن اوصى له ويجعل ذلك من ثلثه علي بن ابراهيم عن ابيه عن
ابن ابي محبوب عن ابن ابي عمير عن رفاعة قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل
نذر ان يمشي الى بيت الله الحرام أيجزيه ذلك من حجة الاسلام قال نعم قلت وان حج
عن غيره ولم يكن له مال وقد نذر ان يحج ماشيا أيجزي ذلك عنه قال نعم ابو علي الاشعري
عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن ابن مسكان عن عامر بن عميرة قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام بلغني عنك انك قلت لو ان رجلا مات ولم يحج حجة
الاسلام فحج عنه بعض اهله اجزأ ذلك عنه فقال نعم اشهد بها على ابي انه حدثني
ان رسول الله صلى الله عليه وآله اتاه رجل فقال يا رسول الله ان ابي مات ولم يحج
فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله حج عنه فان ذلك يجزي عنه عن صفوان عن حكم

الثغر الاسنان اثغر الغلام القى ثغره ق

بن حكيم

بن حكيم قال قلت لابي عبد الله عليه السلام انسان هلك ولم يحج ولم يوص بالحج
فاحج عنه بعض اهله رجلا او امرأة هل يجزي ذلك ويكون قضاء عنه ويكون
الحج لمن حج ويؤجر من احج عنه فقال ان كان الحاج غير صرورة اجزأ عنهما جميعا
واجر الذي احجه عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة
عن رفاعة قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل يموت ولم يحج حجة الاسلام
ولم يوص بها أيقضى عنه قال نعم عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن
محمد عن الحسين بن علي عن رفاعة قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل و
المرأة يموتان ولم يحجا أيقضى عنهما حجة الاسلام قال نعم محمد بن يحيى رفعه عن
ابي عبد الله عليه السلام قال سئل عن رجل مات وله ابن فلم يدر حج ابوه ام لا قال
يحج عنه فان كان ابوه قد حج كتبت لابيه نافلة وللابن فريضة وان كان ابوه لم
يحج كتبت لابيه فريضة وللابن نافلة ° عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد
بن الحسن بن شمون عن عبد الله بن عبد الرحمن الاصم عن مسمع بن عبد الملك عن
ابي عبد الله عليه السلام قال لو ان عبدا حج عشر حجج كانت عليه حجة الاسلام ايضا
اذا استطاع الى ذلك سبيلا ولو ان غلاما حج عشر حجج ثم احتلم كانت عليه فريضة
الاسلام ولو ان مملوكا حج عشر حجج ثم اعتق كانت عليه فريضة الاسلام اذا استطاع
اليه سبيلا

باب من لم يحج بين خمس سنين

احمد بن محمد عن محمد بن احمد النهدي
محمد بن احمد النهدي عن محمد بن الوليد عن ابان عن ذريح عن ابي عبد الله عليه السلام قال
من مضت له خمس سنين فلم يفد الى ربه وهو موسر انه لمحروم علي بن محمد بن سنان عن ابراهيم
بن اسحاق عن عبد الله بن حماد عن عبد الله بن سنان عن حمران عن ابي جعفر عليه السلام
قال ان لله مناديا ينادي اي عبد احسن الله اليه واوسع عليه في رزقه فلم يفد اليه امرء
في كل خمسة اعوام مرة ليطلب نوافله ان ذلك لمحروم

باب

الرجل يستدين ويحج عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن ابي طالب عن
يعقوب بن شعيب قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل يحج بدين وقد حج
حجة الاسلام قال نعم ان الله سيقضي عنه ان شاء الله احمد بن ابي عبد الله عن محمد
بن علي عن محمد بن الفضيل عن موسى بن بكر عن ابي الحسن الاول عليه السلام قال قلت له هل
يستقرض الرجل ويحج اذا كان خلف ظهره ما يؤدي عنه اذا حدث به حدث قال نعم
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن عبد الملك بن عتبة قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن الرجل عليه دين يستقرض ويحج قال ان كان له وجه في مال فلا بأس احمد محمد ص
عن ابي همام قال قلت للرضا عليه السلام الرجل يكون عليه الدين ويحضره الشيء ايقضي
دينه او يحج قال يقضي ببعض ويحج ببعض قلت فانه لا يكون الا بقدر نفقة الحج
قال يقضي سنة ويحج سنة فقلت اعطى المال من ناحية السلطان قال لا بأس عليكم
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن وهب عن غير واحد قال قلت لابي
عبد الله عليه السلام يكون علي الدين فيقع في يدي الدراهم فان وزعتها بينهم لم يبق
شيء افاحج بها او اوزعها بين الغرام فقال تحج بها وادع الله ان يقضي عنك دينك
احمد بن محمد بن عيسى عن البرقي عن جعفر بن بشير عن موسى بن بكر الواسطي قال سألت
ابا الحسن عليه السلام عن الرجل يستقرض ويحج فقال ان كان خلف ظهره مال ان حدث
به حدث ادي عنه فلا بأس

باب الفضل في نفقة الحج

ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحاق بن عمار
قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول لو ان احدكم اذا ربح الربح اخذ منه الشيء
فعزله فقال هذا للحج واذا ربح اخذ منه فقال هذا للحج جاء ابان الحج وقد اجتمعت
له نفقة عزم الله فخرج ولكن احدكم يربح الربح فينفقه فاذا جاء ابان الحج اراد
ان يخرج ذلك من راس ماله فيشق عليه ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى
~~عن علي بن الحكم عن عبد الملك بن عتبة قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن الرجل~~

عليه

~~عليه دين يستقرض ويحج~~ عن البرقي عن شيخ رفع الحديث الى ابي عبد الله عليه
السلام قال يا فلان اقلل النفقة في الحج تنشط للحج ولا تكثر النفقة في الحج
فتمل الحج احمد بن محمد عن الحسن بن علي عن ربعي بن عبد الله قال سمعت ابا عبد الله
عليه السلام يقول ان كان علي عليه السلام ليقطع ركابه في طريق مكة فيشدها بخوص
الخوص ورق النخل الواحدة ص
ليهون الحج على نفسه عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد رفعه عن ابي عبد الله عليه السلام
قال الهدية من نفقة الحج ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن يحيى بن المبارك عن عبد الله بن
جبلة عن اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال هدية الحج من الحج ٥

باب انه يستحب للرجل ان يكون متهيئا للحج في كل وقت

عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن محمد بن الحسن بن علان عن عبد الله بن المغيرة
عن حماد بن طلحة عن عيسى بن ابي منصور قال قال لي جعفر بن محمد عليه السلام
يا عيسى اني احب ان يراك الله فيما بين الحج الى الحج وانت تتهيأ للحج علي بن ابراهيم عن ابيه
عن ابن ابي عمير عن حسين بن عثمان ومحمد بن ابي حمزة وغيرهما عن اسحاق بن عمار قال قال
ابو عبد الله عليه السلام من اتخذ محملا للحج كان كمن ربط فرسا في سبيل الله عز وجل
محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن حمزة بن يعلى عن بعض الكوفيين عن احمد بن عائذ
عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول من رجع من مكة
وهو ينوي الحج من قابل زيد في عمره

باب الرجل يسلم فيحج قبل ان يختتن

ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن ابراهيم بن
ميمون عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يسلم فيريد ان يحج وقد حضر الحج
ايحج او يختتن قال لا يحج حتى يختتن علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن
حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا بأس ان تطوف المرأة غير المخفوضة فاما الرجل
فلا يطوف الا وهو مختتن

باب المرأة يمنعها زوجها

من حجة الاسلام محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن امراة لها زوج ابى ان ياذن لها ان تحج ولم
تحج حجة الاسلام فغاب زوجها عنها وقد نهاها ان تحج قال لا طاعة له عليها
في حجة الاسلام فلتحج ان شائت ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن
عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن المراة تخرج مع غير ولي قال لا باس
فان كان لها زوج او ابن اخ قادرين على ان يخرجا معها وليس لها سعة فلا ينبغي لها ان
تقعد ولا ينبغي لهم ان يمنعوها ٥ الحسين بن محمد عن معلي بن محمد عن الوشاء عن
ابان عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال سالته عن امراة لها زوج وهي صرورة
لا ياذن لها في الحج قال تحج وان لم ياذن لها ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن
الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد عن ابي عبد
الله عليه السلام في المراة تريد الحج ليس معها محرم هل يصلح لها الحج فقال نعم اذا كانت
مامونة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن معاوية قال سالت ابا عبد الله
عليه السلام عن المراة الحرة تخرج الى مكة بغير ولي فقال لا باس تخرج مع قوم ثقات تحج

باب القول عند الخروج من بيته وفضل الصدقة ٥

ما يريد

علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابائه
صلوات الله عليهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما استخلف رجل على اهله بخلافة
افضل من ركعتين يركعهما اذا اراد الخروج الى سفر يقول اللهم اني استودعك نفسي
واهلي ومالي وذريتي ودنياي واخرتي وامانتي وخاتمة عملي الا اعطاه الله ما سال
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن الحارث بن محمد الاحول عن بريد
بن معاوية العجلي قال كان ابو جعفر عليه السلام اذا اراد سفرا جمع عياله في بيت ثم
قال اللهم اني استودعك الغداة نفسي واهلي ومالي وولدي الشاهد منا والغائب

اللهم

اللهم احفظنا واحفظ علينا اللهم اجعلنا في جوارك اللهم لا تسلبنا نعمتك ولا تغير
ما بنا من عافيتك وفضلك ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ايكره السفر في شيء من الايام المكروهة الاربعاء
وغيرها فقال افتتح سفرك بالصدقة واقرا اية الكرسي اذا بدا لك ٥ عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن عبد الرحمن بن الحجاج قال قال ابو عبد الله عليه
السلام تصدق واخرج اي يوم شئت

باب القول اذا خرج الرجل من بيته

عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن موسى بن القاسم
قال حدثنا صباح الحذاء قال سمعت موسى بن جعفر عليهما السلام يقول لو كان الرجل
منكم اذا اراد السفر قام على باب داره تلقاء وجهه الذي يتوجه له فقرا فاتحة الكتاب
امامه وعن يمينه وعن شماله واية الكرسي امامه وعن يمينه وعن شماله ثم قال اللهم
احفظني واحفظ ما معي وسلمني وسلم ما معي وبلغني وبلغ ما معي ببلاغك
الحسن لحفظه الله وحفظ ما معه وسلمه الله وسلم ما معه وبلغه وبلغ ما معه قال
ثم قال يا صباح اما رايت الرجل يحفظ ولا يحفظ ما معه ويبلغ ولا يبلغ ما معه ويسلم ولا يسلم ما معه صح
قلت بلى جعلت فداك ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير ومحمد بن اسماعيل عن
الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير وصفوان بن يحيى جميعا عن معاوية بن عمار عن
ابي عبد الله عليه السلام قال اذا خرجت من بيتك تريد الحج والعمرة ان شاء الله فادع
دعاء الفرج وهو لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم سبحان الله
رب السموات السبع ورب الارضين السبع ورب العرش العظيم ٥ والحمد لله رب العالمين
ثم قل اللهم كن لي جارا من كل جبار عنيد ومن كل شيطان مريد رجيم ثم قل بسم الله دخلت وبسم الله
خرجت وفي سبيل الله اللهم اني اقدم بين يدي نسياني وعجلتي بسم الله وما شاء الله
في سفري هذا ذكرته او نسيته اللهم انت المستعان على الامور كلها وانت الصاحب

في السفر والخليفة في الاهل اللهم اهون علينا سفرنا واطو لنا الارض وسيرنا فيها
بطاعتك وطاعة رسولك اللهم اصلح لنا ظهرنا وبارك لنا فيما رزقتنا وقنا عذاب النار
اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب وسوء المنظر في الاهل والمال
والولد اللهم انت عضدي وناصري بك احل وبك اسير اللهم اني اسالك في سفري
هذا السرور والعمل بما يرضيك عني اللهم اقطع عني بعده ومشقته واصحبني فيه
واخلفني في اهلي بخير لا حول ولا قوة الا بالله اللهم اني عبدك وهذا حملانك والوجه
وجهك والسفر اليك وقد اطلعت على ما لم يطلع عليه احد فاجعل سفري هذا كفارة
لما قبله من ذنوبي وكن عونا لي عليه واكفني وعثه ومشقته ولقني من القول والعمل
رضاك فانما انا عبدك وبك ولك فاذا جعلت رجلك في الركاب فقل بسم الله الرحمن الرحيم
بسم الله والله اكبر فاذا استويت على راحلتك واستوى بك محملك فقل الحمد لله الذي
هدانا للاسلام وعلمنا القران ومن علينا بمحمد صلى الله عليه وعلى اله وسلم سبحان
الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون ۞ والحمد لله رب العالمين
اللهم انت الحامل على الظهر والمستعان على الامر اللهم بلغنا بلاغا يبلغ الى خير بلاغا
يبلغ الى مغفرتك ورضوانك اللهم لا طير الا طيرك ولا خير الا خيرك ولا حافظ غيرك

باب الوصية

عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن
محمد بن ابي نصر عن صفوان الجمال عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان ابي يقول ما
يعبا من يؤم هذا البيت اذا لم يكن فيه ثلاث خصال خلق يخالق به من صحبه او
حلم يملك به من غضبه او ورع يحجزه عن محارم الله ۞ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى
عن علي بن الحكم عن ابي ايوب الخزاز عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال
ما يعبا من يسلك هذا الطريق اذا لم يكن فيه ثلاث خصال ورع يحجزه عن معاصي
الله وحلم يملك به غضبه وحسن الصحبة لمن صحبه علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن

ابي عمير

ابي عمير عن معاوية بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام وطن نفسك
على حسن الصحابة لمن صحبت في حسن خلقك وكف لسانك واكظم غيظك واقل لغوك وتفرش عفوك وتسخى نفسك ۞ عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله
عن اسماعيل بن مهران عن محمد بن حفص عن ابي الربيع الشامي قال كنا عند ابي عبد الله
عليه السلام والبيت غاص باهله فقال ليس منا من لم يحسن صحبة من صحبه ومرافقة من رافقه
وممالحة من مالحه ومخالقة من خالقه ۞ علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن
السكوني عن جعفر عن ابائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه واله
الرفيق ثم السفر وقال امير المؤمنين عليه السلام لا تصحبن في سفرك من لا يرى لك من الفضل عليه
كما ترى له عليك علي عن ابيه عن حماد بن عثمان عن حريز عمن ذكره عن ابي جعفر عليه
السلام قال اذا صحبت فاصحب نحوك ولا تصحبن من يكفيك فان ذلك مذلة
للمؤمن ۞ عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن الحسن بن الحسين اللؤلؤي عن محمد
بن سنان عن حذيفة بن منصور عن شهاب بن عبد ربه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
قد عرفت حالي وسعة يدي وتوسعي على اخواني فاصحب النفر منهم في طريق مكة
فاتوسع عليهم قال لا تفعل يا شهاب ان بسطت وبسطوا اجحفت بهم وان امسكوا اذللتهم
فاصحب نظراءك ۞ احمد عن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال قلت لابي
عبد الله عليه السلام يخرج الرجل مع قوم مياسير وهو اقلهم شيئا فيخرج القوم النفقة ولا يقدر هو ان يخرج مثل ما اخرجوا فقال ما احب ان يذل نفسه ليخرج مع
من هو مثله

باب الدعاء في الطريق

عدة من اصحابنا عن احمد
بن ابي عبد الله عن ابيه عن محمد بن سنان عن حذيفة بن منصور قال صحبت ابا عبد الله
عليه السلام وهو متوجه الى مكة فلما صلى قال اللهم خل سبيلنا واحسن تسييرنا واحسن
عافيتنا وكل ما صعد اكمة قال اللهم لك الشرف على كل شرف علي بن ابراهيم عن ابيه عن
ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله

الاكمة محركة التل من القف من حجارة واحدة او هي دون الجبال او الموضع يكون اشد ارتفاعا مما حوله وهو غليظ لا يبلغ ان يكون حجرا

عليه وآله في سفره اذا هبط سبح واذا صعد كبر علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن
قاسم الصيرفي عن حفص بن القسم قال قال ابو عبد الله عليه السلام ان على ذروة
كل جسر شيطانا فاذا انتهيت اليه فقل بسم الله يرحل عنك ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن
محمد عن علي بن الحكم عن ابان بن عثمان عن عيسى بن عبد الله القمي عن ابي عبد الله عليه
السلام قال قل اللهم اني اسالك لنفسي اليقين والعفو والعافية في الدنيا والاخرة
اللهم انت ثقتي وانت رجائي وانت عضدي وانت ناصري بك احل وبك اسير قال
ومن يخرج في سفر وحده فليقل ما شاء الله لا قوة الا بالله اللهم آنس وحشتي
واعني على وحدتي وأدِّ غيبتي احمد بن ابي عبد الله عن محمد بن علي عن علي بن حماد عن
رجل عن ابي سعيد المكاري عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا خرجت في سفر فقل
اللهم اني خرجت في وجهي هذا بلا ثقة مني بغيرك ولا رجاء اوى اليه الا اليك ولا
قوة اتكل عليها ولا حيلة الجا اليها الا طلب فضلك وابتغاء رزقك وتعرضا لرحمتك
وسكونا الى حسن عادتك وانت اعلم بما سبق لي في علمك في سفري هذا مما احب او
اكره وانما اوقعت عليه يا رب من قدرتك محمود فيه بلائك ومتضح عندي فيه
قضاؤك وانت تمحو ما تشاء وتثبت وعندك ام الكتاب اللهم فاصرف عني مقادير كل
بلاء ومقضي كل لأواء وابسط علي كنفا من رحمتك ولطفا من عفوك وسعة من رزقك
وتماما من نعمتك وجماعا من معافاتك واوقع علي فيه جميع قضائك على موافقة
جميع هواي في حقيقة احسن املي ودفع ما احذر فيه وما لا احذر على نفسي وديني
ومالي مما انت اعلم به مني واجعل ذلك خيرا لآخرتي ودنياي مع ما اسالك يا رب ان
تحفظني فيمن خلفت ورائي من ولدي واهلي ومالي ومعيشتي وحزانتي وقرابتي
واخواني باحسن ما خلفتني به فانا من المؤمنين في تحصين كل عورة وحفظ من كل
مضيعة وتمام كل نعمة وكفاية كل مكروه وستر كل سيئة وصرف كل محذور وكمال

كل

كل ما يجمع لي الرضا والسرور في جميع اموري وافعل ذلك بي بحق محمد والسلام
عليه وعليهم ورحمة الله وبركاته

باب اشهر الحج

عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن مثنى الحناط عن
زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال الحج اشهر معلومات شوال وذو القعدة وذو
الحجة وليس لاحد ان يحج فيما سواهن علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن
الفضل بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
في قول الله عز وجل الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث والفرض التلبية
والاشعار والتقليد فاي ذلك فعل فقد فرض الحج ولا يفرض الحج الا في هذه
الشهور التي قال الله عز وجل الحج اشهر معلومات وهي شوال وذو القعدة و
ذو الحجة ٥ علي بن ابراهيم باسناده قال اشهر الحج وذو القعدة وعشر من ذي الحجة شوال
واشهر السياحة عشرون من ذي الحجة والمحرم وصفر وشهر ربيع الاول وعشر من
شهر ربيع الاخر

باب الحج الاكبر والاصغر

علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن
يوم الحج الاكبر فقال هو يوم النحر والاصغر العمرة ٥ ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد
الجبار عن صفوان عن ذريح عن ابي عبد الله عليه السلام قال الحج الاكبر يوم النحر ٥
علي بن ابراهيم عن ابيه وعلي بن محمد القاساني جميعا عن القسم بن محمد عن سليمان بن
داود المنقري عن فضيل بن عياض قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الحج الاكبر
فان ابن عباس كان يقول يوم عرفة فقال ابو عبد الله عليه السلام قال امير المؤمنين
صلى الله عليه الحج الاكبر يوم النحر ويحتج بقوله عز وجل فسيحوا في الارض اربعة
اشهر وهو عشرون من ذي الحجة والمحرم وصفر وشهر ربيع الاول وعشر من ربيع
الاخر ولو كان الحج الاكبر يوم عرفة لكان اربعة اشهر ويوما

باب

اصناف الحج علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار قال سمعت ابا
عبد الله عليه السلام يقول الحج ثلثة اصناف حج مفرد وقران وتمتع بالعمرة الى الحج
وبها امر رسول الله صلى الله عليه واله والفضل فيها ولا نامر الناس الا بها ابو علي
الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن اسحاق بن عمار عن منصور الصيقل
قال قال ابو عبد الله عليه السلام الحج عندنا على ثلثة اوجه حاج متمتع وحاج سايق للهدي وحاج
مفرد للحج علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي ايوب الخزاز قال سالت ابا عبد الله
عليه السلام اي انواع الحج افضل فقال التمتع وكيف يكون شيء افضل منه ورسول
الله صلى الله عليه واله يقول لو استقبلت من امري ما استدبرت لفعلت مثل ما فعل
الناس علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن معاوية بن عمار قال
قال ابو عبد الله عليه السلام ما نعلم حجا لله غير المتعة انا اذا لقينا ربنا قلنا ربنا
عملنا بكتابك وسنة نبيك ويقول القوم عملنا برأينا فيجعلنا الله واياهم حيث يشاء عدة
من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابي جعفر الثاني عليه السلام
قال كان ابو جعفر عليه السلام يقول المتمتع بالعمرة الى الحج افضل من المفرد السايق
للهدي وكان يقول ليس يدخل الحاج بشيء افضل من المتعة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه
عن اسماعيل بن مرار عن يونس عن معاوية عن ابي عبد الله عليه السلام قال من حج
فليتمتع انا لا نعدل بكتاب الله عز وجل وسنة نبيه صلى الله عليه واله ٥ عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم وابن ابي نجران عن صفوان الجمال قال قلت لابي عبد
الله عليه السلام ان بعض الناس يقول جرد الحج وبعض الناس يقول اقرن وسق وبعض
الناس يقول تمتع بالعمرة الى الحج فقال لو حججت الف عام لم اقربها الا متمتعا احمد بن
محمد عن علي بن حديد قال كتب اليه علي بن ميسر يساله عن رجل اعتمر في شهر رمضان ثم
حضر له الموسم ايحج مفردا للحج او يتمتع ايهما افضل فكتب اليه يتمتع افضل علي بن ابراهيم

عن ابيه

عن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال سالت ابا عبد الله عليه
السلام عن الحج فقال تمتع فقال انا اذا وقفنا بين يدي الله عز وجل قلنا يا ربنا
اخذنا بكتابك وسنة نبيك وقال الناس راينا براينا محمد بن اسماعيل عن الفضل
بن شاذان عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام قال
المتعة والله افضل وبها نزل القران وجرت السنة ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن
ابن ابي نصر قال سالت ابا جعفر عليه السلام في السنة التي حج فيها وذلك في سنة
اثنتي عشرة ومائتين فقلت جعلت فداك باي شيء دخلت مكة مفردا او متمتعا فقال
متمتعا فقلت له ايما افضل المتمتع بالعمرة الى الحج او من افرد وساق الهدي فقال
كان ابو جعفر عليه السلام يقول المتمتع بالعمرة الى الحج افضل من المفرد السايق للهدي
وكان يقول ليس يدخل الحاج بشيء افضل من المتعة ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن
محمد بن سنان عن ابن مسكان عن عبد الملك بن عمرو انه سال ابا عبد الله عليه السلام
عن التمتع بالعمرة الى الحج فقال تمتع قال فقضى انه افرد الحج في ذلك العام او بعده
فقلت اصلحك الله سالتك فامرتني بالتمتع واراك قد افردت الحج العام فقال اما
والله ان الفضل لفي الذي امرتك به ولكني ضعيف فشق علي طوافان بين الصفا
والمروة فلذلك افردت الحج عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن
النضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن عمه عبيد الله قال سال رجل ابا عبد الله عليه
السلام وانا حاضر فقال اني اعتمرت في الحرم وقدمت الان متمتعا فسمعت ابا
عبد الله عليه السلام ~~وانا حاضر فقال اني اعتمرت في الحرم وقدمت~~ يقول نعم
ما صنعت انا لا نعدل بكتاب الله عز وجل وسنة رسول الله صلى الله عليه واله فاذا
بعثنا ربنا او وردنا على ربنا قلنا يا ربنا اخذنا بكتابك وسنة نبيك صلى الله عليه
واله وقال الناس راينا راينا فصنع الله بنا وبهم ما شاء احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد

عن النضر بن سويد عن درست عن محمد بن الفضل الهاشمي قال دخلت مع اخوتي
على ابي عبد الله عليه السلام فقلنا انا نريد الحج وبعضنا صرورة فقال عليكم
بالتمتع فقال لا نتقي في التمتع بالعمرة الى الحج سلطانا واجتناب المسكر والمسح
على الخفين ○ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معوية بن عمار قال قلت لابي
عبد الله عليه السلام اني اعتمرت في رجب وانا اريد الحج أفاسوق الهدي او افرد
الحج او اتمتع فقال في كل فضل وكل حسن فقلت فاي ذلك افضل فقال تمتع هو
والله افضل ثم قال ان اهل مكة يقولون ان عمرته عراقيه وحجته مكيه كذبوا أوليس
هو مرتبط بحجه لا يخرج حتى يقضيه ثم قال اني كنت اخرج لليلة او لليلتين تبقيا
من رجب فيقول ام فروة اي ابه ان عمرتنا شعبانية واقول لها اي بنية انها فيما اهللت
وليست فيما احللت ○ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد عن ابي
نصر عن صفوان الجمال عن ابي عبد الله عليه السلام قال من لم يكن معه هدي وافرد
رغبة عن المتعة فقد رغب عن دين الله عز وجل ○ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن
ابي عمير عن معاوية قال قلت لابي عبد الله عليه السلام انهم يقولون في حجة
المتمتع حجة مكية وعمرة عراقية فقال كذبوا أوليس هو مرتبط بحجة لا يخرج منها
حتى يقضي حجه ○ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن عبد الملك
بن اعين قال حج جماعة من اصحابنا فلما قدموا المدينة دخلوا على ابي جعفر عليه
السلام فقالوا ان زرارة امرنا ان نهل بالحج اذا احرمنا فقال لهم تمتعوا فلما خرجوا
من عنده دخلت عليه فقلت جعلت فداك لئن لم تخبرهم بما اخبرت زرارة لنأتين
الكوفة ولنصبحن به كذابا قال ردهم فدخلوا عليه فقال صدق زرارة اما والله
لا يسمع هذا بعد هذا اليوم احد مني

باب ما على المتمتع من الطواف والسعي

علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن

ابي عمير

ابي عمير وصفوان جميعا عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام على
المتمتع الى الحج ثلاثة اطواف بالبيت وسعيان بين الصفا والمروة وعليه اذا قدم
مكة طواف بالبيت وركعتان عند مقام ابراهيم وسعي بين الصفا والمروة ثم
يقصر وقد احل هذا للعمرة وعليه للحج طوافان وسعي بين الصفا والمروة ويصلي
عند كل طواف بالبيت ركعتين عند مقام ابراهيم عليه السلام ○ عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام
قال المتمتع عليه ثلاثة اطواف بالبيت وطوافان بين الصفا والمروة وقطع التلبية
من متعته اذا نظر الى بيوت مكة ويحرم للحج يوم التروية ويقطع التلبية يوم عرفة حين
تزول الشمس ○ علي بن ابراهيم ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن ابي
عمير عن حفص بن البختري عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال المتمتع
بالعمرة الى الحج ثلاثة اطواف بالبيت ويصلي لكل طواف ركعتين وسعيان بين الصفا
والمروة

باب صفة الاقران وما يجب على القارن

علي بن
ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن حفص بن
البختري عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يكون القارن
الا بسياق الهدي وعليه طوافان بالبيت وسعي بين الصفا والمروة كما يفعل المفرد
ليس بافضل من المفرد الا بسياق الهدي ○ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن
معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال القارن لا يكون الا بسياق الهدي
وعليه طواف بالبيت وركعتان عند مقام ابراهيم وسعي بين الصفا والمروة وطواف
بعد الحج وهو طواف النساء ○ علي عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له اني سقت الهدي وقرنت قال ولم فعلت
ذلك التمتع افضل ثم قال يجزئك فيه طواف بالبيت وسعي بين الصفا والمروة وا

وقال طف بالكعبة يوم النحر باب صفة الاشعار والتقليد محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي عن يونس بن يعقوب قال
قلت لابي عبد الله عليه السلام اني قد اشتريت بدنة فكيف اصنع بها فقال انطلق
حتى تاتي مسجد الشجرة فافض عليك من الماء والبس ثوبيك ثم انحها مستقبل القبلة
ثم ادخل المسجد فصل ثم افرض بعد صلوتك ثم اخرج اليها فاشعرها من الجانب
الايمن من سنامها ثم قل بسم الله اللهم منك ولك اللهم تقبل مني ثم انطلق حتى
تاتي البيداء فلبه الحسين بن محمد الاشعري عن معلي بن محمد عن الحسن بن علي عن
ابان عن محمد الحلبي قال سالت اباعبد الله عليه السلام عن تحليل الهدى وتقليدها
ثم قال لا تبالي اي ذلك فعلت وسالته عن اشعار الهدى فقال نعم من الشق الايمن
فقلت متى يشعرها قال حين يريد ان يحرم ابان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله وزرارة
قالا سالنا اباعبد الله عليه السلام عن البدن كيف تشعر ومتى يحرم صاحبها ومن
اي جانب تشعر ومعقولة تنحر او باركة فقال لا تنحر معقولة وتشعر من الجانب الايمن تخرص
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن ابي نجران عن عاصم بن عبد الله بن سنان عن ابي عبد
الله عليه السلام قال سالته عن البدن كيف تشعر قال تشعر وهي معقولة وتنحر
وهي قائمة تشعر من جانبها الايمن ويحرم صاحبها اذا قلدت واشعرت ۵ عدة
من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن جميل بن دراج عن ابي عبد
الله عليه السلام قال اذا كانت البدن كثيرة قام فيما بين ثنتين ثم اشعر اليمنى ثم اليسرى
ولا يشعر ابدا حتى يتهيأ للاحرام لانه اذا اشعر وقلد وحلل وجب عليه الاحرام وهي يتهيأ
بمنزلة التلبية ۵ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله
عليه السلام قال البدن تشعر من الجانب الايمن ويقوم الرجل في الجانب الايسر ثم يقلدها
بنعل خلق قد صلى فيها باب الافراد علي بن ابراهيم

عن ابيه

عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال المفرد
بالحج عليه طواف بالبيت وركعتان عند مقام ابراهيم صلى الله عليه واله وسعي
بين الصفا والمروة وطواف الزيارة وهو طواف النساء وليس عليه هدى ولا
اضحية قال وسالته عن المفرد للحج هل يطوف بالبيت بعد طواف الفريضة قال
نعم ما شاء ويجدد التلبية بعد الركعتين والقارن بتلك المنزلة يعقدان ما احلا
من الطواف بالتلبية باب فيمن لم ينو المتعة علي بن
ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معوية بن عمار قال سالت اباعبد الله عليه السلام
عن رجل لبى بالحج مفردا فقدم مكة وطاف بالبيت وصلى ركعتين عند مقام ابراهيم
وسعى بين الصفا والمروة قال فليحل وليجعلها متعة الا ان يكون ساق الهدى ۵
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي بن فضال عن ابن بكير عن زرارة قال
سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول من طاف بالبيت وبالصفا والمروة احل احب او
كره احمد عن الحسن بن علي عن يونس بن يعقوب عمن اخبره عن ابي الحسن عليه السلام
قال ما طاف بين هذين الحجرين الصفا والمروة احد الا احل الا سائق الهدى ۵
باب حج المجاورين وقطان مكة عدة من اصحابنا
عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن عبد الكريم بن عمرو عن سعيد الاعرج عن
ابي عبد الله عليه السلام قال ليس لاهل سرف ولا لاهل مر ولا لاهل مكة متعة
يقول لقول الله عز وجل ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام ۵ محمد بن يحيى عن احمد بن
محمد عن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال
قلت لاهل مكة متعة قال لا ولا لاهل بستان ولا لاهل ذات عرق ولا لاهل عسفان
ونحوها ۵ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام
في قول الله عز وجل ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام قال من كان منزله

بستان بن عامر قرية ... ذات عرق بادية ... ميقات العراقيين ... مكة مجمع النخلة اليمانية ... عسفان كعثمان موضع على مرحلتين من مكة ق

على ثمانية عشر ميلا من بين يديها وثمانية عشر ميلا من خلفها وثمانية عشر ميلا عن يسارها فلا متعة له مثل مر واشباهها ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن داود عن حماد قال سالت اباعبدالله عليه السلام عن اهل مكة ايتمتعون قال ليس لهم متعة قلت فالقاطن بها قال اذا قام بها سنة او سنتين صنع صنع اهل مكة قلت فان مكث الشهر قال يتمتع قلت من اين قال يخرج من الحرم قلت اين يهل بالحج قال من مكة نحوا مما يقول الناس ٥ ابو علي الاشعري عن محمد بن عبدالجبار عن صفوان عن عبدالرحمن بن الحجاج قال قلت لابي عبدالله عليه السلام اني اريد الجوار فكيف اصنع قال اذا رايت الهلال هلال ذي الحجة فاخرج الى الجعرانة فاحرم منها بالحج فقلت له كيف اصنع اذا دخلت مكة اقيم بها الى يوم التروية لا اطوف بالبيت قال تقيم عشرا لا تاتي الكعبة ان عشرا لكثير ان البيت ليس بمهجور ولكن اذا دخلت فطف بالبيت واسع بين الصفا والمروة فقلت له اليس كل من طاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة فقد احل قال انك تعقد بالتلبية ثم قال كلما طفت طوافا وصليت ركعتين فاعقد بالتلبية ثم قال ان سفيان فقيهكم اتاني فقال ما يحملك على ان تامر اصحابك ياتون الجعرانة فيحرمون منها فقلت له هو وقت من مواقيت رسول الله صلى الله عليه وآله فقال واي وقت من مواقيت رسول الله صلى الله عليه وآله هو فقلت له احرم منها حين قسم غنائم حنين ومرجعه من الطائف فقال انما هذا شيء اخذته من عبدالله بن عمر كان اذا راى الهلال صاح بالحج فقلت اليس قد كان عندكم مرضيا قال بلى ولكن اما علمت ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله انما احرموا من المسجد فقلت ان اولئك كانوا متمتعين في اعناقهم الدماء وان هؤلاء قطنوا بمكة فصاروا كانهم من اهل مكة واهل مكة لا متعة لهم فاحببت ان يخرجوا من مكة الى بعض المواقيت وان يستغبوا به اياما فقال لي وانا اخبره انها وقت من مواقيت رسول الله صلى الله عليه وآله يا باعبدالله فاني

ارى لك

ارى لك ان لا تفعل فضحكت وقلت ولكني ارى لهم ان يفعلوا فسال عبدالرحمن عمن معنا من النساء كيف يصنعن فقال لولا ان خروج النساء شهرة لامرت الصرورة منهن ان تخرج ولكن مر من كان منهن صرورة ان تهل بالحج في هلال ذي الحجة فاما اللواتي قد حججن فان شئن ففي خمس من الشهر وان شئن فيوم التروية فخرج واقمنا فاعتل بعض النساء الصرورة منهن فقدم في خمس من ذي الحجة فارسلت اليه ان بعض من معنا من صرورة النساء قد اعتللن فكيف تصنع فقال فلتنتظر ما بينها وبين التروية فان طهرت فلتهل بالحج والا فلا يدخل عليها يوم التروية الا وهي محرمة واما الاواخر فيوم التروية فقلت ان معنا صبيا مولودا فكيف نصنع به فقال مر امه تلقى حميدة فتسالها كيف تصنع بصبيانها فاتيتها فسالتها كيف تصنع فقالت اذا كان يوم التروية فاحرموا عنه وجردوه وغسلوه كما يجرد المحرم وقفوا به المواقف فاذا كان يوم النحر فارموا عنه واحلقوا عنه راسه ومروا الجارية ان تطوف به بين الصفا والمروة قال وسالته عن رجل من اهل مكة يخرج الى بعض الامصار ثم يرجع الى مكة فيمر ببعض المواقيت اله ان يتمتع قال ما ازعم ان ذلك ليس له لو فعل وكان الاهلال احب الي ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن اسماعيل بن مرار عن يونس عن عبدالله بن سنان عن ابي عبدالله قال سمعته يقول المجاور بمكة سنة يعمل عمل اهل مكة يعني يفرد الحج مع اهل مكة وما كان دون السنة فله ان يتمتع ٥ الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي عن ابان بن عثمان عن ابي الحسن عليه السلام قال سالته عن المجاور اله ان يتمتع بالعمرة الى الحج فقال نعم يخرج الى مهل ارضه فيلبي ان شاء ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عمن اخبره عن ابي جعفر عليه السلام قال من دخل مكة بحجة عن غيره ثم اقام سنة فهو مكي فاذا اراد ان يحج عن نفسه او اراد ان يعتمر بعد ما انصرف من عرفة فليس له ان يحرم من مكة ولكن يخرج الى الوقت وكلما

حوله رجع الى الوقت ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن
صفوان عن ابي الفضل قال كنت مجاورا بمكة فسالت اباعبدالله عليه السلام من
اين احرم بالحج فقال من حيث احرم رسول الله صلى الله عليه وآله من الجعرانة اتاه في ذلك
المكان فتوح فتح الطائف وفتح خيبر والفتح فقلت متى اخرج قال ان كنت صرورة
فاذا مضى من ذي الحجة يوم وان كنت قد حججت قبل ذلك فاذا مضى من الشهر خمس
علي بن ابراهيم عن ابيه عن اسماعيل بن مرار عن يونس عن سماعة عن ابي عبدالله عليه
السلام قال المجاور بمكة اذا دخلها بعمرة في غير اشهر الحج في رجب وشعبان او رمضان
او غير ذلك من الشهور الا اشهر الحج فان اشهر الحج شوال وذو القعدة وذو الحجة
من دخلها بعمرة في غير اشهر الحج ثم اراد ان يحرم فليخرج الى الجعرانة فيحرم منها ثم
ياتي مكة ولا يقطع التلبية حتى ينظر الى البيت ثم يطوف بالبيت ويصلي الركعتين
عند مقام ابراهيم عليه السلام ثم يخرج الى الصفا والمروة فيطوف بينهما ثم يقصر
يحل ثم يعقد التلبية يوم التروية باب حج الصبيان
والمماليك عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن مثنى
الحناط عن زرارة عن احدهما عليهما السلام قال اذا حج الرجل بابنه وهو صغير
فانه يامره ان يلبي ويفرض الحج فان لم يحسن ان يلبي عنه ويطاف به ويصلي عنه
قلت ليس لهم ما يذبحون قال يذبح عن الصغار ويصوم الكبار ويتقى عليهم ما يتقى
على المحرم من الثياب والطيب فان قتل صيدا فعلى ابيه ٥ احمد بن محمد بن ابي نصر عن
عبدالكريم عن ايوب اخي اديم قال سئل ابوعبدالله عليه السلام من اين يجرد الصبيان
فقال كان ابي يجردهم من فخ ٥ محمد بن يحيى عن الحسن بن علي عن يونس بن يعقوب
عن ابيه قال قلت لابي عبدالله عليه السلام ان معي صبية صغارا وانا اخاف عليهم
البرد فمن اين يحرمون قال ائت بهم العرج فليحرموا فانك اذا اتيت العرج وقعت في

لبّي مع

العرج بالفتح منزل بطريق مكة ق

تمام

تهامة ثم قال لغلمانه خفت عليهم فائت بهم الجحفة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن
ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبدالله عليه السلام قال انظروا من كان معكم من
الصبيان فقدموه الى الجحفة او الى بطن مر ويصنع بهم ما يصنع بالمحرم ويطاف
بهم ويرمى عنهم ومن لا يجد منهم هديا فليصم عنه وليه وكان علي بن الحسين
عليهما السلام يضع السكين في يد الصبي ثم يقبض على يديه الرجل فيذبح ٥ محمد بن
يحيى عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن الفضل بن يونس عن ابي الحسن عليه السلام
قال ليس على المملوك حج ولا عمرة حتى يعتق ٥ ابو علي الاشعري عن محمد بن عبدالجبار
عن صفوان عن اسحاق بن عمار قال سالت اباعبدالله عليه السلام عن غلمان لنا دخلوا
معنا مكة بعمرة وخرجوا معنا الى عرفات بغير احرام قال قل لهم يغتسلوا ثم يحرموا واذبحوا عنهم كما تذبحون عن انفسكم ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن ابي
عبدالله عليه السلام قال كلما اصاب العبد الصيد وهو محرم في احرامه فهو على السيد
اذا اذن له في الاحرام ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القسم
بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي ابراهيم عليه السلام قال سالته عن غلام لنا خرجت به معي
وامرته فتمتع واهل بالحج يوم التروية ولم اذبح عنه اله ان يصوم بعد النفر وقد
ذهبت الايام التي قال الله عز وجل فقال الا كنت امرته ان يفرد الحج قلت طلبت
الخير فقال كما طلبت الخير فاذهب فاذبح عنه شاة سمينة وكان ذلك يوم النفر الاخير ٥ عدة من
اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن سماعة انه سئل عن رجل امر
غلمانه ان يتمتعوا قال عليه ان يضحي عنهم قلت فانه اعطاهم دراهم فبعضهم ضحى وبعضهم امسك الدراهم وصام قال قد اجزا عنهم وهو بالخيار ان شاء تركها قال ولو
انه امرهم وصاموا كان قد اجزا عنهم باب الرجل يموت صرورة
او يوصي بالحج علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبدالله عليه

يغتسلون ثم يحرمون

السلام في رجل توفي واوصى ان يحج عنه قال ان كان صرورة فمن جميع المال انه بمنزلة
الدين الواجب وان كان قد حج فمن ثلثه ومن مات ولم يحج حجة الاسلام ولم يترك
الا قدر نفقة الحمولة وله ورثة فهم احق بما ترك فان شاؤا اكلوا وان شاؤا حجوا
عنه عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن سعد بن ابي خلف قال سالت ابا الحسن موسى
عليه السلام عن الرجل الصرورة يحج عن الميت قال نعم اذا لم يجد الصرورة ما يحج به عن
نفسه فان كان له ما يحج به عن نفسه فليس يجزي عنه حتى يحج من ماله وهي تجزي عن
الميت ان كان للصرورة مال وان لم يكن له مال علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن
معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل صرورة مات ولم يحج حجة الاسلام
وله مال قال يحج عنه صرورة لا مال له ٥ ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن
صفوان بن يحيى عن اسحاق بن عمار قال سالته عن الرجل يموت ويوصي بحجة فيعطي
رجل دراهم يحج بها عنه فيموت قبل ان يحج ثم اعطى الدراهم غيره قال ان مات في الطريق
او بمكة قبل ان يقضي مناسكه فانه يجزي عن الاول قلت فان ابتلي بشيء يفسد عليه
حجة حتى يصير عليه الحج من قابل ايجزي عن الاول قال نعم قلت لان الاجير ضامن
للحج قال نعم ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن الحسن بن عثمان عمن ذكره عن ابي
عبد الله عليه السلام في رجل اعطى رجلا ما يحجه فحدث بالرجل حدث فقال ان كان خرج
فاصابه في بعض الطريق فقد اجزات عن الاول والا فلا ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين
عن علي بن النعمان عن سويد القلا عن ايوب عن بريد عن ابي عبد الله عليه السلام قال
سالته عن رجل استودعني مالا فهلك وليس لولده شيء ولم يحج حجة الاسلام قال
حج عنه وما فضل فاعطهم

باب المراة يحج عن الرجل

عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن ابن رئاب عن مصادف عن ابي عبد
الله عليه السلام في المراة يحج عن الرجل الصرورة فقال ان كانت قد حجت وكانت مسلمة

خولة ما ... عليه القوم من بعير وحمار ونحوه كانت عليه اثقال او لم تكن ق

المحلي

فقيهة

فقيهة فرب امراة افقه من رجل ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يحج عن المراة والمراة تحج عن الرجل قال
لا باس علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن رجل عن ابي ايوب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
امراة من اهلنا مات اخوها فاوصى بحجة وقد حجت المراة فقالت ان صلح حججت انا عن
اخي وكنت انا احق بها من غيري فقال ابو عبد الله عليه السلام لا باس بان تحج عن
اخيها وان كان لها مال فلتحج من مالها فانه اعظم لاجرها ٥ عدة من اصحابنا عن احمد
بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن رفاعة عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال تحج المراة عن اخيها وعن اختها وقال تحج المراة عن ابيها

باب من يعطي حجة مفردة فيتمتع او يخرج من غير الموضع الذي يشترط

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن هشام بن سالم عن ابي بصير عن احدهما عليهما
السلام في رجل اعطى رجلا دراهم يحج بها عنه حجة مفردة ايجوز له ان يتمتع بالعمرة
الى الحج فقال نعم انما خالفه الى الفضل ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن
محبوب عن علي بن رئاب عن حريز قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اعطى رجلا
حجة يحج بها عنه من الكوفة فحج عنه من البصرة فقال لا باس اذا قضى جميع مناسكه
فقد تم حجه

باب من يوصي بحجة فيحج عنه من غير موضعه او يوصي

عن رجل مات واوصى بحجة ايجوز ان يحج عنه من غير البلد الذي مات
فيه فقال اما ما كان دون الميقات فلا باس علي بن ابراهيم عن صالح بن السندي عن
جعفر بن بشير عن ابان بن عثمان عن عمر بن يزيد قال قال ابو عبد الله عليه السلام
في رجل اوصى بحجة فلم تكفه من الكوفة انها تجزي حجته من دون الوقت ٥ عدة
من اصحابنا عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن محمد بن عبد الله قال سالت ابا الحسن الرضا
عليه السلام عن الرجل يموت فيوصي بالحج من اين يحج عنه قال على قدر ماله ان وسعه ماله

علي بن ابي عمير

بشيء قليل في الحج عدة من اصحابنا عن
سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر
عن زكريا بن ادم قال سالت ابا الحسن عليه السلام
عن رجل مات

عن احمد بن محمد صح

ان صح

فمن منزله وان لم يسعه ماله فمن الكوفة فان لم يسعه من الكوفة ٥ فمن المدينة احمد بن
محمد عن ابن محبوب عن ابن رئاب عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل اوصى ان يحج
عنه حجة الاسلام فلم يبلغ جميع ما ترك الا خمسين درهما قال يحج عنه من بعض الاوقات
التي وقت رسول الله صلى الله عليه وآله من قرب ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد
عن محمد بن سنان او عن رجل عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن ابي سعيد عمن سال ابا
عبد الله عليه السلام عن رجل اوصى ان يحج ~~عنه حجة الاسلام~~ بعشرين درهما في
حجة قال يحج بها رجل من موضع بلغه باب الرجل ياخذ
الحجة فلا تكفيه او ياخذها فيدفعها الى غيره محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن
محمد بن اسماعيل قال امرت رجلا يسال ابا الحسن عليه السلام عن الرجل ياخذ من
رجل حجة فلا تكفيه اله ان ياخذ من رجل اخرى ويتسع بها وتجزي عنهما جميعا او
يتركهما جميعا ان لم تكفه احداهما فذكر انه قال احب الي ان تكون خالصة لواحد فان كانت
لا تكفيه فلا ياخذه ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن سهل بن زياد عن يعقوب بن يزيد
عن جعفر الاحول عن عثمان بن عيسى قال قلت لابي الحسن الرضا عليه السلام ما تقول
في الرجل يعطى الحجة فيدفعها الى غيره قال لا باس ٥ ابو علي الاشعري عن احمد بن
محمد عن محسن بن احمد عن ابان عن عمر بن يزيد قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل
اوصى بحجة فلم تكفه قال فيقدمها حتى يحج دون الوقت باب
الحج عن المخالف علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن وهب بن عبد ربه قال
قلت لابي عبد الله عليه السلام ايحج الرجل عن الناصب فقال لا فقلت فان كان
ابي قال ان كان اباك فنعم ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن مهزيار
قال كتبت اليه الرجل يحج عن الناصب هل عليه اثم اذا حج عن الناصب وهل ينفع ذلك
الناصب ام لا فكتب لا يحج عن الناصب ولا يحج به باب

محمد بن يحيى عمن حدثه عن علي بن ابراهيم بن مهزيار قال كتبت الى ابي محمد عليه السلام
ان مولاك علي بن مهزيار اوصى ان يحج عنه من ضيعة ربعها لك في كل سنة حجة الى
عشرين دينارا وانه قد انقطع طريق البصرة لتضاعف المؤن على الناس فليس يكفون
بعشرين دينارا وكذلك اوصى عدة من اصحابنا مواليك في حججهم فكتب يجعل ثلاث حجج حجتين
ان شاء الله ابراهيم قال وكتب اليه علي بن ابراهيم محمد الحصيني ان ابن عمي اوصى ان يحج عنه
بخمسة عشر دينارا في كل سنة فليس يكفي فما تامر في ذلك فكتب يجعل
حجتين في حجة ان الله عالم بذلك باب ما ينبغي للرجل ان يقول اذا حج عن غيره
عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن عبد الكريم عن الحلبي
عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له الرجل يحج عن اخيه او عن ابيه او عن رجل
من الناس هل ينبغي له ان يتكلم بشيء قال نعم يقول بعد ما يحرم اللهم ما اصابني في سفري
هذا من تعب او شدة او بلاء او شعث فاجر فلان بن فلان فيه واجرني في قضائي عنه
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن الحلبي مثله ٥ ابو علي
الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن حريز عن محمد بن مسلم عن ابي
جعفر عليه السلام قال قلت له ما يجب على الذي يحج عن الرجل قال يسميه في المواطن
والمواقف ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه
السلام قال قيل له ارايت الذي يقضي عن ابيه او امه او اخيه او غيرهم ايتكلم
بشيء قال نعم يقول عند احرامه اللهم ما اصابني من نصب او شعث او شدة فاجر
فلانا فيه واجرني في قضائي عنه باب الرجل يحج
عن غيره فيحج عن غيره ذلك او يطوف عن غيره ٥ ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد
الجبار عن صفوان بن يحيى عن يحيى الازرق قال قلت لابي الحسن عليه السلام الرجل
يحج عن الرجل يصلح له ان يطوف عن اقاربه فقال اذا قضى مناسك الحج فليصنع ما

شاء محمد بن يحيى رفعه قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن رجل اعطى رجلا
مالا يحج عنه فحج عن نفسه فقال هي عن صاحب المال ۵ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن
ابي عمير عن بعض رجاله عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل اخذ من رجل مالا ولم (مالا م)
يحج عنه ومات ولم يخلف شيا قال ان كان حج الاجير اخذت حجته ودفعت الى
صاحب المال وان لم يكن حج كتب لصاحب المال ثواب الحج باب (كتب م)
من حج عن غيره ان له فيها شركة عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن منصور بن
العباس عن علي بن اسباط عن رجل من اصحابنا يقال له عبد الرحمن بن سنان قال كنت (بن عبد الرحمن عن عبد الله م)
عند ابي عبد الله عليه السلام اذ دخل عليه رجل فاعطاه ثلثين دينارا يحج بها عن
اسماعيل ولم يترك شيا من العمرة الى الحج الا اشترطه عليه حتى اشترط عليه ان يسعى
في وادي محسر ثم قال يا هذا اذا انت فعلت هذا كان لاسماعيل حجة بما انفق من
ماله وكان لك تسع بما اتعبت من بدنك محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن علي بن
يوسف عن ابي عبد الله المؤمن عن ابن مسكان عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت
له الرجل يحج عن اخر ما له من الاجر والثواب قال للذي يحج عن رجل اجر وثواب عشر (اخر)
حجج باب نادر عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عمن ذكره
عن ابن ابي عمير عن علي بن يقطين قال قلت لابي الحسن عليه السلام رجل دفع الى خمس
نفر حجة واحدة فقال يحج بها بعضهم فسوغها رجل منهم فقال لي كلهم شركاء في الاجر
فقلت لمن الحج قال لمن صلى في الحر والبرد باب
الرجل يعطى الحج فيصرف ما اخذ في غير الحج او يفضل الفضل مما اعطي ۵
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد و سهل بن زياد جميعا عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن
محمد بن عبد الله القمي قال سالت ابا الحسن الرضا عليه السلام عن الرجل يعطى الحجة
يحج بها ويوسع على نفسه فيفضل منها ايردها عليه قال لا هو له محمد بن يحيى عن

احمد

احمد بن محمد عن احمد بن الحسين عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار بن
موسى الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الرجل ياخذ الدراهم
ليحج بها عن يجوز له ان ينفق منها في غير اشهر الحج قال اذا ضمن الحج فالدراهم له (رجل هل م)
يصنع بها ما احب وعليه حجة ۵ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان
قال بعثني عمر بن يزيد الى ابي جعفر الاحول بدراهم وقال قل له ان اراد ان يحج بها
فليحج وان اراد ان ينفقها فلينفقها قال فانفقها ولم يحج قال حماد فذكر ذلك
اصحابنا لابي عبد الله عليه السلام فقال وجدتم الشيخ فقيها باب
الطواف والحج عن الائمة عليهم السلام عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن موسى
بن القسم البجلي قال قلت لابي جعفر عليه السلام يا سيدي اني ارجو ان اصوم في
المدينة شهر رمضان فقال تصوم بها ان شاء الله قلت وارجو ان يكون خروجنا
في عشر من شوال وقد عود الله زيارة رسول الله صلى الله عليه وآله فربما حججت (وبك وزيارتك م)
عن ابيك وربما حججت عن الرجل من اخواني وربما حججت عن نفسي فكيف اصنع (عن ابي وربما حججت م)
فقال تمتع فقلت اني مقيم بمكة منذ عشر سنين فقال تمتع ابو علي الاشعري عن
الحسن بن علي الكوفي عن علي بن مهزيار عن موسى بن القسم قال قلت لابي جعفر
الثاني عليه السلام قد اردت ان اطوف عنك وعن ابيك فقيل لي ان الاوصيا
لا يطاف عنهم فقال لي بلى طف ما امكنك فانه جائز ثم قلت له بعد ذلك بثلث (بل ر)
سنين اني كنت استاذنتك في الطواف عنك وعن ابيك فاذنت لي في ذلك فطفت
عنكما ما شاء الله ثم وقع في قلبي شي فعملت به قال وما هو قلت طفت يوما عن
رسول الله صلى الله عليه وآله فقال ثلث مرات صلى الله على رسوله ثم اليوم الثاني (على رسول الله م)
عن امير المؤمنين عليه السلام ثم طفت اليوم الثالث عن الحسن والرابع عن الحسين
والخامس عن علي بن الحسين والسادس عن ابي جعفر محمد بن علي واليوم السابع عن جعفر

محمد بن علي واليوم السابع عن جعفر بن محمد واليوم الثامن عن ابيك واليوم التاسع

عن ابيك واليوم العاشر عنك يا سيدي وهؤلاء الذين ادين الله بولايتهم فقال

اذن والله تدين الله بالدين الذي لا يقبل من العباد غيره قلت وربما طفت

عن امك فاطمة عليها السلام وربما لم اطف فقال استكثر من هذا فانه افضل ما انت عامله ان شاء

الله **باب من يشرك قرابته واخوته في حجته او يصلهم**

بحجة علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه

السلام قال قلت له اشرك ابوي في حجتي قال نعم قلت اشرك اخوتي في حجتي قال

نعم ان الله عز وجل جاعل لك حجا ولهم حجا ولك اجر لصلتك اياهم قلت فاطوف

عن الرجل والمراة وهم بالكوفة فقال نعم تقول حين تفتتح الطواف اللهم تقبل

من فلان الذي تطوف عنه عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن بعض

اصحابنا عن عمر بن الياس قال حججت مع ابي وانا صرورة فقلت اني احب ان اجعل

حجتي عن امي فانها قد ماتت فقال لي حتى اسال لك ابا عبد الله عليه السلام فقال

الياس لابي عبد الله وانا اسمع جعلت فداك ان ابني هذا صرورة وقد ماتت امه

فاحب ان يجعل حجته لها افيجوز ذلك له فقال ابو عبد الله عليه السلام يكتب

له ولها ويكتب له اجر البر عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن ابي نصر عن صفوان

الجمال قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام فدخل عليه الحرث بن المغيرة فقال

بابي انت وامي لي ابنة قيمة لي كل شيء وهي عاتق فاجعل لها حجتي قال اما انه يكون

لها اجرها ويكون لك مثل ذلك ولا ينقص من اجرها شيء ابو علي الاشعري عن

محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن اسحاق بن عمار عن ابي ابراهيم عليه السلام قال سالته

عن الرجل يحج فيجعل حجته وعمرته او بعض طوافه لبعض اهله وهو عنه غائب ببلد آخر قال

فينقص ذلك من اجره قال لا هي له ولصاحبه وله سوى ذلك بما وصل قلت وهو

ميت

ميت هل يدخل ذلك عليه قال نعم حتى يكون مسخوطا عليه فيغفر له او يكون مضيقا

عليه فيوسع عليه قلت فيعلم هو في مكانه ان عمل ذلك لحقه قال نعم قلت وان

كان ناصبا ينفعه ذلك قال نعم يخفف عنه الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن

الحسن بن علي عن حماد بن عثمان عن الحرث بن المغيرة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام

وانا بالمدينة بعد ما رجعت من مكة اني اردت ان احج عن ابنتي قال فاجعل ذلك

لها الآن علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي

عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يشرك اباه واخاه وقرابته

في حجه فقال اذن يكتب لك حجا مثل حجهم وتزداد اجرا بما وصلت عدة من اصحابنا

عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابن ابي حمزة عن ابي بصير قال قال

ابو عبد الله عليه السلام من وصل اباه او ذا قرابة له فطاف عنه كان له اجره كاملا

وللذي طاف عنه مثل اجره ويفضل هو بصلته اياه بطواف آخر وقال من حج فجعل

حجته عن ذي قرابة يصله بها كانت حجته كاملة وكان للذي حج عنه مثل اجره ان

الله عز وجل واسع لذلك محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن بعض اصحابنا عن علي

بن محمد الاشعث عن علي بن ابراهيم الحضرمي عن ابيه قال رجعت من مكة فلقيت ابا

الحسن موسى عليه السلام في المسجد وهو قاعد فيما بين القبر والمنبر فقلت يا ابن

رسول الله صلى الله عليه وآله اني اذا خرجت الى مكة ربما قال لي الرجل طف عني اسبوعا

وصل ركعتين واشتغل عن ذلك فاذا رجعت لم ادر ما اقول له قال اذا اتيت مكة

فقضيت نسكك فطف اسبوعا وصل ركعتين ثم قل اللهم ان هذا الطواف و

هاتين الركعتين عن ابي وامي وعن زوجتي وعن ولدي وعن حامتي وعن جميع اهل

بلدي حرهم وعبدهم وابيضهم واسودهم فلا تشاء ان تقول للرجل اني قد طفت عنك وصليت

عنك الركعتين الا كنت صادقا فاذا اتيت قبر النبي صلى الله عليه وآله فقضيت

ما يجب عليك فصل ركعتين ثم وقف عند راس النبي صلى الله عليه وآله ثم قل السلام عليك يا نبي الله من ابي وامي وزوجتي وولدي وجميع حامتي ومن جميع اهل بلدي حرهم وعبدهم وابيضهم واسودهم فلا تشاء ان تقول للرجل اني اقرات رسول الله صلى الله عليه وآله عنك السلام الا كنت صادقا ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل قال سالت ابا الحسن موسى عليه السلام كم اشرك في حجتي قال كم شئت ٥ احمد بن عبد الله عن احمد بن ابي عبد الله عليه السلام عن ابن ابي عمران الارمني عن علي بن الحسين عن محمد بن الحسن عن ابي الحسن عليه السلام قال قال ابو عبد الله عليه السلام لو اشركت الفا في حجتك لكان لكل واحد حجة من غير ان تنقص حجتك شيا ٥

باب توفير الشعر لمن اراد الحج والعمرة

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال الحج اشهر معلومات شوال وذو القعدة وذو الحجة فمن اراد الحج وفر شعره اذا نظر الى هلال ذي القعدة ومن اراد العمرة وفر شعره شهرا ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن الحسين بن ابي العلا قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يريد الحج ايأخذ من راسه في شوال كله ما لم ير الهلال قال لا باس ما لم ير الهلال ٥ احمد بن محمد عن ابن سنان عن ابي خالد عن ابي حمزة عن ابي جعفر عليه السلام قال لا تاخذ من شعرك وانت تريد الحج في ذي القعدة ولا في الشهر الذي تريد فيه الخروج الى العمرة ٥ احمد بن محمد عن الحسن بن علي عن بعض اصحابنا عن سعيد بن عبد الله الاعرج عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا ياخذ الرجل اذا راى هلال ذي القعدة واراد الخروج من راسه ولا من لحيته ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال اعف شعرك للحج اذا رايت هلال ذي القعدة وللعمرة شهرا

باب مواقيت الاحرام

علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان

عن ابن

عن ابن ابي عمير وصفوان بن يحيى عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال من تمام الحج والعمرة لله ان يحرم من المواقيت التي وقتها رسول الله صلى الله عليه وآله لا تجاوزها الا وانت محرم فانه وقت لاهل العراق ولم يكن يومئذ عراق بطن العقيق من قبل اهل العراق ووقت لاهل اليمن يلملم ووقت لاهل الطائف قرن المنازل ووقت لاهل المغرب الجحفة وهو مهيعة ووقت لاهل المدينة ذا الحليفة ومن كان منزله خلف هذه مما يلي مكة فوقته منزله ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال قال ابو عبد الله عليه السلام الاحرام من مواقيت خمسة وقتها رسول الله صلى الله عليه وآله لا ينبغي لحاج ولا لمعتمر ان يحرم قبلها ولا بعدها وقت لاهل المدينة ذا الحليفة وهو مسجد الشجرة يصلي فيه ويفرض الحج ووقت لاهل الشام الجحفة ووقت لاهل الطائف قرن المنازل ووقت لاهل اليمن يلملم ولا ينبغي لاحد ان يرغب عن مواقيت رسول الله صلى الله عليه وآله ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن داود بن النعمان عن ابي ايوب الخزاز قال قلت لابي عبد الله عليه السلام حدثني عن العقيق اوقت وقته رسول الله صلى الله عليه وآله او شيء صنعه الناس فقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله وقت لاهل المدينة ذا الحليفة ووقت لاهل المغرب الجحفة وهو عندنا مكتوبة مهيعة ووقت لاهل اليمن يلملم ووقت لاهل الطائف قرن المنازل ووقت لاهل نجد العقيق وما انجدت ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اخر العقيق بريد اوطاس وقال بريد البعث دون غمرة ببريدين ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن احدهما عليهما السلام عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلام قال اوطاس ليس من العقيق ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي بن فضال عن يونس بن يعقوب قال سالت

اباعبدالله عليه السلام عن الاحرام من اي العقيق افضل ان احرم فقال من اوله محمد
بن يحيى عن محمد بن احمد عن موسى بن جعفر عن يونس بن عبد الرحمن قال كتبت الى
ابي الحسن عليه السلام انا نحرم من طريق البصرة ولسنا نعرف حد عرض العقيق فكتب
احرم من وجرة عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن عبدالله بن
سنان عن ابي عبدالله عليه السلام قال من اقام بالمدينة شهرا وهو يريد الحج ثم بدا له
ان يخرج في غير طريق اهل المدينة الذي ياخذونه فليكن احرامه من مسيرة ستة اميال
فيكون حذا الشجرة من البيداء وفي نحرم من الشجرة ثم يأخذ اي طريق شاء ٥ علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبدالله عليه السلام قال اول العقيق
بريد البعث وهو دون المسلخ بستة اميال مما يلي العراق وبينه وبين غمرة اربعة وعشرون
ميلا بريدان بعض اصحابنا قال اذا خرجت من المسلخ فاحرم عند اول بريد
يستقبلك باب من احرم دون الوقت محمد بن يحيى عن
احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن ابراهيم الكرخي قال سألت اباعبدالله عليه السلام
عن رجل احرم بحجة في غير اشهر الحرم دون الوقت الذي وقته رسول الله صلى الله
عليه واله قال ليس احرامه بشيء ان احب ان يرجع الى منزله فليرجع ولا ارى عليه شيئا
وان احب ان يمضي فليمض فاذا انتهى الى الوقت فليحرم منه ويجعلها عمرة فان ذلك افضل
من رجوعه لانه اعلن الاحرام بالحج عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن
محمد بن ابي نصر عن مثنى عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال الحج اشهر معلومات
شوال وذو القعدة وذو الحجة ليس لاحد ان يحرم بالحج في سواهن وليس لاحد ان
يحرم دون الوقت الذي وقته رسول الله صلى الله عليه واله فانما مثل ذلك مثل من
صلى في السفر اربعا وترك الثنتين ٥ محمد بن يحيى عن احمد عن ابن محبوب عن علي
بن صالح عن فضيل بن يسار قال سألت اباعبدالله عليه السلام اشترى بدنة قبل ان

ينتهي

ينتهي الى الوقت الذي يحرم فيه فاشعرها وقلدها ايجب عليه حين فعل ذلك ما يجب
على المحرم قال لا ولكن اذا انتهى الى الوقت فليحرم ثم ليشعرها ويقلدها فان تقليده
الاول ليس بشيء علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة قال قال ابو عبد
الله عليه السلام من احرم بالحج في غير اشهر الحج فلا حج له ومن احرم دون الميقات فلا
احرام له عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن ابي نصر عن مهران بن ابي نصر
عن اخيه رباح قال قلت لابي عبدالله عليه السلام انا نروي بالكوفة ان عليا
صلوات الله عليه قال ان من تمام الحج والعمرة ان يحرم الرجل من دويرة اهله فهل قال
هذا علي فقال قد قال ذلك امير المؤمنين عليه السلام لمن كان منزله خلف المواقيت
ولو كان كما يقولون ما كان يمنع رسول الله صلى الله عليه واله ان لا يخرج بثيابه الى
الشجرة ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن النعمان عن علي بن عقبة عن
ميسرة قال دخلت على ابي عبدالله عليه السلام وانا متغير اللون فقال لي من اين
احرمت قلت من موضع كذا وكذا فقال رب طالب خير تزل قدمه ثم قال يسرك ان
صليت الظهر في السفر اربعا قلت لا والله قال فهو والله ذلك علي بن ابراهيم عن ابيه
عن حماد عن حريز عن بعض اصحابنا عن ابي جعفر عليه السلام قال من احرم دون الوقت
واصاب من النساء والصيد فلا شيء عليه علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية
قال سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول ليس ينبغي لاحد ان يحرم دون المواقيت
التي وقتها رسول الله صلى الله عليه واله الا ان يخاف فوت الشهر في العمرة ٥ ابو علي
الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن اسحاق بن عمار عن ابي الحسن عليه السلام
قال سألته عن الرجل يجيء معتمرا عمرة رجب فيدخل عليه هلال شعبان قبل ان يبلغ
الوقت ايحرم قبل الوقت ويجعلها لرجب او يؤخر الاحرام الى العقيق ويجعلها
لشعبان قال يحرم قبل الوقت فيكون لرجب لان لرجب فضله وهو الذي نوى

باب من جاوز ميقات أرضه بغير إحرام أو دخل مكة بغير إحرام

علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبي قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل نسي أن يحرم حتى دخل الحرم قال قال أبي يخرج إلى ميقات أهل أرضه فإن خشي أن يفوته الحج أحرم من مكانه فإن استطاع أن يخرج من الحرم فليخرج ثم ليحرم ٥ عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن صفوان بن يحيى عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال كتبت إليه أن بعض مواليك بالبصرة يحرمون ببطن العقيق وليس بذلك الموضع ماء ولا منزل وعليهم في ذلك مؤونة شديدة ويعجلهم أصحابهم وجمالهم ومن وراء بطن العقيق بخمسة عشر ميلا منزل فيه ماء وهو منزلهم الذي ينزلون فيه فترى أن يحرموا من موضع الماء لرفقه بهم وخفته عليهم فكتب أن رسول الله صلى الله عليه وآله وقت المواقيت لأهلها ومن أتى عليها من غير أهلها وفيها رخصة لمن كانت به علة فلا يجاوز الميقات إلا من علة ٥ عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن أبي بكر الحضرمي قال قال أبو عبد الله عليه السلام إني خرجت بأهلي ماشيا فلم أهل حتى أتينا الجحفة وقد كنت شاكيا فجعل أهل المدينة يسألون عني فيقولون لقيناه وعليه ثيابه وهم لا يعلمون وقد رخص رسول الله صلى الله عليه وآله لمن كان مريضا أو ضعيفا أن يحرم من الجحفة ٥ عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن أحمد بن محمد عن رفاعة بن موسى عن أبي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الرجل يعرض له المرض الشديد قبل أن يدخل مكة قال لا يدخلها إلا بإحرام ٥ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة عن أناس من أصحابنا حجوا بامرأة معهم فقدموا إلى الوقت وهي لا تصلي فجهلوا أن مثلها ينبغي أن تحرم فمضوا بها كما هي حتى قدموا مكة وهي طامث حلال فسألوا الناس فقالوا تخرج إلى بعض المواقيت فتحرم منه وكانت إذا فعلت لم تدرك الحج فسألوا أبا جعفر عليه السلام

فقال

فقال تحرم من مكانها قد علم الله نيتها ٥ أبو علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن عبد الله بن سنان قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل مر على الوقت الذي يحرم الناس منه فنسي أو جهل فلم يحرم حتى أتى مكة فخاف إن رجع إلى الوقت أن يفوته الحج فقال يخرج من الحرم ويحرم ويجزيه ذلك ٥ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن محمد بن إسماعيل عن محمد بن الفضيل عن أبي الصباح الكناني قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل جهل أن يحرم حتى دخل الحرم كيف يصنع قال يخرج من الحرم ثم يهل بالحج ٥ علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن جميل بن دراج عن بعض أصحابنا عن أحدهما عليهما السلام في رجل نسي أن يحرم أو جهل وقد شهد المناسك كلها وطاف وسعى قال تجزيه نيته إذا كان قد نوى ذلك فقد تم حجه وإن لم يهل وقال في مريض أغمي عليه حتى أتى الوقت فقال يحرم عنه ٥ أبو علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن إسحاق بن عمار قال سألت أبا الحسن عليه السلام عن الإحرام من غمرة قال ليس به بأس وكان بريد العقيق أحب إلي ٥ صفوان عن معاوية بن عمار قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن امرأة كانت مع قوم فطمثت فأرسلت إليهم فسألتهم فقالوا ما ندري أعليك إحرام أم لا وأنت حائض فتركوها حتى دخلت الحرم قال إن كان عليها مهلة فلترجع إلى الوقت فلتحرم منه وإن لم يكن عليها وقت فلترجع إلى ما قدرت عليه بعد ما تخرج من الحرم بقدر ما لا يفوتها ٥ علي بن إبراهيم عن أبيه عن عبد الله بن المغيرة عن أحمد بن عمر بن سعيد عن وردان عن أبي الحسن الأول عليه السلام قال من كان من مكة على مسيرة عشرة أميال لم يدخلها إلا بإحرام ٥ علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن جميل بن دراج عن سورة بن كليب قال قلت لأبي جعفر عليه السلام خرجت معنا امرأة من أهلنا فجهلت الإحرام فلم تحرم حتى دخلنا مكة ونسينا أن نأمرها بذلك قال فمروها فلتحرم من مكانها من مكة أو من المسجد

باب ما يجب لعقد الاحرام علي بن ابراهيم عن

ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان وابن ابي عمير جميعا عن معوية
بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا انتهيت الى العقيق من قبل العراق او الى
الوقت من هذه المواقيت وانت تريد الاحرام ان شاء الله فانتف ابطك وقلم اظفارك
واطل عانتك وخذ من شاربك ولا يضرك باي ذلك بدأت ثم استك واغتسل والبس
ثوبيك وليكن فراغك من ذلك ان شاء الله عند زوال الشمس ولا يضرك وان لم
يكن عند زوال الشمس فلا يضرك ذلك مع الاختيار عند زوال الشمس علي عن ابيه عن حماد
عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال السنة في الاحرام تقليم الاظفار واخذ
الشارب وحلق العانة محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة
قال سأل رجل ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام وانا حاضر فقال اذا اطليت للاحرام الاول
كيف اصنع في الطلية الاخيرة وكم بينهما قال اذا كان بينهما جمعتان خمسة عشر يوما
فاطل عدة من اصحابنا عن احمد عن صفوان عن ابي سعيد المكاري عن ابي بصير عن
ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس بان يطلي قبل الاحرام بخمسة عشر يوما عدة
من اصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن مهزيار قال كتب الحسن بن سعيد الى ابي الحسن
عليه السلام رجل احرم بغير غسل او بغير صلوة عالم او جاهل ما عليه في ذلك وكيف
ينبغي ان يصنع فكتب عليه السلام يعيد بعض اصحابنا عن ابن جمهور عن محمد بن القسم
عن عبد الله بن ابي يعفور قال كنا بالمدينة فلاحاني زرارة في نتف الابط وحلقه
فقلت حلقه افضل وقال زرارة نتفه افضل فاستاذنا على ابي عبد الله عليه السلام
فاذن لنا وهو في الحمام يطلي وقد اطلى لابطيه فقلت لزرارة يكفيك قال لا لعله فعل
هذا لما لا يجوز لي ان افعله فقال فيما انتما فقلت ان زرارة لاحاني في نتف
الابط وحلقه قلت حلقه افضل وقال زرارة نتفه افضل فقال اصبت السنة و

زرارة

غير اني احب ان يكون عند زوال الشمس خ

زرارة حلقه افضل من نتفه وطليه افضل من حلقه ثم قال لنا اطليا فقلنا فعلنا
منذ ثلاث فقال اعيدا فان الاطلاء طهور باب

ما يجزي من غسل الاحرام وما لا يجزي علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن
الفضل بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن عمر بن يزيد عن ابي عبد
الله عليه السلام قال غسل يومك ليومك وغسل ليلتك لليلتك علي بن ابراهيم
عن ابيه عن اسماعيل بن مرار عن يونس عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سألته عن
الرجل يغتسل بالمدينة لاحرامه ايجزيه ذلك من غسل ذي الحليفة قال نعم فاتاه رجل
وانا عنده قال اغتسل بعض اصحابنا فعرضت له حاجة حتى امسى قال يعيد الغسل يغتسل
نهارا ليومه ذلك وليلا لليلته عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن
سعيد عن النضر بن سويد عن ابي الحسن عليه السلام قال سألته عن الرجل يغتسل
للاحرام ثم ينام قبل ان يحرم قال عليه اعادة الغسل محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن
الحسين عن القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن
رجل اغتسل للاحرام ثم لبس قميصا قبل ان يحرم قال قد انتقض غسله عدة من اصحابنا
عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد عن علي بن ابي حمزة قال سألت ابا الحسن عليه السلام
عن رجل اغتسل للاحرام ثم نام قبل ان يحرم قال عليه اعادة الغسل علي بن ابراهيم عن
ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن بعض اصحابه عن ابي جعفر عليه السلام في
رجل اغتسل لاحرامه ثم قلم اظفاره قال يمسحها بالماء ولا يعيد الغسل محمد بن يحيى عن
احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم قال ارسلنا الى ابي عبد الله عليه السلام
ونحن جماعة بالمدينة انا نريد ان نودعك فارسل الينا ان اغتسلوا بالمدينة فاني
اخاف ان يعسر عليكم الماء بذي الحليفة فاغتسلوا بالمدينة والبسوا ثيابكم التي تحرمون
فيها ثم تعالوا فرادا او مثانا عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد عن علي

ذو الحليفة موضع على ستة اميال من المدينة ص وهو ماء لبني جشم ميقات المدينة وان مو ق

بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا اغتسل الرجل وهو
يريد ان يحرم فلبس قميصا قبل ان يلبي فعليه الغسل ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن
ابي عمير عن ابن دراج عن احدهما عليهما السلام في الرجل يغتسل للاحرام ثم يمسح
راسه بمنديل قال لا باس

باب ما يجوز للمحرم بعد اغتساله من الطيب والصيد وغير ذلك قبل ان يلبي

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين
بن سعيد عن القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة قال سألته عن رجل يدهن بدهن فيه طيب
وهو يريد ان يحرم قال لا تدهن حين تريد ان تحرم بدهن فيه مسك ولا عنبر ولا تبقى
رائحته في راسك بعد ما تحرم وادهن بما شئت من الدهن حين تريد ان تحرم قبل
الغسل وبعده فاذا احرمت فقد حرم عليك الدهن حتى تحل علي بن ابراهيم عن ابيه
عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تدهن حين
تريد ان تحرم بدهن فيه مسك ولا عنبر من اجل رائحة تبقى في راسك بعد ما تحرم
وادهن بما شئت من الدهن حين تريد ان تحرم فاذا احرمت عليك الدهن حتى تحل
الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي عن ابان عن عبد الرحمن بن ابي عبد
الله وفضيل ومحمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الطيب عند الاحرام
والدهن فقال كان علي عليه السلام لا يزيد على الكسليخة ٥ عدة من اصحابنا عن
احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن داود بن النعمان عن ابي ايوب عن محمد بن مسلم قال
قال ابو عبد الله عليه السلام قال لا باس بان يدهن الرجل قبل ان يغتسل للاحرام
او بعده وكان يكره الدهن الخاثر الذي يبقى احمد عن علي بن الحكم عن الحسين بن ابي
العلا قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل المحرم يدهن بعد الغسل قال نعم فادهنا
عنده بسليخة بان وذكر ان اباه كان يدهن بعد ما يغتسل للاحرام وانه يدهن بالدهن
ما لم يكن غالية او دهنا فيه مسك او عنبر ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن

صفوان

صفوان عن عبد الله بن مسكان عن عبد العزيز قال اغتسل ابو عبد الله عليه السلام
للاحرام ثم دخل مسجد الشجرة فصلى ثم خرج الى الغلمان فقال هاتوا ما عندكم
من لحوم الصيد حتى ناكله ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن ابي عبد الله عليه
السلام في الرجل اذا تهيأ للاحرام فله ان ياتي النساء ما لم يعقد التلبية او يلب علي
بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن بعض اصحابنا عن احدهما عليهما السلام
في رجل صلى الظهر في مسجد الشجرة وعقد الاحرام ثم مس طيبا او صاد صيدا او واقع
اهله قال ليس عليه شيء ما لم يلب محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد
عن النضر بن سويد عن بعض اصحابه قال كتبت الى ابي ابراهيم عليه السلام رجل دخل
مسجد الشجرة فصلى واحرم وخرج من المسجد فبدا له قبل ان يلبي ان ينقض
ذلك بمواقعة النساء اله ذلك فكتب نعم او لا باس به ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن اسماعيل
بن مرار عن يونس عن زياد بن مروان قال قلت لابي الحسن عليه السلام ما تقول في
رجل تهيأ للاحرام وفرغ من كل شيء الصلوة وجميع الشروط الا انه لم يلب اله ان
ينقض ذلك ويواقع النساء فقال نعم

باب صلوة الاحرام وعقده والاشتراط فيه

علي بن ابراهيم عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي ومعاوية
بن عمار جميعا عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يضرك بليل احرمت ام نهارا الا ان
افضل ذلك عند زوال الشمس ~~علي عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي ومعو~~
~~بن عمار جميعا عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يضرك بليل احرمت ام نهارا الا ان~~
~~افضل ذلك عند زوال الشمس~~ علي عن ابيه عن ابن ابي عمير ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن
شاذان عن صفوان عن ابن ابي عمير جميعا عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال لا يكون احرام الا في دبر صلوة مكتوبة احرمت في دبرها بعد التسليم وان كانت
نافلة صليت ركعتين واحرمت في دبرها فاذا انفتلت من صلوتك فاحمد الله واثن

عليه وصل على النبي صلى الله عليه وآله وقل اللهم اني اسالك ان تجعلني ممن
استجاب لك وآمن بوعدك واتبع امرك فاني عبدك وفي قبضتك لا اوقى الا
ما وقيت ولا اخذ الا ما اعطيت وقد ذكرت الحج فاسالك ان تعزم لي عليه على
كتابك وسنة نبيك وتقويني على ما ضعفت عنه وتسلم مني مناسكي في يسر مناسكي
منك وعافية واجعلني من وفدك الذين رضيت وارتضيت وسميت وكتبت
اللهم فتمم لي حجي وعمرتي اللهم اني اريد التمتع بالعمرة الى الحج على كتابك وسنة
نبيك صلى الله عليه وآله فان عرض لي عارض يحبسني فحلني حيث حبستني لقدرك
الذي قدرت علي اللهم ان لم يكن حجة فعمرة احرم لك شعري وبشري ولحمي ودمي
وعظامي ومخي وعصبي من النساء والثياب والطيب ابتغي بذلك وجهك والدار
الاخرة قال ويجزئك ان تقول هذا مرة واحدة حين تحرم ثم قم فامش هنيهة فاذا
استوت بك الارض ماشيا كنت او راكبا فلب علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن
حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له اني اريد ان اتمتع بالعمرة الى
الحج فكيف اقول قال تقول اللهم اني اريد ان اتمتع بالعمرة الى الحج اقول قال تقول
اللهم اني اريد ان اتمتع بالعمرة الى الحج على كتابك وسنة نبيك صلى الله عليه وآله
وان شئت اضمرت الذي تريد علي عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن الحلبي
قال الصلوة الظهر فسالته متى ترى ان نحرم فقال سواء عليكم انما احرم رسول الله
صلى الله عليه وآله صلوة الظهر لان الماء كان قليلا كان يكون في رؤس الجبال فيهجر
الرجل الى مثل ذلك من الغد ولا يكادون يقدرون على الماء وانما احدثت هذه
المياه حديثا يختلفون في وجهين من الحج يقول بعضهم احرم بالحج مفردا فاذا طفت
بالبيت وسعيت بين الصفا والمروة فاحل واجعلها عمرة وبعضهم يقول احرم وانو
المتعة بالحج بالعمرة الى الحج اي هذين احب اليك قال انو المتعة محمد بن يحيى عن احمد

عن ابي عبد الله عليه السلام قال ليلة
الليلا احرم رسول الله صلى الله
عليه وآله الرام نهارا فقال نهارا
فقلت اي ساعة صح

ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار
عن صفوان عن اسحق بن عمار قال
قلت لابي ابرهيم عليه السلام ان اصحابنا صح

بن محمد

بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن حمزة بن حمران قال سالت ابا عبد الله عليه السلام
عن الذي يقول حلني حيث حبستني قال هو حل حيث حبسه قال او لم يقل علي
بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن زرارة عن ابي عبد الله عليه
السلام قال هو حل اذا حبس اشترط او لم يشترط عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد
عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن ابي بكر الحضرمي وزيد الشحام ومنصور بن
حازم قالوا امرنا ابو عبد الله عليه السلام ان نلبي ولم نسم شيا وقال اصحاب ولا نسمي
الاضمار احب الي احمد عن علي عن سيف عن اسحاق بن عمار انه سال ابا الحسن موسى عليه
السلام قال الاضمار احب الي فلت ولا تسم محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابي محمد بن
الفضيل عن ابي الصباح الكناني قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ارايت لو ان
رجلا احرم في دبر صلوة مكتوبة اكان يجزيه ذلك قال نعم علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن عن ابيه
ابي عمير عن حفص بن البختري وعبد الرحمن بن الحجاج وحماد بن عثمان عن الحلبي
جميعا عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا صليت في مسجد الشجرة فقل وانت قاعد
في دبر الصلوة قبل ان تقوم ما يقول المحرم ثم قم فامش حتى تبلغ الميل وتستوي بك
البيداء فاذا استوت بك البيداء فلبه علي عن ابيه عن اسماعيل بن مرار عن يونس عن
عبد الله بن سنان انه سال ابا عبد الله عليه السلام هل يجوز للمتمتع الى الحج ان يظهر بالعمرة
التلبية في مسجد الشجرة فقال نعم انما لبى رسول الله صلى الله عليه وآله على البيداء
لان الناس لم يكونوا يعرفون التلبية فاحب ان يعرف كيف التلبية ابو علي الاشعري يعلمهم
عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن اسحاق بن عمار عن ابي الحسن عليه السلام قال
قلت له اذا احرم الرجل في دبر المكتوبة ايلبي حين ينهض به بعيره او جالسا في دبر الصلوة
قال ذلك اي شاء صنع قال الكليني رحمه الله وهذا عندي من الامر المتسع الا ان الموسع
الفضل فيه ان يظهر التلبية حيث اظهر النبي صلى الله عليه وآله على طرف البيداء ولا

يجوز لاحد ان يجوز ميل البيداء الا وقد اظهر التلبيه واول البيدا اول ميل يلقاك
عن يسار الطريق ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله
عليه السلام قال صل المكتوبة ثم احرم بالحج او بالمتعة واخرج بغير تلبية حتى
تصعد الى اول البيدا الى اول ميل عن يسارك فاذا استوت بك الارض راكبا كنت
او ماشيا فلب فلا يضرك ليلا احرمت او نهارا ومسجد ذي الحليفة الذي كان خارجا
عن السقايف عن صحن المسجد ثم اليوم ليس من شي من السقائف منه ٥ عدة من
اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن علي بن رئاب عن فضيل بن يسار عن ابي
عبد الله عليه السلام قال المعتمر عمرة مفردة يشترط على ربه ان يحله حيث حبسه ومفرد
الحج يشترط على ربه ان لم تكن حجة فعمرة ٥ محمد بن يحيى عن الحسين عن عثمان بن عيسى عن
ابي المغرا عن ابي عبد الله عليه السلام قال كانت بنوا اسرائيل اذا قربت القربان تخرج
نار تاكل قربان من قبل منه وان الله جعل الاحرام مكان القربان باب

التلبية ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال سالته لم جعلت
التلبيه فقال ان الله عز وجل اوحى الى ابراهيم ان اذن في الناس بالحج ياتوك رجالا
وعلى كل ضامر ياتين من كل فج عميق فنادى فاجيب من كل وجه يلبون ٥
علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي جعفر عليه السلام ان عليا صلوات
الله عليه قال تلبية الاخرس وتشهده وقراته القران في الصلوة تحريك لسانه واشارته
باصبعه ٥ علي عن ابيه عن ابن ابي عمير ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان
وابن ابي عمير جميعا عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال التلبيه لبيك
اللهم لبيك لبيك لا شريك لك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك لبيك ذا
المعارج لبيك لبيك داعيا الى دار السلام لبيك لبيك غفار الذنوب لبيك لبيك اهل
التلبيه لبيك لبيك ذا الجلال والاكرام لبيك لبيك مرهوبا ومرغوبا اليك لبيك

لبيك

لبيك تبدئ والمعاد اليك لبيك لبيك كشاف الكروب العظام لبيك لبيك
عبدك وابن عبديك لبيك لبيك يا كريم ذلك في دبر كل صلوة مكتوبة او نافلة وحين
ينهض بك بعيرك واذا علوت شرفا او هبطت واديا او لقيت راكبا او استيقظت
من منامك وبالاسحار واكثر ما استطعت منها واجهر بها وان تركت بعض التلبيه
فلا يضرك غير ان تمامها افضل واعلم انه لا بد من التلبيات الاربع في اول الكلام
وهي التوحيد وبها لبى المرسلون واكثر من ذي المعارج فان رسول الله صلى الله
عليه واله كان يكثر منها واول من لبى ابراهيم عليه السلام قال ان الله عز وجل يدعوكم
الى ان تحجوا بيته فاجابوه بالتلبيه فلم يبق احد اخذ ميثاقه بالموافاة في ظهر رجل
ولا بطن امراة الا اجاب بالتلبيه ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن
الحسين بن سعيد عن الحسن بن علي بن يقطين عن سعد بن ابي العلا عن محمد بن الفضيل
عمن راى ابا عبد الله عليه السلام وهو محرم قد كشف عن ظهره حتى ابداه للشمس
وهو يقول لبيك في المذنبين لبيك ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز رفعه
قال ان رسول الله صلى الله عليه واله لما احرم اتاه جبرئيل عليه السلام فقال له مر
اصحابك بالعج والثج والعج رفع الصوت بالتلبيه والثج نحر البدن وقال قال جابر بن
عبد الله ما بلغنا الروحاء حتى بحت اصواتنا ٥ علي عن ابيه عن حماد بن عثمان عن الحلبي
عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس بان تلبي وانت على غير طهر وعلى كل حال ٥ علي
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي ايوب الخزاز عن ابي سعيد المكاري عن ابي بصير عن ابي
عبد الله عليه السلام قال ليس على النساء جهر بالتلبيه ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن
محمد بن ابي عبد الله عن ابن فضال عن رجال شتى عن ابي جعفر عليه السلام قال قال
رسول الله صلى الله عليه واله من لبى في احرامه سبعين مرة ايمانا واحتسابا اشهد
الله له الف الف ملك ببراءة من النار وبراءة من النفاق باب

ما ينبغي تركه للمحرم من الجدال وغيره علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد
بن عثمان عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل الحج اشهر
معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج فقال ان الله
اشترط على الناس شرطا وشرط لهم شرطا قلت فما الذي اشترط عليهم وما الذي شرط لهم فقال
اما الذي اشترط عليهم فانه قال الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث
ولا فسوق ولا جدال في الحج واما الذي شرط لهم فانه قال فمن تعجل في يومين فلا اثم
عليه ومن تاخر فلا اثم عليه لمن اتقى قال يرجع لا ذنب له قال قلت ارايت من ابتلى
بالفسوق ما عليه قال لم يجعل الله له حدا يستغفر الله ويلبي قلت فمن ابتلى بالجدال
ما عليه قال اذا جادل فوق مرتين فعلى المصيب دم يهريقه وعلى المخطي بقرة
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن عبد
الله بن سنان في قول الله عز وجل واتموا الحج والعمرة لله قال اتمامهما ان لا رفث
ولا فسوق ولا جدال في الحج ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير ومحمد بن اسماعيل
بن شاذان عن صفوان بن يحيى وابن ابي عمير جميعا عن معاوية بن عمار قال قال ابو عبد
الله عليه السلام اذا احرمت فعليك بتقوى الله وذكر الله كثيرا وقلة الكلام الا
بخير فان من تمام الحج والعمرة ان يحفظ المرء لسانه الا من خير كما قال الله عز وجل
فان الله عز وجل يقول فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج
والرفث الجماع والفسوق الكذب والسباب والجدال قول الرجل لا والله وبلى والله
واعلم ان الرجل اذا حلف بثلاثة ايمان ولاء في مقام واحد وهو محرم فقد جادل فعليه
دم يهريقه ويتصدق به واذا حلف يمينا واحدة كاذبة فقد جادل وعليه دم يهريقه
ويتصدق به وقال اتق المفاخرة وعليك بورع يحجزك عن معاصي الله فان الله عز وجل يقول ثم
ليقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم وليطوفوا بالبيت العتيق قال ابو عبد الله عليه السلام

من التفث

من التفث ان تتكلم في احرامك بكلام قبيح فاذا دخلت مكة وطفت بالبيت تكلمت
بكلام طيب فكان ذلك كفارة قال وسالته عن الرجل يقول لا لعمري وبلى
لعمري قال ليس هذا من الجدال انما الجدال لا والله وبلى والله الحسين بن محمد عن
معلى بن محمد عن الحسن بن علي عن ابان بن عثمان عن ابي بصير عن احدهما عليهما السلام
قال اذا حلف ثلاثة ايمان متتابعات صادقا فقد جادل وعليه دم واذا حلف يمينا واحدا
كاذبا فقد جادل وعليه دم ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن
عبد الله بن مسكان عن ابي بصير قال سالته عن المحرم يريد ان يعمل العمل فيقول له
صاحبه والله لا تعمله فيقول والله لاعملنه فيحالفه مرارا يلزمه ما يلزم الجدال
قال لا انما اراد بهذا اكرام اخيه انما ذلك ما كان لله فيه معصية ٥ عدة من
اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن ابي المغرا
عن سليمان بن خالد قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام في الجدال شاة وفي السباب
والفسوق بقرة والرفث فساد الحج **باب ما يلبس
المحرم من الثياب** وما يكره له لباسه عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسن
بن علي عن بعض اصحابنا عن بعضهم قال احرم رسول الله صلى الله عليه وآله في
ثوبي كرسف علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد
الله عليه السلام قال كان ثوبا رسول الله صلى الله عليه وآله الذي احرم فيهما
يمانيين عبري واظفار وفيهما كفن علي عن ابيه عن حماد عن حريز عن ابي عبد الله
عليه السلام قال كل ثوب يصلى فيه فلا باس ان يحرم فيه ٥ عدة من اصحابنا عن
سهل بن زياد عن احمد بن محمد عن عبد الكريم بن عمرو عن ابي بصير قال سئل ابو عبد
الله عليه السلام عن الخميصة سداها ابريسم ولحمتها من غزل قال لا باس بان يحرم فيها
انما يكره الخالص منه ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة

بن ايوب عن شعيب عن ابي صالح عن خالد ابي العلا الخفاف قال رايت ابا جعفر
عليه السلام وعليه برد اخضر وهو محرم ٥ محمد بن احمد عن محمد بن اسماعيل عن
حنان بن سدير عن ابي عبد الله عليه السلام قال كنت عنده جالسا فسئل عن رجل
يحرم في ثوب فيه حرير فدعا بازار قرقبي فقال انا احرم في هذا وفيه حرير
٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن يعقوب بن شعيب قال
سالت ابا عبد الله عليه السلام عن المحرم يلبس الطيلسان المزرور فقال نعم وفي كتاب
علي عليه السلام لا يلبس طيلسانا حتى ينزع ازراره فحدثني ابي انما كره ذلك مخافة
ان يزره الجاهل عليه ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي
عبد الله عليه السلام مثل ذلك وقال انما ذلك يكره مخافة ان يزره الجاهل فاما الفقيه
فلا باس ان يلبسه ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية عن ابي عبد الله عليه
السلام قال لا تلبس ثوبا له ازرار وانت محرم الا ان تنكسه ولا ثوبا تدرعه ولا سراويل
الا ان لا يكون لك ازار ولا خفين الا ان لا يكون لك نعلان قال وسالته عن المحرم يقارن
بين ثيابه التي احرم فيها وغيرها قال لا باس بذلك اذا كانت طاهرة ٥ علي عن ابيه
عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام لا باس بان
يغير المحرم ثيابه ولكن اذا دخل مكة لبس ثوبي احرامه اللذين احرم فيهما وكره ان
يبيعهما ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال سالت ابا
عبد الله عليه السلام عن المحرم يتردى بالثوبين قال نعم والثلاثة ان شاء يتقي بها
البرد والحر ٥ علي عن ابيه عن ابن ابي عمير قال قال ابو عبد الله عليه السلام لا باس بان
يغير المحرم ثيابه ولكن اذا دخل مكة لبس ثوبي احرامه اللذين احرم فيهما وكره ان يبيعهما
عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد عن حماد بن عثمان عن عبد الرحمن
بن الحجاج قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن المحرم يلبس الخز قال لا باس عدة

من اصحابنا

من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي عن ابن عائذ عن الحسين بن المختار قال
قلت لابي عبد الله عليه السلام يحرم الرجل في الثوب الاسود قال لا يحرم في الثوب
الاسود ولا يكفن به الميت ٥ احمد عن ابن محبوب عن العلا بن رزين عن محمد بن مسلم
عن احدهما عليهما السلام قال سالته عن الرجل يحرم في ثوب وسخ قال لا ولا
اقول انه حرام ولكن يطهره احب الي وطهوره غسله ولا يغسل الرجل ثوبه الذي يحرم
فيه حتى يحل وان توسخ الا ان تصيبه جنابة او شيء فيغسله ٥ احمد عن ابن ابي عمير عن
بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال سئل عن خلوق الكعبة للمحرم ايغسل
منه الثوب قال لا هو طهور ثم قال ان بثوبي منه لطخا ٥ احمد عن ابن فضال عن
المفضل بن صالح عن ليث المرادي قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الثوب المعلم
هل يحرم فيه الرجل قال نعم انما يحرم الملحم ٥ احمد بن محمد عن ابن محبوب عن عبد الله بن
هلال قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن الثوب يكون مصبوغا بالعصفر ثم
يغسل البسه وانا محرم قال نعم ليس العصفر من الطيب ولكن اكره ان تلبس ما يشهرك
به الناس ٥ احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن الحسين بن ابي العلا قال سالت ابا عبد
الله عليه السلام عن الثوب يصيبه الزعفران ثم يغسل فلا يذهب ايحرم فيه قال
لا باس به اذا ذهب ريحه ولو كان مصبوغا كله اذا ضرب الى البياض وغسل فلا باس
به ٥ الحسين بن محمد عن معلى عن الحسن بن علي عن ابان عن اسماعيل بن الفضل قال
سالت ابا عبد الله عليه السلام عن المحرم يلبس الثوب قد اصابه الطيب قال اذا ذهب
ريح الطيب فليلبسه ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن الحلبي
عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس ان يحرم الرجل في ثوب مصبوغ بمشق ولا
باس بان يحول المحرم ثيابه قلت اذا اصابها شيء يغسلها قال نعم وان احتلم فيها ٥ محمد بن
يحيى عن محمد بن احمد عن احمد بن الحسن بن علي عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة

عن عمار بن موسى قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يلبس لحافا ظهارته
حمراء وباطنه صفراء وقد اتى له سنة وسنتان قال ما لم يكن له ريح فلا باس وكل ثوب
يصبغ ويغسل يجوز الاحرام فيه فان لم يغسل فلا ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن
ابي نصر عن نجيح عن ابي الحسن عليه السلام قال لا باس بلبس الخاتم للمحرم وفي
رواية اخرى لا يلبسه للزينة

باب المحرم يشد على وسطه الهميان والمنطقة

٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد عن صفوان
الجمال قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان معي اهلي وانا اريد ان اشد نفقتي في
حقوي قال نعم فان ابي كان يقول من قوة المسافر حفظ نفقته ٥ عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن عاصم بن حميد عن ابي بصير
قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن المحرم يشد على بطنه العمامة قال لا ثم قال كان ابي
يقول يشد على بطنه المنطقة التي فيها نفقته يستوثق منها فانها من تمام حجه ٥
محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان عن يعقوب بن شعيب قال سالت ابا عبد
الله عليه السلام عن المحرم يصر الدراهم في ثوبه قال نعم ويلبس المنطقة والهميان

باب ما يجوز للمحرمة ان تلبسه من الثياب والحلي وما يكره لها من ذلك

ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن عيص بن القسم
قال قال ابو عبد الله عليه السلام المراة المحرمة تلبس ما شاءت من الثياب غير الحرير والقفازين
وكره النقاب وقال تسدل الثوب على وجهها قلت حد ذلك الى اين قال الى طرف
الانف قدر ما تبصر ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن منصور بن العباس عن اسماعيل
بن مهران عن النضر بن سويد عن ابي الحسن عليه السلام قال سالته عن المراة المحرمة
اي شيء تلبس من الثياب قال تلبس الثياب كلها الا المصبوغة بالزعفران والورس
ولا تلبس القفازين ولا حليا تتزين به لزوجها ولا تكتحل الا من علة ولا تمس طيبا و

تلبس حليا ولا فرندا ولا باس بالعلم في الثوب ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد
عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال مر ابو جعفر عليه السلام بامراة متنقبة
وهي محرمة فقال احرمي واسفري وارخي ثوبك من فوق راسك فانك ان تنقبت لم
يتغير لونك فقال رجل الى اين ترخيه فقال تغطي عينها قال قلت تبلغ فمها قال نعم وقال
ابو عبد الله عليه السلام المحرمة لا تلبس الحلي ولا الثياب المصبغات الا صبغا لا يردع
ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت
ابا الحسن عليه السلام عن المراة تكون عليها الحلي والخلخال والمسكة والقرطان
من الذهب والورق تحرم فيه وهو عليها وقد كانت تلبسه في بيتها قبل حجها اتنزعه
اذا احرمت او تتركه على حاله قال تحرم فيه وتلبسه من غير ان تظهره للرجال في مركبها
ومسيرها ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن ابي الحسن الاحمسي عن
ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن العمامة السابرية فيها علم حرير تحرم فيها المراة
قال نعم انما كره ذلك اذا كان سداه ولحمته جميعا ثم قال ابو عبد الله عليه السلام قد
سالني ابو سعيد عن الخميصة سداها ابريسم ان البسها وكان وجد البرد فامرته ان يلبسها
عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر او غيره عن داود بن الحصين
عن ابي عيينة قال سالت ابا عبد الله عليه السلام ما يحل للمراة ان تلبس وهي محرمة
فقال الثياب كلها ما خلا القفازين والبرقع والحرير قلت تلبس الخز قال نعم قلت فان
سداه ابريسم وهو حرير قال ما لم يكن حريرا خالصا فلا باس ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن
حماد بن عيسى عن عبيد الله بن ميمون عن جعفر عن ابيه عليهما السلام قال المحرمة لا تتنقب لان
احرام المراة في وجهها واحرام الرجل في راسه ٥ حميد بن زياد عن الحسن بن سماعة عن غير
واحد عن ابان بن عثمان عن اسماعيل بن الفضل قال سالت ابا عبد الله عليه السلام
عن المراة هل يصلح لها ان تلبس ثوبا حريرا وهي محرمة قال لا ولها ان تلبسه في غير احرامها

عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن ابي نصر عن ابي الحسن عليه السلام قال مر
ابو جعفر عليه السلام بامراة محرمة قد استترت بمروحة فاماط المروحة بنفسه
عن وجهها عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن
حريز عن عامر بن جذاعة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام مصبغات الثياب
تلبسه المحرمة فقال لا باس به الا المفدم المشهور والقلادة المشهورة حميد بن زياد
عن ابن سماعة عن غير واحد عن ابان عن محمد الحلبي قال سالت ابا عبد الله عليه السلام
عن المراة اذا احرمت اتلبس السراويل قال نعم انما تريد بذلك الستر باب
المحرم يضطر الى ما لا يجوز له لباسه محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن علي
ابن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل هلكت نعلاه ولم يقدر
على نعلين قال له ان يلبس الخفين اذا اضطر الى ذلك وليشقه من ظهر القدم وان لبس
الطيلسان فلا يزره عليه فان اضطر الى قباء من برد ولا يجد ثوبا غيره فليلبسه مقلوبا
ولا يدخل يديه في يدي القباء عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد عن رفاعة
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن المحرم يلبس الخفين والجوربين قال اذا اضطر
اليهما سهل عن جعفر بن محمد الاشعري عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر عليه السلام ان عليا
صلوات الله عليه كان لا يرى باسا بعقد الثوب اذا قصر ثم يصلي وان كان محرما سهل
عن احمد بن محمد عن مثنى عن زرارة عن جعفر عليه السلام قال لا باس بان يحرم الرجل
وعليه سلاحه اذا خاف العدو محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي عن مثنى
الحناط عن ابي عبد الله عليه السلام قال من اضطر الى ثوب وهو محرم وليس معه الا قباء
فلينكسه وليجعل اعلاه اسفله ويلبسه وفي رواية اخرى يقلب ظهره بطنه اذا لم يجد
غيره حميد بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن غير واحد عن ابان عن عبد الرحمن عن
حمران عن ابي جعفر عليه السلام قال المحرم يلبس السراويل اذا لم يكن معه ازار ويلبس

الخفين

الخفين اذا لم يكن معه نعل باب ما يجب فيه الفداء من لبس
الثياب عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد واحمد بن محمد عن ابن محبوب عن علي بن
رئاب عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال من لبس ثوبا لا ينبغي له لبسه وهو محرم
ففعل ذلك ناسيا او ساهيا او جاهلا فلا شيء عليه ومن فعله متعمدا فعليه دم علي بن
ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سالته
عن ضروب من الثياب مختلفة يلبسها المحرم اذا احتاج ما عليه قال لكل صنف منها
فداء باب الرجل يحرم في قميص او يلبسه بعدما
يحرم علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار وغير واحد عن ابي عبد الله
عليه السلام في رجل احرم وعليه قميص قال ينزعه ولا يشقه وان كان لبسه بعدما
احرم شقه واخرجه مما يلي رجليه ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان
عن خالد بن محمد الاصم قال دخل رجل المسجد الحرام وهو محرم فدخل في الطواف وعليه
قميص وكساء فاقبل الناس عليه يشقون قميصه وكان صلبا فرآه ابو عبد الله عليه السلام
وهم يعالجون قميصه يشقونه فقال له كيف صنعت فقال احرمت هكذا في قميصي و
كسائي فقال انزعه من راسك ليس ينزع هذا من رجليه انما جهل فاتاه غير ذلك فسأله
فقال ما تقول في رجل احرم في قميصه قال ينزعه من راسه علي بن ابراهيم عن ابيه عن
ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان لبست ثوبا في
احرامك لا يصلح لك لبسه فلب واعد غسلك وان لبست قميصا فشقه واخرجه من
تحت قدميك باب المحرم يغطي راسه او وجهه متعمدا
او ناسيا عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد وسهل بن زياد عن احمد بن محبوب عن ابن رئاب
عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له المحرم يؤذيه الذباب حين يريد النوم
يغطي وجهه قال نعم ولا يخمر راسه والمراة عند النوم لا باس بان تغطي الرجل وجهها

كله عند النوم لا باس محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن سنان عن عبد الملك القمي
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام المحرم يتوضا ثم يجلل وجهه بالمنديل يخمره كله
قال لا باس علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله
عليه السلام قال سالته عن المحرم ينام على وجهه على راحلته قال لا باس به علي بن
ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن عبد الرحمن قال سالت ابا الحسن
عليه السلام عن المحرم يجد البرد في اذنيه يغطيهما قال لا باب

الظلال للمحرم عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن جعفر بن المثنى الخطيب عن محمد بن
الفضيل وبشر بن اسماعيل قال لي محمد بن اسماعيل الا اسرك يا ابن مثنى قال قلت بلى وقمت
اليه قال دخل هذا الفاسق انفا فجلس قبالة ابي الحسن عليه السلام ثم اقبل عليه فقال
له يا ابا الحسن ما تقول في المحرم ايستظل في المحمل فقال له لا قال في الخباء فقال
له نعم فاعاد عليه القول شبه المستهزئ يضحك فقال يا ابا الحسن فما فرق بين هذا
وهذا فقال يا ابا يوسف ان الدين ليس بقياس كقياسكم انتم تلعبون بالدين انا صنعنا
كما صنع رسول الله صلى الله عليه وآله وقلنا كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله كان
رسول الله صلى الله عليه وآله يركب راحلته فلا يستظل عليها وتؤذيه الشمس فيستر
جسده بعضه ببعض وربما ستر وجهه بيده واذا نزل استظل بالخباء وفي البيت وفي
الجدار علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة قال سالت ابا الحسن عليه السلام
عن الظلال للمحرم فقال اضح لمن احرمت له قلت اني محرور وان الحر يشتد علي فقال اما
علمت ان الشمس تغرب بذنوب المجرمين محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن علي بن الريان
عن قاسم الصيقل قال ما رايت احدا كان اشد تشديدا في الظل من ابي جعفر عليه السلام
كان يامر بقلع القبة والحاجبين اذا احرم عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن
محمد بن ابي نصر عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سالته عن المراة يضرب عليها الظلال

وهي

وهي محرمة قال نعم قلت فالرجل يضرب عليه الظلال وهو محرم فقال نعم اذا كان
به شقيقة ويتصدق بمد كل يوم عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن اسماعيل بن
بزيع قال كتبت الى الرضا عليه السلام هل يجوز للمحرم ان يمشي تحت ظلال المحمل
فكتب نعم قال وساله رجل عن الظلال للمحرم من اذى مطر او شمس وانا اسمع فامره
ان يفدي شاة ويذبحها بمنى احمد عن علي بن احمد بن اشيم عن موسى بن عمر عن محمد بن
منصور عن ابي الحسن عليه السلام قال سالته عن الظلال للمحرم قال لا يظلل الا من
علة مرض احمد عن عثمان بن عيسى الكلابي قال لابي الحسن الاول عليه السلام ان علي بن
شهاب يشكو راسه والبرد شديد ويريد ان يحرم فقال ان كان كما زعم فليظلل واما
انت فاضح لمن احرمت له احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن اسماعيل بن عبد الخالق قال
سالت ابا عبد الله عليه السلام هل يستتر المحرم من الشمس فقال لا الا ان يكون
شيخا كبيرا او قال ذا علة احمد بن محمد عن ابراهيم بن ابي محمود قال قلت للرضا عليه
السلام المحرم يظلل على محمله ويفدي اذا كانت الشمس والمطر يضران به قال نعم
قلت كم الفداء قال شاة محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن الكاهلي عن
ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس بالقبة على النساء والصبيان وهم محرمون
عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد وعن بكر بن صالح قال كتبت الى ابي جعفر عليه السلام
ان عمتي معي وهي زميلتي والحر يشتد عليها اذا احرمت فترى لي ان اظلل علي وعليها
فكتب ظلل عليها وحدها الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي عن ابان
عن زرارة قال سالته عن المحرم ايتغطى قال اما من الحر والبرد فلا محمد بن يحيى عمن
ذكره عن ابي علي بن راشد قال سالته عن محرم ظلل في عمرته قال يجب عليه دم قال وان
خرج الى مكة وظلل وجب عليه ايضا دم لعمرته ودم لحجته علي بن محمد عن سهل بن زياد
عن ابن ابي نجران عن محمد بن الفضيل قال كنا في دهليز يحيى بن خالد بمكة وكان هناك

ابو الحسن موسى عليه السلام وابو يوسف فقام اليه وتربع بين يديه فقال يا ابا الحسن
جعلت فداك المحرم يظلل قال لا قال فيستظل بالجدار والمحمل ويدخل البيت و
الخبا قال نعم قال فضحك ابو يوسف شبه المستهزي فقال له ابو الحسن عليه
السلام يا ابا يوسف ان الدين ليس بالقياس كقياسك وقياس اصحابك ان الله عز وجل
امر في كتابه في الطلاق واكد فيه بشاهدين ولم يرض بهما الا عدلين وامر في كتابه
بالتزويج واهمله بلا شهود فاتيتم بشاهدين فيما ابطل الله عز وجل واجزتم طلاق المجنون
والسكران حج رسول الله صلى الله عليه وعلى آله فاحرم ولم يظلل ودخل البيت والخبا
واستظل بالمحمل والجدار فعلنا كما فعل رسول الله صلى الله عليه وآله فسكت

باب ان المحرم لا يرتمس في الماء

علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عمن اخبره
عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يرتمس المحرم في الماء ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين
عن صفوان عن يعقوب بن شعيب عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يرتمس المحرم في
الماء ولا الصايم

باب الطيب للمحرم

علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان وابن ابي عمير
عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تمس شيا من الطيب ولا من الدهن
في احرامك واتق الطيب في طعامك وامسك على انفك من الرايحة الطيبة ولا تمسك
عنه من الريح المنتنة فانه لا ينبغي للمحرم ان يتلذذ بريح طيبة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد
عن حريز عمن اخبره عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يمس المحرم شيا من الطيب ولا
الريحان ولا يتلذذ به ولا بريح طيبة فمن ابتلى بشي من ذلك فليتصدق بقدر ما صنع
قدر سعته الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي عن ابان بن عثمان عن
زرارة عن احدهما عليهما السلام قال من اكل زعفرانا متعمدا او طعاما فيه طيب
فعليه دم وان كان ناسيا فلا شي عليه ويستغفر الله عز وجل ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه

عن ابن

عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال المحرم يمسك على انفه من الريح
الطيبة ولا يمسك على انفه من الريح المنتنة ٥ علي عن ابيه عن ابن ابي عمير ومحمد بن اسماعيل
عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم مثله وقال لا باس بالريح
الطيبة فيما بين الصفا والمروة من ريح العطارين ولا يمسك على انفه محمد بن يحيى
عن احمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل قال رايت ابا الحسن عليه السلام كشف بين يديه
طيب لينظر اليه وهو محرم فامسك على انفه بثوبه من ريحه الحسين بن محمد عن معلى
بن محمد عن ابان بن عثمان عن الحسن بن زياد عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت
له الاشنان فيه الطيب اغسل به يدي وانا محرم قال اذا اردتم الاحرام فانظروا
مزاودكم فاعزلوا الذي لا تحتاجون اليه وقال تصدق بشي كفارة للاشنان الذي
غسلت به يدك ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا عن ابي عبد
الله عليهما السلام في المحرم يصيب ثوبه الطيب قال لا باس بان يغسله بيد نفسه
عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد عن عبد الكريم عن الحسن بن هارون
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني اكلت خبيصا فيه زعفران حتى شبعت وانا محرم قال
اذا فرغت من مناسكك واردت الخروج من مكة فابتع بدرهم تمرا فتصدق به فيكون
كفارة لذلك ولما دخل في احرامك مما لا تعلم ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن
محمد بن اسماعيل عن حنان بن سدير عن ابيه قال قلت لابي جعفر عليه السلام ما
تقول في الملح فيه زعفران للمحرم قال لا ينبغي للمحرم ان ياكل شيا فيه زعفران ولا شيا
من الطيب محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن يحيى بن
عمران الحلبي عن المعلى ابي عثمان بن خنيس عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا ان ينام
المحرم على فراش اصفر او على مرفقة صفرا ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن
صفوان عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تمس ريحانا وانت

محرم ولا شيا فيه زعفران ولا تطعم طعاما فيه زعفران صفوان عن ابي المعزا قال
سالت ابا عبد الله عليه السلام عن المحرم يغسل يده بالاشنان قال كان ابي يغسل يديه
بالحرض الابيض علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن معاوية بن عمار قال لا
باس بان تشم الاذخر والقيصوم والخزامى والشيح واشباهه وانت محرم محمد بن
يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن عبد الله بن هلال عن عبد الله بن جبلة عن اسحاق
بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن المحرم يمس الطيب وهو نايم لا يعلم
قال يغسله وليس عليه شي وعن المحرم يدهنه الحلال بالدهن الطيب والمحرم لا يعلم
ما عليه قال يغسله ايضا وليحذر محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن العباس بن معروف
عن علي بن مهزيار قال سالت ابن ابي عمير عن التفاح والاترج والنبق وما طاب ريحه
قال يمسك عن شمه وياكله ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد
عن مصدق بن صدقة عن عمار بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن المحرم
ياكل الاترج قال نعم قلت له رايحة طيبة قال الاترج طعام ليس هو من الطيب عدة
من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن عبد الله بن
سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الحنا فقال ان المحرم ليمسه ويداوي
به بعيره وما هو بطيب وما به باس ابو علي الاشعري عن الحسن بن علي الكوفي عن العباس
بن عامر عن حماد بن عثمان قال قلت لابي عبد الله السلام اني جعلت ثوبي احرامي مع
اثواب قد جمرت فاجد من ريحها قال فانشرها في الريح حتى يذهب ريحها ٥

باب ما يكره من الزينة للمحرم علي بن ابراهيم عن ابيه عن
حماد بن عيسى عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تنظر في المراة وانت محرم
لانه من الزينة ولا تكتحل المراة المحرمة بالسواد ان السواد زينة علي عن ابيه عن ابن
ابي عمير عن معوية بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام لا ينظر المحرم في المراة لزينة

فان نظر فليلب علي عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام
قال سالته عن الكحل للمحرم قال اما بالسواد فلا ولكن بالصبر والحضض الحسين
بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي عن ابان بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا اشتكى المحرم عينيه فليكتحل بكحل ليس فيه مسك ولا طيب علي عن ابيه عن
ابن ابي عمير عن معاوية عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال المحرم لا يكتحل الا من وجع
وقال لا باس بان تكتحل وانت محرم بما لم يكن فيه طيب يوجد ريحه فاما للزينة فلا ٥

باب العلاج للمحرم اذا مرض او اصابه جراح او علة محمد بن
يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل عن محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني
عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اشتكى المحرم فليتداو بما ياكل وهو محرم علي
عن ابيه عن حماد عن حريز عمن اخبره عن ابي عبد الله عليه السلام قال مر رسول الله
صلى الله عليه واله على كعب بن عجرة والقمل يتناثر من راسه وهو محرم فقال له ايؤذيك
هوامك فقال نعم فانزلت هذه الاية فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه ففدية
من صيام او صدقة او نسك فامره رسول الله صلى الله عليه واله ان يحلق وجعل
الصيام ثلثة ايام والصدقة على ستة مساكين لكل مسكين مدين والنسك شاة قال ابو عبد الله
عليه السلام وكل شي من القران فمن لم يجد فعليه كذا فالاولى الخيار عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن عبد الله بن يحيى الكاهلي عن ابي عبد الله الكاهلي
عليه السلام قال سالته رجل ضرير وانا حاضر فقال اكتحل اذا احرمت قال لا ولم
تكتحل قال اني ضرير البصر فاذا انا اكتحلت نفعني واذا لم اكتحل ضرني قال فاكتحل
قال فاني اجعل مع الكحل غيره قال وما هو قال اخذ خرقتين فاربعهما فاجعل على كل
عين خرقة واعصبهما بعصابة الى قفاي فاذا فعلت ذلك نفعني واذا تركته ضرني
قال فاصنعه الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي عن ابان بن عثمان عن حريز

عن ابي عبد الله عليه السلام قال سئل عن رجل تشققت يداه ورجلاه وهو محرم
ايتداوي قال نعم بالسمن والزيت وقال اذا اشتكى المحرم فليتداو بما يحل له ان ياكله
وهو محرم علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه
السلام قال سألته عن المحرم يعصر الدمل ويربط على القرحة قال لا باس محمد بن
يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم عن ابي
عبد الله عليه السلام قال ان خرج بالرجل منكم الخراج او الدمل فليربطه وليتداو بزيت
او بسمن ٥ احمد عن علي بن النعمان عن سعيد الاعرج قال سألت ابا عبد الله عليه السلام
عن المحرم يكون به شجة ايداويها او يعصبها بخرقة قال نعم وكذلك القرحة تكون في
الجسد ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن عمران الحلبي قال سئل ابو عبد الله عليه السلام
عن المحرم يكون به الجرح فيتداوى بدواء فيه زعفران قال ان كان الغالب على الدواء فلا
وان كانت الادوية الغالبة عليه فلا باس ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن محمد بن ناجية
عن محمد بن علي عن مروان بن مسلم عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته
عن المحرم يصيب اذنه الريح فيخاف ان يمرض هل يصلح له ان يسد اذنيه بالقطن قال نعم
لا باس بذلك اذا خاف ذلك والا فلا ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن
معوية بن وهب عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا باس بان يعصب المحرم راسه
من الصداع

باب المحرم يحتجم او يقص ظفرا او شعرا او شيا منه

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال سألت ابا عبد الله عليه
السلام عن المحرم يحتجم قال لا الا ان لا يجد بدا فليحتجم ولا يحلق مكان المحاجم
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي عن مثنى بن عبد السلام عن زرارة عن
ابي جعفر عليه السلام قال لا يحتجم المحرم الا ان يخاف على نفسه ان لا يستطيع الصلوة
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معوية قال سألت ابا عبد الله عليه السلام

عن المحرم

عن المحرم يطول اظفاره او ينكسر بعضها فيؤذيه ذلك قال لا يقص منها شيا ان
استطاع فان كانت تؤذيه فليقصها وليطعم مكان كل ظفر قبضة من طعام علي
بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عمن اخبره عن ابي جعفر عليه السلام في محرم قلم
ظفرا قال يتصدق بكف من طعام قال ظفرين قال كفين قلت ثلاثة قال ثلاث
اكف قلت اربعة قال اكف قلت خمسة قال عليه دم يهريقه فان قص عشرة او اكثر من
ذلك فليس عليه الا دم يهريقه ٥ احمد بن محمد بن زياد عن حسن بن محمد عن سماعة عن علي
بن الحسن بن رباط عن هاشم بن المثنى عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا
قلم الاظفار المحرم اظفار يديه ورجليه في مكان واحد فعليه دم واحد وان كانتا
متفرقتين فعليه دمان ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى
عن اسحاق بن عمار قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن رجل نسي ان يقلم اظفاره عند
احرامه قال يدعها قلت فان رجلا من اصحابنا افتاه بان يقلم اظفاره ويعيد احرامه
ففعل فقال عليه دم يهريقه ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار
عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا ياخذ المحرم من شعر الحلال عدة من اصحابنا عن
احمد بن محمد وسهل بن زياد جميعا عن ابن رئاب عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال
من حلق راسه او نتف ابطه ناسيا او ساهيا او جاهلا فلا شي عليه ومن فعله متعمدا
فعليه دم علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ان نتف المحرم من شعر لحيته وغيرها شيا فعليه ان يطعم مسكينا فعليه في يده ٥ محمد بن
يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن المفضل بن صالح عن ليث المرادي قال سالت
ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يتناول لحيته وهو محرم فيعبث بها فينتف منها
الطاقات يبقين في يده خطا او عمدا قال لا يضره ٥ احمد عن الحسين بن سعيد عن
النضر بن سويد عن هشام بن سالم قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا وضع احدكم يده

على راسه او لحيته وهو محرم فسقط شيء من الشعر فليتصدق بكفين من كعك
او سويق باب المحرم يلقي الدواب عن نفسه عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن ابان عن ابي الجارود
قال سال رجل ابا جعفر عليه السلام عن رجل قتل قملة وهو محرم قال بئس ما صنع
قال فما فداؤها قال لا فداء لها ۝ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن
عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلام ما تقول في محرم قتل قملة قال لا شيء عليه
في القمل ولا ينبغي ان يتعمد قتلها الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشاء عن
احمد بن عائذ عن الحسين بن ابي العلاء قال قال ابو عبد الله عليه السلام قال لا يرمي المحرم
القملة من ثوبه ولا من جسده متعمدا فان فعل شيئا من ذلك فليطعم مكانها طعاما
قلت كم قال كفا واحدا محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن ابي نجران عن عبد الله بن
سنان قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ارايت ان وجدت علي قرادا او حلمة اطرحهما
قال نعم وصغارهما انهما رقيا في غير مرقاهما باب
ما يجوز للمحرم قتله وما يجب عليه فيه الكفارة علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى
عن حريز عمن اخبره عن ابي عبد الله عليه السلام قال كل ما خاف المحرم على نفسه من
السباع والحيات وغيرها فليقتله فان لم يردك فلا ترده ۝ علي عن ابيه ومحمد بن اسمعيل
عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير وصفوان عن معاوية بن عمار عن ابي عبد
الله عليه السلام قال اذا احرمت فاتق قتل الدواب كلها الا الافعى والعقرب
والفارة فانها توهي السقاء وتحرق على اهل البيت واما العقرب فان نبي الله صلى الله
عليه واله مد يده الى الجحر فلسعته عقرب فقال لعنك الله لا برا تدعين ولا فاجرا
والحية اذا ارادتك فاقتلها وان لم تردك فلا تردها والاسود الغدر فاقتله على كل حال وارم الغراب رميا والحداة على ظهر بعيرك علي
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يقتل في الحرم

ما الاحرام الافعى والاسود الغدر وكل حية سوء والعقرب والفارة وهي
الفويسقة ويرجم الغراب والحداة رجما فان عرض لك لصوص امتنعت منهم
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن يحيى عن غياث بن ابراهيم عن ابيه عن
ابي عبد الله عليه السلام قال يقتل المحرم الزنبور والنسر والاسود الغدر والذئب
وما خاف ان يعدو عليه وقال الكلب العقور هو الذئب علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير
عن معاوية عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن محرم قتل زنبورا قال
ان كان خطا فليس عليه شيء قلت لا بل متعمدا قال يطعم شيئا من طعام اراد بي
قال كل شيء اراد ذلك فاقتله ۝ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد
بن ابي نصر عن مثنى عن زرارة عن احدهما عليهما السلام قال
سالته عن المحرم يقتل البقة والبرغوث اذا اراده قال نعم عدة من اصحابنا عن
احمد بن محمد وسهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن مسمع عن
ابي عبد الله عليه السلام قال اليربوع والقنفذ والضب اذا اصابه المحرم فيه
جدي والجدي خير منه وانما قلت هذا كي ينكل عن صيد غيرها علي بن ابراهيم
عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان القراد ليس
من البعير والحلمة من البعير بمنزلة القملة من جسدك فلا تلقها والق القراد
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن المحرم يقرد البعير قال نعم ولا ينزع
الحلمة احمد عن علي بن الحكم عن عبد الرحمن العرزمي عن ابي عبد الله عليه السلام
عن ابيه عن علي صلوات الله عليه قال يقتل المحرم كل ما خشيه على نفسه احمد عن
ابن فضال عن بعض اصحابنا عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس
بقتل البرغوث والقملة والبقة في الحرم ۝ احمد بن محمد عن القلانسي عن احمد بن

الوليد عن ابان عن ابي الجارود قال قلت لابي عبد الله عليه السلام حككت
راسي وانا محرم فوقعت قملة قال لا باس قلت اي شيء تجعل علي فيها قال
وما اجعل عليك في قملة ليس عليك فيها شيء **باب**
المحرم يذبح ويحتش لدابته علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عيسى
عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال المحرم يذبح الابل والبقر والغنم وكل
ما لم يصف من الطير وما احل للحلال ان يذبحه في الحرم وهو محرم وفي الحل و
الحرم محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن موسى بن سعدان عن عبد الله بن القسم عن
عبد الله بن سنان قال قلت لابي عبد الله عليه السلام المحرم ينحر بعيره او يذبح شاته قال
نعم قلت له يحتش لدابته وبعيره قال نعم ويقطع ما شاء من الشجر حتى يدخل الحرم
فاذا دخل الحرم فلا باب المحرم محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن علي
بن ابي حمزة عن ابن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا احككت راسك
فحكه حكا رفيقا ولا تحكن بالاظفار ولكن باطراف الاصابع علي بن ابراهيم عن ابيه
عن حماد عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اغتسل المحرم من الجنابة يصب
على راسه ويميز الشعر بانامله بعضه عن بعض محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن
ابن فضال عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس بان يدخل
المحرم الحمام ولكن لا يتدلك محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسماعيل
عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله السلام قال ليس للمحرم ان يلبي من دعاه حتى
يقضي احرامه قلت كيف يقول قال يقول يا سعد محمد بن يحيى واحمد بن ادريس
عن محمد بن احمد عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار
بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن المحرم يتخلل قال لا باس علي
بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية قال قلت لابي عبد الله عليه السلام

المحرم يسالك قال نعم قلت فان ادمي يسالك قال نعم هو من السنة وروي ايضا
انه لا يستدمي حميد بن زياد عن الحسن بن سماعة عن غير واحد عن ابان عن زرارة
قال سالت ابا عبد الله عليه السلام هل يحك المحرم راسه ويغتسل بالماء قال
يحك راسه ما لم يتعمد قتل دابة ولا باس بان يغتسل بالماء ويصب على راسه ما لم
يكن ملبدا فان كان ملبدا فلا يفيض على راسه الماء الا من الاحتلام الحسين بن
محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي عن حماد بن عيسى عن عثمن عن ابي عبد الله عليه السلام
قال يكره الاحتبا للمحرم ويكره في المسجد الحرام محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي
بن الحكم عن حفص بن البختري عن ابي هلال الرازي عن ابي عبد الله عليه السلام قال
سالته عن رجلين اقتتلا وهما محرمان قال سبحان الله بئس ما صنعا قلت قد فعلا
فما الذي يلزمهما قال على كل واحد منهما دم محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن العمركي
بن علي عن علي بن جعفر عن اخيه ابي الحسن عليه السلام قال سالته عن المحرم يصارع
هل يصلح له قال لا يصلح له مخافة ان يصيبه جراح او يقع بعض شعره ابو علي الاشعري
عن الحسن بن علي الكوفي عن العباس بن عامر عن عبد الله بن جبلة عن عبد الله بن سعيد
قال سال ابو عبد الرحمن ابا عبد الله عليه السلام عن المحرم يعالج دبر الجمل قال فقال
يلقي عنه الدواب ولا يدميه محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن الحسن عن عمرو بن سعيد
عن مصدق بن صدقة عن عمار بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن
المحرم يكون به الجرب فيوذيه قال يحكه فان سال منه الدم فلا باس **باب**
المحرم يموت عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابن
ابي حمزة عن ابي الحسن عليه السلام في المحرم يموت قال يغسل ويكفن ويغطى وجهه
ولا يحنط ولا يمس شيئا من الطيب محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن
سماعة قال سالته عن المحرم يموت قال يغسل ويكفن بالثياب كلها يصنع به كما يصنع

تلبيد الشعر ان يجعل فيه شيء من صمغ او خطمي وغيره عند الاحرام لئلا يشعث

بالمحل غير انه لا يمس الطيب قال تغسل محمد عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن يونس
بن يعقوب عن ابي مريم عن ابي عبد الله عليه السلام قال توفي عبد الرحمن بن الحسن
بن علي بالابواء وهو محرم ومعه الحسن والحسين وعبد الله بن جعفر وعبد الله
وعبيد الله ابنا العباس فكفنوه وخمروا وجهه وراسه ولم يحنطوه قال هكذا في كتاب
علي عليه السلام محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن عبد الله بن هلال عن عبد
الله بن جبلة عن اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن المراة المحرمة
تموت وهي طامث قال لا تمس الطيب وان كن معها نسوة حلال باب

الابواء بفتح الهمزة وسكون الباء
جبل بين مكة والمدينة و
عنده بلد ينسب اليه

المحصور وما عليهما من الكفارة عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن ابي
نصر عن داود بن سرحان عن عبد الله بن فرقد عن حمران عن ابي جعفر عليه السلام
قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله حين صد بالحديبية قصر واحل ونحر
ثم انصرف منها ولم يجب عليه الحلق حتى يقضي النسك فاما المحصور فانما يكون
عليه التقصير عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد
جميعا عن احمد بن محمد بن ابي نصر قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن محرم انكسرت
ساقه اي شيء يكون حاله واي شيء عليه قال هو حلال من كل شيء قلت من النساء والثياب
والطيب قال نعم من جميع ما يحرم على المحرم قال اما بلغك قول ابي عبد الله عليه
السلام حلني حيث حبستني لقدرك الذي قدرت علي قلت اصلحك الله ما تقول في
الحج قال لا بد ان يحج من قابل قال اخبرني عن المحصور والمصدود هما سواء فقال
لا قلت اخبرني عن النبي صلى الله عليه وآله حين صده المشركون قضى عمرة قال لا
ولكنه اعتمر بعد ذلك علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير ومحمد بن اسماعيل عن
الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير وصفوان عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه
السلام قال سمعته يقول المحصور غير المصدود المحصور المريض والمصدود

والمصدود م

عليه ص

الذي يصده المشركون كما ردوا رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه ليس من
مرض والمصدود تحل له النساء والمحصور لا تحل له النساء قال وسالته عن
رجل احصر فبعث بالهدي قال يواعد اصحابه ميعادا ان كان في الحج فمحل
الهدي يوم النحر فاذا كان يوم النحر فليقصر من راسه ولا يجب عليه الحلق حتى يقضي المناسك
وان كان في عمرة فلينظر مقدار دخول اصحابه مكة والساعة التي يعدهم فيها فاذا
كان تلك الساعة قصر واحل واذا كان مرض في الطريق بعد ما يخرج فاراد الرجوع
رجع الى اهله ونحر بدنة او اقام مكانه حتى يبرأ اذا كان في عمرة واذا برئ فعليه
العمرة واجبة وان كان عليه الحج فرجع او اقام ففاته الحج فان عليه الحج من قابل
فان الحسين بن علي صلوات الله عليه خرج معتمرا فمرض في الطريق فبلغ عليا
عليه السلام ذلك وهو في المدينة فخرج في طلبه فادركه بالسقيا وهو مريض بها فقال
يا بني ما تشتكي فقال اشتكي راسي فدعا علي عليه السلام ببدنة فنحرها وحلق راسه
ورده الى المدينة فلما برئ من وجعه اعتمر قلت ارايت حين برئ من وجعه قبل ان يخرج
الى العمرة حل له النساء قال لا تحل له النساء حتى يطوف بالبيت وبالصفا
والمروة قلت فما بال رسول الله صلى الله عليه وآله حين رجع من الحديبية حلت
له النساء ولم يطف بالبيت قال ليسا سواء كان النبي صلى الله عليه وآله مصدودا
والحسين عليه السلام محصورا عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد وسهل بن زياد
عن ابن محبوب عن ابن رئاب عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا احصر
بعث بهديه فاذا افاق ووجد في نفسه خفة فليمض ان ظن انه يدرك الناس فان
قدم مكة وقد نحر هديه فان عليه الحج من قابل او العمرة قلت فان مات وهو محرم
قبل ان ينتهي الى مكة قال يحج عنه ان كانت حجة الاسلام ويعتمر انما هو شيء عليه
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال

يوم النحر م

اعتمر م

قبل ان ينحر الهدي فليقم على احرامه حتى
يفرغ من جميع المناسك ولينحر هديه
ولا شيء عليه وان قدم مكة ص

في المحصور ولم يسق الهدى قال ينسك ويرجع فان لم يجد ثمن هدي صام
عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن ابي نصر عن مثنى عن زرارة عن ابي عبد
الله عليه السلام قال اذا احصر الرجل فبعث بهديه فاذاه راسه قبل ان ينحر هديه
فانه يذبح شاة في المكان الذي احصر فيه او يصوم او يتصدق والصوم ثلثة
ايام والصدقة على ستة مساكين نصف صاع لكل مسكين سهل عن ابن ابي نصر عن
رفاعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الرجل يشترط وهو ينوي المتعة
فيحصر هل يجزيه ان لا يحج من قابل قال يحج من قابل والحاج مثل ذلك اذا احصر
~~قلت رجل ساق الهدى ثم احصر~~ قلت رجل ساق الهدى ثم احصر قال يبعث
بهديه قلت هل يتمتع من قابل فقال لا ولكن يدخل في مثل ما خرج منه محمد
بن يحيى عن احمد بن محمد عن الفضل بن يونس عن ابي الحسن عليه السلام قال سألته
عن رجل عرض له سلطان فاخذه ظالما له يوم عرفة قبل ان يعرف فبعث به الى مكة
فحبسه فلما كان يوم النحر خلى سبيله كيف يصنع قال يلحق فيقف بجمع ثم ينصرف
الى منى فيرمي ويذبح ويحلق ولا شيء عليه قلت فان خلي عنه يوم النحر كيف (النفر)
يصنع قال هذا مصدود عن الحج ان كان دخل مكة متمتعا بالعمرة الى الحج فليطف
بالبيت اسبوعا ثم يسعى اسبوعا ويحلق راسه ويذبح شاة فان كان مفردا للحج فليس
عليه ذبح ولا شيء عليه حميد بن زياد عن الحسن بن محبوب بن محمد بن سماعة عن احمد بن
الحسن الميثمي عن ابان عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال المصدود يذبح حيث
صد ويرجع صاحبه فيأتي النساء والمحصور يبعث بهديه ويعدهم يوما فاذا بلغ
الهدى احل هذا في مكانه قلت له ارأيت ان ردوا عليه دراهمه ولم يذبحوا عنه وقد
احل فاتى النساء قال فليعد وليس عليه شيء وليمسك الآن عن النساء اذا بعث ٥

(حسن بن محمد بن سماعة روى عنه حميد بن زياد وكان الميثمي هو واسمه)

باب المحرم يتزوج او يزوج ويطلق ويشتري

الجواري

الجواري عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي عن بعض اصحابنا عن
ابي عبد الله عليه السلام قال المحرم لا ينكح ولا ينكح ولا يخطب ولا يشهد النكاح
وان نكح فنكاحه باطل احمد عن صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن
ابي عبد الله عليه السلام قال ان رجلا من الانصار تزوج وهو محرم فابطل
رسول الله صلى الله عليه وآله نكاحه احمد بن محمد عن الحسن بن علي عن ابي بكير (ابن بكير)
عن ابراهيم بن الحسن عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان المحرم اذا تزوج وهو
محرم فرق بينهما ثم لا يتعاودان ابدا علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن صفوان (ابدا)
عن معاوية بن عمار قال المحرم لا يتزوج ولا يزوج فان فعل فنكاحه باطل عدة
من اصحابنا عن سهل احمد بن محمد وسهل بن زياد عن ابن محبوب عن سماعة بن مهران
عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا ينبغي للرجل الحلال ان يزوج محرما وهو يعلم انه (هو)
لا يحل له قلت فان فعل فدخل بها المحرم قال ان كانا عالمين فان على كل واحد منهما
بدنة وعلى المرأة ان كانت محرمة بدنة وان لم تكن محرمة فلا شيء عليها الا ان تكون
قد علمت ان الذي تزوجها محرم فان كانت علمت ثم تزوجته فعليها بدنة ٥ محمد بن
يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن عاصم بن حميد عن
ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول المحرم يطلق ولا يتزوج احمد
بن محمد عن محمد بن سنان عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته
عن المحرم يطلق قال نعم احمد بن محمد عن البرقي عن سعد بن سعد عن ابي الحسن الرضا
عليه السلام قال سألته عن المحرم يشتري الجواري ويبيع قال نعم

باب المحرم يواقع امرأته قبل ان يقضي مناسكه او محل يقع على محرمة (يقع)

علي بن ابراهيم عن
ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة قال سألته عن محرم غشي امرأته وهي محرمة قال جاهلين
او عالمين قلت اجبني عن الوجهين جميعا قال ان كانا جاهلين استغفرا ربهما

ومضيا على حجهما وليس عليهما شيء وان كانا عالمين فرق بينهما من المكان الذي
احدثا فيه وعليهما بدنة وعليهما الحج من قابل فاذا بلغا المكان الذي احدثا
فيه فرق بينهما حتى يقضيا نسكهما ويرجعا الى المكان الذي اصابا فيه ما اصابا
قلت فاي الحجتين لهما قال الاولى التي احدثا فيها ما احدثا والاخرى عليهما عقوبة
علي عن ابيه عن حماد عن ابان بن عثمان رفعه الى احدهما عليهما السلام قال معنى
يفرق بينهما اي لا يخلوان وان يكون معهما ثالث علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن
ابي عمير ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير وصفوان عن معاوية
بن عمار عن ابي عبد الله عليهما السلام في المحرم يقع على اهله قال ان كان افضى
اليها فعليه بدنة والحج وليس عليها الحج من قابل قال وسالته عن رجل وقع
على امراة وهو محرم قال ان كان جاهلا فليس عليه شيء وان لم يكن جاهلا فعليه سوق
بدنة وعليه الحج من قابل فاذا انتهى الى المكان الذي وقع بها فرق محمليهما فلم
يجتمعا في خباء واحد الا ان يكون معهما غيرهما حتى يبلغ الهدي محله ٥ الحسين
ابن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي عن ابان بن عثمان عن زرارة قال قلت
لابي جعفر عليه السلام رجل وقع على اهله وهو محرم قال اجاهل او عالم قال قلت
جاهل قال يستغفر الله ولا يعود ولا شيء عليه ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن
الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة قال سالت ابا الحسن عليه السلام
عن محرم واقع اهله فقال قد اتى عظيما قلت افتني فقال استكرهها او لم يستكرهها
قلت افتني فيهما جميعا فقال ان كان استكرهها فعليه بدنتان وان لم يكن استكرهها
فعليه بدنة وعليها بدنة ويفترقان من المكان الذي كان فيه ما كان حتى ينتهيا الى
مكة وعليهما الحج من قابل لا بد منه قال قلت فاذا انتهيا الى مكة فهي امراته كما
كانت فقال نعم هي امراته كما هي فاذا انتهيا الى المكان الذي كان منهما ما كان افترقا حتى

من جاهل وان لم يكن افضى اليها فعليه بدنة ... صح

محلا

محلا فاذا احلا فقد انقضى عنهما فان ابي كان يقول ذلك وفي رواية اخرى
فان لم يقدر على بدنة فاطعام ستين مسكينا لكل مسكين مد فان لم يقدر فصيام
ثمانية عشر يوما وعليها ايضا كمثله وان لم يكن استكرهها عدة من اصحابنا عن
احمد بن محمد عن ابن ابي نصر عن صباح الحذاء عن اسحاق بن عمار قال قلت لابي الحسن
موسى عليه السلام اخبرني عن رجل محل وقع على امة له محرمة قال موسرا او معسرا قلت
اجبني فيهما قال هو امرها بالاحرام او لم يامرها او احرمت من قبل نفسها قلت
اجبني فيهما فقال ان كان موسرا وكان عالما انه لا ينبغي له وكان هو الذي امرها
بالاحرام فعليه بدنة وان شاء بقرة وان شاء شاة وان لم يكن امرها بالاحرام فلا شيء
عليه موسرا كان او معسرا وان كان امرها وهو معسر فعليه دم شاة او صيام عدة
من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن هشام بن
سالم عن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن رجل باشر
امراته وهما محرمان ما عليهما فقال ان كانت المراة اعانت بشهوة مع شهوة الرجل
فعليهما الهدي جميعا ويفرق بينهما حتى يفرغا جميعا من المناسك وحتى يرجعا
الى المكان الذي اصابا فيه ما اصابا وان كانت المراة لم تعن بشهوة واستكرهها
صاحبها فليس عليها شيء باب المحرم يقبل امراته وينظر
اليها بشهوة او غير شهوة او ينظر الى غيرها علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسمعيل
عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير وصفوان بن يحيى عن معاوية بن عمار عن ابي
عبد الله قال سالته عن محرم نظر الى امراته فامنى او امذى وهو محرم قال لا شيء
عليه ولكن ليغتسل ويستغفر ربه وان حملها من غير شهوة فامنى فلا شيء عليه
وان حملها او مسها بشهوة فامنى او امذى فعليه دم قال في المحرم ينظر الى امراته
وينزلها بشهوة حتى ينزل قال عليه بدنة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن

حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن المحرم يضع يده من غير
شهوة على امراته قال نعم فيصلح عليها خمارها ويصلح عليها ثوبها ومحملها قلت
افيمسها وهي محرمة قال نعم قلت المحرم يضع يده بشهوة قال يهريق دم شاة قلت
فان قبل قال هذا اشد ينحر بدنة عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد
بن علي عن علي بن ابي حمزة عن ابي الحسن عليه السلام قال وسالته عن رجل قبل امراته
وهو محرم قال عليه بدنة وان لم ينزل وليس له ان ياكل منها سهل بن زياد ومحمد بن يحيى
عن احمد بن محمد جميعا عن ابن محبوب عن ابن رياب عن مسمع ابي سيار قال قال لي ابو عبد
الله عليه السلام يا ابا سيار ان حال المحرم ضيقة فمن قبل امراته على غير شهوة وهو
محرم فعليه دم شاة ومن قبل امراته على شهوة فامنى فعليه جزور ويستغفر ربه
ومن مس امراته بيده وهو محرم على شهوة فعليه دم شاة ومن نظر الى امراته نظر شهوة
فامنى فعليه جزور ومن مس امراته او لازمها من غير شهوة فلا شيء عليه ٥ محمد بن
اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت
ابا الحسن عليه السلام عن المحرم يعبث باهله حتى يمني من غير جماع او يفعل ذلك في
شهر رمضان ماذا عليهما قال عليهما جميعا الكفارة مثل ما على الذي يجامع علي بن
ابراهيم عن ابيه عن عمرو بن عثمان الخزاز عن صالح الحذاء عن اسحاق بن عمار عن ابي الحسن
عليه السلام قال قلت له ما تقول في محرم عبث بذكره فامنى قال ارى عليه مثل ما
على الذي اتى اهله وهو محرم بدنة والحج من قابل ٥ ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد
الجبار عن صفوان عن اسحاق بن عمار عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلام
عن رجل نظر الى ساق امراة فامنى قال ان كان موسرا فعليه بدنة وان كان
بين ذلك فبقرة وان كان فقيرا فشاة اما اني لم اجعل ذلك عليه من اجل الماء ولكن
من اجل انه نظر الى ما لا يحل له علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معوية بن عمار في محرم

نظر

ومن الاستمنا بدنة وهل يفسد به الحج وتجب القضا قيل نعم وقيل لا

فامنى
نظر الى غير اهله فانزل قال عليه دم لانه نظر الى غير ما لا يحل له وان لم يكن انزل فليتق
الله ولا يعد وليس عليه شيء احمد بن محمد عن محمد بن احمد النهدي عن محمد بن الوليد
عن ابان بن عثمان عن الحسين بن حماد قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن
المحرم يقبل امه قال لا باس هذه قبلة رحمة انما يكره قبلة الشهوة ٥ علي بن
ابراهيم عن ابيه عن وهب بن حفص عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه
السلام عن رجل يسمع كلام امراة من خلف حائط وهو محرم فتشها حتى انزل قال
ليس عليه شيء ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن
بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام في محرم استمع على رجل يجامع اهله
فامنى قال ليس عليه شيء محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن احمد بن محمد بن ابي نصر
عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام في المحرم تنعت له المراة الجميلة الخليقة فيمنى
قال ليس عليه شيء باب المحرم ياتي اهله وقد قضى
بعض مناسكه علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي ايوب الخزاز عن سلمة بن محرز
قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل وقع على اهله قبل ان يطوف طواف
النساء قال ليس عليه شيء فخرجت الى اصحابنا فاخبرتهم فقالوا اتقاك هذا الميسر
قد سالناه عن مثل ما سالت فقال له عليك بدنة فقال فدخلت عليه فقلت جعلت
فداك اني اخبرت اصحابنا بما اجبتني فقالوا اتقاك هذا ميسر قد ساله عما
سالت فقال له عليك بدنة فقال ان ذلك كان بلغه فهل بلغك قلت لا قال ليس عليك
شيء ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن ابي خالد القماط قال سالت
ابا عبد الله عليه السلام عن رجل وقع على امراته يوم النحر قبل ان يزور قال ان كان
وقع عليها بشهوة فعليه بدنة وان كان غير ذلك فبقرة قلت او شاة قال او شاة
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار قال سالت ابا عبد الله عليه

وقع على امراته جاهلا

بشبهة

السلام عن متمتع وقع على اهله ولم يزر قال ينحر جزورا وقد خشيت ان يكون قد
ثلم حجه ان كان عالما وان كان جاهلا فلا شيء عليه وسألته عن رجل وقع على
امرأته قبل ان يطوف طواف النساء قال عليه جزور سمينة وان كان جاهلا فليس
عليه شيء قال وسألته عن رجل قبل امرأته وقد طاف طواف النساء ولم تطف هي
قال عليه دم يهريقه من عنده ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان
بن يحيى عن عيص بن القاسم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل واقع اهله
حين ضحى قبل ان يزور البيت قال يهريق دما ه علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير
عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا وقع المحرم امرأته قبل ان
يأتي المزدلفة فعليه الحج من قابل ه عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد وسهل بن زياد
عن ابن محبوب عن ابن رئاب عن حمران بن اعين عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته
عن رجل كان عليه طواف النساء وحده فطاف منه خمسة اشواط ثم غمزه بطنه فخاف ان
يبدره فخرج الى منزله فنفض ثم غشي جاريته قال يغتسل ثم يرجع فيطوف بالبيت
طوافين تمام ما كان قد بقي عليه من طوافه ويستغفر الله ولا يعود وان كان طاف
طواف النساء فطاف منه ثلثة اشواط ثم خرج فغشي فقد افسد حجه وعليه بدنة
ويغتسل ثم يعود فيطوف اسبوعا ابن محبوب عن عبد العزيز العبدي عن عبيد بن
زرارة قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل طاف بالبيت اسبوعا طواف
الفريضة ثم سعى بين الصفا والمروة اربعة اشواط ثم غمزه بطنه فخرج وقضى حاجته
ثم غشي اهله قال يغتسل ثم يعود فيطوف ثلثة اشواط ويستغفر ربه ولا شيء
عليه قلت فان كان طاف بالبيت طواف الفريضة فطاف اربعة اشواط ثم غمزه
بطنه فخرج فقضى حاجته فغشي اهله فقال افسد حجه وعليه بدنة ويغتسل
ثم يرجع فيطوف اسبوعا ثم يسعى ويستغفر ربه قلت كيف لم تجعل عليه حين

نفض بالنون والفاء اي نفض عن نفسه الاذى ودفعه عنه مجمع

فغشي

غشي

غشي اهله قبل ان يفرغ من سعيه كما جعلت عليه هديا حين غشي اهله قبل ان
يفرغ من طوافه قال ان الطواف فريضة وفيه صلوة والسعي سنة من رسول
الله صلى الله عليه وآله قلت اليس الله يقول ان الصفا والمروة من شعائر الله
قال بلى ولكن قد قال فيهما ومن تطوع خيرا فان الله شاكر عليم فلو كان السعي
فريضة لم يقل ومن تطوع خيرا علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن علي بن يقطين
عن ابي الحسن عليه السلام قد قال سألته عن الرجل قال للامرأة او الجارية بعد
ما حلق فلم يطف ولم يسع بين الصفا والمروة اطرحي ثوبك ونظر الى فرجها
قال لا شيء عليه اذا لم يكن غير النظر ابواب الصيد باب

النهي عن الصيد وما يصنع به اذا اصابه المحرم والمحل في الحل والحرم علي بن ابراهيم
عن ابيه ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي
عبد الله عليه السلام قال لا تستحلن شيئا من الصيد وانت حرام ولا وانت حلال في
الحرم ولا تدلن عليه محلا فيصطاده ولا تشر اليه فيستحل من اجلك فان فيه ولا محرما
فداء لمن تعمده علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا
عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام
قال المحرم لا يدل على الصيد فان دل عليه فقتل فعليه الفداء ابن ابي عمير وصفوان
بن يحيى جميعا عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تاكل من الصيد
وانت حرام وان كان اصابه محل وليس عليك فداء ما اتيته بجهالة الا الصيد فان
عليك فيه الفداء فيه بجهل كان او بعمد ه عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن ابي
نصر عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال سألته عن المحرم يصيد الصيد بجهالة قال
عليه كفارة قلت فانه اصابه خطأ قال واي شيء الخطأ عندك قلت يرمي هذه النخلة
فيصيب نخلة اخرى قال نعم هذا الخطأ وعليه الكفارة قلت فانه اخذ طائرا متعمدا

فذبحه وهو محرم قال عليه الكفارة قلت الست قلت ان الخطا والجهالة والعمد ليسوا
سوا فلاي شيء يفضل المتعمد الجاهل والخاطي قال انه اثم ولعب بدينه عدة
من اصحابنا عن سهل بن زياد واحمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن علي بن رياب
عن مسمع بن عبد الملك عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا رمى المحرم صيدا فاصاب
اثنين فعليه فان عليه كفارتين جزاؤهما علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى
وابن ابي عمير عن معاوية بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا اصاب المحرم
الصيد في الحرم وهو محرم فانه ينبغي له ان يدفنه ولا ياكله احد واذا اصابه في
الحل فان الحلال ياكله وعليه الفدا ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن
صفوان بن منصور بن حازم قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل من اصحابنا اصاب
من صيد اصابه محرم وهو حلال قال فلياكل منه الحلال وليس عليه شيء انما
الفدا على المحرم علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن عبد الله عن
بن مسلم قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن لحوم الوحش تهدى الى الرجل
ولم يعلم صيدها ولم يامر به اياكله قال لا قال وسالته اياكل قديد الوحش محرم
قال لا ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن جميل قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام الصيد يكون عند الرجل من الوحش في اهله او من الطير يحرم
وهو في منزله قال لا باس لا يضره علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن
عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام ما وطئته او وطئه بعيرك وانت محرم فعليك
فداؤه وقال اعلم انه ليس عليك فدا شيء اتيته وانت جاهل به وانت محرم في حجك
ولا في عمرتك الا الصيد فان عليك فيه الفدا بجهالة كان او عمد علي بن ابراهيم عن
ابيه عن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن ابائه عليهم السلام قال قال امير المؤمنين صلوات الله
عليه في المحرم يصيب الصيد فيدميه ثم يرسله قال عليه جزاؤه باب

المحرم

المحرم يضطر الى الصيد والميتة علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن
الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن المحرم يضطر فيجد الميتة والصيد
ايهما ياكل قال ياكل من الصيد اما يحب ان ياكل من ماله قلت بلى قال انما عليه
الفدا فلياكل وليفده محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب
قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن المضطر الى الميتة وهو يجد الصيد قال
ياكل الصيد قلت ان الله قد احل له الميتة اذا اضطر اليها ولم يحل له الصيد قال تاكل
من مالك احب اليك او ميتة قلت من مالي قال هو مالك لان عليك فداءه
قلت فان لم يكن عندي مال قال تقضيه اذا رجعت الى مالك محمد بن يحيى عن
احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن شهاب عن ابي بكير وزرارة عن ابي عبد الله
عليه السلام في رجل اضطر الى ميتة وصيد وهو محرم قال ياكل الصيد ويفدي

باب المحرم يصيد الصيد من اين يفديه واين يذبحه

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن
ابن ابي عمير وصفوان عن معاوية بن عمار قال يفدي المحرم فدا الصيد
من حيث اصابه عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد عن بعض رجاله
عن ابي عبد الله عليه السلام قال من وجب عليه هدي في احرامه فله ان ينحره
حيث شاء الا فداء الصيد فان الله عز وجل يقول هديا بالغ الكعبة ابو علي الاشعري
عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن عبد الله بن سنان قال قال ابو عبد
الله عليه السلام من وجب عليه فداء صيد اصابه وهو محرم فان كان حاجا نحر
هديه الذي وجب عليه بمنى وان كان معتمرا نحره بمكة قبالة الكعبة الحسين بن محمد
عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشا عن ابان عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام
انه قال في المحرم اذا اصاب صيدا فوجب عليه الفداء فعليه ان ينحره ان كان في الحج

يمنى حيث يحر الناس فان كان في عمرة نحره بمكة وان شاء تركه الى ان يقدم قـ
بشتريه فانه يجزي عنه باب كفارات ما اصاب
المحرم من الوحش محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة
عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن محرم اصاب نعامة او حمار
وحش قال عليه بدنة قلت فان لم يقدر على بدنة قال فليطعم ستين مسكينا قلت
فان لم يقدر على ان يتصدق قال فليصم ثمانية عشر يوما والصدقة مد على كل
مسكين قال وسالته عن محرم اصاب بقرة قال عليه بقرة قلت فان لم يقدر على بقرة
قال فليطعم ثلثين مسكينا قلت فان لم يقدر على ان يتصدق قال فليصم تسعة
ايام قلت فان اصاب ظبيا قال عليه شاة قلت فان لم يقدر قال فاطعام عشرة مساكين
فان لم يجد ما يتصدق به فان لم يقدر على ان يتصدق فعليه صيام ثلثة ايام محمد بن يحيى عن احمد
بن محمد عن الحسين بن محمد عن داود الرقي عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يكون
عليه بدنة واجبة في فداء قال اذا لم يجد بدنة فسبع شياه فان لم يقدر صام ثمانية
عشر يوما ٥ احمد بن محمد عن الحسين بن علي بن فضال عن ابن بكير عن بعض اصحابنا
عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل او عدل ذلك صياما قال يثمن
قيمة الهدي طعاما ثم يصوم لكل مد يوما فاذا زادت الامداد على شهرين فليس عليه
اكثر منه ٥ ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار ومحمد بن يحيى عن محمد بن الحسين
جميعا عن صفوان بن يحيى عن يعقوب بن شعيب عن ابي عبد الله عليه السلام قال
قلت له المحرم يقتل نعامة قال عليه بدنة قلت يقتل حمار وحش قال عليه بدنة
قلت فالبقرة قال بقرة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل عن بعض
اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام في محرم قتل نعامة قال عليه بدنة فان لم يجد
فاطعام ستين مسكينا قال وان كان قيمة البدنة اكثر من اطعام ستين مسكينا لم يزد

على الطعام

على اطعام ستين مسكينا وان كان قيمة البدنة اقل من اطعام ستين مسكينا لم يكن
عليه الا قيمة البدنة ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد
ابن ابي نصر عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام في محرم رمى
ظبيا فاصابه في يده فعرج منها قال ان كان الظبي مشى عليها ورعى فعليه ربع
قيمته وان كان ذهب على وجهه فلم يدر ما صنع فعليه الفداء لانه لا يدري لعله
قد هلك سهل بن زياد عن احمد بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سالت
اباعبد الله عليه السلام عن رجل قتل ثعلبا قال عليه دم قلت فارنبا قال مثل ما
في الثعلب احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابي الحسن عليه السلام قال سالته عن محرم اصاب
ارنبا او ثعلبا قال في الارنب شاة سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن علي بن
رئاب عن مسمع عن عبد الملك عن ابي عبد الله عليه السلام ومحمد بن يحيى عن احمد
بن محمد عن ابن ابي عمير عن احمد بن علي عن مسمع بن عبد الملك عن ابي عبد الله عليه
السلام قال اليربوع والقنفذ والضب اذا اصابه المحرم فعليه جدي والجدي
خير منه وانما جعل عليه هذا كي ينكل عن صيد غيره ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
عن ابن محبوب وعدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن علي
بن رئاب عن ابي عبيدة عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اصاب المحرم الصيد
ولم يجد ما يكفر به من موضعه الذي اصاب فيه الصيد قوم جزاؤه من النعم
دراهم ثم قومت الدراهم طعاما لكل مسكين نصف صاع فان لم يقدر على الطعام
صام لكل نصف صاع يوما عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد
عن علي بن ابي حمزة عن ابي الحسن عليه السلام قال سالته عن رجل اصاب بيض نعامة
وهو محرم قال يرسل الفحل في الابل على عدد البيض قلت فان البيض يفسد كله او
يصلح كله قال ما ينتج من الهدي فهو هدي بالغ الكعبة وان لم ينتج فليس عليه شيء

فمن لم يجد ابلا فعليه لكل بيضة شاة فان لم يجد فالصدقة على عشرة مساكين
لكل مسكين مد فان لم يقدر فصيام ثلثة ايام عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد
عن ابن ابي عمير عن علي ابن ابي عمير عن علي بن عبيد عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته
عن رجل اشترى لرجل محرم بيض نعامة فاكله المحرم قال على الذي اشتراه للمحرم فدا
قلت وما عليهما قال على المحل جزاء قيمة البيض لكل بيضة درهم وعلى المحرم لكل بيضة
شاة عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن
ابي عبيدة مثله ○ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن صالح
بن عقبة عن يزيد بن عبد الملك عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل مر وهو محرم
فاخذ ظبية فاحتلبها وشرب لبنها قال عليه دم وجزاء في الحرم علي بن ابراهيم عن ابيه
عن يحيى ابن المبارك عن عبد الله بن جبلة عن سماعة بن مهران عن ابي بصير قال سألت
ابا عبد الله عليه السلام عن محرم كسر قرن ظبي قال يجب عليه الفداء قال قلت فان
كسر يده قال ان كسر يده ولم يرع فعليه دم شاة باب
كفارة ما اصاب المحرم من الطير والبيض علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن
حريز بن عبد الله عن ابي عبد الله عليه السلام قال المحرم اذا اصاب حمامة ففيها
شاة وان قتل فراخه ففيه حمل وان وطي البيض فعليه درهم ○ محمد بن يحيى عن احمد
بن محمد عن محمد بن اسماعيل عن محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني عن ابي عبد
الله عليه السلام قال في الحمامة واشباهها اذا قتلها المحرم شاة وان كان فراخا فعدلها من
الحملان وقال في رجل وطي بيض نعامة ففدغها وهو محرم فقال قضى فيه علي عليه السلام
ان يرسل الفحل على مثل عدد البيض من الابل فما لقح وسلم حتى ينتج كان النتاج هديا
بالغ الكعبة ○ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن الفضل بن صالح عن
ابي عبد الله عليه السلام قال اذا قتل المحرم قطاة فعليه حمل قد فطم من اللبن وقد

من الشجر

من الشجر محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن سنان عن ابن
مسكان عن منصور بن حازم عن سليمان بن خالد قال سألته عن محرم وطئ
بيض قطاة فشدخه قال يرسل الفحل في عدد البيض من الغنم كما يرسل الفحل
في عدد البيض من النعام في الابل ○ ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن
صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج عن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله
عليه السلام قال في كتاب علي عليه السلام في بيض القطاة بكارة من الغنم اذا اصابه
المحرم مثل ما في بيض النعام بكارة من الابل ○ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي
بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل قتل فرخا
وهو محرم في غير الحرم فقال عليه حمل وليس عليه قيمة لانه ليس في الحرم محمد بن يحيى
عن احمد بن محمد بن عيسى بن يس الضرير عن حريز عمن حدثه عن سليمان بن خالد
قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن قيمة ما في القمري والدبسي والسماني
والعصفور والبلبل فقال قيمته فان اصابه وهو محرم فقيمتان ليس عليه فيه دم
ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن بعض اصحابنا عن ابي
عبد الله عليه السلام في القبرة والعصفور والصعوة يقتلها المحرم قال عليه
مد من طعام لكل واحد ○ محمد بن جعفر عن محمد بن عبد الحميد عن سيف بن عميرة
عن منصور بن حازم عن سليمان بن خالد عن ابي جعفر عليه السلام قال في كتاب امير
المؤمنين عليه السلام من اصاب قطاة او حجلة او دراجا او نظيرهن فعليه دم
عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن حماد بن عثمان قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام رجل اصاب طيرين واحد من حمام الحرم والاخر من حمام غير
الحرم قال يشتري بقيمة الذي من حمام الحرم قمحا فيطعمه حمام الحرم ويتصدق بجزاء الاخر
باب القوم يجتمعون على الصيد وهم محرمون علي بن ابراهيم

عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير وصفوان
بن يحيي جميعا عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن رجلين
اصابا صيدا وهما محرمان الجزاء بينهما او على كل واحد منهما جزاء فقال لا بل
عليهما ان يجزي كل واحد منهما الصيد قلت ان بعض اصحابنا سالني عن ذلك
فلم ادر ما عليه فقال اذا اصبتم مثل هذا فلم تدروا فعليكم بالاحتياط حتى تسالوا
عنه فتعلموا ٥ علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن بن الحجاج مثله
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا اجتمع قوم على صيد وهم محرمون في صيد او اكلوا منه فعلى كل واحد منهم
قيمته ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيي عن الحكم بن ايمن
عن يوسف الطاطري قال قلت لابي عبد الله عليه السلام صيدا كله قوم محرمون
قال عليهم شاة شاة وليس على الذي ذبحه الا شاة عدة من اصحابنا عن سهل بن
زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله
عليه السلام عن قوم اشتروا صيدا فقالت رفيقة لهم اجعلوا لي فيه بدرهم فجعلوا
لها فقال على كل انسان منهم فداء ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسن
بن محبوب عن ابي ولاد الحناط قال خرجنا ستة نفر من اصحابنا الى مكة فاوقدنا
نارا عظيمة في بعض المنازل اردنا ان نطرح عليها لحما نكببه وكنا محرمين فمر بنا طائر
صاف قال حمامة او شبهها فاحرقت جناحه فسقط في النار فمات فاغتممنا لذلك فدخلت
على ابي عبد الله عليه السلام بمكة فاخبرته وسالته فقال عليكم فداء واحد دم شاة
تشتركون فيه جميعا لان ذلك منكم على غير تعمد ولو كان ذلك منكم تعمدا ليقع فيها
الصيد فوقع الزمت كل رجل منكم دم شاة قال ابو ولاد وكان ذلك منا قبل ان ندخل
الحرم احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن ابن رئاب عن زرارة عن احدهما عليهما السلام

نكبيره م

ليقع م

في محرمين

في محرمين اصابا صيدا فقال على كل واحد منهما الفداء

باب

فضل ما بين صيد البر والبحر وما يحل للمحرم من ذلك علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد
عن حريز عمن اخبره عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس بان يصيد المحرم السمك
وياكل مالحه وطريه ويتزود وقال احل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم قال مالحه الذي
ياكلون وفصل ما بينهما كل طير يكون في الآجام يبيض في البر ويفرخ في البر فهو من
صيد البر وما كان من صيد البر يكون في البر ويبيض في البحر فهو من صيد البحر علي بن
ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال كل
شيء يكون اصله في البحر ويكون في البر والبحر فلا ينبغي للمحرم ان يقتله فان قتله فعليه
الجزاء كما قال الله تعالى عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن العلاء بن رزين
عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال سالته عن محرم قتل جرادة قال كف
من طعام وان كان كثيرا فعليه دم شاة علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عمن
اخبره عن ابي عبد الله عليه السلام في محرم قتل جرادة قال يطعم تمرة والتمرة خير
من جرادة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله
عليه السلام انه قال اعلم انه اذا وطيت من الدبا او وطأته بعيرك فعليك فداؤه محمد بن يحيي
عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر
عليه السلام قال مر علي صلوات الله عليه على قوم ياكلون جرادا فقال سبحان الله
وانتم محرمون فقالوا انما هو من صيد البحر فقال لهم ارموه في الماء اذا علي بن ابراهيم
عن ابيه عن حماد عن زرارة عن احدهما عليهما السلام قال المحرم يتنكب الجراد اذا كان
على الطريق فان لم يجد بدا فقتل فلا شيء عليه ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار
عن صفوان بن يحيي عن اسحاق بن عمار عن ابي بصير قال سالته عن الجراد يدخل متاع
القوم فيدوسونه من غير تعمد لقتله او يمرون في الطريق فيطاونه قال ان وجدت

عن سهل بن زياد م

قال اعلم

الدبا معصور الجراد قبل ان يطير وقيل هو نوع يشبه الجراد واحده دباة

معد لا فاعدل عنه فان قتله غير متعمد فلا باس حميد بن زياد عن الحسن بن محمد
بن سماعة عن غير واحد عن ابان عن الطيار عن احدهما عليهما السلام قال لا ياكل
المحرم طير الماء باب المحرم يصيب الصيد مرارا علي بن ابراهيم عن
ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام في المحرم يصيد
الطير قال عليه الكفارة في كل ما اصاب علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد
عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام في محرم اصاب صيدا قال عليه الكفارة قلت
فان اصاب اخر قال اذا اصاب اخر فليس عليه كفارة وهو ممن قال الله عز وجل ومن
عاد فينتقم الله منه ابن ابي عمير عن بعض اصحابه اذا اصاب المحرم الصيد خطا فعليه
ابدا في كل ما اصاب الكفارة واذا اصابه متعمدا فان عليه الكفارة فان عاد فاصاب
ثانيا متعمدا فليس عليه الكفارة وهو ممن قال الله عز وجل ومن عاد فينتقم الله منه
باب المحرم يصيب الصيد في الحرم علي بن ابراهيم عن ابيه
عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان قتل المحرم حمامة
في الحرم فعليه شاة وثمن الحمامة درهم او شبهه يتصدق به او يطعمه حمام مكة فان
قتلها في الحرم وليس بمحرم فعليه ثمنها محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن
اسماعيل عن صالح بن عقبة عن الحارث بن المغيرة عن ابي عبد الله عليه السلام قال سئل
عن رجل اكل بيض حمام الحرم وهو محرم قال عليه لكل بيضة دم وعليه ثمنها سدس او
ربع الدرهم الوهم من صالح ثم قال ان الدماء لزمته لاكله وهو محرم وان الجزاء لزمه
لاخذه بيض حمام الحرم محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين بن اسماعيل عن صالح بن عقبة
عن يزيد بن عبد الملك عن ابي عبد الله عليه السلام عن رجل محرم مر وهو في الحرم فاخذ
عنق ظبية فاحتلبها وشرب من لبنها قال عليه دم وجزاء في الحرم ثمن اللبن علي بن
ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان

وابن ابي عمير

وابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اصبت الصيد و
انت حرام في الحرم فالفداء مضاعف عليك وان اصبته وانت حلال في الحرم فقيمة
واحدة وان اصبته وانت حرام في الحل فانما عليك فداء واحد عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد
عن الحسن بن علي عن بعض رجاله عن ابي عبد الله عليه السلام قال انما يكون الجزاء مضاعفا
فيما دون البدنة حتى يبلغ البدنة فاذا بلغ البدنة فلا تضاعف لانه اعظم ما يكون قال الله عز وجل
ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى
عن الحسن بن محبوب عن ابي ولاد الحناط عن حمران بن اعين عن ابي جعفر عليه السلام
قال قلت له محرم قتل طيرا فيما بين الصفا والمروة عمدا قال عليه الفداء والجزاء
ويعزر قال قلت فان فعل في الكعبة عمدا قال عليه الفداء والجزاء ويضرب دون الحد
ويقام للناس كي ينكل غيره باب نوادر علي بن ابراهيم
عن ابيه عن حماد بن عيسى وابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
في قول الله عز وجل ليبلونكم الله بشيء من الصيد تناله ايديكم ورماحكم قال حشرت
لرسول الله صلى الله عليه وآله في عمرة الحديبية الوحوش حتى نالتها ايديهم و
رماحهم علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال سالت ابا عبد الله
عليه السلام في قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا ليبلونكم الله بشيء من الصيد
تناله ايديكم ورماحكم ليعلم قال حشر عليهم الصيد في كل مكان حتى دنا منهم ليبلوهم الله
به علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن ابراهيم ابن عمر اليماني عن ابي عبد الله
عليه السلام قال سالته عن قول الله عز وجل ذوا عدل منكم قال العدل رسول
الله صلى الله عليه وآله والامام من بعده ثم قال هذا مما اخطات به الكتاب
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد رفعه في قوله تبارك وتعالى تناله ايديكم ورماحكم
قال ما تناله الايدي البيض والفراخ وما تناله الرماح فهو ما لا تصل اليه الايدي محمد

وان اصبته م
فاذا بلغ البدنة م
عمرة م

بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة قال سالت ابا جعفر عليه
السلام عن قول الله عز وجل يحكم به ذوا عدل منكم قال العدل رسول الله صلى
الله عليه واله والامام من بعده ثم قال هذا مما اخطات به الكتاب محمد بن يحيى عن
احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن بعض اصحابه عن ابي جميلة عن زيد الشحام عن
ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل ومن عاد فينتقم الله منه قال ان رجلا
انطلق وهو محرم فاخذ ثعلبا فجعل يقرب النار الى وجهه وجعل الثعلب يصيح
ويحدث من استه وجعل اصحابه ينهونه عما يصنع ثم ارسله بعد ذلك فبينا الرجل
نايم اذ جاءته حية فدخلت في فيه فلم تدعه حتى جعل يحدث كما احدث الثعلب ثم
خلت عنه محمد بن يحيى رفعه الى ابي عبد الله عليه السلام اكل من لحم صيد لا يدري ما هو
وهو محرم قال عليه دم شاة محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن علي بن عقبة عن ابيه
عقبة بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن رجل قضى حجه ثم اقبل
حتى اذا خرج من الحرم استقبله صيد قريب من الحرم والصيد متوجه نحو الحرم فرماه فقتله
ما عليه في ذلك قال يفديه على نحوه محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن مهزيار
قال سالت الرجل عن المحرم يشرب الماء من قربة او سقا اتخذ من جلود الصيد هل يجوز
ذلك ام لا ~~اخر ابواب الصيد~~ فقال يشرب من جلودها **باب** اخر ابواب الصيد
دخول الحرم عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن القسم بن ابراهيم
عن ابان بن تغلب قال كنت مع ابي عبد الله عليه السلام مزاملة فيما بين مكة و
المدينة فلما انتهى الى الحرم نزل واغتسل واخذ نعليه بيديه ثم دخل الحرم حافيا
فصنعت مثل ما صنع فقال يا ابان من صنع مثل ما رايتني صنعت تواضعا لله
محا الله عنه مائة الف سيئة وكتب له مائة الف حسنة وبنى الله له مائة الف درجة
وقضى له مائة الف حاجة ۝ علي بن ابراهيم عن صالح بن السندي عن حماد بن عيسى

عن حسين

عن حسين بن المختار عن ابي عبيدة قال زاملت ابا جعفر عليه السلام فيما بين
مكة والمدينة فلما انتهى الى الحرم اغتسل واخذ نعليه بيديه ثم مشى في الحرم ساعة
محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن علي بن الحكم عن الحسين بن المختار مثله محمد بن
يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال قال
ابو عبد الله عليه السلام اذا دخلت الحرم فتناول من الاذخر فامضغه وكان يامر
ام فروة بذلك علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد
الله عليه السلام قال اذا دخلت الحرم فخذ من الاذخر فامضغه قال الكليني سالت
بعض اصحابنا عن هذا فقال يستحب ذلك ليطيب به الفم لتقبيل الحجر ابو علي
الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن ذريح قال سالته عن الغسل في الحرم
قبل دخوله او بعد دخوله قال لا يضرك اي ذلك فعلت وان اغتسلت بمكة فلا باس
وان اغتسلت في بيتك حين تنزل بمكة فلا باس **باب**
قطع تلبية المتمتع علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان
جميعا عن صفوان بن يحيى وابن ابي عمير وصفوان عن معاوية بن عمار قال قال ابو عبد
الله عليه السلام اذا دخلت مكة وانت متمتع فنظرت الى بيوت مكة فاقطع التلبية
وحد بيوت مكة التي كانت قبل اليوم عقبة المدنيين وان الناس قد احدثوا بمكة
ما لم يكن فاقطع التلبية وعليك بالتكبير والتهليل والتحميد والثناء على الله عز وجل
بما استطعت ۝ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل عن حنان بن سدير عن ابيه قال
قال ابو جعفر عليهما السلام اذا رايت ابيات مكة فاقطع التلبية ۝ علي بن ابراهيم — وابو عبد الله م
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال المتمتع
اذا نظر الى بيوت مكة قطع التلبية ۝ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابي الحسن
الرضا عليه السلام انه سئل عن المتمتع متى يقطع التلبية قال اذا نظر الى عروش

مكة عقبة ذي طوى قلت بيوت مكة قال نعم **باب**

دخول مكة محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي بن فضال عن يونس بن يعقوب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام من اين ادخل مكة وقد جئت من المدينة فقال ادخل من اعلى مكة واذا خرجت تريد المدينة فاخرج من اسفل مكة ○ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن يحيى عن طلحة بن زيد عن ابي جعفر عن ابيه عن علي عليه السلام انه كان اذا قدم مكة بدا بمنزله قبل ان يطوف حميد بن زياد عن ابن سماعة عن غير واحد عن ابان بن عثمان عن محمد الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله عز وجل يقول في كتابه وطهرا بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود فينبغي للعبد ان لا يدخل مكة الا وهو طاهر قد غسل عرقه والاذى علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا انتهيت الى الحرم ان شاء الله فاغتسل حين تدخله وان تقدمت فاغتسل من بئر ميمون او من فخ او من منزلك بمكة ○ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن الحلبي قال امرنا ابو عبد الله عليه السلام ان نغتسل من فخ قبل ان ندخل مكة ○ الحسين بن محمد عن معلى بن محمد ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن الحسن بن علي عن ابان بن عثمان عن عجلان ابي صالح قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا انتهيت الى بئر ميمون او بئر عبد الصمد فاغتسل واخلع نعليك وامش حافيا وعليك السكينة والوقار عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد وسهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن علي بن ابي حمزة عن ابي الحسن عليه السلام قال قلت له اني اغتسلت بمكة ثم نمت قبل ان تطوف فاعد غسلك ○ ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا ابراهيم عليه السلام عن الرجل يغتسل لدخول مكة ثم ينام فيتوضا قبل ان يدخل ايجزيه ذلك او يعيد قال لا يجزيه لانه انما دخل

الوف الرح طيبة اومنة واكر وتطهر صح سنعما لها فى الطيبة ق

بوضوء

بوضوء علي ابن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من دخلها بسكينة غفر له قلت كيف يدخلها بسكينة قال يدخل غير متكبر ولا متجبر الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي عن ابان عن اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يدخل مكة رجل بسكينة الا غفر له قلت ما السكينة قال يتواضع **باب**

دخول المسجد الحرام علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن صفوان بن يحيى وابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا دخلت المسجد الحرام فادخله حافيا على السكينة والوقار والخشوع وقال من دخله بخشوع غفر الله له ان شاء الله قلت ما الخشوع قال السكينة لا تدخله بتكبر فاذا انتهيت الى باب المسجد فقم وقل السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته بسم الله وبالله ومن الله وما شاء الله والسلام على انبياء الله ورسله والسلام على رسول الله والسلام على ابراهيم والحمد لله رب العالمين فاذا دخلت المسجد فارفع يديك واستقبل البيت وقل اللهم اني اسالك في مقامي هذا في اول مناسكي ان تقبل توبتي وان تجاوز عن خطيئتي وتضع عني وزري الحمد لله الذي بلغني بيته الحرام اللهم اني اشهد ان هذا بيتك الحرام الذي جعلته مثابة للناس وامنا مباركا وهدى للعالمين اللهم اني عبدك والبلد بلدك والبيت بيتك جئت اطلب رحمتك واؤم طاعتك مطيعا لامرك راضيا بقدرك اسالك مسالة المضطر اليك الخائف لعقوبتك اللهم افتح لي ابواب رحمتك واستعملني بطاعتك ومرضاتك وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال تقول وانت على باب المسجد بسم الله وبالله ومن الله وما شاء الله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وآله وخير الاسماء لله والحمد لله والسلام على رسول الله صلى الله عليه

المسجد

واله السلام على محمد بن عبد الله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته
السلام على انبياء الله ورسله السلام على ابرهيم خليل الرحمن السلام على المرسلين
والحمد لله رب العالمين السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اللهم صل على محمد
وعلى ال محمد وارحم محمدا وال محمد كما صليت وباركت وترحمت على ابرهيم وال ابرهيم انك حميد
وبارك على محمد وال محمد
مجيد اللهم صل على محمد وعلى ال محمد عبدك ورسولك وعلى ابراهيم خليلك وعلى
انبيائك ورسلك وسلم تسليما عليهم وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين
اللهم افتح لي ابواب رحمتك واستعملني في طاعتك ومرضاتك واحفظني بحفظ
الايمان ابدا ما ابقيتني جل ثناء وجهك الحمد لله الذي جعلني من وفده وزواره
وجعلني ممن يعمر مساجده وجعلني ممن يناجيه اللهم اني عبدك وزائرك في بيتك وعلى
كل مأتي حق لمن اتاه وزاره وانت خير مأتي واكرم مزور فاسألك يا الله يا رحمن
بانك الذي لا اله الا انت وحدك لا شريك لك وبانك واحد احد صمد لم يلد
ولم يولد ولم يكن له كفوا احد وان محمدا عبدك ورسولك صلى الله عليه وعلى اهل
بيته يا جواد يا كريم يا ماجد يا جبار يا كريم اسالك ان تجعل تحفتك اياي بزيارتي
اياك اول شيء تعطيني فكاك رقبتي من النار اللهم فك رقبتي من النار تقولها
ثلاثا واوسع علي من رزقك الحلال الطيب وادرأ عني شر شياطين الانس والجن
وشر فسقة العرب والعجم

باب الدعاء عند استقبال الحجر واستلامه

علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير ومحمد بن اسمعيل
عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير وصفوان بن يحيى عن معاوية بن عمار عن ابي
عبد الله عليه السلام قال اذا دنوت من الحجر الاسود فارفع يديك واحمد الله واثن عليه
وصل على النبي صلى الله عليه وآله واسال الله ان يتقبل منك ثم استلم الحجر وقبله
فان لم تستطع ان تستلمه فاستلمه بيدك فاشر اليه وقل اللهم امانتي اديتها وميثاقي
ان تقبله فاستلمه بيدك
فان لم تستطع م

تعاهدته

تعاهدته لتشهد لي بالموافاة اللهم تصديقا بكتابك وعلى سنة نبيك اشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله امنت بالله وكفرت
بالجبت والطاغوت وباللات والعزى وعبادة الشيطان وعبادة كل ند يدعى
من دون الله فان لم تستطع ان تقول هذا كله فبعضه وقل اللهم اليك بسطت
يدي وفيما عندك عظمت رغبتي فاقبل سبحتي واغفر لي وارحمني اللهم اني
اعوذ بك من الكفر والفقر ومواقف الخزي في الدنيا والآخرة وفي رواية ابي بصير عن
ابي عبد الله عليه السلام قال اذا دخلت المسجد الحرام فامش حتى تدنو من الحجر الاسود
فتستقبله وتقول الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر من خلقه واكبر ممن اخشى واحذر
لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويحيي بيده الخير و
يميت و م
هو على كل شيء قدير وتصلي على النبي وتسلم على المرسلين كما فعلت حين دخلت
وال النبي م
المسجد ثم تقول اللهم اني اومن بوعدك واوفي بعهدك ثم ذكر كما ذكر معاوية
علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عمن ذكره عن ابي جعفر عليه السلام
قال اذا دخلت المسجد الحرام وحاذيت الحجر الاسود فقل اشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله امنت بالله وكفرت بالطاغوت وباللات
والعزى وعبادة الشيطان وعبادة كل ند يدعى من دون الله ثم ادن من الحجر واستلمه
واستلم م
بيمينك ثم يقول بسم الله والله اكبر اللهم امانتي اديتها وميثاقي تعاهدته لتشهد لي
بالموافاة

باب الاستلام والمسح

محمد بن يحيى عن
محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن يعقوب بن شعيب قال سالت ابا عبد الله عليه السلام
عن استلام الركن قال استلامه ان تلصق بطنك به والمسح ان تمسحه بيدك
بطنك م
تمسح

باب المزاحمة على الحجر الاسود

علي بن ابراهيم عن ابيه عن

ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام كنا نقول لا بد ان
نستفتح بالحجر ونختم به فاما اليوم فقد كثر الناس علي بن ابراهيم عن ابيه عن
ابن ابي عمير ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى وابن ابي
عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلام قال كنت اطوف وسفيان
الثوري قريب مني فقال لي يا ابا عبد الله عليه السلام كيف كان رسول الله صلى الله عليه وآله
يصنع بالحجر اذا انتهى اليه فقلت كان رسول الله صلى الله عليه وآله يستلمه في كل
طواف فريضة ونافلة قال فتخلف عني قليلا فلما انتهيت الى الحجر جزت ومشيت
فلم استلمه فلحقني فقال لي يا ابا عبد الله الم تخبرني ان رسول الله صلى الله عليه وآله
كان يستلم الحجر في كل طواف فريضة ونافلة قلت بلى قال فقد مررت به فلم تستلم
فقلت ان الناس كانوا يرون لرسول الله صلى الله عليه وآله ما لا يرون لي وكان اذا
انتهى الى الحجر افرجوا له حتى يستلمه واني اكره الزحام عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد
عن الحسين بن سعيد عن صفوان بن يحيى عن سيف التمار قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام اتيت الحجر الاسود فوجدت عليه زحاما فلم الق الا رجلا من اصحابنا
فسالته فقال لا بد من استلامه فقال ان وجدته خاليا والا فسلم من بعيد علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معوية بن عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل
حج ولم يستلم الحجر فقال هو من السنة فان لم يقدر فالله اولى بالعذر محمد بن
يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن يعقوب بن شعيب قال قلت لابي
عبد الله عليه السلام اني لا اخلص الى الحجر الاسود فقال اذا طفت طواف الفريضة
فلا يضرك حميد بن زياد عن ابن سماعة عن غير واحد عن ابان بن عثمان عن محمد
الحلبي قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الحجر اذا لم استطع مسه وكثر الزحام
فقال اما الشيخ الكبير والضعيف والمريض فرخص وما احب ان تدع مسه الا

ان لا تجد بدا

الا ان لا تجد بدا عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد
بن ابي نصر عن محمد بن عبيد الله قال سئل الرضا عليه السلام عن الحجر الاسود
وهل يقاتل عليه الناس اذا كثروا قال اذا كان كذلك فاوم اليه ايماء بيدك
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي ايوب الخزاز عن ابي بصير عن ابي عبد
الله عليه السلام قال ليس على النساء جهر بالتلبية ولا استلام الحجر ولا دخول
البيت ولا سعي بين الصفا والمروة يعني الهرولة عدة من اصحابنا عن احمد بن
محمد عن احمد بن موسى عن علي بن جعفر عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله استلموا الركن فانه يمين الله في خلقه يصافح
بها خلقه مصافحة العبد او الرجل يشهد لمن استلمه بالموافاة محمد بن يحيى عن
احمد بن محمد عن علي بن النعمان عن سعيد الاعرج عن ابي عبد الله عليه السلام قال
سالته عن استلام الحجر من قبل الباب فقال اليس انما تريد ان تستلم الركن قلت نعم
قال يجزيك حيث ما نالت يدك

باب الطواف واستلام الاركان

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير ومحمد بن اسماعيل عن الفضل
بن شاذان عن ابن ابي عمير وصفوان بن يحيى عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله
عليه السلام قال طف بالبيت سبعة اشواط وتقول في الطواف اللهم اني اسالك باسمك
الذي يمشي به على طلل الماء كما يمشي به على جدد الارض واسالك باسمك الذي
يهتز له عرشك واسالك باسمك الذي تهتز له اقدام ملائكتك واسالك باسمك
الذي دعاك به موسى من جانب الطور فاستجبت له والقيت عليه محبة منك و
اسالك باسمك الذي غفرت به لمحمد صلى الله عليه وآله ما تقدم من ذنبه وما تاخر
واتممت عليه نعمتك ان تفعل بي كذا وكذا ما احببت من الدعاء وكل ما انتهيت
الى باب الكعبة فصل على النبي صلى الله عليه وآله وتقول فيما بين الركن اليماني والحجر

الاسود ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار وقل في
الطواف اللهم اني اليك فقير واني خائف مستجير فلا تغير جسمي ولا تبدل اسمي
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن ابي
عبد الله بن مسكان قال حدثني ايوب اخو اديم عن الشيخ قال قال لي ابي كان ابي اذا استقبل الميزاب قال اللهم اعتق رقبتي من النار واوسع علي من رزقك
الحلال وادرا عني شر فسقة الجن والانس وادخلني الجنة برحمتك احمد بن محمد
عن الحسين بن سعيد عن ابراهيم ابن ابي البلاد عن عبد السلام بن عبد الرحمن ابن
نعيم قال قلت لابي عبد الله عليه السلام دخلت طواف الفريضة فلم يفتح لي
شيء من الدعاء الا الصلوة على محمد وعلى ال محمد وسعيت فكان كذلك فقال
ما اعطي احد ممن سال افضل مما اعطيت محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن
صفوان بن يحيى عن يعقوب بن شعيب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما اقول
اذا استقبلت الحجر فقال كبر وصل على محمد وال محمد وقال وسمعته اذا اتى الحجر يقول
الله اكبر السلام على رسول الله صلى الله عليه واله علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي
عمير عن عمر بن عاصم عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان علي بن الحسين صلوات الله عليهما
السلام اذا بلغ الحجر قبل ان يبلغ الميزاب يرفع راسه ثم يقول اللهم ادخلني الجنة برحمتك
وهو ينظر الى الميزاب واجرني برحمتك من النار وعافني من السقم واوسع علي من
الرزق الحلال وادرا عني شر فسقة الجن والانس وشر فسقة العرب والعجم علي بن
ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول
لما انتهى الى ظهر الكعبة حين يجوز الحجر يا ذا المن والطول والجود والكرم ان عملي
ضعيف فضاعفه لي وتقبله مني انك انت السميع العليم عدة من اصحابنا عن احمد بن
محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه

رواه في التهذيب عن عاصم بن حميد

السلام

السلام قال سمعته يقول بين الركن والحجر اللهم اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة
حسنة وقنا عذاب النار وقال ان ملكا موكلا يقول امين احمد بن محمد عن محمد
بن يحيى عن غياث بن ابراهيم عن جعفر عن ابيه عليهما السلام قال كان رسول الله
صلى الله عليه واله لا يستلم الا الركن الاسود واليماني ثم يقبلهما ويضع خده عليهما
ورايت ابي يفعله احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن جميل بن صالح عن ابي عبد الله عليه
السلام قال كنت اطوف واذا رجل يقول ما بال هذين الركنين يستلمان ولا يستلم
هذان فقلت ان رسول الله صلى الله عليه واله استلم هذين ولم يعرض لهذين
فلا تعرض لهما اذا لم يعرض لهما رسول الله صلى الله عليه واله قال جميل ورايت
ابا عبد الله عليه السلام يستلم الاركان كلها احمد بن محمد عن البرقي عن زيد ابي
اسامة عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان اذا انتهى الى الحجر مسحه بيده وقبله
واذا انتهى الى الركن اليماني التزمه فقلت جعلت فداك تمسح الحجر بيدك وتلتزم اليماني
فقال قال رسول الله صلى الله عليه واله ما اتيت الركن اليماني الا وجدت جبرئيل قد سبقني
اليه يلتزمه احمد بن محمد عن الحسن بن علي عن ربعي عن العلا بن المقعد قال سمعت ابا
عبد الله عليه السلام يقول ان الله عز وجل وكل بالركن اليماني ملكا هجيرا يؤمن
على دعائكم علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن العلا بن المقعد قال سمعت
ابا عبد الله عليه السلام يقول ان ملكا موكلا بالركن اليماني منذ خلق الله السموات
والارض ليس له هجير الا التامين على دعائكم فلينظر عبد بما يدعوا فقلت له ما الهجير فقال
كلام من كلام العرب اي ليس له عمل وفي رواية اخرى ليس له عمل غير ذلك علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية عن ابي عبد الله عليه السلام قال الركن اليماني
باب من ابواب الجنة لم يغلقه الله منذ فتحه وفي رواية اخرى بابنا الى الجنة التي
منه ندخل عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن علي بن النعمان عن ابراهيم

بابيته

كنت اطوف مع ابي عبد الله عليه السلام

تلتزم

العلا بن المقعد كوفي ثقة قوجش كثر ثقة ابن داود

الهجير كسكين الداب والعادة

الذي منه

طواف ص

بن سنان عن ابي مريم قال كنت مع ابي جعفر عليه السلام اطوف فكان لا يمر في
طوافه بالركن اليماني الا استلمه ثم يقول اللهم تب علي حتى اتوب واعصمني حتى
لا اعود ٥ عدة من اصحابنا عن احمد وسهل بن زياد عن يعقوب بن يزيد عن ابي
الفرج السندي عن ابي عبد الله عليه السلام قال كنت اطوف معه بالبيت فقال
اي هذا اعظم حرمة فقلت جعلت فداك انت اعلم بهذا مني فاعاد علي فقلت له
داخل البيت فقال الركن اليماني على باب من ابواب الجنة مفتوح لشيعة آل محمد
مسدود عن غيرهم وما من مؤمن يدعو بدعاء عنده الا صعد دعاؤه حتى يلصق
بالعرش ما بينه وبين الله حجاب علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل
بن شاذان عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام قال
ان في هذا الموضع يعني حين يجوز الركن اليماني ملكا اعطي سماع اهل الارض فمن يعني حين م
صلى على رسول الله صلى الله عليه وآله حين يبلغه ابلغه اياه الحسين بن محمد عن
معلى عن الحسن بن علي وغيره عن حماد بن عثمان قال كان بمكة رجل مولى لبني امية يقال بن محمد ص
له ابن ابي عوانة له عبادة وكان اذا دخل الى مكة ابو عبد الله عليه السلام او احد من
اشياخ آل محمد عليهم السلام يعبث به وانه اتى ابا عبد الله عليه السلام وهو في الطواف اندراني س
فقال يا ابا عبد الله ما تقول في استلام الحجر فقال استلمه رسول الله صلى الله عليه
وآله فقال له ما اراك استلمته قال اكره ان اوذي ضعيفا او اتأذى قال فقال قد
زعمت ان رسول الله صلى الله عليه وآله استلمه فقال نعم ولكن كان رسول الله صلى الله
عليه وآله اذا رأوه عرفوا له حقه وانا فلا يعرفون لي حقي علي بن ابراهيم عن ابيه عن
النوفلي عن السكوني عن جعفر عن آبائه عليهم السلام ان عليا عليه السلام سئل كيف
يستلم الاقطع الحجر قال يستلم الحجر من حيث القطع فان كانت مقطوعة من المرفق
استلم الحجر بشماله محمد بن يحيى عمن ذكره عن محمد بن جعفر النوفلي عن ابراهيم بن عيسى

عن ابيه

طواف ص

عن ابيه عن علي بن الحسن عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله طاف بالكعبة حتى اذا بلغ
الركن اليماني رفع رأسه الى الكعبة فقال الحمد لله الذي شرفك وعظمك والحمد
لله الذي بعثني نبيا وجعل عليا اماما اللهم اهد له خيار خلقك وجنبه شرار
خلقك باب الملتزم والدعاء عنده عدة من اصحابنا عن
سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن
ابي جعفر عليه السلام قال قلت له من اين استلم الكعبة اذا فرغت من طوافي قال
من دبرها ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن اسماعيل عن محمد بن الفضيل عن ابي الصباح
الكناني عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن استلام الكعبة فقال من دبرها ٥
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن عبد الله
بن سنان قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا كنت في الطواف السابع فائت المتعوذ
وهو اذا قمت في دبر الكعبة حذاء الباب فقل اللهم البيت بيتك والعبد عبدك وهذا
مقام العائذ بك من النار اللهم من قبلك الروح والفرج ثم استلم الركن اليماني ثم ائت
الحجر فاختم به علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد
الله عليه السلام انه كان اذا انتهى الى الملتزم قال لمواليه اميطوا عني حتى اقر لربي
بذنوبي في هذا المكان فان هذا مكان لم يقر عبد لربه بذنوبه ثم استغفر الا غفر
الله له ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان
عن ابن ابي عمير وصفوان بن يحيى عن معاوية بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام
اذا فرغت من طوافك وبلغت مؤخر الكعبة وهو بحذاء المستجار دون الركن اليماني
بقليل فابسط يديك على البيت والصق بدنك وخدك بالبيت وقل اللهم البيت
بيتك والعبد عبدك وهذا مكان العائذ بك من النار ثم اقر لربك بما عملت فانه ليس من
عبد مؤمن يقر لربه بذنوبه في هذا المكان الا غفر الله له ان شاء الله وتقول اللهم

من قبلك الروح والفرج والعافية اللهم ان عملي ضعيف فضاعفه واغفر لي ما
اطلعت عليه مني وخفي على خلقك ثم تستجير بالله من النار وتخير لنفسك من الدعا
ثم استلم الركن اليماني ثم ائت الحجر الاسود

باب فضل الطواف

عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن الحسين بن يوسف
عن ذكره عن ابي المؤمن عن علي بن ميمون الصايغ قال قدم رجل على علي بن الحسين عليه السلام فقال
قدمت حاجا فقال نعم فقال تدري ما للحاج قال لا قال من قدم حاجا وطاف
بالبيت وصلى ركعتين كتب الله له سبعين الف حسنة ومحا عنه سبعين الف سيئة
ورفع له سبعين الف درجة وشفعه في سبعين الف حاجة وكتب الله له عتق سبعين
الف رقبة قيمة كل رقبة عشرة الاف درهم عن ابن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى
عن ابراهيم بن عمر اليماني عن اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان ابي
يقول من طاف بهذا البيت اسبوعا وصلى ركعتين في اي جوانب المسجد شاء كتب
الله له ستة الالف حسنه ومحى عنه ستة الاف سيئة ورفع له ستة الاف درجة
وقضى له ستة الاف حاجة فما عجل منها فبرحمة الله وما اخر منها فشوقا الى دعائه
علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عمن اخبره عن العبد الصالح عليه السلام قال دخلت
عليه وانا اريد ان اسأله عن مسائل كثيرة فلما رايته عظم علي كلامه فقلت له ناولني يدك
او رجلك اقبلها فناولني يده فقبلتها فذكرت قول رسول الله صلى الله عليه وآله
فدمعت عيناي فلما راني مطاطيا راسي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما
من طائف يطوف بهذا البيت حين تزول الشمس حاسرا عن راسه حافيا يقارب بين
خطاه ويغض بصره ويستلم الحجر في كل طواف من غير ان يوذي احدا ولا يقطع ذكر
الله عز وجل عن لسانه الا كتب الله له بكل خطوة سبعين الف حسنة ومحا عنه سبعين
الف سيئة ورفع له سبعين الف درجة واعتق عنه سبعين الف رقبة ثمن كل رقبة

عشرة

عشرة الاف درهم وشفع في سبعين من اهل بيته وقضيت له سبعون الف حاجة
ان شاء فعاجله وان شاء فآجله

باب

علي بن ابراهيم
عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم
عن ابي عبد الله عليه السلام قال من اقام بمكة سنة فالطواف افضل له من الصلوة
ومن اقام سنتين خلط من ذا ومن ذا ومن اقام ثلث سنين كانت الصلوة افضل له من الطواف
علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن ابي عبد الله عليه
السلام قال الطواف لغير اهل مكة افضل من الصلوة والصلوة لاهل مكة افضل
عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن فضال عن ابن القداح عن ابي عبد الله
عليه السلام قال الطواف قبل الحج افضل من سبعين طوافا بعد الحج

باب حد موضع الطواف

محمد بن يحيى وغيره عن محمد بن احمد عن محمد بن عيسى عن ياسين الضرير
عن حريز بن عبد الله عن محمد بن مسلم قال سألته عن حد الطواف بالبيت الذي
من خرج منه لم يكن طائفا بالبيت قال كان الناس على عهد رسول الله صلى الله عليه
وآله يطوفون بالبيت والمقام وانتم اليوم تطوفون ما بين المقام وبين البيت
فكان الحد موضع المقام اليوم فمن جازه فليس بطائف والحد قبل اليوم واليوم واحد
قدر ما بين المقام وبين البيت من نواحي البيت كلها فمن طاف فتباعد من نواحيه
ابعد من مقدار ذلك كان طائفا بغير البيت بمنزلة من طاف بالمسجد لانه طاف
في غير حد ولا طواف له

باب حد المشي في الطواف

عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن البرقي عن عبد الرحمن بن سيابة قال
سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الطواف فقلت اسرع واكثر او ابطئ قال مشي
بين المشيين

باب الرجل يطوف فتعرض له الحاجة او العلة

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل عن ابان بن تغلب عن ابي عبد

الله عليه السلام في رجل طاف شوطاً او شوطين ثم خرج مع رجل في حاجة فقال
ان كان طواف نافلة بنى عليه وان كان طواف فريضة لم يبن عليه علي بن ابراهيم عن
ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا عن احدهما عليهما السلام في الرجل يحدث
في طواف الفريضة وقد طاف بعضه قال يخرج فيتوضأ فان كان جاز النصف
بنى على طوافه وان كان اقل من النصف اعاد الطواف ○ عدة من اصحابنا عن احمد بن
محمد عن الحسن بن فضال عن حماد بن عيسى عن عمران الحلبي قال سألت ابا عبد الله
عليه السلام عن رجل طاف بالبيت ثلاثة اشواط من الفريضة ثم وجد خلوة من
البيت فدخله كيف يصنع فقال يقضي طوافه وقد خالف السنة فليعد طوافه علي
بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال — عن الحلبي صح
اذا طاف الرجل بالبيت اشواطاً ثم اشتكى اعاد الطواف يعني الفريضة ○ عدة من
اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن اسحاق بن عمار
عن ابي الحسن عليه السلام في رجل طاف طواف الفريضة ثم اعتل علة لا يقدر معها
على تمام الطواف فقال ان كان طاف اربعة اشواط امر من يطوف عنه ثلاثة
اشواط فقد تم طوافه وان كان طاف ثلاثة اشواط ولا يقدر على الطواف فان
هذا مما غلب الله عليه فلا بأس بأن يؤخر الطواف يوماً ويومين فان خلته العلة
عاد وطاف اسبوعاً وان طالت علته امر من يطوف عنه اسبوعاً ويصلي هو ركعتين
ويسعى عنه وقد خرج من احرامه وكذلك يفعل في السعي وفي رمي الجمار عدة
من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن علي بن عبد العزيز عن ابي غرة قال
مر بي ابو عبد الله عليه السلام وانا في الشوط الخامس من الطواف فقال لي انطلق
حتى نعود هاهنا رجلاً فقلت له انما انا في خمسة اشواط فاتم اسبوعي قال اقطعه — في عيادة المريض
واحفظه من حيث تقطع حتى تعود الى الموضع الذي قطعت منه فتبني عليه احمد

بن محمد

بن محمد عن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن ابي اسماعيل السراج عن سكين بن عمار عن — عمار كذا والظاهر
رجل من اصحابنا يكنى ابا احمد قال كنت مع ابي عبد الله عليه السلام في الطواف
يده في يدي اذ عرض لي رجل بحاجة فاومأت اليه بيدي فقلت له كما انت حتى — حتى افرغ صح
افرغ من طوافي فقال لي ابو عبد الله عليه السلام ما هذا قلت اصلحك الله رجل جاءني
في حاجة فقال لي اذهب معه في حاجته فقلت اصلحك الله فاقطع الطواف قال — مسلم هو قلت نعم فقال لي صح
نعم قلت وان كنت في المفروض قال نعم وان كنت في المفروض قال وقال ابو عبد الله
عليه السلام من مشى مع اخيه المؤمن في حاجته كتب الله له الف الف حسنة ومحى عنه — المسلم
الف الف سيئة ورفع له الف الف درجة

باب الرجل يطوف فيعيى او يقام الصلوة او يدخل عليه وقت الصلوة

محمد بن
يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن شهاب عن هشام عن ابي عبد الله عليه
السلام انه قال في رجل كان في طواف فريضة فادركته صلوة فريضة قال يقطع
طوافه ويصلي الفريضة ثم يعود فيتم ما بقي عليه من طوافه ابو علي الاشعري عن
محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي ابراهيم
عليه السلام قال سألته عن الرجل يكون في الطواف قد طاف بعضه وبقي
عليه بعضه فطلع الفجر فيخرج من الطواف الى الحجر او الى بعض المسجد اذا كان
لم يوتر فيوتر ثم يرجع فيتم طوافه افترى ذلك افضل ام يتم الطواف ثم يوتر وان — الى مكانه صح
اسفر بعض الاسفار قال ابدأ بالوتر واقطع الطواف اذا خفت ذلك ثم اتم
الطواف بعد علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن سنان قال سألت ابا عبد الله — عن عبد الله بن المغيرة صح
عليه السلام عن رجل كان في طواف الفريضة فاقيمت الصلوة قال يصلي معهم
الفريضة فاذا فرغ بنى من حيث قطع عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسن
بن محبوب عن علي بن رئاب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يعيى في الطواف — يعيى صح

اله ان يستريح قال نعم يستريح ثم يقوم فيمضي على طوافه في فريضه او غيرها ويفعل
ذلك في سعيه وجميع مناسكه ٥ الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي
الوشا عن حماد بن عثمان عن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن
الرجل يستريح في طوافه قال نعم انا قد كانت توضع لي مرافقة فاجلس عليها ٥

باب السهو في الطواف

ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن
صفوان بن يحيى عن منصور بن حازم قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل
طاف طواف الفريضة فلم يدر ستة طاف ام سبعة قال فليعد طوافه قلت
ففاته قال ما ارى عليه شيا والاعادة احب الي وافضل علي بن ابراهيم عن ابيه عن
ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل لم يدر ستة طاف
او سبعة قال يستقبل ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان
جميعا عن ابن ابي عمير وصفوان بن يحيى عن معاوية بن عمار قال سالته عمن طاف
بالبيت طواف الفريضة فلم يدر ستة طاف ام سبعة قال يستقبل قلت ففاته ذلك
قال ليس عليه شي ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن علي بن ابي
حمزة عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل شك في طواف الفريضة
قال يعيد كلما شك قلت جعلت فداك شك في طواف نافلة قال يبني على الاقل ٥
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن
هارون بن خارجة عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل طاف
بالبيت ثمانية اشواط المفروض قال يعيد حتى يثبته ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن اسماعيل
ابن مرار عن يونس عن سماعة بن مهران عن ابي بصير قال قلت رجل طاف بالبيت
طواف الفريضة فلم يدر ستة طاف ام سبعة ام ثمانية قال يعيد طوافه حتى يحفظ
قلت فانه طاف وهو متطوع ثماني مرات وهو ناس قال فليتمه طوافين ثم يصلي

اربع ركعات فاما الفريضة فليعد حتى يتم سبعة اشواط محمد بن يحيى عن احمد
بن محمد عن محمد بن اسماعيل عن حنان بن سدير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
ما تقول في رجل طاف فاوهم فقال طفت اربعة او طفت ثلثة فقال ابو عبد الله
عليه السلام اي الطوافين كان طواف نافلة ام طواف فريضة قال ان كان طواف
فريضة فليلق ما في يديه وليستانف وان كان طواف نافلة فاستيقن ثلثة وهو
في الشك من الرابع انه طاف فليبن على الثلثة فانه يجوز له ابو علي الاشعري
عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحاق بن عمار قال قلت لابي عبد
الله عليه السلام رجل طاف بالبيت ثم خرج الى الصفا فطاف بين الصفا و
المروة فبينما هو يطوف اذ ذكر انه قد ترك بعض طوافه بالبيت قال يرجع الى البيت
فيتم طوافه ثم يرجع الى الصفا والمروة فليتم ما بقي علي بن ابراهيم عن ابيه عن
ابن ابي عمير عن الحسن بن عطيه قال سأله سليمان بن خالد وانا معه عن رجل طاف
بالبيت ستة اشواط قال ابو عبد الله عليه السلام وكيف يطوف ستة اشواط
قال استقبل الحجر وقال الله اكبر وعقد واحدا فقال ابو عبد الله عليه السلام
يطوف شوطا قال سليمان فانه فاته ذلك حتى اتى اهله قال يامر من يطوف عنه
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن علي بن عقبه عن ابي كهمس قال سالت
ابا عبد الله عليه السلام عن رجل نسي فطاف ثمانية اشواط قال ان ذكر قبل ان
يبلغ الركن فليقطعه

باب الاقران بين الاسابيع

عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان
عن عبد الله عليه السلام انما يكره للرجل ان يجمع بين السبوعين والطوافين في
الفريضة فاما في النافلة فلا باس عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن
محمد عن علي بن ابي حمزة قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن الرجل يطوف يقرن

يقرن بين اسبوعين فقال ان شئت رويت لك عن اهل مكة قال فقلت لا والله
ما لي في ذلك من حاجة جعلت فداك ولكن اروِ لي ما ادين الله عز وجل به فقال لا
تقرن بين اسبوعين كلما طفت اسبوعا فصل ركعتين واما انا فربما قرنت الثلثة
والاربعة فنظرت اليه فقال اني مع هؤلاء احمد بن محمد عن محمد بن الهندي عن محمد (احمد م)
بن الوليد عن عمر بن يزيد قال سمعنا باعبد الله عليه السلام انما يكره القران في (يقول م)
الفريضة فاما النافلة فلا والله ما به باس باب من طاف
فاختصر في الحجر علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي
عبد الله عليه السلام في الرجل يطوف بالبيت قال يقضي ما اختصر من طوافه علي
بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال
من اختصر في الحجر في الطواف فليعد طوافه بالحجر الاسود الى الحجر الاسود باب
من طاف على غير وضوء عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد عن
مثنى عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال سالته عن الرجل يطوف على غير وضوء
ايعتد بذلك الطواف قال لا سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن ابي حمزة
عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل اينسك المناسك وهو على غير وضوء قال نعم
الا الطواف بالبيت فان فيه صلوة علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل عن
ابي عبد الله عليه السلام مثله محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان بن
يحيى عن علاء بن رزين عن محمد بن مسلم قال سالت احدهما عليهما السلام عن رجل
طاف طواف الفريضة وهو على غير طهور قال يتوضا ويعيد طوافه فان كان
تطوعا توضا وصلى ركعتين محمد بن يحيى عن العمركي بن علي عن علي بن جعفر عن
اخيه ابي الحسن عليه السلام قال سالته عن رجل طاف بالبيت وهو جنب فذكر
وهو في الطواف قال يقطع الطواف ولا يعتد بشيء مما طاف وسالته عن رجل

طاف

طاف ثم ذكر انه على غير وضوء قال يقطع طوافه ولا يعتد به باب
من بدا بالسعي قبل الطواف او طاف واخر السعي ابو علي الاشعري عن محمد
بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحاق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه
السلام رجل طاف بالكعبة ثم خرج بين الصفا والمروة فبينما هو يطوف اذ ذكر انه (فطاف م)
قد ترك من طوافه بالبيت قال يرجع الى البيت فيتم طوافه ثم يرجع الى الصفا والمروة
فيتم ما بقي قلت فانه بدا بالصفا والمروة قبل ان يبدا بالبيت فقال ياتي البيت
فيطوف به ثم يستانف طوافه بين الصفا والمروة قلت فما فرق بين هذين قال لان هذا
قد دخل في شيء من الطواف وهذا لم يدخل في شيء منه محمد بن اسماعيل عن الفضل
بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن منصور قال سالت باعبد الله عليه السلام عن رجل (بن حازم م)
طاف بين الصفا والمروة قبل ان يطوف بالبيت فقال يطوف بالبيت ثم يعود الى
الصفا والمروة فيطوف بينهما عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد
عن النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان قال سالت باعبد الله عليه السلام عن الرجل
يقدم حاجا وقد اشتد عليه الحر فيطوف بالكعبة ويؤخر السعي الى ان يبرد فقال لا
باس به وربما فعلته احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن رفاعة
قال سالت باعبد الله عليه السلام عن الرجل يطوف بالبيت فيدخل وقت العصر السعي (لا بل يصلي قبل السعي)
قبل ان يصلي او يصلي قبل ان يسعى قال محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان
بن يحيى عن العلا بن رزين قال سالته عن رجل طاف بالبيت فاعيى ايؤخر الطواف
بين الصفا والمروة الى غد قال لا باب طواف المريض
ومن يطاف به من غير علة محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن اسماعيل عن محمد بن الفضيل (عن عدة م)
عن الربيع بن خثيم قال شهدت باعبد الله عليه السلام وهو يطاف به حول الكعبة
في محمل وهو شديد المرض فكان كلما بلغ الركن اليماني امرهم فوضعوه بالارض

فاخرج يده من كوة المحمل حتى يجرها على الارض ثم يقول ارفعوني فلما كان يفعل ذلك
مرارا في كل شوط قلت له جعلت فداك يا ابن رسول الله صلى الله عليه وآله ان
هذا يشق عليك فقال اني سمعت الله عز وجل يقول ليشهدوا منافع لهم فقلت
منافع الدنيا او منافع الآخرة فقال الكل علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن
عبد الرحمن بن الحجاج ومعاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال المبطون
والكسير يطاف عنهما ويرمى عنهما الجمار ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار
عن صفوان بن يحيى عن اسحاق بن عمار عن ابي ابراهيم عليه السلام قال سألته عن
المريض المغلوب يطاف عنه بالكعبة قال لا ولكن يطاف به علي بن ابراهيم عن
ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال الصبيان يطاف
بهم ويرمى عنهم قال وقال ابو عبد الله عليه السلام اذا كانت المرأة مريضة لا تعقل
يطاف بها او يطاف عنها علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن ابراهيم عن ابي
عمر اليماني عن اسماعيل بن عبد الخالق قال كنت الى جنب ابي عبد الله عليه السلام و
عنده ابنه عبد الله وابنه الذي يليه فقال له رجل اصلحك الله يطوف الرجل عن
الرجل وهو مقيم بمكة ليس به علة فقال لا لو كان ذلك يجوز لامرت ابني فلانا فطاف
عني سمى الاصغر وهما يسمعان باب ركعتي الطواف ووقتهما
والقراءة فيهما والدعاء علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير ومحمد بن اسماعيل عن
الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى وابن ابي عمير عن معاوية بن عمار قال قال ابو عبد
الله عليه السلام اذا فرغت من طوافك فائت مقام ابراهيم صلى الله عليه وآله
فصل ركعتين واجعله اماما واقرأ في الاولى منهما سورة التوحيد قل هو الله احد
وفي الثانية قل يا ايها الكافرون ثم تشهد واحمد الله واثن عليه وصل على النبي صلى الله عليه وآله واسأله
ان يتقبل منك وهاتان الركعتان هما الفريضة ليس يكره لك ان تصليهما في اي الساعات

شئت

شئت عند طلوع الشمس وعند غروبها ولا تؤخرها ساعة تطوف وتفرغ فصلهما
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن الحسين بن عثمان قال رأيت ابا الحسن موسى
عليه السلام يصلي ركعتين طواف الفريضة بحيال المقام قريبا من ظلال المسجد
علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن محمد بن مسلم قال سألت
ابا جعفر عليه السلام عن رجل طاف طواف الفريضة وفرغ من طوافه حين غربت
الشمس قال وجبت عليه تلك الساعة الركعتان فليصلهما قبل المغرب محمد بن
يحيى عن احمد بن محمد عن ابراهيم بن ابي محمود قال قلت للرضا عليه السلام اصلي
ركعتي طواف الفريضة خلف المقام حيث هو الساعة او حيث كان على عهد رسول الله
صلى الله عليه وآله قال حيث هو الساعة ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن
صفوان بن يحيى عن اسحاق بن عمار عن ابي الحسن عليه السلام قال لما رأيت الناس اخذوا
على الحسن والحسين عليهما السلام الصلاة بعد العصر وبعد الغداة في طواف
الفريضة علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن بعض اصحابنا عن
احدهما عليهما السلام يصلي الرجل ركعتي طواف الفريضة والنافلة بقل هو الله احد
وقل يا ايها الكافرون علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن رفاعة قال سألت
ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يطوف الطواف الواجب بعد العصر ايصلي الركعتين
حين يفرغ من طوافه فقال نعم اما بلغك قول رسول الله صلى الله عليه وآله يا بني
عبد المطلب لا تمنعوا الناس من الصلاة بعد العصر فتمنعوهم من الطواف الحسين
ابن محمد عن معلى بن محمد عن بعض اصحابنا عن ابان بن عثمان عن زرارة عن احدهما
عليهما السلام قال لا ينبغي ان تصلي ركعتي طواف الفريضة الا عند مقام ابراهيم
عليه السلام فاما التطوع فحيث شئت من المسجد عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد
عن احمد بن محمد عن حماد بن عثمان عن يحيى الازرق عن ابي الحسن عليه السلام قال

قلت له اني طفت اربع اسابيع فاعييت افاصلي ركعاتها وانا جالس قال لا قلت
فكيف يصلي الرجل اذا اعتل ووجد فترة صلوة الليل جالسا وهنا لا يصلي
قال فقال يستقيم ان تطوف وانت جالس قلت لا قال وصل وانت قائم ٥

باب السهو في ركعتي الطواف

محمد بن يحيى عن احمد بن
محمد عن محمد بن اسماعيل عن محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني قال سالت
اباعبدالله عليه السلام عن رجل نسي ان يصلي الركعتين عند مقام ابراهيم صلى
الله عليه واله في طواف الحج والعمرة فقال ان كان بالبلد صلى ركعتين عند مقام
ابراهيم صلى الله عليه واله فان الله عز وجل واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى وان يقوا لم
كان قد ارتحل فلا امره ان يرجع علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير ومحمد بن اسمعيل
عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير وصفوان بن يحيى عن معاوية بن عمار قال
قلت لابي عبدالله عليه السلام رجل نسي الركعتين خلف مقام ابراهيم عليه السلام
فلم يذكر حتى ارتحل من مكة قال فليصلهما حيث ذكر وان ذكرهما وهو في البلد فلا
يبرح حتى يقضيهما محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن عبيد
بن زرارة عن ابي عبدالله عليه السلام في رجل طاف طواف الفريضة ولم يصل الركعتين
حتى طاف بين الصفا والمروة ثم طاف طواف النساء ولم يصل الركعتين حتى ذكر
بالابطح فصلى اربع ركعات قال يرجع فيصلي عند المقام اربعا علي بن ابراهيم عن
ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام ابن المثنى قال نسيت ركعتي الطواف خلف مقام ابراهيم
عليه السلام وآله حتى انتهيت الى منى فرجعت الى مكة فصليتهما فذكرنا ذلك لابي
عبدالله عليه السلام قال الا صلاهما حيث ذكر علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي
عمير عن حماد بن عيسى عمن ذكره عن ابي عبدالله عليه السلام انه قال في رجل طاف
طواف الفريضة ونسي الركعتين حتى طاف بين الصفا والمروة قال لا يعلم ذلك

الموضع

الموضع ثم يعود فيصلي الركعتين ثم يعود الى مكانه محمد بن يحيى عن محمد
بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن العلا بن رزين عن محمد بن مسلم عن احدهما
عليهما السلام قال سئل عن رجل طاف طواف الفريضة ولم يصل الركعتين حتى
طاف بين الصفا والمروة وطاف بعد ذلك طواف النساء ولم يصل ايضا لذلك
الطواف حتى ذكر بالابطح قال يرجع الى مقام ابراهيم عليه السلام فيصلي محمد
بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي ابراهيم عليه
السلام قال سالته عن رجل دخل مكة بعد العصر وطاف بالبيت وقد علمناه
كيف يصلي فنسي فقعد حتى غابت الشمس ثم راى الناس يطوفون فقام فطاف طوافا فطاف
اخر قبل ان يصلي الركعتين لطواف الفريضة فقال جاهل قلت نعم قال ليس عليه
شي ٥ احمد بن محمد عن محمد بن الحسين بن عملان عن الحسين بن بشار عن هشام
بن المثنى وحنان قالا طفنا بالبيت طواف النساء ونسينا الركعتين فلما صرنا
بمنى ذكرناهما فاتينا اباعبدالله عليه السلام فسالناه فقال صلياهما بمنى ٥

باب نوادر الطواف

محمد بن يحيى وغيره عن احمد بن هلال عن احمد بن محمد
محمد عن رجل عن ابي عبدالله عليه السلام قال اول ما يظهر القائم من العدل
ان ينادي مناديه ان يسلم صاحب النافلة لصاحب الفريضة الحجر الاسود والطواف
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن النعمان عن سعيد الاعرج قال سالت اباعبد
الله عليه السلام عن الطواف ايكتفي الرجل باحصاء صاحبه فقال نعم عدة من اصحابنا
عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد عن عبدالكريم بن عمرو عن ايوب اخي اديم قال قلت
لابي عبدالله عليه السلام القراة وانا اطوف افضل او اذكر الله تبارك وتعالى
قال القراة قلت فان مر بسجدة وهو يطوف قال يومي براسه الى الكعبة سهل
بن زياد عن احمد بن محمد عن مثنى عن زياد بن يحيى الحناط عن ابي عبدالله عليه السلام

قال لا تطوف بالبيت وعليك برطلة ○ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن
الحكم عن ابي الفرج قال سأل ابان ابا عبد الله عليه السلام اكان لرسول الله
صلى الله عليه وآله طواف يعرف به فقال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يطوف
بالليل والنهار عشرة اسابيع ثلثة اول الليل وثلثة آخر الليل واثنين اذا اصبح
واثنين بعد الظهر وكان فيما بين ذلك راحته ○ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين ذلك خ
بن سعيد عن علي بن النعمان عن داود بن فرقد عن عبد الاعلى قال رايت ام فروة
تطوف بالكعبة عليها كساء متنكرة فاستلمت الحجر بيدها اليسرى فقال لها رجل
ممن يطوف يا امة الله اخطات السنة فقالت انا لاغنياء عن علمك ○ عدة من
اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد قال قال ابو الحسن عليه السلام اتدري
لم سميت الطائف قلت لا قال ان ابراهيم صلى الله عليه وآله لما دعا ربه ان يرزق
اهله من الثمرات قطع لهم قطعة من الاردن فاقبلت حتى طافت بالبيت سبعا ثم اقرها الاردن بضمتين وشد الدال كورة بالشام ق
الله في موضعها وانما سميت الطائف للطواف بالبيت ○ علي بن ابراهيم عن ابيه
عن زياد القندي قال قلت لابي الحسن عليه السلام جعلت فداك اني اكون في
المسجد الحرام وانظر الى الناس يطوفون وانا قاعد فاغتم لذلك فقال يا زياد لا عليك الى خ
فان المؤمن اذا خرج من بيته يؤم الحج لا يزال في طواف وسعي حتى يرجع ○ ابو علي الاشعري
عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن هيثم التميمي قال قلت لابي عبد هيثم خ
الله عليه السلام رجل كانت معه صاحبة لا تستطيع القيام على رجلها فحملها
زوجها في محمل فطاف بها طواف الفريضة بالبيت وبالصفا والمروة أيجزيه ذلك
الطواف عن نفسه طوافه بها فقال ايها والله اذا ○ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد
عن ابن ابي عمير عن محمد بن ابي حمزة عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال
دع الطواف وانت تشتهيه ○ محمد بن يحيى وغيره عن محمد بن احمد عن العباس بن معروف

عن موسى

عن موسى بن عيسى اليعقوبي عن محمد بن ميسر عن ابي الجهم عن ابي عبد الله عليه
السلام عن آبائه عن علي عليهم السلام قال في امراة نذرت ان تطوف على اربع قال تطوف
اسبوعا ليديها واسبوعا لرجليها ○ علي بن ابراهيم عن ابيه عن صفوان قال سألته
عن ثلاثة دخلوا في الطواف فقال واحد منهم لصاحبه تحفظوا علينا الطواف فلما
ظنوا انهم قد فرغوا قال واحد معي ستة اشواط قال ان شكوا كلهم فليستأنفوا وان
لم يشكوا فعلم كل واحد منهم ما في يده فليبنوا ○ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن
ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام في المراة تطوف بالصبي
وتسعى به هل يجزي ذلك عنها وعن الصبي فقال نعم ○ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن
ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال يستحب ان تطوف ثلاثمائة
وستين اسبوعا عدد ايام السنة فان لم تستطع فثلاثمائة وستين شوطا فان لم تستطع
فما قدرت عليه من الطواف ○ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن يونس
بن يعقوب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام هل نشرب ونحن في الطواف قال
نعم ○ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن عبد الله بن يحيى الكاهلي قال
سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول طاف رسول الله صلى الله عليه وآله على ناقته
العضباء وجعل يستلم الاركان بمحجنه ويقبل المحجن ○ احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن المحجن كمنبر وكنسة العصا المعوجة وكل معطوف معوج ق
بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام قال الطواف في العشر افضل من سبعين
طوافا في الحج ○ علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قال امير المؤمنين صلوات الله عليه في امراة نذرت ان تطوف على اربع فقال
تطوف اسبوعا ليديها واسبوعا لرجليها ○

باب استلام الحجر بعد الركعتين وشرب ماء زمزم قبل الخروج الى الصفا والمروة

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان

بن يحيى عن ابن ابي عمير عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا فرغت
من الركعتين فايت الحجر الاسود وقبله واستلمه واشر اليه فانه لا بد من ذلك وقال
ان قدرت ان تشرب من ماء زمزم قبل ان تخرج الى الصفا فافعل وتقول حين تشرب
اللهم اجعله علما نافعا ورزقا واسعا وشفاء من كل داء وسقم قال وبلغنا ان رسول علما م
الله صلى الله عليه وآله قال حين نظر الى زمزم لولا اني اشق على امتي لاخذت منه
ذنوبا او ذنوبين ٥ علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله
عليه السلام قال اذا فرغ الرجل من طوافه وصلى ركعتين فليات زمزم ويستق
منه ذنوبا او ذنوبين وليشرب منه وليصب على راسه وظهره وبطنه ويقول اللهم
اجعله علما نافعا ورزقا واسعا وشفاء من كل داء وسقم ثم يعود الى الحجر الاسود ٥ محمد
بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن مهزيار قال رايت ابا جعفر الثاني عليه السلام ليلة
الزيارة طاف طواف النساء وصلى خلف المقام ثم دخل زمزم فاستقى منها بيده بالدلو
الذي يلي الحجر وشرب منه وصب على بعض جسده ثم اطلع في زمزم مرتين واخبرني
بعض اصحابنا انه راه بعد ذلك بسنة فعل مثل ذلك باب

الوقوف على الصفا والدعاء

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير و محمد بن اسمعيل
عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن ابن ابي عمير عن معاوية عن ابي عبد الله بن عمار صح
عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله فرغ حين من طوافه وركعتيه قال ابدا
بما بدا الله عز وجل به من اتيان الصفا ان الله عز وجل يقول ان الصفا والمروة
من شعائر الله قال ابو عبد الله عليه السلام ثم اخرج الى الصفا من الباب الذي
خرج منه رسول الله صلى الله عليه وآله وهو الباب الذي يقابل الحجر الاسود حتى تقطع
الوادي وعليك السكينة والوقار فاصعد على الصفا حتى تنظر الى البيت وتستقبل
الركن الذي فيه الحجر الاسود واحمد الله واثن عليه ثم اذكر من آلائه وبلائه وحسن

ماصنع اليك ما قدرت على ذكره ثم كبر الله سبعا واحمده سبعا وهلله سبعا وقل لا
اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت وهو
على كل شيء قدير ثلث مرات ثم صل على النبي صلى الله عليه وآله وقل الله اكبر
على ما هدانا والحمد لله على ما اولانا الحي القيوم والحمد لله الحي الدائم ثلاث مرات والحمد لله صح
وقل اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله لا نعبد الا اياه مخلصين له اشهد صح
الدين ولو كره المشركون ثلث مرات اللهم اني اسالك العفو والعافية واليقين
في الدنيا والاخرة ثلاث مرات اللهم اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة
وقنا عذاب النار ثلاث مرات ثم كبر الله مائة مرة وهو هلل مائة مرة واحمد
مائة مرة وسبح مائة مرة وتقول لا اله الا الله انجز وعده ونصر عبده وغلب
الاحزاب وحده فله الملك وله الحمد وحده وحده اللهم بارك لي في الموت وفيما
بعد الموت اللهم اني اعوذ بك من ظلمة القبر ووحشته اللهم اظلني في عرشك
يوم لا ظل الا ظلك واكثر من ان تستودع ربك دينك ونفسك واهلك ثم تقول
استودع الله الرحمن الرحيم الذي لا يضيع ودايعه نفسي ودينى واهلي اللهم
استعملني على كتابك وسنة نبيك وتوفني على ملته واعذني من الفتنة ثم تكبر ثلاثا
ثم تعيدها مرتين ثم تكبر واحدة ثم تعيدها فان لم تستطع هذا فبعضه وقال ابو
عبد الله عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يقف على الصفا بقدر
ما يقرا سورة البقرة مترتلا ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى
عن يعقوب بن شعيب قال حدثني جميل قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
هل من دعا موقت على الصفا والمروة فقال تقول اذا وقفت على الصفا والمروة اقول صح
لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء
قدير ثلاث مرات ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة

بن ايوب عن زرارة قال سالت ابا جعفر عليه السلام كيف يقول الرجل على الصفا
والمروة قال يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي
ويميت وهو على كل شي قدير ثلاث مرات احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن
صفوان بن يحيي عن عبد الحميد بن سعيد قال سالت ابا ابراهيم عليه السلام عن باب
الصفا قلت ان اصحابنا قد اختلفوا فيه بعضهم يقول الذي يلي الحجر وقال هو الذي
يلي السقاية محدث صنعه داود وفتحه داود احمد بن محمد عن علي بن حديد عن علي
ابن النعمان قال كان امير المؤمنين عليه السلام اذا صعد الصفا استقبل الكعبة
ثم رفع يديه ثم يقول اللهم اغفر لي كل ذنب اذنبته قط فان عدت فعد علي بالمغفرة
فانك انت الغفور الرحيم اللهم افعل بي ما انت اهله فانك ان تفعل بي ما انت اهله
ترحمني وان تعذبني فانت غني عن عذابي وانا محتاج الى رحمتك فيا من انا محتاج الى
رحمته ارحمني اللهم لا تفعل بي ما انا اهله فانك ان تفعل ما انا اهله تعذبني
ولم تظلمني شيا اصبحت اتقي عدلك ولا اخاف جورك فيا من هو عدل لا يجور
ارحمني محمد بن يحيي عن حمدان محمد بن سليمان عن الحسن بن علي بن الوليد رفعه
عن ابي عبد الله عليه السلام قال من اراد ان يكثر ماله فليطل الوقوف على الصفا و
المروة ٥ محمد بن يحيي عن محمد بن الحسين عن الحسن بن ابي الحسن عن صالح بن ابي الاسود
عن ابي الجارود عن ابي جعفر عليه السلام قال ليس على الصفا شي موقت
عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن اسباط عن مولى لابي عبد الله عليه السلام
من اهل المدينة قال رايت ابا الحسن عليه السلام صعد المروة فالقى نفسه على الحجر
الذي في اعلاها في ميسرتها واستقبل الكعبة ٥ علي بن محمد عن صالح بن ابي حماد عن
احمد بن الجهم الخزاز عن محمد بن عمرو بن يزيد عن بعض اصحابه قال كنت في ظهر ابي
الحسن موسى عليه السلام على الصفا وعلى المروة وهو لا يزيد على حرفين اللهم

يقول الذي يلي السقاية
وبعضهم م
يرفعه م
قط مشددة مجرورة بمعنى الدهر مخصوص بالماضي او فيما مضى من الزمان او فيما انقطع من عمري واذا كانت بمعنى حسب وقط كعن وقط منونا مجرورا وقطي واذا كان اسم فعل بمعنى يكفي فيزاد نون الوقاية ويقال قطني وقطك اي كفاك وقطني كفاني ق

اني

اني اسالك حسن الظن بك في كل حال وصدق النية في التوكل عليك باب
السعي بين الصفا والمروة وما يقال فيه عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين
بن سعيد عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال سالته عن السعي بين الصفا والمروة
قال اذا انتهيت الى الدار التي على يمينك عند اول الوادي فاسع حتى تنتهي الى اول
زقاق عن يمينك بعدما تجاوز الوادي الى المروة فاذا انتهيت اليه فكف عن السعي و
امش مشيا واذا جئت من عند المروة فابدا من عند الزقاق الذي وصفت لك
فاذا انتهيت الى الباب من قبل الصفا بعدما تجاوز الوادي فاكفف عن السعي
وامش مشيا وانما السعي على الرجال وليس على النساء سعي احمد بن محمد بن يحيي عن
غياث بن ابراهيم عن جعفر عن ابيه عليهما السلام قال كان ابي يسعى بين الصفا والمروة
ما بين باب ابن عباد الى ان يرفع قدميه من المسيل لا يبلغ زقاق ال ابي حسين محمد
بن يحيي عن محمد بن اسلم عن يونس عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول
ما من بقعة احب الى الله من المسعى لانه يذل فيها كل جبار وروي انه سئل لم جعل السعي
فقال مذلة للجبارين ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد رفعه قال ليس لله منسك
احب اليه من المسعى وذلك يذل فيه الجبارين ٥ احمد عن محمد عن التيملي عن الحسين
بن احمد الحلبي عن ابيه عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلام قال جعل السعي
بين الصفا والمروة مذلة للجبارين علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية
بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال انحدر من الصفا ماشيا الى المروة وعليك
السكينة والوقار حتى تاتي المنارة وهي على طرف المسعى فاسع ملا فروجك و
قل بسم الله والله اكبر وصلى الله على محمد وعلى اهل بيته اللهم اغفر وارحم وتجاوز
عما تعلم وانت الاعز الاكرم حتى تبلغ المنارة الاخرى فاذا جاوزتها فقل يا ذا المن و
الفضل والكرم والنعماء والجود اغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت ثم امش

الذي م
عن محمد بن الحسين م
التيملي م

وعليك السكينة والوقار حتى تاتي المروة فاصعد عليها حتى يبدو لك البيت
واصنع عليها كما صنعت على الصفا وطف بينهما سبعة اشواط تبدا بالصفا وتختم
بالمروة ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن اسباط عن مولى لابي عبد الله
عليه السلام من اهل المدينة قال رايت ابا الحسن عليه السلام يبتدى بالسعي من دار
القاضي المخزومي ٧ ويمضي كما هو الى زقاق العطارين ٦ عدة من اصحابنا عن احمد بن من اهل المدينة
محمد عن معاوية بن حكيم عن محمد بن ابي عمير عن الحسن بن علي الصيرفي عن بعض اصحابنا
قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن السعي بين الصفا والمروة فريضة ام سنة فقال
فريضة قلت اوليس قال الله عز وجل فلا جناح عليه ان يطوف بهما قال كان ذلك في
عمرة القضاء ان رسول الله صلى الله عليه وآله شرط عليهم ان يرفعوا الاصنام والمروة من الصفا
فسئل عن رجل ترك السعي حتى انقضت الايام واعيدت الاصنام فجاؤا اليه فقالوا فتشاغل رجل
يا رسول الله ان فلانا لم يسع بين الصفا والمروة وقد اعيدت الاصنام فانزل الله عز
وجل فلا جناح عليه ان يطوف بهما اي وعليهما الاصنام ٨ عدة من اصحابنا عن احمد
بن محمد عن الحسن بن محبوب عن مالك بن عطية عن سعيد الاعرج قال سالت ابا
عبد الله عليه السلام عن رجل ترك شيئا من الرمل في سعيه بين الصفا والمروة قال رمل رملا ورملانا محركتين هرول ق
لا شيء عليه وروي ان السعي كان اوسع مما هو اليوم ولكن الناس ضيقوه علي بن
ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل
ترك السعي متعمدا قال عليه الحج من قابل **باب**
من بدا بالمروة قبل الصفا او سهى في السعي بينهما محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
عن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل بدا
بالمروة قبل الصفا قال يعيد الا ترى انه لو بدا بشماله قبل يمينه في الوضوء اراد ان
يعيد الوضوء ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن عبد

الرحمن

الرحمن بن الحجاج عن ابي ابراهيم عليه السلام في رجل سعى بين الصفا والمروة ثمانية
اشواط ما عليه فقال ان كان خطأ اطرح واحدا واعتد بسبعة علي بن ابراهيم عن
ابيه عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن جميل بن دراج قال حججنا ونحن صرورة فسعينا
بين الصفا والمروة اربعة عشر شوطا فسالت ابا عبد الله عليه السلام عن ذلك
فقال لا باس سبعة لك وسبعة تطرح علي بن ابراهيم عن ابيه عن اسماعيل بن مرار عن يونس وسبعة
عن علي الصائغ قال سئل ابو عبد الله عليه السلام وانا حاضر عن رجل بدا بالمروة
قبل الصفا قال يعيد الا ترى انه لو بدا بشماله قبل يمينه كان عليه ان يبدا بيمينه
ثم يعيد على شماله علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن صفوان بن يحيى عن
معاوية بن عمار قال من طاف بين الصفا والمروة خمسة عشر شوطا طرح ثمانية
واعتد بسبعة وان بدا بالمروة فليطرح ويبدا بالصفا **باب**
الاستراحة في السعي والركوب فيه علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن
حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن السعي بين الصفا والمروة
على الدابة قال نعم وعلى المحمل معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال
سالته عن الرجل يسعى بين الصفا والمروة راكبا قال لا باس والمشي افضل
ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يطوف
بين الصفا والمروة ا يستريح قال نعم ان شاء جلس على الصفا والمروة وبينهما
فليجلس الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن بعض اصحابنا عن ابان بن عبد الرحمن
عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يجلس بين الصفا والمروة الا من جهد ابو
علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج
قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن النساء يطفن على الابل والدواب ايجزيهن
ان يقفن تحت الصفا والمروة قال نعم بحيث يرين البيت وعنه عن معاوية بن

عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال ليس على الراكب سعي ولكن ليسرع شيئا

باب من قطع السعي للصلوة او غيرها والسعي بغير وضوء

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يدخل في السعي بين الصفا والمروة فيدخل وقت الصلوة ايخفف او يقطع ويصلي ويعود او يثبت كما هو على حاله حتى يفرغ قال اوليس عليهما مسجد لا بل يصلي ثم يعود قلت يجلس عليهما قال اوليس على الدواب ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد عن حماد بن عثمان عن يحيى الازرق عن ابي الحسن عليه السلام قال قلت له الرجل يسعى بين الصفا والمروة ثلثة اشواط او اربعة ثم يبول ايتم سعيه بغير وضوء فقال لا باس ولو اتم نسكه بوضوء كان احب الي ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال قال قال ابو الحسن عليه السلام لا تطوف ولا تسعى الا على وضوء

باب تقصير المتمتع واحلاله

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى وابن ابي عمير وعدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب وحماد بن عيسى جميعا عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا فرغت من سعيك وانت متمتع فقصر من شعرك من جوانبه ولحيتك وخذ من شاربك وقلم اظفارك وابق منها لحجك فاذا فعلت ذلك فقد احللت من كل شيء يحل منه المحرم واحرمت منه وطفت بالبيت تطوعا ما شئت ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل قال رايت ابا الحسن عليه السلام احل من عمرته واخذ من اطراف شعره كله على المشط ثم اشار الى شاربه فاخذ منه الحجام ثم اشار الى اطراف لحيته فاخذ منه ثم قام ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن رفاعة بن موسى قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يطوف بالبيت ويسعى ايتطوع بالطواف قبل ان يقصر قال

ما يعجبني

ما يعجبني ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج وحفص بن البختري وغيرهما عن ابي عبد الله عليه السلام في محرم يقصر من بعض ولا يقصر من بعض قال يجزيه ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن مسلم قال لما اراد ابو جعفر يعني ابن الرضا عليهما السلام ان يقصر من شعره للعمرة اراد الحجام ان ياخذ من جوانب الراس فقال له ابدا بالناصية فبدا بها ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن صفوان بن يحيى عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن متمتع قرض اظفاره واخذ من شعر راسه بمشقص قال لا باس ليس كل احد يجد جلما

باب المتمتع ينسى ان يقصر حتى يهل بالحج او يحلق راسه او يقع على اهله قبل ان يقصر

عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام عن رجل متمتع نسي ان يقصر حتى احرم بالحج قال يستغفر الله ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن رجل اهل بالعمرة ونسي ان يقصر حتى دخل في الحج قال يستغفر الله ولا شيء عليه وتمت عمرته ٥ ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا ابراهيم عليه السلام عن رجل تمتع بالعمرة الى الحج فدخل مكة فطاف وسعى ولبس ثيابه واحل ونسي ان يقصر حتى خرج الى عرفات قال لا باس به يبني على العمرة وطوافها وطواف الحج على اثره ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل طاف بالبيت ثم بالصفا والمروة وقد تمتع ثم عجل فقبل امراته قبل ان يقصر من راسه فقال دم يهريقه وان جامع فعليه جزور او بقرة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن متمتع وقع على امراته ولم يقصر فقال ينحر جزورا وقد خشيت ان يكون قد ثلم حجه ان كان عالما وان كان

جاهلا فلا شيء عليه علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن الحلبي قال قلت لابي عبدالله
عليه السلام جعلت فداك اني لما قضيت نسكي للعمرة اتيت اهلي ولم اقصر قال عليك
بدنة قال قلت اني لما اردت ذلك منها ولم يكن قصرت امتنعت فلما غلبتها قرضت
بعض شعرها باسنانها قال رحمها الله كانت افقه منك عليك بدنة وليس عليها شيء
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن حديد عن جميل بن دراج عن ابي عبدالله عليه
السلام قال سالته عن متمتع حلق راسه قال ان كان جاهلا فليس عليه شيء وان تعمد
ذلك في اول شهور الحج بثلثين يوما منها فليس عليه شيء وان تعمد بعد الثلثين التي توفر
فيها الشعر للحج فان عليه دما يهريقه في رواية وفي رواية اخرى اذا كان يوم النحر
امر الموسى على راسه علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن غير
واحد عن ابي عبدالله عليه السلام قال ينبغي للمتمتع بالعمرة الى الحج اذا احل ان لا
يلبس قميصا وليتشبه بالمحرمين **باب المتمتع يعرض له الحاجة خارجا
من مكة بعد احلاله** علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن ابي عبدالله عليه السلام
قال من دخل مكة متمتعا في اشهر الحج لم يكن له ان يخرج حتى يقضي الحج فان عرضت
له حاجة الى عسفان او الى الطائف او الى ذات عرق خرج محرما ودخل ملبيا بالحج فلا
يزال على احرامه فان رجع الى مكة رجع محرما ولم يقرب البيت حتى يخرج مع الناس الى
منى على احرامه وان شاء كان وجهه ذلك الى منى قلت فان جهل فخرج الى المدينة
او الى نحوها بغير احرام ثم رجع في ابان الحج في اشهر الحج يريد الحج ايدخلها محرما او
بغير احرام قال ان رجع في شهره دخل بغير احرام وان دخل في غير الشهر دخل محرما قلت
فاي الاحرامين والمتعتين متعة الاولى او الاخيرة قال الاخيرة وهي عمرته وهي
المحتسب بها التي وصلت بحجه قلت فما فرق بين المفردة وبين عمرة المتعة اذا دخل
في اشهر الحج قال احرم بالعمرة وهو ينوي العمرة ثم احل منها ولم يكن عليه دم ولم يكن

محتسب

محتسب بها لانه لا يكون ينوي الحج ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان
بن يحيى عن اسحاق بن عمار قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن المتمتع يجيء فيقضي
متعته ثم تبدو له الحاجة فيخرج الى المدينة او الى ذات عرق او الى بعض المعادن
قال يرجع الى مكة بعمرة ان كان في غير الشهر الذي يتمتع فيه لان لكل شهر عمرة وهو
مرتهن بالحج قلت فانه دخل في الشهر الذي خرج فيه قال كان ابي مجاورا ههنا فخرج
متلقيا بعض هؤلاء فلما رجع بلغ ذات عرق احرم من ذات عرق بالحج ودخل و
هو محرم بالحج علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال سالت ابا
عبدالله عليه السلام عن الرجل يتمتع بالعمرة الى الحج يريد الخروج الى الطائف قال يهل
بالحج من مكة وما احب له ان يخرج منها الا محرما ولا يتجاوز الطائف انها قريبة من
مكة ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبدالله عليه السلام في رجل قضى متعته
ثم عرضت له حاجة اراد ان يخرج اليها قال فقال فليغتسل للاحرام وليهل بالحج
وليمض في حاجته وان لم يقدر على الرجوع الى مكة مضى الى عرفات الحسين بن
محمد عن معلى بن محمد عمن ذكره عن ابان عمن اخبره عن ابي عبدالله عليه السلام
قال المتمتع محتبس لا يخرج من مكة حتى يخرج الى الحج الا ان يابق غلامه او تضل
راحلته فيخرج محرما ولا يجاوز الا على قدر ما لا تفوته عرفة **باب
الوقت الذي يفوت فيه المتعة** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام
بن سالم وشعيب عن ابي عبدالله عليه السلام عن الرجل المتمتع يدخل ليلة
عرفة فيطوف ويسعى ثم يحل ثم يحرم ويأتي منى قال لا باس عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن محمد بن ميمون قال قدم
ابو الحسن عليه السلام متمتعا ليلة عرفة فطاف واحل واتى بعض جواريه ثم
اهل بالحج وخرج احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن بعض اصحابنا انه

سال اباعبدالله عليه السلام عن المتعة متى تكون قال يتمتع ما ظن انه يدرك
الناس بمنى علي بن ابراهيم عن ابيه عن اسماعيل بن مرار عن يونس بن يعقوب بن
شعيب الميثمي قال سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول لا باس للمتمتع ان لم يحرم من
ليلة التروية متى ما تيسر له ما لم يخف فوت الموقفين عدة من اصحابنا عن سهل
بن زياد رفعه عن ابي عبدالله عليه السلام في متمتع دخل يوم عرفة فقال متعة
تامة الى ان يقطع التلبية باب احرام الحائض والمستحاضة
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال سالت ابا
عبدالله عليه السلام عن الحائض تريد الاحرام قال تغتسل وتستثفر وتحتشي
بالكرسف وتلبس ثوبا دون ثياب احرامها وتستقبل القبلة ولا تدخل المسجد وتهل
بالحج بغير صلوة ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة
بن ايوب عن عمر بن ابان الكلبي قال ذكرت لابي عبدالله عليه السلام المستحاضة
فذكر اسما بنت عميس فقال ان اسما ولدت محمد بن ابي بكر بالبيدا وكان في ولادتها
البركة للنساء لمن ولدت منهن او طمثت فامرها رسول الله صلى الله عليه واله فاستثفرت
وتنطقت بمنطقة واحرمت عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن اسماعيل عن صفوان
بن يحيى عن منصور بن حازم قال قلت لابي عبدالله عليه السلام المراة الحائض
تحرم وهي لا تصلي قال نعم اذا بلغت الوقت فلتحرم ٥ محمد بن يحيى عن سلمة بن الخطاب
عن علي بن الحكم عن محمد بن زياد عن محمد بن مروان عن زيد الشحام عن ابي عبدالله
عليه السلام قال سئل عن امراة حاضت وهي تريد الاحرام فتطمث قال تغتسل
وتحتشي بكرسف وتلبس ثياب الاحرام وتحرم فاذا كان الليل خلعتها ولبست ثيابها
الاخر حتى تطهر باب ما يجب على الحائض في اداء المناسك
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن ابي عمير عن حفص بن البختري

عن العلا

عن العلا بن صبيح وعبد الرحمن بن الحجاج وعلي بن رئاب عن عبدالله بن صالح
كلهم يروونه عن ابي عبدالله عليه السلام قال المراة المتمتعة اذا قدمت مكة ثم
حاضت تقيم ما بينها وبين التروية فان طهرت طافت بالبيت وسعت بين الصفا
والمروة وان لم تطهر الى يوم التروية اغتسلت واحتشت ثم سعت بين الصفا
والمروة ثم خرجت الى منى فاذا قضت المناسك وزارت البيت طافت بالبيت طواف
العمرة ثم طافت طواف الحج ثم خرجت فسعت فاذا فعلت ذلك فقد احلت من كل شيء
يحل منه المحرم الا فراش زوجها فاذا طافت اسبوعا اخر حل لها فراش زوجها احمد
بن محمد عن محمد بن اسماعيل عن درست الواسطي عن عجلان ابي صالح قال سالت ابا
عبدالله عليه السلام عن امراة متمتعة قدمت مكة فرات الدم قال تطوف بين الصفا والمروة ثم
ثم تجلس في بيتها فان طهرت طافت بالبيت وان لم تطهر فاذا كان يوم التروية افاضت
عليها الماء واهلت بالحج من بيتها وخرجت الى منى وقضت المناسك كلها فاذا
قدمت مكة طافت بالبيت طوافين ثم سعت بين الصفا والمروة فاذا فعلت ذلك
فقد حل لها كل شيء ما خلا فراش زوجها ٥ محمد بن يحيى عن سلمة بن الخطاب عن
ابن رباط عن درست بن ابي منصور عن عجلان قال قلت لابي عبدالله عليه السلام
متمتعة قدمت فرات الدم كيف تصنع قال تسعى بين الصفا والمروة وتجلس
في بيتها فان طهرت طافت بالبيت وان لم تطهر فاذا كان يوم التروية افاضت عليها الماء واهلت
بالحج وخرجت الى منى فقضت المناسك كلها فاذا فعلت ذلك فقد حل لها كل
شيء ما عدا فراش زوجها قال وكنت انا وعبيدالله بن صالح سمعنا هذا الحديث
في المسجد فدخل عبيدالله على ابي الحسن عليه السلام فخرج الي فقال قد سالت
ابا الحسن عليه السلام عن رواية عجلان فحدثني بنحو ما سمعنا من عجلان محمد بن
يحيى عن سلمة بن الخطاب عن علي بن الحسن عن علي بن رباط عن عبيدالله بن صالح

عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت امراة متمتعة تطوف ثم طمثت قال تسعى بين
الصفا والمروة وتقضي متعتها ٥ محمد بن يحيى عمن حدثه عن ابي نجران عن مثنى
الحناط عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول في المراة المتمتعة
اذا احرمت وهي طاهرة ثم حاضت قبل ان تقضي متعتها سعت ولم تطف حتى تطهر
ثم تقضي طوافها وقد قضت عمرتها وان هي احرمت وهي حائض لم تسع ولم
تطف حتى تطهر عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد ابي عبد الله عليه السلام عن علي
بن اسباط عن درست عن عجلان ابي صالح انه سمع ابا عبد الله عليه السلام يقول
اذا اعتمرت المراة ثم اعتلت قبل ان تطوف قدمت السعي وشهدت المناسك فاذا طهرت
وانصرفت من الحج قضت طواف العمرة وطواف الحج وطواف النساء ثم احلت من كل
شيء ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب عن رجل انه
سمع ابا عبد الله عليه السلام يقول ويسال عن امراة متمتعة طمثت قبل ان تطوف
فخرجت مع الناس الى منى اوليس هي على عمرتها وحجتها فلتطف ولتطوف طوافا
للعمرة وطوافا للحج ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر
بن سويد عن محمد بن ابي حمزة عن بعض اصحابه عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام المراة تجيء متمتعة فتطمث قبل ان تطوف بالبيت فيكون طهرها يوم
عرفة فقال ان كانت تعلم انها تطهر وتطوف بالبيت وتحل من احرامها وتلحق بالناس
فليفعل ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن
معاوية بن عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن امراة طافت بالبيت ثم حاضت
قبل ان تسعى قال تسعى قال وسالته عن امراة سعت بين الصفا والمروة فحاضت
بينهما قال تتم سعيها ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن ابي نجران عن مثنى الحناط
عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول في المراة المتمتعة اذا احرمت

وهي طاهر حتى ثم حاضت قبل ان تقضي يطف متعتها سعت ولم تطف حتى تطهر
ثم تقضي طوافها وقد تمت متعتها وان هي احرمت وهي حايض لم تسع ولم تطف
حتى تطهر

باب المراة تحيض بعد ما دخلت في الطواف

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن اسماعيل عن محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني
قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن امراة طافت بالبيت في حج او عمرة ثم حاضت
قبل ان تصلي الركعتين قال اذا طهرت فلتصل ركعتين عند مقام ابراهيم عليه
السلام وقد قضت طوافها ٥ محمد بن يحيى عن سلمة بن الخطاب عن علي بن الحسن عن
علي بن ابي حمزة عن محمد بن زياد عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا حاضت
المراة وهي في الطواف بالبيت وبين الصفا والمروة فجازت النصف فعلمت ذلك
الموضع فاذا طهرت رجعت فاتمت بقية طوافها من الموضع الذي علمته فان هي
قطعت طوافها في اقل من النصف فعليها ان تستانف الطواف من اوله محمد بن يحيى
عن احمد بن محمد عمن ذكره عن احمد بن عمر الحلال عن ابي الحسن عليه السلام قال سالته
عن امراة طافت خمسة اشواط ثم اعتلت قال اذا حاضت المراة وهي في الطواف بالبيت
او بالصفا والمروة وجاوزت النصف علمت ذلك الموضع الذي بلغت فاذا هي
قطعت طوافها في اقل من النصف فعليها ان تستانف الطواف من اوله ابو علي
الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن ابن مسكان عن اسحاق بياع
اللؤلؤ قال اخبرني من سمع ابا عبد الله عليه السلام يقول المراة المتمتعة اذا طافت
بالبيت اربعة اشواط ثم رات الدم فمتعتها تامة

باب ان المستحاضة تطوف بالبيت

٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة
عن ابي جعفر عليه السلام ان اسماء بنت عميس نفست بمحمد بن ابي بكر فامرها رسول
الله صلى الله عليه وآله حين ارادت الاحرام من ذي الحليفة ان تحتشي بالكرسف

والخرق وتهل بالحج فلما قدموا مكة وقد نسكوا المناسك وقد اتى لها ثمانية عشر يوما فامرها رسول (لها ثمانية عشر يوما)
الله صلى الله عليه وآله لها ثمانية عشر يوما فامرها رسول الله صلى الله عليه وآله
ان تطوف بالبيت وتصلي ولم ينقطع عنها الدم ففعلت ذلك محمد بن يحيى عن محمد
بن الحسين عن محمد بن اسلم عن يونس بن يعقوب عمن حدثه عن ابي عبد الله عليه
السلام قال المستحاضة تطوف بالبيت وتصلي ولا تدخل الكعبة باب
نادر ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحاق بن عمار
قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن جارية لم تحض خرجت مع زوجها واهلها
فحاضت فاستحيت ان تعلم اهلها وزوجها حتى قضت المناسك وهي على تلك الحال
فواقعها زوجها ثم رجعا الى الكوفة فقالت لاهلها كان من الامر كذا وكذا قال
عليها سوق بدنة وعليها الحج من قابل وليس على زوجها شيء ٥ محمد بن يحيى عن سلمة
بن الخطاب عن علي بن الحسين عن محمد بن زياد عن حماد عن رجل قال سمعنا ابا عبد الله
عليه السلام يقول اذا طافت المراة الحائض ثم ارادت ان تودع البيت فلتقف على باب (ادني)
من ابواب المسجد ولتودع البيت ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان
بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج قال ارسلت الى ابي عبد الله عليه السلام ان بعض
من معنا من صرورة النساء قد اعتللن فكيف تصنع قال ينظر ما بينها وبين التروية فان
طهرت فلتهل والا فلا يدخلن عليها التروية الا وهي محرمة ٥ حميد بن زياد عن ابن سماعة
عن غير واحد عن ابان بن عثمان عن فضيل ابن يسار عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا
طافت المراة طواف النساء وطافت اكثر من النصف فحاضت نفرت ان شاءت علي
بن ابراهيم عن ابن ابي عمير عن ابي ايوب الخزاز قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام
فدخل عليه رجل ليلا فقال اصلحك الله امراة معنا حاضت ولم تطف طواف النساء
فقال لقد سئلت عن هذه المسالة اليوم فقال اصلحك الله انا زوجها وقد احببت

ان استمع

انا استمع ذلك منك فاطرق كانه يناجي نفسه وهو يقول لا يقيم عليها جمالها ولا
تستطيع ان يتخلف عن اصحابها تمضي وقد تم حجها باب
علاج الحائض محمد بن يحيى عن احمد بن محمد وغيره عن اخيه احمد بن علي بن يقطين (عن الحسن بن علي بن يقطين)
عن الحسين قال حججت مع ابي ومعي اخت لي فلما قدمنا مكة حاضت فجزعت جزعا
شديدا خوفا ان يفوتها الحج فقال لي ائت ابا الحسن وقل له ان ابي يقرئك السلام
ويقول لك ان فتاة قد حججت بها وقد حاضت وقد جزعت جزعا شديدا مخافة
ان يفوتها الحج فما تامرها قال فاتيت ابا الحسن عليه السلام وكان في المسجد الحرام
فوقفت بحذائه فلما نظر الي اشار الي فاتيته وقلت له ان ابي يقرئك
السلام واديت اليه ما امرني به ابي فقال ابلغه السلام وقل له فليامرها ان تاخذ
قطنة بماء اللبن فلتدخلها فان الدم سينقطع عنها وتقضي مناسكها كلها قال (فلتستدخلها)
فانصرفت الى ابي فاتيته قال فامرها بذلك ففعلته فانقطع عنها الدم وشهدت
المناسك كلها فلما ان ارتحلت من مكة بعد الحج وصارت في المحمل عاد عليها الدم
باب دعاء الدم علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن
الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى وابن ابي عمير عن معاوية ابن عمار عن ابي عبد
الله عليه السلام قال اذا اشرفت المراة على مناسكها وهي حائض فلتغتسل ولتحتش
ولتقف هي ونسوة خلفها فيؤمن على دعائها وتقول اللهم اني اسالك بكل اسم هو
لك او تسميت به لاحد من خلقك او استاثرت به في علم الغيب عندك واسالك باسمك
الاعظم وبكل حرف انزلته على موسى وبكل حرف انزلته على عيسى وبكل حرف
انزلته على محمد صلى الله عليه وآله الا اذهبت عني هذا الدم واذا ارادت ان تدخل
المسجد الحرام او مسجد الرسول صلى الله عليه وآله فعلت مثل ذلك قال وتاتي مقام
جبرئيل عليه السلام وهو تحت الميزاب فانه كان مكانه اذا استاذن على نبي الله عليه

السلام قال فذلك مقام لا تدعو الله فيه حائض تستقبل القبلة وتدعوا بدعاء
الدم وتدعوا بدعاء الدم الا رأت الطهر ان شاء الله ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عمن
ذكره عن ابن ابي بكير عن عمر بن يزيد قال حاضت صاحبتي وانا بالمدينة وكان ميعاد
جمالنا وابان مقامنا وخروجنا قبل ان تطهر ولم تقرب المسجد ولا القبر ولا المنبر
فذكرت ذلك لابي عبد الله عليه السلام فقال مرها فلتغتسل ولتأت مقام جبرئيل
عليه السلام فان جبرئيل عليه السلام كان يجيء فيستاذن على رسول الله صلى الله
عليه وآله وان كان على حال لا ينبغي ان ياذن له قام في مكانه حتى يخرج اليه وان اذن
له دخل عليه فقلت واين المكان فقال حيال الميزاب الذي اذا خرجت من الباب الذي
يقال له باب فاطمة بحذاء القبر اذا رفعت راسك بحذاء الميزاب والميزاب فوق
راسك والباب من وراء ظهرك وتجلس في ذلك الموضع وتجلس معها نساء ولتدع
ربها ويؤمن على دعائها قال فقلت واي شيء تقول قال اللهم اني اسالك بانك انت
الله ليس كمثله شيء ان تفعل بي كذا وكذا قال فصنعت صاحبتي الذي امرني فطهرت
فدخلت المسجد قال وكان لنا خادم ايضا فحاضت فقالت يا سيدي الا اذهب انا
فاصنع كما صنعت سيدتي فقلت بلى فذهبت فصنعت مثل ما صنعت مولاتها
فطهرت ودخلت المسجد ٥ محمد بن يحيى عن سلمة بن الخطاب عن علي بن الحسن عن عبد
الله بن عثمان عن عبد الله بن مسكان عن بكر بن عبد الله الازدي عن ابي حمزة الثمالي
قال قلت لابي عبد الله السلام جعلت فداك ان امراة مسلمة صحبتني حتى انتهيت
الى بستان بني عامر فحرمت عليها الصلوة فدخلها من ذلك امر عظيم فخافت ان
تذهب متعتها فامرتني ان اذكر ذلك امر عظيم فخافت ان يذهب متعتها فامرتني ان
اذكر ذلك لك واسالك كيف تصنع فقال قل لها فلتغتسل نصف النهار وتلبس
ثيابا نظافا وتجلس في مكان نظيف وتجلس حولها نساء يؤمن اذا دعت وتعاهدها

زوال الشمس فاذا زالت فمرها فلتدع بهذا الدعاء فليؤمن النساء على دعائها كما دعت
تقول اللهم اني اسالك بكل اسم هو لك وبكل اسم تسميت به لاحد من خلقك وهو
مرفوع مخزون في علم الغيب عندك واسالك باسمك الاعظم الذي اذا سئلت
به كان حقا عليك ان تجيب ان يقطع عني هذا الدم فان انقطع الدم والا دعت بهذا
الدعاء الثاني فقل لها فلتقل اللهم اني اسالك بكل حرف انزلته في كتاب من كتبك
وبكل دعوة دعاك بها ملك من ملائكتك ان تقطع عني هذا الدم فان انقطع فلم
تر يومها ذلك شيئا والا فليغتسل من الغد في مثل تلك الساعة التي اغتسلت فيها بالا
مس فاذا زالت الشمس فليصل وليدع بالدعاء وليؤمن النسوة اذا دعت ففعلت
ذلك المراة فارتفع عنها الدم حتى قضت متعتها وحجها وانصرفنا راجعين
فلما انتهينا الى بستان بني عامر عاودها الدم فقلت له ادعو بهذين الدعائين
في دبر صلوتي فقال ادع بالاول ان احببت واما الاخر فلا تدع بها الا في الامر
الفضيع ينزل بك باب الاحرام يوم التروية علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير وصفوان
عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا كان يوم التروية ان شاء الله
فاغتسل والبس ثوبيك وادخل المسجد حافيا وعليك السكينة والوقار ثم صل ركعتين
عند مقام ابراهيم صلى الله عليه وآله او في الحجر ثم اقعد حتى تزول الشمس فصل
المكتوبة ثم قل في دبر صلوتك كما قلت حين احرمت من الشجرة واحرم بالحج ثم
امض وعليك السكينة والوقار فاذا انتهيت الى فضاء دون الردم فلب فاذا
انتهيت الى الردم واشرفت على الابطح فارفع صوتك بالتلبية حتى تاتي منى و
في رواية ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اردت ان تحرم يوم التروية
فاصنع كما صنعت حين اردت ان تحرم وخذ من شاربك ومن اظفارك واطل عانتك

ان كان لك شعر وانتف ابطيك واغتسل والبس ثوبيك ثم ائت المسجد الحرام فصل
فيه ست ركعات قبل ان تحرم وتدعوا الله وتسأله العون وتقول اللهم اني اريد
الحج فيسره لي وحلني حيث حبستني لقدرك الذي قدرت علي وتقول احرم لك شعري
وبشري ولحمي ودمي من النساء والطيب والثياب اريد بذلك وجهك والدار الاخرة
وحلني حيث حبستني لقدرك الذي قدرت علي ثم تلبي من المسجد الحرام كما لبيت حين احرمت
وتقول لبيك بحجة تمامها وبلاغها عليك وان قدرت ان يكون رواحك
الى منى زوال الشمس والا فمتى ما تيسر لك من يوم التروية علي بن ابراهيم عن ابيه عن
ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال سألت عن رجل اتى المسجد وقد ازمع بالحج يطوف
بالبيت قال نعم ما لم يحرم ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى
عن ابي احمد عمرو بن حريث الصيرفي قال قلت لابي عبد الله عليه السلام من اين اهل بالحج
فقال ان شئت من رحلك وان شئت من الكعبة وان شئت من الطريق محمد بن يحيى
عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال سألت ابا عبد الله عليه السلام
من اي المسجد احرم يوم التروية قال من اي المسجد شئت محمد بن يحيى عن احمد بن الحسين
عن سليمان بن محمد عن حريز عن زرارة قال قلت لابي جعفر عليه السلام متى البي بالحج
فقال اذا خرجت الى منى ثم قال اذا جعلت شعب الدب على يمينك والعقبة عن يسارك
فلب بالحج باب الحج ماشيا وانقطاع مشي الماشي محمد بن
يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن فضال عن ابن بكير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
انا نريد ان نخرج الى مكة مشاة فقال لا تمشوا واخرجوا ركبانا قلت اصلحك الله انه بلغنا
عن الحسن بن علي صلوات الله عليه انه كان يحج ماشيا فقال كان الحسن بن علي يحج
ماشيا ويساق معه المحامل والرحال ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن
صفوان بن يحيى عن سيف التمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام انا كنا نحج مشاة

فبلغنا

فبلغنا عنك شيء فما ترى قال ان الناس ليحجون مشاة ويركبون قلت ليس عن ذلك
اسألك قال فعن اي شيء سألت قلت ايهما احب اليك ان نصنع قال تركبون احب
الي فان ذلك اقوى لكم على الدعاء والعبادة عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد
عن احمد بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام
عن المشي افضل او الركوب فقال اذا كان الرجل موسرا فيمشي ليكون اقل لنفقته فالركوب
لركوب افضل علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن رفاعة وابن بكير عن ابي عبد
الله عليه السلام انه سئل عن الحج ماشيا افضل او راكبا فقال بل راكبا فان رسول الله صلى الله عليه
واله حج ماشيا راكبا عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة
بن ايوب عن رفاعة قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن مشي الحسن من مكة او من
المدينة قال من مكة وسألته اذا زرت البيت اركب او امشي فقال كان الحسن
عليه السلام يزور راكبا وسألته عن الركوب افضل او المشي فقال الركوب قلت
الركوب افضل من المشي فقال نعم لان رسول الله صلى الله عليه واله ركب محمد
بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته
متى ينقطع مشي الماشي قال اذا رمى جمرة العقبة وحلق راسه فقد انقطع مشيه
فليزر راكبا محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن اسماعيل بن همام عن ابي الحسن الرضا
عليه السلام قال قال ابو عبد الله عليه السلام في الذي عليه المشي في الحج اذا رمى
الجمار زار البيت راكبا وليس عليه شيء باب
تقديم طواف الحج للمتمتع قبل الخروج الى منى ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار
عن صفوان بن يحيى عن اسحاق بن عمار قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن المتمتع
اذا كان شيخا كبيرا وامرأة تخاف الحيض تعجل طواف الحج قبل ان تأتي منى فقال
نعم من كان هكذا يعجل قال وسألته عن الرجل يحرم بالحج من مكة ثم يرى البيت خاليا

فيطوف به قبل ان يخرج عليه شيء قال لا قلت المفرد بالحج اذا طاف بالبيت وبالصفا
والمروة يعجل طواف النساء قال لا انما طواف النساء بعد ما يأتي منى محمد
بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة قال سألت ابا الحسن
عليه السلام عن الرجل يدخل مكة ومعه نساء قد امرهن فتمتعن قبل التروية بيوم
او يومين او ثلاثة فخشي على بعضهن الحيض فقال اذا فرغن من متعتهن واحللن
فلينظر الى التي يخاف عليها الحيض فيأمرها فتغتسل وتهل بالحج من مكانها ثم تطوف
بالبيت وبالصفا والمروة فان حدث بها شيء قضت بقية المناسك وهي طامث
فقلت أليس قد بقي طواف النساء قال بلى قلت فهي مرتهنة حتى تفرغ منه قال نعم
قلت لا تتركها حتى تقضي مناسكها قال يبقى عليها منسك واحد اهون عليها من ان فلم م
يبقى عليها المناسك كلها مخافة الحدثان قلت ابى الجمال ان يقيم عليها والرفقة
قال ليس لهم ذلك تستعدي عليهم حتى يقيم عليها حتى تطهر وتقضي مناسكها
علي بن ابراهيم عن ابيه عن اسماعيل بن مرار عن يونس عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير
قال قلت رجل كان متمتعا واهل بالحج قال لا يطوف بالبيت حتى يأتي عرفات فان هو
طاف قبل ان يأتي منى من غير علة فلا يعتد بذلك الطواف علي بن ابراهيم عن ابيه عن
اسماعيل بن مرار عن يونس عن اسماعيل بن عبد الخالق قال سمعت ابا عبد الله عليه
السلام يقول لا بأس ان يعجل الشيخ الكبير والمريض والمرأة والمعلول طواف الحج
قبل ان يخرج الى منى **باب تقديم الطواف**
للمفرد محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة قال
سألت ابا عبد الله عليه السلام عن المفرد للحج يدخل مكة يقدم طوافه او يؤخره
فقال سواء عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن صفوان بن يحيى
عن حماد بن عثمان قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن مفرد الحج يقدم طوافه او عيسى

يؤخره

يؤخره فقال هو والله سواء عجله او اخره محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن
بن علي عن ابن بكير عن زرارة قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن مفرد الحج يقدم
طوافه او يؤخره قال يقدمه فقال رجل الى جنبه لكن شيخي لم يفعل ذلك كان اذا قدم اقام بفخ م
حتى اذا رجع الناس الى منى راح معهم فقلت له من شيخك فقال علي بن الحسين
فسألت عن الرجل فاذا هو اخو علي بن الحسين عليهما السلام لأمه **باب**
الخروج الى منى ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن اسحاق
بن عمار عن ابي الحسن عليه السلام قال سألته عن الرجل يكون شيخا كبيرا او مريضا
يخاف ضغاط الناس وزحامهم يحرم بالحج ويخرج الى منى قبل يوم التروية قال نعم
قلت يخرج الرجل الصحيح يلتمس مكانا ويتروح بذلك المكان قال لا قلت يعجل
بيوم قال نعم قلت بيومين قال نعم قلت ثلاثة قال نعم قلت اكثر من ذلك قال لا
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام
قال على الامام ان يصلي الظهر بمنى ثم يبيت بها ويصبح حتى تطلع ثم يخرج الى عدة عرفات صح
من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد عن رفاعة عن ابي عبد الله عليه السلام
قال سألته هل يخرج الناس الى منى غدوة قال نعم الى غروب الشمس علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا توجهت
الى منى فقل اللهم اياك ارجو واياك ادعو فبلغني املي واصلح لي عملي **باب**
نزول منى وحدودها علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان
عن صفوان بن يحيى وابن ابي عمير عن معاوية بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام
اذا انتهيت الى منى فقل اللهم هذه منى وهي مما مننت علينا بها من المناسك فاسألك
ان تمن علينا بما مننت به على انبيائك فانما انا عبدك وفي قبضتك ثم تصلي بها الظهر
والعصر والمغرب والعشاء الآخرة والفجر والامام يصلي بها الظهر لا يسعه الا ذلك وموسع

عليك ان تصلي بعرفة ان لم تقدر تدركهم بعرفات قال وحد منى من العقبة الى
وادي محسر **باب الغدو الى عرفات وحدودها** حميد
بن زياد عن ابن سماعة عمن ذكره عن ابان عن اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
قال من السنة ان لا يخرج الامام من منى الى عرفة حتى تطلع الشمس محمد بن يحيى عن
احمد عن الحسين بن ابي سعيد عن النضر بن سويد عن يحيى ابن عمران الحلبي عن عبد الحميد
الطائي قال قلت لابي عبد الله عليه السلام انا مشاة فكيف نصنع فقال اما اصحاب
الرحال فكانوا يصلون الغداة بمنى واما انتم فامضوا حتى تصلوا في الطريق علي بن
ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير وصفوان بن
يحيى عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا غدوت الى عرفة فقل وانت
متوجه اليها اللهم اليك صمدت واياك اعتمدت ووجهك اردت فاسألك ان
تبارك لي في رحلتي وان تقضي لي حاجتي وان تجعلني اليوم ممن تباهي به من هو افضل
مني ثم تلبي وانت غاد الى عرفات فاذا انتهيت الى عرفات فاضرب خباك بنمرة ونمرة هي
بطن عرنة دون الموقف ودون عرفة فاذا زالت الشمس يوم عرفة فاغتسل وصل الظهر
والعصر باذان واحد واقامتين وانما تعجل العصر وتجمع بينهما لتفرغ نفسك للدعاء
فانه يوم دعاء ومسألة قال وحد عرفة من بطن عرنة وثوية ونمرة الى ذي المجاز وخلف
الجبل موقف علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال قال ابو عبد
الله عليه السلام الغسل يوم عرفة اذا زالت الشمس وتجمع بين الظهر والعصر باذان
واقامتين علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري وهشام بن الحكم
عن ابي عبد الله عليه السلام انه قيل له ايما افضل الحرم او عرفة فقال الحرم وقيل وكيف
لم يكن عرفات في الحرم فقال هكذا جعلها الله عز وجل عدة من اصحابنا عن احمد
بن محمد عن اسماعيل عن علي بن النعمان عن ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه

السلام

السلام قال حد عرفات من المأزمين الى اقصى الموقف **باب
قطع تلبية الحاج** محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن العلاء بن رزين
عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال الحاج يقطع التلبية يوم عرفة
زوال الشمس علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه
السلام قال قطع رسول الله صلى الله عليه وآله التلبية حين زاغت الشمس يوم عرفة
وكان علي بن الحسين عليهما السلام اذا قطعت التلبية فعليك بالتهليل والتحميد و
التمجيد والثناء على الله عز وجل **باب الوقوف بعرفة
وحد الموقف** عدة من اصحابنا عن احمد بن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن ابن
رباب عن سمع عن ابي عبد الله عليه السلام قال عرفات كلها موقف وافضل الموقف
سفح الجبل محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله
عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا وقفت بعرفات فادن من الهضاب والهضاب هي
الجبال فان النبي صلى الله عليه وآله قال ان اصحاب الاراك لا حج لهم يعني الذين
يقفون عند الاراك علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي
عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ارتفعوا عن بطن عرنة
وقال اصحاب الاراك لا حج لهم علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل
بن شاذان عن ابن ابي عمير وصفوان بن يحيى عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه
السلام قال قف في ميسرة الجبل فان رسول الله صلى الله عليه وآله وقف بعرفات في
الجبل فلما وقف جعل الناس يبتدرون اخفاف ناقته فيقفون الى جانبه فنحاها ففعلوا مثل
ذلك فقال ايها الناس انه ليس موضع اخفاف ناقتي الموقف ولكن هذا كله موقف
وفعل مثل ذلك في المزدلفة فاذا رايت خللا فسده بنفسك وراحلتك فان الله عز
وجل يحب ان تسد تلك الخلال وانتقل عن الهضاب واتق الاراك فاذا وقفت بعرفات

فاحمد الله وهلله ومجده واثن عليه وكبره مائة تكبيرة واقرأ قل هو الله احد مائة مرة
وتخير لنفسك من الدعاء ما احببت واجتهد فانه يوم دعاء ومسألة وتعوذ بالله من
الشيطان فان الشيطان لن يذهلك في موضع احب اليه من ان يذهلك في ذلك
الموضع واياك ان تشتغل بالنظر الى الناس واقبل قبل نفسك وليكن فيما تقول اللهم
رب المشاعر كلها فك رقبتي من النار واوسع علي من الرزق الحلال وادرأ عني شر فسقة
الجن والانس اللهم لا تمكر بي ولا تخدعني ولا تستدرجني يا اسمع السامعين ويا ابصر
الناظرين ويا اسرع الحاسبين ويا ارحم الراحمين اسألك ان تصلي على محمد وعلى آل
محمد وان تفعل بي كذا وكذا وليكن فيما تقول وانت رافع يديك الى السماء اللهم حاجتي
التي ان اعطيتنيها لم يضرني ما منعتني وان منعتنيها لم ينفعني ما اعطيتني اسألك خلاص (اعطيتنيها ص)
رقبتي من النار اللهم اني عبدك وملك يدك وناصيتي بيدك واجلي بعلمك اسألك
ان توفقني لما يرضيك عني وان تسلم مني مناسكي التي اريتها ابراهيم خليلك عليه
السلام وليكن فيما تقول اللهم اجعلني ممن رضيت عمله واطلت عمره واحييته بعد الموت (ودللت عليها حبيبك محمدا صلى الله عليه وآله)
حيوة طيبة ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى
عن عبد الله بن ميمون قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان رسول الله صلى الله
عليه وآله وقف بعرفات فلما همت الشمس ان تغيب قبل ان يندفع قال اللهم اني اعوذ
بك من الفقر ومن تشتت الامر ومن شر ما يحدث بالليل والنهار امسى ظلمي مستجيرا بعفوك
وامسى خوفي مستجيرا بامانك وامسى ذلي مستجيرا بعزك وامسى وجهي الفاني مستجيرا
بوجهك الباقي يا خير من سئل ويا اجود من اعطى جللني برحمتك والبسني عافيتك
واصرف عني شر جميع خلقك ~~قال عبد الله بن ميمون وسمعت ابي يقول يا خير من سئل~~
~~ويا اجود من اعطى جللني برحمتك والبسني عافيتك واصرف عني شر جميع خلقك~~ قال
عبد الله بن ميمون وسمعت ابي يقول يا خير من سئل ويا اوسع من اعطى ويا ارحم من استرحم

ثم سل حاجتك ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن الحسين عن الحسين بن علي عن صالح
بن ابي الاسود عن ابي الجارود عن ابي عبد الله (جعفر) عليه السلام قال ليس في شيء من
الدعاء عشية عرفة شيء موقت ٥ علي بن ابراهيم قال رايت عبد الله بن جندب بالموقف (ع ابراهيم)
فلم ار موقفا كان احسن من موقفه ما زال مادا يديه الى السماء ودموعه تسيل على خديه
حتى تبلغ الارض فلما انصرف الناس قلت يا ابا محمد ما رايت موقفا قط احسن من
موقفك قال والله ما دعوت الا لاخواني وذلك ان ابا الحسن موسى بن جعفر
عليه السلام اخبرني انه من دعا لاخيه بظهر الغيب نودي من العرش ولك مائة الف
ضعف مثله فكرهت ان ادع مائة الف ضعف مضمونة لواحد لا ادري يستجاب ام
لا ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى بن عبيد عن ابن ابي عمير قال كان
عيسى بن اعين اذا حج فصار الى الموقف اقبل على الدعاء لاخوانه حتى يفيض الناس قال
فقلت له تنفق مالك وتتعب بدنك حتى اذا صرت الى الموضع الذي تبث فيه الحوائج
الى الله عز وجل اقبلت على الدعاء لاخوانك وتركت نفسك قال اني على ثقة من
دعوة الملك لي وفي شك من الدعاء لنفسي ٥ احمد بن محمد العاصمي عن علي بن الحسين
التيملي عن ابن اسباط عن ابراهيم بن ابي البلاد او عبد الله بن جندب قال كنت في
الموقف فلما افضت لقيت ابراهيم بن شعيب فسلمت عليه وكان مصابا باحدى عينيه
واذا عينه الصحيحة حمراء كانها علقة دم فقلت له قد اصيبت باحدى عينيك وانا والله
مشفق على الاخرى فلو قصرت من البكاء قليلا فقال لا والله يا ابا محمد ما دعوت
لنفسي اليوم بدعوة فقلت دعوت لاخواني لاني سمعت ابا عبد الله عليه السلام
يقول من دعا لاخيه المؤمن بظهر الغيب وكل الله به ملكا يقول ولك مثلاه فاردت
ان اكون انما ادعو لاخواني ويكون الملك يدعو لي لاني في شك من دعائي لنفسي
ولست في شك من دعاء الملك لي ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن النضر بن سويد

عن عمر بن ابي المقدام قال رايت اباعبد الله عليه السلام يوم عرفة بالموقف وهو
ينادي باعلى صوته ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه واله كان الامام ثم كان
علي بن ابي طالب ثم الحسن ثم الحسين ثم محمد بن علي ثم كان هه يعني نفسه عليه السلام ثم علي بن الحسين
فينادي ثلث مرات لمن بين يديه وعن يمينه وعن يساره ومن خلفه اثني عشر صوتا
وقال عمرو فلما اتيت منى فسالت اصحاب العربية عن تفسير هه فقالوا هه لغة بني فلان
فسالوني قال ثم سالت غيرهم ايضا من اصحاب العربية فقالوا مثل ذلك عدة من
اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد عن سماعة قال قلت لابي عبد الله عليه
السلام اذا ضاقت عرفة كيف يصنعون قال يرتفعون الى الجبل بلغ

باب الافاضة من عرفات

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن يونس قال بن يعقوب
قلت لابي عبد الله عليه السلام متى الافاضة من عرفات قال اذا ذهبت الحمرة يعني
من الجانب الشرقي علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن
صفوان بن يحيى عن معاوية بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام ان المشركين
كانوا يفيضون من قبل ان تغيب الشمس فخالفهم رسول الله صلى الله عليه واله فافاض
بعد غروب الشمس قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا غربت الشمس فافض مع
الناس وعليك السكينة والوقار وافض بالاستغفار فان الله عز وجل يقول ثم
افيضوا من حيث افاض الناس واستغفروا الله ان الله غفور رحيم فاذا انتهيت الى
الكثيب الاحمر عن يمين الطريق فقل اللهم ارحم موقفي وزد في عملي وسلم لي ديني
وتقبل مناسكي واياك والوجيف الذي يصنعه الناس فان رسول الله صلى الله
عليه واله قال ايها الناس ان الحج ليس بوجيف الخيل ولا ايضاع الابل ولكن اتقوا
الله وسيروا سيرا جميلا لا توطئوا ضعيفا ولا توطئوا مسلما وتوءدوا واقتصدوا في
السير فان رسول الله صلى الله عليه واله كان يكف ناقته حتى يصيب راسها مقدم

وجف يجف وجفا ووجيفا ووجوبا اضطرب والوجف والوجيف ضرب من سير الخيل والابل ق

وضع البعير وغيره اي اسرع في سيره واوضعه راكبه من مصباح

الرحل

الرحل ويقول ايها الناس عليكم بالدعة فسنة رسول الله صلى الله عليه واله تتبع
قال معوية وسمعت اباعبد الله عليه السلام يقول اللهم اعتقني من النار وكررها
حتى افاض فقلت الا تفيض فقد افاض الناس فقال اني اخاف الزحام واخاف ان
اشرك في عنت انسان عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن عثمان
بن عيسى عن هارون بن خارجة قال سمعت اباعبد الله عليه السلام يقول في اخر
كلامه حين افاض اللهم اني اعوذ بك ان اظلم او اظلم او اقطع رحما او اوذي جارا
عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد واحمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن علي بن
رئاب عن ضريس الكناسي عن ابي جعفر عليه السلام قال سالته عن رجل افاض من عرفات
قبل ان تغيب الشمس قال عليه بدنة ينحرها يوم النحر فان لم يقدر صام ثمانية عشر يوما
بمكة او في الطريق او في اهله احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد
عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله عز وجل وكل ملكين
بمازمي عرفة فيقولان سلم سلم وعنه عن علي بن النعمان عن سعيد الاعرج عن ابي عبد
الله عليه السلام قال ملكان يفرجان للناس ليلة مزدلفة عند المازمين الضيقين

المازم ويقال له المازمان مضيق بين جمع وعرفة واخر بين مكة ومنى ق

باب ليلة المزدلفة والوقوف بالمشعر والافاضة منه وحدوده

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار وحماد عن الحلبي عن ابي
عبد الله عليه السلام قال لا تصل المغرب حتى تاتي جمعا فصل بها المغرب فصلّ ر
والعشاء الاخرة باذان واحد واقامتين وانزل ببطن الوادي عن يمين الطريق قريبا
من المشعر ويستحب للصرورة ان يقف على المشعر الحرام ويطاه برجله ولا يجاوز
الحياض ليلة المزدلفة ويقول اللهم هذه جمع اللهم اني اسالك ان تجمع لي فيها
جوامع الخير اللهم لا تؤيسني من الخير الذي سالتك ان تجمعه لي في قلبي واطلب اليك سألتك م
ان تعرفني ما عرفت اولياءك في منزلي هذا وان تقيني جوامع الشر وان استطعت ان تحيي تلك

الليلة فافعل فانه بلغنا ان ابواب السماء لا تغلق تلك الليلة لاصوات المؤمنين
لهم دوي كدوي النحل يقول الله جل ثناؤه انا ربكم وانتم عبادي اديتم حقي وحق علي ان
استجيب لكم فيحط تلك الليلة عمن اراد ان يحط عنه ذنوبه ويغفر لمن اراد ان يغفر له
ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن ابن مسكان عن عنبسة بن
مصعب قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الركعات التي بعد المغرب ليلة المزدلفة
فقال صلها بعد العشاء اربع ركعات الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن
بن علي عن ابان بن عثمان عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلام قال يستحب للصرورة
ان يطا المشعر الحرام وان يدخل البيت علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اصبح على طهر بعد ما تصلي الفجر فقف ان شئت قريبا من الجبل وان شئت حيث شئت فاذا وقفت
فاحمد الله واثن عليه واذكر من آلائه وبلائه ما قدرت عليه وصل على النبي صلى الله عليه
وآله وليكن من قولك اللهم رب المشعر الحرام فك رقبتي من النار واوسع علي من رزقك
الحلال وادرأ عني شر فسقة الجن والانس اللهم انت خير مطلوب اليه وخير مدعو
وخير مسؤول ولكل وافد جائزة فاجعل جائزتي في موطني هذا ان تقيلني عثرتي
وتقبل معذرتي وان تجاوز عن خطيئتي ثم اجعل التقوى من الدنيا زادي ثم
افض حين يشرق لك ثبير وترى الابل موضع اخفافها ابو علي الاشعري عن محمد
بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن ابن عمار قال سالت ابا ابراهيم عليه السلام
اي ساعة احب اليك ان افيض من جمع قال قبل ان تطلع الشمس بقليل فهي احب الساعات الي
قلت فان مكثنا حتى تطلع الشمس فقال ليس به باس علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن
ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تجاوز وادي محسر
حتى تطلع الشمس

باب السعي في وادي محسر

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري وغيره عن ابي عبد الله عليه السلام

انه قال لبعض ولده هل سعيت في وادي محسر فقال لا قال فامره ان يرجع
حتى يسعى قال فقال له ابنه لا اعرفه فقال له سل الناس عدة من اصحابنا عن احمد
بن محمد عن الحجال عن بعض اصحابنا قال مر رجل بوادي محسر فامره ابو عبد الله
عليه السلام بعد الانصراف الى مكة ان يرجع فيسعى علي بن ابراهيم علي بن ابراهيم
عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير وصفوان بن يحيى عن
معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا مررت بوادي محسر وهو واد
عظيم بين جمع ومنى وهو الى منى اقرب فاسع فيه حتى تجاوزه فان رسول الله صلى
الله عليه وآله حرك ناقته وقال اللهم سلم لي عهدي واقبل توبتي واجب دعوتي و
اخلفني فيمن تركت بعدي علي بن ابراهيم عن ابيه عن محمد بن اسماعيل عن ابي الحسن
عليه السلام قال الحركة في وادي محسر مائة خطوة ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد
الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحاق بن عمار عن ابي الحسن عليه السلام قال سالته عن
حد جمع فقال ما بين المازمين الى وادي محسر محمد بن يحيى وغيره عن احمد بن
محمد ومحمد بن اسماعيل عن علي بن النعمان عن عبد الله بن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد
الله عليه السلام قال حد المزدلفة من محسر الى المازمين محمد بن يحيى عن محمد بن
الحسين وعدة من اصحابنا عن سهل بن زياد جميعا عن ابن ابي نصر عن سماعة قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام اذا كثر الناس بجمع وضاقت عليهم كيف يصنعون قال
يرتفعون الى المازمين احمد بن محمد العاصمي عن علي بن الحسن السلمي عن عمرو بن عثمان
الازدي عن محمد بن عذافر عن عمر بن يزيد قال الرمل في وادي محسر قدر مائة ذراع

باب من جهل ان يقف بالمشعر

عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد
عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن حماد بن عثمان عن محمد بن حكيم قال قلت لابي عبد
الله عليه السلام الرجل الاعجمي والمراة الضعيفة يكونان مع الجمال الاعرابي

فاذا افاض بهم من عرفات مر بهم كما مر بهم الى منى ولم ينزل بهم جمعاً فقال اليس
قد صلوا بها فقد اجزاهم قلت وان لم يصلوا بها قال ذكروا الله فيها فان كانوا ذكروا
الله فيها فقد اجزاهم ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان
عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام جعلت فداك ان صاحبيّ هذين
جهلا ان يقفا بالمزدلفة فقال يرجعان مكانهما فيقفان بالمشعر ساعة قلت فانه
لم يخبرهما احد حتى كان اليوم وقد نفر الناس قال فنكس راسه ساعة ثم قال اليسا
قد صليا الغداة بالمزدلفة قلت بلى فقال اليسا قد قنتا في صلوتهما قلت بلى فقال
تم حجهما ثم قال المشعر من المزدلفة والمزدلفة من المشعر وانما يكفيهما اليسير من الدعاء
محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن معاوية بن عمار قال
قلت لابي عبد الله عليه السلام ما تقول في رجل افاض من عرفات فاتى منى قال
فليرجع فليأت جمعا فيقف بها وان كان الناس قد افاضوا من جمع محمد بن يحيى عن فياتي د
احمد بن محمد عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
رجل افاض من عرفات فمر بالمشعر فلم يقف حتى انتهى الى منى ورمى الجمرة ولم يعلم
حتى ارتفع النهار قال يرجع الى المشعر فيقف به ثم يرجع فيرمي الجمرة علي بن ابراهيم عن ابيه
عن ابن ابي عمير عن محمد بن يحيى عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال في رجل لم يقف بالمزدلفة
ولم يبت بها حتى اتى منى فقال الم ير الناس لم ينكر منى حين دخلها قلت فانه جهل
ذلك قال يرجع قلت ان ذلك قد فاته قال لا باس عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن
الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال من افاض من عرفات
مع الناس ولم يلبث معهم بجمع ومضى الى منى متعمدا او مستخفا فعليه بدنة باب
من تعجل من المزدلفة قبل الفجر عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن
محبوب عن علي بن رئاب عن مسمع عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل وقف مع الناس

بجمع ثم افاض قبل الناس قال ان كان جاهلا فلا شيء عليه وان كان افاض قبل
طلوع الفجر فعليه دم شاة الحسين بن محمد عن معلى عن الحسن بن علي الوشاء عن بن محمد م
ابان بن عثمان عن سعيد السمان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان رسول
الله صلى الله عليه وآله عجل النساء ليلا من المزدلفة الى منى وامر من كان منهن
عليها هدي ان ترمي ولا تبرح حتى تذبح ومن لم يكن عليها هدي ان تمضي الى مكة منهن م
حتى تزور علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن بعض اصحابنا
عن احدهما عليهما السلام قال لا باس بان يفيض الرجل بليل اذا كان خائفا عدة
من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن احدهما عليهما
السلام قال اي امراة او رجل خائف افاض من المشعر الحرام ليلا فلا باس فليرم الجمرة
ثم ليمض وليأمر من يذبح عنه وتقصر المراة ويحلق الرجل ثم ليطف بالبيت يحلق م
وبالصفا والمروة ثم ليرجع الى منى فان اتى ولم يذبح فلا باس ان يذبح هو وليحمل
الشعر اذا حلق بمكة الى منى وان شاء قصر ان كان قد حج قبل ذلك عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن ابي المغراء عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه
السلام قال رخص رسول الله صلى الله عليه وآله للنساء والصبيان ان يفيضوا
بليل ويرموا الجمار بليل وان يصلوا الغداة في منازلهم فان خفن الحيض الى مكة و مضين م
وكلن من يضحي عنهن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن عبد الله بن مسكان عن
ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول لا باس بان تقدم النساء اذا
زال الليل فيقفن عند المشعر الحرام ثم ينطلق بهن الى منى فيرمين الجمرة ثم يصبرن ساعة
ثم يقصرن وينطلقن الى مكة فيطفن الا ان يكن يردن ان يذبح عنهن فانهن يوكلن ينطلقن م
من يذبح عنهن عنه عن علي بن النعمان عن سعيد الاعرج قال قلت لابي عبد الله عليه
السلام جعلت فداك معنا نساء فأفيض بهن بليل قال نعم تريد ان تصنع كما صنع رسول

الله صلى الله عليه واله قال قلت نعم فقال افض بهن بليل ولا تفض بهن حتى تاتي بهن الجمرة العظمى فيرمين الجمرة فان لم يكن عليهن ذبح فلياخذن من شعورهن ويقصرن من اظفارهن ويمضين الى مكة في وجوههن ويطفن بالبيت ويسعين بين الصفا والمروة ثم يرجعن الى البيت ويطفن اسبوعا ثم يرجعن الى منى وقد فرغن من حجهن وقال ان رسول الله صلى الله عليه واله ارسل معهن اسامة بن زيد عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري وغيره عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال رخص رسول الله صلى الله عليه واله للنساء والضعفاء ان يفيضوا من جمع بليل وان يرموا الجمرة بليل وان ارادوا ان يزوروا البيت وكلوا من يذبح عنهن

باب من فاته الحج

عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد وسهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن داود الرقي قال كنت مع ابي عبد الله عليه السلام بمنى اذ جاءه رجل فقال ان قوما قدموا يوم النحر وقد فاتهم الحج فقال نسال الله العافية واني ارى ان يهريق كل واحد منهم دم شاة ويحلون وعليهم الحج من قابل ان انصرفوا الى بلادهم وان اقاموا حتى يمضي ايام التشريق بمكة ثم يخرجوا الى وقت اهل مكة واحرموا منه واعتمروا فليس عليهم الحج من قابل علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى وابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال من ادرك جمعا فقد ادرك الحج وقال ايما قارن او مفرد او متمتع قدم وقد فاته الحج فليحلل بعمرة وعليه الحج من قابل قال وقال في رجل ادرك الامام وهو بجمع فقال ان ظن انه ياتي عرفات فيقف بها قليلا ثم يدرك جمعا قبل طلوع الشمس فلياتها وان ظن انه لا ياتيها حتى يفيضوا فلا ياتها وليقم بجمع فقد تم حجه علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام قال من ادرك المشعر الحرام يوم النحر قبل زوال الشمس فقد ادرك الحج عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد

بن عيسى

بن عيسى عن ابن فضال عن عبد الله بن المغيرة عن اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام من ادرك المشعر الحرام وعليه خمسة من الناس قبل ان تزول الشمس فقد ادرك الحج احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال من ادرك المشعر الحرام وعليه خمسة من الناس فقد ادرك الحج علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام قال تقول تدري لم جعل ثلاث هنا قال قلت لا قال فمن ادرك شيئا منها فقد ادرك الحج

باب حصى الجمار من اين تؤخذ ومقدارها

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار قال خذ حصى الجمار من جمع وان اخذته من رحلك بمنى اجزاك عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد عن مثنى الحناط عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الحصى التي ترمى بها الجمار فقال تؤخذ من جمع وتؤخذ بعد ذلك من منى علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن ربعي عن ابي عبد الله عليه السلام قال خذ حصى الجمار من جمع وان اخذته من رحلك بمنى اجزاك محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول التقط الحصى ولا تكسرن منهن شيئا علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال حصى الجمار ان اخذته من الحرم اجزاك وان اخذته من غير الحرم لم يجزك قال وقال لا ترمي الجمار الا بالحصى ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام في حصى الجمار قال كره الصم منها وقال خذ البرش عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابي الحسن عليه السلام قال حصى الجمار تكون مثل الانملة ولا تاخذها سوداء ولا بيضاء ولا حمراء خذها كحلية منقطة تخذفهن خذفا وتضعها على الابهام وتدفعها بظفر السبابة وارمها من بطن الوادي واجعلهن عن يمينك ولا ترم على الجمرة وتقف عند الجمرتين الاوليين

عند الجمرتين الاولين ولا يقف عند الجمرة العقبة محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن
اسماعيل عن حنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال يجوز اخذ حصى الجمار من جميع
الحرم الا من المسجد الحرام ومسجد الخيف محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن محمد بن
عيسى عن يس الضرير عن حريز عمن اخبره عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته
من اين ينبغي اخذ حصى الجمار قال لا تاخذه من موضعين من خارج الحرم ومن حصى
الجمار ولا باس باخذه من سائر الحرم

باب يوم النحر ومبدأ الرمي وفضله

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن
ابي عبد الله عليه السلام قال خذ حصى الجمار ثم ائت الجمرة القصوى التي عند العقبة
فارمها من قبل وجهها ولا ترمها من اعلاها وتقول والحصى في يدك اللهم هؤلاء
حصياتي فاحصهن لي وارفعهن في عملي ثم ترمي وتقول مع كل حصاة الله اكبر اللهم
ادحر عني الشيطان اللهم تصديقا بكتابك وعلى سنة نبيك صلى الله عليه واله اللهم
اجعله حجا مبرورا وعملا مقبولا وسعيا مشكورا وذنبا مغفورا وليكن فيما بينك
وبين الجمرة قدر عشرة اذرع او خمسة عشر ذراعا فاذا اتيت رحلك ورجعت
من الرمي فقل اللهم بك وثقت وعليك توكلت فنعم الرب ونعم المولى ونعم النصير
قال ويستحب ان يرمي الجمار على طهر محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن حديد
عن جميل بن دراج عن زرارة عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن رمي الجمار الجمرة
يوم النحر ما لها ترمى وحدها ولا ترمى من الجمار غيرها يوم النحر فقال قد كن
يرمين كلهن ولكنهم تركوا ذلك فقلت جعلت فداك فارميهن فقال لا ترمهن اما
ترضى ان تصنع مثل ما تصنع ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن
بكير عن زرارة عن حمران قال سألت اباجعفر عليه السلام عن رمي الجمار فقال يوم كن يرمين جميعا
النحر فرميها جميعا كن ترميهن جميعا بعد ذلك ثم حدثه فقال لنا اما ترضى ان تصنع كما

كان على

كان علي عليه السلام يصنع فتركته علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل عن زرارة
عن احدهما عليهما السلام وعن ابن اذينه عن ابن بكير قال كانت الجمار ترمى جميعا
قلت فارميها فقال لا اما ترضى ان تصنع كما اصنع عدة من اصحابنا عن احمد بن
محمد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن سعيد الرومي قال رمى ابو عبد الله عليه
السلام الجمرة العظمى فرأى الناس وقوفا فقام وسطهم ثم نادى باعلى صوته ايها الناس
ان هذا ليس بموقف ثلث مرات ففعلت محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن
ابن محبوب عن علي بن رئاب عن محمد بن قيس عن ابي جعفر عليه السلام قال قال
رسول الله صلى الله عليه واله لرجل من الانصار اذا رميت الجمار كان لك بكل حصاة
عشر حسنات يكتب لك لما يستقبل من عمرك ٥ عدة من اصحابنا عن ابي عبد الله احمد بن
ابيه عن حماد عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام في رمي الجمار قال له بكل حصاة
يرمي تحط عنه كبيرة موبقة

باب رمي الجمار في ايام التشريق

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن
شاذان عن صفوان بن يحيى وابن ابي عمير عن معاوية بن عمار قال ارم في كل يوم عند عن ابي عبد الله عليه السلام
زوال الشمس وقل كما قلت حين رميت جمرة العقبة فابدا بالجمرة الاولى فارمها
عن يسارها في بطن المسيل وقل كما قلت يوم النحر قم عن يسار الطريق فاستقبل
القبلة واحمد الله واثن عليه وصل على النبي صلى الله عليه واله ثم تقدم قليلا
فتدعو وتسأله ان يتقبل منك ثم تقدم ايضا ثم افعل ايضا ذلك عند الثانية
واصنع كما صنعت بالاولى وتقف وتدعو الله كما دعوت ثم تمضي الى الثالثة
وعليك السكينة والوقار فارم ولا تقف عندها محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين
عن صفوان بن يحيى عن يعقوب بن شعيب قال سألنا اباعبد الله عليه السلام
عن الجمار فقال قم عند الجمرتين ولا تقم عند جمرة العقبة قلت هذا من السنة

قال نعم قلت ما اقول اذا رميت فقال كبر مع كل حصاة محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم
عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله عليه السلام خذ حصى الجمار
بيدك اليسرى وارم باليمنى ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن
يحيى عن اسحاق بن عمار عن ابي بصير وصفوان عن منصور بن حازم جميعا عن ابي عبد
الله عليه السلام قال رمي الجمار من طلوع الشمس الى غروبها علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي
عمير عن عمر بن اذينه عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال للحكم ابن عيينة ما حد
رمي الجمار فقال الحكم عند زوال الشمس فقال ابو جعفر عليه السلام ارايت لو انهما
كانا رجلين فقال احدهما لصاحبه احفظ علينا متاعنا حتى ارجع اكان يفوته الرمي
هو والله ما بين طلوع الشمس الى غروبها محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن
الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله عليه السلام رخص رسول
الله صلى الله عليه وآله لرعاة الابل اذا جاؤا بالليل ان يرموا احمد بن محمد عن اسماعيل
بن حماد قال سمعت ابا الحسن الرضا عليه السلام يقول لا ترمي الجمرة يوم النحر حتى تطلع
الشمس فقال ترمي الجمار من بطن الوادي وتجعل كل جمرة عن يمينك ثم تنفتل في الشق
الاخر اذا رميت جمرة العقبة احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب
عن ابان عن محمد الحلبي قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الغسل اذا اراد ان يرمي
فقال ربما اغتسلت فاما من السنة فلا علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد
عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الغسل اذا رمى الجمار فقال ربما
فعلت واما السنة فلا ولكن من الحر والعرق ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي
بن الحكم عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن
الجمار فقال لا ترمي الجمار الا وانت على طهر باب من
خالف الرمي او زاد او نقص عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد واحمد بن محمد عن

الحسن

الحسن بن محبوب عن ابن رئاب عن مسمع عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل نسي
رمي الجمار يوم الثاني فبدأ بجمرة العقبة ثم الوسطى ثم الاولى يؤخر ما رمى بما رمى
ويرمي الجمرة الوسطى ثم جمرة العقبة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية
بن عمار وحماد عن الحلبي جميعا عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل رمى الجمار
منكوسة قال يعيد على الوسطى وجمرة العقبة ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد
عن احمد بن محمد عن عبد الكريم ابن عمرو عن عبد الاعلى عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قلت له رجل رمى الجمرة بست حصيات ووقعت واحدة في الحصى قال يعيدها
ان شاء من ساعته وان شاء من الغد اذا اراد الرمي ولا يأخذ من حصى الجمار قال و
سألته عن رجل رمى جمرة بست حصيات ووقعت واحدة في المحمل قال يعيدها العقبة ثم
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال
قلت لابي عبد الله عليه السلام ذهبت ارمي فاذا في يدي ست حصيات فقال خذ
واحدة من تحت رجلك ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن
شاذان عن صفوان عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال في رجل اخذ
احدى وعشرين حصاة فرمى بها فزادت واحدة فلم يدر من ايهن نقصت قال فليرجع
فليرم كل واحدة بحصاة فان سقطت من رجل حصاة فلم يدر ايتهن هي قال يأخذ
من تحت قدميه حصاة فيرمي بها قال وان رميت بحصاة فوقعت في محمل فاعد
مكانها فان هي اصابت انسانا او جملا ثم وقعت على الجمار اجزاك وقال في رجل
رمى الاولى باربع والاخيرتين بسبع سبع قال يعود فيرمي الاولى بثلاث وقد فرغ
وان كان رمى الاولى بثلاث ورمى الاخيرتين بسبع سبع فليعد وليرمهن جميعا
بسبع سبع قال وان كان رمى الوسطى بثلاث ثم رمى الاخرى فليرم الوسطى بسبع
وان كان رمى الوسطى باربع رجع فرمى بثلاث قال قلت الرجل ينكس في رمي الجمار فيبدأ

بجمرة العقبة ثم الوسطى ثم العظمى قال يعود فيرمي الوسطى ثم يرمي جمرة العقبة
وان كان من الغد **باب من نسي رمي الجمار او جهل**
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قلت له رجل نسي ان يرمي الجمار حتى اتى مكة قال يرجع فيرميها يفصل بين
كل رميتين بساعة قلت فاته ذلك فخرج قال ليس عليه شيء قال قلت فرجل نسي
السعي بين الصفا والمروة فقال يعيد السعي قلت فاته ذلك حتى خرج قال يرجع
فيعيد السعي ان هذا ليس كرمي الجمار ان الرمي سنة والسعي بين الصفا والمروة
فريضة عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد
وغيره من عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل افاض من جمع حتى انتهى
الى منى فعرض له عارض فلم يرم الجمرة حتى غابت الشمس قال يرمي اذا اصبح مرتين احدهما
بكرة وهي للامس والاخرى عند زوال الشمس وهي ليومه وعنه عن فضالة بن ايوب
عن معاوية بن عمار قال سألت ابا عبد الله عليه السلام ما تقول في امرأة جهلت ان ترمي
الجمار حتى نفرت الى مكة قال فلترجع ولترم الجمار كما كانت ترمي والرجل كذلك علي
بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل عن دراج زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي عبد
الله عليه السلام انه قال في الخائف لا باس بان يرمي الجمار بالليل ويضحي بالليل و
يفيض بالليل ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن اخيه
الحسن عن زرعة عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام انه كره رمي الجمار بالليل ورخص
للعبد والراعي في رمي الجمار ليلا **باب الرمي عن العليل
والصبيان والرمي راكبا** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار
وعبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلام قال الكسير والمبطون يرمى عنهما
قال والصبيان يرمى عنهم ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى

عن اسحاق

عن اسحاق بن عمار قال سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن المريض يرمى عنه الجمار قال
نعم يحمل الى الجمرة ويرمى عنه ~~عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد~~
~~عن النضر بن سويد عن عاصم بن حميد عن عنبسة عنه الجمار قال نعم يحمل الى الجمرة~~
~~ويرمى عنه~~ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن
سويد عن عاصم بن حميد عن عنبسة بن مصعب قال رايت ابا عبد الله عليه السلام
بمنى يمشي ويركب فحدثت نفسي ان اسأله حين ادخل عليه فابتدأني هو بالحديث
فقال ان علي بن الحسين صلوات الله عليه كان يخرج من منزله ماشيا ٥ احمد بن محمد عن
الحسن بن علي الوشاء عن مثنى عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابيه ان رسول
الله صلى الله عليه وآله كان يرمي الجمار ماشيا ٥ احمد بن محمد عن علي بن مهزيار قال
رايت ابا جعفر عليه السلام يمشي بعد يوم النحر حتى يرمي الجمرة ثم ينصرف راكبا
وكنت اراه ماشيا بعد ما يحاذي المسجد بمنى قال وحدثني علي بن محمد بن سليمان
النوفلي عن حسن بن صالح عن بعض اصحابه قال نزل ابو جعفر عليه السلام فوق
المسجد بمنى قليلا عن دابته حتى توجه ليرمي الجمرة عند مضرب علي بن الحسين
عليه السلام فقلت له جعلت فداك لم نزلت هاهنا فقال ان هذا مضرب علي بن
الحسين ومضرب بني هاشم وانا احب ان امشي في منازل بني هاشم **باب يوم النحر**
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن كليب
الاسدي قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن النحر فقال اما بمنى فثلاثة ايام واما
في البلدان فيوم واحد علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن
محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال الاضحى يومان بعد يوم النحر ويوم واحد
بالامصار **باب ادنى ما يجزي عن الهدي** عدة من اصحابنا
عن سهل بن زياد واحمد بن محمد جميعا عن ابن محبوب عن ابن رئاب عن ابي عبد الله عليه

اذا رمى الجمار ومنزلي اليوم انفس من منزله فاركب حتى اتي منزله والي ابو فاذا انتهيت الى منزله مشيت حتى ارمي الجمرة صح

ايام

بمنى

عن ابي عبيدة صح

السلام في قول الله عز وجل فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي قال
شاة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان
عن صفوان بن يحيى وابن ابي عمير عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال
يجزيه في المتعة شاة باب من يجب عليه الهدى واين
يذبحه ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن سعيد الاعرج
قال قال ابو عبد الله عليه السلام من تمتع في اشهر الحج ثم اقام بمكة حتى يحضر الحج
من قابل فعليه شاة ومن تمتع في غير اشهر الحج ثم جاور حتى يحضر الحج فليس عليه دم
وانما هي حجة مفردة وانما الاضحى على اهل الامصار ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد
الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سئل عن الاضحى اواجب على من وجد لنفسه
وعياله فقال اما لنفسه فلا يدعه واما لعياله ان شاء تركه ٥ عدة من اصحابنا عن
سهل بن زياد واحمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن ابراهيم الكرخي عن ابي عبد الله
عليه السلام في رجل قدم بهديه مكة في العشر فقال ان كان هديا واجبا فلا ينحره
الا بمنى وان كان ليس بواجب فلينحره بمكة ان شاء وان كان قد اشعره وقلده فلا ينحره
الا يوم الاضحى ٥ ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن اسحاق
بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له الرجل يخرج من حجته شيئا يلزمه
منه دم يجزيه ان يذبحه اذا رجع الى اهله قال نعم وقال فيما اعلم يتصدق به قال
اسحاق وقلت لابي ابراهيم عليه السلام الرجل يخرج من حجته ما يجب عليه الدم
ولا يهريقه حتى يرجع الى اهله فقال يهريقه في اهله ويأكل منه الشيء ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن
ابن فضال عن يونس ابن يعقوب عن شعيب العقرقوفي قال قلت لابي عبد الله عليه
السلام سقت في العمرة بدنة فاين انحرها قال بمكة قلت اي شيء اعطي منها قال كل
ثلثا واهد ثلثا وتصدق بثلث علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن

عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان اهل مكة انكروا عليك انك ذبحت هديك
في منزلك بمكة فقال ان مكة كلها منحر باب
ما يستحب من الهدى وما يجوز منه وما لا يجوز ٥ الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن حسن بن علي
عن حماد بن عثمان قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن ادنى ما يجزي من اسنان
الغنم في الهدى فقال الجذع من الضان قلت فالمعز قال لا يجزي الجذع من المعز
قلت ولم قال لان الجذع من الضان يلقح والجذع من المعز لا يلقح ٥ علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن
الابل والبقر ايهما افضل ان يضحى بهما قال ذوات الارحام فسالته عن اسنانها فقال اما البقر
فلا يضرك باي اسنانها ضحيت واما الابل فلا يصلح الا الثني ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن
ابن ابي نجران عن محمد بن حمران عن ابي عبد الله عليه السلام قال اسنان البقر تبيعها
ومسنها في الذبح سواء ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن
قال حدثني من سمعه يقول ضح بكبش اسود اقرن فحل فان لم تجد فاسود اقرن فحل
ياكل في سواد ويشرب في سواد وينظر في سواد ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي
بن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن النعجة
احب اليك ام الماعز قال ان كان الماعز ذكرا فهو احب الي وان كان الماعز انثى فالنعجة
احب الي قال قلت والخصي يضحى به قال لا الا ان لا يكون غيره وقال لا يصلح الجذع
من الضان فاما الماعز فلا يصلح قلت الخصي احب اليك ام النعجة قال المرضوض
احب الي من النعجة وان كان خصيا فالنعجة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير
عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اشترى الرجل البدنة مهزولة
فوجدها سمينة فقد اجزات عنه وان اشتراها مهزولة فوجدها مهزولة فانها
لا تجزي عنه ٥ حميد بن زياد عن ابن سماعة عن غير واحد عن ابان بن عثمان عن سلمة ابي حفص

الماعز واحد المعز للذكر والانثى ج مواعز ق

حفص عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابيه عليهما السلام قال كان علي عليه
السلام يكره التشريم في الاذان والخزم ولا يرى به باسا ان كان ثقب في موضع
المواسم وكان يقول يجزي من البدن الثني ومن المعز الثني ومن الضان الجذع ابان عن
عبد الرحمن عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال الكبش في ارضكم افضل من الجزور
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام في
رجل يشتري هديا وعوراء وغيره فقال ان كان نقد ثمنه فقد اجزاء عنه وان لم يكن
نقد ثمنه رده واشترى غيره قال وقال ابو عبد الله عليه السلام اشتر فحلا سمينا
للمتعة فان لم تجد فموجوا فان لم تجد فمن فحولة المعز فان لم تجد فنعجة فان لم تجد فما
استيسر من الهدي قال ويجزي في المتعة الجذع من الضان ولا تجزي جذع المعز
قال وقال ابو عبد الله عليه السلام في رجل اشترى شاة ثم اراد ان يشتري اسمن
منها قال يشتريها فاذا اشتريها باع الاولى ولا ادري شاة او بقرة علي بن ابراهيم
عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي جعفر عن ابائه عليهم السلام قال قال رسول
الله صلى الله عليه واله صدقة رغيف خير من نسك مهزولة علي بن ابراهيم عن
ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الضحية
تكون الاذن مشقوقة فقال ان كان شقها وسما فلا باس وان كان شقا فلا يصلح
علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن ابيه عن ابائه عليهم السلام
قال قال النبي صلى الله عليه واله لا تضحى العرجاء بين عرجها ولا بالعجفاء ولا بالخرقاء ولا بالجذاء
ولا بالعضباء علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير ومحمد بن اسماعيل
عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير وصفوان بن يحيى عن معاوية بن عمار قال قال
ابو عبد الله عليه السلام اذا رميت الجمرة فاشتر هديك ان كان من البدن او من البقر
والا فاجعل كبشا سمينا فحلا فان لم تجد فحلا فموجوا من الضان فان لم تجد فتيسا فحلا

فان لم يجد

فان لم تجد فما تيسر عليك وعظم شعائر الله عز وجل فان رسول الله صلى الله
عليه واله ذبح عن امهات المؤمنين بقرة بقرة ونحر بدنه ابو علي الاشعري عن محمد
بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن عيص بن القسم عن ابي عبد الله عليه السلام
في الهرم الذي قد وقع ثناياها انه لا باس به في الاضاحي وان اشتريته مهزولا
فوجدته سمينا اجزاك وان اشتريته مهزولا فوجدته مهزولا فلا تجزي وفي رواية
اخرى ان حد الهزال اذا لم يكن على كليتيه شيء من الشحم رواه محمد بن عيسى عن ابي الفرج
عن الفضيل قال حججت باهلي سنة فعزت الاضاحي فانطلقت فاشتريت شاتين
بغلاء فلما القيت اهابهما ندمت ندامة شديدة لما رايت بهما من الهزال فاتيته
فاخبرته ذلك فقال ان كان على كليتيهما شيء من الشحم اجزاتا علي بن ابراهيم عن
ابيه عن ابن محمد عن السلمي عن داود الرقي قال سالني بعض الخوارج عن هذه الاية
من الضان اثنين ومن المعز اثنين قل ءالذكرين حرم ام الانثيين اما اشتملت عليه
ارحام الانثيين ومن الابل اثنين ومن البقر اثنين ما الذي احل الله من ذلك وما
الذي حرم فلم يكن عندي فيه شيء فدخلت على ابي عبد الله عليه السلام وانا حاج
فاخبرته بما كان فقال ان الله عز وجل احل في الاضحية بمنى الضان والمعز الاهلية
وحرم ان يضحى بالجبلية واما قوله ومن الابل اثنين ومن البقر اثنين فان الله تبارك
وتعالى احل في الاضحية الابل العراب وحرم فيها البخاتي واحل البقر الاهلية ان
يضحى بها وحرم الجبلية فانصرفت الى الرجل فاخبرته بهذا الجواب فقال هذا شيء
حملته الابل من الحجاز باب الهدي ينتج او يحلب او يركب
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن اسماعيل عن محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني
عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل لكم فيها منافع الى اجل مسمى ثم
قال ان احتاج الى ظهرها ركبها من غير ان يعنف عليها وان كان لها لبن حلبها حلابا

بالا ينهكهما ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر نهك الضرع نهكا استوفى جميع ما فيه ق
بن سويد عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ان نتجت بدنتك فاحلبها ما لا يضر بولدها ثم انحرهما جميعا قلت اشرب من
لبنها واسقي قال نعم وقال ان امير المؤمنين عليه السلام كان اذا راى ناسا يمشون
قد جهدهم المشي حملهم على بدنه وقال ان ضلت راحلة الرجل او هلكت ومعه
هدي فليركب على هديه محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن العلا
عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال سالته عن البدنة تنتج ايحلبها
قال احلبها حلبا غير مضر بالولد ثم انحرهما جميعا قلت نشرب من لبنها قال نعم و
يسقي باب الهدي يعطب او يهلك قبل ان يبلغ محله ان شاء صح
والاكل منه علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عمن اخبره عن ابي عبد الله عليه
السلام قال كل من ساق هديا تطوعا فعطب هديه فلا شيء عليه ينحره وياخذ عطب كفرح هلك والبعير والفرس انكسر ق
نعل التقليد فيغمسها في الدم فيضرب به صفحة سنامه فلا بدل عليه وما كان من
جزاء صيد او نذر فعطب فعل مثل ذلك وعليه البدل وكل شيء اذا دخل الحرم
فعطب فلا بدل على صاحبه تطوعا او غيره ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير
ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى جميعا عن معاوية
بن عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اشترى اضحية فماتت او سرقت
قبل ان يذبحها قال لا باس وان ابدلها فهو افضل وان لم يشتر فليس عليه شيء
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن رجل قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن البدنة
يهديها الرجل فتكسر او تهلك فقال ان كان هديا مضمونا فان عليه مكانها وان
لم يكن مضمونا فليس عليه شيء قلت اياكل منه قال نعم ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي قلت صح
عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الهدي الواجب

اذا اصابه

اذا اصابه كسر او عطب ايبيعه صاحبه ويستعين بثمنه على هدي قال يبيعه اخر صح
ويتصدق بثمنه ويهدي هديا اخر ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان
بن يحيى عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال اذا
وجد الرجل هديا ضالا فليعرفه يوم النحر واليوم الثاني واليوم الثالث ثم ليذبحه
عن صاحبه عشية يوم الثالث وقال في الرجل يبعث بالهدي الواجب فيهلك
الهدي في الطريق قبل ان يبلغ وليس له سعة ان يهدي فقال الله سبحانه اولى
بالعذر الا ان يكون يعلم انه اذا سال اعطي ٥ ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار
عن صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا ابراهيم عليه السلام
عن رجل اشترى هديا لمتعته فاتى به اهله وربطه ثم انحل فهلك هل يجزيه او
يعيد قال لا يجزيه الا ان يكون لا قوة به عليه ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن
محمد بن سنان عن ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن
رجل اشترى كبشا فهلك منه قال يشتري مكانه اخر قلت فان اشترى مكانه اخر
ثم وجد قال ان كانا جميعا قائمين فليذبح الاول وليبع الاخر وان شاء ذبحه الاول صح
وان كان قد ذبح الاخر فليذبح الاول معه ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير
عن حفص بن البختري عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يضل
هديه فيجده رجل اخر فينحره فقال ان كان عن احمد بن محمد عن علي بن حديد عن نحره بمنى فقد اجزا عن صاحبه الذي ضل
جميل عن بعض اصحابنا عن احدهما عليهما السلام في رجل اشترى هديا فنحره فمر به منه وان كان نحره في غير منى لم يجز
رجل فعرفه فقال هذه بدنتي ضلت مني بالامس وشهد له رجلان بذلك فقال عن صاحبه عدة من اصحابنا صح
له لحمها ولا يجزي عن واحد منهما ثم قال ولذلك جرت السنة باشعارها وتقليدها
اذا عرفت باب البدنة والبقرة عن كم تجزي علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن سنان قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله

يذبح يوم الاضحى كبشين احدهما عن نفسه والاخر عمن لم يجد من امته وكان
امير المؤمنين عليه السلام يذبح كبشين احدهما عن رسول الله صلى الله عليه وآله
والاخر عن نفسه ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن عبد
الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن قوم غلت عليهم الاضاحي
وهم متفرقون وليسوا باهل بيت واحد وقد اجتمعوا في مسيرهم ومضربهم واحد
الهم ان يذبحوا بقرة فقال لا احب ذلك الا من ضرورة ٥ عدة من اصحابنا عن احمد
بن محمد عن الحسن بن علي عن رجل يسمى سوادة قال كنا جماعة بمنى فعزت الاضاحي
فنظرنا فاذا ابو عبد الله عليه السلام واقف على قطيع يساوم بغنم ويماكسهم مكاسا
شديدا فوقفنا ننتظر فلما فرغ اقبل علينا فقال اظنكم قد تعجبتم من مكاسي فقلنا
نعم فقال ان المغبون لا محمود ولا ماجور الكم حاجة فقلنا نعم اصلحك الله ان
الاضاحي قد عزت علينا قال فاجتمعوا فاشتروا جزورا فانحروها فيما بينكم قلنا
ولا تبلغ نفقتنا قال فاجتمعوا واشتروا بقرة فيما بينكم قلنا ولا تبلغ نفقتنا
قال فاجتمعوا فاشتروا فيما بينكم شاة فاذبحوها فيما بينكم قلنا تجزي عن سبعة
قال نعم وعن سبعين باب علي بن ابراهيم عن ابيه عن
ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن حمران قال عزت البدن سنة بمنى حتى بلغت البدنة
مائة دينار فسئل ابو جعفر عليه السلام عن ذلك فقال اشتركوا فيها قال قلت كم
ما خف فضل قلت عن كم تجزي قال عن سبعين علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن
حفص بن قرعة عن زيد بن جهم قال قلت لابي عبد الله عليه السلام متمتع لم يجد
هديا فقال اما كان معه درهم يأتي به قومه فيقول اشركوني بهذا الدرهم ٥
باب الذبح ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان
بن يحيى عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل فاذكروا

اسم الله عليها صواف قال ذلك حين تصف للنحر تربط يديها ما بين الخف الى الركبة
ووجوب جنوبها اذا وقعت على الارض محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن
اسماعيل عن محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني قال سألت ابا عبد الله عليه السلام
كيف تنحر البدنة قال تنحر وهي قائمة من قبل اليمين علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي
عمير عن معوية بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام النحر في اللبة والذبح في الحلق علي
بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال لا يذبح لك اليهودي ولا النصراني
اضحيتك فان كانت امراة فلتذبح لنفسها وتستقبل القبلة وتقول وجهت وجهي
للذي فطر السموات والارض حنيفا اللهم منك ولك وعنه عن معوية بن عمار عن ابي
عبد الله عليه السلام قال كان علي بن الحسين عليهما السلام يجعل السكين في يد
الصبي ثم يقبض الرجل على يد الصبي فيذبح علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسمعيل
عن الفضل بن شاذان جميعا عن صفوان وابن ابي عمير قال قال ابو عبد الله عليه
السلام اذا اشتريت هديك فاستقبل به القبلة وانحره او اذبحه وقل وجهت وجهي
للذي فطر السموات والارض حنيفا وما انا من المشركين ان صلوتي ونسكي ومحياي
ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا اول المسلمين اللهم منك
ولك بسم الله والله اكبر اللهم تقبل مني ثم امر السكين ولا تنخعها حتى تموت محمد بن
يحيى عن احمد بن محمد عن موسى بن جعفر البغدادي عن جميل عن ابي عبد الله عليه السلام
قال تبدا بمنى بالذبح قبل الحلق وفي العقيقة بالحلق قبل الذبح محمد بن يحيى عن
محمد بن الحسين عن عبد الرحمن بن ابي هاشم البجلي عن ابي خديجة قال رايت ابا عبد الله
عليه السلام وهو ينحر بدنته معقولة يدها اليسرى ثم يقوم من جانب يدها اليمنى
ويقول بسم الله والله اكبر اللهم هذا منك ولك اللهم تقبله مني ثم يطعن في لبتها
ثم يخرج السكين بيده فاذا وجبت قطع موضع الذبح بيده باب

الاكل الاكل من الهدي الواجب والصدقة منها واخراجه من منى علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير وصفوان
بن يحيى عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال امر رسول الله صلى الله
عليه وآله حين نحر ان يوخذ من كل بدنة جذوة من لحمها ثم يطرح في برمة ثم تطبخ
فاكل رسول الله صلى الله عليه وآله وعلي عليه السلام منها وحسيا من مرقها حميد بن
زياد عن ابن سماعة عن غير واحد عن ابان بن عثمان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عليه — ابي عبد الله عن ص
السلام في قول الله عز وجل ثناؤه فاذا وجبت جنوبها قال اذا وقعت على الارض
فكلوا منها واطعموا القانع والمعتر قال القانع الذي يرضى بما اعطيته ولا يسخط ولا
يكلح ولا يلوي شدقه غضبا والمعتر المار بك لتطعمه عدة من اصحابنا عن احمد بن
محمد بن اسماعيل عن محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني قال سالت ابا عبد الله
عليه السلام عن لحوم الاضاحي فقال كان علي بن الحسين وابو جعفر عليهما السلام
يتصدقان بثلث على جيرانهم وثلث على السوال وثلث يمسكونه لاهل البيت الحسين
بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي وحميد بن زياد عن ابن سماعة عن غير واحد
جميعا عن ابان بن عثمان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عليه السلام قال سالت ابا عبد
الله عليه السلام عن الهدي ما ياكل منه الذي يهديه في متعته وغير ذلك فقال كما
ياكل من هديه علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال سالت
ابا عبد الله عليه السلام عن فداء الصيد ياكل صاحبه من لحمه فقال ياكل من اضحيته
ويتصدق بالفداء علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان
عن صفوان وعن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله جل ثناؤه فاذا
وجبت جنوبها فكلوا منها واطعموا القانع والمعتر قال القانع الذي يرضى بما اعطيته — يقنع به
والمعتر الذي يعتريك والسايل الذي يسالك في يديه والبايس هو الفقير علي بن

ابراهيم

ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام
قال سالته عن اخراج لحوم الاضاحي فقال كنا نقول لا يخرج منها شي لحاجة — من منى ص
الناس اليه فاما اليوم فقد كثر الناس فلا باس باخراجه علي بن ابراهيم عن ابيه عن
ابن ابي عمير عن اسماعيل بن مرار عن يونس بن مسكان عن ابي بصير قال سالته عن
رجل اهدى هديا فانكسر فقال ان كان مضمونا والمضمون ما كان في يمين يعني — يمين
نذرا او جزاء فعليه فداؤه قلت اياكل منه فقال لا انما هو للمساكين فان لم يكن
مضمونا فليس عليه شي قلت اياكل منه قال ياكل منه وروي ايضا انه ياكل منه مضمونا — ياكل منه م
كان او غير مضمون عدة من اصحابنا عن ابن زياد عن علي بن اسباط عن مولى لابي
عبد الله عليه السلام قال رايت ابا الحسن عليه السلام دعا ببدنة فنحرها فلما ضرب
الجزار دون عراقيبها فوقعت الى الارض وكشفوا شيا من سنامها قال اقطعوا وكلوا
منها فان الله عز وجل يقول فاذا وجبت جنوبها فكلوا منها واطعموا محمد بن يحيى
عن احمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل عن حنان بن سدير عن ابي جعفر عليه السلام و
محمد بن الفضيل عن ابي الصباح عن ابي عبد الله عليه السلام قال نهانا رسول الله
صلى الله عليه وآله عن لحوم الاضاحي بعد ثلاث ثم اذن فيها وقال كلوا من لحوم
الاضاحي بعد ثلاث وادخروا

باب جلود الهدي

علي بن
ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام قال
نهى رسول الله صلى الله عليه وآله ان يعطى الجزار من جلود الهدي واجلالها
شيا وفي رواية معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال ينتفع بجلد الاضحية
ويشتري به المتاع وان تصدق به فهو افضل وقال نحر رسول الله صلى الله عليه
وآله بدنة ولم يعط الجزارين جلودها ولا قلايدها ولا جلالها ولكن تصدق به ولا
تعط السلاخ منها شيا ولكن اعط من غير ذلك

باب

الحلق والتقصير ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن محمد بن الحسن عن ابراهيم
بن مسلم عن ابي شبل عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان المؤمن اذا حلق راسه بمنى
ثم دفنه جاء يوم القيمة وكل شعرة لسان طلق تلبي باسم صاحبها عدة من اصحابنا لها م
عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن مفضل بن صالح عن ابان بن تغلب
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام للرجل ان يغسل راسه بالخطمي قبل ان يحلقه
قال يقصر ويغسله ٥ حميد بن زياد عن ابن سماعة عن غير واحد عن ابان بن عثمان عن عبد
الرحمن بن ابي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يوم النحر ابي عبد الله عن م
يحلق راسه ويقلم اظفاره وياخذ من شاربه ومن اطراف لحيته ٥ محمد بن يحيى عن احمد
بن محمد عن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي الحسن عليه السلام قال اذا اشتريت
اضحيتك ووزنت ثمنها وصارت في رحلك فقد بلغ الهدي محله فان احببت ان
تحلق فاحلق وباسناده عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سالته عن رجل جهل
ان يقصر من راسه او يحلق حتى ارتحل من منى قال فليرجع الى منى حتى يحلق بها شعره
او يقصره وعلى الصرورة ان يحلق وان كان قد حج فان شاء قصر وان شاء حلق علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي
قال واذا لبد شعره او عقصه فان عليه الحلق وليس له التقصير ٥ عدة من اصحابنا عمير عن معوية بن عمار عن ابي
عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه عبد الله عليه السلم قال ينبغي للصرورة
السلام قال على الصرورة ان يحلق راسه ولا يقصر وانما التقصير لمن حج حجة الاسلام ان يحلق وان كان قد حج م
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن اسمعيل عن محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني
قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل نسي ان يقصر من شعره وهو حاج حتى
ارتحل من منى قال ما يعجبني ان يلقي شعره الا بمنى وقال في قول الله عز وجل ثم ليقضوا يلقي م
تفثهم قال هو الحلق وما في جلد الانسان ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن
حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يحلق راسه بمكة قال يرد

الشعر

الشعر الى منى محمد بن يحيى عن محمد بن محمد عن احمد بن يحيى عن غياث بن ابراهيم عن
جعفر عن ابائه عن علي عليه السلام قال السنة في الحلق ان يبلغ العظمين احمد علي م
بن محمد عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال تقصر المراة
من شعرها لعمرتها قدر انملة ٥ احمد بن محمد بن ابي نصر قال قلت لابي الحسن الرضا عليه
السلام انا حين نفرنا من منى اقمنا ايام فحلقت راسي طلب التلذذ فدخلني من
ذلك شيء فقال كان ابو الحسن صلوات الله عليه اذا خرج من مكة فاتي بثيابه حلق
راسه قال وقال في قول الله عز وجل ثم ليقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم قال التفث
تقليم الاظفار وطرح الوسخ وطرح ثياب الاحرام ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن احمد
عن محمد بن عيسى عن يونس عن حريز عن زرارة ان رجلا من اهل خراسان قدم حاجا وكان
اقرع الراس لا يحسن ان يلبي فاستفتي له ابو عبد الله عليه السلام فامر ان يلبي
عنه ويمر الموسى على راسه فان ذلك يجزي عنه باب من قدم
شيا او اخره من مناسكه علي بن ابراهيم عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج قال سالت
ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يزور البيت قبل ان يحلق قال لا ينبغي الا ان يكون
ناسيا ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه واله اتاه اناس يوم النحر فقال بعضهم يا رسول
الله صلى الله عليه وآله حلقت قبل ان اذبح وقال بعضهم يا رسول الله حلقت قبل ان
ارمي فلم يتركوا شيا كان ينبغي لهم ان يؤخروه الا قدموه فقال لا حرج عدة من اصحابنا
عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر قال قلت لابي جعفر عليه السلام جعلت
فداك ان رجلا من اصحابنا رمى الجمرة يوم النحر وحلق قبل ان يذبح فقال ان رسول
الله صلى الله عليه وآله لما كان يوم النحر اتاه طوائف من المسلمين فقالوا يا رسول
الله ذبحنا من قبل ان نرمي وحلقنا من قبل ان نذبح ولم يبق شي مما ينبغي لهم ان نبي م
يقدموه الا اخروه ولا شي مما ينبغي لهم ان يؤخروه الا قدموه فقال رسول الله صلى الله

نبي م

عليه واله لا احرج لا احرج عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد وعن سهل بن زياد جميعا
عن ابن محبوب عن ابي ايوب عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام في رجل زار
البيت قبل ان يحلق فقال ان كان زار البيت قبل ان يحلق وهو عالم ان ذلك لا
ينبغي له فان عليه دم شاة ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن
يحيى عن معاوية عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل نسي ان يذبح بمنى حتى زار
البيت فاشترى بمكة ثم ذبح قال لا باس قد اجزى عنه باب

ما يحل للرجل من اللباس والطيب اذا حلق قبل ان يزور ابو علي الاشعري
عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن سعيد بن يسار قال سالت ابا عبد الله
عليه السلام عن المتمتع اذا حلق راسه قبل ان يزور البيت يطليه بالحنا قال نعم الحنا و
الثياب والطيب وكل شيء الا النساء رددها علي مرتين او ثلثة وقال سالت ابا الحسن
عليه السلام عنها فقال نعم الحنا والثياب والطيب وكل شيء الا النساء محمد بن احمد
بن محمد عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال سالت ابا عبد الله عليه السلام فقلت
المتمتع يغطي راسه اذا حلق فقال يا بني حلق راسه اعظم من تغطية اياه محمد بن يحيى
عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي بن يقطين عن يونس مولى علي عن ابي ايوب الخزاز قال
رايت ابا الحسن عليه السلام بعد ما ذبح حلق ثم ضمد راسه بسك وزار البيت
وعليه قميص وكان متمتعا علي بن ابراهيم عن ابيه عن اسماعيل بن مرار عن يونس
عن ابي ايوب نحوه ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى
عن عبد الرحمن بن الحجاج قال ولد لابي الحسن عليه السلام مولود بمنى فارسل الينا
يوم النحر بخبيص فيه زعفران وكنا قد حلقنا قال عبد الرحمن فاكلت انا وابى الكاهلي
ومرازم ان ياكلا وقالا لا حتى نزور البيت فسمع ابو الحسن عليه السلام كلامنا فقال لمصادف
وكان هو الرسول الذي جاءنا به في اي شيء كانوا يتكلمون قال اكل عبد الرحمن وابى

الآخران وقالا لم نزر بعد فقال اصاب عبد الرحمن ثم قال اما يذكر حين اتينا
به في مثل هذا اليوم فاكلت انا منه وابى عبد الله اخي ان ياكل منه فلما جاء ابي
حرشه علي فقال يا ابه ان موسى اكل خبيصا فيه زعفران ولم يزر بعد فقال ابي
هو افقه منك اليس قد حلقتم رؤسكم صفوان عن اسحاق بن عمار قال سالت ابا
ابراهيم عليه السلام عن المتمتع اذا حلق راسه ما يحل له فقال كل شيء الا النساء

باب صوم المتمتع اذا لم يجد الهدي عدة

من اصحابنا عن احمد بن محمد وسهل بن زياد جميعا عن رفاعة ويوم التروية ويوم
عرفة قلت فانه قدم يوم التروية قال يصوم ثلثة ايام بعد التشريق قلت لم
يقم عليه جماله قال يصوم يوم الحصبة وبعده يومين قال قلت وما الحصبة قال
يوم نفره قلت يصومه وهو مسافر قال نعم اليس هو يوم عرفة مسافرا انا اهل بيت
نقول ذلك لقول الله عز وجل فصيام ثلثة ايام في الحج في ذي الحجة احمد بن محمد
بن ابي نصر عن عبد الكريم بن عمرو عن زرارة عن احدهما عليهما السلام انه قال من لم يجد
هديا واحب ان يقدم الثلاثة الايام في اول العشر فلا باس علي بن ابراهيم ومحمد
بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى وابن ابي عمير عن معاوية عن ابي
عبد الله عليه السلام قال سالته عن متمتع لم يجد هديا قال يصوم ثلثة ايام في
الحج يوما قبل التروية ويوم التروية ويوم عرفة قال قلت فان فاته ذلك قال يتسحر
ليلة الحصبة ويصوم ذلك اليوم ويومين بعده فان لم يقم عليه جماله او يصومها
في الطريق قال ان شاء صامها في الطريق وان شاء اذا رجع الى اهله ابو علي الاشعري
عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن عيص بن القاسم عن ابي عبد الله عليه
السلام قال سالته عن متمتع يدخل يوم التروية وليس معه هدي قال فلا يصوم
ذلك اليوم ولا يوم عرفة ويتسحر ليلة الحصبة فيصبح صائما وهو يوم النفر ويصوم

بن موسى قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن المتمتع لا يجد الهدي قال يصوم قبل التروية بيوم صح

يومين بعده ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن بعض اصحابنا عن الحسن ابي الحسن الرضا
عليه السلام قال قلت له رجل تمتع بالعمرة الى الحج في عيبته ثياب له يبيع من ثيابه
ويشتري هديه قال لا هذا يتزين به المؤمن يصوم ولا ياخذ شيا من ثيابه ٥ علي
بن ابراهيم عن حماد بن عيسى عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام في متمتع يجد الثمن
ولا يجد الغنم قال يخلف الثمن عند بعض اهل مكة ويامر من يشتري له ويذبح عنه
وهو يجزي عنه فان مضى ذو الحجة اخر ذلك الى قابل من ذي الحجة ٥ ابو علي الاشعري
عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى الازرق قال سالت ابا الحسن عليه السلام
عن متمتع كان معه ثمن هدي وهو يجد بمثل ذلك الذي معه هديا فلم يزل يتوانا
ويؤخر ذلك حتى اذا كان اخر النهار غلت الغنم فلا يقدر ان يشتري بالذي معه هديا
قال يصوم ثلثة ايام بعد ايام التشريق ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد
بن محمد بن ابي نصر عن عبد الكريم عن ابي بصير قال سالته عن رجل تمتع فلم يجد هديا
فصام ثلثة ايام فلما قضا نسكه بدا له ان يقيم بمكة قال ينظر مقدم اهل بلاده فاذا
ظن انهم قد دخلوا فليصم السبعة الايام ٥ احمد بن محمد بن ابي نصر عن عبد الكريم عن
ابي بصير عن احدهما عليهما السلام قال سالته عن رجل تمتع فلم يجد ما يهدي
حتى اذا كان يوم النفر وجد ثمن شاه ايذبح او يصوم قال بل يصوم فان ايام الذبح
قد مضت ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن منصور عن
ابي عبد الله عليه السلام قال من لم يصم في ذي الحجة حتى يهل هلال المحرم فعليه دم
شاة وليس له صوم ويذبحه بمنى ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن
سعيد عن عبد الله بن بحر عن حماد بن عثمان قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن
متمتع صام ثلاثة ايام ثم اصاب هديا يوم خرج من منى قال اجزاه صيامه ٥ عدة
من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن معاوية بن عمار

قال ومن

قال ومن مات ولم يكن له هدي لمتعته فليصم عنه وليه ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه
عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل تمتع
بالعمرة الى الحج ولم يكن له هدي فصام ثلثة ايام في الحج ثم مات بعد ما رجع الى
اهله قبل ان يصوم السبعة الايام اعلى وليه ان يقضي عنه قال ما ارى عليه قضاء
محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن عبد الله بن هلال عن عقبة بن خالد قال
سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل تمتع وليس معه ما يشتري به هديا فلما ان
صام ثلاثة ايام في الحج ايسر ايشتري هديا فينحره او يدع ذلك ويصوم سبعة ايام اذا
رجع الى اهله قال يشتري هديا فينحره ويكون صيامه الذي صامه نافلة ٥ علي
بن ابراهيم عن ابيه رفعه في قول الله عز وجل فمن لم يجد فصيام ثلثة ايام في الحج
وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة قال كمالها كمال الاضحية ٥ بعض اصحابنا عن
محمد بن الحسين عن احمد بن عبد الله الكرخي قال قلت للرضا عليه السلام المتمتع يقدم
وليس معه هدي ايصوم ما لم يجب عليه قال يصبر الى يوم النحر فان لم يصب فهو
ممن لم يجد

باب الزيارة والغسل فيها

الحسين بن محمد عن
معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشا عن احمد بن عائذ عن الحسين بن ابي العلاء قال
سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الغسل اذا زار البيت من منى فقال انا اغتسل
من منى ثم ازور البيت ٥ ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن اسحاق
بن عمار قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن غسل الزيارة يغتسل الرجل بالليل و
يزور بغسل واحد ايجزيه ذلك ما لم يحدث وضوءا فان احدث فليعد غسله بالليل
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ينبغي للمتمتع ان يزور البيت يوم النحر او من ليلته ولا يؤخر ذلك ٥ علي بن ابراهيم
عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير وصفوان بن يحيى عن

معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام في زيارة البيت يوم النحر قال زره فان
اشتغلت فلا يضرك ان تزور البيت من الغد ولا تؤخر ان تزور من يومك فانه (شغلت)
يكره للمتمتع ان يؤخره وموسع للمفرد ان يؤخره فاذا اتيت البيت يوم النحر فقمت
على باب المسجد قلت اللهم اعني على نسكك وسلمني له وسلمه لي اسالك القليل الذليل (مسلته)
المعترف بذنبه ان تغفر لي ذنوبي وان ترجعني بحاجتي اللهم اني عبدك والبلد
بلدك والبيت بيتك جئت اطلب رحمتك واؤم طاعتك متبعا لامرك راضيا بقدرك
اسالك مسئلة المضطر اليك المطيع لامرك المشفق من عذابك الخائف لعقوبتك
ان تبلغني عفوك وتجيرني من النار برحمتك ثم تاتي الحجر الاسود فتستلمه وتقبله فان
لم تستطع فاستلمه بيدك وقبل يدك فان لم تستطع فاستقبله وكبر وقل كما قلت حين
طفت بالبيت يوم قدمت مكة ثم طف بالبيت سبعة اشواط كما وصفت لك يوم قدمت مكة ثم (بالبيت)
صل عند مقام ابراهيم صلى الله عليه السلام ركعتين تقرا فيهما بقل هو الله احد وقل
يا ايها الكافرون ثم ارجع الى الحجر الاسود فقبله ان استطعت واستقبله وكبر ثم اخرج
الى الصفا فاصعد عليه واصنع كما صنعت يوم دخلت مكة ثم ائت المروة فاصعد
عليها وطف بينهما سبعة اشواط تبدا بالصفا وتختم بالمروة فاذا فعلت ذلك
فقد احللت من كل شيء احرمت منه الا النساء ثم ارجع الى البيت وطف به اسبوعا اخر
ثم صل ركعتين عند مقام ابراهيم عليه السلام ثم قد احللت من كل شيء وفرغت
من حجك كله وكل شيء احرمت منه ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عمن ذكره قال قلت
لابي الحسن عليه السلام جعلت فداك متمتع زار البيت فطاف طواف الحج ثم طاف
طواف النساء ثم سعى فقال لا يكون السعي الا قبل طواف النساء فقلت عليه شيء
فقال لا يكون السعي الا قبل طواف النساء

باب طواف النساء

عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد قال قال ابو الحسن عليه

٣٦١

السلام في قول الله عز وجل وليطوفوا بالبيت العتيق قال طواف الفريضة طواف
النساء ٥ الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن بعض اصحابه عن حماد بن عثمان عن
ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل وليوفوا نذورهم وليطوفوا بالبيت
العتيق قال طواف النساء ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي الوشا
عن عبد الله بن سنان عن اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال لولا ما من
الله عز وجل على الناس من طواف النساء لرجع الرجل الى اهله وليس يحل له اهله ٥ احمد (الرجل)
بن محمد عن الحسن بن علي بن يقطين عن اخيه الحسين بن علي بن يقطين قال سالت
ابا الحسن عليه السلام عن الخصيان والمراة الكبيرة اعليهم طواف النساء فقال
نعم عليهم الطواف كلهم ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل نسي طواف النساء حتى دخل اهله قال
لا تحل له النساء حتى يزور البيت وقال يامر ان يقضى عنه ان لم يحج فان توفي
قبل ان يطاف عنه فليقض عنه وليه او غيره ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن مسكان (عن محمد بن سنان عن)
عن الحلبي قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن المراة المتمتعة تطوف بالبيت و
بالصفا والمروة للحج ثم ترجع الى منى قبل ان تطوف بالبيت فقال اليس تزور
البيت قلت بلى قال فلتطف ٥ ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان
بن يحيى عن اسحاق بن عمار عن سماعة عن ابي ابراهيم عليه السلام قال سالته عن
رجل طاف طواف الحج وطواف النساء قبل ان يسعى بين الصفا والمروة فقال
لا يضره يطوف بين الصفا والمروة وقد فرغ من حجه

باب من بات عن منى في لياليها

علي بن ابراهيم ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان
عن صفوان وابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تبت
ليالي التشريق الا بمنى فان بت في غيرها فعليك دم وان خرجت اول

الليل فلا ينتصف لك الليل الا وانت بمنى الا ان يكون شغلك بنسكك او قد
خرجت من مكة وان خرجت نصف الليل فلا يضرك ان تصبح بغيرها قال وسألته
عن رجل زار عشاء فلم يزل في طوافه ودعائه وفي السعي بين الصفا والمروة
حتى يطلع الفجر قال ليس عليه شيء كان في طاعة الله ابو علي الاشعري عن محمد
بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن عيص بن القاسم قال سألت ابا عبد الله عليه
السلام عن الزيارة من منى قال لا زار بالنهار او عشيا فلا ينفجر الفجر الا وهو بمنى — ان زار ص
بعد نصف الليل وبسحر فلا بأس ان ينفجر الفجر وهو بمكة علي بن ابراهيم عن ابيه — وان زار ص
عن ابن ابي عمير في كتاب النسخة عن جميل عن بعض اصحابنا في رجل زار البيت فنام في الطريق
فان بات بمكة فعليه دم وان كان قد خرج منها فليس عليه شيء ولو اصبح دون منى وفي — فان بات ص
رواية اخرى عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يزور فنام دون منى قال اذا جاز
عقبة المدنيين فلا بأس ان ينام علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم
عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا زار الحاج من منى فخرج من مكة فجاوز بيوت
مكة فنام ثم اصبح قبل ان يأتي منى فلا شيء عليه ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن
بن علي عن ابن بكير عمن اخبره عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا تدخلوا منازلكم
بمكة اذا زرتم يعني اهل مكة باب اتيان مكة بعد الزيارة
للطواف ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن المفضل بن صالح عن ليث
المرادي قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل واذكروا الله في
ايام معدودات قال التكبير في ايام التشريق ٥ صلوة الظهر من يوم النحر الى صلوة الفجر
من يوم الثالث وفي الامصار عشر صلوات فاذا نفر بعد الاولى امسك اهل الامصار
ومن اقام بمنى فصلى بها الظهر والعصر فليكبر حماد بن عيسى عن حريز عن ابن عبد الله
عن زرارة قال قلت لابي جعفر عليه السلام التكبير في ايام التشريق في دبر الصلوة

عن الرجل يأتي مكة ايام منى بعد فراغه
من زيارة البيت فيطوف بالبيت تطوعا
فقال المقام بمنى افضل واحب الي
ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار
عن صفوان بن يحيى عن عيص بن
القسم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الزيارة بعد زيارة الحج
في ايام التشريق فقال لا باب التكبير ايام التشريق علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى
عن حريز عن محمد بن مسلم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام ص

فقال

في التكبير بمنى وهي في دبر خمسة عشر وفي سائر الامصار في دبر عشر صلوات واول
التكبير في دبر صلوة الظهر يوم النحر تقول فيه الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر — الله اكبر ص
الله اكبر ولله الحمد الله اكبر على ما هدانا الله اكبر على ما رزقنا من بهيمة الانعام
وانما جعل في سائر الامصار في دبر عشر صلوات لانه اذا نفر الناس في النفر الاول امسك اهل — الامصار ص
الامصار عن التكبير وكبر اهل منى ما داموا بمنى الى النفر الاخير ٥ ابو علي الاشعري
عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله
عليه السلام في قول الله عز وجل واذكروا الله في ايام معدودات قال هي ايام التشريق
كانوا اذا اقاموا بمنى بعد النحر تفاخروا فقال الرجل منهم كان ابي يفعل كذا و
كذا فقال الله جل ثناؤه فاذا افضتم من عرفات فاذكروا الله كذكركم اباءكم
او اشد ذكرا قال والتكبير الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله
الحمد الله اكبر على ما هدانا الله اكبر على ما رزقنا من بهيمة الانعام ٥ علي بن ابراهيم عن
ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى وابن ابي عمير عن معاوية
بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال التكبير في ايام التشريق من صلوة الظهر
يوم النحر الى صلوة العصر من اخر ايام التشريق ان انت اقمت بمنى وان انت خرجت
فليس عليك التكبير والتكبير ان تقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله — الله اكبر ص
الحمد الله اكبر على ما هدانا الله اكبر على ما رزقنا من بهيمة الانعام والحمد لله على
ما ابلانا ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن العلاء بن رزين عن — الحسن ر
محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن رجل فاتته ركعة مع الامام
من الصلوة ايام التشريق قال يتم صلوته ثم يكبر قال وسألته عن التكبير بعد كل صلوة
فقال كم شئت انه ليس شيء موقت يعني في الكلام باب
الصلوة في مسجد منى ومن يجب عليه التقصير والتمام بمنى علي بن ابراهيم عن

ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اهل مكة
اذا زاروا البيت ودخلوا منازلهم اتموا واذا لم يدخلوا منازلهم قصروا ٥ علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان اهل — حماد عن الحلبي صح
مكة اذا خرجوا حجاجا قصروا واذا زاروا ورجعوا الى منازلهم اتموا ٥ علي بن ابراهيم — عن ابيه
عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال حج النبي
صلى الله عليه وآله فاقام بمنى ثلثا يصلي ركعتين ثم صنع ذلك ابو بكر وصنع ذلك عمر و — وصنع صح
صنع ذلك عثمان ست سنين ثم اكملها عثمان اربعا فصلى الظهر اربعا ثم تمارض ليشد
بذلك بدعته فقال للمؤذن اذهب الى علي عليه السلام فقل له فليصل بالناس العصر فاتى المؤذن
عليا فقال له ان امير المؤمنين يامرك ان تصلي بالناس العصر فقال اذن لا اصلي
الا ركعتين كما صلى رسول الله صلى الله عليه وآله فذهب المؤذن فاخبر عثمان
بما قال علي عليه السلام فقال اذهب اليه فقل له انك لست من هذا في شيء اذهب فصل كما تؤمر
قال علي لا والله لا افعل فخرج عثمان فصلى بهم اربعا فلما كان في خلافة معاوية
واجتمع الناس عليه امير المؤمنين عليه السلام حج معاوية فصلى بالناس بمنى — وقتل صح
ركعتين الظهر ثم سلم فنظرت بنو امية بعضهم الى بعض وثقيف ومن كان
من شيعة عثمان ثم قالوا قد قضى على صاحبكم وخالف واشمت به عدوه فقاموا
فدخلوا عليه فقالوا اتدري ما صنعت ما زدت على ان قضيت على صاحبنا
واشمت به عدوه ورغبت عن صنيعه وسنته فقال ويلكم اما تعلمون ان رسول
الله صلى الله عليه وآله صلى في هذا المكان ركعتين وابو بكر وعمر وصلى صاحبكم
ست سنين كذلك فامروني ان ادع سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وما صنع ابو
بكر وعثمان قبل ان يحدث فقالوا لا والله ما نرضى عنك الا بذلك قال فاقيلوا — وعمر صح
فاني مشفعكم وراجع الى سنته فصلى العصر اربعا فلم يزل الخلفاء والامراء على — صاحبكم صح

ذلك

ذلك الى اليوم ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان
بن يحيى عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال صل في مسجد الخيف
وهو مسجد منى وكان مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله على عهده عند المنارة
التي في وسط المسجد وفوقها الى القبلة نحوا من ثلثين ذراعا وعن يمينها وعن يسارها
وخلفها نحوا من ذلك فقال فتحر ذلك فان استطعت ان يكون مصلاك فيه فافعل
فانه قد صلى فيه الف نبي وانما سميت الخيف لانها مرتفع عن الوادي وما ارتفع عن
الوادي يسمى خيفا ٥ معاوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان اهل
مكة يتمون الصلوة بعرفات فقال ويلهم او ويحهم واي سفر اشد منه لا لا يتم ٥ محمد
بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي
عبد الله عليه السلام قال صل ست ركعات في مسجد منى في اصل الصومعة ٥

باب النفر من منى الاول والاخر

عدة من اصحابنا عن احمد بن
محمد عن علي بن الحكم عن داود بن النعمان عن ابي ايوب قال قلت لابي عبد الله عليه
السلام انا نريد ان نتعجل السير وكانت ليلة النفر حين سالته فاي ساعة ننفر فقال
لي اما اليوم الثاني فلا تنفر حتى تزول الشمس وكانت ليلة النفر واما اليوم الثالث
فاذا ابيضت الشمس فانفر على بركة الله فان الله جل ثناؤه يقول فمن تعجل في يومين
فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه فلو سكت لم يبق احد الا تعجل ولكنه قال
ومن تاخر فلا اثم عليه ٥ احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن ابي الفرج عن ابان
بن تغلب قال سالته ايقدم الرجل رحله وثقله قبل النفر فقال لا اما يخاف
الذي يقدم ثقله ان يحبسه الله تعالى قال ولكن يخلف منه ما شاء لا يدخل مكة
قلت افاتعجل من النسيان اقضي مناسكي وانا ابادر به اهلا لا واحلا قال فقال لا
باس علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى

عن معوية بن عمار عن ابي عبدالله عليه السلام قال اذا اردت ان تنفر في يومين فليس لك م
عليك ان تنفر يومين حتى تزول الشمس وان تاخرت الى اخر ايام التشريق وهو
يوم النفر الاخير فلا عليك اي ساعة نفرت ورميت قبل الزوال او بعده فاذا
نفرت وانتهيت الى الحصبة وهي البطحاء فشئت ان تنزل قليلا فان ابا عبدالله عليه
السلام قال كان ابي ينزلها ثم يحمل فيدخل مكة من غير ان ينام بها ٥ علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن الحلبي عن ابي عبدالله عليه السلام قال عن حماد م
من تعجل في يومين فلا ينفر حتى تزول الشمس فان ادركه المساء بات ولم ينفر علي
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبدالله عليه السلام قال يصلي الامام
الظهر يوم النفر بمكة علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابي
عبدالله عليه السلام قال لا باس ان ينفر الرجل في النفر الاول ثم يقيم بمكة محمد
بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن معاوية بن عمار عن ابي عبدالله
عليه السلام قال اذا نفرت في النفر الاول فان شئت ان تقيم بمكة وتبيت بها فلا باس
بذلك قال وقال اذا جاء الليل بعد النفر الاول فبت بمنى وليس لك ان تخرج منها
حتى يصبح ٥ محمد بن يحيى عن عبدالله بن جعفر عن ايوب بن نوح قال كتبت اليه تصبح م
ان اصحابنا قد اختلفوا علينا فقال بعضهم ان النفر يوم الاخير بعد الزوال افضل
وقال بعضهم قبل الزوال قال فكتب اليّ اما علمت رسول الله صلى الله عليه وآله صلى
الظهر والعصر بمكة ولا يكون ذلك الا وقد نفر قبل الزوال ٥ عدة من اصحابنا عن
سهل بن زياد عن منصور بن العباس عن علي بن اسباط عن سليمان بن ابي جبيبة عن اسحاق
بن عمار عن ابي عبدالله عليه السلام قال كان ابي يقول لو كان لي طريق الى منزلي من
منى ما دخلت مكة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه وعلي بن محمد القاساني جميعا عن القاسم بن
محمد عن سليمان بن داود المنقري عن سفيان بن عيينه عن ابي عبدالله عليه السلام

قال سال رجل ابي بعد منصرفه من الموقف فقال اترى يخيب الله هذا الخلق كله
فقال ابي ما وقف بهذا الموقف احد الا غفر الله له مؤمنا كان او كافرا الا انهم في
مغفرتهم على ثلث منازل مؤمن غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر واعتقه من
النار وذلك قوله عز وجل ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب
النار اولئك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب ومنهم من غفر الله له ما تقدم
من ذنبه وقيل له احسن فيما بقي من عمرك وذلك قوله عز وجل فمن تعجل في يومين
فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه يعني من مات قبل ان يمضي فلا اثم عليه يعني لمن اتقى
الصيد افترى ان الصيد يحرمه الله بعد ما احله في قوله عز وجل واذا حللتم فا
صطادوا وفي تفسير العامة معناه واذا حللتم فاتقوا الصيد وكافر وقف بهذا
الموقف زينة الحيوة الدنيا غفر الله له ما تقدم من ذنبه ان تاب من الشرك فيما بقي من عمره
وان لم يتب وفاه اجره ولم يحرمه اجر هذا الموقف وذلك قوله عز وجل من كان
يريد الحيوة الدنيا وزينتها نوف اليهم اعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون اولئك الذين
ليس لهم في الآخرة الا النار وحبط ما صنعوا فيها وباطل ما كانوا يعملون محمد بن يحيى
عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن محمد بن المستنير عن ابي عبدالله عليه السلام
قال من اتى النساء في احرامه لم يكن له ان ينفر في النفر الاول وفي رواية اخرى
الصيد ايضا حميد بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن احمد بن الحسن
الميثمي عن معاوية بن وهب عن اسماعيل بن نجيح الرماح قال كنا عند ابي عبدالله عليه
السلام ليلة من الليالي فقال ما يقول هؤلاء في من تعجل في يومين فلا اثم عليه
ومن تاخر فلا اثم عليه قلنا ما ندري قال بلى يقولون ومن تعجل من اهل البادية
فلا اثم عليه ومن تاخر من اهل الحضر فلا اثم عليه وليس كما يقولون قال الله جل ثناؤه
فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه الا لا اثم عليه لمن اتقى

ومن تاخر فلا اثم عليه لمن اتقى
الكبائر واما العامة فيقولون
فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه يعني في
النفر الاول ومن تاخر فلا اثم عليه
صح

الحضر م

الا لا اثم عليه م

انما هي لكم والناس سواد وانتم الحاج
باب نزول الحصبة
الحسين بن محمد عن معلي عن الحسن بن علي عن ابان عن ابي مريم عن ابي عبد الله عليه
السلام انه سئل عن الحصبة فقال كان ابي ينزل الابطح قليلا ثم يجيء ويدخل البيت البيوت
من غير ان ينام بالابطح قليلا فقلت له ارايت ان تعجل في يومين ان كان من اهل اليمن
عليه ان يحصب قال لا
باب اتمام الصلوة في الحرمين
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد وسهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابراهيم
بن شيبه قال كتبت الى ابي جعفر عليه السلام اسأله عن اتمام الصلوة في الحرمين فكتب
الي كان رسول الله صلى الله عليه وآله يحب اكثار الصلوة في الحرمين فاكثر فيهما
واتم ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى قال سألت ابا الحسن عليه
السلام عن اتمام الصلوة والصيام في الحرمين فقال اتمها ولو صلوة واحدة ٥ علي
بن ابراهيم عن ابيه عن اسماعيل بن مرار عن يونس عن علي بن يقطين قال سألت ابا ابراهيم
عليه السلام عن التقصير بمكة فقال اتم وليس بواجب الا اني احب لك ما احب لنفسي ٥ يونس
عن زياد بن مروان قال سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن اتمام الصلوة في الحرمين
قال احب لك ما احب لنفسي اتم الصلوة ٥ يونس عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله
عليه السلام ان من المذخور الاتمام في الحرمين ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي
بن الحكم عن الحسين بن المختار عن ابي ابراهيم عليه السلام قال قلت له انا اذا دخلنا
مكة والمدينة نتم او نقصر قال ان قصرت فذاك وان اتممت فهو خير تزداد ٥ حميد بن
زياد عن ابن سماعة عن غير واحد عن ابان بن عثمان عن مسمع عن ابي ابراهيم عليه السلام
قال كان ابي يرى لهذين الحرمين ما لا يراه لغيرهما ويقول ان الاتمام فيهما من الامر
المذخور ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد واحمد بن محمد جميعا عن علي بن مهزيار
قال كتبت الى ابي جعفر عليه السلام ان الرواية قد اختلفت عن آبائك عليهم السلام

في الاتمام

في الاتمام والتقصير في الحرمين فمنها بان يتم الصلوة ولو صلوة واحدة ومنها ان
يقصر ما لم ينو مقام عشرة ايام ولم ازل على الاتمام فيهما الى ان صدرنا في حجنا
في عامنا هذا فان فقهاء اصحابنا اشاروا علي بالتقصير اذا كنت لا انوي مقام عشرة
ايام فصرت الى التقصير وقد ضقت بذلك حتى اعرف رايك فكتب الي بخطه قد
علمت يرحمك الله فضل الصلوة في الحرمين على غيرهما فاني احب لك اذا دخلتهما ان
لا تقصر وتكثر فيهما الصلوة فقلت له بعد ذلك بسنتين مشافهة اني كتبت اليك
بكذا واجبتني بكذا فقال نعم فقلت اي شيء تعني بالحرمين فقال مكة والمدينة ٥
باب فضل الصلوة في المسجد الحرام وافضل بقعة فيه
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن الحسن بن الجهم قال سألت ابا
الحسن الرضا عليه السلام عن افضل موضع في المسجد يصلى فيه قال الحطيم ما بين
الحجر وباب البيت قلت والذي يلي ذلك في الفضل فذكر انه عند مقام ابراهيم
عليه السلام قلت ثم الذي يليه في الفضل قال في الحجر قلت ثم الذي يلي ذلك
قال كل ما دنى من البيت ٥ ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان
بن يحيى عن ابي ايوب الخراز عن ابي عبيدة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الصلوة
في الحرم كله سواء فقال يا ابا عبيدة ما الصلوة في المسجد الحرام كله سواء فكيف تكون
في الحرم كله سواء قلت فاي بقاعه افضل قال ما بين الباب الى الحجر الاسود ٥ محمد بن
يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن يونس قال سألت ابا عبد الله عليه السلام
عن الملتزم لاي شيء يلتزم واي شيء يذكر فيه فقال عنده نهر من انهار الجنة تلقى فيه
اعمال العباد عند كل خميس ٥ احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن الكاهلي قال كنا عند
ابي عبد الله عليه السلام فقال اكثروا من الصلوة والدعاء في هذا المسجد اما ان
لكل عبد رزقا يجاز اليه حوزا ٥ احمد بن محمد عن علي بن ابي سلمة عن هارون بن خارجة

عن صامت عن ابي عبد الله عن ابائه عليهم السلام قال الصلوة في المسجد الحرام
تعدل مائة الف صلوة علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد
الله عليه السلام قال الصلوة في المسجد الحرام تعدل مائة الف صلوة علي بن
ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
اقوم اصلي بمكة والمراة بين يدي جالسة او مارة قال لا باس انما سميت بكة لانه
تبك فيه الرجال والنساء ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج
قال له الطيار وانا حاضر هذا الذي زيد هو من المسجد فقال نعم انهم لن يبلغوا
بعد مسجد ابراهيم واسماعيل صلى الله عليهما عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن
الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن ابان عن زرارة قال سألته عن الرجل يصلي
بمكة يجعل المقام خلف ظهره وهو مستقبل الكعبة فقال لا باس يصلي حيث شاء
من المسجد بين يدي المقام او خلفه وافضله الحطيم او الحجر وعند المقام والحطيم
حذاء الباب فضالة بن ايوب عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال
كان خط ابراهيم بمكة ما بين الحزورة الى المسعى فذلك الذي كان خطه ابراهيم صلى
الله عليه واله يعني المسجد عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي
نصر عن ابي الحسن عليه السلام قال سألته عن الرجل يصلي في جماعة في منزله بمكة
افضل او وحده في المسجد الحرام فقال وحده ٥ ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد
الجبار عن ابن فضال عن ثعلبة عن معاوية قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن
الحطيم فقال هو ما بين الحجر الاسود وبين الباب وسألته لم سمي الحطيم فقال لان
الناس يحطم بعضهم بعضا هناك

باب دخول الكعبة

عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن عمرو بن عثمان عن علي بن خالد عمن
حدثه عن ابي جعفر عليه السلام قال كان يقول الداخل الكعبة يدخل والله راض

عن

عطلت كفوع عطلا بالترك اذا لم يكن عليها حلى ق

عنه ويخرج عطلا من الذنوب ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن يعقوب بن يزيد
عن ابن فضال عن ابن القداح عن جعفر عن ابيه عليهما السلام قال سألته عن
دخول الكعبة قال الدخول فيها دخول في رحمة الله والخروج منها خروج
من الذنوب معصوم فيما بقي من عمره مغفور له ما سلف من ذنوبه علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان وابن ابي عمير عن
معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اردت دخول الكعبة فاغتسل
قبل ان تدخلها ولا تدخلها بحذاء وتقول اذا دخلت اللهم انك قلت ومن دخله
كان امنا فامني من عذاب النار ثم تصلي بين الاسطوانتين على الرخامة الحمراء تقرأ
في الركعة الاولى حم السجدة وفي الثانية عدد اياتها من القرآن وتصلي في زواياه
وتقول اللهم من تهيأ او تعبأ او اعد او استعد لوفادة الى مخلوق رجاء رفده و
جائزته ونوافله وفواضله فاليك يا سيدي تهيئتي وتعبيتي واعدادي واستعدادي رجاء رفدك
ونوافلك وجائزتك فلا تخيب اليوم رجائي يا من لا يخيب عليه سائل ولا ينقصه
نائل فاني لم اتك اليوم بعمل صالح قدمته ولا شفاعة مخلوق رجوته ولكني اتيتك
مقرا بالظلم والاساءة على نفسي فانه لا حجة لي ولا عذر فاسألك يا من هو كذلك
ان تعطيني مسألتي وتقيلني عثرتي وتقلبني برغبتي ولا تردني مجبوها ممنوعا ولا
خائبا يا عظيم يا عظيم يا عظيم ارجوك للعظيم اسألك يا عظيم ان تغفر لي الذنب العظيم
لا اله الا انت قال ولا تدخلها بحذاء ولا تبزق فيها ولا تمتخط فيها ولم يدخلها رسول الله صلى الله
عليه واله الا يوم فتح مكة محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن الحسين بن ابي
العلاء قال سأل ابا عبد الله عليه السلام وذكرت الصلوة في الكعبة قال بين العمودين
يقوم على البلاطة الحمراء فان رسول الله صلى الله عليه واله صلى عليها ثم اقبل على
اركان البيت وكبر الى كل ركن منه ٥ احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن

ايوب عن معوية قال رايت العبد الصالح عليه السلام دخل الكعبة فصلى ركعتين
على الرخامة الحمراء ثم قام واستقبل الحائط بين الركن اليماني والغربي فرفع يده
عليه ولزق به ودعا ثم تحول الى الركن اليماني فلصق به ودعا ثم اتى الركن الغربي
ثم خرج عنه عن علي بن النعمان عن سعيد الاعرج عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا
بد للصرورة ان يدخل البيت قبل ان يرجع فاذا دخلته فادخله بسكينة ووقار ثم
ائت كل زاوية من زواياه ثم قل اللهم انك قلت ومن دخله كان امنا فامني من عذاب
يوم القيمة وصل بين العمودين اللذين يليان الباب على الرخامة الحمراء وان كثر الناس
فاستقبل كل زاوية في مقامك حيث صليت وادع الله واسأله عنه عن الحسين بن سعيد
عن النضر بن سويد عن عبد الله بن مسكان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام وهو
خارج من الكعبة وهو يقول الله اكبر الله اكبر حتى قالها ثلاثا ثم قال اللهم لا تجهد
بلاءنا ربنا ولا تشمت بنا اعداءنا فانك انت الضار النافع ثم هبط فصلى الى جانب
الدرجة جعل الدرجة عن يساره مستقبل الكعبة ليس بينها وبينه احد ثم خرج
الى منزله وعنه عن اسماعيل بن همام قال قال ابو الحسن عليه السلام دخل النبي صلى
الله عليه واله الكعبة فصلى في زواياها الاربع صلى في كل زاوية ركعتين وعنه عن
ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال رايت ابا عبد الله عليه السلام قد دخل الكعبة
ثم اراد بين العمودين فلم يقدر عليه فصلى دونه ثم خرج فمضى حتى خرج من
المسجد وعنه عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال قلت لابي عبد الله عليه
السلام اذا دخلت الكعبة كيف اصنع قال خذ بحلقتي الباب اذا دخلت ثم امض حتى
تاتي العمودين فصل على الرخامة الحمراء ثم اذا خرجت من البيت فنزلت من الدرجة
فصل عن يمينك ركعتين وعنه عن صفوان بن يحيى عن معوية بن عمار في دعاء
الولد قال افض عليك دلوا من ماء زمزم ثم ادخل البيت فاذا قمت على باب البيت

فخذ

فخذ بحلقة الباب ثم قل اللهم ان البيت بيتك والعبد عبدك وقد قلت ومن دخله
كان امنا فامني من عذابك واجرني من سخطك ثم ادخل البيت فصل على الرخامة
الحمراء ركعتين ثم قم الى الاسطوانة التي بحذاء الحجر والصق بها صدرك ثم قل يا
واحد يا ماجد يا قريب يا بعيد يا عزيز يا حكيم لا تذرني فردا وانت خير الوارثين
هب لي من لدنك ذرية طيبة انك سميع الدعاء ثم در بالاسطوانة فالصق بها ظهرك
وبطنك وتدعو بهذا الدعاء فان يرد الله شيئا كان

باب وداع البيت

علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن
صفوان بن يحيى وابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا اردت ان تخرج من مكة وتاتي اهلك فودع البيت وطف بالبيت اسبوعا
وان استطعت ان تستلم الحجر الاسود والركن اليماني في كل شوط فافعل والا فافتح
به واختم به فان لم تستطع ذلك فموسع عليك ثم تاتي المستجار فتصنع عنده كما
صنعت يوم قدمت مكة وتخير لنفسك من الدعاء ثم استلم الحجر الاسود ثم الصق
بطنك بالبيت تضع يدك على الحجر والاخرى مما يلي الباب واحمد الله واثن عليه
وصل على النبي صلى الله عليه واله ثم قل اللهم صل على محمد عبدك ورسولك و
نبيك وامينك وحبيبك ونجيك وخيرتك من خلقك اللهم كما بلغ رسالاتك وجاهد في
سبيلك وصدع بامرك واوذي في جنبك وعبدك حتى اتاه اليقين اللهم اقلبني
مفلحا منجحا مستجابا لي بافضل ما يرجع به احد من وفدك من المغفرة والبركة
والرحمة والرضوان والعافية اللهم ان امتني فاغفر لي وان احييتني فارزقنيه
من قابل اللهم لا تجعله اخر العهد من بيتك اللهم اني عبدك وابن عبدك وابن امتك حملتني
على دوابك وسيرتني في بلادك حتى اقدمتني حرمك وامنك وقد كان في حسن
ظني بك ان تغفر لي ذنوبي فان كنت قد غفرت لي ذنوبي فازدد عني رضا و

قربني اليك زلفى ولا تباعدني فان كنت لم تغفر لي فمن الآن فاغفر لي قبل ان تناءى عن
بيتك داري فهذا اوان انصرافي ان كنت اذنت لي غير راغب عنك ولا عن بيتك ولا
مستبدل بك ولا به اللهم احفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن
شمالي حتى تبلغني اهلي فاذا بلغتني اهلي فاكفني مؤنة عبادك وعيالي فانك ولي ذلك م
ومن خلقك ومني ثم ائت زمزم فاشرب من مائها ثم اخرج وقل ايبون تايبون
عابدون لربنا حامدون الى ربنا راغبون الى الله راجعون ان شاء الله قال وان
ابا عبد الله عليه السلام لما ودعها واراد ان يخرج من المسجد الحرام خر ساجدا عند
باب المسجد طويلا ثم قام فخرج محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابراهيم بن ابي
محمود قال رايت ابا الحسن عليه السلام ودع البيت فلما اراد ان يخرج من باب
المسجد خر ساجدا ثم قام فاستقبل القبلة فقال اللهم اني انقلب على لا اله الا انت
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد وابو علي الاشعري عن الحسن بن علي الكوفي عن
علي بن مهزيار قال رايت ابا جعفر الثاني عليه السلام في سنة خمس وعشرين و
مائتين ودع البيت بعد ارتفاع الشمس وطاف بالبيت يستلم الركن اليماني في كل
شوط فلما كان في الشوط السابع استلمه واستلم الحجر ومسح بيده ثم مسح وجهه بيده
ثم اتى المقام فصلى ركعتين خلفه ثم خرج من باب الحناطين وتوجه قال فرايته في
سنة سبع عشرة ومائتين ودع البيت ليلا يستلم الركن اليماني والحجر الاسود في كل
شوط فلما كان في الشوط السابع التزم البيت في دبر الكعبة قريبا من الركن اليماني وفوق
الحجر المستطيل وكشف الثوب عن بطنه ثم اتى الحجر فقبله ومسحه وخرج الى المقام
فصلى خلفه ثم مضى ولم يعد الى البيت وكان وقوفه على الملتزم بقدر ما طاف
بعض اصحابنا سبعة اشواط وبعضهم ثمانية ٥ الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن
الحسن بن علي عن ابان عن ابي اسماعيل قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اخرج هو د ١

الى دبر الكعبة الى الملتزم فالتزم
البيت وكشف الثوب عن بطنه ثم
وقف عليه طويلا يدعو ثم خرج م

صح

جعلت فداك من اين اودع البيت قال تاتي المستجار الحجر والباب فتودعه
من ثم ثم تخرج فتشرب من زمزم ثم تمضي فقلت اصب على راسي فقال لا تقرب
الصب الحسين بن محمد ابن احمد النهدي عن يعقوب بن يزيد عن عبد الله بن جبلة عن محمد م
عن قثم بن كعب قال قال ابو عبد الله عليه السلام انك لتدمن الحج قلت اجل قال
فليكن آخر عهدك بالبيت ان تضع يدك على الباب وتقول المسكين على بابك فتصدق
عليه بالجنة

باب ما يستحب من الصدقة عند الخروج من مكة

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن معاوية بن عمار
وحفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ينبغي للحاج اذا قضى
نسكه واراد ان يخرج ان يبتاع بدرهم تمرا يتصدق به فيكون كفارة لما لعله دخل
عليه في حجه من حك او قملة سقطت او نحو ذلك حميد بن زياد عن ابن سماعة عمن
ذكره عن ابان عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا اردت ان تخرج من
مكة فاشتر بدرهم تمرا فتصدق به قبضة قبضة فيكون لكل ما كان منك في احرامك
وما كان منك بمكة

باب ما يجزي من العمرة المفروضة

علي بن
ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا
استمتع الرجل بالعمرة فقد قضى ما عليه من فريضة العمرة ٥ عدة من اصحابنا عن
سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن
العمرة اواجبة هي قال نعم قلت فمن تمتع يجزي عنه قال نعم

باب العمرة المبتولة

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ~~احمد بن محمد~~ عن ابن فضال عن يونس
ابن يعقوب قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان عليا عليه السلام كان
يقول في كل شهر عمرة ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار ومحمد بن اسماعيل عن
الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله عليه

السلام قال في كتاب علي عليه السلام في كل شهر عمرة ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن اسمعيل
بن مرار عن يونس عن علي بن ابي حمزة قال سألته ابا الحسن عليه السلام عن الرجل
يدخل في السنة المرة او المرتين او الاربعة كيف يصنع قال اذا دخل فليدخل مليا
واذا خرج فليخرج محلا قال ولكل شهر عمرة فقلت يكون اقل قال لكل عشرة ايام
عمرة ثم قال وحقك لقد كان في عامي هذه السنة عمر قلت لم ذاك فقال كنت مع محمد بن
ابراهيم بالطائف فكان كلما دخل دخلت معه باب
العمرة المبتولة في اشهر الحج عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب
عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا بأس بالعمرة المفردة في اشهر
الحج ثم يرجع الى اهله ٥ الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي عن عبد الله
بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا بأس بالعمرة المفردة في اشهر الحج ثم يرجع
الى اهله ان شاء ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن
حماد بن عيسى عن ابراهيم بن عمر اليماني عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل
خرج في اشهر الحج معتمرا ثم رجع الى بلاده قال لا بأس وان حج في عامه ذلك وافرد
الحج فليس عليه دم فان علي بن الحسين عليهما السلام خرج قبل التروية بيوم الى العراق
وقد كان دخل معتمرا ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن اسماعيل بن مرار عن يونس عن معوية
بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام من اين افترق المتمتع والمعتمر فقال ان
المتمتع مرتبط بالحج والمعتمر اذا فرغ منها ذهب حيث شاء وقد اعتمر الحسين بن علي
عليهما السلام في ذي الحجة ثم راح يوم التروية الى العراق والناس يروحون الى منى
ولا بأس بالعمرة في ذي الحجة لمن لا يريد الحج باب الشهور التي
تستحب فيها العمرة ومن احرم في شهر واحل في آخر عدة من اصحابنا عن سهل
بن زياد عن احمد بن محمد عن حماد بن عثمان عن الوليد بن صبيح قال قلت لابي عبد الله

٥ عليه السلام

عليه السلام بلغنا ان عمرة في شهر رمضان تعدل حجة فقال انما كان ذلك في
امرأة وعدها رسول الله صلى الله عليه وآله فقال لها اعتمري في شهر رمضان
فهو لك حجة ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد واحمد بن محمد جميعا عن علي بن
مهزيار عن علي بن حديد قال كنت مقيما بالمدينة في شهر رمضان سنة ثلاث عشرة ومائتين فلما قرب الفطر كتبت الى ابي جعفر عليه السلام اسأله عن الخروج في عمرة شهر رمضان م افضل او اقيم
حتى ينقضي الشهر واتم صومي فكتب الي كتابا قرأته بخطه سألت رحمك الله عن اي
العمرة افضل عمرة شهر رمضان افضل يرحمك الله ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
عن ابن فضال عن ابي بكر عن عيسى الفراء عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اهل بالعمرة
في رجب واحل في غيره كانت عمرته لرجب واذا اهل في غير رجب وطاف في رجب فعمرته
لرجب ٥ الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي عن حماد بن عثمان قال كان
ابو عبد الله عليه السلام اذا اراد العمرة انتظر الى صبيحة ثلث وعشرين من شهر رمضان
ثم يخرج مهلا في ذلك اليوم ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حفص بن
البختري عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل احرم في
شهر واحل في آخر فقال يكتب له في الذي قد نوى او يكتب له في افضلهما ٥ محمد بن
اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن معاوية بن عمار عن ابي عبد
الله عليهما السلام قال المعتمر يعتمر في اي شهور السنة شاء وافضل العمرة عمرة
رجب ٥ الحسين بن محمد عن معلى عن الحسن بن علي الوشاء عن ابان بن عثمان عن عبد
الرحمن بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له العمرة بعد الحج قال اذا امكن الموسى من
الرأس باب قطع التلبية المحرم وما عليه من العمل
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال يقطع
صاحب العمرة المفردة التلبية اذا وضعت الابل اخفافها في الحرم ٥ حميد بن زياد عن
ابن سماعة عن غير واحد عن ابان عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال يقطع

التلبيه المعتمر اذا دخل الحرم علي بن ابراهيم عن ابيه عن صفوان بن يحيى عن معاوية
بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال من اعتمر من التنعيم فلا يقطع التلبية حتى
ينظر الى المسجد الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي عن ابان بن عثمان
عن زرارة قال سمعنا ابا جعفر عليه السلام يقول اذا قدم المعتمر مكة وطاف وسعى فان شاء فليمض على راحلته وليلحق باهله محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
ابن سنان عن ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال العمرة المبتولة
يطوف بالبيت وبالصفا والمروة ثم يحل فان شاء ان يرتحل من ساعته ارتحل ابو
علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن عبد الله بن سنان عن
ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يجيء معتمرا عمرة مبتولة قال يجزيه اذا طاف بالبيت
وسعى بين الصفا والمروة وحلق ان يطوف طوافا واحدا بالبيت ومن شاء ان يقصر
قصر محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل عن ابراهيم بن عبد الحميد عن
عمر او غيره عن ابي عبد الله عليه السلام قال المعتمر يطوف ويسعى ويحلق قال ولا
بد له بعد الحلق من طواف اخر علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا
عن اسماعيل بن رياح عن ابي الحسن عليه السلام قال سالته عن مفرد العمرة عليه
طواف النساء قال نعم محمد بن يحيى عن احمد عن محمد بن عيسى قال كتب ابو القاسم
مخلد بن موسى الرازي الى الرجل يسأله عن العمرة المبتولة هل على صاحبها طواف
النساء والعمرة التي يتمتع بها الى الحج فكتب اما العمرة المبتولة فعلى صاحبها طواف
النساء واما التي يتمتع بها الى الحج فليس على صاحبها طواف النساء باب
المعتمر يطأ اهله وهو محرم والكفارة في ذلك علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن
ابي عمير عن احمد بن ابي علي بن رئاب عن مسمع عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل
يعتمر عمرة مفردة فيطوف بالبيت طواف الفريضة ثم يغشى اهله قبل ان يسعى بين

تلبيته د

التنعيم موضع على ثلثة اميال او اربعة من مكة اقرب اطراف الحل الى البيت سمي لان على يمينه جبل نعيم وعلى يساره جبل ناعم والوادي اسمه نعمان ق

محمد بن ص

هل على م

عن ابي جعفر عليه السلام في رجل اعتمر عمرة مفردة فوطئ اهله وهو محرم قبل ان يفرغ من طوافه وسعيه قال عليه بدنة لفساد عمرته وعليه ان يقيم بمكة حتى يدخل شهر اخر فيخرج الى بعض المواقيت فيحرم منه ثم يعتمر عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن علي م

الصفا

الصفا والمروة قال قد افسد عمرته وعليه بدنة ويقيم بمكة محلا حتى يخرج الشهر
الذي اعتمر فيه ثم يخرج الى الوقت الذي وقته رسول الله صلى الله عليه وآله
لاهل بلاده فيحرم منه ويعتمر حميد بن زياد عن ابن سماعة عن غير واحد عن ابان
عن زرارة قال قال من جاء بهدي في عمرة في غير حج فلينحره قبل ان يحلق راسه
محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن معاوية بن عمار عن
ابي عبد الله عليه السلام قال المعتمر اذا ساق الهدي يحلق قبل ان يذبح ابو علي
الاشعري عن الحسن بن علي الكوفي عن علي بن مهزيار عن فضالة بن ايوب عن معاوية
بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام من ساق هديا في عمرته فلينحره قبل ان
يحلق ومن ساق هديا وهو معتمر نحر هديه بالمنحر وهو بين الصفا والمروة و
هي الحزورة وسالته عن كفارة العمرة اين يكون فقال بمكة الا ان يؤخرها الى
الحج فيكون بمنى وتعجيلها افضل واحب الي باب
الرجل يبعث بالهدي تطوعا ويقيم في اهله محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن
محمد بن اسماعيل عن محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني قال سالت ابا عبد الله
عليه السلام عن رجل بعث بهدي مع قوم وواعدهم يوما يقلدون فيه هديهم
ويحرمون فيه فقال يحرم عليهم ما يحرم على المحرم في اليوم الذي واعدهم فيه قال ولا
يحل في اليوم الذي واعدهم حميد بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن غير واحد
عن ابان عن سلمة عن ابي عبد الله عليه السلام ان عليا عليه السلام كان يبعث بهديه ثم يمسك عما يمسك عنه المحرم
غير انه لا يلبي ويواعدهم يوم ينحر فيه بدنه فيحل علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل
عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن
الرجل يبعث بالهدي تطوعا وليس بواجب قال يواعد اصحابه يوما فيقلدونه فاذا
كانت تلك الساعة اجتنب ما يجتنب المحرم الى يوم النحر فاذا كان يوم النحر اجزا

حتى يبلغ الهدي محله فقلت ارايت ان اختلفوا في ميعادهم وابطاؤا في السير عليه جناح في اليوم الذي واعدهم ص

عنه ٥ ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن هارون بن
خارجه قال ان مرادا بعث ببدنه وامره ان يقلد ويشعر في يوم كذا وكذا فقلت
له انما ينبغي ان لا يلبس الثياب فبعثني الى ابي عبد الله عليه السلام بالحيرة فقلت
له ان مرادا صنع كذا وكذا وانه لا يستطيع ان يترك الثياب لمكان زياد فقال مره
ان يلبس الثياب وليذبح بقرة يوم الاضحى عن نفسه باب

النوادر عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن اصرم بن حوشب عن عيسى بن جعفر عن عبد
الله عن ابي جعفر عليهما السلام قال اودية الحرم تسيل في الحل واودية الحل لا تسيل في
علي بن ابراهيم عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابان بن تغلب قال كنت مع ابي جعفر
عليه السلام في ناحية من المسجد الحرام وقوم يلبون حول الكعبة فقال اترى هؤلاء
الذين يلبون والله لاصواتهم ابغض الى الله من اصوات الحمير علي بن ابراهيم عن ابيه عن
ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل لبى بحجة
او عمرة وليس يريد الحج قال ليس بشيء ولا ينبغي له ان يفعل ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه
عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال في هؤلاء الذين
يفردون الحج اذا قدموا مكة وطافوا بالبيت احلوا واذا لبوا احرموا فلا يزال يحل
ويعقد حتى يخرج الى منى بلا حج ولا عمرة ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن
منصور بن العباس عن الحسن بن علي بن يقطين عن حفص المؤذن قال حج اسماعيل
بن علي بالناس سنة اربعين ومائة فسقط ابو عبد الله عليه السلام عن بغلته فوقف
عليه اسماعيل فقال له ابو عبد الله عليه السلام سر فان الامام لا يقف ٥ ابو علي
الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن عبد الله بن مسكان عن الحسن
ابن السري قال قلت له ما تقول في المقام بمنى بعد ما ينفر الناس قال اذا قضى
نسكه فليقم ما شاء وليذهب حيث شاء ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن احمد بن محمد بن

ابي نصر

ابي نصر عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال سأله رجل في المسجد الحرام
من اعظم الناس وزرا قال من يقف بهذين الموقفين عرفة والمزدلفة وسعى
بين هذين الجبلين ثم طاف بهذا البيت وصلى خلف مقام ابراهيم عليه السلام ثم قال في
نفسه او ظن ان الله لم يغفر له فهو من اعظم الناس وزرا علي بن ابراهيم عن صالح
بن السندي عن بعض رجاله عن ابي عبد الله عليه السلام قال كنا عنده فذكروا
الماء في طريق مكة وثقله فقال الماء لا يثقل الا ان ينفرد به الجمل فلا يكون عليه
الا الماء ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن السندي بن الربيع عن محمد بن القاسم بن الفضيل
عن فضيل بن يسار عن احدهما عليهما السلام قال من حج ثلث سنين متوالية ثم حج
او لم يحج فهو بمنزلة مدمن الحج وروي ان مدمن الحج الذي اذا وجد الحج حج
كما ان مدمن الخمر الذي اذا وجده شربه ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن يعقوب
بن يزيد عن ابن ابي عمير عن بعض رجاله عن ابي عبد الله عليه السلام قال من ركب
راحلته فليوص محمد بن يحيى عن بعض اصحابه عن العباس بن عامر عن احمد بن رزق
الغشاني عن عبد الرحمن بن الاشل بياع الانماط عن ابي عبد الله عليه السلام قال كانت
قريش تلطخ الاصنام التي كانت حول الكعبة بالمسك والعنبر وكان يغوث قبال الباب وكان
يعوق عن يمين الكعبة وكان نسر عن يسارها وكانوا اذا دخلوا خروا سجدا ليغوث
ولا ينحنون ثم يستديرون بحيالهم الى يعوق ثم يستديرون بحيالهم الى نسر ثم يلبون فيقو
لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك الا شريك هو لك تملكه وما ملك قال فبعث الله ذبابا
اخضر له اربعة اجنحة فلم يبق من ذلك المسك والعنبر شيئا الا اكله وانزل الله عز
وجل يا ايها الناس ضرب مثل فاستمعوا له ان الذين تدعون من دون الله لن
يخلقوا ذبابا ولو اجتمعوا له وان يسلبهم الذباب شيئا لا يستنقذوه منه ضعف
الطالب والمطلوب ٥ الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشاء عن

حماد بن عثمان بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يلي الموسم مكي محمد بن يحيى عن
محمد بن احمد عن الحسن بن موسى عن غياث بن كلوب عن اسحاق بن عمار عن جعفر عن
ابائه عليهم السلام ان عليا عليه السلام كان يكره الحج والعمرة على الابل الجلالات
علي بن ابراهيم عن علي بن محمد سيرة عن علي بن سليمان قال كتبت اليه اسال عن الميت
يموت بعرفات يدفن بعرفات او ينقل الى الحرم فايهما افضل فكتب يحمل الى الحرم ويدفن
فهو افضل حميد بن زياد عن ابن سماعة عن غير واحد عن ابان عن ابي بصير عن ابي عبد
الله عليه السلام في قول الله جل ثناؤه ثم ليقضوا تفثهم قال هو ما يكون من الرجل
في احرامه فاذا دخل مكة فتكلم بكلام طيب كان ذلك كفارة لذلك الذي كان منه
احمد بن محمد عمن حدثه عن محمد بن الحسين عن وهيب بن حفص عن ابي بصير عن ابي
عبد الله عليه السلام قال ان القائم اذا قام رد البيت الحرام الى اساسه ومسجد الرسول
الى اساسه ومسجد الكوفة الى اساسه وقال ابو بصير الى موضع التمارين من المسجد
علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الرحمن بن حماد عن ابراهيم بن عبد الحميد قال سمعته
يقول من خرج من الحرمين بعد ارتفاع النهار قبل ان يصلي الظهر والعصر نودي
من خلفه لا اصحبك الله محمد بن يحيى عن بنان بن محمد عن موسى بن القاسم عن علي
بن جعفر عن اخيه ابي الحسن عليه السلام قال سالته عن رجل جعل جاريته هديا
للكعبة كيف يصنع فقال ان ابي اتاه رجل قد جعل جاريته هديا للكعبة فقال
له قوم الجارية او بعها ثم مر مناديا يقوم على الحجر فينادي الا من قصرت به نفقته
او قطع به او نفد طعامه فليات فلان بن فلان ومره ان يعطي اولا فاولا حتى
ينفد ثمن الجارية محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن عبد الله بن هلال عن
عقبة بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام في المراة تلد يوم عرفة كيف تصنع بولدها
ايطاف عنه ام كيف يصنع به قال ليس عليه شيء محمد بن يحيى وغيره عن محمد بن احمد

عن يعقوب

عن يعقوب بن يزيد عن يحيى بن المبارك عن عبد الله بن جبلة عن محمد بن الفضيل عن ابي الحسن
عليه السلام قال قلت له جعلت فداك كان عندي كبش سمين لاضحي به فلما اخذته
واضجعته نظر الي فرحمته ورققت عليه ثم اني ذبحته قال فقال لي ما كنت احب
لك ان تفعل لا تربين شيئا من هذا ثم تذبحه محمد بن يحيى عن حمدان بن سليمان عن
الحسن بن محمد بن سلام عن احمد بن بكر بن عصام عن داود الرقي قال دخلت على
ابي عبد الله عليه السلام ولي على رجل مال قد خفت تواه فشكوت اليه ذلك
فقال لي اذا صرت بمكة فطف عن عبد المطلب طوافا وصل عنه ركعتين وطف عنه
عن عبد الله طوافا وصل عنه ركعتين ثم ادع ان يرد عليك مالك قال ففعلت
ذلك ثم خرجت من باب الصفا فاذا غريمي واقف يقول يا داود حبستني تعال
فاقبض مالك علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن عمر قال كنا بالمدينة فاصابنا
غلاء من الاضاحي فاشترينا بدينار ثم بدينارين ثم لم نجد بقليل فرفع هشام المكاري
رقعة الى ابي الحسن عليه السلام فاخبره بما اشترينا ثم لم نجد بقليل ولا كثير فوقع
انظروا الثمن الاول والثاني والثالث ثم تصدقوا بمثل ثلثه علي بن ابراهيم عن
ابيه عن ابن ابي عمير عن الحسين بن عثمان ومحمد بن ابي حمزة عن اسحاق بن عمار عن ابي عبد
الله عليه السلام في الرجل يحج عن اخر فاجترح في حجه شيئا يلزمه فيه الحج من
قابل قال هي للاول تامة وعلى هذا ما اجترح علي بن ابراهيم عن صالح بن السندي
عن جعفر بن بشير عن ابان عن ابي الحسن عن عبد الله عليه السلام فقال لي اهديت
جارية الى الكعبة فاعطيت خمسمائة دينار فما ترى قال بعها ثم خذ ثمنها ثم قم على
هذا الحائط حائط الحجر ثم ناد واعط كل منقطع به وكل محتاج من الحاج محمد بن
يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال والحجال عن ثعلبة عن ابي خالد القماط عن عبد
الخالق الصيقل قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل ومن دخله كان

[Margin:] عن عبد المطلب طوافا وصل ركعتين وطف عنه ركعتين وطف عن امنة طوافا وصل عنها ركعتين وطف عن فاطمة بنت اسد طوافا
[Margin:] قال جاء رجل الى ابي جعفر عليه السلام

اما فقال لقد سألتني عن شيء ما سألني احد الا من شاء الله قال لمن ام هذا البيت
وهو يعلم انه البيت الذي امر الله عز وجل به وعرفنا اهل البيت حق معرفتنا
كان آمنا في الدنيا والآخرة علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن اسماعيل بن
الخثعمي قال قلت لابي عبد الله عليه السلام انا اذا قدمنا مكة ذهب اصحابنا يطوفون
ويتركوني احفظ متاعهم قال انت اعظمهم اجرا باسناده عن ابن ابي عمير عن مرازم بن
حكيم قال زاملت محمد بن مصادف فلما دخلنا المدينة اعتللت فكان يمضي الى
المسجد ويدعني وحدي فشكوت ذلك الى مصادف فاخبر به ابا عبد الله عليه
السلام فارسل اليه قعودك عنده افضل من صلوتك في المسجد ٥ عدة من اصحابنا
عن سهل بن زياد عن ابن فضال عن سفيان بن ابراهيم الجريري عن الحرث بن حضيرة
الاسدي عن ابي جعفر عليه السلام قال كنت دخلت مع ابي الكعبة فصلى على الرخامة
الحمراء بين العمودين فقال في هذا الموضع تعاقد القوم ان مات رسول الله صلى الله
عليه وآله او قتل ألا يردوا هذا الامر في احد من اهل بيته ابدا قال قلت ومن كان
قال كان الاول والثاني وابو عبيدة بن الجراح وسالم بن الحبيبة علي بن ابراهيم عن
هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن ابي عبد الله عليه السلام قال سئل امير المؤمنين
صلوات الله عليه عن اساف ونائلة وعبادة قريش لهما فقال نعم كانا شابين صبيحين
وكان باحدهما تانيث وكانا يطوفان بالبيت فصادفا من البيت خلوة فاراد احدهما
صاحبه ففعل فمسخهما الله فقالت قريش لولا ان الله رضي ان يعبد هذان معه
ما حولهما عن حالهما ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن اسباط عن علي بن
ابي عبد الله عن الحسين بن يزيد قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول وقد قال
له ابو حنيفة عجب الناس منك امس وانت بعرفة تماكس ببدنك اشد مكاسا يكون قال
فقال له ابو عبد الله عليه السلام وما لله من الرضا ان اغبن في مالي قال فقال له

ابو حنيفة

ابو حنيفة لا والله ما لله في هذا من الرضا قليل ولا كثير وما نجيئك بشيء الا جئتنا
بما لا مخرج لنا منه سهل عن علي بن اسباط عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه
السلام قال لا ينبغي لاحد ان يحتبي قبالة البيت سهل عن منصور بن العباس عن
ابن ابي نجران او غيره عن حنان عن ابيه عن ابي جعفر عليه السلام قال شكت الكعبة
الى الله عز وجل ما تلقى من انفاس المشركين فاوحى الله اليها قري كعبة فاني مبدلك
بهم قوما يتنظفون بقضبان الشجر فلما بعث الله محمدا صلى الله عليه وآله اوحى اليه
مع جبرئيل عليه السلام قال قلت تكون بمكة او بالمدينة او الحيرة او المواضع التي يرجى
فيها الفضل فربما خرج الرجل يتوضى فيجيء آخر فيصير مكانه قال من سبق الى موضع
فهو احق به يومه وليلته ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن يحيى بن المبارك عن
عبد الله عليه السلام بن جبلة عن اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال من
اماط اذى عن طريق مكة كتب الله له حسنة ومن كتب له حسنة لم يعذبه علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يزال
العبد في حد الطواف بالكعبة ما دام حلق الراس عليه ٥ احمد بن محمد عن ابراهيم
التيملي عن علي بن اسباط عن رجل من اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا كان ايام
الموسم بعث الله عز وجل ملائكة في صور الآدميين يشترون متاع الحاج والتجار
قلت فما يصنعون به قال يلقونه في البحر ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن
اسماعيل عن الحسين بن مسلم عن ابي الحسن عليه السلام قال اليوم الاضحى في اليوم الذي
يصام فيه ويوم العاشورا في اليوم الذي يفطر فيه

باب زيارة النبي صلى الله عليه وآله

عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن
ابي نجران قال قلت لابي جعفر عليه السلام جعلت فداك ما لمن زار رسول الله صلى
الله عليه وآله متعمدا فقال له الجنة احمد بن محمد عن الحسن بن علي عن حريز عن فضيل

باب السواك والخلال عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد عن محمد بن اسمعيل عن بعض
اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام صح

علي بن صح

الميثمي ل

بلغ

عن فضيل بن يسار قال ان زيارة قبر رسول الله صلى الله عليه وآله وزيارة قبور الشهدا
وزيارة قبر الحسين صلوات الله عليه تعدل حجة مع رسول الله صلى الله عليه وآله
احمد بن محمد عن ابن محبوب عن ابان عن السدوسي عن ابي عبد الله عليه السلام قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله من اتاني زايرا كنت شفيعه يوم القيمة ٥ عدة من
اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن عثمان بن عيسى عن المعلى بن ابي شهاب قال قال
الحسين لرسول الله صلى الله عليه وآله يا ابتاه ما لمن زارك فقال رسول الله صلى الله
عليه وآله يا بني من زارني حيا او ميتا او زار اباك او زار اخاك كان حقا علي ان ازوره (اوزارك صح)
يوم القيمة واخلصه من ذنوبه علي بن محمد بن بندار عن ابراهيم بن اسحاق بن سليمان (عن محمد صح)
الديلمي عن ابي حجر الاسلمي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه
وآله من اتى مكة حاجا ولم يزرني الى المدينة جفوته يوم القيمة ومن اتاني زائرا
وجبت له شفاعتي ومن وجبت له شفاعتي وجبت له الجنة ومن مات في احد
الحرمين مكة والمدينة لم يعرض ولم يحاسب ومن مات مهاجرا الى الله عز وجل حشر
يوم القيمة مع اصحاب بدر

باب ان تمام الحج لقاء الامام

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عليه
السلام قال انما امر الناس ان ياتوا هذه الاحجار فيطوفوا بها ثم ياتونا فيخبرونا
بولايتهم ويعرضوا علينا نصرهم ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن علي بن
اسباط عن يحيى بن يسار قال حججنا فمررنا بابي عبد الله عليه السلام فقال حاج
بيت الله وزوار قبر نبيه صلى الله عليه وآله وشيعة آل محمد هنيئا لكم ٥ عدة من
اصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن سليمان عن زياد القندي عن عبد الله بن سنان
عن ذريح المحاربي قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان الله امرني في كتابه بامر
فاحب ان اعمله قال وما ذاك قلت قول الله عز وجل ثم ليقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم

(عن محمد بن سنان عن عمار بن مروان عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال تمام الحج لقاء الامام الحسين بن محمد عن معلى بن محمد صح)

قال ليقضوا تفثهم لقاء الامام وليوفوا نذورهم تلك المناسك قال عبد الله بن
سنان فاتيت ابا عبد الله عليه السلام فقلت جعلت فداك قول الله عز وجل ثم
ليقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم قال اخذ الشارب وقص الاظفار وما اشبه
ذلك قال قلت جعلت فداك ان ذريح المحاربي حدثني عنك انك قلت ليقضوا
تفثهم لقاء الامام وليوفوا نذورهم تلك المناسك فقال صدق ذريح وصدقت
ان للقران ظاهرا وباطنا ومن يحتمل ما يحتمل ذريح

باب فضل الرجوع الى المدينة

علي بن ابراهيم عن ابن ابي عمير عن هشام بن المثنى عن سدير عن
ابي جعفر عليه السلام قال ابدأوا بمكة واختموا بنا علي بن عبد الله عن احمد بن ابي عبد
الله عن ابيه قال سالت ابا جعفر عليه السلام ابدأ بالمدينة او بمكة قال ابدا بمكة
واختم بالمدينة فانه افضل

باب دخول المدينة وزيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله والدعاء عنده

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن
ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان وابن ابي عمير عن معاوية بن عمار
عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا دخلت المدينة فاغتسل قبل ان تدخلها (او بعد ان تدخلها او حين تدخلها صح)
ثم تاتي قبر النبي صلى الله عليه وآله فتسلم على رسول الله صلى الله عليه وآله ثم تقوم
عند الاسطوانة المقدمة من جانب القبر الايمن عند راس القبر عند زاوية القبر
وانت مستقبل القبلة ومنكبك الايسر الى جانب القبر ومنكبك الايمن مما يلي المنبر فانه
موضع راس رسول الله صلى الله عليه وآله وتقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك
له واشهد ان محمدا عبده ورسوله واشهد انك رسول الله واشهد انك محمد بن عبد الله و
اشهد انك قد بلغت رسالات ربك ونصحت لامتك وجاهدت في سبيل الله وعبدت
الله حتى اتاك اليقين بالحكمة والموعظة الحسنة وأديت الذي عليك من الحق و
انك قد رؤفت بالمؤمنين وغلظت على الكافرين فبلغ الله بك افضل شرف محل المكرمين (المكرمين صح)

والضلالة

المؤمنين الحمد لله الذي استنقذنا بك من الشرك اللهم فاجعل صلواتك وصلوات
ملائكتك المقربين وعبادك الصالحين وانبيائك المرسلين واهل السموات و
الارضين ومن سبح لك يا رب العالمين من الاولين والاخرين على محمد عبدك و
رسولك ونبيك وامينك ونجيك وحبيبك وصفيك وخاصتك وصفوتك و
خيرتك من خلقك اللهم اعطه الدرجة والوسيلة من الجنة وابعثه مقاما محمودا
يغبطه به الاولون والاخرون اللهم انك قلت ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك
فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما واني اتيتك
مستغفرا تائبا من ذنوبي وان كانت لك حاجة فاجعل قبر النبي صلى الله عليه وآله
خلف كتفيك واستقبل القبلة وارفع يديك وسل حاجتك فانك احرى ان تقضى
ان شاء الله ٥ ابو علي الاشعري عن الحسن بن علي الكوفي عن علي بن مهزيار عن الحسن
بن علي بن عثمان بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عن علي بن ابي جعفر عن اخيه
ابي الحسن موسى عن ابيه عن جده عليهم السلام قال كان ابي علي بن الحسين صلوات الله عليه يقف
على قبر النبي صلى الله عليه وآله فيسلم عليه ويشهد له بالبلاغ ويدعو بما حضره ثم
يسند ظهره الى المروة الخضرة الدقيقة العرض مما يلي القبر ويلتزق بالقبر ويسند ظهره الى القبر
ويستقبل القبلة ويقول اللهم اليك الجأت ظهري والى قبر محمد عبدك ورسولك
اسندت ظهري والقبلة التي رضيت لمحمد صلى الله عليه وآله استقبلت اللهم
اني اصبحت لا املك لنفسي خير ما ارجو ولا ادفع عنها شر ما احذر عليها واصبحت
الامور بيدك فلا فقير افقر مني اني لما انزلت الي من خير فقير اللهم ارددني منك
بخير فانه لا راد لفضلك اللهم اني اعوذ بك من ان تبدل اسمي وتغير جسمي او تزيل
نعمتك عني اللهم كرمني بالتقوى وجملني بالنعم واغمرني بالعافية وارزقني شكر
العافية ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر قال قلت لابي

واني توجهت بك الى الله ربي وربك ليغفر ذنوبي صح

الخضراء

رب

الحسن

الحسن عليه السلام كيف السلام على رسول الله صلى الله عليه وآله عند قبره فقال
قل السلام على رسول الله صلى الله عليه وآله السلام عليك يا حبيب الله السلام عليك
يا صفوة الله السلام عليك يا امين الله اشهد انك قد نصحت لامتك وجاهدت
في سبيل الله وعبدته حتى اتاك اليقين فجزاك الله افضل ما جزى نبيا عن امته اللهم
صل على محمد وعلى آل محمد افضل ما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد
مجيد ٥ ابو علي الاشعري عن محمد عن الحسن بن علي الكوفي عن علي بن مهزيار عن حماد
بن عيسى عن محمد بن مسعود قال رايت ابا عبد الله عليه السلام انتهى الى قبر النبي
صلى الله عليه وآله فوضع يده عليه وقال اسال الله الذي اجتباك واختارك وهداك
وهدى بك ان يصلي عليك ثم قال ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها
الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد
بن محمد عن حماد بن عثمان عن اسحاق بن عمار ان ابا عبد الله عليه السلام قال لهم مروا
بالمدينة فسلموا على رسول الله صلى الله عليه وآله من قريب وان كانت الصلوة تبلغه
من بعيد ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن صفوان بن يحيى قال سالت ابا الحسن عليه
السلام عن المر في مؤخر مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله ولا اسلم على النبي
فقال لم يكن ابو الحسن عليه السلام يصنع ذلك قلت فيدخل المسجد فيسلم من
بعيد ولا يدنو من القبر فقال لا قال عليه حين تدخل وحين تخرج ومن بعيد ٥ عدة
من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن معاوية
بن وهب قال قال ابو عبد الله عليه السلام صلوا الى جانب قبر النبي صلى الله عليه
وآله وان كانت صلوة المؤمنين تبلغه اين ما كانوا ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن
زياد عن علي بن حسان عن بعض اصحابنا قال حضرت ابا الحسن عليه السلام وهارون
الخليفة وعيسى بن جعفر وجعفر بن يحيى بالمدينة قد جاؤا الى قبر النبي صلى

سلم

الاول

الله عليه وآله فقال لهارون لابي الحسن تقدم فابى فتقدم هارون فسلم وقام ناحية
وقال عيسى بن جعفر لابي الحسن عليه السلام تقدم فابى فتقدم عيسى فسلم ووقف
مع هارون فقال جعفر لابي الحسن عليه السلام تقدم فابى فتقدم جعفر وسلم
ووقف مع هارون وتقدم ابو الحسن عليه السلام فقال السلام عليك يا ابه اسال
الله الذي اصطفاك واجتباك وهداك وهدى بك ان يصلي عليك فقال هارون
لعيسى سمعت ما قال قال نعم فقال هارون اشهد انه ابوه حقا باب
المنبر والروضة ومقام النبي صلى الله عليه وآله وسلم علي بن ابراهيم عن ابيه و
محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير وصفوان بن يحيى عن معاوية
بن عمار قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام اذا فرغت من الدعاء عند قبر النبي صلى الله قال م
عليه وآله فأت المنبر فامسحه بيدك وخذ برمانتيه وهما السفلاوان وامسح عينيك
ووجهك به فانه يقال انه شفاء العين وقم عنده فاحمد الله واثن عليه
وسل حاجتك فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال ما بين منبري وبيتي روضة
من رياض الجنة ومنبري على ترعة من الجنة والترعة هي الباب الصغير ثم تأتي ترع م
مقام النبي صلى الله عليه وآله فتصلي فيه ما بدا لك فاذا دخلت المسجد فصل على
النبي صلى الله عليه وآله واذا خرجت فاصنع مثل ذلك واكثر من الصلاة في مسجد
الرسول صلى الله عليه وآله محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن معوية
بن وهب قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول لما كان سنة احدى واربعين
اراد معاوية الحج فارسل نجارا وارسل بالآلة وكتب الى صاحب المدينة ان يقلع منبر
رسول الله صلى الله عليه وآله ويجعلوه على قدر منبره بالشام فلما نهضوا ليقلعوه
انكسفت الشمس وزلزلت الارض فكفوا وكتبوا بذلك الى معاوية فكتب يعزم عليهم اليهم م
لما فعلوه ذلك فمنبر رسول الله صلى الله عليه وآله المدخل الذي رايت محمد بن يحيى ففعلوا صح

عن احمد

عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن جميل عن ابي بكر الحضرمي عن ابي عبد الله عليه
السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض
ومنبري م الجنة على ترعة الجنة من ترع م وقوايم منبري على الجنة قال قلت هي روضة اليوم قال نعم
انه لو كشف الغطاء لرايتم محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى
عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم قال سالته عن حد مسجد الرسول فقال الاسطوانة
~~التي عند راس القبر الى~~ الاسطوانة التي عند راس القبر الى الاسطوانتين من
وراء المنبر عن يمين القبلة وكان من وراء المنبر ~~عن يمين القبلة وكان من ورائه~~
طريق تمر فيه الشاة ويمر الرجل منحرفا وكان ساحة المسجد من البلاط الى الصحن
احمد بن محمد عن علي بن حديد عن مرازم قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عما
يقول الناس في الروضة فقال قال رسول الله صلى الله عليه وآله فيما بين بيتي ومنبري
روضة من رياض الجنة ومنبري على ترعة من ترع الجنة فقلت جعلت فداك
فما حد الروضة فقال بعد اربع اساطين من المنبر الى الظلال فقلت جعلت فداك
من الصحن فيها شيء قال لا عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل
عن علي بن النعمان عن عبد الله بن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام
قال حد الروضة في مسجد الرسول صلى الله عليه وآله الى طرف الظلال وحد
عن يمين المنبر م المسجد الى الاسطوانتين الى الطريق مما يلي سوق الليل محمد بن يحيى عن احمد بن
محمد عن علي بن اسماعيل عن محمد بن عمرو بن سعيد عن موسى بن بكر عن عبد الاعلى
مولى آل سام قال قلت لابي عبد الله عليه السلام كم كان مسجد رسول الله صلى
مكسرا م الله عليه وآله قال كان ثلاثة آلاف وست مائة ذراع مكسرا محمد بن يحيى عن احمد
بن محمد عن علي بن الحكم عن معوية بن وهب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
هل قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض

الجنة قال نعم وقال وبيت علي وفاطمة عليهما السلام ما بين البيت الذي فيه النبي
صلى الله عليه وآله الى الباب الذي يحاذي الزقاق الى البقيع قال فلو دخلت من
ذلك الباب والحائط مكانه اصاب منكبك الايسر ثم سمى سائر البيوت وقال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله الصلوة في مسجدي تعدل الف صلوة في غيره الا المسجد
الحرام فانه افضل الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشا وعدة
من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد جميعا عن حماد بن عثمان عن
القاسم بن سليمان عن سالم قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول اذا دخلت من باب
البقيع فبيت علي صلوات الله عليه على يسارك قدر ممر عنز من الباب وهو الى جانب
بيت رسول الله صلى الله عليه وآله وبابهما جميعا مقرونان سهل بن زياد عن احمد
بن محمد عن حماد بن عثمان عن جميل بن دراج قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما بين منبري وبيوتي روضة من رياض الجنة
ومنبري على ترعة من ترع الجنة وصلوة في مسجدي تعدل الف صلوة فيما سواه من
المساجد الا المسجد الحرام قال جميل قلت له بيوت النبي وبيت علي منها قال نعم و
افضل عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن ابي سلمة عن هارون
بن خارجة قال الصلوة في مسجد الرسول صلى الله عليه وآله تعدل عشرة آلاف
صلوة احمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل عن ابي اسماعيل السراج عن ابن مسكان عن ابي
الصامت قال قال ابو عبد الله عليه السلام صلوة في مسجد النبي صلى الله عليه
وآله تعدل بعشرة آلاف صلوة محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن يونس
ابن يعقوب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الصلوة في بيت فاطمة عليها السلام
افضل او في الروضة قال في بيت فاطمة عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ايوب
بن نوح عن صفوان وابن ابي عمير وغير واحد عن جميل بن دراج قال قلت لابي عبد

الله عليه

الله عليه السلام الصلوة في بيت فاطمة عليها السلام مثل الصلوة في الروضة قال وافضل
باب مقام جبرئيل عليه السلام علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد
بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن معاوية بن عمار جميعا قال
قال ابو عبد الله عليه السلام ائت مقام جبرئيل عليه السلام وهو تحت الميزاب
فانه كان مقامه اذا استأذن على رسول الله صلى الله عليه وآله وقل اي جواد
اي كريم اي قريب اي بعيد اسألك ان تصلي على محمد واهل بيته واسألك ان ترد
علي نعمتك قال وذلك مقام لا تدعو فيه حائض تستقبل القبلة ثم تدعو بدعاء
الدم الا رأت الطهر ان شاء الله باب فضل المقام با
لمدينة والصوم والاعتكاف عند الاساطين محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن
فضال عن الحسن بن الجهم قال سألت ابا الحسن عليه السلام ايما افضل المقام بمكة
او بالمدينة فقال اي شي تقول انت قال قلت وما قولي مع قولك قال قولك
يردك الى قولي قال فقلت له اما انا فازعم ان المقام بالمدينة افضل من المقام بمكة قال
فقال اما لئن قلت ذلك لقد قال ابو عبد الله عليه السلام ذاك يوم فطر وجاء
الى رسول الله صلى الله عليه وآله فسلم عليه في المسجد ثم قال قد فضلنا اليوم الناس
بسلامنا على رسول الله صلى الله عليه وآله احمد بن محمد عن علي بن حديد عن مرازم
قال دخلت انا وعمار وجماعة على ابي عبد الله عليه السلام بالمدينة فقال لنا مقامكم
فقال لعمار قد سرح ظهرنا وامرنا ان نؤتى به الى خمسة عشر يوما فقال اصبتم المقام
في بلد رسول الله صلى الله عليه وآله والصلوة في مسجده واعملوا لآخرتكم واكثروا
لانفسكم ان الرجل قد يكون كيسا في الدنيا فيقال ما اكيس فلانا فانما الكيس كيس
الآخرة عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن عيسى عن محمد بن عمر الزيات
عن ابي عبد الله عليه السلام قال من مات في المدينة بعثه الله في الآمنين يوم القيمة

يحيى ابن حبيب وابو عبيدة الحذاء وعبد الرحمن بن الحجاج علي بن ابراهيم عن
ابيه عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا دخلت المسجد فان
استطعت ان تقيم ثلاثة ايام الاربعاء والخميس والجمعة فصل ما بين القبر والمنبر
يوم الاربعاء عند الاسطوانة التي تلي القبر فتدعو الله عندها وتسأله كل حاجة
تريدها في امر الاخرة او الدنيا واليوم الثاني عند اسطوانة التوبة ويوم الجمعة عند
مقام النبي صلى الله عليه وآله مقابل الاسطوانة الكثيرة الخلوق فتدعو الله عندهن
لكل حاجة وتصوم تلك الثلاثة الايام ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار قال قال
ابو عبد الله عليه السلام صم الاربعاء والخميس والجمعة وصل ليلة الاربعاء ويوم
الاربعاء عند الاسطوانة التي تلي راس رسول الله صلى الله عليه وآله وليلة الخميس
ويوم الخميس وليلة الجمعة ويوم الجمعة عند الاسطوانة التي تلي مقام النبي صلى الله عليه وآله — عند اسطوانة ابي لبابة صح
وادع بهذا الدعاء لحاجتك وهو اللهم اني اسألك بعزتك وقوتك وقدرتك
وجميع ما احاط به علمك ان تصلي على محمد وعلى آل محمد وان تفعل بي كذا وكذا

باب زيارة من بالبقيع اذا اتيت القبر الذي بالبقيع

فاجعله بين يديك ثم تقول السلام عليكم ائمة الهدى السلام عليكم اهل التقوى — السلام عليكم الحجة على اهل الدنيا صح
السلام عليكم القوام في البرية بالقسط السلام عليكم اهل الصفوة السلام عليكم
اهل النجوى اشهد انكم قد بلغتم ونصحتم وصبرتم في ذات الله وكذبتم واسيء اليكم — واسيء صح
فغفرتم واشهد انكم الائمة الراشدون المهتدون وان طاعتكم مفروضة وان قولكم — المهديون صح
الصدق وانكم دعوتم فلم تجابوا وامرتم فلم تطاعوا وانكم دعائم الدين واركان
الارض ولم تزالوا بعين الله ينسخكم في اصلاب كل مطهر وينقلكم في ارحام
المطهرات لم تدنسكم الجاهلية ولم تشترك فيكم فتن الاهواء طبتم وطاب منبتكم من — الجهلاء
بكم علينا ديان الدين فجعلكم في بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه وجعل

صلوتنا عليكم رحمة لنا وكفارة لذنوبنا اذ اختاركم لنا وطيب خلقنا بما من به علينا
من ولايتكم وكنا عنده مسمين بفضلكم معترفين بتصديقنا اياكم وهذا مقام
من اسرف واخطأ واستكان واقر بما جنى ورجا بمقامه الخلاص وان يستنقذه
بكم مستنقذ الهلكى من الردى فكونوا لي شفعاء فقد وفدت اليكم اذ رغب عنكم
اهل الدنيا واتخذوا آيات الله هزوا واستكبروا عنها يا من هو قائم لا يسهو ودائم
لا يلهو ومحيط بكل شيء لك المن بما وفقتني وعرفتني بما ائتمنتني عليه اذ صد عنه
عبادك وجهلوا معرفته واستخفوا بحقه ومالوا الى سواه فكانت المنة منك — استخفوا صح
علي مع اقوام خصصتهم بما خصصتني به فلك الحمد اذ كنت عندك في مقامي مذكورا
مكتوبا فلا تحرمني ما رجوت ولا تخيبني فيما دعوت وادع لنفسك بما احببت

باب اتيان المشاهد وقبور الشهداء

علي بن ابراهيم عن
ابيه عن ابن ابي عمير ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى
وابن ابي عمير جميعا عن معاوية بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام لا تدع
اتيان المشاهد كلها مسجد قبا فانه المسجد الذي اسس على التقوى من اول يوم
ومشربة ام ابراهيم ومسجد الفضيخ وقبور الشهداء ومسجد الاحزاب وهو مسجد الفتح
قال وبلغنا ان النبي صلى الله عليه وآله كان اذا اتى قبور الشهداء قال السلام
عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار وليكن فيما تقول عند مسجد الفتح يا صريخ المكروبين
ويا مجيب دعوة المضطرين اكشف غمي وهمي وكربي كما كشفت عن نبيك همه وغمه وكربه وكفيته
هول عدوه في هذا المكان محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن عبد الله بن
هلال عن عقبة بن خالد قال سألنا ابا عبد الله عليه السلام انا نأتي المساجد
التي حول المدينة فبايها ابدأ فقال ابدأ بقبا فصل فيه واكثر فانه اول مسجد صلى فيه
رسول الله صلى الله عليه وآله في هذه العرصة ثم ائت مشربة ام ابراهيم فصل فيها وهي

مسكن رسول الله صلى الله عليه وآله ومصلاه ثم تاتي مسجد الفضيخ فتصلي
فيه فقد صلى فيه نبيك فاذا قضيت هذا الجانب اتيت جانب احد فبدات بالمسجد
الذي دون الحرة فصليت فيه ثم مررت بقبر حمزة بن عبد المطلب فسلمت عليه ثم
مررت بقبور الشهداء فقمت عندهم فقلت السلام عليكم يا اهل الديار انتم لنا
فرط وانا بكم لاحقون ثم تاتي المسجد الذي كان في المكان الواسع الى جنب الجبل عن
يمينك حين تدخل احد فتصلي فيه فعنده خرج النبي صلى الله عليه وآله حين لقي — الى احد صح
المشركين فلم يبرحوا حتى حضرت الصلوة فصلى فيه ثم مر ايضا حتى ترجع فتصلي عند
قبور الشهداء ما كتب الله لك ثم امض على وجهك حتى تاتي مسجد الاحزاب فتصلي
فيه وتدعو الله فيه فان رسول الله صلى الله عليه وآله دعا فيه يوم الاحزاب و
قال يا صريخ المكروبين ويا مجيب المضطرين ويا مغيث المهمومين اكشف همي و — المهمومين صح
كربي وغمي فقد ترى حالي وحال اصحابي عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن
الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام
قال سمعته يقول عاشت فاطمة عليها السلام بعد رسول الله صلى الله عليه و
آله خمسة وسبعين يوما لم تكاشر ولا ضاحكة تاتي قبور الشهداء في كل جمعة مرتين — كشر عن اسنانه يكشر كشرا ابدى يكون في الضحك وغيره ق
الاثنين والخميس فتقول هاهنا كان رسول الله صلى الله عليه وآله وهاهنا كانت
المشركون وفي رواية اخرى عن ابان عمن اخبره عن ابي عبد الله عليه السلام انها كانت
تصلي هناك وتدعو حتى ماتت عليها السلام محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن
فضال عن المفضل بن صالح عن ليث المرادي قال سالت ابا عبد الله عليه السلام
عن مسجد الفضيخ فقال النخل يسمى الفضيخ فلذلك سمي مسجد الفضيخ ابو — لم سمي مسجد الفضيخ صح
علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن ابن مسكان عن الحلبي
قال قال ابو عبد الله عليه السلام هل اتيتم مسجد قبا او مسجد الفضيخ او مشربة

ام ابراهيم

ام ابراهيم قلت نعم قال اما انه لم يبق من آثار رسول الله صلى الله عليه وآله شيء
الا وقد غير غير هذا عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن موسى بن جعفر عن عمرو بن
سعيد عن ابي الحسن بن صدقة عن عمار بن موسى قال دخلت انا وابو عبد الله عليه السلام — خلف الله عليك اي كان خليفة من فقدته عليك ق
مسجد الفضيخ فقال يا عمار ترى هذه الوهدة قلت نعم قال كانت امراة جعفر التي خلف
عليها امير المؤمنين عليه السلام قاعدة في هذا الموضع ومعها ابناها من جعفر
فبكت فقال لها ابناها ما يبكيك يا امه قالت بكيت لامير المؤمنين عليه السلام
فقالا لها تبكين لامير المؤمنين ولا تبكين لابينا قالت ليس هذا هكذا ولكن ذكرت
حديثا حدثني به امير المؤمنين في هذا الموضع فابكاني قالا وما هو قالت كنت
انا وامير المؤمنين عليه السلام في هذا المسجد فقال لي ترى هذه الوهدة قلت نعم قال كنت
انا ورسول الله صلى الله عليه وآله قاعدين فيها اذ وضع راسه في حجري ثم خفق — فخفق ع
حتى غط وحضرت صلوة العصر فكرهت ان احرك راسه عن فخذي فاكون قد اذيت — غط النائم صات ق
رسول الله صلى الله عليه وآله حتى ذهب الوقت وفاتت فانتبه رسول الله صلى الله
عليه وآله فقال يا علي صليت قلت لا قال ولم ذلك قلت كرهت ان اوذيك قال
فقام واستقبل القبلة ومد يديه كلتيهما وقال اللهم رد الشمس الى وقتها حتى يصلي
علي فرجعت الشمس الى وقت الصلوة حتى صليت العصر ثم انقضت انقضاض الكوكب

باب وداع قبر النبي صلى الله عليه وآله — علي بن ابراهيم

عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام
اذا اردت ان تخرج من المدينة فاغتسل ثم ائت قبر النبي صلى الله عليه وآله بعد ما تفرغ — بعد م
من حوائجك واصنع ما صنعت عند دخولك وقل اللهم لا تجعله اخر العهد من — وودع ع
زيارة قبر نبيك صلى الله عليه وآله فان توفيتني قبل ذلك فاني اشهد في مماتي على ما
شهدت عليه في حياتي لا اله الا انت وان محمدا عبدك ورسولك محمد بن يحيى عن

احمد بن محمد عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال سألت ابا عبد الله عليه السلام
عن وداع قبر النبي صلى الله عليه واله قال تقول صلى الله عليك السلام عليك
لا جعله الله اخر تسليمي عليك

باب تحريم المدينة

عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن حسان
بن مهران قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول قال امير المؤمنين صلوات الله
مكة حرم الله والمدينة حرم رسول الله صلى الله عليه وآله والكوفة حرمي لا يريدها
جبار بحادثة الا قصمه الله حميد بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن غير واحد عن
ابان عن ابي العباس قال قلت لابي عبد الله عليه السلام حرم رسول الله صلى الله
عليه واله المدينة قال نعم حرم بريدا في بريد عضاها قال قلت صيدها قال لا يكذب — الغضاة شجر معروفة / الغضاة
الناس ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن ابن مسكان عن
الحسن الصيقل قال قال ابو عبد الله عليه السلام كنت عند زياد بن عبد الله وعنده
ربيعة الراي فقال زياد ما الذي حرم رسول الله صلى الله عليه وآله من المدينة فقال
له من المدينة فقال له بريد في بريد فقال الربيعة وكان على عهد رسول الله صلى الله عليه
واله اميال فسكت ولم يجبه فاقبل علي زياد فقال لي يا ابا عبد الله ما تقول انت فقلت
حرم رسول الله صلى الله عليه وآله من المدينة ما بين لابتيها وقال وما بين لابتيها قلت
ما احاطت به الحرار قال وما حرم من الشجر قلت من عير الى وعير قال صفوان قال ابن
مسكان قال الحسن فسأله انسان وانا جالس فقال له وما بين لابتيها قال ما بين
الصورين الى الثنية وفي رواية ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال
حد ما حرم رسول الله صلى الله عليه وآله من المدينة من ذباب الى واقم والعريض والنقب
من قبل مكة ابو علي الاشعري عن محمد بن الحسن بن علي الكوفي عن علي بن مهزيار عن
فضالة بن ايوب عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى

الله

الله عليه وآله ان مكة حرم الله حرمها ابراهيم صلى الله عليه وآله ان المدينة حرمي
ما بين لابتيها حرم لا يعضد شجرها وهو ما بين ظل عاير الى ظل وعير ليس صيدها
كصيد مكة يؤكل هذا ولا يؤكل ذاك وهو بريد علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن
اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج قال سمعت ابا عبد
الله عليه السلام يقول قال رسول الله صلى الله عليه واله من احدث بالمدينة حدثا
او اوى محدثا فعليه لعنة الله قلت وما الحدث قال القتل

باب معرس النبي صلى الله عليه واله

علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن اسماعيل عن الفضل
بن شاذان عن صفوان بن يحيى وابن ابي عمير عن معاوية بن عمار قال قال ابو عبد الله
عليه السلام اذا انصرفت من مكة الى المدينة وانتهيت الى ذي الحليفة وانت راجع
الى المدينة من مكة فائت معرس النبي صلى الله عليه وآله فان كنت في وقت صلوة
مكتوبة او نافلة فصل فيه وان كان في غير وقت صلوة مكتوبة فانزل فيه قليلا
فان رسول الله صلى الله عليه واله قد كان يعرس فيه ويصلي عدة من اصحابنا عن
احمد بن محمد ابن محمد عن الحجال والحسن ابن علي عن علي بن اسباط عن بعض اصحابنا
انه لم يعرس فامره الرضا عليه السلام ان ينصرف فيعرس ابو علي الاشعري عن الحسن
بن علي الكوفي عن علي بن اسباط عن محمد بن القاسم بن الفضيل قال قلت لابي الحسن
عليه السلام جعلت فداك ان جمالنا مر بنا ولم ينزل المعرس فقال لا بد ان ترجعوا
اليه فرجعت اليه وعنه عن ابن فضال قال قال علي بن اسباط لابي الحسن عليه السلام
ونحن نسمع انا لم نكن عرسنا فاخبرنا ابن القاسم ابن الفضيل انه لم يكن عرس وانه سألك
فامرته بالعود الى المعرس فيعرس فيه فقال له فانا انصرفنا فعرسنا فاي شيء نصنع — فقال نعم
قال تصلي فيه وتضطجع وكان ابو الحسن عليه السلام يصلي بعد العتمة فيه فقال
له محمد فان مر به في غير وقت صلوة مكتوبة قال بعد العصر قال سئل ابو الحسن عليه

عليه السلام عن ذا فقال ما رخص في هذا الا في ركعتي الطواف فان الحسن بن
علي فعله وقال يقيم حتى يدخل وقت الصلوة قال فقلت له جعلت فداك فمن مر
به بليل او نهار ايعرس فيه وانما التعريس بالليل او نهار فليعرس فيه باب
مسجد غدير خم ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيي
عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا ابراهيم عليه السلام عن الصلوة في مسجد غدير
خم بالنهار وانا مسافر فقال صل فيه فان فيه فضلا وقد كان ابي يأمر بذلك ۝
محمد بن يحيي عن محمد بن الحسين عن الحجال عن عبد الصمد بن بشير عن حسان الجمال
قال حملت ابا عبد الله عليه السلام من المدينة الى مكة فلما انتهينا الى مسجد الغدير
نظر الى ميسرة المسجد فقال ذلك موضع قدم رسول الله صلى الله عليه وآله حيث
قال من كنت مولاه فعلي مولاه ثم نظر الى الجانب الآخر فقال ذلك موضع فسطاط
ابي فلان وفلان وسالم مولى ابي حذيفة وابي عبيدة بن الجراح فلما ان رأوه رافعا يديه
قال بعضهم لبعض انظروا الى عينيه تدوران كانهما عينا مجنون فنزل جبرئيل بهذه الآية
وان يكاد الذين كفروا ليزلقونك بابصارهم لما سمعوا الذكر ويقولون انه لمجنون
وما هو الا ذكر للعالمين ۝ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر
عن ابان عن ابي عبد الله عليه السلام قال تستحب الصلوة في مسجد الغدير لان النبي
صلى الله عليه وآله اقام فيه امير المؤمنين عليه السلام وهو موضع اظهر الله
عز وجل فيه الحق باب عدة من اصحابنا عن احمد
بن محمد عن علي بن الحكم عن زياد بن ابي الحلال عن ابي عبد الله عليه السلام قال
ما من نبي ولا وصي نبي يبقى في الارض اكثر من ثلاثة ايام حتى يرفع روحه وعظمه
ولحمه الى السماء وانما تؤتى مواضع آثارهم ويبلغونهم من بعيد السلام ويسمعونهم
في مواضع آثارهم من قريب ابو علي الاشعري عن عبد الله بن موسى عن الحسن بن علي

يقيم

فقال ان مر به ليلا صح

الوشا

الوشا قال سمعت الرضا عليه السلام يقول ان لكل امام عهدا في عنق اوليائه و
شيعته وان من تمام الوفاء بالعهد وحسن الاداء زيارة قبورهم فمن زارهم رغبة
في زيارتهم وتصديقا بما رغبوا فيه كان ائمتهم شفعاءهم يوم القيمة ۝ عدة
من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابي هاشم الجعفري قال بعث الي ابو الحسن في مرضه
والى محمد بن حمزة فسبقني اليه محمد بن حمزة فاخبرني ما زال يقول ابعثوا الى
الحير فقلت لمحمد الا قلت له انا اذهب الى الحير ثم دخلت عليه فقلت له جعلت فداك انا اذهب الى الحير فقال انظروا في ذلك
ثم قال لي ان محمدا ليس له سر من زيد بن علي وانا اكره ان يسمع ذلك قال فذكرت ذلك
لعلي بن بلال فقال ما كان يصنع الحير هو الحير فقدمت العسكر فدخلت عليه
فقال لي اجلس حين اردت القيام فلما رايته انس بي ذكرت له قول علي بن بلال
فقال لي الا قلت له ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يطوف بالبيت ويقبل الحجر
وحرمة النبي صلى الله عليه وآله والمؤمن اعظم من حرمة البيت وامره الله عز وجل
ان يقف بعرفة وانما هي مواطن يحب الله ان يذكر فيها فانا احب ان يدعى لي حيث
يحب الله فيها وذكر عنه انه قال ولم احفظ عنه قال انما هذه مواضع يحب الله ان
يتعبد فيها فانا احب ان يدعى لي حيث يحب الله ان يعبد هلا قلت له كذا قال قلت جعلت
فداك لو كنت احسن مثل هذا لم ارد الامر عليك هذه الفاظ ابي هاشم ليست
الفاظه باب ما يقال عند قبر امير المؤمنين عليه
السلام عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن اورمة عمن حدثه عن
ابي الحسن الثالث عليه السلام قال تقول السلام عليك يا ولي الله انت اول
مظلوم واول من غصب حقه صبرت واحتسبت حتى اتاك اليقين واشهد انك
لقيت الله وانت شهيد عذب الله قاتلك بانواع العذاب وجدد عليه العذاب
جئتك عارفا بحقك مستبصرا بشأنك معاديا لاعدائك ومن ظلمك القى على ذلك

ابعثوا الى الحير صح

الحاير موضع قبر الحسين ع كالحير

ان يدعى صح

نبي ان شاء الله يا ولي الله ان لي ذنوبا كثيرة فاشفع لي الى ربك فان لك عند الله
مقاما معلوما وان لك عند الله جاها وشفاعة وقد قال تعالى ولا يشفعون
الا لمن ارتضى محمد بن جعفر الرازي عن محمد بن عيسى بن عبيد عن بعض اصحابنا
عن ابي الحسن الثالث عليه السلام مثله **باب دعاء اخر عند**
قبر امير المؤمنين عليه السلام تقول السلام عليك يا ولي الله السلام عليك يا حجة الله
السلام عليك يا خليفة الله السلام عليك يا عمود الدين السلام عليك يا وارث
النبيين السلام عليك يا قسيم النار وصاحب العصا السلام عليك يا امير المؤمنين
اشهد انك كلمة التقوى وباب الهدى والعروة الوثقى والحبل المتين والصراط المستقيم
واشهد انك حجة الله على خلقه وشاهده على عباده وامينه على علمه وخازن سره وموضع
حكمته واخو رسوله عليه السلام واشهد ان دعوتك حق وكل داع منصوب دونك
باطل مدحوض انت اول مظلوم واول مغصوب حقه فصبرت واحتسبت لعن
الله من ظلمك وتقدم عليك وصد عنك لعنا كثيرا يلعنهم به كل ملك مقرب وكل
نبي مرسل وكل عبد مؤمن ممتحن صلى الله عليك يا امير المؤمنين وصلى الله على روحك
وبدنك اشهد انك عبد الله وامينه بلغت ناصحا واديت امينا وقتلت صديقا و
مضيت على يقين لم تؤثر عمى على هدى ولم تمل من حق الى باطل اشهد انك قد اقمت
الصلوة واتيت الزكوة وامرت بالمعروف ونهيت عن المنكر واتبعت الرسول ونصحت
للامة وتلوت الكتاب حق تلاوته وجاهدت في سبيل الله حق جهاده ودعوت الى
سبيله بالحكمة والموعظة الحسنة حتى اتاك اليقين اشهد انك كنت على بينة من ربك
ودعوت اليه على بصيرة وبلغت ما امرت به وقمت بحق الله غير واهن ولا موهن فصلى
الله عليك صلوة متبعة متواصلة مترادفة يتبع بعضها بعضا لا انقطاع لها ولا
امد ولا اجل والسلام عليك ورحمة الله وبركاته وجزاك الله من صديق خيرا عن رعيته

اشهد

اشهد ان الجهاد معك جهاد وان الحق معك واليك وانت اهله ومعدنه وميراث
النبوة عندك فصلى الله عليك وسلم تسليما وعذب الله قاتلك بانواع العذاب
اتيتك يا امير المؤمنين عارفا بحقك مستبصرا بشأنك معاديا لاعدائك مواليا
لاوليائك بابي انت وامي اتيتك عائذا بك من نار استحقها مثلي بما جنيت على
نفسي اتيتك زائرا ابتغي بزيارتك فكاك رقبتي من النار اتيتك هاربا من
ذنوبي التي احتطبتها على ظهري اتيتك وافدا لعظيم حالك ومنزلتك عند
ربك فاشفع لي عند ربي فان لي ذنوبا كثيرة وان لك عند الله مقاما معلوما وجاها
عظيما وشأنا كبيرا وشفاعة مقبولة وقد قال الله عز وجل ولا يشفعون الا
لمن ارتضى اللهم رب الارباب صريخ الاجابة اني عذت باخي رسولك معاذا
ففك رقبتي من النار امنت بالله وما انزل اليكم واتولى اخركم بما توليت اولكم
وكفرت بالجبت والطاغوت واللات والعزى **باب**
موضع راس الحسين عليه السلام علي بن ابراهيم عن ابيه عن يحيى بن زكريا عن يزيد بن عمر بن طلحة
قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام وهو بالحيرة اما تريد ما وعدتك قلت بلى
يعني الذهاب الى قبر امير المؤمنين عليه السلام قال فركب وركب اسماعيل وركبت
معهما حتى اذا جاز الثوية وكان بين الحيرة والنجف عند ذكوات بيض نزل ونزل
اسماعيل ونزلت معهما فصلى وصلى اسماعيل فصليت فقال لاسماعيل قم فسلم
على جدك الحسين فقلت جعلت فداك اليس بكربلا فقال نعم ولكن لما حمل راسه
الى الشام سرقه مولى لنا فدفنه بجنب امير المؤمنين **عدة من اصحابنا** عن سهل
بن زياد عن ابراهيم بن عقبة عن الحسن الخزاز عن الوشا ابي الفرج عن ابان بن تغلب قال
كنت مع ابي عبد الله عليه السلام فمر بظهر الكوفة فنزل فصلى ركعتين ثم تقدم
قليلا فصلى ركعتين ثم سار قليلا فنزل فصلى ركعتين ثم قال هذا موضع قبر امير

المؤمنين عليه السلام والموضعين الذين صليت فيهما قال موضع راس الحسين
وموضع منزل القايم ع
باب زيارة قبر ابي عبد الله الحسين بن علي عليهما السلام
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد
عن فضالة بن ايوب عن نعيم ابن الوليد عن يوسف الكناسي عن ابي عبد الله عليه
السلام قال اذا اتيت قبر الحسين عليه السلام فات الفرات واغتسل بحيال قبره و
توجه اليه وعليك السكينة والوقار حتى تدخل الى القبر من الجانب الشرقي وقل
حين تدخله السلام على ملائكة الله المنزلين السلام على ملائكة الله المردفين
السلام على ملائكة الله المسومين السلام على ملائكة الله الذين هم في هذا الحرم مقيمون
فاذا استقبلت قبر الحسين عليه السلام فقل السلام على رسول الله السلام على امين
الله على رسله وعزايم امره والخاتم لما سبق والفاتح لما استقبل والمهيمن على ذلك
كله والسلام عليك ورحمة الله وبركاته ثم تقول اللهم صل على امير المؤمنين عبدك و
اخي رسولك الذي انتجبته بعلمك وجعلته هاديا لمن شئت من خلقك والدليل على
من بعثته برسالاتك وديان الدين بعدلك وفصل قضائك بين خلقك والمهيمن
على ذلك كله والسلام عليه ورحمة الله وبركاته ثم تصلي على الحسن وسائر الائمة
كما صليت وسلمت على الحسين ثم تاتي قبر الحسين عليه السلام فتقول السلام عليك
يا ابن رسول الله السلام عليك يا ابن امير المؤمنين صلى الله عليك يا ابا عبد الله اشهد
انك قد بلغت عن الله عز وجل ما امرت به ولم تخش احدا غيره وجاهدت في سبيله
وعبدته صادقا حتى اتاك اليقين اشهد انك كلمة التقوى وباب الهدى والعروة
الوثقى والحجة على من يبقى ومن تحت الثرى اشهد ان ذلك سابق فيما مضى وذلك
لكم فاتح فيما بقي اشهد ان ارواحكم وطينتكم طيبة طابت وطهرت هي بعضها من
بعض منا من الله ورحمة الله وبركاته واشهد الله واشهدكم اني بكم تابع في ذات نفسي

وشرايع

لي خ لك م

وشرايع ديني وخاتمة عملي ومنقلبي ومثواي واسال الله البر الرحيم ان يتم لي اشهد
انكم قد بلغتم عن الله ما امركم به ولم تخشوا احدا غيره وجاهدتم في سبيله وعبدتموه
حتى اتاكم اليقين لعن الله من قتلكم ولعن الله من امر به ولعن الله من بلغه ذلك منهم
فرضي به اشهد ان الذين انتهكوا حرمتكم وسفكوا دمكم ملعونون على لسان النبي صلى
الله عليه واله ثم تقول اللهم العن الذين بدلوا نعمتك وخالفوا ملتك ورغبوا
عن امرك واتهموا رسولك وصدوا عن سبيلك اللهم احش قبورهم نارا واجوافهم نارا
واحشرهم واشياعهم الى جهنم زرقا اللهم العنهم لعنا يلعنهم به كل ملك مقرب وكل
نبي مرسل وكل عبد مؤمن امتحنت قلبه للايمان اللهم العنهم في مستسر السر وفي
ظاهر العلانية اللهم العن جوابيت هذه الامة والعن طواغيتها والعن فراعنتها والعن
قتلة امير المؤمنين والعن قتلة الحسين وعذبهم عذابا لا تعذب به احدا
من العالمين اللهم اجعلنا ممن ينصره وينتصر به وتمن عليه بنصرك لدينك في الدنيا
والاخرة ثم اجلس عند راسه فقل صلى الله عليك اشهد انك عبد الله وامينه بلغت
ناصحا وادیت مؤتمنا وقتلت صديقا ومضيت على يقين لم تؤثر عمى على هدى
ولم تمل من حق الى باطل اشهد انك قد اقمت الصلوة واتيت الزكوة وامرت بالمعروف
ونهيت عن المنكر الرسول وتلوت الكتاب حق تلاوته ودعوت الى سبيل ربك بالحكمة
والموعظة الحسنة صلى الله عليك وسلم تسليما وجزاك الله من صديق خيرا عن رعيتك
اشهد ان الجهاد معك جهاد وان الحق معك واليك وانت اهله ومعدنه وميراث
النبوة عندك وعند اهل بيتك صلى الله عليك وسلم تسليما اشهد انك صديق
الله وحجته على خلقه واشهد ان دعوتك حق وكل داع منصوب غيرك فهو باطل
مدحوض واشهد ان الله هو الحق المبين ثم تحول عند رجليه وتخير من الدعاء وتدعوا
لنفسك ثم تحول عند راس علي بن الحسين فتقول سلام الله وسلام ملائكته المقربين

وانبيائه المرسلين يا مولاي ورحمة الله وبركاته عليك صلى الله عليك وعلى
اهل بيتك وعترتك آبائك الاخيار الابرار الذين اذهب الله عنهم الرجس و
طهرهم تطهيرا ثم تاتي قبور الشهداء وتسلم عليهم وتقول السلام عليكم ايها الربانيون
انتم لنا فرط ونحن لكم تبع ونحن لكم خلف والانصار اشهد انكم انصار الله وسادة
الشهداء في الدنيا والاخرة فانكم انصار الله كما قال الله عز وجل وكاين من نبي
قاتل معه ربيون كثير فما وهنوا لما اصابهم في سبيل الله وما ضعفوا وما استكانوا
وما ضعفتم وما استكنتم حتى لقيتم الله على سبيل الحق ونصرة كلمة الله التامة
صلى الله على ارواحكم وابدانكم وسلم تسليما ابشروا بموعد الله الذي لا خلف له
انه لا يخلف الميعاد والله مدرك لكم ثاركم وعدكم انتم سادة الشهداء في الدنيا و
الاخرة انتم السابقون والمهاجرون والانصار اشهد انكم قد جاهدتم في سبيل الله
وقتلتم على منهاج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تسليما الحمد لله الذي صدقكم
وعدكم واراكم ما تحبون ثم ترجع الى القبر وتقول اتيتك يا حبيب رسول الله وابن
رسوله واني بك عارف وبحقك مقر وبفضلك مستبصر بضلالة من خالفكم عارف
بالهدى الذي انتم عليه بابي انت وامي ونفسي اللهم اني اصلي عليه كما صليت عليه انت
ورسولك وامير المؤمنين صلوة متواصلة متتابعة مترادفة تتبع بعضها بعضا
لا انقطاع لها ولا امد ولا اجل في محضرنا هذا واذا غبنا وشهدنا والسلام عليك
ورحمة الله وبركاته فاذا اردت ان تودعه فقل السلام عليك ورحمة الله وبركاته
السلام استودعك الله واقراء عليك السلام امنا بالله وبالرسول وبما جئت به ودللت
عليه واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين اللهم لا تجعله اخر العهد منا ومنه اللهم
اني اسالك ان تنفعنا بحبه اللهم ابعثه مقاما محمودا تنصر به دينك وتقتل به عدوك
وتبير به من نصب حربا لال محمد فانك وعدت ذلك وانت لا تخلف الميعاد السلام

مدد

(في الهامش: ومنهاج ابن رسول الله صلى الله عليه الد صح)

عليك ورحمة الله وبركاته اشهد انكم شهداء نجباء جاهدتم في سبيل الله وقتلتم على
منهاج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تسليما عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد
عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن الحسين بن ثوير قال كنت انا ويونس
ابن ظبيان والمفضل بن عمر وابو سلمة السراج جلوسا عند ابي عبد الله عليه السلام
فكان المتكلم منا يونس وكان اكبرنا سنا فقال له جعلت فداك اني احضر مجلس
هؤلاء القوم يعني ولد العباس فما اقول فقال اذا حضرت فذكرتنا فقل اللهم
ارنا الرخاء والسرور فانك تاتي على ما تريد فقلت جعلت فداك اني كثيرا ما اذكر
الحسين عليه السلام فاي شيء اقول فقال قل صلى الله عليك يا ابا عبد الله تعيد ذلك
ثلاثا فان السلام يصل اليه من قريب ومن بعيد ثم قال ان ابا عبد الله الحسين عليه السلام
لما قضى بكت عليه السموات السبع والارضون السبع وما فيهن
وما بينهن ومن يتقلب في الجنة والنار من خلق ربنا وما يرى وما لا يرى بكى على ابي عبد الله
عليه السلام الا ثلاثة اشياء لم تبك عليه فقلت جعلت فداك اني اريد ان ازوره
فكيف اقول وكيف اصنع قال اذا اتيت ابا عبد الله عليه السلام الحسين فاغتسل على
شاطي الفرات ثم البس ثيابك الطاهرة ثم امش حافيا فانك في حرم من حرم الله وحرم رسوله
وعليك بالتكبير والتهليل والتسبيح والتحميد والتعظيم لله عز وجل كثيرا والصلوة
على محمد واهل بيته حتى تصل الى باب الحير ثم تقول السلام عليك يا حجة الله وابن
حجته السلام عليكم يا ملائكة الله وزوار قبر ابن نبي الله ثم اخط عشر خطوات ثم قف
وكبر ثلثين تكبيرة ثم امش اليه حتى تاتيه من قبل وجهه واستقبل وجهك بوجهه
وتجعل القبلة بين كتفيك ثم قل السلام عليك يا حجة الله وابن حجته السلام عليك
يا قتيل الله وابن قتيله السلام عليك يا ثار الله وابن ثاره السلام عليك يا وتر الله
الموتور في السموات والارض اشهد ان دمك سكن في الخلد واقشعرت له اظلة العرش

(في الهامش: وما لا يرى صح — ماهذه الثلثة اشياء قال لم تبك عليه البصرة ولا دمشق ولا آل عثمان عليهم لعنة الله والملائكة والناس اجمعين قلت جعلت فداك صح)

(في الهامش: الموتور من قتل له قتيل فلم يدرك بدمه صح)

وبكى لرجع الخلائق وبكت له السموات السبع والارضون السبع وما فيهن وما بينهن
ومن يتقلب في الجنة والنار ومن خلق ربنا وما يرى وما لا يرى اشهد انك حجة الله
وابن حجته واشهد انك قتيل الله وابن قتيله واشهد انك ثار الله وابن ثاره واشهد
انك وتر الله الموتور في السموات والارض واشهد انك قد بلغت ونصحت ووفيت
واوفيت وجاهدت في سبيل الله ومضيت للذي كنت عليه شهيدا ومستشهدا وشاهدا
ومشهودا انا عبد الله ومولاك وفي طاعتك والوافد اليك التمس كمال المنزلة عند
الله وثبات القدم في الهجرة اليك والسبيل الذي لا يختلج دونك من الدخول في كفالتك
التي امرت بها من اراد الله بدأ بكم بكم يبين الله الكذب وبكم يباعد الله الزمان الكلب
وبكم فتح الله وبكم يختم الله وبكم يمحو ما يشاء وبكم يثبت وبكم يفك الذل من رقابنا
وبكم يدرك الله ترة كل مؤمن يطلب بها وبكم تنبت الارض اشجارها وبكم تخرج الاشجار
اثمارها وبكم تنزل السماء قطرها ورزقها وبكم يكشف الله الكرب وبكم ينزل الله
الغيث وبكم تسبح الارض التي تحمل ابدانكم وتستقر جبالها عن مراسيها ارادة الرب في
مقادير اموره تهبط اليكم وتصدر من بيوتكم والصادر عما فصل من احكام العباد لعنت
الله امة قتلتكم وامة جحدت ولايتكم وامة ظاهرت عليكم وامة شهدت ولم تستشهد
الحمد لله الذي جعل النار مثواهم وبئس ورد الواردين وبئس الورد المورود والحمد
لله رب العالمين وصلى الله عليك يا ابا عبد الله انا الى الله ممن خالفكم بريء انا الى
الله ممن خالفك بريء ثلاثا ثم تقوم فتاتي ابنه عليا وهو عند رجليه فتقول السلام
عليك يا ابن رسول الله السلام عليك يا ابن علي امير المؤمنين السلام عليك يا ابن الحسن والحسين
السلام عليك يا ابن خديجة وفاطمة صلى الله عليك لعن الله من قتلك تقولها ثلاثا
انا الى الله منهم بريء ثلاثا ثم تقوم فتومي بيدك الى الشهداء وتقول السلام عليكم ثلاثا
فزتم والله فزتم والله فليت اني معكم فافوز فوزا عظيما ثم تدور فتجعل قبر ابي عبد الله

خالفتكم وامة صح

مثواهم صح

عليه السلام

عليه السلام بين يديك ثم صل ست ركعات وقد تمت زيارتك فان شئت فانصرف عدة
من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن اورمة عن بعض اصحابنا عن ابي الحسن صاحب
العسكر عليه السلام قال تقول عند الحسين عليه السلام السلام عليك يا ابا عبد الله
السلام عليك يا حجة الله في ارضه وشاهده على خلقه السلام عليك يا ابن رسول الله
السلام عليك يا ابن علي المرتضى السلام عليك يا ابن فاطمة الزهراء السلام عليك
اشهد انك قد اقمت الصلوة وآتيت الزكوة وامرت بالمعروف ونهيت عن المنكر و
جاهدت في سبيل الله حتى اتاك اليقين فصلى الله عليك حيا وميتا ثم تضع خدك
الايمن على القبر وقل اشهد انك على بينة من ربك جئت مقرا بالذنوب لتشفع
لي عند ربك يا ابن رسول الله ثم اذكر الائمة باسمائهم واحدا واحدا وقل اشهد انهم
حجة الله ثم قل اكتب لي عندك ميثاقا وعهدا اني اتيتك اجدد الميثاق فاشهد لي
عند ربك انك انت الشاهد محمد بن جعفر الرزاز الكوفي عن محمد بن عيسى بن عبيد
عمن ذكره عن ابي الحسن عليه السلام مثله علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي نجران عن
يزيد بن اسحاق عن الحسن بن عطية عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا فرغت من
السلام على الشهداء فائت قبر ابي عبد الله عليه السلام فاجعله بين يديك ثم تصل
ما بدا لك

باب القول عند قبر ابي الحسن وابي جعفر الثاني وما يجزي من القول عند كلهم عليهم السلام

محمد بن جعفر الرزاز الكوفي
عن محمد بن عيسى بن عبيد عمن ذكره عن ابي الحسن عليه السلام قال تقول ببغداد
السلام عليك يا ولي الله السلام عليك يا حجة الله السلام عليك يا نور الله في الارض
السلام عليك يا من بدا لله في شانه اتيتك عارفا بحقك معاديا لاعدائك فاشفع
لي عند ربك وادع الله وسل حاجتك قال وتسلم بهذا على ابي جعفر عليه السلام
محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن هارون بن مسلم عن علي بن حسان عن الرضا عليه السلام

ظلمات صح

قال سئل ابي عن اتيان قبر الحسين عليه السلام فقال صلوا في المساجد حوله
ويجزي في المواضع كلها ان تقول السلام على اولياء الله واصفيائه السلام
على امناء الله واحبائه السلام على انصار الله وخلفائه السلام على محال معرفة
الله السلام على مساكن ذكر الله السلام على مظاهر امر الله ونهيه السلام على
الدعاة الى الله السلام على المستقرين في مرضات الله السلام على المخلصين في
طاعة الله السلام على الادلاء على الله السلام على الذين من والاهم فقد والى الله
ومن عاداهم فقد عادى الله ومن عرفهم فقد عرف الله ومن جهلهم فقد جهل الله
ومن اعتصم بهم فقد اعتصم بالله ومن تخلى عنهم فقد تخلى من الله اشهد الله اني
سلم لمن سالمكم وحرب لمن حاربتم مؤمن بسركم وعلانيتكم مفوض في ذلك كله
اليكم لعن الله عدو آل محمد من الجن والانس وابرأ الى الله منهم وصلى الله على محمد
وآله هذا يجزي من الزيارات كلها وتكثر من الصلوة على محمد وآله وتسمي واحدا
واحدا باسمائهم وتبرأ الى الله من اعدائهم وتخير لنفسك من الدعاء ما احببت وللمؤمنين
والمؤمنات

باب فضل الزيارات وثوابها

محمد بن يحيى
عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن صالح بن عقبة عن زيد الشحام
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما لمن زار احدا منكم قال كمن زار رسول
الله صلى الله عليه وآله ابو علي الاشعري عن محمد بن علي رفعه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله يا علي من زارني في حيوتي او بعد موتي او زارك في حيوتك او بعد موتك
او زار ابنيك في حيوتهما او بعد موتهما ضمنت له يوم القيمة ان اخلصه من اهوالها
وشدائدها حتى اصيره معي في درجتي محمد بن يحيى عن احمد بن عثمان عن عبد الله
بن محمد اليماني عن منيع ابن الحجاج عن يونس بن ابي وهب القصري قال دخلت
المدينة فاتيت ابا عبد الله عليه السلام فقلت جعلت فداك اتيتك ولم ازر

امير المؤمنين

امير المؤمنين قال بئس ما صنعت لولا انك من شيعتنا ما نظرت اليك الا تزور من يزور
الله مع الملائكة وتزوره الانبياء ويزوره المؤمنون قلت جعلت فداك ما
علمت ذلك قال اعلم ان امير المؤمنين افضل عند الله من الائمة كلهم وله ثواب
اعمالهم وعلى قدر اعمالهم فضلوا

باب فضل زيارة ابي عبد الله الحسين عليه السلام

محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسماعيل عن
صالح بن عقبة عن بشير الدهان قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ربما فاتني
الحج فاعرف عند قبر الحسين عليه السلام فقال احسنت يا بشير ايما مؤمن اتى
قبر الحسين عارفا بحقه في غير يوم عيد كتب الله له عشرين حجة وعشرين عمرة مبرورات
مقبولات وعشرين حجة وعمرة مع نبي مرسل او امام عدل ومن اتاه في يوم
عيد كتب الله له مائة حجة ومائة عمرة ومائة غزوة مع نبي مرسل او امام عدل
قال قلت له كيف لي بمثل الموقف قال فنظر الي شبه المغضب ثم قال يا بشير ان
المؤمن اذا اتى قبر الحسين يوم عرفة واغتسل من الفرات ثم توجه اليه كتب له بكل
خطوة حجة بمناسكها ولا اعلمه الا قال وغزوة عدة من اصحابنا عن احمد بن
محمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن الحسين بن المختار عن زيد الشحام عن ابي عبد
الله عليه السلام قال زيارة قبر الحسين تعدل عشرين حجة وافضل من عشرين عمرة
وحجة محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسماعيل بن
بزيع عن علي بن عقبة عن يزيد بن عبد الملك قال كنت مع ابي عبد الله عليه السلام
فمر قوم على حمير فقال اين يريد هؤلاء قلت قبور الشهداء قال فما يمنعهم من زيارة
الشهيد الغريب فقال رجل من اهل العراق وزيارته واجبة قال زيارته خير من
حجة وعمرة وحجة حتى عد عشرين حجة وعمرة ثم قال مبرورات مقبولات قال فوالله
ما قمت حتى اتاه رجل فقال له اني قد حججت تسع عشرة حجة فادع الله ان يرزقني

تمام العشرين حجة قال هل زدت على قبر الحسين قال لا قال للزيارة خير من عشرين حجة محمد بن الحسين عن محمد بن اسماعيل عن صالح بن عقبة عن ابي سعيد المدائني قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام فقلت له جعلت فداك اتي قبر الحسين قال نعم يا ابا سعيد فأت قبر ابن رسول الله اطيب الطيبين واطهر الطاهرين وابر الابرار فاذا زرته كتب الله لك خمسة وعشرين حجة محمد بن الحسين عن محمد بن محمد بن صدقة عن صالح النيلي قال قال ابو عبد الله عليه السلام من اتى قبر الحسين صلوات الله عليه عارفا بحقه كتب الله له اجر من اعتق الف نسمة وكمن حمل على الف فرس مسرجة ملجمة في سبيل الله عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن اسحاق بن ابراهيم عن هارون بن خارجة قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول وكل الله بقبر الحسين اربعة آلاف ملك شعث غبر يبكونه الى يوم القيمة فمن زاره عارفا بحقه شيعوه حتى يبلغوه مأمنه وان مرض عادوه غدوة وعشية وان مات شهدوا جنازته واستغفروا له الى يوم القيمة ٥ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن موسى بن سعدان عن عبد الله بن القاسم عن عمر بن ابان الكلبي عن ابان بن تغلب قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام ان اربعة آلاف ملك عند قبر الحسين صلوات الله عليه شعث غبر يبكونه الى يوم القيمة رئيسهم ملك يقال له منصور فلا يزوره زائر الا استقبلوه ولا يودعه مودع الا شيعوه ولا مرض الا عادوه ولا يموت الا صلوا على جنازته واستغفروا له بعد موته الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن ابي داود المسترق عن بعض اصحابنا عن مثنى الحناط عن ابي الحسن الاول عليه السلام قال سمعته يقول من اتى الحسين عارفا بحقه غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسماعيل عن الخيبري عن الحسين بن محمد قال قال ابو الحسن موسى عليه السلام ادنى ما يثاب به زائر ابي عبد الله عليه

السلام

السلام بشط الفرات اذا عرف حقه وحرمته وولايته ان يغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ابو علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن ابن مسكان عن غسان البصري عن ابي عبد الله عليه السلام قال من اتى قبر ابي عبد الله عليه السلام صلوات الله عليه عارفا بحقه غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر محمد بن يحيى وغيره عن محمد بن احمد ومحمد بن الحسين جميعا عن موسى بن عمر عن غسان البصري عن معاوية بن وهب وعلي بن ابراهيم عن ابيه عن بعض اصحابنا عن ابراهيم ابن عقبة عن معاوية بن وهب قال استأذنت على ابي عبد الله عليه السلام فقيل لي ادخل فدخلت فوجدته في مصلاه في بيته فجلست حتى قضى صلوته فسمعته وهو يناجي ربه وهو يقول يا من خصنا بالكرامة وخصنا بالوصية ووعدنا الشفاعة واعطانا علم ما مضى وعلم ما بقي وجعل افئدة من الناس تهوي الينا اغفر لي ولاخواني ولزوار قبر ابي الحسين صلى الله عليه الذين انفقوا اموالهم واشخصوا ابدانهم رغبة في برنا ورجاء لما عندك في صلتنا وسرورا ادخلوه على نبيك صلواتك عليه واجابة منهم لامرنا وغيظا ادخلوه على عدونا ارادوا بذلك رضاك فكافهم عنا بالرضوان واكلأهم بالليل والنهار واخلف على اهاليهم واولادهم الذين خلفوا باحسن الخلف واصحبهم واكفهم شر كل جبار عنيد وكل ضعيف من خلقك او شديد وشر شياطين الانس والجن واعطهم افضل ما املوا منك في غربتهم عن اوطانهم وما آثرونا به على ابنائهم واهاليهم وقراباتهم اللهم ان اعداءنا عابوا عليهم خروجهم فلم ينههم ذلك عن الشخوص الينا وخلافا منهم على من خالفنا فارحم تلك الوجوه التي قد غيرتها الشمس وارحم تلك الخدود التي تقلبت على حفرة ابي عبد الله عليه السلام وارحم تلك الاعين التي جرت دموعها رحمة لنا وارحم تلك القلوب التي جزعت واحترقت

لنا وارحم الصرخة التي كانت لنا اللهم اني استودعك تلك الانفس وتلك الابدان حتى توافيهم على الحوض يوم العطش فما زال وهو ساجد يدعو بهذا الدعاء فلما انصرف قلت جعلت فداك لو ان هذا الذي سمعت منك كان لمن لا يعرف الله لظننت ان النار لا تطعم منه شيئا والله لقد تمنيت ان كنت زرته ولم احج فقال لي ما اقربك منه فما الذي يمنعك من اتيانه ثم قال يا معاوية لم تدع ذلك قلت جعلت فداك لم ادر ان الامر يبلغ هذا كله قال يا معاوية من يدعو لزواره في السماء اكثر ممن يدعو لهم في الارض

باب فضل زيارة ابي الحسن موسى عليه السلام

محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسماعيل عن الحسين بن محمد القمي قال قال الرضا عليه السلام من زار قبر ابي ببغداد كمن زار قبر رسول الله صلى الله عليه واله وقبر امير المؤمنين عليه السلام الا ان لرسول الله صلى الله عليه واله ولامير المؤمنين عليهما السلام فضلهما محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي الوشاء عن الرضا عليه السلام قال سالته عن زيارة قبر ابي الحسن عليه السلام مثل قبر الحسين عليه السلام قال نعم محمد بن يحيى عن احمد بن حمدان القلانسي عن علي بن محمد الحضيني عن علي بن عبد الله بن مروان عن ابراهيم بن عقبة قال كتبت الى ابي الحسن الثالث عليه السلام اسأله عن زيارة قبر ابي عبد الله عليه السلام الحسين عليه السلام وعن زيارة ابي الحسن وابي جعفر عليهم السلام وعلى الائمة عليهم السلام اجمعين فكتب الي ابو عبد الله صلى الله عليه واله المقدم وهذا اجمع واعظم اجرا ٥

باب زيارة ابي الحسن الرضا عليه السلام

علي بن ابراهيم عن ابيه عن علي بن مهزيار قال قلت لابي جعفر عليه السلام جعلت فداك زيارة الرضا افضل ام زيارة ابي عبد الله الحسين عليه السلام فقال زيارة ابي افضل وذلك ان ابا عبد الله عليه السلام يزوره كل الناس وابي لا يزوره الا الخواص من الشيعة ابو علي الاشعري

عن الحسن

عن الحسن بن علي الكوفي عن الحسين بن سيف عن محمد بن اسلم عن محمد بن سليمان قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن رجل حج حجة الاسلام فدخل متمتعا بالعمرة الى الحج فاعانه الله على عمرته وحجه ثم اتى المدينة فسلم على النبي صلى الله عليه واله ثم اتاك عارفا بحقك يعلم انك حجة الله على خلقه وبابه الذي يؤتى منه فسلم عليك ثم اتى ابا عبد الله الحسين صلوات الله عليه فسلم عليه ثم اتى بغداد وسلم على ابي الحسن موسى عليه السلام ثم انصرف الى بلاده فلما كان في وقت الحج رزقه الله الحج فايهما افضل هذا الذي حج حجة الاسلام يرجع ايضا فيحج او يخرج الى خراسان الى ابيك علي بن موسى فيسلم عليه قال بل ياتي خراسان فيسلم على ابي الحسن عليه السلام افضل وليكن ذلك في رجب ولا ينبغي ان تفعلوا هذا اليوم فان علينا وعليكم من السلطان شنعة محمد بن يحيى عن علي بن ابراهيم الجعفري عن حمدان بن اسحاق قال سمعت ابا جعفر عليه السلام او حكى لي رجل عن ابي جعفر عليه السلام الشك من علي بن ابراهيم قال قال ابو جعفر عليه السلام من زار قبر ابي بطوس غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر قال فحججت بعد الزيارة فلقيت ايوب بن نوح فقال لي قال ابو جعفر الثاني عليه السلام من زار قبر ابي بطوس غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر وبنى الله له منبرا حذاء منبر محمد وعلي عليهما السلام حتى يفرغ الله من حساب الخلائق فرايته وقد زار فقال جئت اطلب المنبر محمد بن يحيى عن علي بن الحسين النيسابوري عن ابراهيم بن احمد عن عبد الرحمن بن سعيد المكي عن يحيى بن سليمان المازني عن ابي الحسن موسى عليه السلام قال من زار قبر ولدي علي كان له عند الله كسبعين حجة مبرورة قال قلت سبعين حجة قال نعم وسبعين الف حجة قال قلت سبعين الف حجة قال رب حجة لا تقبل من زاره او بات عنده ليلة كان كمن زار الله في عرشه فقلت كمن زار الله في عرشه قال نعم اذا كان يوم القيمة كان على

فاما الاربعة الذين هم من الاولين فنوح وابرهيم وموسى وعيسى ع واما الاربعة من الاخرين م

عرش الرحمن اربعة من الاولين واربعة من الاخرين محمد وعلي والحسن والحسين
عليهم السلام ثم يمد الطعام فيقعد معنا من زار قبور الائمة الا ان اعلاهم
درجة واقربهم حبوة زوار قبر ولدي علي عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن
محمد بن الحسين عن محمد بن اسماعيل عن صالح بن عقبة عن زيد الشحام قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام ما لمن زار رسول الله صلى الله عليه واله قال كمن زار
الله فوق عرشه قال قلت فما لمن زار احدا منكم قال كمن زار رسول الله صلى الله عليه
واله باب علي بن ابراهيم وغيره عن ابيه عن خالد القلانسي
عن ابي عبد الله عليه السلام قال مكة حرم الله وحرم رسوله وحرم امير المؤمنين
عليهما السلام الصلوة فيها بمائة الف صلوة والدرهم فيها بمائة الف درهم والمدينة
حرم الله وحرم رسوله وحرم امير المؤمنين عليهما السلام الصلوة فيها بعشرة الاف
صلوة والدرهم فيها بعشرة الاف درهم والكوفة حرم الله وحرم رسوله وحرم امير
المؤمنين عليهما السلام الصلوة فيها بالف صلوة والدرهم فيها بالف درهم محمد

مواضع اتمام الصلوة

بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن سنان عن اسحاق جرير عن ابي بصير عن ابي عبد
الله عليه السلام قال سمعته يقول تتم الصلوة في اربعة مواطن في المسجد الحرام
مسجد الرسول عليه السلام ومسجد الكوفة وحرم الحسين عليه السلام علي عن
محمد بن الحسين عن محمد بن سنان عن حذيفة بن منصور قال حدثني من سمع ابا
عبد الله عليه السلام يقول تتم الصلوة في المسجد الحرام ومسجد الرسول عليه
السلام ومسجد الكوفة وحرم الحسين عليه السلام ابو علي الاشعري عن الحسن بن
علي بن مهزيار عن الحسين بن سعيد عن ابراهيم بن ابي البلاد عن رجل من اصحابنا
يقال له حسين عن ابي عبد الله عليه السلام قال تتم الصلوة في ثلث مواطن في المسجد
الحرام ومسجد الرسول عليه السلام وعند قبر الحسين عليه السلام عدة من اصحابنا

عن احمد

عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن عبد الملك القمي عن اسماعيل بن جابر
عن عبد الحميد خادم اسماعيل بن جعفر عن ابي عبد الله عليه السلام قال تتم الصلوة
في اربع مواطن المسجد الحرام ومسجد الرسول عليه السلام ومسجد الكوفة
وحرم الحسين عليه السلام عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن
عبد الله عن صالح بن عقبة عن ابي شبل قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ازور
قبر الحسين عليه السلام قال نعم زر الطيب واتم الصلوة فيه قلت فان بعض اصحابنا
يرون التقصير قال انما يفعل ذلك الضعفة باب النوادر
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عمن رواه قال قال ابو عبد الله
عليه السلام اذا بعدت باحدكم الشقة ونات به الدار فليعل اعلا منزله وليصل ركعتين
وليوم بالسلام الى قبورنا فان ذلك يصل الينا عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد
عن علي بن الحكم عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اردت زيارة
الحسين عليه السلام فزره وانت حزين مكروب شعث مغبر جايع عطشان وسله
الحوايج وانصرف عنه ولا تتخذه وطنا احمد بن محمد عن ابن فضال عن كرام عن ابن
ابي يعفور قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ياخذ الانسان من طين قبر الحسين
عليه السلام فينتفع به وياخذ غيره فلا ينتفع به فقال لا والله الذي لا اله الا
هو ما ياخذه احد وهو يرى ان الله ينفعه به الا نفعه به احمد بن محمد عن الحسين
بن علي عن يونس بن الربيع عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان عند راس الحسين
عليه السلام لتربة حمرا فيها شفاء من كل داء الا السام قال فاتينا القبر بعد ما سمعنا
هذا الحديث فاحتفرنا عند راس القبر فلما حفرنا قدر ذراع ابتدرت علينا من
راس القبر شبه السهلة حمراء قدر الدرهم فحملناها الى الكوفة فمزجناه واقبلنا نعطي الناس
يتداوون به احمد بن محمد عن صفوان بن ابي العلاء عن سليمان بن عمر السراج عن بعض اصحابنا

السام م

قال يؤخذ طين قبر الحسين عليه السلام من عند القبر على سبعين ذراعا عدة من اصحابنا
عن سهل بن زياد واحمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن اسحاق بن عمار قال سمعته يقول
لموضع قبر الحسين عليه السلام حرمة معلومة من عرفها واستجار بها اجير
قلت صف لي موضعها قال امسح من موضع قبره اليوم خمسة وعشرين ذراعا
من قدامه وخمسة وعشرين ذراعا عند راسه وخمسة وعشرين ذراعا من ناحية
رجليه وخمسة وعشرين ذراعا من خلفه وموضع قبره من يوم دفن روضة من
رياض الجنة ومنه معراج يعرج منه باعمال زواره الى السماء وليس من ملك ولا نبي
في السموات الا وهم يسألون الله ان ياذن لهم في زيارة قبر الحسين عليه السلام ففوج
ينزل وفوج يعرج علي بن محمد رفعه قال قال الختم على طين قبر
الحسين عليه السلام ان تقرأ عليه انا انزلناه في ليلة القدر وروي اذا اخذته
فقل بسم الله اللهم بحق هذه التربة الطاهرة وبحق البقعة الطيبة وبحق الوصي الذي
تواريه وبحق جده وابيه واخيه والملائكة الذين يحفون به والملائكة العكوف
على قبر وليك ينتظرون نصره صلى الله عليهم اجمعين اجعل لي فيه شفاء من
كل داء وامانا من كل خوف وعزا من كل ذل واوسع به علي في رزقي واصح به جسمي
محمد بن يحيى عن سلمة بن الخطاب عن عبد الله بن الخطاب عن عبد الله بن سنان
عن سميع عن يونس بن عبد الرحمن عن حنان عن ابيه قال قال ابو عبد الله عليه
السلام يا سدير تزور قبر الحسين في كل يوم قلت جعلت فداك لا قال فما
اجفاكم فتزورونه في كل شهر قلت لا قال فتزورونه في كل سنة قلت قد يكون
من ذلك قال يا سدير ما اجفاكم للحسين اما علمت ان لله عز وجل الفي الف ملك
شعث غبر يبكون ويزورون لا يفترون وما عليك يا سدير ان تزور قبر الحسين عليه
السلام في كل جمعة خمس مرات وفي كل يوم مرة قلت جعلت فداك بيننا وبينه فراسخ كثيرة

في كل جمعة قلت لا قال فتزورونه صح

فقال

فقال لي اصعد فوق سطحك ثم تلتفت يمنة ويسرة ثم ترفع راسك الى السماء
ثم انحو نحو القبر وتقول السلام عليك يا ابا عبد الله السلام عليك و
رحمة الله وبركاته يكتب لك زورة والزورة حجة وعمرة قال سدير فربما
فعلت ذلك في الشهر اكثر من عشرين مرة علي بن ابراهيم عن ابيه عن بعض اصحابه عن
هارون بن خارجة عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا كان النصف من شعبان
نادى مناد من الافق الاعلى زائري قبر الحسين ارجعوا مغفورا
لكم ثوابكم على ربكم ومحمد نبيكم تم كتاب
الحج من الكافي ويتلوه كتاب الجهاد و
الحمد لله رب العالمين ه

تمت

تم

بسم الله الرحمن الرحيم وبه ثقتي

كتاب الجهاد

باب فضل الجهاد

عدة من اصحابنا عن احمد
بن محمد عن علي بن الحكم عن عمر بن ابان عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول
الله صلى الله عليه وآله الخير كله في السيف وتحت ظل السيف ولا يقيم الناس الا
السيف والسيوف مقاليد الجنة والنار ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن
السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله للجنة
باب يقال له باب المجاهدين يمضون اليه فاذا هو مفتوح وهم متقلدون بسيوفهم
والجمع في الموقف والملائكة ترحب بهم ثم قال فمن ترك الجهاد البسه الله ذلا و
فقرا في معيشته ومحقا في دينه ان الله عز وجل اغنى امتي بسنابك خيلها ومراكز
رماحها وباسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله خيول الغزاة في الدنيا
خيولهم في الجنة وان اردية الغزاة لسيوفهم وقال النبي صلى الله عليه وآله اخبرني
جبرئيل عليه السلام بامر قرت به عيني وفرح به قلبي قال يا محمد من غزا من امتك
في سبيل الله فاصابه قطرة من السماء او صداع كتب الله له شهادة ٥ محمد بن يحيى عن
احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن بعض اصحابه قال كتب ابو جعفر
عليه السلام في رسالة الى بعض خلفاء بني امية ومن ذلك ما ضيع الجهاد الذي
فضله الله عز وجل على الاعمال وفضل عامله على العمال تفضيلا في الدرجات والمغفرة

والرحمة

والرحمة لانه ظهر به الدين وبه يدفع عن الدين وبه اشترى الله من المؤمنين
انفسهم واموالهم بالجنة بيعا مفلحا منجحا اشترط عليهم فيه حفظ الحدود واول
ذلك الدعاء الى طاعة الله عز وجل من طاعة العباد والى ولاية الله من ولاية العباد فمن دعي الى
الجزية فابى قتل وسبي اهله وليس الدعاء من طاعة عبد الى طاعة عبد مثله
ومن اقر بالجزية لم يتعد عليه ولم تخفر ذمته وكلف دون طاقته وكان الفيء
للمسلمين عامة غير خاصة وان كان قتال وسبي سير في ذلك بسيرته وعمل في ذلك
بسنة من الدين ثم كلف الاعمى والاعرج الذين لا يجدون ما ينفقون على الجهاد
بعد عذر الله عز وجل اياهم ويكلف الذين يطيقون ما لا يطيقون وانما كانوا
اهل مصر يقاتلون من يليه يعدل بينهم في البعوث فذهب ذلك كله حتى عاد الناس
رجلين اجير مؤتجر بعد بيع الله ومستاجر صاحبه غارم وبعد عذر الله وذهب
الحج فضيع وافتقر الناس فمن اعوج ممن عوج هذا ومن اقوم ممن اقام هذا
فرد الجهاد على العباد وزاد الجهاد على العباد ان ذلك خطأ عظيم ٥ عدة من اصحابنا عن
احمد بن محمد بن خالد عن بعض اصحابه عن عبد الله بن عبد الرحمن الاصم عن حديد
عن ابي عبد الله عليه السلام صلوات الله عليه قال الجهاد افضل الاشياء بعد الفرائض
احمد بن محمد بن سعيد عن جعفر بن عبد الله العلوي واحمد بن محمد الكوفي عن
علي بن العباس عن اسمعيل بن اسحاق جميعا عن ابي روح فرج بن قرة عن مسعدة
بن صدقة قال حدثني ابن ابي ليلى عن ابي عبد الرحمن السلمي قال قال امير المؤمنين
صلوات الله عليه اما بعد فان الجهاد باب من ابواب الجنة فتحه الله لخاصة اوليائه
وسوغهم كرامة منه لهم ونعمة ذخرها والجهاد لباس التقوى ودرع الله الحصينة
وجنته الوثيقة فمن تركه رغبة عنه البسه الله ثوب الذل وشمله البلاء وفارق
الرضا وديث بالصغار والقماءة وضرب على قلبه بالاسداد واديل الحق منه بتضييع

عبادة الله من عبادة العباد والى ...

الجهاد وسيم الخسف ومنع النصف الا واني قد دعوتكم الى قتال هؤلاء القوم
ليلا ونهارا وسرا واعلانا وقلت لكم اغزوهم قبل ان يغزوكم فوالله ما غزي قوم
قط في عقر دارهم الا ذلوا فتواكلتم وتخاذلتم حتى شنت عليكم الغارات وملكت
عليكم الاوطان هذا اخو غامد قد وردت خيله الانبار وقتل حسان بن حسان
بن حسان البكري وازال خيلكم عن مسالحها وقد بلغني ان الرجل منهم كان يدخل
على المرأة المسلمة والاخرى المعاهدة فينتزع حجلها وقلبها وقلائدها ورعثها (والقلب بالضم سوار المرأة ق)
ما تمتنع منه الا بالاسترجاع والاسترحام ثم انصرفوا وافرين ما نال رجلا منهم كلم ولا
اريق له دم فلو ان امرأ مسلما مات من بعد هذا اسفا ما كان به ملوما بل كان
عندي به جديرا فيا عجبا عجبا والله يميت القلب ويجلب الهم من اجتماع هؤلاء على (يميت ل)
باطلهم وتفرقكم عن حقكم فقبحا لكم وترحا حين صرتم غرضا يرمى يغار عليكم
ولا تغيرون وتغزون ولا تغزون ويعصى الله وترضون فاذا امرتكم بالسير اليهم في ايام الحر
قلتم هذه حمارة القيظ امهلنا حتى يسبخ عنا الحر واذا امرتكم بالسير اليهم في الشتاء (حارة ل)
قلتم هذه صبارة القر امهلنا حتى ينسلخ عنا البرد كل هذا فرارا من الحر والقر فاذا (الصبارة بتشديد الراء شدة البرد وقد يخفف كالصبرة ق)
كنتم من الحر والقر تفرون فانتم والله من السيف افر يا اشباه الرجال ولا رجال
حلوم الاطفال وعقول ربات الحجال لوددت اني لم اركم ولم اعرفكم معرفة والله
جرت ندما واعقبت ذما قاتلكم الله لقد ملأتم قلبي قيحا وشحنتم صدري غيظا
وجرعتموني نغب التهمام انفاسا وافسدتم علي رايي بالعصيان والخذلان حتى لقد
قالت قريش ان ابن ابي طالب رجل شجاع ولكن لا علم له بالحرب لله ابوهم فهل
احد منهم اشد لها مراسا واقدم فيها مقاما مني لقد نهضت فيها وما بلغت العشرين (المراسة الشدة ق)
وها انا قد ذرفت على الستين ولكن لا راي لمن لا يطاع محمد بن يحيى عن احمد بن
محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن ابي حفص الكلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال

ان الله عز

ان الله عز وجل بعث رسوله بالاسلام الى الناس عشر سنين فابوا ان يقبلوا حتى امره
بالقتال فالخير في السيف وتحت السيف والامر يعود كما بدأ عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن ابي البختري عن ابي عبد الله عليه السلام قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان جبرئيل عليه السلام اخبرني بامر قرت به
عيني وفرح به قلبي قال يا محمد من غزا غزاة في سبيل الله من امتك فما اصابه قطرة
من السماء او صداع الا كانت له شهادة يوم القيمة وبهذا الاسناد قال قال رسول
الله صلى الله عليه وآله من بلغ رسالة غاز كان كمن اعتق رقبة وهو شريكه في ثواب
غزوته علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قال النبي صلى الله عليه وآله من اغتاب مؤمنا غازيا او آذاه او خلفه في اهله بسوء
نصب الله له يوم القيمة فيستغرق حسناته ثم يركس في النار اذا كان الغازي في طاعة
الله عز وجل علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب رفعه قال امير المؤمنين صلوات
الله عليه ان الله عز وجل فرض الجهاد وعظمه وجعله نصره وناصره والله ما صلحت
دنيا ولا دين الا به علي بن ابراهيم عن ابيه عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة
عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال النبي صلى الله عليه وآله اغزوا تورثوا ابناءكم
مجدا وبهذا الاسناد ان ابا دجانة الانصاري اعتم يوم احد بعمامة وارخى عذبة العمامة
بين كتفيه حتى جعل يتبختر فقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان هذه لمشية يبغضها
الله عز وجل الا عند القتال في سبيل الله علي عن ابيه عن النوفلي عن السكوني
عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله جاهدوا تغنموا
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحجال عن ثعلبة عن معمر عن ابي جعفر عليه السلام
قال الخير كله في السيف وتحت السيف وفي ظل السيف قال وسمعته يقول ان
الخير كل الخير معقود في نواصي الخيل الى يوم القيمة باب

جهاد الرجل والمراة علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابي الجوزا عن الحسين بن علوان عن
سعد بن طريف عن الاصبغ بن نباتة قال قال امير المؤمنين صلوات الله كتب الله
الجهاد على الرجال والنساء فجهاد الرجل بذل ماله ونفسه حتى يقتل في سبيل
الله وجهاد المراة ان تصبر على ما ترى من اذى زوجها وغيرته وفي حديث اخر جهاد
المراة حسن التبعل

باب وجوه الجهاد

علي بن ابراهيم
عن ابيه وعلي بن محمد القاساني جميعا عن القاسم بن محمد عن سليمان بن داود المنقري
عن الفضيل بن عياض قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الجهاد سنة ام فريضة
فقال الجهاد على اربعة اوجه فجهادان فرض وجهاد سنة لا يقام الا مع الفرض
وجهاد سنة فاما احد الفرضين فمجاهدة الرجل نفسه عن معاصي الله عز وجل
وهو من اعظم الجهاد ومجاهدة الذين يلونكم من الكفار فرض واما الجهاد الذي هو
سنة لا يقام الا مع الفرض فان مجاهدة العدو فرض على جميع الامة ولو تركوا الجهاد
لاتاهم العذاب وهذا هو من عذاب الامة وهو سنة على الامام وحده ان ياتي العدو مع الامة فيجاهدهم   وهو سنة على الامام
واما الجهاد الذي هو سنة فكل سنة اقامها الرجل وجاهد في اقامتها وبلوغها
واحيائها فالعمل والسعي فيها من افضل الاعمال لانها احياء سنة وقد قال رسول
الله صلى الله عليه وآله من سن سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم
القيمة من غير ان ينقص من اجورهم شيء وباسناده عن المنقري عن حفص بن غياث
عن ابي عبد الله صلوات الله عليه قال سأل رجل ابي صلوات الله عليه عن حروب
امير المؤمنين صلوات الله عليه وكان السائل من محبينا فقال له ابو جعفر بعث الله
محمدا صلى الله عليه وآله بخمسة اسياف ثلاثة منها شاهرة فلا تغمد حتى تضع الحرب اوزارها
ولن تضع الحرب اوزارها حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت الشمس من مغربها
امن الناس كلهم في ذلك اليوم فيومئذ لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل او

كسبت

كسبت في ايمانها خيرا وسيف منها مكفوف وسيف منها مغمود سله الى غيرنا و
حكمه الينا واما السيوف الثلاثة المشهورة فسيف على مشركي العرب قال الله عز و   الله
جل اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل
مرصد فان تابوا يعني امنوا واقاموا الصلوة واتوا الزكوة فاخوانكم في الدين
فهؤلاء لا يقبل منهم الا القتل او الدخول في الاسلام واموالهم وذراريهم سبي
على ما سن رسول الله صلى الله عليه وآله فانه سبا وعفا وقبل الفداء والسيف
الثاني على اهل الذمة قال الله عز وجل وقولوا للناس حسنا نزلت هذه الاية
في اهل الذمة ثم نسخها قوله عز وجل قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم
الاخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين اوتوا الكتاب
حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ٥ فمن كان منهم في دار الاسلام فلن يقبل
منهم الا الجزية او القتل ومالهم فيء وذراريهم سبي واذا قبلوا الجزية على انفسهم حرم
علينا سبيهم وحرمت اموالهم وحلت لنا مناكحتهم ومن كان منهم في دار الحرب حل لنا سبيهم
واموالهم ولم تحل لنا مناكحتهم ولا يقبل منهم الا الدخول في دار الاسلام او الجزية
او القتل والسيف الثالث سيف على مشركي العجم يعني الترك والديلم والخزر   الخزر اسم جيل خزر العيون ق
قال الله عز وجل في اول السورة التي يذكر فيها الذين كفروا فقص قصتهم ثم قال
فضرب الرقاب حتى اذا اثخنتموهم فشدوا الوثاق فاما منا بعد واما فداء حتى
تضع الحرب اوزارها فاما قوله فاما منا بعد يعني بعد السبي منهم واما فداء يعني
المفاداة بينهم وبين اهل الاسلام فهؤلاء لن يقبل منهم الا القتل او الدخول في الاسلام
ولا يحل لنا مناكحتهم ما داموا في الحرب واما السيف المكفوف فسيف على اهل البغي
والتاويل قال الله عز وجل وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما
فان بغت احديهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى امر الله فان

فلما نزلت هذه الاية قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان منكم من يقاتل
بعدي على التاويل كما قاتلت على التنزيل فسئل النبي صلى الله عليه وآله من هو
فقال خاصف النعل يعني امير المؤمنين صلوات الله عليه فقال عمار بن ياسر
قاتلت بهذه الراية مع رسول الله صلى الله عليه وآله ثلثا وهذه الرابعة والله لو ضربونا
حتى يبلغوا بنا السعفات من هجر لعلمنا انا على الحق وانهم على الباطل وكانت السيرة
فيهم من امير المؤمنين صلوات الله عليه وآله ما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله
في اهل مكة يوم فتح مكة فانه لم يسب لهم ذرية وقال من اغلق بابه فهو امن ومن
القى سلاحه فهو امن وكذلك قال امير المؤمنين صلوات الله عليه يوم البصرة
نادى فيهم لا تسبوا لهم ذرية ولا تجهزوا على جريح ولا تتبعوا مدبرا ومن اغلق بابه
والقى سلاحه فهو امن واما السيف المغمود فالسيف الذي يقوم به القصاص قال
الله عز وجل النفس بالنفس والعين بالعين فسله الى اولياء المقتول وحكمه الينا فهذه
السيوف التي بعث الله بها محمدا صلى الله عليه وآله فمن جحدها او جحد واحدا منها او
شيا من سيرها واحكامها فقد كفر بما انزل الله على محمد صلى الله عليه وآله علي بن
ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام ان النبي صلى
الله عليه وآله بعث بسرية فلما رجعوا قال مرحبا بقوم قضوا الجهاد الاصغر وبقي عليهم
الجهاد الاكبر قيل يا رسول الله صلى الله عليه وآله ما الجهاد الاكبر قال جهاد النفس

باب من يجب عليه الجهاد ومن لا يجب

علي بن ابراهيم عن
ابيه عن بكر بن صالح عن القاسم بن بريد عن ابي عمرو الزبيري عن ابي عبد الله عليه السلام
صلوات الله عليه قال قلت له اخبرني عن الدعاء الى الله والجهاد في سبيله اهو لقوم
لا يحل الا لهم ولا يقوم به الا من كان منهم ام هو مباح لكل من وحد الله وامن برسوله
صلى الله عليه وآله ومن كان كذا فله ان يدعو الى الله عز وجل والى طاعته وان

يجاهد

يجاهد في سبيله فقال ذلك لقوم لا يحل الا لهم ولا يقوم بذلك الا من كان منهم
قلت من اولئك قال من قام بشرايط الله عز وجل في القتال والجهاد على المجاهدين
فهو المأذون له في الدعاء الى الله عز وجل ومن لم يكن قائما بشرايط الله في الجهاد
على المجاهدين فلا الدعاء الى الله حتى يحكم في نفسه ما اخذ الله عليه من شرايط الجهاد
فليس بمأذون له في الجهاد صح
قلت فبين لي يرحمك الله قال ان الله تبارك وتعالى اخبر في كتابه الدعاء اليه ووصف
الدعاة اليه فجعل ذلك لهم درجات يعرف بعضها بعضا ويستدل ببعضها على بعض
فاخبر انه تبارك وتعالى اول من دعا الى نفسه ودعا الى طاعته واتباع امره فبدأ
بنفسه فقال والله يدعو الى دار السلام ويهدي من يشاء الى صراط مستقيم ثم ثنى
برسوله فقال ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي احسن
يعني بالقرآن ولم يكن داعيا الى الله عز وجل من خالف امر الله ويدعو اليه بغير
ما امر به في كتابه والذي امر ان لا يدعى الا به وقال في نبيه صلى الله عليه وآله
وانك لتهدي الى صراط مستقيم يقول تدعو ثم ثلث بالدعاء اليه بكتابه ايضا
فقال تبارك وتعالى ان هذا القرآن يهدي للتي هي اقوم اي يدعو ويبشر المؤمنين
ثم ذكر من اذن له في الدعاء اليه بعده وبعد رسوله في كتابه فقال ولتكن منكم امة
يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر واولئك هم المفلحون
ثم اخبر عن هذه الامة وممن هي وانها من ذرية ابراهيم ومن ذرية اسماعيل من سكان
الحرم ممن لم يعبدوا غير الله قط الذين وجبت لهم الدعوة دعوة ابراهيم واسماعيل من اهل
دعوة صح
المسجد الذين اخبر عنهم في كتابه انه اذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا الذين
وصفناهم قبل هذا في صفة امة ابراهيم محمد صلى الله عليه وآله الذين عناهم الله تبارك وتعالى
الذين صح
في قوله ادعوا الى الله على بصيرة انا ومن اتبعني يعني اول من اتبعه على الايمان به
والتصديق له وبما جاء به من عند الله عز وجل من الامة التي بعث فيها ومنها واليها

قبل الخلق من لم يشرك بالله قط ولم يلبس ايمانه بظلم وهو الشرك ثم ذكر اتباع
نبيه صلى الله عليه واله واتباع هذه الامة التي وصفها في كتابه بالامر بالمعروف
والنهي عن المنكر وجعلها داعية اليه واذن له في الدعاء اليه فقال يا ايها النبي
حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين ثم وصف اتباع نبيه صلى الله عليه واله
من المؤمنين فقال عز وجل محمد رسول الله والذين معه اشداء على الكفار رحماء
بينهم تريهم ركعا سجدا يبتغون فضلا من الله ورضوانا سيماهم في وجوههم من
اثر السجود ذلك مثلهم في التورية ومثلهم في الانجيل كزرع اخرج شطاه فازره
وقال لا يخزي الله النبي والذين امنوا معه نورهم يسعى بين ايديهم وبايمانهم يوم م
يعني اولئك هم المؤمنين وقال قد افلح المؤمنون ثم حلاهم ووصفهم كيلا يطمع
في اللحاق بهم الا من كان منهم فقال فيما حلاهم به ووصفهم الذين هم في صلوتهم
خاشعون والذين هم عن اللغو معرضون اولئك هم الوارثون الذين يرثون الفردوس
هم فيها خالدون وقال في صفتهم وحليتهم ايضا الذين لا يدعون مع الله الها اخر
ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق اثاما
يضاعف له العذاب يوم القيمة ويخلد فيه مهانا ثم اخبر انه اشترى من هؤلاء
المؤمنين ومن كان على مثل صفتهم انفسهم واموالهم بان لهم الجنة يقاتلون في سبيل
الله فيقتلون ويقتلون وعدا عليه حقا في التورية والانجيل والقران ثم ذكر
وفاهم له بعهده ومبايعته فقال ومن اوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي
بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم فلما نزلت هذه الاية ان الله اشترى من المؤمنين
انفسهم واموالهم بان لهم الجنة قام رجل الى النبي صلى الله عليه واله فقال يا نبي
الله ارايتك الرجل ياخذ سيفه فيقاتل حتى يقتل الا انه يقترف من هذه المحارم
اشهيد هو فانزل الله عز وجل على رسوله التائبون العابدون الحامدون السائحون

الراكعون

الراكعون الساجدون الامرون بالمعروف والناهون عن المنكر والحافظون لحدود
الله وبشر المؤمنين فبشر النبي صلى الله عليه واله المجاهدين من المؤمنين
الذين هذه صفتهم وحليتهم بالشهادة والجنة وقال التائبون من الذنوب العابدون
الذين لا يعبدون الا الله ولا يشركون به شيا الحامدون الذين يحمدون الله
على كل حال في الشدة والرخاء السائحون وهم الصائمون الراكعون الساجدون
الذين يواظبون على الصلوة الخمس والحافظون لها عليها بركوعها وسجودها وفي والمحافظون م
الخشوع فيها وفي اوقاتها الامرون بالمعروف بعد ذلك والعاملون به والناهون
عن المنكر والمنتهون عنه قال فبشر من قتل وهو قائم بهذه الشروط والجنة ثم بالشهادة م
اخبر تبارك وتعالى انه لم يأمر بالقتال الا اصحاب هذه الشروط فقال عز و
جل اذن للذين يقاتلون بانهم ظلموا وان الله على نصرهم لقدير الذين اخرجوا من
ديارهم بغير حق الا ان يقولوا ربنا الله وذلك ان جميع ما بين السماء والارض لله
عز وجل ولرسوله ولاتباعهم من المؤمنين من اهل هذه الصفة فما كان من الدنيا
في ايدي المشركين والكفار والظلمة والفجار من اهل الخلاف لرسول الله صلى
الله عليه واله والمولي عن طاعتهما مما كان في ايديهم ظلموا فيه المؤمنين من اهل
هذه الصفات وغلبوهم عليه ما افاء الله على رسوله فهو حقهم افاء الله عليهم و
رده اليهم وانما معنى الفيء كلما صار الى المشركين ثم رجع مما كان غلب عليهم او فيه
فما رجع الى مكانه من قول او فعل فقد فاء مثل قول الله عز وجل فان فاءوا فان
الله غفور رحيم اي رجعوا ثم قال وان عزموا الطلاق فان الله سميع عليم و
قال وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فان بغت احديهما على
الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى امر الله اي ترجع فان فاءت اي رجعت
فاصلحوا بينهما بالعدل واقسطوا ان الله يحب المقسطين يعني بقوله تفيء ترجع

فدلك الدليل على ان الفيء كل راجع الى مكان قد كان عليه اوفيه ويقال للشمس
اذا زالت قد فاءت الشمس حين يفيء الفيء عند رجوع الشمس الى زوالها وكذلك
ما افاء الله على المؤمنين من الكفار فانما هي حقوق المؤمنين رجعت اليهم بعد
ظلم الكفار اياهم فذلك قوله اذن للذين يقاتلون بانهم ظلموا وان الله على نصرهم
لقدير بما كان المؤمنون احق به منهم وانما اذن للمؤمنين الذين قاموا بشرايط الايمان
التي وصفناها وذلك انه لا يكون ماذونا له في القتال حتى يكون مظلوما ولا يكون
مظلوما حتى يكون مؤمنا ولا يكون مؤمنا حتى يكون قائما بشرايط الايمان التي
اشترطها الله عز وجل على المؤمنين والمجاهدين فاذا تكاملت فيه شرايط الله عز وجل
كان مؤمنا واذا كان مؤمنا كان مظلوما واذا كان مظلوما كان ماذونا له في الجهاد لقوله
عز وجل اذن للذين يقاتلون بانهم ظلموا وان الله على نصرهم لقدير وان لم يكن
مستكملا لشرايط الايمان فهو ظالم ممن يبغي ويجب جهاده حتى يتوب وليس مثله
ماذونا له في الجهاد والدعاء الى الله عز وجل لانه ليس من المؤمنين المظلومين الذين
اذن لهم في القران في القتال فلما نزلت هذه الاية اذن للذين يقاتلون بانهم ظلموا
في المهاجرين الذين اخرجهم اهل مكة من ديارهم واموالهم احل لهم جهادهم بظلمهم اياهم
واذن لهم في القتال فقلت فهذه نزلت في المهاجرين بظلم مشركي اهل مكة لهم
فما بالهم في قتالهم كسرى وقيصر ومن دونهم من مشركي قبايل العرب فقال لو كان انما اذن لهم
في قتال من ظلمهم من اهل مكة فقط لم يكن لهم الى قتال جموع كسرى وقيصر وغير اهل
مكة من قبايل العرب سبيل لان الذين ظلموهم غيرهم وانما اذن لهم في قتال من ظلمهم من اهل
مكة لاخراجهم اياهم من ديارهم واموالهم بغير حق ولو كانت الاية انما عنت المهاجرين
الذين ظلمهم اهل مكة كانت الاية مرتفعة الفرض عمن بعدهم اذا لم يبق من الظالمين
والمظلومين احد وليس كما ظننت ولا كما ذكرت ولكن المهاجرين ظلموا من جهتين ظلمهم

وكان فرضها مرفوعا عن الناس بعدهم اذا لم يبق من الظالمين والمظلومين احد صح

اهل مكة

اهل مكة باخراجهم من ديارهم واموالهم فقاتلوهم باذن الله لهم في ذلك وظلمهم
كسرى وقيصر ومن كان من دونهم من قبايل العرب والعجم بما كان في ايديهم
مما كان المؤمنين احق به منهم فقد قاتلوهم باذن الله عز وجل لهم في ذلك وبحجة
هذه الاية يقاتل مؤمنو كل زمان وانما اذن الله عز وجل للمؤمنين الذين
قاموا بما وصف الله عز وجل من الشرايط التي شرطها الله على المؤمنين في
الايمان والجهاد ومن كان قايما بتلك الشرايط فهو مؤمن وهو مظلوم وماذون
له في الجهاد بذلك المعنى ومن كان على خلاف ذلك فهو ظالم وليس من المظلومين
وليس بماذون له في القتال ولا بالنهي عن المنكر والامر بالمعروف لانه ليس من
اهل ذلك ولا ماذون له في الدعاء الى الله عز وجل لانه ليس يجاهد مثله وامر
بدعائه الى الله عز وجل ولا يكون مجاهدا من قد امر المؤمنون بجهاده وحظر
الجهاد عليه ومنعه منه ولا يكون داعيا الى الله عز وجل من قد امر بدعاء مثله الى
التوبة والحق والامر بالمعروف والنهي عن المنكر ولا يامر بالمعروف من قد امر ان يؤمر
به ولا ينهى عن المنكر من قد امر ان ينهى عنه فمن كانت قد تمت فيه شرايط الله عز وجل
التي وصف بها اهلها من اصحاب النبي صلى الله عليه واله وهو مظلوم فهو
ماذون في الجهاد كما اذن لهم في الجهاد لان حكم الله عز وجل في الاولين والاخرين
وفرايضه عليهم سواء الا من علة او حادث يكون والاولون والاخرون ايضا
في منع الحوادث شركاء والفرايض عليهم واحدة يسال الاخرون عن اداء الفرايض
عما يسال عنه الاولون ويحاسبون عما به يحاسبون ومن لم يكن على صفة من اذن الله
له في الجهاد من المؤمنين فليس من اهل الجهاد وليس بماذون له فيه حتى يفيء بما شرط
الله عز وجل عليه فاذا تكاملت فيه شرائط الله عز وجل على المؤمنين والمجاهدين
فهو من الماذونين لهم في الجهاد فليتق الله عز وجل عبد ولا يغتر بالاماني التي نهى الله

عز وجل عنها من هذه الاحاديث الكاذبة على الله التي يكذبها القرآن ويتبرأ
منها ومن حملتها ورواتها ولا يقدم على الله عز وجل بشبهة لا يعذر بها فانه ليس
وراء المتعرض للقتل في سبيل الله منزلة يؤتى الله من قبلها وهي غاية الاعمال في
عظم قدرها فليحكم امرؤ لنفسه وليرها كتاب الله عز وجل ويعرضها عليه فانه لا
احد اعرف بالمرء من نفسه فان وجدها قائمة بما شرط الله عليه في الجهاد فليقدم على
الجهاد وان علم تقصيرا فليصلحها وليقمها على ما فرض الله عليها من الجهاد ثم ليقدم
بها وهي طاهرة من كل دنس يحول بينها وبين جهادها ولسنا نقول لمن اراد الجهاد
وهو على خلاف ما وصفنا من شرائط الله عز وجل على المؤمنين والمجاهدين لا
تجاهدوا ولكن نقول قد علمناكم من شرائط الله عز وجل على اهل الجهاد والذين بايعهم
واشترى منهم انفسهم واموالهم بالجنان فليصلح امرؤ ما علم من نفسه من تقصير عن
ذلك وليعرضها على شرائط الله وان رأى انه قد وفى بها وتكاملت فيه فانه ممن قد
اذن الله عز وجل في الجهاد وان ابى ان لا يكون مجاهدا على ما فيه من الاصرار على المعاصي
والمحارم والاقدام على الجهاد بالتخبيط والعمى والقدوم على الله عز وجل بالجهل
والروايات الكاذبة فلقد لعمري جاء الاثر فيمن فعل هذا الفعل ان الله عز وجل
ينصر هذا الدين باقوام لا خلاق لهم فليتق الله عز وجل امرؤ وليحذر ان يكون
منهم فقد بين لكم ولا عذر لكم بعد البيان في الجهل ولا قوة الا بالله وحسبنا
الله وعليه توكلنا واليه المصير علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابن مسكين
عن عبد الملك بن عمرو قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام يا عبد الملك ما لي لا اراك
تخرج الى هذه المواضع التي يخرج اليها اهل بلادك قال قلت واين قال جدة وعبادان
والمصيصة وقزوين فقلت انتظارا لامركم والاقتداء بكم فقال اي والله لو كان
خيرا ما سبقونا اليه قال قلت له فان الزيدية يقولون ليس بيننا وبين جعفر خلاف

الا انه

الا انه لا يرى الجهاد فقال انا لا اراه بلى والله اني لاراه ولكن اكره ان ادع علمي
الى جهلهم باب الغزو مع الناس اذا خيف على الاسلام محمد بن يحيى عن احمد بن
محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن ابي عمرة السلمي عن ابي عبد الله صلوات الله عليه قال
ساله رجل فقال اني كنت اكثر الغزو وابعد في طلب الاجر واطيل الغيبة فحجر
ذلك علي فقالوا لا غزو الا مع امام عادل فما ترى اصلحك الله فقال ابو عبد الله صلوات
الله عليه ان شئت ان اجمل لك اجملت وان شئت ان الخص لك لخصت فقال بل اجمل فقال
ان الله عز وجل يحشر الناس على نياتهم يوم القيمة قال فكانه اشتهى ان يلخص له فقال
فلخص لي اصلحك الله فقال هات فقال الرجل غزوت فواقعت المشركين فينبغي
قتالهم قبل ان ادعوهم فقال ان كانوا غزوا وقاتلوا وقتلوا فانك تجتزي بذلك و
ان كانوا قوما لم يغزوا ولم يقاتلوا فلا يسعك قتالهم حتى تدعوهم قال الرجل فدعوتهم
فاجابني مجيب واقر بالاسلام في قلبه وكان في الاسلام فجير عليه في الحكم وانتهكت
حرمته واخذ ماله واعتدي عليه فكيف بالمخرج وانا دعوته فقال انكما ماجوران
على ما كان من ذلك وهو معك يحوطك من وراء حرمتك ويمنع قبلتك ويدفع
عن كتابك ويحقن دمك خير من ان يكون عليك يهدم قبلتك وينتهك حرمتك
ويسفك دمك ويحرق كتابك ٥ علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابي
الحسن الرضا عليه السلام قال قلت له جعلت فداك ان رجلا من مواليك بلغه
ان رجلا يعطي السيف والفرس في سبيل الله فاتاه فاخذهما منه وهو جاهل بوجه
السبيل ثم لقيه اصحابه فاخبروه ان السبيل مع هؤلاء لا يجوز وامروه بردهما
فقال فليفعل قال قد طلب الرجل فلم يجده وقيل له قد شخص الرجل قال فليرابط
ولا يقاتل قال ففي مثل قزوين والديلم وعسقلان وما اشبه هذه الثغور فقال
نعم فقال له يجاهد قال لا الا ان يخاف على ذراري المسلمين ارايتك لو ان الروم دخلوا على

عسقلان بلد بساحل بحر الشام

المسلمين لم ينبغ لهم ان يمنعوهم قال يرابط ولا يقاتل وان خاف على بيضة الاسلام
والمسلمين قاتل فيكون قتاله لنفسه ليس للسلطان قال قلت وان جاء العدو
الى الموضع الذي هو فيه مرابط كيف يصنع قال يقاتل عن بيضة الاسلام لا عن
هؤلاء لان في دروس الاسلام دروس دين محمد صلى الله عليه واله علي بن ابراهيم
عن ابيه عن يحيى عن ابن ابي عمران عن يونس عن الرضا عليه السلام نحوه باب
الجهاد الواجب مع من يكون علي بن ابراهيم عن ابيه عن عثمان بن عيسى عن سماعة
عن ابي عبد الله عليه السلام قال لقي عباد البصري علي بن الحسين في طريق مكة فقال
له يا علي بن الحسين تركت الجهاد وصعوبته واقبلت على الحج ولينه ان الله عز وجل
يقول ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة يقاتلون في سبيل
الله فيقتلون ويقتلون وعدا عليه حقا في التورية والانجيل والقران ومن اوفى
بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم فقال
له علي بن الحسين صلوات الله عليهما اتم الاية فقال التائبون العابدون الحامدون
السائحون الراكعون الساجدون الامرون بالمعروف والناهون عن المنكر والحافظون
لحدود الله وبشر المؤمنين فقال علي بن الحسين صلوات الله عليهما اذا رأينا هؤلاء
الذين هذه صفتهم فالجهاد معهم افضل من الحج ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد
عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن محمد بن عبد الله بن يحيى عن احمد بن محمد عن العباس بن وجد
معروف عن صفوان بن يحيى عن عبد الله بن المغيرة قال قال محمد بن عبد الله للرضا
صلوات الله عليه وانا اسمع حدثني ابي عن اهل بيته عن ابائه انه قال لبعضهم ان في بلادنا
موضع رباط يقال له قزوين وعدوا يقال له الديلم فهل من جهاد او هل من رباط فقال
عليكم بهذا البيت فحجوه فاعاد عليه الحديث فقال عليكم بهذا البيت فحجوه
اما يرضى احدكم ان يكون في بيته ينفق على عياله من طوله ينتظر امرنا فان ادركه كان

كمن شهد مع رسول الله صلى الله عليه واله بدرا وان مات منتظرا لامرنا كان كمن
كان مع قائمنا صلوات الله عليه هكذا في فسطاطه وجمع بين السبابتين ولا
اقول هكذا وجمع بين السبابة والوسطى فان هذه اطول من هذه فقال
ابو الحسن صدق محمد بن الحسن الطاطري عمن ذكره عن علي بن النعمان عن
سويد القلا عن بشير الدهان عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له اني
رأيت في المنام اني قلت لك ان القتال مع غير الامام المفروض طاعته حرام مثل
الميتة والدم ولحم الخنزير فقلت لي هو كذلك فقال ابو عبد الله عليه السلام
صلوات الله عليه هو كذلك باب دخول عمرو بن
عبيد والمعتزلة على ابي عبد الله عليه السلام علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي
عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة عن عبد الكريم بن عتبة الهاشمي قال كنت قاعدا
عند ابي عبد الله عليه السلام بمكة اذ دخل عليه اناس من المعتزلة فيهم عمرو بن عبيد
وواصل بن عطا وحفص بن سالم مولى ابن هبيرة وناس من رؤسائهم وذلك حدثان
قتل الوليد واختلاف اهل الشام بينهم فتكلموا فاكثروا وخطبوا فاطالوا فقال
لهم ابو عبد الله عليه السلام انكم قد اكثرتم علي فاسندوا امركم الى رجل منكم وليتكلم
بحججكم ويوجز فاسندوا امرهم الى عمرو بن عبيد فتكلم فابلغ واطال فكان
فيما قال ان قال قد قتل اهل الشام خليفتهم وضرب الله عز وجل بعضهم ببعض
وشتت الله امرهم فوجدنا فنظرنا رجلا له دين وعقل ومروة وموضع ومعدن
للخلافة وهو محمد بن عبد الله بن الحسن فاردنا ان نجتمع عليه فنبايعه ثم نظهر
معه فمن كان بايعنا فهو منا وكان منه ومن اعتزلنا كففنا عنه ومن نصب لنا
جاهدناه ونصبنا له على بغيه ورده الى الحق واهله وقد احببنا ان نعرض ذلك
عليك فتدخل معنا فانه لا غنى بنا عن مثلك لموضعك وكثرة شيعتك فلما فرغ

ولا اقول هكذا وجمع بين السبابتين

قال ابو عبد الله عليه السلام اكلكم على مثل ما قال عمرو فقالوا نعم فحمد الله واثنى
عليه وصلى على النبي صلى الله عليه واله ثم قال انما نسخط اذا عصى الله فاما اذا اطيع
رضينا اخبرني يا عمرو لو ان الامة قلدتك امرها وولتك بغير قتال ولا مؤنة وقيل
لك ولها من شئت من كنت تولها قال كنت اجعلها شورى بين المسلمين قال بين
المسلمين كلهم قال نعم قال بين فقهائهم وخيارهم قال نعم قال قريش وغيرهم قال
نعم قال والعرب والعجم قال نعم قال اخبرني يا عمرو اتتولى ابا بكر وعمر او تبرأ منهما
قال اتولاهما فقد خالفتهما ما تقولون انتم تتولونهما او تبرؤن قال الو اتولاهما
قال يا عمرو فان كنت رجلا تتبرأ منهما فانه يجوز لك الخلاف عليهما وان كنت
تتولاهما فقد خالفتهما قد عهد عمر الى ابي بكر فبايعه ولم يشاور فيه احدا ثم ردها
ابو بكر عليه ولم يشاور فيه احدا ثم جعلها عمر شورى بين ستة واخرج منها جميع
المهاجرين والانصار غير اولئك الستة من قريش واوصى فيهم شيئا لا اراك ترضى
انت ولا اصحابك اذ جعلتها شورى بين جميع المسلمين قال وما صنع قال امر
صهيبا ان يصلي بالناس ثلثة ايام وان يشاور اولئك الستة ليس معهم احد الا
ابن عمر يشاورونه وليس له من الامر شيء واوصى من بحضرته من المهاجرين والانصار
ان مضت ثلثة ايام قبل ان يفرغوا ويبايعوا رجلا ان يضربوا اعناق اولئك
الستة جميعا فان اجتمع اربعة قبل ان يمضي ثلثة ايام وخالف اثنان ان يضربوا
اعناق الاثنين افترضون بهذا انتم فيما تجعلون من الشورى في جماعة من المسلمين
قالوا لا ثم قال يا عمرو دع ذا ارايت لو بايعت صاحبك الذي تدعوني الى بيعته ثم
اجتمعت لكم الامة فلم يختلف عليكم رجلان فيها فافضتم الى المشركين الذين لا يسلمون
ولا يؤدون الجزية اكان عندكم وعند صاحبكم من العلم ما تسيرون بسيرة رسول
الله صلى الله عليه واله في المشركين في حروبه قال نعم قال فتصنع ماذا قال ندعوهم

الى الاسلام

الى الاسلام فان ابوا دعوناهم الى الجزية وان كانوا مجوسا ليسوا باهل الكتاب سواء
قال وان كانوا مشركي العرب وعبدة الاوثان قال سواء قال اخبرني عن القرآن
اتقرؤه قال نعم قال اقرأ قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الاخر ولا
يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين اوتوا الكتاب حتى
يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون فاستثنى الله عز وجل واشترط من الذين
اوتوا الكتاب فهم والذين لم يؤتوا الكتاب سواء قال نعم قال عمن اخذت ذا قال
سمعت الناس يقولون قال فدع ذا فان هم ابوا الجزية فقاتلتهم فظهرت عليهم
كيف تصنع بالغنيمة قال اخرج الخمس واقسم اربعة اخماس بين من قاتل عليه قال
اخبرني عن الخمس من تعطيه قال حيث ما سمى الله قال فاقرأ واعلموا انما غنمتم من
شيء فان لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ان
كنتم امنتم بالله وما انزلنا على عبدنا يوم الفرقان يوم التقى الجمعان قال الذي
للرسول من تعطيه ومن ذوي القربى قال قد اختلف فيه الفقهاء فقال بعضهم قرابة
النبي صلى الله عليه واله واهل بيته وقال بعضهم الخليفة وقال بعضهم قرابة
الذين قاتلوا عليه من المسلمين قال فاي ذلك تقول انت قال لا ادري قال فاراك
لا تدري فدع ذا ثم قال ارايت الاربعة اخماس تقسمها بين جميع من قاتل عليها
قال نعم قال فقد خالفت رسول الله صلى الله عليه واله انه انما صالح الاعراب
على ان يدعهم في ديارهم ولا يهاجروا وعلى ان دهمه من عدوه دهم ان يستفزهم
فيقاتل بهم وليس لهم في الغنيمة نصيب وانت تقول بين جميعهم فقد خالفت
رسول الله صلى الله عليه واله في كل ما قلت في سيرته في المشركين ومع هذا ما تقول
في الصدقة فقرأ عليه الاية انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين
عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة

~~قال الذي للرسول من تعطيه ومن ذوي القربى قال قد اختلف فيه الفقهاء فقال بعضهم قرابة النبي واهل بيته~~

في سيرته بيني وبينك فقهاء اهل المدينة ومشيختهم فسالهم فانهم لا يختلفون ولا يتنازعون في ان رسول الله صلى الله عليه واله

من الله والله عليم حكيم الاية قال نعم فكيف تقسمها على ثمانية اجزاء فاعطي كل
جزء من الثمانية جزء قال وان كان صنف منهم عشرة الاف وصنف رجلا واحدا
او رجلين او ثلاثة جعلت لهذا الواحد ما جعلت للعشرة الاف قال نعم قال
وتجمع صدقات اهل الحضر واهل البوادي فتجعلهم فيها سواء قال نعم قال
فقد خالفت رسول الله صلى الله عليه وآله في كل ما قلت في سيرته كان رسول الله
صلى الله عليه وآله يقسم صدقة اهل البوادي في اهل البوادي وصدقة اهل الحضر
في اهل الحضر ولا يقسمه بينهم بالسوية وانما يقسمه على قدر ما يحضره منهم وما يرى
ليس عليه في ذلك شيء موقت موظف وانما يصنع ذلك بما يرى على قدر من
يحضره منهم فان كان في نفسك مما قلت شيء فالق فقهاء اهل المدينة فانهم لا يختلفون
في ان رسول الله صلى الله عليه وآله كذا كان يصنع ثم اقبل على عمرو بن عبيد فقال
له اتق الله وانتم ايها الرهط فاتقوا الله فان ابي حدثني وكان خير اهل الارض واعلمهم
بكتاب الله عز وجل وسنة نبيه صلى الله عليه وآله ان رسول الله صلى الله عليه وآله
قال من ضرب الناس بسيفه ودعاهم الى نفسه وفي المؤمنين من هو اعلم منه فهو
ضال متكلف محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن علي بن النعمان عن سويد القلاء عن
بشير عن ابي عبد الله صلوات الله عليه قال قلت له اني رايت في المنام اني قلت لك ان القتال
مع غير الامام المفترض طاعته حرام مثل الميتة والدم ولحم الخنزير فقلت لي نعم هو
كذلك قال ابو عبد الله عليه السلام هو كذلك هو كذلك باب

وصية رسول الله صلى الله عليه وآله وامير المؤمنين صلوات الله عليه في السرايا

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار قال اظنه عن ابي حمزة الثمالي
عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا اراد ان
يبعث سرية دعاهم فاجلسهم بين يديه ثم يقول سيروا بسم الله وبالله وفي سبيل الله

وعلى ملة رسول الله وآله لا تغلوا ولا تمثلوا ولا تغدروا ولا تقتلوا شيخا فانيا ولا
صبيا ولا امراة ولا تقطعوا شجرا الا ان تضطروا اليها وايما رجل من ادنى
المسلمين او افضلهم نظر الى رجل من المشركين فهو جار حتى يسمع كلام الله فان تبعكم
فاخوكم في الدين وان ابى فابلغوه مامنه واستعينوا بالله عليه علي بن ابراهيم عن
ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين
صلوات الله عليه نهى رسول الله صلى الله عليه وآله ان يلقى السم في بلاد المشركين
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن يحيى عن ابن محبوب عن عباد بن صهيب قال سمعت ابا
عبد الله عليه السلام يقول ما بيت رسول الله صلى الله عليه وآله عدوا قط علي
بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير
المؤمنين صلوات الله عليه بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله الى اليمن فقال
لي يا علي لا تقاتلن احدا حتى تدعوه وايم الله لان يهدي الله على يديك رجلا
خير لك مما طلعت عليه الشمس وغربت ولك ولاؤه يا علي علي بن ابراهيم عن ابيه
عن ابن ابي عمير عن ابان بن عثمان عن يحيى بن ابي العلاء عن ابي عبد الله عليه السلام
قال كان امير المؤمنين عليه السلام لا يقاتل حتى تزول الشمس ويقول تفتح ابواب
السماء وتقبل الرحمة وينزل النصر ويقول هو اقرب الى الليل واجدر ان يقل
القتل ويرجع الطالب ويفلت المنهزم علي عن ابيه عن القاسم بن محمد عن المنقري
عن حفص بن غياث قال سالت ابا عبد الله صلوات الله عليه عن مدينة من مدائن
اهل الحرب هل يجوز ان يرسل عليهم الماء او تحرق بالنار او ترمى بالمناجيق حتى يقتلوا
وفيهم النساء والصبيان والشيخ الكبير والاسارى من المسلمين والتجار فقال يفعل
ذلك بهم ولا يمسك عنهم لهؤلاء ولا دية عليهم للمسلمين ولا كفارة وسالته عن النساء
كيف سقطت الجزية عنهن ورفعت عنهن فقال لان رسول الله صلى الله عليه وآله

نهي عن قتال النسآء والولدان في دار الحرب الا ان يقاتلوا فان قاتلن ايضا
فامسك عنها ما امكنك ولم تخف خللا فلما نهي عن قتلهن في دار الحرب كان
في دار الاسلام اولى ولو امتنعت ان تؤدي الجزية لم يمكن قتلها فلما لم يمكن قتلها
رفعت الجزية عنها ولو امتنع الرجال ان يؤدوا الجزية كانوا ناقضين للعهد وحلت
دماؤهم وقتلهم لان قتل الرجال مباح في دار الشرك وكذلك المقعد من اهل
الذمة والاعمى والشيخ الفاني والمراة والولدان في ارض الحرب فمن اجل ذلك
رفعت عنهم الجزية علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله
صلوات الله عليه ان النبي صلى الله عليه وآله كان اذا بعث سرية دعا بها ه علي بن
ابراهيم عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن ابي عبد الله صلوات الله عليه
قال ان النبي صلى الله عليه وآله كان اذا بعث اميرا له على سرية امره بتقوى الله عز وجل
في خاصة نفسه ثم في اصحابه عامه ثم يقول اغز بسم الله وفي سبيل الله قاتلوا من كفر
بالله ولا تغدروا ولا تغلوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا ولا متبتلا في شاهق ولا تحرقوا النخل (ولا تغلوا)
ولا تغرقوه بالمآء ولا تقطعوا شجرة مثمرة ولا تحرقوا زرعا لانكم لا تدرون لعلكم
تحتاجون اليه ولا تعقروا من البهائم مما يوكل لحمه الا ما لا بد لكم من اكله واذا لقيتم
عدوا للمسلمين فادعوهم الى احدى ثلاث فانهم اجابوكم اليها فاقبلوا منهم وكفوا (فان هم)
عنهم وادعوهم الى الاسلام فان دخلوا فيه فاقبلوه منهم وكفوا عنهم وادعوهم الى
الهجرة بعد الاسلام فان فعلوا فاقبلوا منهم وكفوا عنهم وان ابوا ان يهاجروا واختاروا (الهجرة م)
ديارهم وابوا ان يدخلوا في دار الهجرة كانوا بمنزلة اعراب المؤمنين يجري عليهم ما يجري
على اعراب المؤمنين ولا يجري لهم في الفيء ولا في القسمة شيء الا ان يهاجروا في سبيل
الله وان ابوا هاتين فادعوهم الى اعطا الجزية عن يد وهم صاغرون فان اعطوا الجزية
فاقبل منهم وكف عنهم وان ابوا فاستعن بالله عز وجل عليهم وجاهدهم في الله حق

جهاده

جهاده واذا حاصرت اهل الحصن فارادوك ان ينزلوا على حكم الله عز وجل فلا
تنزلهم ولكن انزلهم على حكمكم ثم اقض فيهم بعد ما شئتم فانكم ان تنزلوهم على
حكم الله لم تدروا تصيبوا حكم الله فيهم ام لا واذا حاصرتم اهل حصن فان
اذنوك ان تنزلهم على ذمة الله وذمة رسوله فلا تنزلهم ذمة الله ولكن انزلهم على
ذممكم وذمم ابائكم واخوانكم فانكم ان تخفروا ذممكم وذمم ابائكم واخوانكم
كان ايسر عليكم يوم القيمة من ان تخفروا ذمة الله وذمة رسوله وآله عدة
من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الوشا عن احمد بن حمران وجميل بن دراج كلاهما
عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا بعث
سرية دعا باميرها فاجلسه الى جنبه واجلس اصحابه بين يديه ثم قال سيروا بسم الله
وبالله وفي سبيل الله على ملة رسول الله صلى الله عليه وآله ولا تغدروا ولا تغلوا ولا تمثلوا م
ولا تقطعوا ولا تمثلوا شجرة الا ان تضطروا اليها ولا تقتلوا شيخا فانيا ولا صبيا
ولا امراة وايما رجل من ادنى المسلمين وافضلهم نظر الى احد من المشركين فهو جار
حتى يسمع كلام الله فاذا سمع كلام الله عز وجل فان تبعكم فاخوانكم في دينكم (فهو سوكريه)
وان ابا فاستعينوا بالله عليه وابلغوه مامنه علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير
عن جميل عن ابي عبد الله عليه السلام مثله الا انه قال وايما رجل من المسلمين
نظر الى رجل من المشركين في اقصى العسكر فادناه فهو جار باب
اعطاء الامان علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله
عليه السلام قال قلت له ما معنى قول النبي صلى الله عليه وآله يسعى بذمتهم
ادناهم قال لو ان جيشا من المسلمين حاصروا قوما من المشركين فاشرف رجل فقال
اعطوني الامان حتى القى صاحبكم واناظره فاعطاه ادناهم الامان وجب على
افضلهم الوفاء به علي عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن ابي عبد الله صلوات

الله عليه ان عليا صلوات الله عليه اجاز امان عبد مملوك لاهل حصن من الحصون
وقال هو من المؤمنين علي عن ابيه عن يحيى عن عمران عن يونس عن عبد الله عن
يونس عن عبد الله بن سليمان قال سمعته اباجعفر صلوات الله عليه يقول ما من
رجل امن رجلا على ذمة ثم قتله الا جاء يوم القيمة يحمل لواء الغدر علي بن
ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن الحكم عن ابي عبد الله صلوات الله عليه
عن ابي الحسن صلوات الله عليه قال لو ان قوما حاصروا مدينة فسألوهم الامان
فقالوا لا فظنوا انهم قالوا نعم فنزلوا كانوا امنين محمد بن يحيى عن احمد بن اليهم م
محمد عن محمد بن يحيى عن طلحة بن زيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال قرات
في كتاب لعلي صلوات الله عليه ان رسول الله صلى الله عليه واله كتب كتابا بين
المهاجرين والانصار ومن لحق بهم من اهل يثرب ان كل غازية غزت بما يعقب
بعضها بعضا بالمعروف والقسط بين المسلمين فانه لا يجوز حرب الا باذن اهلها
وان الجار كالنفس غير مضار ولا اثم وحرمة الجار على الجار كحرمة ابيه وامه لا يسالم
مؤمن دون مؤمن في قتال في سبيل الله الا على عدل وسواء باب
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن يحيى عن طلحة بن زيد قال سمعت اباعبد الله
صلوات الله عليه يقول كان ابي عليه السلام يقول ان للحرب حكمين اذا كانت الحرب
قائمة لم تضع اوزارها ولم يثخن اهلها فكل اسير اخذ في تلك الحال فان الامام
فيه بالخيار ان شاء ضرب عنقه وان شاء قطع يده ورجله من خلاف بغير حسم و
تركه يتشحط في دمه حتى يموت وهو قول الله عز وجل انما جزاء الذين يحاربون
الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا او يصلبوا او تقطع ايديهم و
ارجلهم من خلاف او ينفوا من الارض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الاخرة عذاب
عظيم الا ترى ان المخير الذي خير الله الامام على شيء واحد وهو الكفر وليس هو على

اشياء

اشياء مختلفة فقلت لابي عبد الله صلوات الله عليه قول الله عز وجل او ينفوا
من الارض قال ذلك الطلب ان يطلبه الخيل حتى يهرب فان اخذته الخيل حكم
عليه ببعض الاحكام التي وصفت لك والحكم الاخر اذا وضعت الحرب اوزارها
واثخن اهلها فكل اسير اخذ على تلك الحال فكان في ايديهم فالامام فيه بالخيار
ان شاء من عليهم فارسلهم وان شاء فاداهم انفسهم وان شاء استعبدهم فصاروا
عبيدا علي بن ابراهيم عن ابيه عن القاسم بن محمد عن سليمان المنقري عن حفص
بن غياث قال سألت اباعبد الله صلوات الله عليه عن الطائفتين من المؤمنين
احدهما باغية والاخرى عادلة فهزمت العادلة الباغية قال ليس لاهل العدل
ان يتبعوا مدبرا ولا يقتلوا اسيرا ولا يجهزوا على جريح وهذا اذا لم يبق من اهل البغي
احد ولم يكن لهم فئة يرجعون اليها فاذا كان لهم فئة يرجعون اليها فان اسيرهم يقتل و
مدبرهم يتبع وجريحهم يجاز عليه الحسين بن محمد الاشعري عن معلى بن محمد الوشا عن ظ
عن ابان بن عثمان عن ابي حمزة الثمالي قال قلت لعلي بن الحسين صلوات الله عليه
ما ان عليا صلوات الله عليه سار في اهل القبلة بخلاف سيرة رسول الله صلى الله عليه
واله في اهل الشرك قال فغضب ثم جلس ثم قال سار والله فيهم بسيرة رسول الله
صلى الله عليه واله يوم الفتح ان عليا صلوات الله عليه كتب الى مالك وهو مقدمته
يوم البصرة بان لا يطعن في غير مقبل ولا يقتل مدبرا ولا يجيز على جريح ومن ولا يجهز
اغلق بابه فهو امن فاخذ الكتاب فوضعه بين يديه على القربوس من قبل ان يقرأه
ثم قال اقتلوا فقتلهم حتى ادخلهم سكك البصرة ثم فتح الكتاب ليقرأه ثم امر مناديا
فنادى بما في الكتاب علي بن ابراهيم عن ابيه عن اسماعيل بن مرار عن يونس عن ابي بكر الحضرمي
قال سمعت اباعبد الله صلوات الله عليه يقول لسيرة علي صلوات الله عليه في اهل
البصرة كانت خيرا للشيعة مما طلعت عليه الشمس انه علم ان للقوم دولة فلو سباهم لسبيت

شيعته قلت فاخبرني عن القايم صلوات الله عليه يسير بسيرته قال لا ان عليا
صلوات الله عليه سار فيهم بالمن للعلم في دولتهم وان القايم صلوات الله عليه
يسير فيهم بخلاف تلك السيرة لانه لا دولة لهم ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن عمرو
بن عثمان عن محمد بن عذافر عن عقبة بن بشير عن عبد الله بن شريك عن ابيه قال لما
هزم الناس يوم الجمل قال امير المؤمنين صلوات الله عليه لا تتبعوا موليا ولا تجيزوا
على جريح ومن اغلق بابه فهو امن فلما كان يوم صفين قتل المقبل والمدبر واجاز
على جريح فقال ابان بن تغلب لعبد الله بن شريك هذه سيرتان مختلفتان فقال
ان اهل الجمل قتل طلحه والزبير وان معاوية كان قائما بعينه وكان قائدهم ٥

باب محمد بن يحيي عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن
الحسن بن صالح عن ابي عبد الله صلوات الله عليه قال كان يقول من فر من رجلين
في القتال من الزحف فقد فر ومن فر من ثلثة في القتال فلم يفر عدة من
اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمون عن عبد الله بن عبد الرحمن
الاصم عن مسمع ابن عبد الملك عن ابي عبد الله عليه السلام قال لما بعث رسول
الله صلى الله عليه وآله براءة مع علي صلوات الله عليه بعث معه اناسا فقال
رسول الله صلى الله عليه وآله من استاسر من غير جراحة مثقلة فليس منا علي
بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله صلوات الله عليه ان
امير المؤمنين صلوات الله عليه قال من استاسر من غير جراحة مثقلة فلا يفدى
من بيت المال ولكن يفدى من ماله ان احب اهله باب

طلب المبارزة ٥ حميد بن زياد عن الخشاب عن ابن بقاح عن معاذ بن ثابت عن عمرو بن
جميع عن ابي عبد الله صلوات الله عليه قال سئل عن المبارزة بين الصفين بعد اذن
الامام عليه السلام قال لا باس ولكن لا يطلب الا باذن الامام ٥ عدة من اصحابنا

عن سهل

عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الاشعري عن ابي القداح عن ابي عبد الله صلوات
الله عليه قال دعا رجل بعض بني هاشم الى البراز فابى ان يبارزه فقال له امير
المؤمنين صلوات الله عليه ما منعك ان تبارزه قال كان فارس العرب وخشيت
ان يغلبني فقال له امير المؤمنين صلوات الله عليه فانه بغى عليك ولو بارزته
لغلبته ولو بغى جبل على جبل لهد الباغي وقال ابو عبد الله صلوات الله عليه ان
الحسين بن علي صلوات الله عليهما دعا رجلا الى المبارزة فعلم به امير المؤمنين
صلوات الله عليه فقال لئن عدت الى مثل هذا لاعاقبنك ولئن دعاك احد الى مثلها
فلم تجبه لاعاقبنك اما علمت انه بغي باب الرفق با

لاسير واطعامه علي بن ابراهيم عن ابيه عن القاسم بن محمد المنقري عن عيسى بن يونس
الاوزاعي عن الزهري عن علي بن الحسين صلوات الله عليه قال اذا اخذت اسيرا
فعجز عن المشي وليس معك محمل فارسله ولا تقتله فانك لا تدري ما حكم الامام
فيه قال وقال الاسير اذا اسلم فقد حقن دمه وصار فيئا ٥ علي بن ابراهيم عن
ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي عبد الله صلوات الله عليه قال اطعام الاسير
حق على من اسره وان كان يراد من الغد قتله فانه ينبغي ان يطعم ويسقى ويرفق
به كافرا كان او غيره ٥ احمد بن محمد الكوفي عن حمدان ابن القلانسي عن محمد بن
الوليد عن ابان بن عثمان عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال
الاسير طعامه على من اسره حق عليه وان كان كافرا يقتل من الغد فانه ينبغي له
ان يكرمه ويطعمه ويسقيه ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن النضر بن سويد عن القاسم
بن سليمان عن جراح المدائني قال قال ابو عبد الله عليه السلام في طعام الاسير
فقال اطعامه حق على من اسره وان كان يريد قتله من الغد فانه يطعم ويسقى ويظل
ويرفق به كافرا كان او غيره باب الدعاء الى الاسلام

البغة الهدم الشديد والكرة

بلغ

ينبغي له م

قبل القتال علي بن ابراهيم عن ابيه عن القسم بن محمد عن المنقري عن سفيان بن
عيينة عن الزهري قال دخل رجال من قريش على علي بن الحسين عليه السلام فسألوه
كيف الدعوة الى الدين قال تقول بسم الله الرحمن الرحيم ادعوكم الى الله
عز وجل والاخر العمل برضوانه فانه وان معرفة الله عز وجل ان يعرف بالوحدانية
والرافة والرحمة والعزة والعلم والقدرة والعلو على كل شيء وانه النافع الضار القاهر
لكل شيء الذي لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير وان
محمدا عبده ورسوله وان ما جاء به هو الحق من عند الله عز وجل وما سواه هو الباطل
فاذا اجابوا الى ذلك فلهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين عدة من اصحابنا عن
سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمون عن عبد الرحمن عن مسمع بن عبد الملك عن
ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام لما وجهني رسول
الله صلى الله عليه وآله الى اليمن قال يا علي لا تقاتلن احدا حتى تدعوه الى الاسلام
وايم الله لان يهدي الله عز وجل على يديك رجلا خير لك مما طلعت عليه الشمس
وغربت ولك ولاؤه

باب ما كان يوصي امير المؤمنين عليه السلام عند القتال

علي بن ابراهيم عن ابيه عن بعض عن ابي حمزة عن عقيل
الخزاعي ان امير المؤمنين صلوات الله عليه كان اذا حضر الحرب يوصي للمسلمين بكلمات
يقول تعاهدوا الصلوة وحافظوا عليها واستكثروا منها وتقربوا بها فانها
كانت على المؤمنين كتابا موقوتا وقد علم ذلك الكفار حين سئلوا ما سلككم في
سقر قالوا لم نك من المصلين وقد عرف حقها من طرقها واكرم بها من المؤمنين
الذين لا يشغلهم عنها زين متاع ولا قرة عين من مال ولا ولد يقول الله عز وجل
وامر اهلك بالصلوة واصطبر عليها الاية فكان يامر بها اهله ويصبر عليها نفسه ثم ان
الزكوة جعلت مع الصلوة قربانا لاهل الاسلام على اهل الاسلام ومن لم يعطها طيب
النفس

علي
والى دينه وجماعه امران
احدهما معرفة الله عز وجل
عبد الله بن
رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله
واقام الصلوة وكان رسول الله صلى الله
عليه وآله منصبا لنفسه بعد البشرى
له بالجنة من ربه فقال الله عز وجل

النفس بها يرجو بها من الثمن ما هو افضل منها فانه جاهل بالسنة مغبون الاجر
ضال العمر طويل الندم بترك امر الله عز وجل والرغبة عما عليه صالحوا عباد الله
يقول الله عز وجل ومن يتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى من الامانة فقد خسر
من ليس من اهلها وضل عمله عرضت على السموات المبنية والارض المهاد والجبال
المنصوبة فلا اطول ولا اعرض ولا اعلى ولا اعظم لو امتنعت من طول او عرض
او عظم او قوة او عزة امتنعت ولكن اشفقن من العقوبة ثم ان الجهاد اشرف
الاعمال بعد الاسلام وهو قوام الدين والاجر فيه عظيم مع العزة والمنعة وهو
الكرة فيه الحسنات والبشرى بالجنة بعد الشهادة وبالرزق غدا عند الرب و
الكرامة يقول الله عز وجل ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله الاية ثم ان الرعب والخوف من
جهاد المستحق للجهاد والمتوازرين على الضلال ضلال في الدين وسلب للدنيا
مع الذل والصغار وفيه استيجاب النار بالفرار من الزحف عند حضرة القتال يقول
الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا اذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الادبار
فحافظوا على امر الله عز وجل في هذه المواطن التي الصبر عليها كرم وسعادة ونجاة
في الدنيا والاخرة من فظيع الهول والمخافة فان الله عز وجل لا يعبأ بما العباد مقترفون
ليلهم ونهارهم لطف به علما وكل ذلك في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى فاصبروا
وصابروا واسئلوا النصر ووطنوا انفسكم على القتال واتقوا الله عز وجل فان الله
مع الذين اتقوا والذين هم محسنون وحديث يزيد بن اسحاق عن ابي صادق قال
سمعت عليا عليه السلام يحرض الناس في ثلثة مواطن الجمل وصفين ويوم النهر يقول
عباد الله اتقوا الله وغضوا الابصار واخفضوا الاصوات واقلوا الكلام ووطنوا
انفسكم على المنازلة والمجادلة والمبارزة والمناضلة والمنابذة والمعانقة والمكادمة
واثبتوا واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم

امتنعن
النهروان

واصبروا ان الله مع الصابرين وفي حديث عبد الرحمن بن جندب عن ابيه ان امير
المؤمنين عليه السلام كان يامر في كل موطن لقينا فيه عدونا فيقول لا تقاتلوا
القوم حتى يبدؤكم فانكم بحمد الله على حجة وترككم اياهم حتى يبدؤكم حجة لكم اخرى
فاذا هزمتموهم فلا تقتلوا مدبرا ولا تجهزوا على جريح ولا تكشفوا عورة ولا
تمثلوا بقتيل وفي حديث مالك بن اعين قال حرض امير المؤمنين عليه السلام الناس
بصفين فقال ان الله عز وجل دلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم وتشفي
بكم على الخير والايمان بالله والجهاد في سبيل الله وجعل ثوابه مغفرة للذنوب ومساكن
طيبة في جنات عدن وقال عز وجل ان الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفا
كانهم بنيان مرصوص فسووا صفوفكم كالبنيان المرصوص فقدموا الدارع واخروا
الحاسر وعضوا على النواجذ فانه انبا للسيوف عن الهام والتووا على اطراف
الرماح فانه امور للاسنة وغضوا الابصار فانه اربط للجاش واسكن للقلوب
واميتوا الاصوات فانه اطرد للفشل واولى بالوقار ولا تميلوا براياتكم ولا تزيلوها
ولا تجعلوها الا مع شجعانكم فان المانع للذمار والصابر عند نزول الحقائق هم
اهل الحفاظ ولا تمثلوا بقتيل واذا وصلتم الى رحال القوم فلا تهتكوا سترا ولا
تدخلوا دارا ولا تاخذوا شيئا من اموالهم الا ما وجدتم في عسكرهم ولا تهيجوا امراة
باذى وان شتمن اعراضكم وسببن امراءكم وصلحاءكم فانهن ضعاف القوى والانفس
والعقول وقد كنا نؤمر بالكف عنهن وهن مشركات وان كان الرجل ليتناول المراة
فيعير بها وعقبه من بعده واعلموا ان اهل الحفاظ هم الذين يحفون براياتهم ويكتنفونها
ويصبرون حفافيها ووراءها وامامها ولا يضيعونها ولا يتاخرون عنها فيسلموها
ولا يتقدمون عليها فيفردوها رحم الله امرا واسى اخاه بنفسه ولم يكل قرنه الى اخيه
فيجتمع عليه قرنه وقرن اخيه فيكتسب بذلك اللائمة وياتي بدناءة وكيف لا يكون كذلك

الحق الموت والحاقة النازلة الثابتة ق

يكتنفونها م د

هو يقاتل

وهو يقاتل الاثنين وهذا ممسك يده قد خلى قرنه على اخيه هاربا منه ينظر اليه وهذا
فمن يفعله يمقته الله فلا تعرضوا لمقت الله عز وجل فانما ممركم الى الله وقد قال
الله عز وجل لن ينفعكم الفرار ان فررتم من الموت او القتل واذا لا تمتعون الا قليلا
وايم الله لئن فررتم من سيوف العاجلة لا تسلموا من سيوف الآجلة فاستعينوا بالصبر
والصدق فانما ينزل النصر بعد الصبر فجاهدوا في الله حق جهاده ولا قوة الا بالله
وقال عليه السلام حين مر براية لاهل الشام اصحابها لا يزولون عن مواضعهم فقال
عليه السلام انهم لن يزولوا عن مواقفهم دون طعن دراك يخرج منه النسيم وضرب
يفلق الهام ويطيح العظام ويسقط منه المعاصم والاكف وحتى تصدع جباههم
بعمد الحديد وتنتثر حواجبهم على الصدور والاذقان اين اهل الصبر وطلاب الاجر
فثارت اليه عصابة من المسلمين فعادت ميمنته الى موقفها ومصافها وكشف من
بازائها فاقبل حتى انتهى اليهم وقال عليه السلام اني رايت جولتكم وانحيازكم عن
صفوفكم يحوزكم الجفاة الطغاة واعراب اهل الشام وانتم لهاميم العرب والسنام الاعظم
وعمار الليل بتلاوة القرآن ودعوة اهل الحق اذ ضل الخاطئون فلولا اقبالكم بعد
ادباركم وكركم بعد انحيازكم لوجب عليكم ما يجب على المولي يوم الزحف دبره وكنتم فيما
ارى من الهالكين ولقد هون علي بعض وجدي وشفى بعض حاج صدري اذ رايتكم
حزتموهم كما حازوكم فازلتموهم عن مصافهم كما ازالوكم وانتم تضربونهم بالسيوف حتى
ركب اولهم اخرهم كالابل المطرودة الهيم الآن فاصبروا انزلت عليكم السكينة وثبتكم
الله باليقين وليعلم المنهزم بانه مسخط ربه وموبق نفسه ان في الفرار موجدة
الله والذل اللازم والعار الباقي لا يزيد في عمره ولا يحجز بينه وبين يومه
ولا يرضى ربه ولموت الرجل محقا قبل اتيان هذه الخصال خير من الرضا بالتلبس
بها والاقرار عليها وفي كلام له اخر واذا لقيتم هؤلاء القوم غدا فلا تقاتلوهم حتى

المصف موضع الصف جمع مصاف ق

وان الفارم

لموت ع ر

يقاتلونكم فاذا بداوا بكم فانهدوا اليهم وعليكم بالسكينة والوقار وعضوا على
الاضراس فانه ابنأ للسيوف عن الهام وغضوا الابصار ومدوا جباه الخيول وجوه
الرجال واقلوا الكلام فانه اطرد للفشل واذهب بالوهل ووطنوا انفسكم على المبارزة
والمنازلة والمجادلة واثبتوا واذكروا الله عز وجل كثيرا فان المانع للذمار عند نزول الحقائق هم (نزول صح)
اهل الحفاظ الذين يحفون براياتهم ويضربون حافتيها وامامها واذا حملتم فافعلوا
فعل رجل واحد وعليكم بالتحامي فان الحرب سجال لا يشتدن عليكم كرة بعد (الحرب صح)
فرة ولا حملة بعد جولة ومن القى اليكم السلام فاقبلوا منه واستعينوا بالصبر فان
بعد الصبر النصر من الله عز وجل ان الارض لله يورثها من يشاء من عباده و
العاقبة للمتقين احمد بن محمد الكوفي عن ابن جمهور عن ابيه عن محمد بن سنان عن
مفضل بن عمر عن ابي عبد الله عليه السلام وعن عبد الله بن عبد الرحمن الاصم
عن حريز عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه
السلام لاصحابه اذا لقيتم عدوكم في الحرب فاقلوا الكلام واذكروا الله عز وجل ولا
تولوهم الادبار فتسخطوا الله تبارك وتعالى وتستوجبوا غضبه واذا رايتم من
اخوانكم المجروح ومن قد نكل به او من قد طمع عدوكم فيه فقوه بانفسكم با[ب]
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن هشام بن سالم عن بعض
اصحاب ابي عبد الله عليه السلام في السبي ياخذ العدو من المسلمين في القتال من اولاد (عن ابي عبدالله عليهم صح)
المسلمين او من مماليكهم فيحوزونه ثم ان المسلمين بعد قاتلوهم فظفروا بهم وسبوهم
واخذوا منهم ما اخذوا من مماليك المسلمين واولادهم الذين كانوا اخذوه من
المسلمين كيف يصنع بما كانوا اخذوه من اولاد المسلمين ومماليكهم قال فقال اما
اولاد المسلمين فلا يقامون في سهام المسلمين ولكن يردون الى ابيهم واخيهم
والى وليهم بشهود واما المماليك فانهم يقامون في سهام المسلمين فيباعون

ويعطي

ويعطي مواليهم قيمة اثمانهم من بيت مال المسلمين علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن
ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل لقيه
العدو واصاب منه مالا او متاعا ثم ان المسلمين اصابوا ذلك كيف يصنع بمتاع الرجل فقال (او متاعا صح)
اذا كانوا اصابوه قبل ان يحوزوا متاع الرجل رد عليه وان كان اصابوه بعد ما حازوه
فهو فيء المسلمين وهو احق بالشفعة باب انه لا يحل للمسلم ان ينزل دار الحرب علي بن (باب صح)
ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال بعث
رسول الله صلى الله عليه وآله جيشا الى خثعم فلما غشيهم استعصموا بالسجود فقتل
بعضهم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وآله فقال اعطوا الورثة نصف العقل
بصلاتهم وقال النبي صلى الله عليه وآله الا اني بريء من كل مسلم نزل مع مشرك
في دار الحرب باب قسمة الغنيمة علي بن ابراهيم عن
ابيه عن ابن محبوب عن معاوية بن وهب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
السرية يبعثها الامام فيصيبون غنائم كيف تقسم قال ان قاتلوا عليها مع امير
امره الامام عليهم اخرج منها الخمس لله وللرسول وقسم بينهم اربعة اخماس وان
لم يكونوا قاتلوا عليها المشركين كان كلما غنموا للامام يجعله حيث احب علي بن ابراهيم
عن ابيه وعلي بن محمد جميعا عن القاسم بن محمد عن سليمان بن داود عن حفص بن
غياث قال كتب الي بعض اخواني ان اسال ابا عبد الله عليه السلام عن مسائل من
السنن فسألته او كتبت بها اليه فكان فيما سألته اخبرني عن الجيش اذا غزا ارض
الحرب فغنموا غنيمة ثم لحقهم جيش اخر قبل ان يخرجوا الى دار الاسلام ولم يلقوا
عدوا حتى خرجوا الى دار الاسلام هل يشاركونهم فقال نعم وعن سرية كانوا في
سفينة ولم يركب صاحب الفرس فرسه كيف تقسم الغنيمة بينهم فقال للفارس
سهمان وللراجل سهم فقلت وان لم يركبوا ولم يقاتلوا على افراسهم فقال ارايت

لو كان في عسكرهم فتقدم الرجال فقاتلوا وغنموا كيف كان يقسم بينهم اجعل
للفارس سهمين وللراجل سهم وهم الذين غنموا دون الفرسان ابو علي الاشعري
عن محمد بن سالم عن احمد بن النضر عن حسين بن عبد الله عن ابيه عن جده قال قال
امير المؤمنين عليه السلام اذا كان مع الرجل افراس في الغزو لم يسهم الا لفرسين
منها علي بن ابراهيم عن حماد عن بعض اصحابه عن ابي الحسن عليه السلام قال يؤخذ
الخمس من الغنائم فيجعل لمن جعله الله عز وجل ويقسم اربعة اخماس بين من
قاتل عليه وولي ذلك قال وللامام صفو المال ان يأخذ الجارية الفارهة و
الدابة الفارهة والثوب والمتاع مما يحب ويشتهي فذلك له قبل قسمة المال وقبل
اخراج الخمس قال وليس لمن قاتل شيء من الارضين ولا ما غلبوا عليه الا ما احتوى
عليه العسكر وليس للاعراب من الغنيمة شيء وان قاتلوا مع الامام لان رسول الله
صلى الله عليه وآله صالح الاعراب ان يدعهم في ديارهم ولا يهاجروا على انه ان دهم
رسول الله صلى الله عليه وآله من عدوه دهم ان يستفزهم فيقاتل بهم وليس لهم
في الغنيمة نصيب وسنة جارية فيهم وفي غيرهم والارضون التي اخذت عنوة بخيل
او ركاب فهي موقوفة متروكة في يدي من يعمرها ويحييها ويقوم عليها على ما يصالحهم
على قدر طاقتهم من الحق النصف والثلث والثلثين على قدر ما يكون لهم صلاحا ولا يضرهم
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن عيسى عن منصور عن هشام بن
سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الاعراب عليهم جهاد قال لا الا
ان يخاف على الاسلام فيستعان بهم قلت فلهم من الجزية شيء قال لا عنه عن احمد بن يحيى
عن طلحة بن زيد عن ابي عبد الله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن علي عليه
السلام في الرجل يأتي القوم وقد غنموا ولم يكن شهد القتال فقال امير المؤمنين
عليه السلام هؤلاء المحرومون وامر ان يقسم لهم ٥ محمد عن احمد بن عيسى عن منصور

عن هشام

٤٣٨

عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الغنيمة فقال
يخرج منها خمس لله وخمس للرسول وما بقي قسم بين من قاتل عليه وولي ذلك علي
بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن يحيى عن محمد بن الحسين بن محمد جميعا عن عثمان بن
عيسى عن سماعة عن احدهما عليهما السلام قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله
خرج بالنساء في الحرب يداوين الجرحى ولم يقسم لهن من الفيء شيئا ولكنه نفلهن
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن مهران بن محمد عن عمرو بن
ابي نصر قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول خير الرفقاء اربعة وخير السرايا
اربعمائة وخير العساكر اربعة آلاف ولا يغلب عشرة آلاف من قلة ٥ محمد عن
احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن فضيل بن خثيم عن ابي جعفر عليه السلام قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله لا يهزم جيش عشرة آلاف من قلة ٥ علي بن ابراهيم
عن ابيه وعلي بن محمد عن القسم بن محمد عن سليمان بن داود المنقري قال اخبرني النضر
بن اسماعيل البلخي عن ابي حمزة الثمالي عن شهر بن حوشب قال قال لي الحجاج وسألني
عن خروج النبي صلى الله عليه وآله الى مشاهده فقلت شهد رسول الله صلى الله
عليه وآله بدرا في ثلثمائة وثلث عشر وشهد احدا في ستمائة وشهد الخندق
في تسعمائة فقال عمن قلت عن جعفر بن محمد عليه السلام فقال ضل والله من سلك (سلك م)
غير سبيله ٥ عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد عن ابن القداح عن
ابيه ميمون عن ابي عبد الله عليه السلام ان امير المؤمنين عليه السلام كان اذا (كان م)
اراد القتال قال هذه الدعوات اللهم انك اعلمت سبيلا من سبلك جعلت فيه
رضاك وندبت اليه اولياءك وجعلته اشرف سبلك عندك ثوابا واكرمها لديك
مآبا واحبها اليك مسلكا ثم اشتريت فيه من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة
يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعدا عليك حقا في التوراة والانجيل والقرآن

فاجعلني ممن اشترى فيه منك نفسه ثم وفى لك ببيعه الذي بايعك عليه غير ناكث ولا ناقض عهدا ولا مبدلا تبديلا استيجابا لمحبتك وتقربا به اليك فاجعله خاتمة عملي وصير فيه فناء عمري وارزقني فيه لك وبه مشهدا توجب لي به منك الرضا وتحط عني به الخطايا واجعلني في الاحياء المرزوقين بايدي العداة والعصاة تحت لواء الحق وراية الهدى ماضيا على نصرتهم قدما غير مول دبرا ولا محدث شكا اللهم واعوذ بك عند ذلك من الجبن عند موارد الاهوال ومن الضعف عند مساورة الابطال ومن الذنب المحبط للاعمال فاحجم من شك او امضي بغير يقين فيكون سعيي في تباب وعملي غير مقبول

باب الشعار

علي بن ابراهيم عن ابيه عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال شعارنا يا محمد يا محمد وشعارنا يوم بدر يا نصر الله اقترب وشعار المسلمين يوم احد يا نصر الله اقترب ويوم بني النضير يا روح القدس ارح ويوم بني قينقاع يا ربنا لا يغلبنك ويوم الطائف يا رضوان وشعار يوم حنين يا بني عبد الله يا بني عبد الله ويوم الاحزاب حم لا يبصرون ويوم بني قريظة يا سلام اسلمهم ويوم المريسيع وهو يوم بني المصطلق الا الى الله الامر ويوم الحديبية الا لعنة الله على الظالمين ويوم خيبر يوم القموص يا علي آتهم من عل ويوم الفتح نحن عباد الله حقا حقا ويوم تبوك يا احد يا صمد ويوم بني الملوح امت امت ويوم صفين يا نصر الله وشعار الحسين عليه السلام يا محمد وشعارنا يا محمد علي عن ابيه عن بعض اصحابه عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قدم اناس من مزينة على النبي صلى الله عليه واله فقال ما شعاركم قالوا حرام قال بل شعاركم حلال وروي ايضا ان شعار المسلمين يوم بدر يا منصور امت وشعار احد للمهاجرين يا بني عبد الله يا بني عبد الرحمن وللاوس يا بني عبد الله

باب فضل الخيل واجرائها

والرمي عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن غير واحد عن ابان عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الخيل كانت وحوشا في بلاد العرب فصعد ابراهيم واسماعيل عليهما السلام على جبل جياد ثم صاحا الا هلا الا هلم قال فما بقي فرس الا اعطاهما بيده وامكن من ناصيته عنه عن علي بن الحكم عن عمر بن ابان عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه واله الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة عنه عن القاسم بن يحيى عن محمد عن جده الحسن بن راشد عن يعقوب بن جعفر بن ابراهيم الجعفري قال سمعت ابا الحسن عليه السلام يقول من ربط فرسا عتيقا محيت عنه ثلاث سيئات في كل يوم وكتب له احدى عشرة حسنة ومن ارتبط هجينا محيت عنه في كل يوم سيئتان وكتب له سبع حسنات ومن ارتبط برذونا يريد به جمالا او قضاء حوائج او دفع عدو عنه محيت عنه كل يوم سيئة واحدة وكتب له ست حسنات محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن يحيى عن طلحة بن زيد عن ابي عبد الله عن ابيه عليهما السلام ان رسول الله صلى الله عليه واله اجرى الخيل التي اضمرت من الحصى الى مسجد بني زريق وسبقها من ثلاث نخلات فاعطى السابق عذقا واعطى المصلي عذقا واعطى الثالث عذقا علي بن ابراهيم عن ابيه عن محمد بن يحيى عن طلحة بن زيد عن ابي عبد الله عليه السلام مثل سواء الحسين بن محمد الاشعري عن معلى بن محمد عن الوشاء عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول لا سبق الا في خف او حافر او نصل يعني النضال محمد بن يحيى عن غياث بن ابراهيم عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابيه عن علي بن الحسين عليهما السلام ان رسول الله صلى الله عليه واله اجرى الخيل وجعل سبقها اواقي من فضة علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه واله اذا حرنت على احدكم دابة [illegible] يعني قامت في ارض العدو وفي سبيل الله

فليذبحها ولا يعرقبها وباسناده قال قال ابو عبد الله عليه السلام لما كان يوم مؤتة
كان جعفر بن ابي طالب على فرس فلما التقوا نزل عن فرسه فعرقبها بالسيف فكان
اول من عرقب في الاسلام الحسين بن محمد عن احمد بن اسحاق عن سعدان عن
ابي نصر عن ابي عبد الله عليه السلام قال ليس شيء تحضره الملائكة الا الرهان
وملاعبة الرجل اهله محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن يحيى عن طلحة بن زيد عن
ابي عبد الله عليه السلام قال الرمي سهم من سهام الاسلام محمد بن يحيى عن عمران
بن موسى عن الحسين بن ظريف عن عبد الله بن المغيرة رفعه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وآله في قول الله عز وجل واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط
الخيل قال الرمي محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن علي بن اسماعيل رفعه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وآله اركبوا وارموا وان ترموا احب الي من ان تركبوا ثم قال كل
لهو المؤمن باطل الا في ثلاث في تاديبه الفرس ورميه عن قوسه وملاعبته امراته
فانهن حق الا ان الله عز وجل ليدخل في السهم الواحد الثلاثة الجنة عامل الخشبة
والمقوي به في سبيل الله والرامي به في سبيل الله علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عبد
الله عليه السلام قال لا سبق الا في خف او حافر او نصل يعني النضال علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام انه كان يحضر
الرمي والرهان علي بن ابراهيم عن ابيه ومحمد بن يحيى عن طلحة بن زيد عن ابي عبد الله
عليه السلام قال اغار المشركون على سرح المدينة فنادى فيها مناد يا سوء صباحاه
فسمعها رسول الله صلى الله عليه وآله في الخيل فركب فرسه في طلب العدو وكان
اول اصحابه لحقه ابو قتادة على فرس له وكان تحت رسول الله صلى الله عليه وآله
سرج دفتاه ليف ليس فيه اشر ولا بطر فطلبوا العدو فلم يلقوا احدا وتتابعت
الخيل فقال ابو قتادة يا رسول الله صلى الله عليه وآله ان العدو قد انصرف

فان رايت ان يستبق فقال نعم فاستبقوا فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله
سابقا عليهم ثم اقبل عليهم فقال انا ابن العواتك من قريش انه لهو الجواد البحر
يعني فرسه

باب الرجل يدفع عن نفسه اللص

احمد بن محمد
الكوفي عن محمد بن احمد القلانسي عن احمد بن الفضل عن عبد الله بن جبلة عن فزارة
عن انس او هيثم ابن براء قال قلت لابي جعفر عليه السلام اللص يدخل في بيتي
يريد نفسي ومالي قال اقتل فاشهد الله ومن سمع ان دمه في عنقي علي بن ابراهيم
عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين
صلوات الله عليه ان الله عز وجل ليمقت الرجل يدخل عليه اللص في بيته فلا يحاربه
وباسناده ان امير المؤمنين عليه السلام اتاه رجل فقال يا امير المؤمنين ان
لصا داخل على امراتي فسرق حليها فقال امير المؤمنين اما انه لو دخل على ابن صفية
لما رضي بذلك حتى يعمه بالسيف علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابان بن عثمان
عن رجل عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام
اذا دخل عليك اللص المحارب فاقتله فما اصابك فدمه في عنقي

باب

من قتل دون مظلمته محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن عبد الرحمن بن
ابي نجران عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول
الله صلى الله عليه وآله من قتل دون مظلمته فهو شهيد وبهذا الاسناد عن ابي مريم
عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من قتل دون
مظلمته فقلت جعلت فداك الرجل يقتل دون اهله ودون ماله واشباه ذلك
فقال يا ابا مريم ان من الفقه عرفان الحق عنه عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن
الحسين بن ابي العلاء قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يقاتل دون
ماله فقال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من قتل دون ماله فهو بمنزلة الشهيد قلت

هيثم صح

فهو شهيد ثم قال يا ابا مريم هل تدري ما دون مظلمته صح

ايقاتل افضل او لم يقاتل فقاتل اما انا لو كنت لم اقاتل تركته عن احمد عن الوشا
عن صفوان بن يحيى عن ارطاة بن حبيب الاسدي عن رجل عن علي بن الحسين
صلوات الله عليه السلام قال من اعتدي عليه في صدقة ماله فقاتل فهو شهيد
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عمن ذكره عن الرضا عليه السلام
عن الرجل يكون في السفر ومعه جارية له فيجي قوم يريدون اخذ جاريته ايمنع
جاريته من ان تؤخذ وان خاف على نفسه القتل قال نعم قلت وكذلك المال يريد
اخذه في سفر فيمنعه وان خاف القتل قال نعم

باب فضل الشهادة

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن خالد عن سعد بن سعد
عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال سالته عن قول امير المؤمنين صلوات الله عليه
والله لالف ضربة بالسيف اهون من موت على فراش قال في سبيل الله علي بن ابراهيم
عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى
الله عليه وآله فوق كل ذي بر بر حتى يقتل في سبيل الله فاذا قتل في سبيل الله فليس فوقه
بر عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن عنبسة عن ابي
حمزة قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول ان علي بن الحسين صلوات الله عليه كان
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما من قطرة احب الى الله عز وجل من قطرة
دم في سبيل الله علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب رفعه ان امير المؤمنين عليه
السلام خطب يوم الجمل فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس اني اتيت هؤلاء
القوم ودعوتهم واحتججت عليهم فدعوني الى ان اصبر للجلاد وابرز للطعان
فلامهم قد كنت وما اهدد بالحرب ولا ارهب بالصبر انصف القارة من راماها
فلغيري فليبرقوا وليرعدوا فانا ابو الحسن الذي فللت حدهم وفرقت جماعتهم
وبذلك القلب القى عدوي وانا على ما وعدني النصر والتاييد والظفر واني لعلى

فقتل صح

في ر

وكذلك ان كانت معه امرأة قال نعم وكذلك الام والبنت وابنة العم والقرابة يمنعهن وان خاف على نفسه القتل قال نعم

الهبل

يقين

يقين من ديني وغير شبهة من امري ايها الناس ان الموت لا يفوته المقيم ولا يعجزه
الهارب ليس عن الموت محيص ومن لم يمت يقتل وان افضل الموت القتل والذي نفسي
بيده لالف ضربة بالسيف اهون من ميتة على فراش واعجبا لطلحة ألّب الناس
على ابن عفان حتى اذا قتل اعطاني صفقته بيمينه طائعا ثم نكث بيعتي اللهم
خذه ولا تمهله وان الزبير نكث بيعتي وقطع رحمي وظاهر علي عدوي فاكفنيه بما
شئت علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قيل للنبي صلى الله عليه وآله ما بال الشهيد لا يفتن في قبره فقال صلى الله عليه
وآله كفى بالبارقة فوق راسه فتنة الحسين بن محمد عن احمد بن اسحاق عن سعدان
عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله عليه السلام من قتل في سبيل الله لم يعرفه الله شيئا
من سيئاته محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن علي بن النعمان عن سويد القلانسي
عن سماعة عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اي الجهاد افضل قال
من عقر جواده واهريق دمه في سبيل الله عدة من اصحابنا عن احمد
بن محمد بن خالد عن ابن فضال عن ابي جميلة عن سعد بن طريف عن الاصبغ بن نباتة
قال قال امير المؤمنين عليه السلام يضحك الله الى رجل في كتيبة يعرض لهم
سبع او لص فحماهم ان يجوزوا علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني
عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله عونك الضعيف
من افضل الصدقة محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن
مثنى عن قطر بن خليفة عن محمد بن علي بن الحسين عليه السلام عن ابيه عليه السلام
قال قال امير المؤمنين عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من
رد عن قوم من المسلمين عادية ماء او نار وجبت له الجنة

باب

علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن يحيى الطويل عن ابي عبد الله صلوات الله

عليه قال ما جعل الله عز وجل بسط اللسان وكف اليد ولكن جعلهما يبسطان معا
ويكفان معا

باب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر

عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن بعض اصحابنا عن بشر بن عبد الله عن
ابي عصمة قاضي مرو عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال يكون في اخر الزمان
قوم يتبع فيهم قوم مراؤون يتقرؤون ويتنسكون حدثاء سفهاء لا يوجبون امرا
بمعروف ولا نهيا عن منكر الا اذا امنوا الضرر يطلبون لانفسهم الرخص و
المعاذير يتبعون زلات العلماء وفساد عملهم يقبلون على الصلوات والصيام وما
لا يكلمهم في نفس ولا مال ولو اضرت الصلوة بسائر ما يعملون باموالهم وابدانهم
لرفضوها كما رفضوا اسمى الفرائض واشرفها ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
فريضة عظيمة بها تقام الفرائض هنالك يتم غضب الله عز وجل عليهم فيعمهم
بعقابه فيهلك الابرار في دار الفجار والصغار في دار الكبار ان الامر بالمعروف و
النهي عن المنكر سبيل الانبياء ومنهاج الصلحاء فريضة عظيمة بها تقام الفرائض وتامن
المذاهب وتحل المكاسب وترد المظالم وتعمر الارض وينتصف من الاعداء ويستقيم
الامر فانكروا بقلوبكم والفظوا بالسنتكم وصكوا بها جباههم ولا تخافوا في الله لومة
لائم فان اتعظوا والى الحق رجعوا فلا سبيل عليهم انما السبيل على الذين يظلمون
الناس ويبغون في الارض بغير الحق اولئك لهم عذاب اليم هنالك فجاهدوهم بابدانكم
وابغضوهم بقلوبكم غير طالبين سلطانا ولا باغين مالا ولا مريدين بالظلم ظفرا حتى
يفيئوا الى امر الله ويمضوا على طاعته قال واوحى الله عز وجل الى شعيب النبي صلى الله
عليه واله عليه السلام اني معذب من قومك مائة الف اربعين الفا من
شرارهم وستين الفا من خيارهم فقال عليه السلام يا رب هؤلاء الاشرار فما بال الاخيار فاوحى الله عز و
جل اليه داهنوا اهل المعاصي ولم يغضبوا لغضبي ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن

ابي عمير

ابي عمير عن جماعة من اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما قدست امة لم
يؤخذ لضعيفها من قويها حقه غير متعتع ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد
بن خالد عن محمد بن عيسى عن عرفة قال سمعت ابا الحسن عليه السلام يقول لتامرن
بالمعروف ولتنهن عن المنكر او ليستعملن عليكم شراركم فيدعو خياركم فلا
يستجاب لهم ٥ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن النعمان عن عبد الله بن مسكان
عن داود بن فرقد عن ابي سعيد الزهري عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام قالا
ويل لقوم لا يدينون الله بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر وباسناده قال قال ابو جعفر
عليه السلام بئس القوم قوم يعيبون الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ٥ عدة من اصحابنا
عن سهل بن زياد عن عبد الرحمن بن ابي نجران عن عاصم بن حميد عن ابي حمزة عن يحيى
بن عقيل عن حسن قال خطب امير المؤمنين صلوات الله عليه فحمد الله واثنى عليه
وقال اما بعد فانه انما هلك من كان قبلكم حيث ما عملوا من المعاصي ولم ينههم الربانيون
والاحبار عن ذلك وانهم لما تمادوا في المعاصي ولم ينههم الربانيون والاحبار عن
ذلك نزلت بهم العقوبات فامروا بالمعروف وانهوا عن المنكر واعلموا ان الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر لم يقربا اجلا ولم يقطعا رزقا ان الامر ينزل من السماء الى الارض
كقطر المطر الى كل نفس بما قدر الله لها من زيادة او نقصان فان اصاب احدكم مصيبة في
اهل او مال او نفس وراى عند اخيه غفيرة في اهل او مال او نفس فلا تكونن له
فتنة فان المرء المسلم البريء من الخيانة ما لم يغش دناءة تظهر فيخشع لها اذا ذكرت ويغرى بها
لئام الناس كان كالفالج الياسر الذي ينتظر اول فوزة من قداحه توجب له المغنم و
يرفع بها عنه المغرم وكذلك المرء المسلم البريء من الخيانة ينتظر من الله تعالى احدى
الحسنيين اما داعي الله فما عند الله خير له واما رزق الله فاذا هو ذو اهل ومال ومعه
دينه وحسبه ان المال والبنين حرث الدنيا والعمل الصالح حرث الاخرة وقد يجمعهما

الله لاقوام فاحذروا من الله ما حذركم من نفسه واخشوه خشية ليست بتعذير و
اعملوا في غير رياء ولا سمعة فانه من يعمل لغير الله يكله الله الى ما عمل له تسال
الله تبارك وتعالى منازل الشهداء ومعايشة الشهداء ومرافقة الانبياء علي
بن ابراهيم عن ابيه عن ابن اسباط عن ابي اسحاق الخراساني عن بعض من رجاله قال
ان الله عز وجل اوحى الى داود عليه السلام اني قد غفرت ذنبك وجعلت عار ذنبك
على بني اسرائيل فقال وكيف يا رب وانت لا تظلم قال انهم لم يعاجلوك بالنكير محمد
بن يحيى عن الحسين بن اسحاق عن علي بن مهزيار عن النضر بن سويد عن درست
عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله عز وجل بعث ملكين الى
اهل مدينة ليقلباها على اهلها فلما انتهيا الى المدينة وجدا رجلا يدعو الله و
يتضرع فقال احد الملكين لصاحبه اما ترى هذا الداعي فقال قد رايته ولكن امضي
لما امر به ربي فقال لا ولكن احدث شيئا حتى اراجع ربي فعاد الى الله تبارك وتعالى
فقال يا رب اني انتهيت الى المدينة فوجدت عبدك فلانا يدعوك ويتضرع اليك
فقال امض لما امرتك به فان ذا رجل لم يتمعر لونه غضبا بغير وجهه غيظا
لي قط حميد بن زياد عن الحسين بن محمد بن سماعة عن غير واحد عن ابان بن عثمان عن عبد
الله بن محمد عن ابي عبد الله عليه السلام ان رجلا من خثعم جاء الى رسول الله صلى
الله عليه واله فقال يا رسول الله اخبرني بافضل الاسلام قال الايمان بالله قال ثم ماذا قال
ثم صلة الرحم قال ثم ماذا قال الامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال فقال الرجل
فاي الاعمال ابغض الى الله قال الشرك بالله قال ثم ماذا قال ثم قطيعة الرحم قال ثم
ماذا قال ثم قطيعة الامر بالمنكر والنهي عن المعروف علي بن ابراهيم عن ابيه عن
النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام
امرنا رسول الله صلى الله عليه واله ان نلقى اهل المعاصي بوجوه مكفهرة ٥ عدة من

اصحابنا

اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن يعقوب بن يزيد رفعه قال قال ابو عبد الله
عليه السلام الامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال فقال الرجل فاي الاعمال ابغض
الى الله قال الشرك بالله قال ثم ماذا قال ثم قطيعة الرحم قال ثم ماذا قال الامر
بالمنكر والنهي عن المعروف علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد
الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام امرنا رسول الله صلى الله عليه
واله ان نلقى اهل المعاصي بوجوه مكفهرة ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد
الله عن يعقوب بن يزيد رفعه قال قال ابو عبد الله السلام الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر خلقان من خلق الله فمن نصرهما اعزه الله ومن خذلهما خذله الله محمد بن
يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن يحيى عن غياث بن ابراهيم قال كان ابو عبد
الله صلوات الله عليه اذا مر بجماعة يختصمون لا يجوزهم حتى يقول ثلثا اتقوا الله
يرفع بها صوته ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن محمد بن عيسى عن
محمد بن عرفة قال سمعت ابا الحسن الرضا عليه السلام يقول كان رسول الله صلى الله
عليه واله يقول اذا امتي تواكلت الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فليأذنوا بوقاع
من الله علي بن ابراهيم عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن ابي عبد الله
عليه السلام قال قال النبي صلى الله عليه واله كيف بكم اذا فسدت نساؤكم وفسق
شبابكم ولم تامروا بالمعروف ولم تنهوا عن المنكر فقيل له ويكون ذلك يا رسول
الله ويكون ذلك قال نعم وشر من ذلك كيف بكم اذا رايتم المعروف منكرا والمنكر
معروفا وبهذا الاسناد قال قال النبي صلى الله عليه واله ان الله عز وجل ليبغض
المؤمن الضعيف الذي لا دين له فقيل له وما المؤمن الذي لا دين له قال الذي
لا ينهى عن المنكر وبهذا الاسناد قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول وسئل عن
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اواجب هو على الامة جميعا فقال لا فقيل له ولم قال

اذا امرتم بالمنكر ونهيتم عن المعروف
فقيل له يا رسول الله ص ويكون ذلك
قال نعم وشر من ذلك كيف بكم م

انما هو على القوي المطاع العالم بالمعروف من المنكر لا على الضعيف الذي لا يهتدي
سبيلا الى اي من اي يقول من الحق الى الباطل والدليل على ذلك كتاب الله عز وجل
ولتكن منكم امة يدعون الى الخير ويامرون بالمعروف وينهون عن المنكر فهذا خاص غير عام كما قال
الله عز وجل ومن قوم موسى امة يهدون بالحق وبه يعدلون ولم يقل على امة موسى
ولا على كل قومه وهم يومئذ امم مختلفة والامة واحد فصاعدا كما قال الله عز و
جل ان ابراهيم كان امة قانتا لله يقول مطيعا لله عز وجل وليس على من يعلم ذلك في
هذه الهدنة من حرج اذا كان لا قوة له ولا عدد ولا طاعة قال مسعدة وسمعت
ابا عبد الله عليه السلام يقول وسئل عن الحديث الذي جاء عن النبي صلى الله عليه و
اله ان افضل الجهاد كلمة عدل عند امام جائر ما معناه قال هذا على ان يامره بعد معرفته
وهو مع ذلك يقبل منه والا فلا **باب الانكار المنكر بالقلب**
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن يحيى الطويل صاحب المقرى عن ابي عبد الله عليه
السلام قال حسب المؤمن عزا اذا رأى منكرا ان يعلم الله عز وجل من قلبه انكاره
وبهذا الاسناد قال قال ابو عبد الله عليه السلام انما يؤمر بالمعروف وينهى عن
المنكر مؤمن فيتعظ او جاهل فيتعلم واما صاحب سوط او سيف فلا وعنه عن ابيه عن ابن
ابي عمير عن مفضل بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال لي يا مفضل من
تعرض لسلطان جائر فاصابته بلية لم يؤجر عليها ولم يرزق الصبر عليها علي عن ابيه
عن بعض اصحابه عن غياث بن ابراهيم قال كان ابو عبد الله عليه السلام اذا مر بجماعة
يختصمون لم يجزهم حتى يقول ثلاثا اتقوا الله اتقوا الله يرفع بها صوته محمد بن يحيى عن احمد بن
محمد عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن محفوظ الاسكاف قال رأيت ابا عبد الله
عليه السلام رمى جمرة العقبة وانصرف فمشيت بين يديه كالمطرق له فاذا رجل اصفر
عمركي قد ادخل عودة في الارض شبه السابح وربطها الى فسطاطه والناس وقوف

لايهتدون

لا يهتدون على ان يمروا فقال له ابو عبد الله عليه السلام يا هذا اتق الله فان
هذا الذي تصنعه ليس لك فقال له العمركي اما تستطيع ان تذهب الى عملك
لا ينالك المتكلف الذي لا يدري من هو يجيء فيقول يا هذا اتق الله قال فرفع ابو
عبد الله عليه السلام بخطام بعيره معقود مقطور فطاطا راسه فمضى وترك العمركي
الاسود **باب** عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن اسماعيل
عن محمد بن عذافر عن اسحاق بن عمار عن عبد الاعلى مولى آل سام عن ابي عبد الله
عليه السلام قال لما نزلت هذه الاية يا ايها الذين امنوا قوا انفسكم واهليكم
نارا جلس رجل من المسلمين يبكي وقال انا عجزت عن نفسي كلفت اهلي فقال رسول
الله صلى الله عليه واله حسبك ان تامرهم بما تامر به نفسك وتنهاهم عما تنهى عنه
نفسك عنه عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن ابي بصير في قول الله عز وجل يا ايها
الذين امنوا قوا انفسكم واهليكم نارا قال كيف نقيهم قال تامرهم بما امر الله وتنهاهم
عما نهاهم الله فان اطاعوك كنت قد وقيتهم وان عصوك كنت قد قضيت ما عليك
علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حفص بن عثمان عن سماعة عن ابي بصير عن
ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل قوا انفسكم واهليكم نارا كيف نقي
اهلنا قال تامرونهم وتنهونهم **باب من اسخط الخالق في رضا
المخلوق** عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن اسماعيل بن مهران عن سيف
بن عميرة عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى
الله عليه واله من طلب مرضاة الناس بما يسخط الله عز وجل كان حامده من
الناس ذاما ومن اثر طاعة الله عز وجل بما يغضب الناس كفاه الله تعالى عداوة
كل عدو وحسد كل حاسد وبغي كل باغ وكان الله له ناصرا وظهيرا علي بن ابراهيم
عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى

الله عليه واله من ارضى سلطانا بسخط الله خرج من دين الاسلام وبهذا الاسناد
قال قال رسول الله صلى الله عليه واله من طلب مرضات الناس بما يسخط الله عز وجل
كان حامده من الناس ذاما **باب كراهية التعرض لما لا يطيق** محمد
بن الحسين عن ابراهيم بن اسحاق الاحمر عن عبد الله بن حماد الانصاري عن عبد الله
بن سنان عن ابي الحسن الاحمسي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله عز وجل
فوض الى المؤمن اموره كلها ولم يفوض اليه ان يكون ذليلا اما تسمع قول الله عز
وجل ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين فالمؤمن يكون عزيزا ولا يكون ذليلا ثم قال
المؤمن اعز من الجبل ان الجبل يستقل منه بالمعاول والمؤمن لا يستقل من دينه
شيء ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال قال ابو
عبد الله عليه السلام ان الله عز وجل فوض الى المؤمن اموره كلها ولم يفوض اليه ان
يذل نفسه الم تسمع لقول الله عز وجل ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين فالمؤمن ينبغي
ان يكون عزيزا ولا يكون ذليلا يعزه الله بالايمان والاسلام ٥ علي بن ابراهيم عن ابيه
عن عثمان بن عيسى عن عبد الله بن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ان الله تبارك وتعالى فوض الى المؤمن كل شيء الا اذلال نفسه محمد بن يحيى عن احمد
بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن داود الرقي قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام
يقول لا ينبغي للمؤمن ان يذل نفسه قيل له وكيف يذل نفسه قال يتعرض لما لا يطيق
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن محمد بن سنان عن مفضل بن
عمر قال قال ابو عبد الله عليه السلام لا ينبغي للمؤمن ان يذل نفسه قلت بما يذل
نفسه قال يدخل فيما يعتذر منه محمد بن احمد بن عبد الله بن الصلت عن يونس عن
سعدان عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله عز وجل فوض الى المؤمن
اموره كلها ولم يفوض اليه ان يذل نفسه ٥ الم تر الى قول الله عز وجل هاهنا ولله العزة

ولرسوله

بازبینی شد
۱۳۷۱ش

ولرسوله وللمؤمنين والمؤمن ينبغي له ان يكون عزيزاً
ولا يكون ذليلاً تم كتاب الجهاد من الكافي ويتلوه
كتاب المعيشة ان شاء الله